

تَحْقِيقُ النَّصْرِ

بِإِخْتِصَارٍ مَعَ الْمَرَادِ دَارِ الْمُهْجِرَةِ

لِلشَّيْخِ الْأَعْلَمِ الْعَامِلِ الْمُحَقِّقِ

زَيْنِ الدِّينِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ الْحُسَيْنِ الْمُرَائِجِيِّ الْعُمَانِيِّ السَّافِعِيِّ

الْمُدْرِسِ بِالْحَجْرَمِ النَّبَوِيِّ الشَّرِيفِ

الْمُتَوَفَّى سَنَةَ ٨١٦ هـ / رَحِمَهُ اللَّهُ

حَقَّقَهُ

أَبُو يَعْقُوبَ نَشِئَاتُ كَمَا لَانَ

دَارُ الْفَلَاحِ

لِلبَحْثِ الْعِلْمِيِّ وَتَحْقِيقِ التَّرَاثِ

١٨ شارع أحمس - حي الجامعة - الفيوم

ت ٠١٠٠٥٩٢٠٠

تَحْقِيقُ النَّصْرِ

بِإِخْتِصَارٍ مَعَ دَارِ الْمُهْجِرَةِ

لِلشَّيْخِ الْإِسْلَامِ الْعَالِمِ الْعَامِلِ الْمُجْتَمِعِ

زَيْنِ الدِّينِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ الْحُسَيْنِ الْمُرَائِجِيِّ الْعُمَانِيِّ الشَّافِعِيِّ

الْمُدْرِسِ بِالْحَجْرَةِ النَّبَوِيِّ الشَّرِيفِ

الْمُتَرَفِّقِ سَنَةِ ١١١٦ هـ رَحِمَهُ اللَّهُ



حَقَّقَهُ

أَبُو يَعْقُوبَ نَشِئَاتُ كَمَاك

تَذَاوُلُ الْفَلَاحِ

لِلبَحْثِ الْعَالِمِيِّ وَتَحْقِيقِ التَّرَاثِ

١٨ شارع أمّس عتي الجامعة - الفيوم

ت ١٠٠٠٥٩٢٠٠

131755

الطبعة الأولى
٢٠٠٩-١٤٣٠م

جميع الحقوق محفوظة لدار الفلاح
ولذلك يجوز نشر هذا الكتاب بأي صيغة
أو تصويره PDF إلا بإذن خطي من
صاحب الدار الأستاذ خالد الرباط

رقم الإيداع بدار الكتب

٢٠٠٩ / ٢١٠٤٩



دار الفلاح

للبحوث العلمية وتحقيق التراث

شارع أمّس حي الجامعة - الفيوم

ت ٠١٠٠٠٥٩٢٠٠

Kh_rbat@hotmail.com

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ديباجة التحقيق

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله تعالى من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ، وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران:

١٠٢].

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ؕ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ، وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ٢١].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ؕ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠، ٧١].

وبعد فهذا كتاب «تحقيق النصره بتلخيص معالم دار الهجرة» للإمام زين الدين المراغي رحمه الله، وقد بدأت معرفتي به منذ عدة سنوات، وذلك أثناء تحقيقي لكتاب «جامع الآثار في السير ومولد المختار» فقد نقل منه ابن ناصر الدين الدمشقي عدة نقولات، ولما بحثت عن نسخة للكتاب لم أجد، ورأيت له عدة نسخ بدار الكتب المصرية، فصورت منه نسختين جيدتين، وقمت بالعزو إليها في تحقيقي لجامع الآثار، وقد عزمت من وقتئذ على تحقيق هذا الكتاب،

فقدت بنسخه ومقابلته، بعد أن توفر لدي نسخة أخرى وهي النسخة الأزهرية . وظللت طيلة عدة سنوات أتطلب النسخة المطبوعة فلم أحظ بها حتى كتابة هذه السطور.

وقد سبق للكتاب أن طبع مرتين: (الأولى) تحقيق أ/ محمد عبد الجواد الأصمعي، ط مؤسسة الأعلمي، بيروت لبنان، سنة (١٤٠١هـ) والطبعة الثانية بتحقيق أ/ عبد الله بن عبد الرحيم العسيلان، سنة (١٤٢٢هـ).

وهذا الكتاب كما هو معلوم من اسمه يتحدث عن دار الهجرة، وهي بلد النبي المصطفى ﷺ، فهو تاريخ مختصر للمدينة، جمع فيه مؤلفه بين كتابين: (الأول): «الدرة الثمينة في أخبار المدينة»^(١) لابن النجار المتوفى سنة ٦٤٣، و(الثاني): «التعريف بما أنست الهجرة من معالم دار الهجرة»^(٢) لجمال الدين المطري المتوفى سنة ٧٤١، وقد زاد عليهما زيادات حسنة، واختصر منهما ما يمكن الاستغناء عنه.

ع

وقد جعل ذلك في مقدمة وأربعة أبواب، وهذه المقدمة تشتمل على عدة فصول. وهي كما يلي فصل في فضل المدينة وفضل سُكَّانِهَا، وفصل في أسماء المدينة الشريفة، وفصل في فضل المسجد الشريف.

أما الباب الأول في بعض مقدمات الهجرة ووروده ﷺ المدينة وتأسيس مسجد قباء وذكر مسجد الجمعة ثم مسجد المدينة وما يتعلق به وذلك في سبعة فصول.

(١) وقد طبع عدة طبعات، آخرها بتحقيقي سنة ١٤٢٦هـ بدر المؤيد بالسعودية.

(٢) وقد طبع بمكتبة الباز التجارية بمكة، وهي طبعة سيئة للغاية، وخالية من أي

تحقيق علمي.

والباب الثاني في ذكر وفاته عليه الصلاة والسلام ووفاة صاحبيه ثم ذكر الزيارة وآدابها وذكر البقيع وذلك في فصول.

والباب الثالث في فضل أحد وذكر الشهداء به وذكر بقية المساجد وذكر الآبار وذلك في فصول.

والباب الرابع في ذكر أودية المدينة وحفر الخندق وحدود حرمها وجبالها وجهاتها وما خصت به من الفضائل وما يؤول إليه أمرها وذلك في فصول.

وبعد فهذا كتاب «تحقيق النصرة بتلخيص معالم دار الهجرة» أضعه بين يدي القارئ الكريم، وقد اجتهدت في تحقيقه وضبطه ومراجعته قدر المستطاع، ولم آل في ذلك جهداً ولا وقتاً، حتى خرج في هذه الصورة، التي آمل أن تكون حسنة، وما كان في عملي من توفيق وصواب فمن فضل الله وكرمه وجوده وبره وإحسانه ونعمته، ومن كان من خطأ وتقصير في موضع فهو من نفسي، والله يعفو ويغفر، وهو المسئول وحده أن يتقبل ذلك بقبول حسن، وأن يثبني عليه يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم، وأن يرزقني به شفاعة النبي المصطفى الكريم.

كتبه

حامداً لله ومصلياً على رسوله

أبو يعقوب نشأت بن كمال المصري

القاهرة: ٥ / شعبان / ١٤٣٠ هـ

(١)

أبو بكر المراغي وكتابه

تحقيق النصره بتلخيص معالم دار الهجرة^(١)

عرض ودراسة

أولاً: أبو بكر المراغي

١- اسمه ونسبه:

هو أبو بكر بن الحسين بن أبي حفص عمر بن أبي عبد الله محمد بن يونس بن أبي الفخر بن عبد الرحمن بن نجم بن طولو الزين أبو محمد القرشي العبشمي الأموي العثماني المراغي المصري، ويقال: اسمه عبد الله، ووجد بخط الكمال الشمني: المشهور أن اسمه كنيته، ويعرف بابن الحسين المراغي، وربما يقال العثماني، كما ذكر السخاوي في «الضوء اللامع»^(٢)، وأشار السخاوي نفسه في «التحفة اللطيفة» إلى شيء من الخلاف في سلسلة النسب هذه حين ترجم لابنه محمد وبعد أن وصل إلى (ابن طولون) قال: وقيل: بينهما عبد الوهاب بن محمد، ومنهم من جعل بعد عمر بدل محمد (ابن يونس عبد الله بن أبي العز بن نجم بن

(١) هذه المقدمة من تحقيق الدكتور العسيلان لنفس الكتاب، إلا أنني لم أقف على نسخته، وقد أرسل لي أحد إخواني هذه المقدمة بالبريد الإلكتروني، فرأيتها جامعة مانعة، فوضعتها كما هي.

(٢) الضوء اللامع لأهل القرن التاسع (٢٨/١١).

طولون^(١) (والمراغي) نسبة إلى بلدته (المراغة) في صعيد مصر، مركز من مراكز محافظة سوهاج، وتبعد عن سوهاج قرابة (١٧) كيلاً، وتطل على النيل من الناحية الشرقية وتميزت بكثرة الحفاظ لكتاب الله، لكثرة ما فيها من كتاتيب تعليم القرآن، وبها معهد أزهرى باسم الشيخ مصطفى المراغي شيخ الأزهر في وقته.

٢- نشأته ومسيرته العلمية:

ولد المراغي بالقاهرة سنة سبع وعشرين وسبعمائة، وكانت القاهرة إبان القرن الثامن وقبله وبعده مهوى أفئدة طلاب العلم والعلماء، وإليها يفد كثير منهم كي ينهلوا من منابع العلم، فهي تعج بالعلماء والمدارس ودور العلم على مر العصور، وحسبك من ذلك الجامع الأزهر الذي كان مصدر إشعاع لعلوم الشريعة الإسلامية واللغة العربية، وينوه بأثره مؤرخ مصر الخطيب المقرئ المتوفى سنة (٨٤٥هـ) حين قال: (لم يزال جامع الأزهر عامراً بتلاوة القرآن ودراسته، وتلقيه والاشتغال بأنواع العلوم: الفقه على المذاهب الأربعة، والحديث والتفسير والنحو ومجالس الوعظ وحلق الذكر...)^(٢).

وفي هذه البيئة العلمية الخصبة نشأ المراغي، ولا غرو إذا أن يجد فيها بغيته حين تطلع إلى العلم والمعرفة، ولم لا وهو يرى نصب عينيه منابع العلم الثرة في شتى الميادين والعلوم والفنون؟

وعندما سما قدرًا من علم القراءة والكتابة لم يقف به طموحه، أو تقصر به همته عند هذا الحد، بل تطلع إلى المزيد من العلم على أيدي أئمة

(١) التحفة اللطيفة (٥٣١/٣) وفيها: (ابن طولون) بينما في الضوء اللامع: (ابن طولون).

(٢) الخطط للمقرئ (١٦٣/٣).

معروفين مشهورين بتبحرهم في العلم فلازمهم، وتلقى عنهم ما يروي غلته
ويطفي أوار عطشه إلى تحصيل أكبر قدر من العلم في الحديث والفقه
والسيرة النبوية، وسمع من الأئمة الأعلام أهم المصادر في هذه العلوم،
وحصل منهم على إجازات بسماعها.

ويؤكد ذلك ويوضحه السخاوي حين أشار إلى أنه (اشتغل كثيرًا عند
التَّقِيّ السبكي، ولازم الأسنوي حتى مهر وأذن له في الإفتاء، ومما قرأه
عليه زوائد المنهاج الأصلي له، وحضر دروس الشمس بن اللبان، وأخذ
عن الفخر بن مسكين القرافي بأخذه له عن مؤلفه، وسمع من العلاء
مغلطاي الحديث، ومما سمعه منه السيرة النبوية من تلخيصه، وسمع
على الميدومي المسلسل والغيلانيات، وأجزاء من أبي داود، وسمع على
أبي الفرج بن عبد الهادي صحيح مسلم، وعلى ناصر الدين التونسي
المالكي سنن النسائي وغيرها، وسمع على مظفر الدين العطار جامع
الترمذي، وعلى عبد القادر بن الملوك ثاني الطهارة، كما سمع من ناصر
الدين الأيوبي، وصالح مختار، وأحمد ابن كشغري، وعبد الرحمن بن
معمر البغدادي، وعائشة الصنهاجية، وتواضلت عنده مسيرة السماع
والتلقي عن كبار العلماء، فحين استوطن المدينة سمع فيها سنة سبع
وخمسين وسبعمائة من ابن سبع، صحيح البخاري، ومن البدر بن فرحون
اليسير من «الأنباء المبينة»^(١).

ويبدو أن حظه من السماع والإجازة كان وافراً، وأن ذويه عنوا به وهيئوه
للعلم والتلقي منذ أن كان طفلاً فقد ذكر السخاوي في الضوء اللامع أن أول
سماعه كان سنة اثنتين وثلاثين، وأجاز له في سنة تسع وعشرين الحجار وأبو

(١) الضوء اللامع (٢٩/١١).

العباس المزير، والمزي، وأيوب الكحال، وابن أبي التائب وخلق، انفرد بالرواية عن كثير منهم سماعًا وإجازة في سائر الآفاق^(١).

وإذا عرفنا أن المراغي ولد سنة سبع وعشرين وسبعمائة، والسخاوي يذكر أن أول سماعه كان سنة اثنتين وثلاثين، والإجازة له سنة تسع وعشرين، فهذا يعني أنه جلس للسمع وهو ابن خمس سنوات، وأجيز وهو ابن سنتين، وذلك أمر قد يبدو غريبًا لمن هو في هذا السن غير أن علماء أصول الحديث ذكروا أن ذلك ممكن، كما ذكر ابن الصلاح في النوع الرابع والعشرين حول معرفة كيفية سماع الحديث وتحمله من كتابه علوم الحديث، فقد أشار إلى حضور الصبيان إلى مجالس الحديث، وصحة سماع الصغير وتحديد ذلك بخمس سنوات^(٢)، أما الإجازة فيفهم من كلام علماء أصول الحديث أنها لا تخضع لتحديد سن معين^(٣).

وقد أشار المراغي نفسه إلى بعض شيوخه في كتابه «تحقيق النصرة»، ومنهم أبو السيادة عفيف الدين عبد الله بن محمد بن أحمد المطري، وهو ابن صاحب كتاب «التعريف بما آنت الهجرة من معالم دار الهجرة» ومنهم عز الدين بن جماعة الكناني^(٤)، وهو عبد العزيز بن محمد بن إبراهيم إمام وفقه تولى قضاء مصر^(٥)، وذكر صاحب شذرات الذهب أن أبا العباس ابن الشحنة أجاز له، وكان آخر من حدث عنه في الدنيا بالإجازة^(٦).

(١) المصدر السابق (٢٩/١١).

(٢) علوم الحديث لابن الصلاح (ص ١١٤ - ١١٦).

(٣) انظر المصدر السابق (ص ١٤٠ - ١٤١).

(٤) المصدر السابق (ص ٦٣).

(٥) انظر التحفة اللطيفة (٣/٣٦ - ٣٨).

(٦) شذرات الذهب (٧/١٣٠).

٣- مكانته العلمية:

احتل المراغي مكانة علمية رفيعة بما عرف عنه من تضلعه في علوم كثيرة ولاسيما علوم الشريعة من فقه وحديث، إلى جانب عنايته بتاريخ المدينة النبوية، وتشهد بذلك آثاره ومؤلفاته، وما كان من ثناء العلماء عليه، إلى جانب حرص عدد من العلماء وطلاب العلم على الالتقاء به والجلوس إليه والإفادة من علمه، ويمكن إيضاح ذلك فيما يأتي:

أ- ثناء العلماء عليه:

أثنى عليه عدد من العلماء البارزين، ووصفوه بسعة العلم ورسوخ القدم فيه مما يوحى بتمكنه من علوم عديدة، وانتشار صيته بين أهل العلم، وليس ذلك بغريب فقد كان حريصاً على نشر العلم وإذاعته بين الناس عن طريق التدريس في الحرمين مكة والمدينة، وعن طريق مؤلفاته المفيدة، وقد جعل له ذلك مكانة في نفوس العلماء، ومنهم شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن السخاوي المؤرخ والمحدث والفقير والعالم المشهور المتوفى عام ٩٠٢هـ فقد تحدث عن المراغي في كتابه الضوء اللامع، وأشار إلى وصفه (بالفقيه الإمام العالم العامل مفتي المسلمين المدرس والمتصدر بالحرم الشريف)^(١)، واتفق المؤرخان المشهوران المقرئ والنويري على وصفه بأنه من الفقهاء الفضلاء^(٢)، ووصفه السمهودي في وفاء الوفا حين ينقل عنه بعبارة لها دلالة على منزلة المراغي في نفسه وهي قوله (ذكره شيخ مشائخنا الزين المراغي)^(٣).

(١) الضوء اللامع للسخاوي (٢٩/١١).

(٢) السلوك لمعرفة دول الملوك للمقرئ: الجزء الرابع القسم الأول

(٢٧٧، ٢٧٨) والنجوم الزاهرة للنويري (٤/١٢٥).

(٣) وفاء الوفا (١/٣٣٤).

ويتواصل الثناء عليه من أئمة العلم الأعلام، فنجد ابن الجزري محمد بن محمد شيخ القراء في زمانه يثني على كتابه تحقيق النصره بعد أن قرأه عليه ثم يصف مؤلفه بقوله: الإمام العالم العامل الحبر البحر الفريد الحجة المحقق القدوة مفتي المسلمين زين الملة والدين جمال العلماء العاملين شرف الأعيان والمدرسين^(١).

ب- تلاميذه:

عرفنا ما وصل إليه المراغي من مرتبة عالية في العلم وما ناله من حظ وافر من المعارف والعلوم حتى ذاع صيته وانتشر بين أهل العلم، مما جعله موردًا عذبًا يقصده العلماء وطلاب العلم ينهلون من علمه، ويحرصون على اللقاء به، والقراءة عليه في أمهات كتب العلم، وقد أخذ عنه وسمع منه وتلمذ عليه عدد من العلماء المشهورين أمثال الحافظ ابن حجر العسقلاني، فقد أشار في كتابه (إنباء الغمر) إلى أنه سمع عليه بمنى وبالمدينة وبمكة^(٢) وأيضًا خرج له الحافظ ابن حجر أربعين حديثًا عن أربعين شيخًا^(٣) كما خرج له الحافظ جمال الدين بن موسى مشيخة عن شيوخه بالسمع والإجازة، وحدث بها، وتفرد بالرواية عن أكثر شيوخه^(٤)، ومن تلاميذه ابنه محمد بن أبي بكر بن الحسين المراغي المتوفى سنة تسع عشرة وثمانمائة تفقه على والده وناب عنه في الخطابة والإمامة والقضاء بالمدينة^(٥).

ومن تلاميذه أحمد بن محمد بن عبد الرحمن ابن الإمام أبي حامد

(١) الضوء اللامع (٣٠/١١)، وانظر ترجمة ابن الجزري فيه (٢٥٥/٩).

(٢) إنباء الغمر لابن حجر (١٢٩/٧).

(٣) انظر المصدر السابق (١٢٨/٧) وشذرات الذهب (١٣٠/٧).

(٤) إنباء الغمر لابن حجر (١٢٨/٧).

(٥) التحفة اللطيفة (٥٣١/٣-٥٣٤).

المطري المدني سمع منه سنة خمس عشرة وثمانمائة في البخاري^(١)، وكذلك عبد الرحمن بن الحسين بن الزين المدني الشافعي المؤذن بالمسجد النبوي سمع منه سنن ابن ماجه ومؤلفه تاريخ المدينة^(٢)، وأشار السخاوي إلى بعض من سمع من المراغي فذكر أولاده وسبطه المحب المطري، والفاسي شيخ السخاوي، ومن لا يحصيهم كثرة، ونبه إلى أن أصحابه بالإجازة معدودون ولا يعلم بالسمع منهم أحدًا سوى أبي الفتح بن علبك بالمدينة، وأبي بكر بن مهند بمكة، بل آخرهم بالحضور أبو بكر بن علي بن موسى القرشي، وكتب عنه ابن الملقن قديمًا^(٣)، ومنهم أيضًا محمد بن حسن بن أحمد بن محمد الشمس أبو عبد الله الكردي ثم المقدسي نزيل مكة، توفي في شعبان سنة ثلاث وأربعين وثمانمائة، وسمع من المراغي بمكة^(٤).

جـ. مؤلفاته:

ترك لنا المراغي مؤلفات عديدة تدور حول السيرة النبوية والتاريخ والفقہ وقد أشارت المصادر التي بين أيدينا إلى ما له من كتب في هذه المجالات وهي كما يأتي:

- ١- روائح الزهر: وهو اختصار لكتاب الزهر الباسم في سيرة أبي القاسم عليه السلام لمغلطاي.
- ٢- تحقيق النصره بمعالم دار الهجرة: وهو الكتاب الذي بين أيدينا،

(١) التحفة اللطيفة (١/٢٣٦-٢٣٧).

(٢) المصدر السابق (٢/٤٨٢-٤٨٣).

(٣) الضوء اللامع (١١/٢٩).

(٤) التحفة اللطيفة (٣/٥٥٦).

وسياتي الحديث عنه بالتفصيل.

٣- اختصار كتاب الحرز المعد لمن فقد الولد: لأبي القاسم عبد الغفار ابن محمد السعدي.

٤- مرشد الناسك إلى معرفة المناسك.

٥- الوافي بتكملة الكافي: وهو تكملة لشرح شيخه الأسنوي على كتاب منهاج الطالبين في فروع الفقه الشافعي، ويقال: إنه شرع فيه في حياته.

٦- العمدة في شرح الزبد، وهو شرح لكتاب الزبد للبارزي في الفقه.

٤- المراغي في المدينة:

ولد المراغي بالقاهرة ونشأ بها عام (٧٢٧هـ) كما ذكر السخاوي، ويبدو أن قلب المراغي تعلق بمدينة الرسول ﷺ، فعقد العزم على الرحيل من القاهرة والإقامة بالمدينة، ولم تنص المصادر التي بين أيدينا على السنة التي قدم فيها من القاهرة إلى المدينة للاستيطان بها، ويمكن أن نستنتج ذلك من خلال ما جاء عند السخاوي من الإشارة إلى سماع المراغي في المدينة سنة (٧٥٧هـ) وما ذكره أيضاً من أنه أقام بها نحو خمسين عاماً^(١)، فعلى القول بسماعه في المدينة سنة سبع وخمسين، فهذا يعني أنه كان موجوداً بها في هذا التاريخ، أو قبله.

وليس في عبارة السخاوي ما يوحي بأن هذا القدوم للاستيطان أو الزيارة، فإذا كان للاستيطان، فإن إقامته في المدينة تصبح أكثر من الخمسين عاماً التي ذكرها السخاوي في عبارة أخرى له، إذ يكون بهذا الاعتبار قد أقام (٥٩) عاماً.

(١) الضوء اللامع (٢٩/١١).

وإذا كان التاريخ الذي أشار إليه السخاوي وهو عام (٧٥٧هـ) يمثل أول قدوم له لزيارة المدينة، فإن قدومه للاستيطان يكون عام (٧٦٦هـ) ويكون عمره عندما غادر القاهرة (٣٩) عامًا، وذلك انطلاقًا مما ذكره السخاوي حين حدد إقامته في المدينة بخمسين عامًا، مع الأخذ في الاعتبار بما هو معروف عن تاريخ ميلاده ووفاته كما سبق.

وقد وجد المراغي في المدينة حين استوطن واستقرّ بها بغيته، ومهوى فؤاده وقلبه بما لها من مكانة سامية في نفوس المسلمين جميعًا إذ بها مسجد رسول الله ﷺ الذي تشد إليه الرحال، وحيث البيئة العلمية الخصبة التي تعج بأهل العلم وطلابه في رحاب المسجد النبوي، وتسنى له أن يلتقي بكوكبة من علماء المدينة، ويفيد من علمهم، وصار له في المدينة مكانة علمية بارزة، فقد أصبح محل تقدير العلماء وطلاب العلم، وحرص عدد منهم على الالتقاء به، والإفادة من علمه خاصة بعد أن أصبحت له حلقة درس في المسجد النبوي.

وذكر السخاوي أن المراغي تزوج من المدينة وله عدة أولاد، وولي قضاء المدينة، كما تولى الخطابة والإمامة في المسجد النبوي في حادي عشر ذي الحجة سنة تسع وثمانمائة عوضًا عن البهاء محمد بن المحب الزرندي، فسار فيها سيرة حسنة، ثم صرف بعد سنة ونصف في صفر سنة إحدى عشرة بزواج ابنته الرضي أبي حامد المطري^(١) ويبدو أن المراغي حين تسنم ذروة هذه المناصب كان متقدمًا في السن، فقد كان عمره وقتها (٨٢) عامًا. أي قبل وفاته بما يقرب من ستة أعوام، فقد تولّاها في حدود عام (٨٠٩هـ) ثم توفي عام (٨١٦هـ).

(١) انظر الضوء اللامع للسخاوي (٢٩ / ١١) وإنباء الغمر لابن حجر (١٢٩ / ٧).

ولم يمكث طويلاً فيها فقد ضُرف عنها بعد سنة ونصف كما ذكر السخاوي، وليس في عبارته ما يوحي بشكل قاطع أنه أعفي منها، أو أنه آثر إعفاء نفسه للظروف القاهرة التي مر بها في غمرة الأحداث التي عاشتها المدينة زمن جماز بن هبه بن جماز بن منصور الذي كان أميراً عليها، والذي انتهز الفرصة في دوامة الصراع على السلطة، فهاجم المدينة، وقام بأعمال النهب والسلب فيها، وتجراً على سلب ونهب ما يوجد في المسجد النبوي والحجرة النبوية من أشياء قيمة وثرينة.

وكان المراغي وقتها هو قاضي المدينة، وهو المسؤول، ولديه مفاتيح الحاصل والحجرة النبوية، وقد حاول جماز تحقيقاً لمطامعه في النهب والسلب أن يستميل إليه الخدام بالمسجد النبوي، فاستدعاهم غير أنهم امتنعوا عن الحضور إليه، فاتجه إلى المراغي، وطلب منه مفاتيح الحاصل، ولكنه لم يجب طلبه، ورفض تسليمه المفاتيح، وحاول منعه من تحقيق مآربه، غير أن جمازاً لم يلتفت لمنعه، ولجأ إلى القوة، فأخذ المفاتيح منه وأهانته وأتى إلى القبة وضرب شيخ الخدام بيده فألقاه على الأرض، وكسر الأقفال، ودخلها ومعه جماعة، فأخذ ما هناك^(١).

وقد أورد السمهودي عن ابن حجر ما يفيد أن جمازاً لقي جزاءه لما أقدم عليه، ولم يهنأ بما أخذه من المسجد النبوي حيث لم يعش بعد ذلك سوى شهور قليلة ربما كانت أقل من سنة. إذ - كما يبدو - أنه أقدم على ما أقدم عليه في حدود سنة إحدى عشرة وثمانمائة، ثم قتل سنة اثني عشرة

(١) انظر توضيح هذه الحادثة في إتحاف الوري بأخبار أم القرى لابن فهد (٤٦٣/٣) ووفاء الوفا للسمهودي (٥٨٥/٢-٥٨٧) والضوء اللامع للسخاوي (٢٩/١١) والتحفة اللطيفة (٤٢٧/١-٤٢٨).

وثمانمائة في حرب جرت بينه وبين أعدائه، فلم يمهل^(١) ويظهر أن حب المراغي للمدينة وعشقه لها جعله يُعنى بمعالمها ويتفاعل معها متأملًا ومحبًا ومدققًا وباحثًا ومؤرخًا، وكان من نتاج ذلك كتابه الذي بين أيدينا (تحقيق النصره بمعالم دار الهجرة).

٥ - وفاته:

توفي المراغي في المدينة، ودفن في البقيع مستهل ذي الحجة سنة ست عشرة وثمانمائة عن عمر يناهز التسعين عامًا قضاها في طلب العلم، وفي حلقات الدرس متعلمًا ومعلمًا، وفي التأليف رحمه الله رحمة واسعة، وكان بعض أهل العلم ذهب إلى أنه تغير واختلط في آخر حياته، غير أن هناك من تعقب هذا القول ورد عليه، ومنهم التقي ابن فهد كما أشار السخاوي^(٢)، وأبرز من نفى عنه ذلك الحافظ ابن حجر في كتابه «إنباء الغمر» حين قال: (وكان بعض من يتعصب عليه ينسبه إلى الخرف والتغيير، ولم يقع ذلك، فقد سمعت عليه بمكة سنة خمس عشرة وهو صحيح، وأخبرني من أثق به أنه استمر على ذلك)^(٣) وكان كلامه هذا قبل وفاته بعام واحد؛ وله أبيات من الشعر قالها بعد أن تجاوز الثمانين يحمد الله فيها على ما وصل إليه من عمر مديد ونعمة وفضل وعلم أوردتها السخاوي في آخر ترجمته وهي قوله^(٤):

حمدتُ إلهي على فضله وتجديد إنعامه كل عام
بلغت الثمانين وبضعًا لها وأمثال عصري قضوا بالجَمَام

(١) انظر وفاء الوفا (٥٨٧/٢).

(٢) الضوء اللامع (٣٠/١١-٣١).

(٣) إنباء الغمر بأبناء العمر لابن حجر (١٢٩/٧).

(٤) لضوء اللامع (٣١/١١).

ويا حبذا بيت حرام
وأرجو من الله حسن الختام

وقد نلت سمع حديث بها
وما كنت أهلاً له قبلها

ثانياً: كتابه تحقيق النصر: عرض وتحليل

١- الكتاب ونسبته إلى مؤلفه:

جاء الكتاب في النسخة الأم والنسخ الأخرى المعتمدة منصوباً على عنوانه وهو (تحقيق النصر بتلخيص معالم دار الهجرة) ومؤلفه هو (أبو بكر بن عمر بن محمد بن يونس بن أبي الفخر العثماني المراغي الشافعي، ويؤيد ذلك أن المؤلف نص على كتابه في المقدمة، إلى جانب ما جاء في المصادر التي ترجمت للمؤلف، وأشهر من نص على ذلك السخاوي في «الضوء اللامع» (٢٩/١١) حيث قال في ترجمته (وعمل للمدينة تاريخاً حسناً سماه (تحقيق النصر بتلخيص معالم دار الهجرة)، وتبعه في ذلك حاجي خليفة في «كشف الظنون» (٣٧٨/١) والبغدادي في «هدية العارفين» (٢٣٦/١) وليس ثم ما يشكك في صحة الكتاب ونسبته إلى مؤلفه، بل يؤكد ذلك أيضاً النقول الكثيرة التي أوردها السهودي في «وفاء الوفا» عن المراغي.

٢- سبب تأليف الكتاب ومضمونه وموضوعه:

من الكتاب، ومقدمته وموضوعاته يظهر أن المؤلف قصد أن يكون تاريخاً موجزاً لمدينة الرسول ﷺ، وتعريفاً ووصفاً مركزاً لمعالمها، ولعل الدافع له على تأليف هذا الكتاب يكمن فيما للمدينة من منزلة سامية في نفسه ونفوس المسلمين جميعاً؛ لما تتمتع به من خصائص ومناقب جباها

الله بها فهي دار هجرة رسول الله ﷺ ، وتشرفت بمسجده الذي تشد إليه الرحال وتضاعف فيه الصلوات، وهي مآرز الإيمان، إلى غير ذلك مما أفصح عنه المؤلف في كتابه، وإلى جانب ذلك رغبته في الجمع بين مصدرين مهمين ومعتمدين في تاريخ المدينة، وهما: الدرة الثمينة لابن النجار، والتعريف للمطري، مع شيء من التهذيب والتحرير، والإيضاح والإضافة التي يتطلبها المقام ومما فاتهما ذكره، والحديث عنه، حيث أحس بقصور المتأخر منهما عن الإمام بما ذكره، سابقه ابن النجار من مقاصد ومعالم، كما نبه المؤلف نفسه على ذلك حين قال: (فهو وإن حرّر بسبب تأخره ما أهمله ابن النجار من معاهده قد أدخل بكثير من مقاصده).

وألمّ المراغي في كتابه هذا بجانب ذي بال من تاريخ المدينة؛ حيث تحدث عن فضائل المدينة، وفضل سكانها، وأسماء المدينة، وتناول بشيء من الإيضاح تاريخ المسجد النبوي متحدثاً عن بنائه وما طرأ عليه من زيادات في عصور الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم واستمر في الحديث عن أطوار بناء المسجد إلى عصر الدولة العباسية زمن الخليفة المهدي، وما تلا ذلك إلى عصره، واشتمل حديثه عن المسجد على وصف لمعالمه وقياس المساحة، وحدوده، ومناثره، وأساطينه، ومنبره، وخوخه، وأبوابه، وتناول ما جرى للمسجد من أحداث كالحريق، وما تم فيه من تعديلات وتحسينات في بنائه، وفي إطار حديثه عن المسجد النبوي تطرق إلى ذكر آداب تتعلق به، ثم آداب الزيارة، وتلا ذلك حديث عن وفاة الرسول ﷺ ووفاة صاحبه أبي بكر وعمر رضي الله عنهما وأفرد عنواناً يتحدث فيه عن التوسل بالنبي ﷺ وفيه شيء من التجاوزات والأخطاء التي تم التنبيه عليها في مواضعها، ثم أتبع ذلك بالحديث عن حياة الأنبياء، ومنه انتقل إلى ذكر معالم المدينة، فتحدث عن البقيع، وفضله ومن دفن فيه من الصحابة رضوان الله عليهم، وكان لمساجد المدينة نصيب وافر من

الكتاب، إذ عمد إلى التعريف بها سواء أكان منها ما هو مشهور في الغزوات، أم كان مما عُرفَتْ جهته ولم تعرف عينه، أم المساجد التي نُقِلَ أن النبي ﷺ صلى فيها بين مكة والمدينة وتبوك، وتناول في حديثه هذا ما يقرب من (٤٨) مسجدًا، وقد حاول التعريف بهذه المساجد وحدد مواقع بعضها، ووصفها، وأورد بعض ما جاء حولها من أحاديث وآثار، ومن المواضع والمعالم التي تحدث عنها أيضًا وعَرَفَ بها الآبار والعيون والأودية، منها ما يقرب من أربعة عشر بئرًا وعينًا، وستة أودية، ثم تحدث عن صدقات النبي ﷺ، وبعض الحصون، وخص الخندق، وحدود الحرم بفصل لكل منهما، وتناول في الفصل الرابع خصائص المدينة، وفي الفصل الخامس أشار إلى ما يؤول إليه أمرها وأمر مسجدها، ثم جاءت الخاتمة مشتملة عن فصلين الأول في فضل الموت بالمدينة والثاني في ذكر بعض ما يشوق إليها من الأشعار.

٣- أهمية الكتاب وقيمه في تاريخ المدينة:

ألف المراغي كتابه هذا لكي يكون تاريخًا مختصرًا ومُرَكَّبًا وواضحًا للمدينة النبوية ومعالمها، وجمع فيه بين محاسن من تقدمه ممن ألف في تاريخها، وبين ما أضافه إليه من الشوارد والفوائد التي وقف عليها ولم يتناولها من سبقه، ولقي صنيعه هذا استحسانًا من العلماء والمؤرخين، ومنهم السخاوي الذي قال عنه: (عمل للمدينة تاريخًا حسنًا سماه تحقيق النصره بتلخيص معالم دار الهجرة)^(١) وأشار إلى عناية العلماء به وحرصهم على قراءته وسماعه من مؤلفه، ثم أورد ثناء عاطرًا على الكتاب لابن الجزري الذي قرأه على مؤلفه، وأعجب به، وعبر عن ذلك بقوله: (إنه ملأ العيون، وشفَّ المسامع، فهيج لي بذلك المغنى طربًا، وجدد الأشواق أربًا،

(١) الضوء اللامع (١١/٢٩).

وأدار على مسمعي مُدامة توشحت حبياً، فقلت والقلب يقوم شوقاً، ويقعد أدباً:

أقول لصحبي عند رؤية طيبة وقد أطرب الحادي بأشرف مرسل
خليلتي هذا ذكره ودياره قفا نَبك من ذكرى حبيب ومنزل

وسمعه منه المحدث الشريف القدسي، وقف عليه القاضي ناصر الدين ابن الميلى وقال^(١):

وقف ابن ميلى الفقير على الذي أعيّت أماليه النهى إعياء
فتقاصرت عن شأوه مُدأخه ولقد سموا نحو السماء ثناء

وإلى جانب مذكرته يمكن أن نتبين أهمية الكتاب وقيمه في تاريخ المدينة مما يأتي:

* أن مؤلفه من العلماء المشهود لهم بتبحرهم في العلم، ولا سيما العلم الشرعي كما عرفنا في ترجمته.

* أن المؤلف جمع في كتابه هذا بين كتابين يعدان من أشهر مصادر تاريخ المدينة وهما الدرّة الثمينة في أخبار المدينة لابن النجار، والتعريف بما آنست دار الهجرة من معالم دار الهجرة للمطري، ولم يقتصر عمله على مجرد الجمع، بل تأمل في الكتابين وعمل على تهذيبهما، وأضاف إلى ما أخذه منهما إضافات عديدة في وصف المعالم وتحديداتها وتاريخها، وما وقع فيها من أحداث، وما طرأ على المسجد النبوي والمعالم الأخرى من أطوار وتجديد مما لم يتطرق إليه من سبقه، وجاءت هذه الإضافات والزيادات فيما يقرب من (١٠٥) موضع في الكتاب وقد ميّزها المؤلف

(١) المصدر السابق (١١/٣٠).

ببعض العبارات التي تدل عليها مثل قوله (قيل كذا، أو نقل كذا، أو نقل عن فلان كذا، وينبغي أن يعلم) ومن يتأمل هذه الزيادات والإضافات في الكتاب يجد أنها تشمل جل موضوعاته، وبعض هذه الإضافات يأتي في سطور، وحيناً قد تستغرق أكثر من صفحة كما حدث فيما يتعلق بزيارة الرسول ﷺ وكذلك التنبيه الثاني حول حياة الأنبياء جاء في أكثر من صفحة، وهو فصل جديد لا يوجد عند ابن النجار، أو عند المطري، وكذلك الشأن فيما تحدث به المؤلف عن صدقات النبي ﷺ.

* اعتمد المؤلف في كتابه على مجموعة قيمة من المصادر في تاريخ المدينة، وبعض هذه المصادر مفقود لا أثر له ولا نملك منها إلا ما ورد عنها من نقول في المصادر المتأخرة عنها، ومنها كتاب المراغي، فقد أورد فيه نقولاً عديدة عن كتاب أخبار المدينة ليحيى بن الحسن العلوي المتوفى سنة ٢٧٧هـ، أو ٢٧٨هـ ونقل عنه في (٢٦) موضعاً، ونقل أيضاً عن تاريخ المدينة لابن زباله في (٩٢) موضعاً، ونقل عن أخبار دار الهجرة لرزين العبدي في (٣٢) موضعاً، وهذه الكتب كلها مفقودة، فيكون بذلك حفظ لنا نصوصاً كثيرة منها، ويسر لنا الاطلاع على ما جاء فيها مما يتعلق بجوانب عديدة في تاريخ المدينة.

* عناية العلماء بكتابه، وحرصهم على قراءته وسماعه من مؤلفه وروايته عنه، وطلب الإجازة حوله، ويظهر ذلك مما أشار إليه السخاوي في الضوء اللامع^(١)، وكذلك مما جاء في آخر النسخة التي اعتمدت عليها في تحقيق الكتاب، حيث جاءت مذيلة بسماعات وقراءات لعدد ليس بالقليل من العلماء المعروفين، ولا شك أن في ذلك دليلاً على أهمية الكتاب وقيمه.

(١) الضوء اللامع (١١/٢٩-٣٠).

* أن من جاء من العلماء والمؤرخين الذين عنوا بتاريخ المدينة أفادوا من كتاب المراغي، وكان من مصادر بعضهم، ومن أبرزهم وأشهرهم السمهودي مؤرخ المدينة المشهور صاحب وفاء الوفا، فقد اطلع على كتاب المراغي وأفاد منه، وأخذ عنه، واهتم به وناقشه في بعض ما ذهب إليه، وجاء ذلك في مواضع عديدة من كتابه وفاء الوفا، فيما يقرب من (٣٤) موضعاً حول المسجد النبوي، وصورة القبور، ومسجد قباء، ومسجد الفسح، وحره شوران، ووادي مهزور، والحديث عن السنح، والتوسل.

* ومن دلائل تقدير السمهودي للكتاب وقيمه ومكانة مؤلفه نجده يمهّد لبعض النقول منه بقوله (٣٣٤/١): (ذكره شيخ مشايخنا الزين المراغي).

* أن المؤلف وقف على بعض المعالم وتحدث عنها، ووصفها مشاهدة وعياناً وتابع ما طرأ على معالم المدينة من أطوار وأحوال وأحداث إلى عصره في أوائل القرن التاسع الهجري.

٤ - منهج الكتاب وأبرز سماته وملامحه:

الذي يتأمل الصفحات الأولى من مقدمة الكتاب يحس أن المراغي يتطلع منذ البداية إلى وضع المنهج السليم الذي سار عليه في كتابه؛ حيث نوه في المقدمة إلى أنه عمد إلى الجمع بين كتابي ابن النجار «الدرة الثمينة»، وكتاب المطري «التعريف» لما أحس به من تقصير الثاني منهما في ذكر ما جاء عند سابقه من أخبار ومقاصد ومعالم، فاتجه إلى إكمال النقص في الكتابين سالكاً في ذلك نهج من ذيل مع تحرير عبارة، وتنقيح إشارة، ثم ضم إليهما ما اقتنصه من سوانح وشوارد، وفرائد الفوائد مما لم يذكره، وعظم عند الخاصة وقعه، وربما ألجأته الرغبة في الترتيب والتنسيق إلى شيء من التقديم والتأخير والحذف مما فيه تطويل أو تكرير، وبما أن المؤلف جاء بإضافات وزيادات على جهود من سبقه، فإنه رغب في تمييز

جهوده، ووضع علامات تدل على ما أضافه أو زاده، واصطلح على أن يكون استهلاله لكل إضافة بقوله (قيل كذا، أو نقل كذا، أو نقل فلان كذا، أو ينبغي كذا ثم يختم كلامه بقوله: والله أعلم) ليكون هذا الفرع لما حواه الأصل جامعًا منفردًا بفوائد جليلة.

ويمكن توضيح أبرز سمات الكتاب وملامح منهجه فيما يأتي:

* يفسر بعض الألفاظ الواردة فيما يسوقه من أحاديث.

* لا يقوم بالحكم على الأحاديث التي تحتاج إلى حكم مما لم يرد في الصحيحين البخاري ومسلم إلا في القليل النادر كما فعل في حديث الأربعين صلاة حين قال: أورده الحافظ المنذري ورواته رواة الصحيح، والغالب أنه ينوه في صدر الحديث بالمصدر الذي ورد فيه، فكثيرًا ما يقول: روي في الصحيحين، أو في صحيح البخاري، أو في صحيح مسلم.

* يذكر أحيانًا أكثر من رواية للحديث في الموضوع الواحد وبعض هذه الروايات عن ابن زبالة، ويأتي ببعض الروايات أحيانًا مدعومة بما يقويها من الصحيحين.

* يحذف أسانيد ما يذكره من أحاديث، ولكنه ينوه بأن المصدر الذي أخذ عنه رواه بالسند، فنجده يقول في أكثر من موضع: روى ابن النجار بسنده.

* ينبه على بعض الأحكام الفقهية التي تتعلق ببعض المعالم التي يتحدث عنها كما هو الشأن في حديثه عن المسجد النبوي حول حكم النافلة.

* يستخدم ثقافته في أصول الفقه عند حديثه عن بعض المعالم كما هو الشأن في كلامه عن الروضة، والقول باتساعها إلى بيوت النبي ﷺ.

* لا يفوته ذكر الأقوال المتعددة التي ترد في المسألة، كما حدث في ذكر قدوم الرسول ﷺ إلى المدينة وكذلك الشأن حول بعض المعالم حيث نجده أحياناً يذكر أكثر من اسم لها، كما فعل مثلاً في حديثه عن أطم مالك بن سنان والد أبي سعيد الخدري، فبعد أن ذكره قال: ونقل ابن زبالة أن اسمه الأجرد .

* محاولة تحديد بعض المواضع بذكر أكثر من وجهة نظر مع الميل إلى إحداها أو ترجيحه، كما فعل في حديثه عن بئر أبي أيوب، فبعد أن ذكر أكثر من تحديد قال: ولعل الأولى أقرب إلى المراد والله أعلم .

* وَصَفَ بعض المعالم وما جرى عليها من أحداث وتجديد وبناء وصف عيان ومشاهدة، كما فعل في الحديث عن حريق المقصورة مع حريق المسجد النبوي ولا يكفي بذلك بل يتأكد حول بعض ما يقرره مشاهدة من خلال سؤال بعض شيوخ العلم من أهل الحرم.

* التحقيق في تواريخ بعض الأعمال التي تمت في المسجد النبوي أو في المدينة عموماً، كما فعل في تاريخ زيادة عثمان في المسجد النبوي وتحديد وقتها وزمنها.

* يحاول أن يبدي ما يراه حول حدود ونوعية المواد المستخدمة في البناء.

* القيام بتحديد مساحات المسجد النبوي بالذراع مع الإشارة إلى ما في ذلك من أقوال، ومحاولة الجمع بينها، مع الاستدراك على من سبقه في ذلك كابن النجار ويبدو شيء من ذلك في حديثه عن مساحة المسجد النبوي، ويعتمد في ذلك على سؤال أهل الخبرة، ثم ما يقوم به هو نفسه من قياس للتأكد مما قيل عند بعض المؤرخين، ويفصح عن ذلك

بقوله: واعتبرت ذرعه.

* لا يفوته التنبيه على بعض المظاهر البدعية التي يقوم بها بعض الناس عند بعض المعالم في المسجد النبوي، مع الإشارة إلى ما يؤول إليه أمرها في عصره، كما حصل في حديثه عن الجذع.

* يعقب على ابن النجار، ويذكر رأيه فيما قاله، ويصرح بعدم موافقته له، وجاء ذلك في أكثر من موضع، منها نقده لما ذكره ابن النجار حول الجذع في الدرة الثمينة حيث عقب عليه بقوله: (قلنا هذا فيما قبل حريق المسجد يمكن تسليمه، أما بعده فلا).

* يحرص على ذكر تواريخ الأحداث والأعمال والمعالم التي تشيد في المسجد النبوي، والمدينة بعامه، وهذا واضح في كل موطن يستدعي ذلك.

* يحكي بعض المظاهر التي تحدث، أو تقام لبعض المناسبات في المسجد النبوي مثل تزيين أبواب المسجد بالستائر.

* يحاول أحياناً أن يربط بين السابق واللاحق من الأحداث، أو الأعمال مما ورد في كتابه وتطرق له في موضع سابق، كما حصل في سياق حديثه عن بيت فاطمة عليها السلام حين قال: وقد سبق أن عمر بن عبد العزيز أدخل بعض هذا البيت فيما حوَّطه على الحجرة الشريفة.

* لا يكتفي بمجرد النقل عن السابقين، بل نجده أحياناً يعقب على ما ينقله بما يوضح موقفه منه، كما جاء في حديثه عن أبواب المسجد حين قال: (وينبغي أن يحمل ما سبق نقله من أنه لم يُغير عن جهة موضعه، وإلا فيخالف هذا والله أعلم)، بل نراه يعلن أحياناً اعتراضه صراحة، كما حصل في حديثه عن الباب الثامن من أبواب المسجد وما قيل من دخول مروان منه، حين قال: وينبغي الاعتراض. وقد نقل السمهودي في «وفاء الوفا»

هذا الاعتراض عنه وناقشه (٧٠٥/٢)، وتكرر عند المؤلف مثل هذا التعقيب حيث عقب على ابن النجار وعلى المطري في بعض ما ذكره.

* التنويه بما يحدث من تجديد، أو تطور لواقع بعض المعالم في المسجد النبوي، أو في غيره من معالم المدينة عبر العصور إلى عصره، كما فعل في حديثه عن الحجرة الشريفة حين نبه على ما كان من إضافة باب رابع مع الإشارة إلى من قام بذلك من الحكام والأعيان، كما حصل في تجديد رخام الحجرة النبوية الشريفة.

* لا يفوته التنبيه بوجهة النظر المخالفة لبعض ما يعرضه حول ما يقام من معالم، كما فعل في حديثه عن بناء القبة على قبر عثمان بن عفان رضي الله عنه، فبعد أن ذكر أن الباني لها أسامة بن سنان. عقب فقال: ونقل أبو شامة أن الباني لها عز الدين بن سلمة. والله أعلم.

* يستشهد بما ورد من أحاديث عن الرسول ﷺ حول بعض ما يذكره من معالم المدينة، كما جاء في العقيق، وأحد، والمسجد النبوي، والمنبر وغيرها.

* يسعى إلى تحديد المعالم التي يرد ذكرها عنده معتمداً في بعض الأحيان على ما يأخذه من شيوخه عنها، أو من بعض المصادر، وقد يورد حول بعضها أكثر من تحديد ماثور حولها كما فعل في التعريف بجبل ورقان، ولا يغفل عن ذكر بعض ما تتميز به بعض المعالم عند وصفها، كما أشار إلى وجود العسل في ورقان.

* يشير إلى بعض الأحداث التاريخية، أو الغزوات المتعلقة ببعض المعالم، كما فعل في حديثه عن أحد والخندق.

* يسعى إلى تحديد المسافة بين المدينة وبين بعض المعالم بالميل، أو

ما يقابله كالفرسخ، كما صنع في مواضع عديدة منها تحديده لمسافة مشهد حمزة عليه السلام.

* يشير إلى الاسم المشهور والمأثور لبعض المساجد أو المعالم، ثم يردفه بما يعرف به عند الناس في وقته، كما فعل مثلاً في مسجد بني ظفر حين قال: ويعرف اليوم بمسجد البغلة.

* يصرح أو يفصل في بعض ما يأتي عند المطري على سبيل الإجمال أو العموم، كما يظهر من بعض تعقيباته عليه، ومنها ما جاء حين ذكر كلام المطري عن المسجد الذي يقع على ثنية الوداع، فقال المراغي معقّباً: وكأنه يريد المسجد المعروف بمسجد الراية.

* ينبه على بعض الآثار التي اندثرت، أو لها بقايا إلى عصره، وجاء ذلك في أكثر من موضع منها: ما جاء في حديثه عن أطم مالك بن سنان: قال عنه: وبعضه باق اليوم وكذلك في حديثه عن مسجد بدر وعن بثر بضاعة وغيرها.

* ينبه على سبب تسمية بعض المعالم، كما فعل في حديثه عن حرة واقم، وكذلك في سبب تسمية العقيق.

* يمعن النظر في أسماء بعض المعالم، ويحمل بعضها على شيء من التقدير الذي يظهر له كما فعل في حديثه عن رانوناء حين أشار إلى عوساء، وقدر أنها ربما تكون حوساء على وجه التقدير وليس الجزم.

* يقارن بعض الأحيان بين ما جاء عند ابن النجار وما جاء عند المطري من نصوص، ويشير إلى ذلك في أكثر من موطن بقوله: نقله ابن النجار وتبعه المطري، أو بين رزين وابن النجار.

٥ - مصادرہ:

اعتمد المراغي في كتابه هذا على مصادر عديدة وقيمة، منها ما هو مفقود كما أشرت في الحديث عن أهميته، ويظهر أنه اعتمد كثيرًا على كتابين سابقين في تاريخ المدينة، وهما كتاب ابن النجار والمطري، وسبقت الإشارة إلى أنه لم يكتف بمجرد النقل عنهما، بل أضاف إليهما إضافات كثيرة وعقب عليهما فيما يحتاج إلى تعقيب وتحجير، كما أفاد من بعض المصادر القديمة في تاريخ المدينة، وبعضها مفقود مثل كتاب ابن زباله، ويحيى، ورزين العبدري، وفي نقوله عنها ما يوحي بأنه اطلع عليها، وهناك مصادر عديدة ورد ذكرها عنده، وأفاد منها في الحديث والتاريخ، والفقہ، واللغة، والسيرة ومعجم البلدان، ومنها صحيح البخاري ومسلم، وسنن أبي داود، ومعجم الطبراني، وسنن النسائي، وسنن ابن ماجه، والترمذي، والسيرة لابن إسحاق، وشفاء السقام للسبكي، والتلخيص في الفقہ الشافعي، والكامل للمبرد، والصحاح للجوهري، ومعجم ما استعجم للبكري، ومعجم البلدان لياقوت الحموي، وترتيب المدارك للقاضي عياض، وسير الروضة للنووي، وشرح مسلم للنووي، والأحكام الصغرى لعبد الحق، وتحفة الزائر لابن عساكر. والله ولي التوفيق.

(٢)

جهود ودراسات وأبحاث

العلماء قديما وحديثا حول المدينة النبوية

نظراً لأهمية المدينة الدينية والتاريخية والحضارية، وما لها من مكانة متميزة في نفوس المسلمين، فقد ظلت على مدار التاريخ مهوى أفئدة العلماء والمؤرخين والباحثين من سائر أقطار العالم الإسلامي، يزورونها ويفدون إليها، ويكتبون عنها الكتب والمصنفات المتنوعة التي تشمل النواحي التاريخية والأخبار والفضائل، أو المعالم والآثار والأعلام، أو الحضارة والسكان والقضايا الاجتماعية وسوى ذلك.

وقد تجمع عدد كبير من هذه المؤلفات . بعضها كتب مستقلة بذاتها، وبعضها فصول وصفحات من مؤلفات كبيرة، والبعض منها لا يزال مخطوطاً، وهذه المخطوطات منها ما تم الوصول إليه وتم تحقيق بعضها، ومنها لا يزال مفقوداً.

وفي ما يلي قائمة موثقة بأسماء الكتب المتاحة حتى الآن..

(i)

١- أبواب ذكر مدينة الرسول ﷺ عبد الرحمن بن الجوزي . تحقيق مرزوق علي إبراهيم، وهو جزء من كتاب «مثير العزم الساكن إلى أشرف الأماكن» لابن الجوزي.

٢. آثار المدينة المنورة . عبد القدوس الأنصاري. المكتبة العلمية

بالمدينة المنورة ١٤٢٠هـ.

- ٣- أثر الوقف الإسلامي في الحياة العلمية بالمدينة المنورة . رسالة ماجستير تقع في (٥٢٤) صفحة، للأستاذة سحر مفتي.
- ٤- إتحاف الزائر وطراف المقيم للسائر . لأبي اليمن بن عساكر، دراسة وتحقيق الدكتور مصطفى عمار منلا.
- ٥- إتحاف المؤمنين بتاريخ مسجد خاتم المرسلين . مصطفى بن محمد بن عبد الله بن العلوي الرفاعي. المكتبة العلمية بالمدينة المنورة ١٤٠٤هـ.
٦. الأحاديث الواردة في فضائل المدينة . جمع ودراسة د. صالح بن حامد بن سعد الرفاعي. وهو رسالة الدكتوراه من الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، نشر مركز خدمة السنة والسيرة بالمدينة المنورة ١٤١٣هـ.
- ٧- الأحاديث الصحيحة في فضل المدينة، د. صالح بن حامد الرفاعي، ط ١٤٢٧، ١هـ .
٨. أحد، الآثار، المعركة، التحقيقات . سعود بن عبد المحيي الصاعدي و يوسف بن مطر المحمدي. دار المجتمع للنشر والتوزيع. ١٤١٣هـ ١٩٩٢م .
٩. أحداث وأعلام وما حظيت به طيبة والمسجد الحرام، علي بن ثائب الزويكي الجابري الحربي. مطابع الأهرام.
١٠. الأحكام الفقهية المتعلقة بالمدينة النبوية. يوسف بن مطر المحمدي. مطبعة سفير ١٤١٩هـ.
١١. الأخبار الغربية في ذكر ما وقع بطيبة الحبية. جعفر بن السيد هاشم المدني. مكتبة الخانجي بالقاهرة، ط ١، ١٤١٣هـ .

١٢. أخبار مدينة الرسول ((الدرة الثمينة)) محمد بن محمود بن النجار البغدادي. تحقيق أبي يعقوب نشأت بن كمال المصري . ط دار المؤيد بالمملكة العربية السعودية ١٤٢٦ هـ. ويتكون الكتاب من (٤٧٦) صفحة من القطع العادي جاء فيها: أسماء المدينة وأول من سكنها، ثم هجرة الرسول ﷺ إليها، وفضائلها ودعاء النبي ﷺ بالبركة لها، وذم من رغب عنها، وحرمها، ووادي العقيق وفضله، وآبارها، وجبل أحد وفضله، وإجلاء اليهود عنها، ثم المسجد النبوي الشريف وفضله، والمنبر والروضة وآداب المسجد، وأسطواناته، والزيادات التي دخلت في المسجد، ثم ذكر بعض مساجد المدينة، وذكر وفاة النبي ﷺ، وصاحبيه رضي الله عنهم، وفضل البقيع، وأعيان من سكن المدينة.

١٣- أخبار المدينة المنورة، محمد بن حسن بن زباله، ١٤٢٤ هـ. جمع وتوثيق صلاح عبد العزيز زين سلامة، يتكون الكتاب من (٢٨٩) صفحة من القطع العادي، تشمل المقدمة والتمهيد ثم أربعة فصول وخاتمة، ١- ترجمة لمحمد بن زباله وعصره . ٢- جمع نصوص ابن زباله المتعلقة بالمسجد النبوي الشريف وغيره من المساجد . ٣- جمع النصوص الباقية من كتاب أخبار المدينة . ٤- دراسة منهج ابن زباله في كتابه أخبار المدينة .

١٤- أخبار الوادي المبارك . محمد حسن شراب . دار التراث . المدينة المنورة ١٤٠٥ هـ .

١٥. أسماء جبال تهامة ومكة والمدينة، عرام السلمي من علماء القرن الرابع، تحقيق محمد صالح شناوي ١٤١٠ هـ . دار الكتب العلمية بيروت .

٦- الأصول في فضل مدينة الرسول ﷺ . صلاح بن محمد كرنبة . دار

القبلة . جدة ١٤٠٩ هـ .

١٧- الإصابة في معرفة مساجد طابة، خالد بن علي بن حسين صباغ،

١٤٢١ هـ، مطابع الرشيد بالمدينة المنورة .

١٨. أطلس^(١) المدينة المنورة. د/ محمد شوقي مكّي . جامعة الملك

سعود الرياض ١٤٠٥ هـ .

١٩. أمراء المدينة وحكامها من عهد النبوة حتى اليوم. أحمد ياسين

الخيارى جدة ١٣٨٢ هـ .

٢٠. أعلام من أرض النبوة . أنس يعقوب كتيبي . نادي المدينة المنورة

الأدبي ط ١ - ١٤١٤ هـ .

٢١- أغوات الحرمين الشريفين، أحمد عبد الرحيم نصر، نشر مركز

بحوث الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا، ٢٠٠٥ م .

٢٢- إنجازات مجلس منطقة المدينة المنورة (١٤١٤ - ١٤١٨ هـ) .

٢٣- أهل الصُفة بعيدًا عن الوهم والخيال. صالح أحمد الشامي .

دارالقلم، ١٤١٢ هـ .

٢٤. الأودية الداخلة إلى منطقة الحرم في المدينة المنورة، د. محمود

(١) هذا لفظ شاع لدى المسلمين، وانتشر، ولقّن الطلاب منذ الصّغر، مطلقين له على:

«مجموع الخرائط الجغرافية».

وأصل استعمال هذا المصطلح ((أطلس)) كان لأحد آلهة اليونان، الذين يعتقدون أنه

يخمل الأرض، هكذا في أساطيرهم. فهل لنا أن نهجر هذا المصطلح الفاسد، لغة وشرعًا،

ونأخذ بالأصيل: (علوم الأرض)؟

"بكر بن عبد الله أبو زيد"

الدوغان، ١٤٢٠ هـ .

٢٥- أيام خالدة في طيبة الطيبة ((وقائع زيارة جلالة الملك فهد بن عبد العزيز للمدينة المنورة ١٤٠٥هـ)) الجامعة الإسلامية. المدينة المنورة ١٤٠٥ هـ .

٢٦- إقامة جون لويس يوركهاث في مكة والمدينة (١٨١٤-١٨١٦م)، رولف ستكي .

(ب)

١- بدر الكبرى المدينة والغزوة . د/ محمد عبده يماني . مؤسسة علوم القرآن . دمشق . بيروت ١٤١٥ هـ .

٢- البناء الاقتصادي في عهد النبوة، للواء الدكتور أنور ماجد عشقي، دار الشروق، ١٤٢٢ هـ .

٣- بهجة النفوس والأسرار في تاريخ دار هجرة النبي المختار. عبد الله بن محمد بن عبد الملك المرجاني. مكتبة الباز مكة، ١٤١٨ هـ .

٤- بيوت الصحابة رضي الله عنهم حول المسجد النبوي الشريف، محمد إلياس عبد الغني، مطابع الرشيد ١٤١٨ هـ .

(ت)

١. تاريخ أمراء المدينة المنورة (١ هـ : ١٤١٧ هـ)، عارف أحمد عبد الغني. دار كنان .

٢. التاريخ السياسي والعسكري لدولة المدينة في عهد الرسول ﷺ (استراتيجية الرسول السياسية والعسكرية). د. علي معطي. مؤسسة المعارف

١٤١٩ هـ .

٣. تاريخ المدينة المنورة. عمر بن شبة بن عبدة بن ربيعة النميري البصري ١٣٩٩ هـ / ١٩٧٩ م تحقيق . فهميم محمد شلتوت . الناشر . السيد حبيب محمود أحمد .

٤- تاريخ المدينة. قطب الدين محمد بن علاء الدين علي بن أحمد النهرواني. تحقيق: محمد حسن إسماعيل. دار الكتب العلمية. ١٤١٧ هـ .

٥- تاريخ المدينة المنورة (نصيحة المشاور وتعزية المجاور) عبد الله ابن محمد بن فرحون. الناشر: دار المدينة المنورة. ١٤١٧ هـ ١٩٩٦ م .

٦. تاريخ المدينة المنورة في الشعر العربي قديمًا وحديثًا. أحمد ياسين الخياري. مؤسسة المدينة للصحافة ١٤١٤ هـ .

٧. تاريخ المدينة المنورة، قسم المساجد، محمد إلياس عبد الغني، ١٤١٩ هـ . وقد طبع بالأردنية والانجليزية والعربية.

٨- تاريخ معالم المدينة المنورة قديمًا وحديثًا. أحمد ياسين أحمد الخياري . تعليق وإيضاح عبيد الله محمد أمين كردي ١٤١٠ هـ . نادي المدينة المنورة الأدبي.

٩. التاريخ الشامل للمدينة المنورة. د. عبد الباسط بدر. المدينة المنورة ١٤١٤ هـ .

١٠. تاريخ المسجد النبوي الشريف. محمد إلياس عبد الغني ١٤١٦ هـ / ١٩٩٦ م .

١١. تاريخ مكة المشرفة والمسجد الحرام والمدينة الشريفة والقبر

الشريف. محمد بن أحمد بن الضياء المكي. تحقيق: علاء الدين إبراهيم الأزهري، أيمن نصر الأزهري. دار الكتب العلمية. ١٤١٨هـ ١٩٩٧م.

١٢. التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة. محمد بن عبد الرحمن السخاوي. الناشر أسعد طرابزوني الحسيني ١٣٩٩هـ مطبعة دار نشر الثقافة القاهرة.

١٣- التحفة الشماء في تاريخ العين الزرقاء. أحمد ياسين الخياري المدينة المنورة ١٤١٢هـ.

١٤- تحفة المحبين والأصحاب في معرفة ما للمدنيين من الأنساب. عبد الرحمن الأنصاري. تحقيق محمد العروسي المطوي، المكتبة العتيقة تونس ١٣٩٠هـ.

١٥. تحقيق النصره بتلخيص معالم دار الهجرة. زين الدين أبو بكر المراغي. حققه محمد الأصمعي. مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت ١٤٠١هـ. كما صدرت طبعة أخرى بتاريخ ١٤٢٢هـ بتحقيق د. عبد الله ابن عبد الرحيم العسيلان^(١).

١٦. تراجم أعيان المدينة في القرن ١٢ هجري. تحقيق د/ محمد تونجي. مطبعة دار الشروق.

١٧. التراويح أكثر من ألف عام في مسجد النبي ﷺ. عطية محمد سالم. المكتبة السلفية، ١٣٩٢هـ.

(١) ولم أقف على واحدة من هاتين الطبعتين، ولذلك فلن أفرد فصلاً مستقلاً للحديث عن الطبقات السابقة للكتاب.

١٨. ترغيب أهل المودة والوفا في سكنى دار الحبيب المصطفى ﷺ.
إسماعيل بن عبد الله الإسكندارني. تحقيق: عادل عبد المنعم أبو العباس.
مكتبة الثقافة، المدينة المنورة .
١٩. تطوير المنطقة المركزية في المدينة المنورة. مجموعة ابن لادن
السعودية. المدينة ١٤١٢ هـ .
٢٠. التعريف بما آنت الهجرة من معالم دار الهجرة. محمد بن أحمد
المطري. المكتبة العلمية بالمدينة المنورة ١٤٠٢ هـ .
٢١. التعليم الأهلي في المدينة المنورة من ١٣٤٤ - ١٤٠٨ هـ. دخيل الله
عبد الله الحيدري، نشر النادي الأدبي بالمدينة المنورة ١٤١٢ هـ. والكتاب
رسالة ماجستير من كلية التربية .
- ٢٢- التعليم في المدينة المنورة من العام الهجري الأول إلى (١٤١٢ هـ)،
ناجي محمد حسن الأنصاري ١٤١٤ هـ ١٩٩٣ م دار المنار القاهرة.
٢٣. تعمير المدينة المنورة (١٨١٢-١٨٤٠)، سعد الحلواني .
- ٢٤- التقرير الإعلامي للجنة التنفيذية لتطوير المنطقة المركزية في
المدينة المنورة .
- ٢٥- تمر طابة وفوائدها المستطابة. أديب عمر الحصري. المؤلف
نفسه. ١٤١٩ هـ .
- ٢٦- تنبيه زائر المدينة على الممنوع والمشروع في الزيارة . صالح ابن
غانم السدلان ١٤١٦ هـ .

٢٧- توسعة الحرم النبوي الشريف. هاشم دفتردار. جعفر فقيه. مطبعة الإنصاف. بيروت ١٣٧٣هـ.

(ث)

١- ثورة أهل المدينة، لؤي إبراهيم البواعنة.

(ج)

١. الجواهر الثمينة في محاسن المدينة. محمد كبريت الحسيني. تحقيق: أحمد سعيد بن سلم. ١٤١٧هـ.

٢. الجواهر الثمينة في محاسن المدينة، محمد كبريت الحسيني، تحقيق عائض الرادادي (ج ٢) ١٤١٩هـ.

٣- جوانب من الشخصية الجغرافية للمدينة المنورة. محمد أحمد الرويثي. الناشر الغرفة التجارية الصناعية بالمدينة المنورة ١٤١٧هـ.

(ح)

١. حارة الأغوات صورة أدبية للمدينة المنورة في القرن الرابع عشر الهجري . د. عاصم حمدان علي حمدان. دار القبلة ١٤١٣ هـ.
٢. حارة المناخة. د. عاصم حمدان علي، دار القبلة للثقافة الإسلامية. جدة ١٤١٤ هـ.
- ٣- الحالة السياسية للمدينة المنورة إبان الحكم الأموي، محمد عبد العال أبو بكر، ط ١، ١٤١٩ هـ / ١٩٩٩ م، مكتبة العلم والإيمان، القاهرة .
٤. الحباء من العيبة غب زيارتي لطيبة، محمد عمر العقيل.
- ٥- الحبيبة المدينة المنورة، صور من الماضي، عمر طه، صالح الحجارة.
- ٦- الحجرات الشريفة سيرة وتاريخًا، صفوان عدنان داوودي، دار القبلة ١٤١٣ هـ / ١٩٩٣ م .
٧. الحجرات الطاهرات بيت النبوة. عبد الرحيم محمود الخولي .
- ٨- الحدائق الغوالي في قباء والعوالي، أحمد سعود المدني.
- ٩- الحرف والصناعات في الحجاز في عهد الرسول ﷺ. عبدالعزيز ابن إبراهيم العمري. دار إشبيليا ١٤٢٠ هـ .
- ١٠- الحركة الأدبية في المدينة المنورة في عهد الرسول ﷺ والخلفاء الراشدين. سليمان بن عبد الرحمن الزهير ١٤١٦ هـ .
١١. الحركة العلمية في عصر الرسول ﷺ وخلفائه. د. محمد السيد

الوكيل. دار المجتمع، ط ١ - ١٤٠٦ هـ.

١٢- الحركة العلمية في المدينة المنورة إبان القرن الثاني عشر الهجري،

محمد علي فهيم بيومي، دار القاهرة، ٢٠٠٧.

١٣- حرم المدينة النبوية، عبد العزيز عبد الفتاح القارئ، ١٤٢٢ هـ، دار

الصفوة، القاهرة.

١٤- حسن النبا في فضل مسجد قبا. محمد بن علي بن علان المكي

الصدريقي. تحقيق: مرزوق علي إبراهيم. دار الشريف ١٤١٨ هـ.

١٥. الحياة الاجتماعية والاقتصادية في المدينة المنورة في صدر الإسلام.

نورة بنت عبد الملك بن إبراهيم آل الشيخ. تهامة. جدة ١٤٠٣ هـ.

١٦. الحياة الاقتصادية والاجتماعية في نجد والحجاز في العصر الأموي.

د. عبد الله محمد السيف. مؤسسة الرسالة، ١٤٠٣ هـ.

١٧. الحياة الثقافية في المدينة المنورة عصر سلاطين المماليك. د. علي

السيد علي. عين للدراسات والبحوث الإنسانية والاجتماعية، ١٤١٤ هـ.

(خ)

١. خطط المدينة المنورة. د. صالح أحمد العلي. طبعة مجلة العرب.

الجزء الثاني عشر السنة الأولى ١٣٨٧ هـ/١٩٦٧ م دار اليمامة الرياض.

٢- خلاصة الوفا بأخبار دار المصطفى ﷺ الإمام علي بن عبد الله ابن

أحمد الحسيني السهمودي. المكتبة العلمية بالمدينة المنورة ١٣٩٢ هـ.

(د)

١. دراسات حول المدينة المنورة (من محاضرات النادي الأدبي).

النادي الأدبي بالمدينة المنورة، المجلد الثاني ١٤١٥ هـ.

٢. دراسات في الآثار الإسلامية المبكرة في المدينة المنورة، سعد ابن

الرشيد .

٣- درر الفوائد المنظمة في أخبار الحاج وطريق مكة المعظمة،

عبدالقادر إبراهيم .

٤- الدرة الثمينة فيما لزائر النبي ﷺ إلى المدينة المنورة نورها الله تعالى

إلى يوم القيامة. الشيخ محمد بن عبد رب النبي المدني الدجاني الأنصاري

الملقب بالقشاش. مطبعة التقدم العلمية بمصر ١٣٢٦ هـ .

٥. الدر الثمين في معالم مدينة الرسول الأمين ﷺ . غالي محمد الأمين

الشنقيطي . إدارة إحياء التراث الإسلامي . قطر ١٤٠٨ هـ .

٦ . الدرة الثمينة في أخبار المدينة، محمد بن محمود بن النجار

البغدادي. تحقيق أبي يعقوب نشأت بن كمال المصري . ط دار المؤيد

بالمملكة العربية السعودية ١٤٢٦ هـ .

٧- دليل الحج للوارد إلى مكة والمدينة من كل فج. محمد باشا صادق.

المطبعة الكبرى الأميرية بولاق ١٣١٣ هـ .

٨- دولة الرسول ﷺ في المدينة، أحمد إبراهيم الشريف.

(ذ)

١. ذخائر المدينة المنورة. محمد سعيد دفتر دار . مطبعة الإنصاف
بيروت ١٣٩٠ هـ .

٢. ذكريات طفل وديع. عبد العزيز الربيع. منشورات نادي المدينة
المنورة الأدبي ١٤٠٢ هـ .

٣. ذكريات طيبة. هاشم محمد سعيد دفتر دار . مكتبة فقيه بالمدينة
المنورة ١٣٧٠ هـ .

٤. ذكريات العهود الثلاثة . محمد حسين زيدان . المؤلف نفسه. الرياض
١٤٠٨ - ١٩٨٨ م .

٥. ذكريات وخواطر عن طيبة الطيبة. عبد الرحمن الحميد. مطابع
الرشيد. ١٤١٦ هـ .

٦- ذكري من المدينة المنورة، خالد محمد الحامد.

(و)

١. رجحان الكفة في بيان نبذة من أخبار أهل الصفة، محمد بن
عبد الرحمن السخاوي. تحقيق: مشهور بن حسن آل سلمان . أحمد
الشقيرات. دار السلف ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م .

٢- رحلات فارتيفا (الحاج يونس المصري)، عبد الرحمن الشيخ.

٣- رحلة حاج إلى بيت الله الحرام، محمد الأمين الشنقيطي.

٤- رحلة علي سعاد إلى الإحساء والبحرين والمدينة المنورة، عام

١٣٤٧ هـ، سهيل صابان.

٥- رحلات للديار المباركة مكة والمدينة والقدس، قائد طيار أنس القوز، العبيكان، ١٤١٩هـ.

٦- الرحلة إلى المدينة المنورة. الشيخ محمود ياسين. المحقق: مأمون محمود ياسين. دار الفكر المعاصر بيروت ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م.

٧. رسائل في آثار المدينة النبوية. د. غازي بن سالم التمام، النادي الأدبي بالمدينة المنورة ١٤٢١هـ ٢٠٠٠م.

٨. رسائل في تاريخ المدينة. قدم لها حمد الجاسر. دار اليمامة الرياض ١٣٩٢هـ.

٩- روضة منارات المدينة المنورة، مدرسة المنارات.

(س)

١- ساكن المدينة المنورة، منزله ومسؤوليته، خليل ملا خاطر العزامي.

٢. سكان المدينة المنورة. محمد شوقي بن إبراهيم مكّي. دار العلوم للطباعة والنشر. الرياض. ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م.

٣- سلسلة العمارة الإسلامية في الجزيرة العربية، محمد حمزة الحداد.

(ش)

١. شارع العنبرية. هشام بن عبد العزيز الخريصي الرياض. مكتبة الملك فهد الوطنية/١٤١٥هـ.

٢. شعر الحرب في الجاهلية عند الأوس والخزرج. د. محمد عيد الخطراوي. مؤسسة علوم القرآن، ١٤٠٠هـ.

٣. الشيخ عبد الرشيد إبراهيم ووصفه للمدينة المنورة. د. محمد حرب.

(ص)

١. الصحابة من الأنصار . د. حسين مؤنس . ط ١ - ١٤٠٩ هـ.
٢. صور وذكريات عن المدينة المنورة . عثمان حافظ . نادي المدينة المنورة الأدبي ١٤٠٣ هـ مطابع مؤسسة المدينة للصحافة بجدة .
٣. صور من الحياة الاجتماعية بالمدينة المنورة . ياسين أحمد الخياري . تقديم ومراجعة عبيد الله محمد أمين كردي ١٤١٥ هـ / ١٩٩٥ م .

(ط)

١. طراز المسجد (القبة في المدينة المنورة والهفوف)، محمد حمزة حداد، ٢٠٠٤م، مكتبة زهراء الشرق، القاهرة .
- ٢- الطريق إلى المدينة. أبو الحسن علي الحسيني الندوي ١٣٨٥ هـ / ١٩٦٥ م. المجمع الإسلامي العلمي .
- ٣- طيبة في عيون فنان تشكيلي . فؤاد مغربل . النادي الأدبي في المدينة المنورة ١٤٠٩ هـ .
٤. طيبة وفنها الرفيع . حاتم عمر طه . منشورات النادي الأدبي بالمدينة المنورة. ومنه طبعة نشر مكتبة الحلبي ١٤١٩ .
٥. طيبة وذكريات الأحبة، أحمد أمين صالح مرشد، مراجعة عبيد الله أمين كردي. ١٤١٣ هـ ١٩٩٣ م دار البلاغ للطباعة والنشر جدة .

(ع)

١. عرف الطيب من أخبار مكة ومدينة الحبيب، غياث الدين العاقولي ١٤٢٨ هـ، تحقيق الدكتور صلاح الدين عباس شكر . من إصدارات مركز

بحوث ودراسات المدينة المنورة.

٢- العقد الثمين في تاريخ البلد الأمين، محمد بن محمد المالكي.

٣- عمارة وإصلاح وتوسعة المسجدين الشريفين، ناجي الأنصاري.

٤- عمارة المسجد النبوي منذ إنشائه حتى نهاية العصر المملوكي،

محمد هزاع الشهري.

٥- عمارة المسجد النبوي الشريف، في العصرين الأموي والعباسي،

محمد حمزة حداد، ٢٠٠٤م، مكتبة زهراء الشرق، القاهرة.

٦- عمارة الحرم النبوي الشريف (المدينة المنورة)، سمير دملوج.

٧- عمارة المسجد النبوي الشريف، سلسلة بحوث تاريخية، محمد

حمزة حداد، رمضان ١٤١٩هـ / ١٩٩٩م، الرياض.

٨- عمدة الأخبار في مدينة المختار - الشيخ أحمد بن عبد الحميد

العباسي . الناشر أسعد طرابزونى الحسيني . توزيع المكتبة العلمية بالمدينة

المنورة .

٩. عمل أهل المدينة، عطية محمد سالم.

١٠- العناية بالمسجد النبوي الشريف وأثرها في خدمة الإسلام

والمسلمين. عبد العزيز عبد الرحمن الحصين. بحوث مؤتمر المملكة

العربية السعودية في مائة عام. (١٤١٩) هـ .

١١. عنوان النجاة في معرفة من مات بالمدينة من مشاهير الصحابة.

مصطفى بن محمد بن عبد الله العلوي الرافعي. المكتبة العلمية بالمدينة

المنورة ١٤٠٤ هـ .

(ف)

١. الفصول السنية في الفلاحة المدنية. محمد كبريت الحسيني. تحقيق: أديب عمر الحصري.
٢. فصول من تاريخ المدينة المنورة. علي حافظ. شركة المدينة للطباعة والنشر ١٤٠٦ هـ .
٣. فضائل سيدة البلدان وموجز ما وقع فيها من أحداث في عهد سيد ولد عدنان ﷺ . عبد الفتاح جميل بري. ١٤١٤ هـ .
٤. فضائل المدينة المنورة . لأبي سعيد المفضل بن محمد بن إبراهيم الجنيدى اليمنى المكي، ١٤١٠ هـ. مكتبة دار التراث بالمدينة المنورة ١٤٠١ هـ .
٥. فضائل المدينة المنورة. محمد بن يوسف الصالحي الشامي. تحقيق: محيي الدين ديب مستو. ١٤١٦ هـ .
٦. فضائل المدينة المنورة. د/ خليل إبراهيم ملا خاطر. دار القبلة للثقافة الإسلامية، جدة. مكتبة دار التراث. المدينة المنورة ١٤١٣ هـ ١٩٩٣ م .
- ٧- فضائل المدينة المنورة، محمد المالكي .
- ٨- الفلاحة المدنية لبلدة خير البرية. إبراهيم بن أحمد حمدي خربوتي المدني . تحقيق . أديب عمر الحصري . دار الإرشاد الزراعي . المدينة المنورة ١٤٠٩ هـ .
- ٩- في أرض المعجزات، محمد كامل.

١٠- في جوانب من تاريخ المدينة المنورة في العهد السعودي، (وثائق وتعريف) محمد التركستاني وعبد المجيد الخريجي.

١١- في ظلال الحرمين، محمد كامل.

(ق)

١. القبة الخضراء، مسجد رسول الله ﷺ الشريف، أحمد محمد صالح الحسيني. المدينة المنورة.

٢. قراءات في مجتمع المدينة المنورة من خلال الموطأ. محمد الطاهر الرزقي. مكتبة الرشيد ١٤١٩هـ.

٣. قصة التوسعة الكبرى. حامد عباس. الناشر مجموعة ابن لادن، ١٤١٦هـ.

٤. قضاة المدينة المنورة من عام (٩٦٣ إلى عام ١٤١٨هـ). عبد الله ابن محمد زاحم. مكتبة العلوم والحكم ١٤١٨هـ.

(ك)

١- كشاف كتاب تاريخ المدينة المنورة (أخبار المدينة النبوية) لعمر بن شبة النميري، عبد الحميد حسن و محمد حسن، ط ١. ١٤١٩هـ.

٢- الكعبة المعظمة والحرمان الشريفان، عبد الله كردي، ط ١.

(ل)

١. لقطات من المدينة المنورة للحاج والزائر. حاتم عمر طه. طبعة للطباعة والتغليف. ١٤٢١هـ.

٢- لمحات عن المدينة النبوية، عمر محمد فلاتة، ١٤١٨هـ، مكتبة أهل

الحديث، المدينة المنورة.

(هـ)

١- مجتمع الحجاز في العصر الأموي بين الآثار الأدبية والمصادر التاريخية . د. عبد الله بن سالم الخلف. مركز بحوث ودراسات المدينة المنورة. ١٤٢٢ هـ .

٢- المجتمع المدني في عهد النبوة . الجهاد ضد المشركين . د. أكرم ضياء العمري ١٤٠٤ هـ .

٣- المجتمع الإسلامي في المدينة المنورة في عهد الرسالة، أكرم ضياء العمري.

٤- مجتمع المدينة قبل الهجرة وبعدها، الشيخ حسن خالد . دار النهضة العربية . بيروت . ١٤٠٦ هـ .

٥- مجتمع المدينة في عهد الرسول ﷺ . د. عبد العزيز بن إدريس جامعة الملك سعود . الرياض ١٤٠٢ هـ .

٦- مجتمع المدينة في عهد الرسول ﷺ . د. محمد لقمان الأعظمي الندوي . دار الاعتصام . القاهرة . أصله رسالة دكتوراة من آداب القاهرة .

٧- المجموعة المصورة لأشهر معالم المدينة المنورة، عبد العزيز كعكي.

١٤- مدينة الرسول ﷺ في الجاهلية والعهد النبوي، عادل عبدالمنعم أبو العباس.

١٥- المدينة النبوية فجر الإسلام العصر الراشد، محمد حسن شراب.

- ١٦- المدينة في العصر الأموي. محمد حسن شراب دار التراث بالمدينة المنورة مؤسسة علوم القرآن. بيروت. دمشق ١٤٠٤ هـ.
- ١٧- المدينة في العصر الأيوبي. عائشة باقاسي. نادي مكة المكرمة الثقافي ١٤٠٠ هـ.
- ١٨- المدينة في العصر الجاهلي. الحياة الاجتماعية والسياسية والثقافية والدينية. محمد العيد الخطراوي مؤسسة علوم القرآن دمشق.
- ١٩- المدينة في العصر الجاهلي. الحياة الأدبية. محمد العيد الخطراوي دار التراث المدينة المنورة. مؤسسة علوم القرآن. بيروت. دمشق ١٤٠٣ هـ.
- ٢٠- المدينة المنورة بين الأدب والتاريخ د. عاصم حمدان علي حمدان. النادي الأدبي بالمدينة المنورة ١٤١٢ هـ.
- ٢١- المدينة المنورة بين الماضي والحاضر. إبراهيم بن علي العياشي، ط ١. المكتبة العلمية. المدينة المنورة ١٣٩٢ هـ/١٩٧٢ م.
- ٢٢- المدينة النبوية. محمد حسن شراب دار القلم. دار البشائر ١٤١٥ هـ.
- ٢٣- المدينة المنورة. تطورها العمراني. تراثها المعماري. صالح لمعي مصطفى، دار النهضة العربية بيروت ١٤٠١ هـ.
- ٢٤- المدينة المنورة عاداتها وتقاليدها منذ عام ٩٢٥ حتى عام ١٤٠٩ هـ. عبد الله فرج الزامل الخزرجي. تهامة للنشر ١٤١١ هـ.
- ٢٥- المدينة المنورة عبر التاريخ الإسلامي. الشريف أحمد بن محمد صالح الحسيني مكتبة دار العروبة. الكويت ١٤٠١ هـ.

٢٦- المدينة المنورة عاصمة الإسلام الأولى د. محمد السيد الوكيل، ط ١، دار المجتمع للنشر والتوزيع جدة ١٤٠٦هـ.

٢٧- المدينة المنورة في آثار المؤلفين والباحثين قديمًا وحديثًا. عبد الله ابن عبد الرحيم عسيلان.

٢٨- المدينة المنورة في القرن الرابع الهجري، أحمد سعيد بن سلم، ط ١، ١٤١٤ هـ دار المنار.

٢٩- المدينة المنورة في مائة مخطوط (فهرس تحليلي). مركز بحوث ودراسات المدينة المنورة، ١٤٢٠هـ، أعده الدكتور مصطفى عمار المنلا.

٣٠- المدينة في التاريخ. عبد السلام هاشم حافظ منشورات نادي المدينة المنورة الأدبي ١٤٠٢هـ.

٣١- المدينة المنورة في صدر الإسلام. د. محمد عيد الخطراوي مكتبة دار التراث بالمدينة المنورة ومؤسسة علوم القرآن. بيروت. دمشق ١٤٠٤هـ.

٣٢- المدينة المنورة في الوثائق العثمانية، مركز بحوث المدينة.

٣٣- المدينة المنورة وأول بلدية في بلاد الإسلام. صدقة حسن خاشقجي ومحمد عبد الجليل النمر. بلدية المدينة المنورة.

٣٤- المدينة المنورة في عهد الرسالة، من حديث القرآن الكريم وبيان السنة المطهرة، محمد الراوي ١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م، العبيكان، الرياض.

٣٥- المدينة المنورة معالم وأحداث. د. محيي الدين إمام. مطابع جامعة المنصورة.

٣٦- المدينة المنورة معالم وحضارة. محمد السيد الوكيل. دار القلم

١٤١٧ هـ ١٩٩٦ م .

٣٧- المساجد الأثرية في المدينة النبوية، محمد إلياس عبد الغني، مطابع الرشيد، ١٤١٨ هـ .

٣٨- المسجد النبوي الشريف ومسجد قباء . د. محمد عبد العظيم . دار الصحابة للتراث ١٤١٣ هـ .

٣٩- المسجد النبوي عبر التاريخ . د. محمد السيد الوكيل . موسوعة المدينة المنورة التاريخية دار المجتمع للنشر والتوزيع ١٤٠٩ هـ .

٤٠- معالم المدينة المنورة بين العمارة والتاريخ، المهندس عبدالعزيز بن عبد الرحمن بن إبراهيم كعكي، ١٤١٩ هـ / ١٩٩٨ م .

٤١- معالم دار الهجرة . يوسف عبد الرزاق . المكتبة العلمية . المدينة المنورة ١٤٠١ هـ .

٤٢- معجم ما ألف عن المدينة المنورة قديمًا وحديثًا . د. عبد الرزاق فراج الصاعدي . المكتبة العصرية بجدة ١٤١٧ هـ .

٤٣- المغانم المطابة في معالم طابة . مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي . تحقيق حمد الجاسر . دار اليمامة . الرياض ١٣٩٨ هـ .

٤٤- ملء العيبة بما جمع بطول الغيبة في الوجهة الوجيهة إلى الحرمين مكة وطيبة . محمد بن عمر بن رشيد الفهري السبتي . تحقيق: د. محمد الحبيب ابن الخوجة . دار الغرب الإسلامي ١٤٠٨ هـ ١٩٨٨ م .

٤٥- منارات المدينة المنورة في سطور، مدرسة المنارات .

٤٦- المناهل الصافية العذبة في بيان ما خفي من مساجد طيبة، إبراهيم

عباس المدني الصديقي، تحقيق مرزوق علي إبراهيم، مطابع الرشيد بالمدينة المنورة، ١٤١٢ هـ .

(ن)

- ١- النبذة اللطيفة في فضائل المدينة الشريفة، محمد أحمد الأفلي، ١٤٢٥ هـ / ٢٠٠٥ م، دار ابن حزم، بيروت .
- ٢- نزهة الناظرين في مسجد سيد الأولين والآخرين. السيد جعفر ابن السيد إسماعيل المدني البرزنجي، تحقيق أحمد سعيد بن سلم ١٤١٦ هـ، المطبعة الجمالية. مصر.
- ٣- نفحات دار الهجرة، شعر عبد الغني مأمون بري، تحقيق وإعداد محمد رجب حميدو، ١٤٢٠ هـ، منشورات النادي الأدبي بالمدينة المنورة.

(و)

- ١- وادي الفرع : تاريخ وحضارة، محمد بن صالح البليهي ١٤٢٧ هـ، المدينة المنورة .
- ٢- الوفا بأخبار طيبة والمصطفى ﷺ . محمد علي صالح قرني. مكتبة دار جوامع الكلم. القاهرة .
- ٣- وفاء الوفا بأخبار دار المصطفى. نور الدين علي بن عبد الله السمهودي. تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد . دار الكتب العلمية. بيروت ١٤٠٤ هـ / ١٩٨٤ م.

(ي)

- ١- (يثرب) قبل الإسلام . د. محمد السيد الوكيل. دار المجتمع للنشر والتوزيع . جدة ١٤٠٦ هـ .

(٣)

فصل في ذكر النسخ الخطية للكتاب وطريقتي في تحقيقه

تحصل عندي ثلاث نسخ خطية للكتاب، وهذا من أفضل ما يكون لتقويم النص وتحقيقه.

* النسخة الأولى:

نسخة دار الكتب المصرية، تحت رقم (٥٩) تاريخ، ومقاسها (١٨) × (٢٥). وتاريخ نسخها عام (٧٦٧ هـ) وعدد أوراقها (٨٦) ورقة في كل ورقة وجهان، وفي كل وجه (١٩) سطرًا، وقد كتبت بخط نسخي عادي، وهي نسخة جيدة قليلة الأخطاء، وقد اعتمدها كأصل للكتاب، لقرب تاريخ نسخها بالمؤلف رحمه الله، وأضفت عليها زيادات النسختين الآخرين.

طرة النسخة:

كُتِبَ عليها: كتاب تحقيق النصره بتلخيص معالم دار الهجرة. تأليف الإمام العالم زين الدين أبو^(١) بكر بن الحسين بن عمر أبي الفخر المراغي تغمده الله بالرحمة والرضوان وأسكنه فسيح الجنان.

بداية النسخة:

بسم الله الرحمن الرحيم، وهو حَسْبِي وَنِعْمَ الْوَكِيلُ، قال الشيخ الإمام العالم العامل المحقق زين الدين مفتي المسلمين أبو بكر بن الحسين

(١) كذا.

المراغي العثماني الشافعي المدرس بالحرم الشريف النبوي علي ساكنه
أفضل الصلاة والتسليم، والحمد لله رب العالمين.

نهاية النسخة:

تمّ كتاب: التحقيق والنصرة، والحمد لله أولاً وآخراً، وصلواته
وسلامه الطيبان الأكملان على زين خلقه محمد، وعلى آله وصحبه.

اسم الناسخ:

عبد الله بن عبد الكافي بن علي الحسيني الطباطبي الشافعي
الصوفي^(١).

تاريخ النسخ:

تمت هذه النسخة يوم الأربعاء، تاسع عشر رجب الفرد، سنة سبع
وستين وسبع مائة.

٤

(١) ترجمه السخاوي في «التحفة اللطيفة» (٢١٣١) عبد الله بن عبد الكافي بن علي
ابن عبد الله بن قريش بن عبد الله بن عباد بن طاهر بن موسى بن محمد بن علي بن
قاسم بن موسى الحليس بن إبراهيم طباطبا بن إسماعيل بن إبراهيم بن الحسن بن
الحسن بن علي بن أبي طالب السيد جمال الدين أبو محمد بن الزكي بن النور الحني
الطباطبي الشافعي المقرئ نزيل الحرم النبوي، سمع ومعه ابنه محمد علي البدر محمد
ابن فرحون بعض «الأنباء المبيّنة» في سنة سبع وستين وسبع مائة، ووصفه كاتب الطبقة
بالعالم العامل الرئيس، وقال ابن صالح: إنه جاور بالمدينة سنة ست وستين، وهو علي
سمت حسن يختم القرآن كل يوم بصوت حسن وربما أنشد أبياتاً من البردة، وذكره
شيخنا في سنة ثمانمائة من أبنائه.

* النسخة الثانية:

نسخة دار الكتب المصرية، وقد صورتها من معهد المخطوطات بالقاهرة وهي تحت رقم (١/٦١٥) تاريخ، وتاريخ نسخها عام (١٠٩٩ هـ) وعدد أوراقها (٣٩) ورقة في كل ورقة وجهان، وفي كل وجه (٢٩) سطرًا. وهذه النسخة رمزت لها بـ (د).

طرة النسخة:

كُتِبَ عليها: كتاب تحقيق النصره بتلخيص معالم دار الهجرة. تأليف الإمام العالم زين الدين أبي بكر بن الحسين بن عمر بن محمد بن يونس بن أبي الفخر بن محمد بن عبد الرحمن بن نجم بن طولون العبشمي العثماني المراغي الشافعي نزيل حرم النبي عليه أفضل الصلاة وأتم السلام.

توفي مؤلفه إلى رحمة الله تعالى بالمدينة الشريفة في ذي الحجة الحرام سنة ست عشرة وثمانمائة، وهو ابن ثمانين سنة رحمه الله تعالى. وعلى طرة المخطوط قصيدة للشيخ بدر الدين بن الخشاب قاضي المدينة الشريفة.

بداية النسخة:

بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله الذي جعل المدينة الشريفة دار هجرة رسوله، وأظهر بها بدر الملة الحنيفة، فلا مَطْمَع في أفوله، وسَمَاهَا طَابَةً وَطِيَّةً لَطِيبَ عَيْشِهَا، قَلِيلِهِ وَجَلِيلِهِ، وَحَقَّقَ الْبَرَكَةَ فِي صَاعِهَا وَمُدَّهَا.

نهاية النسخة:

تم كتاب التحقيق المسمى بتحقيق النصرة بتلخيص معالم دار الهجرة، والحمد لله أولاً وآخراً، وصلواته وسلامه الطيبان الأكملان على زين خلقه محمد وآله وصحبه وأسألك اللهم أن تحقق لي به ووالدي ومشايخي وأحبائي سعادة الدارين وأن تجعله قرّة عين لي بحضرة نبي الرحمة ﷺ وأن تجعلني من جيرانه المفلحين بجواره المخلصين في الانتماء إلى ذكر معاهده الشريفة وآثاره، وأن تدخلني بلطفك في خصوص شفاعته، وأن تهديني بالتجوه به والاستغاثة بجنابه إلى دوام الأخذ بهدأيته، إنك اللطيف الرحيم المنان ذو الجلال والإكرام ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، وحسبنا الله ونعم الوكيل.

قال مؤلفه نفعه الله به ونفع به:

فرغت من تبييضه يوم السبت المبارك ثاني عشر رجب الفرد سنة ست وستين وسبعمائة على يد العبد الفقير إلى رحمة ربه اللطيف الخبير: محمد بن فقير رحمة ربه يعقوب بن علي بن داود بن عبد الله بن محمد المالكي مذهباً الزبيدي نسباً غفر الله له ولوالديه وللمن دعا لهم بالتوبة والمغفرة ولجميع المسلمين. آمين والحمد لله رب العالمين وذلك في ثالث جماد الآخرة سنة خمس وثمانين وسبعمائة.

وكان الفراغ من كتابته على يد الفقير ... محيي الدين ... الشعراني عفا الله عنه في يوم الأحد المبارك ثاني عشر شهر جمادى الأولى من شهور سنة تسع وتسعين وألف من الهجرة النبوية على صاحبها أفضل الصلاة والسلام، والحمد لله رب العالمين...

اسم الناسخ:

محيي الدين الشعراني.

تاريخ النسخ:

يوم الأحد ثاني عشر شهر جمادى الأولى سنة تسع وتسعين وألف.

* النسخة الثالثة:

نسخة المكتبة الأزهرية، وعليها ختم الكتبخانة الأحمدية، وهي برقم خاص (١٢٠٣٥) ورقم عام (١٣٠١٥٩) تاريخ (٣٢٠٢). وعدد أوراقها (١٢٤) ورقة وفي كل ورقة وجهان، وفي كل وجه (١٧) سطرًا. وهذه النسخة رمزت لها بـ (ز).

طرة النسخة:

كتب عليها كتاب تحقيق النصره بتلخيص معالم دار الهجرة للمراغي.

بداية النسخة:

قال العبد الفقير إلى الله تعالى أبو بكر بن الحسين المراغي العثماني الشافعي نزيل طيبة المشرفة عفا الله عنه: الحمد لله الذي جعل المدينة الشريفة دار هجرة رسوله، وأظهر بها بدر الملة الحنيفة، فلا مَطْمَع في أفوله، وسَمَّاهَا طَابَةً وَطِيْبَةً لَطِيْبٌ عَيْشُهَا، كَثِيْرُهُ وَقَلِيْلُهُ، وَحَقَّقَ الْبَرَكَةَ فِي صَاعِهَا وَمُدِّهَا.

نهاية النسخة:

تم كتاب التحقيق، والحمد لله أولاً وآخراً، وباطناً وظاهراً وصلواته وسلامه الطيبان الأكملان على زين خلقه محمد وعلى آله وصحبه

فأسألك اللهم أن تحقق لي به ووالديّ ومشايخي وأحبابي سعادة
الدارين وأن تجعله قرّة عين لي ولمن كتب بسببه بحضرة نبي الرحمة

ﷺ

تاريخ النسخة:

يوم الأحد في سبعة وعشرين في شهر جمادى الآخرة سنة ١١٨٥ هـ.

اسم الناسخ:

إسماعيل الشافعي مذهبًا

منهج تحقيق الكتاب والعمل فيه

* اعتمدت نسخة دار الكتب المصرية الأولى أصلاً للكتاب فقت بنسخها كاملة ومقابلة النسختين الأخريين عليها.

* قمت بضبط الكتاب بالحركات مما يسر على القارئ ويصونه عن الخطأ، لا سيما في الأشعار والأعلام والأماكن والبلدان.

* أثبت نص النسخة الأصل كاملاً، وأضفت إليه بعض الزيادات من النسختين الأخريين.

* وقد كنت عزمت على إثبات النسخة الأصل كما هي دون زيادة عليها ودون إصلاح ما وقع فيها من خلل، أي أن يكون الكتاب كأنه صورة من النسخة الأصل المعتمدة، إلا أنني وجدت ذلك غير نافع للكتاب وسيكون النص ناقصاً، فقد زدت من النسختين الأخريين كثيراً من الكلمات الهامة، وكذلك أثبت ما جاء فيهما أحياناً بدلاً عما جاء في الأصل، لحاجة السياق لذلك. وقد سميت نسخة دار الكتب المصرية الأولى بالأصل، والثانية (د) والنسخة الأزهرية (ز).

* أثبت بدايات ونهايات النسخ الخطية الثلاث في المتن ووضعها بين معقوفين بخط صغير، فحيث ترى [ق/١]^(١) مثلاً، فهذه النسخة

(١) أي أنني وضعت قبل أرقامها حرف (ق).

الأصل، وحيث ترى [د / ١] (١) فهي النسخة الثانية التي رمزت لها ب (د) وحيث ترى [أ / ١] (٢) مثلاً فهي النسخة الأزهرية.

* ترجمت للأعلام الواردة في الكتاب من العلماء والصحابة والتابعين، وغيرهم.

* شرحت الكلمات الغريبة الواردة في الأحاديث النبوية.

* شرحت بعض الأحاديث النبوية من كتب الغريب واللغة وشروح الحديث المعتمدة المشهورة مثل شروح البخاري للقسطلاني وابن حجر وشروح مسلم للنووي والقاضي عياض والقرطبي وشروح التمهيد لابن عبد البر.

* وثقت الأعلام والأماكن والبلدان من كتب تواريخ المدينة أولاً، ثم سائر المعاجم والقواميس.

* علقت على بعض المواضع التي جنح فيها المؤلف رحمه الله عن المنهج الصحيح لأهل السنة، فقد ذكر بعض الآثار الضعيفة والموضوعة والتي تدعو إلى الغلو وتؤدي بكثير من المسلمين الجاهلين للوقوع في الشرك، خاصة عند كلامه على مسألة التوسل بالنبي ﷺ وزيارة القبر الشريف.

* علقت على بعض المواضع بشيء من الطول وذلك من خلال ما جاء في «جامع الآثار في السير ومولد المختار» لابن ناصر الدين الدمشقي

(١) أي أني وضعت قبل أرقامها حرف (د).

(٢) أي أني لم أضع رمزاً قبل أرقامها.

رحمه الله، خصوصاً عند الحديث عن الهجرة ووفاة النبي ﷺ وذكر بعض متاعه وتركته، وغير ذلك.

وفيما يلي نماذج من النسخ الخطية للكتاب.

عن سفيان بن يحيى زهير رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول فتح اليمن فياتي قوم يبسون فيمهلون باهلهم ومن اطاعهم
والمدية خير لهم لو كانوا يعلمون وفتح الشام فياتي قوم يبسون مملون باهلهم
ومن اطاعهم والمدية خير لهم لو كانوا يعلمون وفتح العراق فياتي قوم يبسون
بمهلون باهلهم ومن اطاعهم والمدية خير لهم لو كانوا يعلمون فيسلك بئلك
نستت الابواب بسستها اذ اخرجتها وقلت بئس بئس وقل البئس الشون والذين
واند اعلم عن البررضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا
يدخل المدينة رعب المسجد الدجال لها يومئذ سبعة ابواب على كل باب ملكان
عن اس بن مالك رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس
من بلاد الاسبياء الدجال الاممعة والمدية ليس من بقايا الاعلى الملايكة
صافين حرسون ثم رجعت المدينة ما لها ثلاث رجفات فيخرج اليه كل من
وكافروا عن سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال حدثنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم حدثنا طويلا في الدجال فقال ما حدثنا به ان قال ما في الدجال
وهو كرم عليه ان يدخل نقاب المدينة برب بعض السباخ التي بالمدينة فيخرج اليه
يومئذ رجل هو خير الناس او من خير الناس فيقول اشهد انك الدجال الذي
حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثتني فيقول الدجال ارايت ان قتلت هذا
ثم احييته انك كون في الامر فيقولون لا فيقله ثم يجيبه فيقول حسن عبيد والله فيقتل
فاكتت قط اسد بصير ومني اليوم فيقول الدجال اقتله فلا يسلط عليه
عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اللهم اجعل بالمدينة ضعفي ما جعلت
بالدجال

من البركة - س اس ر ملك ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا قدم من سفر
 فنظر الى جدران المدينة اوضح راحلته وان كان على دابة حركها من تحتها قبل
 اوضح اسرع والله اعلم ونسب عن عائشة رضي الله عنها قالت لما قدم رسول
 الله صلى الله عليه وسلم المدينة بعث ابوبكر وبلال رضي الله عنهما فكان ابوبكر اذا
 اخذته الحمى يقول

هل امر يصح في اهله والموت ادنى من نزال نعله

وكان بلال اذا اقبل عند يرفع عقيرته ويقول

الايته شعري هل ايتن لله بوايد وخولي ادجر وجيل

وهل اردن يوما مياه حجة وهل يدون سائمة ونشال

انظر العن شبيبة نرسعه وعقبه بن رسعه واميد رحاه ما اخرجونا من ارضنا
 الى ارض الوبا ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم حيت اليا الذي حيتنا املة
 او اشد اللهم بارك لنا في صاعنا وفي مبدنا وصحها لنا وابقل حاما الى الحفة قاله
 وقد ساء ابيته وهي اوبيا ارض الله قاله فان بطان بحري نجيا يعني ما احما قيل
 رفع عقيرته اي صوته لان العقيرة الساق كان الذي قطعت رحله رغبه وصاح ثم
 قيل لكل من صاح ذلك حكاة الجومر واسم الحفة مهعه ونقلها
 حمة لان السبل احفها وهي احد المواقيت زاد ابن زبالة فقال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم اريت في المنام ان سودا اردت خلفي حتى بلغت الحفة فنزلت
 بها فاولها حمى المدينة في صحيح البخاري من حديث ابن عمر ان النبي صلى الله عليه
 وسلم قال رابت امر لسودا تايرع الراس خرجت من المدينة حتى نزلت مهية

فنا ولثنا ان وبارا المدينة نقل الى مهيعة والله اعلم تدويننا الى صحاح مسلم عن
 عبد الله بن زيد بن عاصم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان ابرهيم حرم
 مكة ودعا لاهله واني حرمت المدينة كما حرم ابرهيم مكة واني دعيت في ضاعها
 ومدنها بمثل ما دعيت به ابرهيم لاهل مكة وسب ما مع جيران مروان
 بن الحكم حطبت لنا من فذل مكة واهلها وحرمتها فنادوا فاذ را فغزى فخرج فقال
 ما من سمعت ذكرك مكة واهلها وحرمتها ولم تذكر المدينة واهلها وحرمتها
 فحرم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين لابتيها وذلك عندنا في ادبنا خو لا في
 ان شئت اقرانك قال مسلت مروان ثم قال قد سمعت بعض ذلك من ابن ابي
 فقال رابع انها المنكر انك لم تذكر مكة بنى الا وهي افضل منه واني لم اسمعك
 ذكرت المدينة واشهد اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول المدينة حرم
 من مكة . . . رواية له لما امر الله بالفتح اليها قال اني سمعك انك خرجت من ابي
 بلادك اني و سلمى في ابي لادن اليك والله اعلم . . . عن عامر بن سعد عن
 ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني احرم ما بين لابتيه ان يقطع عضا
 او يقتل ضدها وقال المديبة حيرهم لو كانوا يعلمون لا يدعها احدا عن
 عنها الا ابدل الله بها من هو خير منه ولا يثبت احد على الا و انما و يحرمها
 الا حسنت ندمت فبا او شهيد يوم القيامة . . . عن سعد بن ابي وقاص ان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر الحديث السابق وزاد منه وما يريد احد
 اهل المدينة بسوء الا اذا جاء الله في الورد والرضا او دواب المسح
 عن ان يمر به رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم

قالنا لا يسجد

صفحة (٥) من نسخة الأصل

عن ابي حنيفة اخذ روى رضي الله عنه قال حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من اهل المدينة
 من انه جمل فكل فيها حتى مات في ذلك بابي الدجال وهو محرم عليه ان يدخل بقايا المدينة
 نزل بعض السباغ التي بالمدينة فيخرج اليه يومئذ رجل من اهل المدينة او من خيبر
 الثامن فيقول اشهد الملك الدجال الذي حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فيقول الدجال انتم ان جعلت هذا لم حقيقته ان تكون في الامر فيقولون لا
 فيقول ثم يحبس فيقول حين يحبس والله ما كنت قط اشد بصيرة مني اليوم
 بغير الدجال اقله فلا تسلط عليه وفيه من انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله
 عليه وآله قال اللهم صل على ما سفي ما جعلت مكة من النبوة وعن انس بن مالك
 رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وآله كان اذا قدم من سفر فنظر الى جدران المدينة او صنع
 حنيفة وان قال على ما نزلها من غيرها فقل اجمع اربع واسم اعلم وفيه عن عائشة
 بنت ابي بكر قالت لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وعك ابو بكر بلال جارية معها
 فكان ابو بكر لعدة الخمر حوله فلما برصم في اهلها والموت ادى في شراك نعله
 والى اهلها او اقلع عنه رفع عقيرته ويقون الا لبت شعري هل اعش شيلة
 واد وجوى وحر وحرمانه وهما ارون بوثا بناء حنيفة واهل المدينة ورسول الله
 اللهم صل على النبي وآله وصحبه وسلم واغفر لنا وارحمنا ما ارسلنا
 من رسلنا الا بالحق وانزلنا الكتاب بالبينات وانزلنا معه الكتاب بالبينات
 اللهم بارك لنا في صالحنا وبنينا ورحمنا وامننا وامننا وامننا وامننا
 من غير وجهنا انفسنا قالت فكان يطعم ان يكرى بخل بيني ما اجنا فقل
 في عقيرته وهو لاني العقر لساق كان الذي قطع رخصه فيها صاح
 انبل كل من من ذلك حكاية الخوهر واسم الحنيفة منهعة وقيل لا حنيفة
 سبب الحنيفة وهي احد موقوفات زيد بن زائدة فقال رسول الله صلى الله عليه وآله
 في انعام ان سودا رقت جلعون حتى لمعت الحنيفة فبرلت بها ولها حنيفة المدينة
 وفي صحيح البخاري عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال رايت امرأة
 سودا ابيرة الراس خرجت من المدينة حتى نزلت منهعة فساو لنها ان وباء
 المدينة نقل الى منهعة واهلها ولم يذرونها حتى سلم من عبدة الله بن زيد بن سلم
 عن ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان اولهم حرم مكة واولاهم اهلها واني حرمت المدينة
 لهم ما يراهم مكة واني دعوت في صاعها ومدها بئلى ما دعى به اهلها من مكة
 وعن يافع بن جبير بن عامر بن عمرو بن الحكم خطبه الناس فذكر مكة واهلها وحرمتها
 فلهذا رافع بن خديج قال مالي سمعتك ذكرت مكة واهلها وحرمتها ولم تذكر

عنه
 رضي
 الله
 عنه
 عن
 النبي
 صلى
 الله
 عليه
 وسلم

المدينة

المدينة واهلها وحرمها قد حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين لاهيا واهلها
في اديم حواشي ان ثبت امر الله قال فسكت مروان ثم قال قد سمعت رسول الله
وقال ابن زباله فقال رافع ايا المتكلم انك لم تذكر مكة بشي الا وهي افضل منه
وانى لم اسمعك ذكر مكة المدفنة واسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول المدينة
خير من مكة وفي روايته لم وكما امره اسم بالبحر الهيا قال اللهم انك ارحم الراحمين
من احب بلادك التي فاسكني في احب بلادك الكعبة واسم اعلم وقسم عن عمار بن عبد
عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انى لحرم ما بين لاهيا للمدينة ان يقطع
عضائها او يعقل سيدها وقال المدينة خير لهم لو كانوا يعلمون لا يدعونها احد
وغيب عنها الا ابدل اسمها منى هو حرمته ولا يفتت احد على لاواها ووجه
الذكت له شيعا او شهيدا يوم القيمة ونسب عن سعد بن وديع بن ابي
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يذكر كحديث السابق وزاد فيه ولا يريد به عمل منه
سواء الا اذ اسم في النار ذوب الرصاص او ذوب الملح في الماء وقسم عن
ابى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال باي الميع من قبل ان يرد حرمته
المدينة حتى يبر ليدنو احد ثم تصرف الملكة وحمدت قبل ان يرد
وقسم عن ابى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كان الناس اذا ارادوا اول الشهر فاوله في رسول
صلى الله عليه وسلم فلهذا الحقة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اللهم بارك لنا في هرونا وبارك لنا في هدينا
وبارك لنا في صلواتنا وبارك لنا في مدنا اللهم انى ابراهيم عبده وخطك وملك وان
صدق وملك وانى ادعوك للمدينة بمنى وكان مكة منسلة مع
ثم يدعوا صغرى وليد له وفي رواية اصغرى وليد بره ينقصه مكة شهره
ويبقى ان يورد ما رواه ايضا من حديث ابى هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى
عليه وسلم قال باي على الناس زمان يدعوا الرجل لابن عمه وقرنه هلم الى رحا
هلم الى الرضا والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون والذي لعني بيده لا حرج عند
عنها الا اخلف الله فمهاضرا منه الا ان للمدينة كالكبر عجز الحديث لا مع
ساعة حتى تنو للمدينة شرارها كما سنى الكبر حيث تعدد وفي رواية لاه
زباله للمدينة تنفي حيث الرمال كما سنى الكبر حيث تعدد وفي رواية في صحيح
البخارى في عروة احد من حديث زيد بن ثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
انها طيبة تنفى الذنوب كما تنفى الكبر حيث القصة وفي رواية كالكبر على
خمسها وينصع طيبها واسم اعلم وروى ابى النجار عن محمد بن عبد الرحمن بن زيد بن
اسلم عن ابيه في قوله تعالى وقل رب ادعني مدخل صدق واخرجني مخرج صدق واجعل


ورقة من نسخة (د)

فناولتها ان وبارالمدية فقل ان مصيعة والله اعلم ورويت في صحيح مسلم عن
 عمدة الله من ريد من عاصم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان ابراهيم حرم
 مكة ودعا لاهله واني حرمت المدينة كما حرم ابراهيم مكة واني دعيت في ضاعها
 ومدنها بمثل ما دعيت به ابراهيم لاهله من مكة ما دعيت به ابراهيم من مكة
 ان الخليفة عظمى من ولد كرمكة واهل بيته وحرمتها فناداه را فغضب وحدث
 من سمع ذلك ذكرت بعدة واقف وحرمتها ولم تذكر المدينة واهل بيته
 في حرمة رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين لابتيها وذلك عند ما في اديس خولاني
 ان شيب فرانك قال مسلت مروان ثم قال قد سمعت بعض الناس يقول ان رباله
 قال زبغ ابنا منكم انك لم تدركه شي الا وهي افضل منه واني لا اسمع
 ذكرت المدينة وانتهدني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول المدينة خير
 من مكة رواية له لما امر الله بالهجرة اليها قال اللهم انك خير حتى من احب
 بلادك ان في سلكي في احد الا دل اليد والله اعلم
 انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني احرم ما بين لابتيها ان يقطع عضا
 او يقتل ضدها وقال المدينة خير لو كانوا يعلمون لا يدعها احدا
 عنها الا ابدل الله فيها من هو خير منه ولا تثبت احد على الاماين او حرمها
 الا تثبت نذرتي او شهيدك يوم القيامة عن سعد بن ابى وقاص
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ذكر الحديث السابق و زاد منه وبارالمدية
 اهل المدينة لشوق الا اذاه الله في البار دون الرضا من اودوب المسح
 عن اني فريريه رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم

ذرايا اللب



ورقة من نسخة (د)



غلاف النسخة الأزهرية

بركتها في الميزان واقتصر على ان سيدنا محمد
 عبده ورسوله المنصوص بالبيان وكتابه بالثابت
 المؤيد بأخبار النصار والمهاجرين من عدنان
 صلى الله عليه وعلى اله وصحبه ما بقي الفردوس
 وتماقب الملائكة وتبعه فان فضل المدينية
 الشريفة لا يبكر والقيام بنشرها طوي من
 فضلا يلها ينصر ويتكروا بها كان من الحسن
 الوضوعات واجمعها واكثرها تختمها وانما
 في الاعلام بها هما وتصيل دله يلها تانكح
 الشيخ الامام الحافظ عجب الدين بن الخازن
 الموسوم بالارواق الخيرية في اخبار المدينية
 فيقول المبد الضيق الرابي عمرو بن
 الاطيق حسن بن حسين بن اهل الطولوني
 الكوفي اخبرني به سيدنا وولانا الشيخ الامام
 العالم العلامة شيخ شيخ الاسلام ومحيي سنة
 النبي عليه افضل الصلوة والسلام امين الدين
 الاوصري الكوفي تعرفه بالرضة والرضوان

جسم الله الرحمن الرحيم

قال المبد العتيق الي الله تعالى ابو بكر بن الحسين
 الرازي العماني الشافعي تزيل طيبة المشرفة عمي الله
 عند انجول الله الذي جعل المدينية الشريفة داره
 ورسوله واظهر جهاد الملة المنسية فالامطرح
 في افوله وسماها طيبة وطابة لطيب عيها
 كتيه وقليله وحقق البركة في صاعها ومكها
 فاكرم بعبوة صفيه وخليقه وشرفنا بميل
 نوره الساطع وجمالها ضم جسم الشرف افضل
 بتاج الارض باجماع الامة وناهيك بحبها
 وضعها بالارضة المقدمسة والمنبر للشرف
 مع صفعة الصلوة في مسجد هانف السعيد
 من التبا الي محبتنا احمره علي ان جعلها
 مهبط الوحي وما زاد الي ان وانكروه علي ان
 جعل فتحها بالقران واسيها المنزلة من نعمه
 فيها تتر الموت بها وذلك تمام الاحسان على
 الله المولى له وحده لا شريك له شهادة اده
 ركعتا



الورقة الأخيرة من النسخة الأزهرية

Marfat.com

مباحث هامة بين يدي الكتاب

مسألة هل مكة أفضل أم المدينة

ينبغي أن يُعلم أولاً أن فضائل الأشياء لا تثبت ولا تدرك بالقياس ولا الاستنباط، وإنما تُدرك بالنص، فسيبيلها التوقيف كما ذكر الحافظ ابن عبد البر^(١). وبناء على ذلك فإننا نقول: «مكة» أفضل من «المدينة»، وليس أدلُّ على ذلك من قول النبي ﷺ لما خرج مهاجراً منها، ووقف على الحزورة وقال: «والله إنك لخير أرض الله، وأحب أرض الله إلى الله، ولولا أني أخرجت منك ما خرجت» وهو حديث صحيح^(٢)، خرجه الترمذي (٣٩٢٥) والدارمي (٢٥١٠) من حديث عبد الله بن عدي بن الحمراء رضي الله عنه. وهذا القول هو الصحيح المختار عند جمهور أهل العلم كما ذكر الحافظ ابن حجر العسقلاني رحمته الله في كتابه «فتح الباري»^(٣). قال ابن عبد البر^(٤): وهذا نصٌّ في محل الخلاف، فلا ينبغي العدول عنه. اهـ.

وقال رحمته الله أيضاً^(٥): فكيف يُترك مثل هذا النص الثابت ويُمال إلى تأويل لا يُجامعُ مُتَأَوِّلٍ عليه. اهـ.

وقال النووي رحمته الله في «شرح صحيح مسلم»^(٦): ومذهب الشافعي وجماهير

(١) راجع «التمهيد» (٢/٢٩٠).

(٢) صححه ابن عبد البر كما في «التمهيد» (٢/٢٨٨) وابن حجر كما في «الفتح» (٣/٦٧ - ٦٨).

(٣) «الفتح» (٣/٦٧).

(٤) «التمهيد» (٦/٣٣).

(٥) «التمهيد» (٢/٢٨٨).

(٦) «شرح صحيح مسلم» (٩/١٦٣ - ١٦٤).

العلماء أن مكة أفضل من المدينة، وأن مسجد مكة أفضل من المسجد المدينة، وعكسه مالك وطائفة. وقال القاضي عياض: أجمعوا على أن موضع قبره ﷺ أفضل بقاع الأرض^(١)، وأن مكة والمدينة أفضل بقاع الأرض، واختلفوا في أفضلها ما عدا موضع قبره ﷺ فقال عمر وبعض الصحابة ومالك وأكثر المدنيين: المدينة أفضل. وقال أهل مكة والكوفة والشافعي وابن وهب وابن حبيب المالكيان: مكة أفضل. اهـ.

ومما يستدل به على فضل مكة على المدينة قوله ﷺ: «صلاة في مسجدي هذا خير ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام»، خرجه البخاري^(٢) رَحِمَهُ اللهُ فِي صَحِيحِهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وَهُوَ فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ»^(٣) قَالَ ابْنُ حَجْرٍ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الْفَتْحِ»^(٤): وَاسْتَدِلُّ بِهَذَا الْحَدِيثِ عَلَى تَفْضِيلِ مَكَّةَ عَلَى الْمَدِينَةِ؛ لِأَنَّ الْأَمْكَنَةَ تَشْرَفُ بِفَضْلِ الْعِبَادَةِ فِيهَا عَلَى غَيْرِهَا مِمَّا تَكُونُ الْعِبَادَةُ فِيهِ مَرْجُوحَةً. اهـ. وَحَكَى ابْنُ حَجْرٍ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الْفَتْحِ»^(٥) أَنَّ كَثِيرًا مِنَ الْمَالِكِيَّةِ رَجَعُوا عَنْ قَوْلِ مَالِكٍ، لَكِنْ اسْتَشْنَى الْقَاضِي عِيَاضُ الْبَقْعَةَ الَّتِي فِيهَا قَبْرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٦).

(١) وهذا الإجماع غير صحيح وقد انتقده شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى (٣٧/٢٧) فقال: وأما التربة التي دُفِنَ فِيهَا النَّبِيُّ ﷺ فَلَا أَعْلَمُ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ قَالَ إِنَّهَا أَفْضَلُ مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَوْ الْمَسْجِدِ النَّبَوِيِّ أَوْ الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى إِلَّا الْقَاضِي عِيَاضٌ. فَذَكَرَ ذَلِكَ إِجْمَاعًا وَهُوَ قَوْلٌ لَمْ يَسْبِقْهُ إِلَيْهِ أَحَدٌ فِيهَا عِلْمَانًا. وَلَا حُجَّةٌ عَلَيْهِ بَلْ بَدَأَ النَّبِيُّ ﷺ أَفْضَلُ مِنَ الْمَسَاجِدِ. وَأَمَّا مَا فِيهِ خُلِقَ أَوْ مَا فِيهِ دُفِنَ فَلَا يَلْزَمُ إِذَا كَانَ هُوَ أَفْضَلُ أَنْ يَكُونَ مَا مِنْهُ خُلِقَ أَفْضَلُ. فَإِنْ أَحَدًا لَا يَقُولُ إِنَّ بَدْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَبِيهِ أَفْضَلُ مِنْ أَبْدَانِ الْأَنْبِيَاءِ فَإِنَّ اللَّهَ يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَالْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ. وَنُوحٌ نَبِيٌّ كَرِيمٌ وَابْنَةُ الْمُغْرَقِ كَافِرٌ وَإِبْرَاهِيمُ خَلِيلُ الرَّحْمَنِ وَأَبُوهُ أَرَزُّ كَافِرٌ.

(٢) «صحيح البخاري» (١١٩٠).

(٣) «صحيح مسلم» (٩/١٦٣/نوري).

(٤) «فتح الباري» (٦٧/٣).

(٥) «فتح الباري» (٦٨/٣).

(٦) وهذا الاستثناء غير صحيح وقد انتقده شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى (٣٧/٢٧).

وقال ابن عبد البر رَحِمَهُ اللهُ^(١): إنما يحتج بقبر النبي ﷺ وبفضائل المدينة بما جاء فيها عن النبي ﷺ وعن أصحابه على من أنكر فضلها وكرامتها، وأما من أقرَّ بفضلها، وعرف له موضعها، وأقر أنه ليس على وجه الأرض أفضل . بعد مكة . منها، فقد أنزلها منزلتها، وعرف لها حقها، واستعمل القول بما جاء عن النبي ﷺ في مكة وفيها؛ لأن فضائل البلدان لا تدرك بالقياس والاستنباط، وإنما سبيلها التوقيف. اهـ.

مسألة في الفرق بين شد الرحال إلى مسجد النبي ﷺ وبين شد الرحال إلى قبره

وهذه مسألة طويلة، وهي من المسائل التي شنع بها بعض من لم يفهم على شيخ الإسلام ابن تيمية، إذ فهموا من كلامه أنه يحرم زيارة قبر النبي ﷺ، وهو فهم عجيب وكلام غريب، لم يتلفظ به الشيخ رَحِمَهُ اللهُ أبداً، وليس فيما كتب حرف واحد يدل على ذلك، بل فهم ذلك هو عين الجور والظلم وعدم القيام بالقسط، نعوذ بالله من الخذلان واتباع الهوى. ولا يشك عاقل أن هذا القول كذب مفترى لم يقله الشيخ قط ولا يوجد في شيء من كتبه، ولا دل كلامه عليه، بل كتبه كلها ومناسكه وفتاويه وأقواله وأفعاله تشهد ببطلان هذا النقل عنه، ومن له أدنى علم وبصيرة يقطع بأن هذا مفتعل على الشيخ وأنه لم يقله قط. بل المنقول عن شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ أنه فرّق بين من شد الرحال وأنشأ السفر لزيارة المسجد النبوي، وبين من شد الرحال وأنشأ السفر لزيارة القبر نفسه. وقد ذهب رَحِمَهُ اللهُ وكثير من أهل العلم إلى أنه من أنشأ السفر لزيارة القبر لا يجوز؛ لقول النبي ﷺ: «لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد» وقالوا: فمن شد رحله لزيارة القبر فإنه داخل في النهي، وإنشاء السفر على هذه النية لا يجوز، ورأوا أنه سفرٌ معصية. وأما مجرد الزيارة على الوجه المشروع، فهذه لم يمنعها، ولم يحرمها الشيخ في شيء من كتبه، ولم يثنها عنها، ولم يكرهها،

(١) التمهيد (٢/٢٩٠).

بل استحبابها، وحض عليها، ومناسكه ومصنفاته طافحةً بذكر استحباب زيارة قبر رسول الله ﷺ وسائر القبور.

قال ابن عبد الهادي رَحِمَهُ اللهُ فِي «الصارم المنكي في الرد على السبكي»:

وإنما تكلم في مسألة «شد الرحال وإعمال المطي» إلى مجرد زيارة القبور، وذكر في ذلك قولين للعلماء المتقدمين والمتأخرين: أحدهما: القول بإباحة ذلك مما يقوله بعض أصحاب الشافعي وأحمد. والثاني: أنه منهي عنه كما نص عليه إمام دار الهجرة مالك بن أنس، ولم ينقل عن أحد من الأئمة الثلاثة خلافه، وإليه ذهب جماعة من أصحاب الشافعي وأحمد. اهـ.

وقال الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللهُ فِي «السلسلة الضعيفة» (١/١٢٣، ١٢٤):

يظن كثير من الناس أن شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ ومن نحا نحوه من السلفيين يمنع من زيارة قبره ﷺ، وهذا كذبٌ وافتراء، وليست هذه أول فرية على ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ وعليهم، وكل من له اطلاع على كتب ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ يعلم أنه يقول بمشروعية زيارة قبره ﷺ واستحبابها إذا لم يقترن بها شيء من المخالفات والبدع، مثل شد الرحل، والسفر إليها، لعموم قوله ﷺ: «لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد» والمستثنى منه في الحديث ليس هو المساجد فقط. كما يظن كثيرون. بل هو كل مكان يقصد للتقرب إلى الله فيه، سواء كان مسجداً، أو قبراً، أو غير ذلك، بدليل ما رواه أبو هريرة رَحِمَهُ اللهُ قَالَ (في حديث له): فلقيتُ بضرة بن أبي بضرة الغفاري، فقال: من أين أقبلت؟ فقلت: من الطور. فقال: لو أدركتك قبل أن تخرج إليه ما خرجت! سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا تعمل المطي إلا ثلاثة مساجد...» الحديث^(١).

(١) أخرجه أحمد وغيره، بسند صحيح، وهو مخرج في أحكام الجنائز (ص ٢٢٦). فهذا دليل صريح على أن الصحابة فهموا الحديث على عمومته، ويؤيده أنه لم ينقل عن أحد منهم أنه شد الرحل لزيارة قبر ما، فهم سلف ابن تيمية في هذه المسألة، فمن طعن فيه، فإنما يطعن في السلف الصالح.

شبهة والجواب عنها

هل زيارة النبي ﷺ مسجد قباء راكبًا وماشيًا كل سبت يُعد من شد الرحال إلى غير المساجد الثلاثة؟

وقبل الإجابة على ذلك، لا بد من التنبيه على أمر وهو أن الذي حرّم شد الرحال إلا إلى المساجد الثلاثة هو الذي كان يأتي قباء كل أسبوع، وهو رسول الله ﷺ، ومعلوم أن هذا ليس من باب التعارض في شيء؛ لأن أحاديث النبي ﷺ لا تتعارض، وإذا كان الأمر كذلك فكيف نجمع بين نهيه ﷺ عن شد الرحال إلى مسجد معين غير الثلاثة، وبين إتيانه مسجد قباء كل أسبوع؟

فنقول وبالله التوفيق: إن مجيء النبي ﷺ إلى مسجد قباء كل أسبوع ليس بشد للرحال أو ليس بشد رَحْلٍ، وقد ثبت عنه ﷺ في الحديث الصحيح^(١): «من تطهر في بيته ثم أتى مسجد قباء فصلى فيه صلاة كان له كأجر عمرة».

ومعنى قولنا: «ليس بشد رحل» يعني ليس بسفر، فإن مسجد قباء يبعد قليلاً عن مسجد رسول الله ﷺ.

وقيل^(٢): بل كان مجيء النبي ﷺ إلى قباء إنما كان لمواصلة الأنصار، وتفقد أحوالهم، وحال من تأخر منهم عن حضور الجمعة معه ﷺ، وهذا هو السرُّ في تخصيص ذلك بالسبت.

وقد ذهب الإمام أبو محمد بن قدامة إلى أن النهي عن شد الرحال إلى غير المساجد الثلاثة ليس على التحريم مستدلاً بإتيان النبي ﷺ إلى مسجد قباء، وقد رد ذلك عليه شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى وقال: وزيارة قباء

(١) سنن ابن ماجه (١١٤١، ٢١٤١).

(٢) فتح الباري (٤٨/٢).

ليس شد رحلي. راجع «مختصر الفتاوي المصرية» (١٦٩/١ . ١٧١).

هدي الصحابة رضي الله عنهم في زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم

ولم يثبت أن واحداً من الصحابة قصد القبر بسفر، بل كانوا إذا سافروا لمسجده صلى الله عليه وسلم صلوا فيه، وسلموا عليه في صلاتهم، فإذا كانوا بعد السفر للمسجد يفعلون ما سنّه لهم مما ذكر ولا يذهبون إلى القبر؛ فكيف يقصدون أن يسافروا له؟! أو يقصدونه بالسفر دون الصلاة في المسجد؟!

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته الله في «مختصر الفتاوي المصرية» (١٧١/١): ولما كانت حجرة عائشة رضي الله عنها التي دفن فيها الرسول صلى الله عليه وسلم منفصلة عن المسجد إلى زمن الوليد بن عبد الملك، لم يكن أحدٌ من الصحابة يدخل إليها، لا لصلاة ولا للدعاء، وإنما يفعلون ذلك في المسجد، وكانوا إذا سلموا عليه أو أرادوا الدعاء استقبلوا القبلة. وهذا كله محافظة على التوحيد.

حكم السفر لقبر النبي صلى الله عليه وسلم استقلالا

وكيف إذا نذره، وحكم قصر الصلاة في هذا السفر

من سافر للمسجد وزار القبور كما مضت به السنة، فهذا هو العمل الصالح، وأما السفر للقبر استقلالا فبدعة ضلالة، ولم يقل أحد من الأئمة بجوازه.

بل قد صرح مالك رحمته الله^(١) وغيره بأن من نذر السفر إلى المدينة النبوية إن كان مقصوده الصلاة في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم، وفي بنذره، وإن كان قصده مجرد الزيارة للقبر من غير صلاة في المسجد لم يوف بنذره، لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لا تُعمل المطيُّ إلا إلى ثلاثة مساجد».

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته الله في «مختصر الفتاوي المصرية»

(١) وكان الإمام مالك رحمه الله يكره أن يقال: «زرت قبر النبي صلى الله عليه وسلم».

(١/١٦٩): أما من سافر لمجرد زيارة قبور الأنبياء والصالحين. فهل يجوز له قصر الصلاة؟ على قولين معروفين: أحدهما: وهو قول متقدمي العلماء الذين لا يجوزون القصر في سفر المعصية، كأبي عبد الله بن بطة، وأبي الوفاء بن عقيل، وطوائف كثيرين من المتقدمين أنه: لا يجوز القصر في مثل هذا السفر. ومذهب مالك والشافعي وأحمد: أنه لا يقصر في سفر منهي عنه. والقول الثاني: أنه يقصر، وهذا يقوله من يجوز القصر في السفر المحرم كأبي حنيفة، ويقوله بعض المتأخرين من أصحاب الشافعي وأحمد ممن يُجَوِّز السفر لزيارة قبور الأنبياء والصالحين، كأبي حامد الغزالي، وأبي الحسن بن عبد القدوس الحراني، وأبي محمد بن قدامة المقدسي، وهؤلاء يقولون: السفر ليس بمعصية لعموم قوله: «زوروا القبور»، واحتج أبو محمد بن قدامة بأن النبي ﷺ كان يزور قباء. وأجاب عن قوله ﷺ: «لا تشد الرحال.....» الحديث بأنه محمول على نفي الاستحباب^(١).

وأما الأولون فإنهم يحتجون بما في الصحيحين عنه ﷺ، أنه قال: «لا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَالْأَقْصَى، وَمَسْجِدِي هَذَا» فلو نذر أن يأتي المسجد الحرام لحج أو عمرة لزمه بالاتفاق، ولو نذر الصلاة في مسجده ﷺ أو الأقصى لزمه عند مالك والشافعي وأحمد، ولا يلزمه عند أبي حنيفة. قالوا: ولأن شد الرحل والسفر لزيارة قبور الأنبياء والصالحين بدعة، لم يفعلها أحد من الصحابة ولا التابعين، ولا استحباب ذلك أحد من أئمة

(١) وما ذهب إليه هؤلاء الأئمة مذهب ضعيف، لأن السفر لزيارة قبور الأنبياء على وجه الخصوص فيه عدة محاذير: منها: أنه ذريعة للشرك. ومنها: أنه داخل في النهي عن أعمال المطي وشد الرحال. ومنها: أنه لم يرد عن النبي ﷺ شيء مخصوص في فضل زيارة قبور الأنبياء رغم كونهم أفضل خلق الله أجمعين. ومنها: أنه خلاف ما كان عليه الصحابة ن كما في قصة عمر بن الخطاب رضي الله عنه في قصة تعميته قبر نبي الله دانيال على الناس لما علموا مكانه.

المسلمين، وذكر أبو عبد الله أحمد بن حنبل أن ذلك من البدع المخالفة للسنة والإجماع. وزيارة قباء ليس فيه شد رحل، وحمل حديث: «لا تُشدُّ الرِّحَالُ» على نفي الاستحباب فيه تسليم أن السفر ليس بعمل صالح، ولا قرابة، ولا طاعة، ولا من الحسنات. فمن اعتقد كونه قرابة فقد خالف الإجماع، ولا يسافر أحد إلا لذلك، وأما لو قُدِّرَ أن الرجل سافر إليها لغرض ما، فهذا جائز ليس من هذا الباب، والنفي يقتضي النهي، والنهي للتحريم. انتهى.

جواز الزيارة والسنة فيها

أما من سافر للمسجد وأراد أن يزور القبر الشريف فلا بأس بل هو مندوب، حكم ذلك حكم بقية القبور، ويفعل في زيارته ما يفعله في زيارته لأي قبر من أن يبدأ بالسلام بصوت خفيض لا كما يفعله بعض جهلة الحجيج من رفعهم الصوت بالسلام عند قبره عليه الصلاة والسلام، فهذا من المحدثات والبدع، ويدعو أيضًا بما ثبت: «السلام عليكم أهل الديار من المؤمنين والمسلمين، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون.....».

تنبيه

واعلم رحمك الله أن العبادة عند قبره ﷺ ليست بأفضل منها في سائر الأماكن، وكذلك لم يكن شيء من حقوقه لا يتم إلا عند قبره.

أما فضيلة الصلاة في مسجده فثابتة، ولكنها مقرونة بالمسجد لا بالقبر، إذ أن فضيلة مسجد النبي ﷺ ثابتة قبل دخول قبره فيه، فلا يجوز أن يظن أن المسجد زاد فضلًا عندما أدخلت الحجرة فيه، وهم عندما أدخلوها في المسجد لم يقصدوا إدخال القبر، وإنما قصدوا توسعته.

مسألة في إدخال قبر النبي ﷺ في مسجده وحكم ذلك

وحكم القبة المبنية فوق قبر النبي ﷺ

* أما إدخال القبر في المسجد فكان ذلك سنة ثمان وثمانين في زمن الوليد ابن عبد الملك حيث أمر عمر بن عبد العزيز . وكان واليًا على المدينة . بأن يوسع المسجد، وكان من توسعته أن أدخل القبر المسجد، وذلك بعد موت عامة الصحابة رضي الله عنهم بل لم يكن بالمدينة واحد منهم .

وقد روي أن سعيد بن المسيب كره ذلك وأنكره، لأن ما فعله الوليد هو عين النهي الذي ورد في اتخاذ القبور مساجد كما في الصحيح وغيره^(١) .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته الله : وهو عليه السلام مدفون في حجرة عائشة رضي الله عنها وكانت حجر نسائه من جهة شرقي المسجد ولكن في خلافة الوليد وسع المسجد وكان يحب عمارة المساجد - عمّر المسجد الحرام ومسجد دمشق وغيرهما - فأمر نائبه عمر بن عبد العزيز أن يشتري الحجر من أصحابها الذين ورثوا أزواج النبي عليه السلام ويزيدها في المسجد، فمن حينئذ دخلت الحجر في المسجد، وذلك بعد موت الصحابة، بعد موت ابن عمر وابن عباس وأبي سعيد الخدري رضي الله عنهم وبعد موت عائشة رضي الله عنها بل بعد موت عامة الصحابة رضي الله عنهم ولم يكن بقي في المدينة منهم أحد وقد روي أن سعيد بن المسيب كره ذلك، وقد كره كثير من الصحابة والتابعين ما فعله عثمان رضي الله عنه من بناء مسجد بالحجارة والقصة والساج، وهؤلاء لما فعل الوليد أكرهه، وأما عمر بن الخطاب رضي الله عنه فإنه وسعه لكن بناه على ما كان بناؤه من اللبن، وعمده جذوع النخل، وسقفه الجريد، ولم ينقل أن أحدًا كره ما فعل عمر رضي الله عنه، وإنما وقع النزاع فيما فعله عثمان رضي الله عنه إلى أن قال رحمته الله : فإن الوليد بن عبد الملك

(١) انظر هذه الآثار والكلام عليها في كتاب الشيخ رحمته الله «تحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد» .

تولى بعد موت أبيه عبد الملك سنة بضع وثمانين من الهجرة وكان قد مات هؤلاء الصحابة كلهم وتوفي عامة الصحابة في جميع الأمصار. ولم يكن بقي بالأمصار إلا قليل جداً مثل: أنس بن مالك بالبصرة، فإنه توفي في خلافة الوليد سنة بضع وسبعين، وجابر بن عبد الله رضي الله عنه مات بالمدينة، والوليد أدخل الحجرة بعد ذلك بمدة طويلة نحو عشر سنين، وبناء المسجد كان بعد موت جابر فلم يكن بقي بالمدينة أحد. ^(١)

وذكر مثل هذا في «الرد على الإخنائي» (١١٨) وفي «الاقتضاء» (٣٦٧) و«عمدة الأخبار» (١٠٨) وفي «البداية والنهاية» لابن كثير.

وبهذا يتضح لنا أن الوليد رضي الله عنه أخطأ في إدخال الحجر في المسجد النبوي وأنه وقع فيما نهى عنه النبي صلى الله عليه وسلم من اتخاذ القبور مساجد والصلاة إليها. فإن الذين يصلون في المكان الذي كان لأهل الصفة يستقبلون القبر كما هو مشاهد وكذلك النساء فإنهن يتجهن في صلاتهن إلى القبر.

وأن الواجب على المسلمين هو إعادته كما كان من الناحية الشرقية على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فإن خير الهدى هدي محمد صلى الله عليه وسلم.

دعوا كل قول عند قول محمد صلى الله عليه وسلم فما آمن في دينه كمخاطر ^(٢)

* واعلم: أن عمل القباب فوق القبور ليس من هدي سلفنا الصالح رضي الله عنه بل ثبت النهي عن ذلك:

١ - فعن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يُجَصَّص القبر، وأن يُقعد عليه، وأن يبنى عليه. رواه (مسلم/٧/٣٧).

(١) «الجواب الباهر» ص (٧١).

(٢) «رياض الجنة» ص (٣٠٠-٣٠١).

٢ - عن ثمامة بن شفي رَحِمَهُ اللهُ قَالَ: كُنَّا مَعَ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ رَحِمَهُ اللهُ بِأَرْضِ الرُّومِ بِرُودَسَ، فَتَوَفَّى صَاحِبٌ لَنَا، فَأَمَرَ فَضَالَةَ بْنُ عُبَيْدٍ بِقَبْرِهِ فَسُوِّيَ ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَأْمُرُ بِتَسْوِيتِهَا. رَوَاهُ (مُسْلِمٌ ٣٦/٧).

٣ - وَعَنْ أَبِي الْهَيَّاجِ الْأَسَدِيِّ رَحِمَهُ اللهُ قَالَ: قَالَ لِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَحِمَهُ اللهُ: أَلَا أُبْعَثُكَ عَلَيَّ مَا بَعَثَنِي عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ لَا تَدْعَ تَمَثَالًا إِلَّا طَمَسْتَهُ وَلَا قَبْرًا مُشْرَفًا إِلَّا سَوَيْتَهُ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٩٣/٩٦٩).

وَقَدْ بُنِيَ الْقَبَّةُ عَلَى قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ بِأَمْرِ مِنَ السُّلْطَانِ الْمَنْصُورِ قَلَاوُونَ الصَّالِحِي، وَكَانَ ذَلِكَ فِي سَنَةِ ثَمَانٍ وَسَبْعِينَ وَسِتْمِائَةَ (٦٧٨ هـ) مِنَ الْهَجْرَةِ، وَلَمْ يَكُنْ قَبْلَ ذَلِكَ التَّارِيخُ عَلَيْهَا قَبَّةً وَلَا شَيْءً.

وَقَالَ الْعَلَامَةُ الصَّنْعَانِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «تَطْهِيرِ الْإِعْتِقَادِ»:

«فَإِنْ قُلْتَ: هَذَا قَبْرُ الرَّسُولِ ﷺ قَدْ عَلَتْ عَلَيْهِ قَبَّةٌ عَظِيمَةٌ أَنْفَقْتَ فِيهَا الْأَمْوَالَ، قُلْتَ: هَذَا جَهْلٌ عَظِيمٌ بِحَقِيقَةِ الْحَالِ، فَإِنَّ هَذِهِ الْقَبَّةَ لَيْسَ بِنَاوِهَا مِنْهُ ﷺ وَلَا مِنْ أَصْحَابِهِ، وَلَا مِنْ تَابِعِيهِمْ، وَلَا مِنْ تَابِعِ التَّابِعِينَ، وَلَا أَعْلَمَاءَ الْأُمَّةِ وَأَئِمَّةَ مِلَّتِهِ، بَلْ هَذِهِ الْقَبَّةُ الْمَعْمُولَةُ عَلَى قَبْرِهِ ﷺ مِنْ أُنْبِيَةِ بَعْضِ مَلُوكِ مِصْرَ الْمُتَأَخِّرِينَ وَهُوَ قَلَاوُونَ الصَّالِحِي الْمَعْرُوفُ بِالْمَلِكِ الْمَنْصُورِي فِي سَنَةِ ثَمَانٍ وَسَبْعِينَ وَسِتْمِائَةَ». اهـ.

وَقَالَ السَّمْعُودِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «وَفَاءِ الْوَفَاءِ»: «وَرَأَيْتُ فِي «الطَّلَاعِ السَّعِيدِ الْجَامِعِ» أَسْمَاءَ الْفَضْلَاءِ وَالرُّوَاةِ بِأَعْلَى الصَّعِيدِ» فِي تَرْجُمَةِ الْكِحَالِ أَحْمَدَ بْنَ الْبَرْهَانَ عَبْدِ الْقَوِيِّ الرَّبْعِيِّ، نَاطِرَ قَوْصِ، أَنَّهُ بَنَى عَلَى الضَّرِيحِ النَّبَوِيِّ هَذِهِ الْقَبَّةَ الْمَذْكُورَةَ، قَالَ: وَقَصِدُ خَيْرًا وَتَحْصِيلُ ثَوَابٍ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: أَسَاءَ الْأَدَبِ بَعْلُو النَّجَارِينَ وَدَقُّ الْحَطْبِ، قَالَ: وَفِي تِلْكَ السَّنَةِ وَقَعَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ بَعْضِ الْوَلَاةِ كَلَامٌ، فَوَصَلَ مَرْسُومٌ بِضَرْبِ الْكِحَالِ، فَضُرِبَ، فَكَانَ مِنْ يَقُولِ: إِنَّهُ أَسَاءَ الْأَدَبِ،

يقول: إن هذا مجازاة له، وصادره الأمير علي الدين الشجاعى، وخرب داره، وأخذ رخامها وخزائنها». اهـ.

فانظر كيف اعتبروا ما فعله الكحال إساءة أدب لعلو النجارين والدق في الحطب. ولا شك أن أهل العلم رحمهم الله ينكرون ما ورد الشرع بتحريمه فبعضهم قد يصرح بالإنكار وبعضهم قد يسكت لما يعلم من عدم جدوى الكلام. وربما استأنسوا لجواز السكوت بقوله ﷺ لعائشة رضي الله عنها: «لولا أن قومك حديثو عهد بكفر لأست البيت على قواعد إبراهيم» متفق عليه. ومن المعلوم أن الذين صرحوا بالإنكار قد أدوا ما أوجب الله عليهم من النصح للإسلام والمسلمين فإليك بعض من أنكر ذلك.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته الله في «الافتضاء»:

ولهذا لما بنيت حجرته على عهد التابعين - بأبي هو وأمي رضي الله عنهما - تركوا في أعلاها كوة إلى السماء، وهي الآن باقية فيها موضع عليها شمع، على أطرافه حجارة تمسكه، وكان السقف بارزاً إلى السماء، وبنى ذلك لما احترق المسجد والمنبر سنة بضع وخمسين وستمائة، وظهرت النار بأرض الحجاز التي أضاءت لها أعناق الإبل ببصرى وجرت بعدها فتنة التار ببغداد وغيرها ثم بعد ذلك بسنين متعددة بنيت القبة على السقف وأنكرها من أنكرها اهـ.

وقال أحد المفتين في زمن الشيخ النعمي رحمته الله: ومن المعلوم أنه رضي الله عنه له قبة وأولياء المدينة وأولياء سائر البلدان وأنها تزار كل وقت ويعتقد بها حلول البركة اهـ.

فتعقبه النعمي رحمته الله فقال: أقول: الأمر كذلك فكان ماذا بعد أن حذر رضي الله عنه وأنذر وبراً جانبه المقدس الأطهر رضي الله عنه؟! فصنعتم له عين ما تقدم بالنهي عنه، أفلا كان هذا كافياً لكم عن أن تجعلوا أيضاً مخالفتكم لأمره حجة عليه؟

وتقدماً بين يديه؟ فهل أشار بشيء من هذا أو رضيه أو لم ينه؟ وأما اعتقادكم حلول البركة فمن عندكم لا من عند الله فهو رد عليكم ا.هـ. وهو في «معارج الألباب» ص (١٤٧).

هذا وقد هم الإخوان رحمهم الله في زمن عبد العزيز رَحِمَهُ اللهُ عند دخولهم المدينة أن يزيلوا هذه القبة وليتهم فعلوا ولكنهم خشوا رحمهم الله من قيام فتنة من القبورين أعظم من إزالة القبة فيؤدي إزالة المنكر إلى ما هو أنكر منه. وكم للقبورين من دعاوى باطلة إذا دعوا إلى إزالة تلك القباب التي أشبه بعضها اللات والعزى وهبل.. ورحم الله الصنعاني إذ يقول في قصيدته الدالية التي أرسلها إلى الشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللهُ^(١):

لقد جاءت الأخبارُ عنه بأنه يعيدُ لنا الشرعَ الشريفُ بما يُبدي
وينشرُ جهراً ما طوى كلُّ جاهل ومبتدعٍ منه فوافقَ ما عِندي
ويعمرُ أركانَ الشريعةِ هادماً مشاهدَ ضلِّ الناسِ فيها عن الرشدِ

وقال الشيخ مقبل بن هادي الوادعي رَحِمَهُ اللهُ :

قد عرفت أرشدك الله مما تقدم ما ورد من الأحاديث في النهي عن البناء على القبور، ولعن المتخذين لها مساجد، وأن اتخاذ القبور مساجد من شعار الكفار، وعرفت أيضاً النهي عن الصلاة إلى القبور وعليها إلا صلاة الجنائز، فإنها مستثناة من النهي، وعرفت أنه ما أدخل القبر النبوي على ساكنه أفضل الصلاة والتسليم إلا الوليد بن عبد الملك، ولم بين القبة إلا الملك المنصور الملقب بقلوون، في القرن السابع، وبعد هذا لا أخالك تتردد في أنه يجب على المسلمين إعادة المسجد النبوي كما كان في عصر النبوة من الجهة

(١) "رياض الجنة" ص (٣٠٨).

الشرقية، حتى لا يكون القبر داخلًا في المسجد، وأنه يجب عليهم إزالتها لقوله ﷺ: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد» متفق عليه. ولقوله تعالى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر: ٧]. ولقوله ﷺ: «إذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم وإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه» متفق عليه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

فجدير بنا معشر المسلمين أن نعلم إلى تلك القباب، المشيدة على القبور، فنجستها من على الأرض، كما أمر النبي ﷺ علي بن أبي طالب، ومن لم يفعل مع القدرة كان مخالفاً لرسول الله ﷺ والله عز وجل يقول: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣].

فكيف يسوغ لنا أن نتخذ قبره مسجداً وهو - بأبي وأمي - قد نهى عن ذلك، والله عز وجل يقول: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِي مَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥] وقال عز وجل: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْدَمُوا بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ؕ وَانْقُوا لِلَّهِ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿١﴾ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَالِكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ﴾ [الحجرات: ١-٢].

وأي تقديم أعظم من رد نهيه عليه، فإننا لله وإنا إليه راجعون، أو ليس رد حكم الله ورسوله يورث زيغ القلوب ومرضها، كما يقول العلي الأعلى في شأن المنافقين: ﴿وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ مُّعْرِضُونَ ﴿٤٨﴾ وَإِنْ يَكُنْ لَهُمُ الْحَقُّ يَأْتُوا إِلَيْهِ مُذْعِنِينَ ﴿٤٩﴾ أَفِي قُلُوبِهِمْ مَّرَضٌ أَمْ ارْتَابُوا أَمْ يَخَافُونَ أَن يَحِيفَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولَهُ ؕ بَلْ أَوْلَاتِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿٥٠﴾ إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَن يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿٥١﴾ وَمَن يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَخْشَ اللَّهَ

وَيَتَّقِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ﴾.

حقاً إن بناء المساجد على القبور منشؤه التقليد الأعمى، قلد المسلمون فيه أعداءهم من اليهود والنصارى، كما أخبر بذلك الصادق المصدوق في الحديث الصحيح: «لتبعن سنن من كان قبلكم حذو القذة بالقذة حتى لو دخلوا جحر ضب لدخلتموه قيل: يا رسول الله اليهود والنصارى؟ قال: فمن».

ثم قلد المسلمون المتأخرون آباءهم وأجدادهم في ذلك، كما قال تعالى حاكياً عن الكفار: ﴿إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَرِهِمْ مُّقْتَدُونَ﴾ [الزخرف: ٢٣]. ولا ريب أن التقليد الأعمى داء عضال لا يرجع صاحبه إلا أن يشاء الله كما أخبر تعالى عن الكفار: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أُولَٰئِكَ لَا يَعْقِلُونَ﴾ [البقرة: ١٧٠]. انتهى.



تحقيق النصرة بتلخيص معالم دار الهجرة


للشيخ الإمام العالم العامل المحقق
زين الدين أبي بكر بن الحسين المراغي العثماني الشافعي
المدرس بالحرم النبوي الشريف

المتوفى سنة ٨١٦ رحمه الله

حقيقه وقابله على أصوله الخطبة وعلق عليه
أبو يعقوب نشأت بن كمال المصري
عفا الله عنه

الناشر

دار الفلاح / مصر / الفيوم



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

[وهو حَسْبِي وَنِعْمَ الْوَكِيلُ] ^(١)

قال الشيخ الإمام العالم العامل المحقق زين الدين مفتي المسلمين أبو بكر بن الحسين المراغي العثماني الشافعي المدرس بالحرم الشريف النبوي على ساكنه أفضل الصلاة والتسليم، والحمد لله رب العالمين ^(٢).
الحمد لله الذي جعل المدينة الشريفة دار هجرة رسوله، وأظهر بها ^(٣)
بدر الملة الحنيفة، فلا مَطْمَع في أفوله ^(٤)، وَسَمَّاهَا طَابَةً وَطَيِّبَةً ^(٥) لطيب
عيشها، قَلِيلِهِ وَجَلِيلِهِ ^(٦)، وَحَقَّقَ الْبَرَكَةَ فِي صَاعِهَا وَمُدَّهَا ^(٧)، فَأَكْرَمَ بِدَعْوَةِ

(١) سقط من (ز)، (د).

(٢) في (ز): «قال العبد الفقير إلى الله تعالى أبو بكر بن الحسين المراغي العثماني الشافعي نزيل طيبة المشرفة عفا الله عنه».

(٣) في الأصل: «وأظهرها» والمثبت من (ز).

(٤) أي غيابه.

(٥) في (ز): «طيبة وطابة».

(٦) في (ز)، (د): «كثيره وقليله».

(٧) الصاع أربعة أمداد، والمُدُّ ما يملأ كفي الرجل متوسط الخلقة.

صِفَتِهِ وَخَلِيلِهِ، وَشَرَّفَهَا بِتَأْصِيلِ نَوْرِهِ السَّاطِعِ بِحَجْرَتِهَا، وَجَعَلَ مَا ضَمَّ جَسَدَهُ الشَّرِيفَ أَفْضَلَ بَقَاعِ الْأَرْضِ بِإِجْمَاعِ الْأُمَّةِ، وَنَاهَيْكَ بِحَجَّتِهَا، وَخَصَّهَا بِالرَّوْضَةِ الشَّرِيفَةِ^(١) وَالْمَنْبِرِ الْمُشَرَّفِ، مَعَ مِضَاعِفَةِ الصَّلَاةِ فِي مَسْجِدِهَا. فَالسَّعِيدُ مِنَ التَّجَا إِلَى مَحَجَّتِهَا.

أَحْمَدُهُ عَلَى أَنْ جَعَلَهَا مَهْبِطَ الْوَحْيِ وَمَأْرِزَ^(٢) الْإِيمَانِ.

وَأَشْكُرُهُ [عَلَى]^(٣) أَنْ جَعَلَ فَتْحَهَا بِالْقُرْآنِ، وَأَسْأَلُهُ الْمَزِيدَ مِنْ نِعْمِهِ فِيهَا، ثُمَّ الْمَوْتَ بِهَا، وَذَلِكَ تَمَامُ الْإِحْسَانِ.

وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحَدَّهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، شَهَادَةً أَرْجُو [ق/٢/١] بَرَكَتَهَا فِي الْمِيزَانِ.

وَأَشْهَدُ أَنَّ سَيِّدَنَا مُحَمَّدًا عَبْدَهُ وَرَسُولَهُ الْمَخْصُوصُ بِالْبَيَانِ وَكِتَابُهُ بِالْبَيَانِ، [الْمُؤَيَّدُ بِأَحْيَاءِ الْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرِينَ مِنْ عَدَنَانَ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ^(٤) وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ] ^(٥) مَا بَقِيَ الْفَرْقَدَانِ^(٦) وَتَعَاقَبَ الْمَلَوَانِ^(٧).

(١) فِي (د): «الْمَقْدَسَةُ».

(٢) فِي (ز): «مَأْرِزَ» بِتَقْدِيمِ الزَّايِ.

(٣) سَقَطَ مِنْ (د).

(٤) فِي (د): «صَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَيْهِ».

(٥) سَقَطَ مِنَ الْأَصْلِ، وَمَا بَيْنَ الْمَعْقُوفِينَ مِنْ (ز).

(٦) الْفَرْقَدَانِ: نَجْمَانِ فِي السَّمَاءِ لَا يَغْرِبَانِ، وَلَكِنَّهُمَا يَطُوفَانِ بِالْجَدِيِّ، وَرَبِمَا قَالَتْ

الْعَرَبُ لِهَمَا الْفَرْقَدِ. انْظُرْ تَهْذِيبَ اللُّغَةِ (٣٠٧/٩).

(٧) اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ.

وبعد؛

فإنَّ فَضْلَ الْمَدِينَةِ الشَّرِيفَةِ لَا يُنْكَرُ، وَالْقَائِمُ بِنَشْرِ مَا طُوِيَ مِنْ فَضَائِلِهَا يُنْصَرُ وَيُشْكَرُ.

ولمَّا كَانَ مِنْ أَحْسَنِ الْمَوْضُوعَاتِ وَأَجْمَعِهَا وَأَكْبَرِهَا^(١) تَحْقِيقًا، وَأَمْتَعِهَا فِي الْإِعْلَامِ بِمَعَالِمِهَا، وَتَحْصِيلِ دَلَائِلِهَا: تَارِيخُ الشَّيْخِ الْإِمَامِ الْحَافِظِ مُحَبِّ الدِّينِ ابْنِ النَّجَّارِ، الْمَوْسُومُ بِ«الدُّرَّةِ الثَّمِينَةِ فِي أَخْبَارِ الْمَدِينَةِ»^(٢).

وقد حدثني به الإمام شهاب الدين أحمد بن [علي بن] يوسف بن حسن^(٤) إمام مقام الحنفية بمكة المشرفة، عن^(٥) الإمام تاج الدين أبي^(٦) الحسن علي [بن أحمد الحسيني الغرافي]^(٧)، عن الإمام الحافظ^(٨)، وما ذيله الشيخ الإمام الحافظ جمال الدين محمد بن أحمد المطري، تغمدهما الله وإيانا بفضل رحمته^(٩).

(١) في (ز)، (د): «وأكثرها».

(٢) وقد طبع بتحقيقي في مجلد واحد نشر بدار المؤيد بالرياض.

(٣) سقط من الأصل، (ز).

(٤) في (د): «الحسن».

(٥) في (د): «قال: حدثنا».

(٦) في (د): «أبو».

(٧) زيادة من (د).

(٨) في (د): «قال حدثنا الإمام الحافظ أبو عبد الله محمد بن النجار».

(٩) في (ز): «فيقول العبد الضعيف الراجي عفو ربه اللطيف حسن بن حسين بن أحمد الطولوني الحنفي: أخبرني به سيدنا ومولانا الشيخ الإمام العالم العلامة شيخ

فهو وإن حرَّرَ بسبب تأخِّره ما أهمله ابنُ النجَّارِ من معاهدِهِ قد أخلَّ
بكثيرٍ من مقاصدِهِ.

فاستخرتُ الله تعالى في جَمعِ مقاصدِهِمَا بِحَذْفِ الإسنادِ، مُقربًا
بذلك طريقَ الإبعادِ، تابِعًا في الغالب لفظَ مَنْ ذَيْلٌ، مع تحريرِ عبارةٍ
وتنقيحِ إشارةٍ، وقد أثبتُّ [٢/١] في بعضِ المواضعِ ما لم يذكراه
لاختصارِهِ أو غرابتهِ [٣/١] ليحملَ مَنْ سلمتُ جلدتُهُ مِنَ الحسدِ على
تحصيلِهِ بعنايتهِ، وضممتُ إليه مِنْ اقتناصِ سوانِحِ الشواردِ وفرائدِ
الفوائدِ ما عَظُمَ عندِ الخاصَّةِ وَقَعُهُ، وربَّما أَلجَأَ الاختصارُ أو^(١) المناسبةُ
إلى تقديمِ وتأخيرِ وَحَذْفِ تطويلِ^(٢) وتكريرِ، ليعمَّ [د/١] العامَّةُ نفعُهُ، مُنتبِّهاً
في أوَّلِ الزيادةِ بقولي: قيلَ كذا، أو: نُقلَ كذا، أو: نُقلَ فلانٌ كذا، أو:
وينبغي كذا، وفي آخرها: والله أعلمُ، ليكونَ هذا الفرعُ لِمَا حَوَاهُ الأصلُ

شيوخ الإسلام ومُحيي سُنَّةِ النبيِّ عليه أفضلُ الصلاةِ والسلامِ أمينُ الدينِ الإقصرائيُّ
الحنفيُّ - تغمده الله بالرحمةِ والرضوانِ، وأسكنه فسيحَ الجنانِ، قال: أخبرني به جماعة
كثيرون. أخبرنا به مؤلِّفه سقى الله ثراه. قال مؤلِّفه - عفا الله عنه -: وقد حدَّثني بتاريخِ
ابن النجارِ الإمامِ شهابِ الدينِ أحمدُ بنُ يوسفِ بنِ الحسنِ إمامِ مقامِ الحنفيةِ بمكَّةَ
الشريفةِ، حدَّثنا الإمامُ تاجُ أبو الحسنِ عليُّ بنُ أحمدِ الحُسَيْنِيِّ الفِراقِيِّ، حدَّثنا الإمامُ
الحافظُ محبُّ الدينِ أبو عبد الله محمدُ بنُ النجارِ، وما ذيلُهُ الشيخُ جمالُ الدينِ محمدُ
ابنُ أحمدِ المطرِيِّ. وقد حدَّثني به ولدهُ الإمامُ شيخنا أبو السيادةِ عبدُ الله عفيفُ الدينِ،
حدَّثنا والدي - تغمدهما الله وإيانا بفضلِ رحمتهِ، وفي (د): «وقد حدَّثني به ولدهُ
الإمامِ شيخنا أبو السيادةِ عبد الله عفيفِ الدينِ، قال: حدَّثنا والدي».

(١) في (د): «و».

(٢) في (د): «طويل».

جامعًا منفردًا بفوائده جليّة لا تجد لها دافعًا، وسميته:

«تَحْقِيقُ النُّصْرَةِ بِتَلْخِيسِ^(١) مَعَالِمِ دَارِ الْهِجْرَةِ^(٢)»

مُستعينًا بالله فيما أردتُ، آملاً من فضله إكماله، مُلخِصًا بتحقيق ما قصدتُ، فأسألك اللهم أن تنفعني بالطارف والتلديد^(٣)، وأن تُلهمني تسديد التمهيد، وأن تنفع به المسلمين^(٤)، إنك خيرُ مسؤلٍ^(٥) وأكرمُ مأمولٍ، ولا حولَ ولا قوةَ إلا بالله العليّ العظيم.

وَرَبَّتُّهُ^(٦) على: مقدمة، وأربعة أبواب، وخاتمة.

وفي المقدمة فصول.



(١) في الأصل: «في تلخيص» والمثبت من (ز، د) وهو الموافق لطرة النسخ الخطية الثلاث.

(٢) في (د): «سميته: النصره بتلخيص معالم دار الهجرة».

(٣) المستطرف والحديث المستفاد من المال ونحوه، وهو خلاف التالد. «المعجم الوسيط» (٥٥٥/٢).

(٤) في (ز): «وأن تنفعني به المسلمين».

(٥) في (د): «وأن ينفع به المسلمين إنه خير مسؤل».

(٦) كتبت هذه الكلمة بالحمرة فلم يظهر منها شيء، والمثبت من (ز).

الفصل الأول

في فضل المدينة وفضل^(١) سُكْنَاهَا^(٢)

رُوِينَا^(٣) في «الصحيحين»^(٤) عن أبي هريرة^(٥) [٣/ب] رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أَمْرٌ بِقَرْيَةٍ^(٦)، تَأْكُلُ الْقَرْيَ^(٧)، يَقُولُونَ: يَثْرِبُ، وَهِيَ

(١) في حاشية النسخة الأزهرية: [«الفصل الثاني: في أسماء المدينة. الفصل الثالث: في فضل المسجد الشريف. وسيأتي ذكر هذين الفصلين»].

(٢) في (د): «الفصل الأول في فضل المدينة وسكانها».

(٣) للعلماء في هذه الكلمة وجهان: الأول بضم الراء وتشديد الواو، على البناء للمجهول، والمعنى أن مشايخنا رووا ذلك لنا. والثاني بفتح الراء والواو على البناء للمعلوم أي: رُوِينَا، ومعناه واضح.

(٤) «صحيح البخاري» (١٨٧١)، و«مسلم» (١٣٨٢).

(٥) أبو هريرة الدوسي اليماني، صاحب رسول الله ﷺ وحافظ الصحابة. اختلف في اسمه واسم أبيه اختلافاً كثيراً، كان اسمه في الجاهلية عبد شمس وكنيته أبو الأسود فسماه رسول الله ﷺ عبد الله وكناه أبا هريرة. وروى عنه أنه قال: إنما كنت بأبي هريرة أنى وجدت أولاد هرة وحشية فحملتها في كمي، فقيل: ما هذه؟ فقلت: هرة، قيل فانت أبو هريرة. وذكر أبو القاسم الطبراني أن اسم أمه ميمونة بنت صبيح قال البخاري: روى عنه نحو من ثمان مئة رجل أو أكثر من أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ والتابعين وغيرهم.

(٦) أي أمرني ربي بالهجرة إليها، أو سكنها، فالأول محمول على أنه قاله بمكة، والثاني على أنه قاله بالمدينة.

(٧) أي: تغلبهم. وكنى بالأكل عن الغلبة لأن الأكل غالب على المأكول.

المَدِينَةُ، تَنْفِي النَّاسَ كَمَا يَنْفِي الْكَبِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ»^(١).

قيل: تَأْكُلُ الْقُرَى [قال مَيْرُكُ: تَفْتَحُ الْقُرَى، أو] ^(٢) لَأَنَّهَا مَرْكَزُ جِيوشِ الْإِسْلَامِ. أو: لَأَنَّ أَوَّلَ الْإِسْلَامِ مِنْهَا، أو: لَأَنَّ أَكْلَهَا وَمِيرَتَهَا [وتكون] ^(٣) مِنَ الْقُرَى الْمُفْتَتَحَةِ؛ لَأَنَّ الْغَنَائِمَ كَانَتْ تُسَاقُ إِلَيْهَا ^(٤) وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وفي البخاري ^(٥): عن أَبِي حُمَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ^(٦) قَالَ: أَقْبَلْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ تَبُوكَ حَتَّى أَشْرَفْنَا عَلَى الْمَدِينَةِ، قَالَ: «هَذِهِ طَابَةٌ» ^(٧).

(١) قال ابن عبد البر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في «التمهيد» (١٧١/٢٣):

وأما قوله «تنفي الناس» فإنه أراد شرار الناس، ألا ترى أنه مثل ذلك وشبهه بما يصنع الكبير في الحديد، والكبير إنما ينفي رديء الحديد وخبثه، ولا ينفي جيده، وهذا عندي والله أعلم إنما كان في حياة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فحينئذ لم يكن يخرج من المدينة رغبة عن جواره فيها إلا من لا خير فيه، وأما بعد وفاته فقد خرج منها الخيار الفضلاء الأبرار، وأما الكبير فهو موضع نار الحداد والصائغ، وليس الجلد الذي تسميه العامة كبيرًا. هكذا قال أهل العلم باللغة، ومن هذا حديث أبي أمامة وأبي ريحانة عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: «الحمى كير من جهنم وهي نصيب المؤمن من النار».

(٢) سقط من (ز)، (د).

(٣) زيادة من (د).

(٤) انظر «شرح النووي على مسلم» (١٥٤/٩)، و«الديباج على مسلم» (٤١٩/٣).

(٥) «صحيح البخاري» (١٤١١).

(٦) أبو حميد الساعدي الأنصاري المدني صاحب رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قيل: اسمه عبد

الرحمن، يقال: إنه عم سهل بن سعد الساعدي.

(٧) وقال النووي في «شرح صحيح مسلم» (١٥٦/٩): هذا فيه استحباب تسميتها

طابة، وليس فيه أنها لا تسمى بغيره، فقد سماها الله المدينة في مواضع من القرآن، وسماها النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: طيبة. اهـ.

وفيه^(١): عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: «إن الإيمان ليأرز إلى المدينة كما تأرز الحية إلى جحرها»^(٢).

قيل: تأرز: تنضم. وقيل: تنقبض، والله أعلم [ق/٢/أ].

وفيه^(٣): عن سفيان بن أبي زهير^(٤) رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «تفتح اليمن، فيأتي قوم يبسون»^(٥)، فيتحمّلون بأهلهم ومن أطاعهم، والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون، وتفتح الشام، فيأتي قوم يبسون فيتحمّلون بأهلهم ومن [أ/٤] أطاعهم، والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون، وتفتح العراق فيأتي قوم يبسون، فيتحمّلون بأهلهم ومن أطاعهم، والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون»^(٦).

(١) «صحيح البخاري» (١٨٧٦).

(٢) أي إنها كما تنتشر من جحرها في طلب ملء تعيش به، فإذا راعها شيء رجعت إلى جحرها، كذلك الإيمان انتشر في المدينة، وكل مؤمن له من نفسه سائق إلى المدينة لمحبه في النبي ﷺ، فيشمل ذلك جميع الأزمنة لأنه في زمن النبي ﷺ للتعلم منه، وفي زمن الصحابة والتابعين وتابعهم للاقتداء بهديهم، ومن بعد ذلك لزيارة قبره ﷺ والصلاة في مسجده، فتح الباري (١٠٧/٦).

(٣) «صحيح البخاري» (١٧٧٦).

(٤) سفيان بن أبي زهير، واسمه: القرد بفتح القاف وكسر الراء، الأزدي الشناني، من أزد شنوءة، له صحبة، يعد في أهل المدينة.

(٥) يسوقون إبلهم ودوابهم راحلين من المدينة.

(٦) في (ز) «ويفتح».

(٧) قال ابن عبد البر وغيره: افتتحت اليمن في أيام النبي ﷺ وفي أيام أبي بكر، وافتتحت الشام بعدها، والعراق بعدها. وفي هذا الحديث علم من أعلام النبوة، فقد وقع على وفق ما أخبر به النبي ﷺ وعلى ترتيبه، ووقع تفرق الناس في البلاد لما فيها =

قِيلَ [يسون: فيه ثلاث لغات، فتح الياء المثناة من تحت وبعدها باء موحدة مضمومة ومكسورة، ويقال أيضًا بضم المثناة مع كسر الموحدة، قيل^(١)]: يُقَالُ: بَسَّتُ الإِبِلَ وَأَبَسْتُهَا: إِذَا زَجَرْتَهَا وَقَلْتُ: بَسَّ بَسًّا. وقيل: البسُّ: السُّوقُ اللَّيْنُ^(٢)، والله أعلم.

[وفيه^(٣): عَنْ أَبِي بَكْرَةَ^(٤) رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «لَا يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ

من السعة والرخاء، ولو صبروا على الإقامة بالمدينة لكان خيرًا لهم. وفي هذا الحديث فضل المدينة على البلاد المذكورة وهو أمر مجمع عليه. وفيه دليل على أن بعض البقاع أفضل من بعض، ولم يختلف العلماء في أن للمدينة فضلًا على غيرها، وإنما اختلفوا في الأفضلية بينها وبين مكة. «فتح الباري» (١٠٥/٦).

(١) ما بين المعكوفين سقط من الأصل، (ز).

(٢) قال الحافظ ابن حجر رحمته الله في «الفتح»:

قوله (يسون) بفتح أوله وضم الموحدة وبكسرها من بس يس.

قال أبو عبيد: معناه يسوقون دوابهم، والبس سوق الإبل، تقول: بس بس، عند السوق وإرادة السرعة. وقال الداودي: معناه يزجرون دوابهم فييسون ما يطؤونه من الأرض من شدة السير فيصير غبارًا قال تعالى ﴿وَبُسَّتِ الْجِبَالُ بَسًّا﴾ أي سالت سيلاً. وقيل معناه سارت سيرًا. وقال ابن القاسم: البسُّ المبالغة في الفسِّ، ومنه قيل للدقيق المصنوع بالدهن بسيس. وأنكر ذلك النووي وقال: إنه ضعيف أو باطل.

قال ابن عبد البر: وقيل معنى «يسون» يسالون عن البلاد ويستقرئون أخبارها ليسيروا إليها. قال: وهذا لا يكاد يعرفه أهل اللغة. وقيل معناه يزينون لأهلهم البلاد التي تفتح ويدعونهم إلى سكنها فيتحملون بسبب ذلك من المدينة راحلين إليها، ويشهد لهذا حديث أبي هريرة عند مسلم: «يأتي على الناس زمان يدعو الرجل ابن عمه وقريبه هلم إلى الرخاء، والمدينة خير لهم».

(٣) «صحيح البخاري» (١٧٨٠).

(٤) وقع بالأصول كلها: «عن أبي بكر» وهو خطأ، وهو نفي بن الحارث بن كلدة

رُغِبُ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ، لَهَا يَوْمُئِذٍ سَبْعَةُ أَبْوَابٍ، عَلَى كُلِّ بَابٍ مَلَكَانِ»^(١).

وفيه^(٢): عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ^(٣) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ مِنْ بَلَدٍ إِلَّا سَيَطُورُهُ الدَّجَالُ»^(٤)، إِلَّا مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ، لَيْسَ مِنْ نَقَابِهَا^(٥) إِلَّا عَلَيْهِ

ابن عمرو، أبو بكرة الثقفي، وإنما قيل له أبو بكرة لأنه تدلى إلى النبي ﷺ بيكرة من حصن الطائف، فكنى أبا بكرة، وأعتقه رسول الله ﷺ يومئذ، وكان نادى منادى رسول الله ﷺ يومئذ أن من نزل إليه من عبيد أهل الطائف فهو حر.

(١) قال البدر العيني رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «عَمْدَةِ الْقَارِي» (١٠/٢٤٢-٢٤٣):

قوله «رعب المسيح الدجال»، الرعب بالضم الخوف. وسمي المسيح مسيخًا لأنه يمسح الأرض أو لأنه ممسوح العين؛ لأنه أعور، أو لسياحته، ويقال فيه مسيخ بالخاء المعجمة لأنه مشوه مثل الممسوخ. وأما معنى الدجال واشتقاقه فهو من الدجل وهو الكذب والخلط، وقيل هو مأخوذ من الدجل وهو طلي البعير بالقطران، سمي بذلك لأنه يغطي الحق بسحره وكذبه، كما يغطي الرجل جرب بعيره بالدجالة، وهو القطران، وقيل سمي به لضربه نواحي الأرض وقطعه لها، يقال دجل الرجل إذا فعل ذلك، وقيل هو من الدجل بمعنى التغطية.

(٢) «صحيح البخاري» (١٧٨٢)، وهو عند «مسلم» أيضًا برقم (٢٩٤٣).

(٣) أنس بن مالك بن النضر الأنصاري، النجاري، أبو حمزة المدني، نزيل البصرة، صاحب رسول الله ﷺ، وخادمه. خدم رسول الله ﷺ عشر سنين، مدة مقامه بالمدينة.

(٤) هو على ظاهره وعمومه عند الجمهور، وشذ ابن حزم فقال: المراد إلا يدخله بعثه وجنوده، وكأنه استبعد إمكان دخول الدجال جميع البلاد لقصر مدته، وغفل عما ثبت في «صحيح مسلم» أن بعض أيامه يكون قدر السنة. «فتح الباري» (١١٥/٦).

(٥) قال الحافظ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْفَتْحِ» (٤/٩٦): جمع «نَقَبٍ» بالسكون قال ابن وهب: المراد بها المداخل، وقيل الأبواب، وأصل النقب الطريق بين الجبلين، وقيل الأنقاب الطرق التي يسلكها الناس ومنه قوله تعالى: ﴿فَنَقَّبُوا فِي الْبِلَادِ﴾.

الملائكة صافين يحرسونها، ثم ترجف المدينة^(١) بأهلها ثلاث رجفات، فيخرج إليه كل منافق وكافر^(٢)».

وفيه^(٣) [د/٢]: عن أبي سعيد الخدري^(٤) رضي الله عنه قال: حدثنا رسول الله ﷺ حديثًا طويلًا عن الدجال، فكان فيما حدثنا به أن قال: «يأتي الدجال وهو محرم عليه أن يدخل نقاب المدينة، ينزل بعض السباح^(٥) التي بالمدينة، فيخرج إليه يومئذ رجل هو خير الناس - أو: من خير الناس - فيقول: أشهد أنك الدجال الذي حدثنا رسول الله ﷺ حديثه. فيقول الدجال: أرايتم^(٦) إن قتل هذا ثم أحيته أتشكون في الأمر؟ فيقولون: لا. فيقتله، ثم يحييه، فيقول حين يحييه: والله ما

(١) أي يحصل لها زلزلة بعد أخرى ثم ثالثة حتى يخرج منها من ليس مخلصًا في إيمانه، ويبقى بها المؤمن الخالص، فلا يسلط عليه الدجال. ولا يعارض هذا ما في حديث أبي بكر الماضي أنه لا يدخل المدينة رعب الدجال، لأن المراد بالرعب ما يحدث من الفزع من ذكره والخوف من عتوه، لا الرجفة التي تقع بالزلزلة لإخراج من ليس بمخلص. «فتح الباري» (١١٥/٦).

(٢) في (د): «كل كافر ومنافق».

(٣) «صحيح البخاري» (١٧٨٣)، وهو عند «مسلم» أيضًا برقم (٢٩٣٨).

(٤) سعد بن مالك بن سنان الأنصاري، أبو سعيد الخدري، صاحب رسول الله ﷺ. من بني عدي بن النجار، استصغر يوم أحد، واستشهد أبوه يومئذ، وغزا بعد ذلك مع رسول الله ﷺ اثنتي عشرة غزوة.

(٥) بكسر المهملة وبالموحدة الخفيفة وآخره معجمة جمع سبخة بفتحين، وهي الأرض الرملية التي لا تنبت لملوحتها، وهذه الصفة خارج المدينة من غير جهة الحرة.

(٦) في (د): «أرايتم».

وَاللَّهِ مَا كُنْتُ قَطُّ بِأَشَدَّ^(١) بَصِيرَةً مِنِّي الْيَوْمَ^(٢). فَيَقُولُ الدُّجَالُ: أَقْتَلُهُ.
فَلَا يُسَلِّطُ عَلَيْهِ^(٣)»[^(٤)].

وَفِيهِ: عَنِ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْ
بِالْمَدِينَةِ ضِغْفَنِي مَا جَعَلْتَ بِمَكَّةَ [ق/٣/١] مِنَ الْبَرَكَةِ»^(٥).

وَعَنْ أَنَسِ [بْنِ مَالِكٍ]^(٦)^(٧) رحمته: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ
نَظَرَ إِلَى جُدْرَاتِ^(٨) الْمَدِينَةِ، أَوْضَعَ رَاحِلَتَهُ، وَإِنْ كَانَ عَلَى دَابَّةٍ حَرَّكَهَا،
مِنْ حُبِّهَا^(٩). قِيلَ: أَوْضَعَ: أَسْرَعَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) في (د): «أشد».

(٢) قال العيني في «عمدة القاري» (٢٤٤/١٠): قوله «أشد بصيرة مني اليوم»؛ لأن
رسول الله أخبرني بأن علامة الدجال أنه يحيى المقتول، فزادت بصيرته بحصول تلك
العلامة، ويروى أشد مني بصيرة اليوم، فالمفضل والمفضل عليه كلاهما هو نفس
المتكلم لكنه مفضل باعتبار غيره.

(٣) قال العيني في عمدة القاري (٢٤٥/١٠): «فلا يسלט عليه» أي لا يقدر على قتله
بأن يجعل الله بدنه كالنحاس لا يجري عليه السيف أو بأمر آخر نحوه.
(٤) ما بين المعقوفين سقط من (ز).

(٥) «صحيح البخاري» (١٧٨٦)، وكذا عند «مسلم» (١٣٦٩) عن الزهري عن أنس.
(٦) سقط من: (ز).

(٧) «صحيح البخاري» (١٨٠٢).

(٨) في (د): «جداران»، وقوله: «جدرات» بضم الجيم والذال، وهو جمع جدر
بضمين، جمع جدار. وفي لفظ آخر للبخاري: «درجات» بفتح المهملة والراء بعدها
جيم جمع درجة كذا للأكثر، والمراد طرقها المرتفعة، وللمستملي «دوحات» بفتح
المهملة وسكون الواو بعدها مهملة جمع دوحه وهي الشجرة العظيمة.

(٩) قوله: «من حبها» يتعلق بقوله «حركها» أي حرك دابته بسبب حبه المدينة. وفي

وفيه^(١): عن عائشة^(٢) رضي الله عنها قالت: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ،
وَعِكَ^(٣) أَبُو بَكْرٍ وَبِلَالٌ رضي الله عنهما وَكَانَ^(٤) أَبُو بَكْرٍ إِذَا أَخَذَتْهُ الْحَمَى يَقُولُ:

كُلُّ امْرِيٍّ مُصَبِّحٌ فِي أَهْلِهِ وَالْمَوْتُ أَدْنَى مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ
وَكَانَ بِلَالٌ^(٥) إِذَا أَقْلَعَ عَنْهُ يَرْفَعُ عَقِيرَتَهُ^(٦) وَيَقُولُ:
أَلَا لَيْتَ شِعْرِي هَلْ أَيْتَنَ لَيْلَةً بَوَادٍ وَحَوْلِي إِذْ خِرٌّ وَجَلِيلٌ^(٧)
وَهَلْ أَرِدَنْ يَوْمًا مِيَاهَ مَجْنَّةٍ وَهَلْ يَبْدُونَ لِي شَامَةً وَطَفِيلٌ^(٨)

الحديث دلالة على فضل المدينة وعلى مشروعية حب الوطن والحنين إليه.

(١) «صحيح البخاري» (١٨٨٩).

(٢) عائشة بنت أبي بكر الصديق، أم المؤمنين، تكنى أم عبد الله، وأمها أم رومان. تزوجها رسول الله ﷺ بمكة قبل الهجرة بستين، وقيل: قبل الهجرة بثلاث سنين، وقيل: بسنة ونصف أو نحو ذلك، وهي بنت ست سنين، وبنى بها بالمدينة بعد منصرفه من وقعة بدر في شوال سنة اثنتين من الهجرة وهي بنت تسع سنين، وقيل: بنى بها في شوال على رأس ثمانية عشر شهرًا من مهاجره إلى المدينة.

(٣) في الأصل: «بُعِكَ»، والمثبت من: (ز).

(٤) في (د): «فكان».

(٥) بلال بن رباح القرشي التيمي، مولى أبي بكر الصديق رضي الله عنه، وهو ابن حمامة وهي أمه، وكانت مولاة لبعض بنى جمح، قديم الإسلام والهجرة، شهد بدرا، وأحدا، والمشاهد كلها، مع رسول الله ﷺ، وسكن دمشق..

(٦) قول عائشة: «يرفع عقيرته» أي صوته.

(٧) قول بلال: «بوادٍ» أي بوادي مكة، وقوله: «وجلليل» هو نبت ضعيف، راجع «فتح الباري» (٧ / ٢٦٣).

(٨) وقوله: «مياه مجنة» هو موضع على بعد أميال من مكة، وقوله: «يبدون» أي

اللهم العن شيبَةَ بنَ ربيعةَ، وعُتْبَةَ بنَ ربيعةَ وأُمِيَةَ بنَ خَلْفِ كَمَا
أَخْرَجُونَا مِنْ أَرْضِنَا إِلَى أَرْضِ الْوَبَاءِ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ^(١): «اللَّهُمَّ
حَبِّبْ إِلَيْنَا الْمَدِينَةَ كَحَبِّبْنَا مَكَّةَ أَوْ أَشَدَّ، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا وَفِي
مُدِّنَا، وَصَحِّحْهَا لَنَا، وَانْقُلْ حُمَاهَا إِلَى الْجُحْفَةِ^(٢)».

يظهر، وقوله: «شامة» و«طفيل» هما جبلان بقرب مكة، وقال الخطابي: هما عينان.
راجع «فتح الباري» (٧ / ٢٦٣).

(١) «صحيح البخاري» (١٧٩٠).

(٢) قال البدر العيني رَحِمَهُ اللهُ فِي «عَمْدَةِ الْقَارِي» (١٠ / ٢٥١): قوله «إلى الجحفة» بضم

الجيم وسكون الحاء المهملة وبالفاء، وهي ميقات أهل مصر والشام والمغرب الآن.
وذكر ابن الكلبي أن العماليق أخرجوا بني عنبر وهم إخوة عاد من يثرب فنزلوا
الجحفة، وكان اسمها مَهْيَعَةَ، فجاءهم سيل فاجتحفهم، فسميت الجحفة، ومعنى
اجتحفهم: سلب أموالهم، وأخرب أبنيتهم، ولم يبق شيئا، وإنما خص الجحفة لأنها
كانت يومئذ دار شرك.

وقال الخطابي: وكان أهل الجحفة إذ ذاك يهودا، وكان كثيرا ما يدعو على من لم
يجبهم إلى دار الإسلام إذا خاف منه معونة أهل الكفر، ويسأل الله أن يتليهم بما
يشغلهم عنه، وقد دعا على قومه أهل مكة حين يش منهم فقال: «اللهم أعني عليهم
بسبع كسبع يوسف» ودعا على أهل الجحفة بالحمى ليشغلهم بها، فلم تزل الجحفة من
يومئذ أكثر بلاد الله حمى، وأنه ليتقي شرب الماء من عينها الذي يقال له عين حم، فقل
من شرب منه إلا حُمَّ، ولما دعا عليه الصلاة والسلام بذلك الدعاء لم يبق أحد من أهل
الجحفة إلا أخذته الحمى، ويحتمل أن يكون هذا هو السر في أن الطاعون لا يدخل
المدينة، لأن الطاعون وباء، وسيدنا رسول الله دعا بنقل الوباء عنها، فأجاب الله دعاءه
إلى آخر الأبد.

فإن قلت: نهى النبي ﷺ عن القدوم على الطاعون فكيف قدموا المدينة وهي وبيثة؟

قلت: كان ذلك قبل النهي أو أن النهي يختص بالطاعون ونحوه من الموت الذريع

لا المرض وإن عم.

قالت: وَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ وَهِيَ أَوْبًا أَرْضَ اللَّهِ. قالت: فكان بَطْحَانُ يَجْرِي^(١) نَجْلًا^(٢). يعني: ماء آجِنًا^(٣).

قيل: رَفَعَ عَقِيرَتَهُ: أي: صوته؛ لأن العقيرة: الساق، كأن الذي قُطِعَتْ رِجْلُهُ رَفَعَهَا وَصَاحَ، ثُمَّ قِيلَ لِكُلِّ مَنْ صَاحَ ذَلِكَ. حكاه الجوهري.

واسمُ الْجُحْفَةِ: مَهْيَعَةٌ^(٤)، وقيل لها: جُحْفَةٌ؛ لأنَّ السيلَ أَجْحَفَهَا، وهي أحدُ المواقيت.

زاد ابنُ زَبَّالَةَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرَيْتُمْ فِي الْمَنَامِ أَنَّ سَوْدَاءَ رُدِفَتْ خَلْفِي حَتَّى بَلَغَتِ الْجُحْفَةَ فَنَزَلَتْ بِهَا، فَأَوْلَتْهَا حُمَى الْمَدِينَةِ».

(١) في (ز): «فكانت بطحان تجري».

(٢) وقع في الأصل: «نجيلاً»! والمثبت من: (ز)، وقولها «يجري نجلًا» بفتح النون وسكون الجيم أي: تنز ماء قليلاً، وقيل النجل الغدير الذي لا يزال فيه الماء، وهو من تفسير الراوي عنها، وغرضها بذلك بيان السبب في كثرة الوباء بالمدينة؛ لأن الماء الذي هذه صفته يحدث عنده المرض، وقال ابن فارس: النجل بفتحيتين سعة العين وليس هو المراد هنا، وقال ابن السكيت: النجل العين حين تظهر وينبع عين الماء، وقال الحربي: نجلًا أي واسعًا ومنه عين نجلاء أي واسعة، وقيل هو الغدير الذي لا يزال فيه الماء

(٣) قال الحافظ رَجَزَانَهُ فِي «الفتح»: بفتح الهمزة وكسر الجيم بعدها نون أي متغيرًا. قال عياض: هو خطأ ممن فسره، فليس المراد هنا الماء المتغير، قلت: وليس كما قال، فإن عائشة قالت ذلك في مقام التعليل لكون المدينة كانت وبيثة، ولا شك أن النجل إذا فسر بكونه الماء الحاصل من النز، فهو بصدد أن يتغير، وإذا تغير كان استعماله مما يحدث الوباء في العادة.

(٤) «مهيعة» بفتح الميم وسكون الهاء بعدها ياء آخر الحروف مفتوحة ثم عين مهملة وقيل بوزن عظيمة.

وفي «صحيح البخاري»^(١) من حديث ابن عمر^(٢) رضي الله عنهما: أن النبي ﷺ قال: «رَأَيْتُ امْرَأَةً سَوْدَاءَ نَائِرَةَ الرَّأْسِ خَرَجَتْ مِنَ الْمَدِينَةِ حَتَّى نَزَلَتْ [٥/أ] مَهْيَعَةً [ق/٣/ب]، فَتَأَوَّلَتْهَا: أَنْ وَبَاءَ الْمَدِينَةَ نُقِلَ إِلَى مَهْيَعَةٍ»^(٣)، والله أعلم.

وَرُوِينَا فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ»^(٤): عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَاصِمٍ^(٥)

(١) «صحيح البخاري» (٦٦٣١).

(٢) عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي، أبو عبد الرحمن المكي ثم المدني، أسلم قديماً مع أبيه وهو صغير لم يبلغ الحلم، وهاجر معه، وقدمه في ثقله، واستصغر يوم أحد، وشهد الخندق وما بعدها من المشاهد مع رسول الله ﷺ. وهو شقيق حفصة أم المؤمنين، أمهما زينب بنت مظعون أخت عثمان بن مظعون.

(٣) قال الحافظ رحمه الله في «الفتح» (٤٢٥/١٢):

قوله «امرأة سوداء نائرة الرأس» في رواية عند أحمد وأبي نعيم «نائرة الشعر» والمراد شعر الرأس، وزاد «تفلة» بفتح المثناة وكسر الفاء بعدها لام أي كريهة الرائحة. وقوله «مهية» بفتح الميم وسكون الهاء بعدها ياء آخر الحروف مفتوحة ثم عين مهملة وقيل بوزن عظيمة، قال ابن التين: ظاهر كلام الجوهرى أن مهية تصرف لأنه أدخل عليها الألف واللام، ثم قال: إلا أن يكون أدخلهما للتعظيم، وفيه بُغْدٌ.

وقوله: «فأولتها وباء المدينة ينقل إلى الجحفة» قال المهلب: هذه الرؤيا من قسم الرؤيا المعبرة وهي مما ضرب به المثل، ووجه التمثيل أنه شق من اسم السوداء السوء والداء، فتأول خروجها بما جمع اسمها، وتأول من ثوران شعر رأسها أن الذي يسوء ويشير الشر يخرج من المدينة، وقيل لأن ثوران الشعر من اقشعرار الجسد، ومعنى الاقشعرار الاستيحاش، فلذلك يخرج ما تستوحش النفوس منه كالحمى.

(٤) «صحيح مسلم» (١٣٦٠).

(٥) عبد الله بن زيد بن عاصم بن كعب الأنصاري المازني، المدني، وأمه أم عمارة نسيبة بنت كعب، وهو أخو حبيب بن زيد الذي قطعه مسيلمة الكذاب، وعم عباد بن تميم. له ولأبويه، ولأخيه حبيب صحبة.

ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ، وَدَعَا لِأَهْلِهَا، وَإِنِّي حَرَّمْتُ الْمَدِينَةَ كَمَا حَرَّمَ إِبْرَاهِيمُ مَكَّةَ، وَإِنِّي دَعَوْتُ^(١) فِي صَاعِهَا وَمُدِّهَا^(٢) بِمِثْلِي مَا دَعَا بِهِ إِبْرَاهِيمُ لِأَهْلِ مَكَّةَ».

وَعَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ^(٣) ﷺ: أَنَّ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ^(٤) خَطَبَ النَّاسَ فَذَكَرَ مَكَّةَ وَأَهْلَهَا وَحُرْمَتَهَا، فَنَادَاهُ رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ^(٥) فَقَالَ: مَا لِي أَسْمَعُكَ ذَكَرْتَ مَكَّةَ [وَأَهْلَهَا]^(٦) وَحُرْمَتَهَا، وَلَمْ تَذَكِرِ [د/٣] الْمَدِينَةَ وَأَهْلَهَا وَحُرْمَتَهَا، قَدْ حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا^(٧)، وَذَلِكَ عِنْدَنَا فِي أُدِيمِ

(١) في الأصل: «دعيت» والمثبت من: (ز).

(٢) أي: فيما يكال بهما فهو من باب ذكر المحل وإرادة الحال لأن الدعاء إنما هو للبركة في الطعام المكيل لا في المكايل والمد مكيال دون الصاع.

(٣) نافع بن جبيرة بن مطعم بن عدى بن نوفل بن عبد مناف القرشي النوفلي، أبو محمد، ويقال: أبو عبد الله، المدني، أخو محمد بن جبيرة بن مطعم، كان ينزل دار أبيه بالمدينة وبها مات.

(٤) مروان بن الحكم بن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف بن قصي القرشي الأموي، أبو عبد الملك، ويقال: أبو القاسم، ويقال: أبو الحكم المدني. أمه أم عثمان آمنة بنت علقمة بن صفوان الكناني. ولد بعد الهجرة بستين، وقيل: بأربع، وكان أصغر من عبد الله بن الزبير بأربعة أشهر، ولم يصح له سماع من النبي ﷺ. وقد روى عن النبي ﷺ حديث الحديدية بطوله.

(٥) رافع بن خديج بن رافع الأنصاري الحارثي، أبو عبد الله، ويقال: أبو رافع، المدني صاحب رسول الله ﷺ. شهد أحدًا والخندق.

(٦) سقط من: (ز).

(٧) قال الأصمعي: اللابة الحرة وهي الأرض التي قد ألبستها حجارة سود، وجمع اللابة لابات، ما بين الثلاث إلى عشر، فإذا كثرت فهي اللاب واللوب، لغتان. راجع «غريب الحديث» (١ / ١٨٨) لأبي عبيد.

خولاني^(١)، إن شئت أقرأئك؟ قال: فسكت مروان ثم قال: قد سمعتُ بعض ذلك^(٢).

ونقل ابن زبالة: فقال رافع: أيها المتكلم، إنك لم تذكر مكة بشيء إلا وهي أفضل منه، وإنني لم أسمعك ذكرت المدينة، وأشهد لسمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «المدينة خير من مكة»^(٣).

وقال النووي رَحِمَهُ اللهُ فِي «شرح مسلم»: قال العلماء: اللابتان الحرتان، الواحدة لابة، وهي الأرض الملبسة بحجارة سوداء، وللمدينة لابتان شرقية وغربية، وهي بينهما. وقال: ويقال لابة ولوبه ونوبة بالنون حكاهن أبو عبيد والجوهري ومن لا يحصى من أهل اللغة، قالوا: ومنه قيل للأسود لوبي ونوبي باللام والنون. قالوا: وجمع اللابة لوب ولاب ولابات وهي غير مهموزة.

(١) هذا قول رافع بن خديج، وهو صحابي أنصاري شهد أحدًا وما بعدها، يريد رافع أن حديث تحريم المدينة محفوظ عندنا بالكتابة في جلد مدبوغ منسوب إلى خولان، وهي كما في «معجم البلدان» كورة من كور اليمن، وقرية كانت بقرب دمشق خربت، بها قبر أبي مسلم الخولاني، ولعل أديم تلك النواحي في ذلك الزمان كان من أنعم الجلود التي يكتبون فيها.

(٢) خرجه مسلم (١٣٦١).

(٣) حديث ضعيف جدًا: خرجه الطبراني في «الكبير» (٢٨٨/٤)، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٢٩٩/٣): (فيه محمد بن عبد الرحمن بن داود وهو مجمع على ضعفه).

والحديث ذكره الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللهُ فِي «الضعيفة» (١٤٤٤) وقال: باطل، وعزاه للبخاري في «تاريخه الكبير» و«المفضل الجندي» في «فضائل مكة» والطبراني: كلهم من طريق محمد بن عبد الرحمن العامري عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن قالت: خطب مروان بن الحكم بمكة.. فذكر مكة وفضلها فأطنب فيها، ورافع ابن خديج عند المنبر فقال: ذكرت مكة وفضلها وهي على ما ذكرت ولم أسمعك ذكرت المدينة، أشهد لسمعت رسول الله ﷺ يقول... الحديث.

قال الشيخ رَحِمَهُ اللهُ: وهذا سند ضعيف علته محمد بن عبد الرحمن العمري وهو الرداد

وفي رواية له: لما^(١) أمره الله بالهجرة إليها قال: «اللهم، إنك أخرجتني من أحب بلادك إلي، فأسكنني [ب/٥] في أحب بلادك إليك»^(٢) والله أعلم. وفيه^(٣): عن عامر بن سعد^(٤) عن أبيه^(٥) [قال]^(٦): قال رسول الله ﷺ: «إني أحرّم ما بين لابتي المدينة، أن يقطع عضاها^(٧) أو يقتل صيدها».

قال أبو حاتم: ليس بالقوي، وقال أبو زرعة: لين، وقال ابن عدي: رواياته ليست بمحفوظة. انتهى.

والحديث رواه الدارقطني في «الأفراد» كما في «أطرافه» برقم (٢٠٧٥) وقال: غريب من حديث سعيد عن رافع تفرد به محرز بن عبد الله الهديري. (١) في (د): «ولما».

(٢) قال ابن حزم في «المحلى» (٢٨٦/٧): (وهذا موضوع من رواية محمد بن الحسن بن زباله المذكور عن محمد بن إسماعيل عن سليمان بن بريدة وغيره مرسل). (٣) «صحيح مسلم» (١٣٦٣).

(٤) وقع في (د): «سعيد» وهو خطأ، فهو عامر بن سعد بن أبي وقاص القرشي الزهري المدني، ذكره ابن حبان في كتاب «الثقات». مات سنة أربع ومئة، وقيل: توفي بالمدينة في خلافة الوليد بن عبد الملك، وكان ثقة كثير الحديث. روى له الجماعة.

(٥) سعد بن أبي وقاص واسمه مالك بن أهيب. ويقال: وهيب القرشي، أبو إسحاق الزهري. أحد العشرة المهشود لهم بالجنة، يلتقى مع رسول الله ﷺ في كلاب ابن مرة. أسلم قديماً وهاجر إلى المدينة قبل رسول الله ﷺ، وشهد بدرًا والمشاهد كلها مع رسول الله ﷺ، وكان يقال له: فارس الإسلام. وهو أول من رمى بسهم في سبيل الله. وقال علي. رضى الله عنه: ما سمعت رسول الله ﷺ جمع أبويه لأحد إلا لسعد، فإني سمعته يقول يوم أحد: «أزيم فذاك أبي وأمي»..

(٦) زيادة من (د).

(٧) قال النووي رَحِمَهُ اللهُ فِي «شرح مسلم» (١٣٦/٩): صريح في الدلالة لمذهب الجمهور في تحريم صيد المدينة وشجرها، والعضاء بالقصر وكسر العين وتخفيف الضاد المعجمة: كل شجر فيه شوك واحدها عضاهة وعضهه.

وقال: «المدينة خير لهم لو كانوا يعلمون، لا يدعها أحد رغبة عنها إلا أبدل الله فيها من هو خير منه، ولا يثبت أحد على لأوائها وجهدها^(١) إلا كنت له شفيعاً أو شهيداً يوم القيامة».

وفيه^(٢): عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ ثم ذكر الحديث السابق، وزاد فيه: «وما^(٣) يريد أحد أهل المدينة بسوء إلا أذابه

(١) ضبطت في الأصل بضم الجيم، ولكن قال أهل اللغة: اللأواء بالمد الشدة والجوع، وأما الجهد فهو المشقة، وهو بفتح الجيم، وفي لغة قليلة بضمها، وأما الجهد بمعنى الطاقة فبضمها على المشهور، وحكى فتحها.

وقال النووي رحمته الله أيضاً (١٥١/٩-١٥٢): قال العلماء: وفي هذه الأحاديث المذكورة في الباب مع ما سبق وما بعدها دلالات ظاهرة على فضل سكنى المدينة والصبر على شدائدها وضيق العيش فيها وأن هذا الفضل باق مستمر إلى يوم القيامة. وقد اختلف العلماء في المجاورة بمكة والمدينة: فقال أبو حنيفة وطائفة: تكره المجاورة بمكة. وقال أحمد بن حنبل وطائفة: لا تكره المجاورة بمكة بل تستحب.

وإنما من كرهها لأمر منها خوف الملل وقلة الحرمة للأنس وخوف ملابسة الذنوب فإن الذنب فيها أقبح منه في غيرها كما أن الحسنه فيها أعظم منها في غيرها، واحتج من استحباها بما يحصل فيها من الطاعات التي لا تحصل بغيرها وتضعيف الصلوات والحسنات وغير ذلك، والمختار أن المجاورة بهما جميعاً مستحبة إلا أن يغلب على ظنه الوقوع في المحذورات المذكورة وغيرها وقد جاورتهما خلائق لا يحصون من سلف الأمة وخلفها ممن يقتدى به، وينبغي للمجاور الاحتراز من المحذورات وأسبابها، والله أعلم. انتهى.

وقال القاري رحمته الله في «شرح مشكاة المصابيح» (٦٢٠/٥): وفيه تنبيه أنه ينبغي للمؤمن أن يكون صابراً بل شاكراً على إقامته في الحرمين الشريفين ولا ينظر إلى ما فيما عداهما من النعم الصورية لأن العبرة بالنعم الحقيقية الأخرية.

(٢) «صحيح مسلم» (١٣٦٣).

(٣) في (ز)، (د): «ولا».

الله في النارِ ذُوبَ الرِّصَاصِ» أو «ذُوبَ المِلحِ في المَاءِ»^(١).

وفيه^(٢): عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم [ق/٤/أ]: قال: «يأتي المسيح^(٤) من قِبَلِ المَشْرِيقِ وَهَمَّتُهُ إلى المَدِينَةِ»^(٥)، حَتَّى يَنْزِلَ دُبُرَ أَحَدٍ^(٦)، ثُمَّ تَصْرِفُ الملائكةُ وَجْهَهُ قِبَلِ الشَّامِ، وَهَنَّاكَ^(٧) يَهْلِكُ».

(١) قال النووي رحمته الله: قال القاضي: اختلفوا في هذا، فقيل: هو مختص بمدة حياته صلى الله عليه وسلم، وقال آخرون: هو عام أبداً وهذا أصح.

وقال الحافظ ابن حجر رحمته الله في «الفتح» (٩٤/٤): قال عياض هذه الزيادة تدفع إشكال الأحاديث الأخر وتوضح أن هذا حكمه في الآخرة، ويحتمل أن يكون المراد من أرادها في حياة النبي صلى الله عليه وسلم بسوء اضمحل أمره كما يضمحل الرصاص في النار فيكون في اللفظ تقديم وتأخير، ويؤيده قوله «أو ذوب الملح في الماء» ويحتمل أن يكون المراد لمن أرادها في الدنيا بسوء، وأنه لا يمهل بل يذهب سلطانه عن قرب كما وقع لمسلم بن عقبة وغيره، فإنه عوجل عن قرب، وكذلك الذي أرسله، قال: ويحتمل أن يكون المراد من كادها اغتيالاً وطلباً لغرتها في غفلة فلا يتم له أمر بخلاف من أتى ذلك جهازاً كما استباحها مسلم بن عقبة وغيره، وروى النسائي من حديث السائب بن خلاد رفعه «من أخاف أهل المدينة ظالماً لهم أخافه الله وكانت عليه لعنة الله» الحديث ولا بن حبان نحوه من حديث جابر.

(٢) «صحيح مسلم» (١٣٨٠).

(٣) في (ز)، (د): «أن رسول الله».

(٤) في (ز): «المسيح» بحاء معجمة، وهو وجه في ضبط الكلمة.

(٥) في (د): «وهمته المدينة».

(٦) ضبط في (ز)، (د) بفتح الدال المهملة وإسكان الموحدة هكذا: (دُبُر) وما أثبتته

من «صحيح مسلم»، وقال المباركفوري في «تحفة الأحوذى» (٤٢٤/٦): بضم الدال الموحدة أي: خلف أحد، وهو بضمين، جبل معروف بينه وبين المدينة أقل من فرسخ.

(٧) في (د): «وهنالك».

وَفِيهِ^(١): عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ النَّاسُ إِذَا رَأَوْا أَوَّلَ الثَّمَرِ^(٢) جَاءُوا بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا أَخَذَهُ [رَسُولُ اللَّهِ ﷺ] ^(٣) قَالَ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي ثَمَرِنَا»^(٤)، وَبَارِكْ لَنَا [١/٦] فِي مَدِينَتِنَا^(٥)، وَبَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا، وَبَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَا. اللَّهُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ عَبْدُكَ وَخَلِيلُكَ وَنَبِيَّكَ، وَأَنَا عَبْدُكَ وَنَبِيَّكَ، وَإِنَّهُ دَعَاكَ لِمَكَّةَ، وَإِنِّي أَدْعُوكَ لِلْمَدِينَةِ بِمِثْلِ [مَا]^(٦) دَعَاكَ لِمَكَّةَ. وَمِثْلِهِ مَعَهُ»، ثُمَّ يَدْعُو أَصْغَرَ وَلِيدٍ لَهُ^(٧). وَفِي رِوَايَةٍ: أَصْغَرَ وَلِيدٍ يَرَاهُ فَيُعْطِيهِ ذَلِكَ الثَّمَرَ.

وَيَنْبَغِي أَنْ نوردَ مَا رَوَاهُ أَيْضًا: مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(٨): أَنْ

(١) «صحيح مسلم» (١٣٧٣).

(٢) وَقَعَ فِي الْأَصُولِ الْخَطِيئَةُ: «التمر» بِالْمِثْنَةِ، وَالَّذِي فِي الصَّحِيحِ بِالْمِثْلَةِ، وَهُوَ الَّذِي يَسْمَى الْبَاكُورَةَ وَالْأَنْمُودَجَ. قَالَ النَّوَوِيُّ: قَالَ الْعُلَمَاءُ كَانُوا يَفْعَلُونَ ذَلِكَ رَغْبَةً فِي دَعَاةِ ﷺ فِي الثَّمَرِ وَلِلْمَدِينَةِ وَالصَّاعِ وَالْمَدِّ وَإِعْلَامًا لَهُ ﷺ بِابْتِدَاءِ صِلَاحِهَا لِمَا يَتَعَلَّقُ بِهَا مِنَ الزَّكَاةِ وَغَيْرِهَا وَتَوْجِيهِ الْخَارِصِينَ.

(٣) سَقَطَ مِنْ: (ز).

(٤) وَقَعَ فِي الْأَصُولِ بِالْمِثْنَةِ الْفُوقِيَّةِ وَالَّذِي فِي الصَّحِيحِ بِالْمِثْلَةِ.

(٥) أَي فِي ذَاتِهَا مِنْ جِهَةِ سَعْتِهَا وَوَسْعَةِ أَهْلِهَا، وَقَدْ اسْتَجَابَ اللَّهُ دَعَاةَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بِأَنْ وَسَّعَ نَفْسَ الْمَسْجِدِ وَمَا حَوْلَهُ مِنَ الْمَدِينَةِ وَكَثَرَ الْخَلْقَ فِيهَا حَتَّى عَدَّ مِنَ الْفَرَسِ الْمَعْدَ لِلْقِتَالِ الْمَهْيَأَ بِهَا فِي زَمَنِ عَمْرِو بْنِ أَرْبَعِينَ أَلْفَ فَرَسٍ، وَالْحَاصِلُ أَنَّ الْمُرَادَ بِالْبَرَكَةِ هُنَا مَا يَشْمَلُ الدُّنْيَوِيَّةَ وَالْآخِرَوِيَّةَ وَالْحَسْبِيَّةَ.

(٦) سَقَطَ مِنْ (د).

(٧) قَالَ النَّوَوِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

فِيهِ بَيَانٌ مَا كَانَ عَلَيْهِ ﷺ مِنْ مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ وَكَمَالِ الشَّفَقَةِ وَالرَّحْمَةِ وَمَلَاطِفَةِ الْكِبَارِ وَالصَّغَارِ، وَخَصَّ بِهَذَا الصَّغِيرَ لِكَوْنِهِ أَرْغَبَ فِيهِ وَأَكْثَرَ تَطَلُّعًا إِلَيْهِ وَحِرْصًا عَلَيْهِ.

(٨) خَرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٣٨١).

النبي ﷺ قال: «يأتي على الناس زمان يدعو الرجل لابن عمه أو قريبه^(١): هلم إلى الرخاء، هلم إلى الرخاء. والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون، والذي نفسي بيده، لا يخرج أحد رغبة عنها إلا أخلف الله فيها خيراً منه، إلا إن المدينة كالكبر تُخرج الخبيث^(٢)، لا تقوم الساعة حتى تنفي المدينة شرارها كما ينفي الكبر خبث الحديد»^(٣).

وفي رواية لابن زبالة: «إن المدينة تنفي خبث الرجال كما ينفي الكبر خبث الحديد».

وفي رواية في «صحيح البخاري»^(٤) في غزوة أحد: من حديث زيد ابن ثابت^(٥) رضي الله عنه: أن النبي ﷺ قال: «إنها طيبة، تنفي الذنوب كما ينفي الكبر [٦/ب] خبث^(٦) الفضة»^(٧).

(١) في (ز): «وقريبه».

(٢) في (ز): «الخبث».

(٣) قال النووي رحمته الله (١٥٤/٩):

وهذا والله أعلم في زمن الدجال كما جاء في الحديث الصحيح الذي ذكره مسلم في أواخر الكتاب في أحاديث الدجال أنه يقصد المدينة فترجف المدينة ثلاث رجفات يخرج الله بها منها كل كافر ومنافق، فيحتمل أنه مختص بزمن الدجال ويحتمل أنه في أزمان متفرقة والله أعلم.

(٤) «صحيح البخاري» (٤٠٥٠).

(٥) زيد بن ثابت بن الضحاك الأنصاري، النجاري، أبو سعيد، ويقال: أبو خارجة،

المدني، صاحب رسول الله ﷺ قدم رسول الله ﷺ المدينة وهو ابن إحدى عشرة سنة، وكان يكتب الوحي لرسول الله ﷺ.

(٦) ضِبَطَتْ في (د) بضم الخاء المعجمة وسكون الموحدة.

(٧) الخبث بفتح الحاء ما تلقى النار من وسخ الفضة والنحاس وغيرهما إذا أذيت.

وفي رواية^(١): «كَالْكَبِيرِ تَنْفِي»^(٢) خَبَثُهَا وَيَنْصَعُ طَيِّبُهَا»^(٣)، والله أعلم.

وروى ابن النجار^(٤): عن محمد بن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم^(٥) عن أبيه^(٦): في قوله تعالى: ﴿وَقُلْ رَبِّ أَدْخِلْنِي مُدْخَلَ صِدْقٍ وَأَخْرِجْنِي مُخْرَجَ صِدْقٍ وَأَجْعَلْ لِي مِنْ لَدُنْكَ سُلْطَانًا نَصِيرًا﴾ قال: جعل الله ﴿مُدْخَلَ صِدْقٍ﴾: المدينة و﴿مُخْرَجَ صِدْقٍ﴾: مكة، و﴿سُلْطَانًا نَصِيرًا﴾: الأنصار^(٧).

(١) «صحيح البخاري» (١٧٨٤).

(٢) في (ز): «كما ينفي الكبير».

(٣) قال ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي «الفتح» (٩٤/٤):

قوله «وتنصع» بفتح أوله وسكون النون وبالمهملتين من النصوع وهو الخلوص، والمعنى أنها إذا نفت الخبث تميز الطيب واستقر فيها، وأما قوله «طيها» فضبطه الأكثر بالنصب على المفعولية، وفي رواية الكشميهني بالتحانية أوله، ورفع طيها على الفاعلية، وطيها للجميع بالتشديد، وضبطه القزاز بكسر أوله والتخفيف، ثم استشكله فقال: لم أر للنصوع في الطيب ذكراً، وإنما الكلام يتضوع بالضاد المعجمة وزيادة الواو الثقيلة.

(٤) «الدرة الثمينة في أخبار المدينة» (ص ٩٤ رقم ٣٥).

(٥) لم أهتد لترجمته.

(٦) عبد الرحمن بن زيد بن أسلم القرشي العدوي، المدني، مولى عمر بن الخطاب، قال عبد الله بن أحمد بن حنبل: سمعت أبي يضعف عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، وقال: روى حديثاً منكراً: «أحلت لنا ميتتان ودمان». وقال عباس الدوري، عن يحيى بن معين: ليس حديثه بشيء. وقال البخاري، وأبو حاتم: ضعفه علي بن المديني جداً. وقال النسائي: ضعيف.

(٧) راجع «تفسير الطبري» (١٥ / ١٤٨ - ١٥١)، و«معاني القرآن وإعرابه» (٣ / ٢٥٦ -

٢٥٧) للزجاج، وقد نقله ابن ناصر الدين الدمشقي في «جامع الآثار» (٥ / ١٦٣ - ١٦٤).

ونقل البغوي^(١) عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى [ق/٤/ب]:
 ﴿لَنُبَوِّئَنَّهُمْ فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً﴾^(٢) : أنها المدينة، والله أعلم.

وذكر ابن النجار^(٣) [تعليقاً]^(٤) : عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها قالت:
 كُلُّ البلادِ افْتُتِحَتْ بالسيفِ، وافتُتِحَتِ المدينةُ بالقرآنِ^(٥).

(١) الحسين بن مسعود الفراء الشيخ أبو محمد البغوي صاحب «التهذيب» الملقب
 محيي السنة من مصنفاته «شرح السنة» و«المصابيح» و«التفسير المسمى معالم التنزيل»
 كان إماماً جليلاً ورعاً زاهداً فقيهاً محدثاً مفسراً جامعاً بين العلم والعمل سالكاً سبيل
 السلف، وكان البغوي يلقب بمحيي السنة وبركن الدين، ولم يدخل بغداد ولو دخلها
 لاتسعت ترجمته، وقدره عال في الدين وفي التفسير وفي الحديث وفي الفقه متسع
 الدائرة نقلاً وتحقيقاً.

(٢) حكاه ابن كثير في «تفسيره» (٥٧١/٢) عن ابن عباس وغيره.

(٣) في «الدرة الثمينة في أخبار المدينة» (ص ٨١ رقم ٢٢).

(٤) زيادة من (د).

(٥) رواه أبو يعلى في «معجمه» (١٧٣) والبيهقي في «الشعب» (١٤٠٧) وابن عدي
 في «الكامل» (١٧١/٦) والعقيلي في «الضعفاء» (٥٨/٤) كلهم من طريق محمد بن
 الحسن بن زبالة عن مالك بن أنس عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها.
 ومحمد بن الحسن مشهور بأنه واهي متروك الحديث كذاب.

قال الخليلي رحمته الله في «الإرشاد» (١/١٦٩-١٧٠ رقم ٩): لم يروه عن مالك إلا
 محمد بن الحسن بن زبالة وليس بالقوي، لكن أئمة الحديث قد رووا عنه هذا، وقالوا:
 هذا من كلام مالك بن أنس نفسه. انتهى.

وقد روي مرفوعاً إلى النبي ﷺ ذكره ابن ناصر الدين الدمشقي في «إتحاف
 السالك» (ص ٢٨٩-٢٩٠) وقال: حديث منكر، قاله أحمد بن حنبل فيما رواه عنه مهنا
 ابن يحيى. قال مهنا: وسألت يحيى بن معين عنه، فقال: ليس بصحيح، قد رأيت أنا هذا
 الشيخ يعني محمد بن الحسن وكان كذاباً وكان رجلاً سخياً. قلت: يروي عنه الحديث؟
 قال: لا، هو كذاب. وقال: إنما كان هذا قول مالك، ولم يكن يرويه عن أحد.

وَرَوَى [أَيْضًا] (١): عَنِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ (٢) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ (٣)
 قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسًا وَقَبْرٌ يُحْفَرُ، فَاطَّلَعَ رَجُلٌ فِي الْقَبْرِ فَقَالَ:
 بَشَسَ مَضْجِعُ الْمُؤْمِنِ، فَقَالَ النَّبِيُّ (٤) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «بَشَسَ مَا قُلْتَ»، قَالَ: إِنِّي لَمْ
 أَرِدْ هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا أَرَدْتُ الْقَتْلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 ﷺ [٧ / أ]: «لَا مِثْلَ» أَوْ: «لَا شِبْهَ لِلْقَتْلِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، مَا عَلَى الْأَرْضِ
 بُقْعَةٌ هِيَ أَحَبُّ إِلَيَّ (٥) أَنْ يَكُونَ قَبْرِي بِهَا مِنْهَا» ثَلَاثَ مَرَّاتٍ (٦).

(١) سقط من: (ز).

(٢) مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر الأصبحي أبو عبد الله المدني الفقيه إمام
 دار الهجرة رأس المتقين وكبير المشيختين حتى قال البخاري: أصح الأسانيد كلها مالك
 عن نافع عن ابن عمر من السابعة، مات سنة تسع وسبعين ومائة، وكان مولده سنة
 ثلاث وتسعين، وقال الواقدي: بلغ تسعين سنة.

(٣) يحيى بن سعيد بن قيس الأنصاري النجاري، أبو سعيد المدني قاضي المدينة.
 أقدمه أبو جعفر المنصور العراق، وولاه القضاء بالهاشمية. وقيل إنه تولى القضاء
 ببغداد. قال الحافظ أبو بكر الخطيب: وليس ذلك بثابت عندي، وإنما وليه بالهاشمية
 قبل أن يبنى بغداد، والله أعلم.

(٤) في (ز): «رسول الله».

(٥) في (ز): «أحب هي إلي».

(٦) رواه مالك في «الموطأ» (٩٨٨/ رواية يحيى) وهو حديث ضعيف لإرساله.

قال ابن عبد البر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في «التمهيد» (٩٢/٢٤):

وهذا الحديث لا أحفظه مسندًا ولكن معناه موجود من رواية مالك وغيره، وفضائل
 الجهاد كثيرة جدًا، وأما تمنى رسول الله ﷺ للقتل في سبيل الله فمحفوظ من رواية
 الثقات. انتهى.

وقال رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في «الاستذكار» (١١٢/٥-١١٣):

لا أحفظ لهذا الحديث سندًا لكن معناه محفوظ في الأحاديث المرفوعة، وفضائل

وبسنده إلى سالم بن عبد الله بن عمر^(١) رضي الله عنه قال: سمعتُ أبي يقول: اشتدَّ الجَهْدُ بالمدينةِ وغلا السَّعْرُ، فقالَ النبيُّ ﷺ: «اضْبِرُوا يا أهلَ المَدِينَةِ وأبشِرُوا؛ فَإِنِّي قد بَارَكْتُ على صَاعِكُمْ ومُدِّكُمْ، كُلُّوا جميعًا وَلَا تفرِّقُوا؛ فَإِنَّ طَعَامَ الرَّجُلِ يكفي الاثْنَيْنِ^(٢)، فَمَنْ صَبَرَ على لأوائِهَا وشَدَّتْهَا كُنْتُ لَهُ شَفيعًا وكنْتُ لَهُ شهيدًا يومَ القيامةِ، وَمَنْ خَرَجَ [عنها]^(٣) رغبةً عمَّا فيها أبدَلَ اللهُ ﷻ فيها مَنْ هُوَ خَيْرٌ منه، وَمَنْ بَغَاها أو كَادَها بسوءِ أذابه اللهُ كما يذُوبُ المِلْحُ في المَاءِ»^(٤).

الجهاد كثيرة.

وفي هذا الحديث دليل على أن رسول الله ﷺ كان يشارك أصحابه بنفسه في جنازتهم وحفر قبورهم ومشاهدة ذلك معهم وذلك والله أعلم لما في حضور الجنائز ومشاهدة الدفن في القبر من الموعظة والاعتبار ورقة القلوب ليتأسى به وتكون سنة بعده.

(١) سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي، العدوي المدني الفقيه. عن سعيد بن المسيب: قال لي عبد الله بن عمر: أتدرى لم سميت ابني سالمًا؟ قلت: لا، قال: باسم سالم مولى أبي حذيفة. وقال يحيى بن سعيد الأنصاري، عن سعيد بن المسيب: كان عبد الله بن عمر أشبه ولد عمر به، وكان سالم أشبه ولد عبد الله به.

(٢) في (ز): «اثنين».

(٣) زيادة من (د).

(٤) إسناده ضعيف جدًا: رواه البزار في «مسنده» (١/٢٤٠ رقم ١٢٧) وأبو الفرج بن الجوزي في «مثير العزم الساكن» (٤١٦) من طريق عمرو بن دينار البصري قهرمان آل الزبير عن سالم به، وقال: وهذا الحديث لا يروى عن عمر بن الخطاب إلا من هذا الوجه تفرد به عمرو بن دينار وهو لين الحديث وإن كان قد روى عنه جماعة وأكثر أحاديثه لا يشاركه فيها غيره. انتهى.

قلت: عمرو بن دينار البصري، أبو يحيى الأعور قهرمان آل الزبير، ابن شعيب البصري، قال الحافظ في تهذيب التهذيب ٣١/٨: وقال البخاري في الأوسط: لا يتابع

وَنَقَلَ ابْنُ النَّجَّارِ^(١): أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَخَافَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ ظُلْمًا
أَخَافَهُ اللَّهُ، وَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ»^(٢).

على حديثه. وقال ابن عمار الموصلي: ضعيف. وقال العجلي: يكتب حديثه، وليس
بالقوى. وقال الحاكم أبو أحمد: ليس بالقوى عندهم. وقال الساجي: ضعيف، يحدث
عن سالم المناكير.

وقد خرج ابن ماجه في «السنن» (٣٢٨٧) شطرًا منه من طريق سعيد بن زيد عن
عمرو بن دينار به قال: «كلوا جميعًا ولا تفرقوا فإن البركة مع الجماعة».

ورواه بحر السقاء عن عمرو بن دينار عن سالم عن ابن عمر مرفوعًا قال: «كلوا
جميعًا ولا تفرقوا فإن طعام الواحد يكفي الاثنين، وطعام الاثنين يكفي الأربعة، اللهم
بارك لأهل المدينة في صاعهم وبارك لهم في مدهم».

وإسناده وإه فبحر بن كئيز السقاء ضعيف جدًا، وقد قُصِرَ به فرواه عن ابن عمر، لا
عن عمر، والله أعلم.

(١) في «الدرة الثمينة في تاريخ المدينة» (ص ١٠٤ رقم ٥٠) قال: أنبأنا أبو طاهر
لاحق بن علي الصوفي، أنبأنا أبو القاسم الكاتب، أنبأنا أبو علي بن المذهب، أنبأنا أبو
بكر القطيعي، أنبأنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، حدثنا أنس بن عياض،
حدثني يزيد بن خصيفة، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة، عن عطاء بن
يسار، عن السائب بن خلاد... فذكره. وهو حديث صحيح الإسناد:

فأنس بن عياض بن ضمرة، أبو ضمرة المدني، ثقة.

وزيد بن خصيفة، منسوب إلى جده، فهو يزيد بن عبدالله بن خصيفة، وهو ثقة.

وعبدالله بن عبدالرحمن ثقة، ولكني لم أراه في شيوخ ابن خصيفة ولا الرواة عن
عطاء بن يسار، وإنما رأيت عبدالرحمن بن عبدالله بن عبدالرحمن بن أبي صعصعة،
وهو ثقة كذلك، ثم رأيت الحديث في «الآحاد والمثاني» (٢١٥٢) من طريق عبد
الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة عن عطاء به، فلعل ابن خصيفة
يرويه مرة هكذا ومرة هكذا.

(٢) حديث صحيح: خرجه أحمد في «مسنده» (٤ / ٥٥، ٥٦) وابن أبي خيثمة في

[وفي رواية: «مَنْ أَخَافَ أَهْلَهَا فَقَدْ أَخَافَ مَا بَيْنَ هَذَيْنِ» وَوَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى جَنْبَيْهِ تَحْتَ ثَدْيَيْهِ] (١).

وفي رواية ابن زبالة: «مَنْ أَخَافَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ أَوْ ظَلَمَهُمْ أَخَافَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْفِرْعَ الْأَكْبَرِ، وَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ...» الحديث، والله أعلم.

وعن علي بن أبي طالب رضي الله عنه (٢) [٧/ب] قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ، حتى إذا كنا بالسُّقْيَا التي كانت لسعد بن أبي وقاص رضي الله عنه فقال (٣) [ق/٥/أ] رسول الله ﷺ: «اتنوني بوضوء» (٤)، فلما توضأ قام واستقبل القبلة ثم كبر، ثم قال: «اللهم، إن إبراهيم كان عبدك وخليلك دعائك لأهل مكة بالبركة، وأنا محمد عبدك ورسولك أدعوك لأهل المدينة أن تبارك لهم في مدهم وصاعهم مثل ما باركت لأهل مكة، ومع البركة

«التاريخ الكبير» (١ / ٣٥٥ رقم ١٣٣٣) والنسائي في «الكبرى» (٤٨٣/٢) وأبو نعيم في «الحلية» (٣٧٢/١) وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢١٥٢) وابن الجوزي في «مثير العزم الساكن» (٤٠٧) وابن النجار في «الذيل على تاريخ بغداد» (٢٥/٥) كما في «السلسلة الصحيحة» للشيخ الألباني (٢٣٠٤) من طرق عن عطاء بن يسار به.

(١) سقط من: (ز).

(٢) علي بن أبي طالب القرشي، أبو الحسن الهاشمي أمير المؤمنين ابن عم رسول الله ﷺ وأمه فاطمة بنت أسد بن هاشم الهاشمية، وهي أول هاشمية ولدت لهاشمي. أسلمت وهاجرت إلى المدينة، وتوفيت في حياة رسول الله ﷺ، وصلى عليها ونزل في قبرها، وقيل: ماتت بمكة قبل الهجرة. شهد بدرًا والمشاهد كلها مع رسول الله ﷺ ما خلا تبوك.

(٣) في (ز): «بالسقاية».

(٤) بفتح الواو أي بماء الوضوء.

بَرَكَتَيْنِ^(١)»^(٢).

ونقل أيضا من رواية أحمد، والله أعلم.

وبسند ابن النجار^(٣): إلى معقل بن يسار^(٤) رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «المدينة مهاجري، وفيها مضجعي»^(٥).

- (١) أي أدعوك أن تضاعف لهم البركة ضعفي ما باركته لأهل مكة بدعاء إبراهيم.
- (٢) حديث صحيح، رواه الليث عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن عمرو بن سليم الزرقني عن علي.. وهو مشهور عن الليث بن سعد، رواه عنه جماعة، منهم:
- * شعيب بن الليث: خرجه ابن خزيمة (٢٠٩) وابن حبان (٣٧٤٦).
 - * قتيبة بن سعيد: خرجه الترمذي (٣٩١٤) والنسائي (٤٢٧٠ / كبرى).
 - * حجاج. وهو حجاج المصيصي. خرجه أحمد في «مسنده» (١ / ١١٥).
 - * سعيد بن شرحبيل: خرجه الضياء المقدسي في «الأحاديث المختارة» (٥٤٤) (٢ / ١٦٥).

وقد روي عن علي رضي الله عنه بإسناد آخر منكر، خرجه الطبراني في «الأوسط» (٦٨١٨) من طريق عبدالحميد بن جعفر عن سعيد المقبري عن عمرو بن سليم عن ابن عمر قال: سمعت علي بن أبي طالب... الحديث، وهو من أوهام عبدالحميد بن جعفر، والمحفوظ هو السابق.

- (٣) «الدرة الثمينة في أخبار المدينة» (ص ١٠٨-١٠٩ رقم ٥٣).
- (٤) معقل بن يسار المزني، له صحبة، وكان ممن بايع تحت الشجرة.
- (٥) حديث واه منكر: خرجه الروياني في «مسنده» (١٣٠١) والطبراني في «الكبير» (٢٠ / ٢٠٥) وابن عدي في «الكامل» (٥ / ١٠٩): كلهم من طريق عبدالسلام بن أبي الجنوب عن عمرو بن عبيد عن الحسن عن معقل به، وإسناده واه منكر.
- فعبد السلام بن أبي الجنوب ضعيف، ولا يغتر بذكر ابن حبان له في «الثقات» فإنه قد ذكره في «الضعفاء». وعمرو بن عبيد بن باب المعتزلي المبتدع، متروك الحديث، ولقد بلغ من نكارة مذهبه أن قال سلام بن أبي مطيع: لأن ألقى الله بصحيفة الحجاج أحب إلي من أن ألقاه بصحيفة عمرو بن عبيد. راجع «الميزان» (٣ / ٢٥٩).

وَفِي رِوَايَةٍ ابْنِ زَبَّالَةَ: «فِيهَا قَبْرِي، وَفِيهَا مَبْعَثِي، حَقِيقٌ عَلَيَّ أُمَّتِي حِفْظُ جِيرَانِي مَا اجْتَنَبُوا الْكِبَائِرَ، مَنْ حَفِظَهُمْ كُنْتُ لَهُ شَهِيدًا أَوْ شَفِيعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ لَمْ يَحْفَظْهُمْ سُقِيَ مِنْ طِينَةِ الْخَبَالِ». سُئِلَ الْمَزْنِيُّ^(١) عَنِ «طِينَةِ الْخَبَالِ» قَالَ: عَصَارَةُ أَهْلِ النَّارِ.

وَنَقَلَ ابْنُ زَبَّالَةَ: عَنْ [٨ / أ] سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ^(٢): أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَشْرَفَ عَلَى الْمَدِينَةِ، فَرَفَعَ يَدَيْهِ، حَتَّى رَأَى^(٣) عُفْرَةَ إِبْطِيهِ^(٤)، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ مَنْ أَرَادَنِي [د / ١٥] وَأَهْلَ بَلَدِي بِسُوءٍ فَعَجِّلْ هَلَاكَهُ»^(٥).

وَالْعُفْرَةُ بِالْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ وَالْفَاءِ: بِيَاضٌ لَيْسَ بِالنَّاصِعِ، وَلَكِنْ كَلَوْنَ عُفْرِ الْأَرْضِ، وَهُوَ وَجْهُهَا^(٦)، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) يعني معقل بن يسار.

(٢) سعيد بن المسيب بن حزن القرشي، المخزومي، أبو محمد المدني، سيد التابعين. ولد لستين مضتاً من خلافة عمر بن الخطاب، وقيل: لأربع سنين.

(٣) في (ز): «حتى إذا رأيته».

(٤) بسكون الباء الموحدة، وقد يقال بكسرها.

(٥) حديث ضعيف لإرساله.

(٦) «لسان العرب» (٩ / ٢٨٣ - ٢٨٤) قال: وفي الحديث أنه كان إذا سجد جافى عُضْدَيْهِ حَتَّى يُرَى مِنْ خَلْفِهِ عُفْرَةُ إِبْطِيهِ.. أبو زيد والأصمعي: العُفْرَةُ بِيَاضٌ وَلَكِنْ لَيْسَ بِالنَّاصِعِ الشَّدِيدِ وَلَكِنَّهُ كَلَوْنَ عُفْرِ الْأَرْضِ وَهُوَ وَجْهُهَا، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى عُفْرَتِي إِبْطِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ.

الفصل الثاني

في أسماء المدينة [الشريفة] (١)

اعلم أن فيما حدث به ابن زبالة (٢): عن إبراهيم بن أبي يحيى (٣)، قال:
 للمدينة في التوراة أحد عشر اسماً: المدينة. وطيبة. وطابة. والمسكينة.
 وجابرة. والمجبورة. والمرحومة. والمُحِبَّة. والمحبوبة. والقاصمة.
 والهدراء (٤).

ء

(١) زيادة من (د).

(٢) الأثر في «الدرة الثمينة» (ص ٦٥-٦٦).

(٣) إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي مولاهم، أبو إسحاق المدني، قال البخاري: جهمي تركه ابن المبارك والناس، وقال أحمد: قدرني معتزلي جهمي كل بلاء فيه، وقال القطان: كذاب.

(٤) ذكره الحافظ ابن كثير في «تفسيره» قوله تعالى: ﴿يَتَأَهَّلَ يَتْرِبَ لَا مُقَامَ لَكُمْ فَارْجِعُوا﴾ [الأحزاب: ١٣].

[قيل] ^(١) وفي «المُخَكَّم» لابن سِيَدَه ^(٢): العذراء ^(٣) بالعين المُهملة، وكذا رأيتُه في ابن زَبَالَةَ، [ولعله الصواب] ^(٤) والله أعلم.

وعن كعب ^(٥) قال: نجدُ في كتابِ الله الذي نَزَّلَ على موسى ﷺ أنَّ الله تعالى قال للمدينة: يا طيبةُ، يا طابَةَ، يا مسكينةُ، لا تقبلي الكُنوزَ، أرفعِ أجاجيرِكِ ^(٦) على أجاجيرِ القرى ^(٧).

قيل: والإجَارُ: السطحُ، بلغةِ أهلِ الحجازِ والشامِ، والجمعُ: أجاجير

(١) سقط من: (ز).

(٢) قال الصفدي في «الوافي بالوفيات» (١٠٠/٢٠): ابن سيده اللغوي، علي بن أحمد بن سيده أبو الحسن اللغوي الأندلسي المري الضرير، وكان أبوه أيضًا ضريرًا. قال ياقوت هكذا قال الحميدي علي بن أحمد، وفي كتاب ابن بشكوال: علي بن إسماعيل، وفي كتاب القاضي صاعد الجياني: علي بن محمد بن علي بن محمد في نسخة، وفي نسخة علي بن إسماعيل كما قال ابن بشكوال فاعتدنا على ما ذكره الحميدي لأن كتابه أشهر. توفي ابن سيده بالأندلس سنة ثمان وخمسين وأربعمائة عن ستين سنة أو نحوها وكان مع توفره على العربية متوفرًا على علوم الحكمة وألف فيها تواليف كثيرة.

(٣) في (د): «والعذراء».

(٤) سقط من الأصل.

(٥) هو كعب بن ماته الحميري أبو إسحاق، المعروف بكعب الأخبار، من كبار التابعين.

(٦) قال ابن منظور في «لسان العرب» (١١/٤): «الإجَارُ»: «السطح بلغة الشام والحجاز، وجمع الإجار أجاجير وأجاجرة». اهـ.

(٧) «الدرة الثمينة» برقم (٢) وأخرجه ابن شبة في كتابه «تاريخ المدينة» (١٦٣ / ١) من طريق أبي سهيل بن مالك عن أبيه عن كعب به، وأبو سهيل هو نافع بن مالك بن أبي عامر وهو ثقة، وأبوه تابعي ثقة. وقال ابن شبة عقبه: «والأجاجير» السطوح.

[ق/٥/ب]، والله أعلم [٨/ب].

قال عبد العزيز بن محمد^(١): وبلغني: أن لها في التوراة أربعين اسماً^(٢).

ونقل [عن]^(٣) ابن خالويه^(٤) أن من أسمائها المُطَيِّبَةُ، وَطَيِّبَةٌ مُشَدَّدَةٌ الياء، والحبيبة والمحبية، ومن أسمائها: الدار، والله أعلم.

وقد كره بعض العلماء تسميتها «يُثْرَب»^(٥)؛ لقوله ﷺ: «يقولون:

(١) عبد العزيز بن محمد بن عبيد بن أبي عبيد الدراوردي، أبو محمد المدني، مولى جهينة، ودراورد قرية بخراسان. وقال أبو حاتم عن داود الجعفرى: لأن أصله كان من قرية من قرى فارس يقال لها: دراورد. قال أبو حاتم: كان جده منها. وقال البخارى: داربجرد بفارس، كان جده منها.

(٢) «الدرة الثمينة» (ص ٦٧ رقم ٣) وذكره السيوطى فى «الخصائص الكبرى»

(٣١/١) عن القاسم بن محمد.

(٣) زيادة من (د).

(٤) الحسين بن أحمد بن خالويه ابن حمدان أبو عبد الله اللغوي النحوي من كبار أهل اللغة والعربية أصله من همذان ودخل بغداد طالباً للعلم سنة أربع عشرة وثلاثمائة فلقى فيها أكابر العلماء وأخذ عنهم، فقرأ القرآن على الإمام ابن مجاهد، والنحو والأدب على أبي بكر بن دريد وأبي بكر بن الأنباري ونفطويه، وأخذ اللغة عن أبي عمر الزاهد وسمع من محمد بن مخلد العطار وغيره، وقرأ على أبي سعيد السيرافي وأخذ عنه المعافى بن زكريا النهراوني وآخرون، وانتقل إلى الشام ثم إلى حلب فاستوطنها، وتقدم في العلوم حتى كان أحد أفراد عصره، وكانت الرحلة إليه من الآفاق، واختص بسيف الدولة بن حمدان وبنه وقرأ عليه آل حمدان وكانوا يجلسونه ويكرمونه، فانتشر علمه وفضله وذاع صيته، وله مع أبي الطيب المتنبى مناظرات. راجع «معجم الأدباء» (٩٩/٣) للحموي.

(٥) وقع في (د): «بيثرب».

يُثْرِبُ^(١)، وَهِيَ الْمَدِينَةُ^(٢).

وَلَمَّا فِي «مُسْنَدِ أَحْمَدَ» عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ^(٣) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سَمَى الْمَدِينَةَ يَثْرِبَ، فَلَيْسَتْغْفِرِ اللَّهُ [تَعَالَى]»^(٤) هِيَ طَابَةُ^(٥).

وقال النووي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في شرح «صحيح مسلم» (١٥٤/٩ - ١٥٥):

قوله ﷺ (يقولون يثرب وهي المدينة) يعنى أن بعض الناس من المنافقين وغيرهم يسمونها يثرب، وإنما اسمها المدينة، وطابة، وطيبة، ففي هذا كراهة تسميتها يثرب، وقد جاء في «مسند أحمد بن حنبل» حديث عن النبي ﷺ في كراهة تسميتها يثرب، وحكى عن عيسى بن دينار أنه قال: من سماها يثرب كتبت عليه خطيئة.

قالوا: وسبب كراهة تسميتها يثرب لفظ التثريب الذي هو التوبيخ واللامامة، وسميت طيبة وطابة لحسن لفظهما، وكان ﷺ يحب الاسم الحسن، ويكره الاسم القبيح، وأما تسميتها في القرآن يثرب، فإنما هو حكاية عن قول المنافقين والذين في قلوبهم مرض. (١) في «الدرة الثمينة» (ص ٦٨): قال ابن زبالة: كانت «يثرب» أم قرى المدينة، وهي ما بين طرف قناة إلى طرف الجرف، وما بين المال الذي يقال له: «البرني» إلى «زبالة»، وكانت «زهرة» من أعظم قرى المدينة. انتهى.

وقال ابن الأثير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في النهاية (٢٩١/٥): فيه ذكر يثرب، وهي اسم مدينة النبي ﷺ قديمة فغيرها وسماها طيبة وطابة؛ كراهية للتثريب، وهو اللوم والتعير، وقيل هو اسم أرضها، وقيل سميت باسم رجل من العمالقة.

(٢) «صحيح البخارى» (١٧٧٢)، و«مسلم» (١٣٨٢).

(٣) البراء بن عازب بن الحارث الأنصارى، الحارثى، الأوسى، صاحب رسول الله ﷺ، وابن صاحبه. نزل الكوفة، ومات بها زمن مصعب بن الزبير.

(٤) سقط من (د).

(٥) خرجه أحمد فى «مسنده» (٢٨٥/٤) من طريق صالح بن عمر عن يزيد بن أبى زياد عن عبد الرحمن بن أبى ليلى عن البراء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وضعفه الشيخ الألبانى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تعالى فى «ضعيف الجامع» (٥٦٣٥).

وتسميتها في القرآن ﴿يَثْرِبَ﴾ حكاية عن قول غير المؤمنين، حتى قال عيسى بن دينار: مَنْ سَمَّاهَا يَثْرِبَ كُتِبَتْ عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ^(١).

وسبب الكراهة:

إما لكونه مأخوذاً مِنَ الثَّرْبِ، وهو الفساد^(٢)، أو مِنَ الثَّرِيبِ، وهو المؤاخذة بالذنب.

وكان عليه [الصلاة و]^(٣) السلام^(٤) يحبُّ الاسمَ الحسن^(٥)، ولهذا سَمَّاهَا [رسولُ الله]^(٦) ﷺ طابة [وطيبة]^(٧) لما في اسم «طيبة»^(٨) من الطَّيِّبِ، وهو موجودٌ في المدينة، حتى ذكروا أنه يُوجَدُ أبداً في رائحةِ هوائِها وثرِبَتِهَا^(٩) أو سائر [٩/١] أمورها^(١٠)، أو^(١١): لِمُوافَقَتِهَا مِنْ قَوْلِهِ

(١) «الديباج على صحيح مسلم» (٤١٩/٣).

(٢) قال ابن منظور (٩٠/٢): والثريب الإفساد والتخليط.

(٣) زيادة من (د).

(٤) في قول بعض المصنفين «عليه السلام» قصور واضح؛ لأن الله تعالى أمرنا بالصلاة والسلام على النبي، فقال: ﴿صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾.

(٥) حديث صحيح: رواه بنحوه أحمد في «مسنده» (٢٥٧/١، ٣٠٣) وابن حبان

(٥٨٢٥) والطيالسي (٢٦٩٠) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان رسول الله ﷺ يَتَفَاءَلُ وَلَا يَتَطَيَّرُ وَيُعْجِبُهُ الْإِسْمُ الْحَسَنُ.

(٦) سقط من (د).

(٧) سقط من: (ز).

(٨) في (د): «طابة».

(٩) في (ز): «أو ترابها».

(١٠) راجع «فتح الباري» (٨٩/٤).

(١١) في (د): «و».

تعالى: ﴿بِرِيحٍ طَيِّبَةٍ﴾، أو: لِيَطْهَرَتْهَا مِنَ الْكُفْرِ، لقوله تعالى: ﴿وَالطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ﴾ والطيبُ والطَّابُ لغتان [بمعنى] ^(١).

وقال أبو عبيدة معمر بن المثنى ^(٢): يثربُ اسمُ أرضٍ، ومدينةُ رسولِ الله ﷺ في ناحيةٍ منها.

وهذا الاسمُ يُطلق الآن على [أرض] ^(٣) غربيّ مشهَدِ حمزة بن عبدِ المطَّلِبِ عمِّ رسولِ الله ^(٤) ﷺ، وشرقيّ الموضعِ المعروفِ بالبركةِ مصرفِ عينِ الأزرقِ، وتسميها الحجاجُ: عُيونِ حمزة.

وكانت يثربُ منازلَ بني حارثة بنِ الحارثِ بطنٍ من الأوس، وكانت قبلَ نزولِ الأوسِ والخزرجِ أمَّ قُرى المدينة، وبها كان معظمُ اليهودِ الغالِبينَ على المدينة بعدَ العماليق ^(٥)، وكان بها ثلاثمائةِ صائغٍ من اليهودِ ^(٦).

(١) سقط من الأصل.

(٢) أبو عبيدة معمر بن المثنى صاحب اللغة، مات سنة عشر ومائتين، كان خارجياً متهماً بشيء من الإحداث، ولا بأس به في رواية الحديث. راجع «ميزان الاعتدال» (٦ / ٤٨٣).

(٣) زيادة من (د).

(٤) في (د): «النبى».

(٥) في (ز): «العمالقة».

(٦) في «الدرة الثمينة» (ص ٦٨-٩٦): وقيل: إن تُبعا لما قدم المدينة بعث رائداً ينظر إلى مزارع المدينة، فاتاه فقال: قد نظرت، فأما «قناة» فحبٌّ ولا تبين، وأما «الجرار» فلا حبٌّ ولا تبين، وأما «الجُزف» فالحبُّ والتبين.

قال أهل السير: كان أول من نزل المدينة بعد غرق قوم نوح قوم يقال لهم «صعل» و«فالج»، فغزاهم داود النبي عليه السلام، فأخذ منهم مائة ألف عذراء.

قال: وسلط الله عليهم الدود في أعناقهم فهلكوا، فقبورهم هذه التي في السهل والجبل. قال: وكانت العماليق قد انتشروا في البلاد فسكنوا مكة والمدينة والحجاز

كذا نقله المطري عن ابن زبالة.

وفيه نظر؛ لأنَّ الثلاثمائة صائغ إنما [ق/٦/١] كانت بزُهرة، وكانت من أعظم قرى المدينة [د/٦]. كذا حكاها ابن زبالة. ثمَّ قال: وكانت يثرب أمَّ قرى المدينة، وهي ما بين طرفِ قناة^(١) إلى طرف [ب/٩] الجُرف^(٢). وسيأتي بيانهما^(٣).

ونقل أبو الحسن رزين بن معاوية^(٤) بن عمار العبدي الأندلسي^(٥)

كله، وعتوا عتوا كبيرا، فبعث إليهم موسى عليه السلام جندا من بني إسرائيل فقتلوهم بالحجاز وأفنوهم. وروي عن زيد بن أسلم أنه قال: بلغني أن ضبعا رؤيت وأولادها رابضة في حجاج عين رجل من العماليق. وقال: لقد كان في ذلك الزمان تمضي أربع مائة سنة وما يسمع بجنازة. انتهى.

(١) في «معجم البلدان» (٤٠١/٤): وقناة أيضا وادٍ بالمدينة، وهي أحد أوديتها الثلاثة عليه حرث ومال، وقد يقال وادي قناة، قالوا سمي قناة لأن تبعا مر به فقال: هذه قناة الأرض. وقال أحمد بن جابر: أقطع أبو بكر ~~عنه~~ الزبير ما بين الجرف إلى قناة. وقال المدائني: وقناة وادٍ يأتي من الطائف ويصب في الأرحضية وقرقرة الكدر ثم يأتي بئر معاوية، ثم يمر على طرف القدوم في أصل قبور الشهداء.

(٢) في «معجم البلدان» (١٢٨/٢): الجرف بالضم ثم السكون، والجرف ما تجرفته السيول فأكلته من الأرض، وقيل الجرف عرض الجبل الأملس، وقيل جرف الوادي ونحوه من أسناد المسائل إذا نخج الماء في أصله فاحتفره، وصار كالدحل وأشرف أعلاه، فإذا انصدع أعلاه فهو هار ومنه قوله ﴿جرف هار﴾.

والجرف موضع على ثلاثة أميال من المدينة نحو الشام به كانت أموال لعمر بن الخطاب ولأهل المدينة، وفيه بئر جشم، وبئر جمل، قالوا سمي الجرف، لأن تبعا مر به، فقال: هذا جرف الأرض، وكان يسمى العرض، وذكر هذا الجرف في غير حديث...

(٣) في (ز): «بيانها».

(٤) في (ز): «معونة»! وهو خطأ.

(٥) قال الذهبي في «السير» (٢٠٤/٢٠-٢٠٥) رزين بن معاوية بن عمار الإمام

المحدث الشهير أبو الحسن العبدي الأندلسي السرقسطي صاحب «كتاب تجريد

في «أخبار دار الهجرة»: أن يثرب اسم أبي عَبيِل، وقيل: اسم موضع المدينة؛ لقول الشاعر^(١):

عَمَرُوا يَثْرِبًا وَلَيْسَ بِهَا شَفْرًا وَلَا صَارِخًا وَلَا ذُو سَنَامٍ

يُقَالُ: مَا بِالْدَّارِ شَفْرًا^(٢): أَي: أَحَدٌ. حكاه الجوهري^(٣).

وفي حديث أبي ذرٍّ رضي الله عنه^(٤) من قول النبي ﷺ لعلِّي: «إني [قد]^(٥)

الصحاح» جاور بمكة دهرًا وسمع بها «صحيح البخاري» و«صحيح مسلم» توفي بمكة في المحرم سنة خمس وثلاثين وخمس مئة وقد شاخ.

(١) راجع «المصباح المنير» (٣١٧/١) «تاج العروس» (٢٠٩/١٢).

(٢) قال في «تاج العروس» (٢٠٩/١٢): وأما قولهم «ما بالدار شفرة»: أي أحد فهذه وحدها بالفتح والضم فيها لغة حكاه ابن السكيت.

(٣) إسماعيل بن حماد الجوهري أبو نصر الفارابي أخذ عن أبي علي الفارسي وأبي سعيد السيرافي وغيرهما، إمام في النحو واللغة والصرف وبخظه يظرب المثل جودة طاف ديار ربيعة ومضر، وصنف الصحاح للأستاذ أبي منصور البيشكي، وأسمعه من أوله إلى باب الضاد المعجمة، ثم اعتراه اختلاط ووسواس واختباط حتى قيل إنه قال عملت في الدنيا شيئًا لم أسبق إلى مثله، وسأعمل للآخرة مثله، ثم ضم إلى جنبه مصراعي باب وشددهما بخيط ونهض للطيران من سطح داره، فرمى بنفسه فمات سنة ٣٩٨ وبقي الصحاح غير منقح، فنقحه وبيضه أبو إسحاق صالح الوراق وكان الغلط في النصف الأخير أكثر وله مصنفات غير «الصحاح» وله قول في «العروض» وهو ابن أخت أبي إبراهيم إسحاق بن إبراهيم الفارابي.

(٤) أبو ذر الغفاري: صاحب رسول الله ﷺ. اختلف في اسمه واسم أبيه اختلافًا كبيرًا، والمشهور جندب بن جنادة، وكان أخا عمرو بن عبسة لأمة. روى عنه أنه قال: أنا رابع الإسلام. ويقال: كان خامسًا في الإسلام، أسلم بمكة، ثم رجع إلى بلاد قومه، ثم قدم المدينة على رسول الله ﷺ وكان آدم جسيمًا، كث اللحية.

(٥) زيادة من (د).

أَمِرْتُ^(١) أَنْ أُسِيرَ^(٢) إِلَى بَلَدَةٍ بَيْنَ الْمَسْجِدَيْنِ، يُقَالُ لَهَا: يَثْرِبُ، وَمَا أَرَاكَ إِلَّا صَاحِبِي^(٣). إِشْعَارٌ بَعْدَ كِرَاهَةٍ تَسْمِيَتِهَا بِهِ.

وَيَقْوِيهِ مَا فِي «الصَّحِيحِينَ»^(٤): «هِيَ الْمَدِينَةُ، يَثْرِبُ»^(٥)، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

لَكِنْ مَا حُكِيَ أَنَّ فِي بَنِي حَارِثَةَ نَزَلَ قَوْلُهُ تَعَالَى [فِي] ^(٦) يَوْمِ الْأَحْزَابِ: ﴿وَإِذْ قَالَتْ طَّائِفَةٌ مِّنْهُمْ يَا أَهْلَ يَثْرِبَ لَا مُقَامَ لَكُمْ فَارْجِعُوا﴾ يُؤَكِّدُ مَا تَقَدَّمَ^(٧).

وَنَزَلَ فِيهِمْ وَفِي بَنِي سَلَمَةَ يَوْمَ أُحُدٍ: ﴿إِذْ هَمَّتْ طَّائِفَتَانِ مِّنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا وَاللَّهُ وَلِيَهُمَا﴾.

وَقِيلَ: إِنَّ الْأَوْسَ وَالْخَزْرَجَ أَصْلُ الْأَنْصَارِ، قَالَ بَعْضُهُمْ: وَهُوَ لِقَبِّ [١٠ / أ] إِسْلَامِي، وَكَانُوا يُعْرِفُونَ بَنِي قَيْلَةَ.

ع

(١) فِي (ز): «قَدْ أَمِرْتُ».

(٢) فِي الْأَصْلِ: «أَمِرْتُ أُسِيرَ».

(٣) لَمْ أَجِدْهُ.

(٤) «صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ» (٣٤٢٥)، وَ«مُسْلِمٌ» (٢٢٧٢).

(٥) قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «فَتْحِ الْبَارِيِّ» (٧ / ٢٢٨): وَقَوْلُهُ: «فَإِذَا هِيَ

الْمَدِينَةُ يَثْرِبُ» كَانَ ذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يُسَمِّيَهَا رَحِمَهُ اللَّهُ: طَيْبَةٌ. اهـ.

وَقَالَ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (١٥ / ٣١): وَسَمَّاها فِي هَذَا الْحَدِيثِ

يَثْرِبُ، فَقِيلَ يَحْتَمَلُ أَنْ هَذَا كَانَ قَبْلَ النَّهْيِ، وَقِيلَ لِبَيَانِ الْجَوَازِ، وَأَنَّ النَّهْيَ لِلتَّنْزِيهِ لَا

لِلتَّحْرِيمِ. اهـ.

(٦) سَقَطَ مِنْ (ز).

(٧) يَعْنِي: يُؤَكِّدُ النَّهْيَ عَنِ تَسْمِيَتِهَا يَثْرِبُ.

قال ابن النَجَّار^(١): وكان يُطلق عليهم أيضًا عمرو بن ثعلبة.

وقال رزين: وهم من ولد ثعلبة بن عمرو بن عامر بن حارثة بن امرئ القيس [بن]^(٢) ثعلبة بن مازن بن الأزدي بن الغوث بن مالك بن زيد بن كهلان بن سبأ بن يعرب بن يشجب بن قحطان.

فولد ثعلبة بن عمرو حارثة، وولد حارثة الأوس والخزرج.
وأُمهما قبيلة.

فولد الأوس مالكا، ومن مالك قبائل الأوس كلها، ويقال لهم: أوس الله، وهم: الجَعَادِرَةُ^(٣)، سُمُّوا بذلك لِقَصْرِ فِيهِمْ، أَوْ: لِأَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا أَجَارُوا جَارًا قَالُوا لَهُ: جَعْدِرُ^(٤) حَيْثُ شِئْتَ، أَي: اذْهَبْ حَيْثُ شِئْتَ. كَمَا حَكَاهُ ابْنُ زَبَالَةَ.

فولد الخزرج بن حارثة أخو [ق/٦/ب] الأوس خمسة بنين، وتفرقوا

(١) في «الدرة الثمينة» (ص ٧٧).

(٢) سقط من (د).

(٣) وقع في (ز)، (د) بالذال المعجمة، ولم أره هكذا، وقال الفيروزآبادي في «القاموس» (١/٤٦٧): الجَعْدِرُ: القَصِيرُ. والجَعَادِرَةُ: بَنُو مُرَّةَ بْنِ مَالِكِ بْنِ الْأَوْسِ. وقال الزبيدي في «تاج العروس في شرح القاموس»: الجَعْدِرُ كَجَعْفَرٍ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ، وَقَالَ الصَّغَانِيُّ: هُوَ الْقَصِيرُ مِنَ الرِّجَالِ قِيلَ: وَمِنْهُ سُمِّيَتِ الْجَعَادِرَةُ قَالَ الشَّهْنَلِيُّ فِي الرَّؤُوسِ، وَهُمْ بَنُو مُرَّةَ بْنِ مَالِكِ بْنِ الْأَوْسِ، وَمِنْهُمْ: بَنُو زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو وَزَيْدِ بْنِ مَالِكِ بْنِ ضَبَيْعَةَ يُقَالُ لَهُمْ: كَسَرُ الذَّهَبِ، وَيُقَالُ: كَانُوا إِذَا أَجَارُوا أَحَدًا قَالُوا: جَعْدِرُ حَيْثُ شِئْتَ أَيِ اذْهَبْ. حَكَاهُ ابْنُ زَبَالَةَ.

(٤) في (د): «بالذال المعجمة».

بطوناً كثيرة^(١).

منهم: رهطُ عبادة بن الصامت، وبنو زريق، وبنو بياضة، وبنو سلمة
رهطُ معاذ بن جبل، وقبيلة جابر، وrehطُ عبد الله بن رَوَاحَةَ.
ومنهم: بنو النَّجَّار رهطُ أبي بن كعب.

ومنهم: بنو سالم [١٠ / ب] وبتون بني ساعدة، وrehطُ سعد بن عبادة.
وثبت الأوس والخزرج بالمدينة ما شاء الله، وكلمتهم واحدة،
وملكوا عليهم مالك بن عجلان؛ لِمَا رَأَوْا مِنْ نُبْلِهِ وَجَلْدِهِ مَعَ الْيَهُودِ فِي
أُمُورٍ يَطُولُ شَرْحُهَا.

ثم وقعت بين الأوس والخزرج حروب لم تُسمَع^(٢) قط في قوم أكثر
منها ولا أطول بسبب أمور لا يسعها هذا المختصر، حتى قيل: كانت
المدّة في ذلك مائة وعشرين سنة.

ثم جمع الله كلمتهم بسيدنا رسول الله ﷺ؛ وفيهم نزل قوله تعالى:
﴿وَأذْكُرُوا اللَّهَ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ
إِخْوَانًا﴾ الآية.

فهذه نبذة^(٣) من أخبار المدينة، والله أعلم.

* * *

(١) وقع في (ز): «كثيرا».

(٢) في (د): «حرب لم يسمع».

(٣) في (ز): «نبذة».

الفصل الثالث في فضل المسجد الشريف

وفيه طرفان:

أحدهما: رَوَيْنَا^(١) في «الصحيحين»^(٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه [٧/د]: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةٍ^(٣) مَسَاجِدَ: مَسْجِدِي، وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَالْمَسْجِدِ الْأَقْصَى»^(٤).

(١) في (د): «روينا».

(٢) «صحيح البخاري» (١١٣٢)، و«مسلم» (١٣٩٧).

(٣) في (د): «ثلاث».

(٤) قال النووي رَحِمَهُ اللهُ فِي «شرح صحيح مسلم»:

وفي هذا الحديث فضيلة هذه المساجد الثلاثة، وفضيلة شد الرحال إليها لأن معناه عند جمهور العلماء لا فضيلة في شد الرحال إلى مسجد غيرها، وقال الشيخ أبو محمد الجويني من أصحابنا: يحرم شد الرحال إلى غيرها وهو غلط. انتهى.

وقال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي «فتح الباري» (٦٥/٣):

وفي هذا الحديث فضيلة هذه المساجد، ومزيتها على غيرها، لكونها مساجد الأنبياء، ولأن الأول قبله الناس وإليه حجهم، والثاني كان قبله الأمم السالفة، والثالث أسس على التقوى.

واختلف في شد الرحال إلى غيرها، كالذهاب إلى زيارة الصالحين أحياء وأمواتاً، وإلى المواضع الفاضلة لقصد التبرك بها، والصلاة فيها:

وفي «صحيح مسلم»^(١) عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «صَلَاةٌ فِي [١/١١]

مَسْجِدِي هَذَا خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِي غَيْرِهِ مِنَ الْمَسَاجِدِ، إِلَّا الْمَسْجِدَ

فقال الشيخ أبو محمد الجويني: يحرم شد الرحال إلى غيرها، عملاً بظاهر هذا الحديث.

وأشار القاضي حسين إلى اختياره، وبه قال عياض وطائفة، ويدل عليه ما رواه أصحاب السنن من إنكار بصرة الغفاري على أبي هريرة خروجه إلى الطور، وقال له: لو أدركتك قبل أن تخرج ما خرجت، واستدل بهذا الحديث، فدل على أنه يرى حمل الحديث على عمومته، ووافق أبو هريرة.

والصحيح عند إمام الحرمين وغيره من الشافعية أنه لا يحرم، وأجابوا عن الحديث بأجوبة:

منها أن المراد أن الفضيلة التامة إنما هي في شد الرحال إلى هذه المساجد، بخلاف غيرها، فإنه جائز، وقد وقع في رواية لأحمد سيأتي ذكرها بلفظ «لا ينبغي للمطي أن تعمل» وهو لفظ ظاهر في غير التحريم.

ومنها أن النهي مخصوص بمن نذر على نفسه الصلاة في مسجد من سائر المساجد غير الثلاثة، فإنه لا يجب الوفاء به قاله ابن بطال، وقال الخطابي: اللفظ لفظ الخبر ومعناه الإيجاب فيما ينذره الإنسان من الصلاة في البقاع التي يتبرك بها أي لا يلزم الوفاء بشيء من ذلك غير هذه المساجد الثلاثة.

ومنها أن المراد حكم المساجد فقط وأنه لا تشد الرحال إلى مسجد من المساجد للصلاة فيه غير هذه الثلاثة وأما قصد غير المساجد لزيارة صالح أو قريب أو صاحب أو طلب علم أو تجارة أو نزهة فلا يدخل في النهي، ويؤيده ما روى أحمد من طريق شهر بن حوشب قال: سمعت أبا سعيد وذكرت عنده الصلاة في الطور فقال: قال رسول الله ﷺ «لا ينبغي للمصلي أن يشد رحاله إلى مسجد يتبغى فيه الصلاة غير المسجد الحرام والمسجد الأقصى ومسجدي» وشهر حسن الحديث وإن كان فيه بعض الضعف. انتهى.

(١) «صحيح مسلم» (١٣٩٤).

الحرام».

رَوَيْنَاهُ فِي «الْأَحْكَامِ الصُّغْرَى».

وقال أبو داود^(١): مِنْ حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلَّى الله عليه وآله وسلم: «صَلَاةُ الْمَرْءِ فِي بَيْتِهِ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِهِ فِي مَسْجِدِي هَذَا إِلَّا الْمَكْتُوبَةَ»^(٢) ذَكَرَهُ قَبِيلُ قَوْلِهِ: بَابٌ فِي رَكْعَتِي الْفَجْرِ.

وَيَنْبَغِي الْإِعْلَامُ بِأَنَّ صَلَاةَ النَّفْلِ فِي بَيْتِ الشَّخْصِ مِنَ الْمَدِينَةِ أَفْضَلُ، فَلَا عِبْرَةَ بِمَنْ تَوَهَّمْ خِلَافَ [ق/٧/أ] ذَلِكَ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ^(٣).

وَفِي مُسْلِمٍ^(٤) أَيْضًا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلَّى الله عليه وآله وسلم قَالَ: «إِنِّي آخِرُ الْأَنْبِيَاءِ، وَإِنْ مَسَّجِدِي آخِرُ الْمَسَاجِدِ».

وَفِي رَوَايَةٍ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: «أَنَا خَاتَمُ الْأَنْبِيَاءِ، وَمَسْجِدِي خَاتَمُ مَسَاجِدِ الْأَنْبِيَاءِ، أَحَقُّ الْمَسَاجِدِ أَنْ يُزَارَ وَتُرَكَبَ إِلَيْهِ الرَّوَاحِلُ، صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ، إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ»^(٥).

(١) يعني السجستاني، والحديث عنده في السنن (١٠٤٤).

(٢) حديث صحيح: رواه ابن خزيمة (١٤٧٢) وغيره.

(٣) هذه الفقرة وقع فيها تقديم وتأخير في النسخة (د).

(٤) «صحيح مسلم» (١٣٩٤).

(٥) حديث ضعيف جدًا: خرجه الفاكهي في «أخبار مكة» (٩٤/٢) والبخاري كما في

«مجمع الزوائد» (٤/٤) و«الترغيب والترهيب» (١٣٩/٢) والمزي في «تهذيب الكمال»

(٨/٤٥٠)، والمطري في «التعريف بما أنست الهجرة من معالم دار الهجرة» (ق١٣ /

ب) وابن الجوزي في «مثير العزم الساكن» (٤٣٧) وعنه ابن النجار في «الدرة الثمينة»

(١٧٨): كلهم من طريق موسى بن عبيدة عن داود بن مدرك عن عروة عنها.

وإسناده ضعيف جدًا، فموسى بن عبيدة بن نسيط الربذي ضعيف الحديث، وشيخه

وفيه^(١) عن أبي [١١/ب] سعيد الخُدري رضي الله عنه قال: دخلتُ على رسولِ الله ﷺ في بيتِ بعضِ نساءِه، فقلتُ: يا رسولَ الله، أيُّ المسجدَينِ الذي أُسِسَ على التقوى؟ قال: فأخذَ كفاً من حصباءٍ فَضَرَبَ به الأرضَ ثمَّ قال: «هُوَ مَسْجِدُكُمْ هَذَا»^(٢) لِمَسْجِدِ الْمَدِينَةِ.

وَنَقَلَ ابنُ زَبَالَةَ: «هُوَ مَسْجِدِي هَذَا، وَفِي كُلِّ خَيْرٍ»، وَاللهُ أَعْلَمُ.
وَفِيهِ^(٣) عن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه : أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّمَا يُسَافِرُ إِلَى ثَلَاثَةٍ»^(٤) مَسَاجِدَ: مَسْجِدِ الْكَعْبَةِ، وَمَسْجِدِي، وَمَسْجِدِ إِبِلْيَاءَ»^(٥).

داود بن مدرك مجهول لم يرو عنه غير موسى هذا. والحديث ذكره الذهبي في «ميزان الاعتدال» في ترجمة داود بن مدرك.

(١) «صحيح مسلم» (١٣٩٨).

(٢) قال النووي رحمته الله في «شرح صحيح مسلم» (١٦٩/٩):

هذا نص بأنه المسجد الذي أسس على التقوى المذكور في القرآن، ورد لما يقول بعض المفسرين أنه مسجد قباء، وأما أخذه ﷺ الحصباء وضربه في الأرض، فالمراد به المبالغة في الإيضاح لبيان أنه مسجد المدينة، والحصباء بالمد الحصى الصغار.

(٣) «صحيح مسلم» (١٣٩٧).

(٤) في (د): «ثلاث».

(٥) قال الحافظ ابن حجر رحمته الله في «فتح الباري» (٦٤/٣):

ولبيت المقدس عدة أسماء تقرب من العشرين، منها إيلياء بالمد والقصر، وبحذف الياء الأولى، وعن ابن عباس إدخال الألف واللام على هذا الثالث، وبيت المقدس بسكون القاف وفتحها مع التشديد، والقدس بغير ميم مع ضم القاف وسكون الدال وبضمها أيضاً، وشلم بالمعجمة وتشديد اللام وبالمهملة، وشلام بمعجمة، وسلم بفتح المهملة وكسر اللام الخفيفة، وأورى سلم بسكون الواو وبكسر الراء بعدها تحتانية ساكنة قال الأعشى:

وينبغي أن تُورد ما رُوينا من حديث أحمد رَحِمَهُ اللهُ: أن رسول الله ﷺ قال: «من صلى في مسجدي أربعين صلاة كتب له براءة من النار، وبراءة من العذاب، وبرئ من النفاق»^(١)»^(٢).

وما رُوينا من «تحفة الزائر» لابن عساكر^(٣) [من حديث عطاء]^(٤) عن جابر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أن رسول الله ﷺ قال: «صلاة في مسجدي أفضل من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام، وصلاة في المسجد الحرام [١/١٢]

وقد طفت للمال آفاه دمشق فحمص فأورى سلم
ومن أسمائه كورة، وبيت إيل، وصهيون، ومصروث آخره مثله، وكورشيل، وبابوس
بمحدثين ومعجمة.

(١) في حاشية (د): «قال الحافظ المنذري: رواه رواة الصحيح».

(٢) رواه أحمد في «مسنده» (١٥٥/٣) من طريق عبد الرحمن بن أبي الرجال عن نبيط بن عمر عن أنس بن مالك.. الحديث، وإسناده ضعيف لجهالة نبيط بن عمر، فهو غير معروف ولم يرو عنه غير ابن أبي الرجال.

والحديث في «الضعيفة» (٣٦٤) وقال الشيخ الألباني رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: منكر.

(٣) علي بن الحسن بن هبة الله بن عبد الله بن الحسين الحافظ الكبير الإمام أبو القاسم ثقة الدين ابن عساكر الدمشقي الشافعي صاحب تاريخ دمشق أحد أعلام الحديث، ولد مستهل سنة تسع وتسعين وأربعمائة، وتوفي في الحادي عشر من شهر رجب سنة إحدى وسبعين وخمسمائة، عاش اثنتين وسبعين سنة وستة أشهر وعشرة أيام، وحضر جنازته بالميدان الملك الناصر صلاح الدين يوسف قال العماد: وكان الغيث احتبس في هذه السنة فدر عندما رفعت جنازته فكأن السماء بكت عليه بدمع وبلها وطشه.

(٤) سقط من (ز). وعطاء هذا ابن أبي رباح، وإما ابن يسار، فكلاهما يروي عنه، ورواية عطاء بن أبي رباح عن جابر أكثر وأشهر. وهو عطاء بن أبي رباح، واسمه أسلم القرشي الفهري، أبو محمد المكي، مولى آل أبي خثيم، عامل عمر بن الخطاب على مكة، ويقال: مولى بني جمح، ولد في خلافة عثمان بن عفان، ويقال: إنه من مولدي الجند، ونشأ بمكة.

أَفْضَلُ مِنْ [مِائَةٍ] ^(١) أَلْفِ صَلَاةٍ فِيْمَا سِوَاهُ ^(٢).

وفي رواية: «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِي غَيْرِهِ، إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ، وَصَلَاةٌ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ تَعْدُلُ مِائَةَ أَلْفٍ»، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.
وَبِسْنَدِ ابْنِ النَّجَّارِ إِلَى أَبِي أَمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ ^(٣): أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ [ق/٧/ب]: «مَنْ خَرَجَ عَلَى طَهْرٍ لَا يَرِيدُ إِلَّا الصَّلَاةَ فِي مَسْجِدِي حَتَّى يَصَلِّيَ فِيهِ كَانَ بِمَنْزِلَةِ حَجَّةٍ».

وَبِهِ إِلَى سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ دَخَلَ مَسْجِدِي هَذَا يَتَعَلَّمُ فِيهِ خَيْرًا أَوْ يُعَلِّمُهُ كَانَ بِمَنْزِلَةِ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَمَنْ دَخَلَهُ لْغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ أَحَادِيثِ النَّاسِ [كَانَ] ^(٤) كَالَّذِي يَرَى مَا يُعْجِبُهُ وَهُوَ لِغَيْرِهِ» ^(٥).

٤

(١) سقط من: (ز).

(٢) رواه ابن ماجه (١٤٠٦) قال: حدثنا إسماعيل بن أسد. حدثنا زكريا بن عدي.

أبنا عبيد الله بن عمرو عن عبد الكريم عن عطاء عن جابر.. فذكره

قال البوصيري في الزوائد: إسناده حديث جابر صحيح ورجاله ثقات. لأن إسماعيل ابن أسد وثقه البزار والدارقطني والذهبي في الكاشف. وقال أبو حاتم: صدوق. وباقي رجال الإسناد محتج بهم في الصحيحين. انتهى.

(٣) أسعد وهو أبو أمامة بن سهل بن حنيف الأنصاري المدني، وأمه حبيبة بنت أبي أمامة أسعد بن زرارة النقيب، وكانت من المبايعات، سمى باسم جده وكنى بكنيته، ولد في حياة النبي ﷺ، وهو سماه..

(٤) سقط من: (ز).

(٥) لعله حدث انتقال نظر للمؤلف رحمه الله: فنقل الحديث من «الدرة الثمينة» لابن النجار على غير وجهه السليم فحديث أبي أمامة رحمه الله ليس هذا متنه، وإنما متنه: «من خرج على طهر لا يريد إلا الصلاة في مسجدي هذا حتى يصلي فيه كان بمنزلة حجة» خرجه البخاري في «التاريخ الكبير» (٨ / ٣٧٨) والخزرجي في «التعريف بما أنست»

الهجرة من معالم دار الهجرة» (ق ١٣ / ب) من طريق يوسف بن طهمان عن أبي أمامة به، وعلقه البيهقي في «شعب الإيمان» (٣ / ٥٠٠) عقب رقم (٤١٩١) وذكره المنذري في «الترغيب والترهيب» (٢ / ١٤٢) عن سهل بن حنيف رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من تطهر في بيته ثم أتى مسجد قباء...» الحديث، ثم ذكر لفظه من «شعب الإيمان» عن البيهقي ثم قال: انفرد بهذه الزيادة يوسف بن طهمان وهو واه.

وهذا المتن الذي ساقه المصنف رحمته الله هنا ليس من حديث أبي أمامة رضي الله عنه وإنما من حديث سهل بن سعد وهو حديث ضعيف: خرجه ابن النجار في «الدرة الثمينة» (١٧٦) والطبراني (٦ / ١٧٥) وأبو نعيم في «الحلية» (٣ / ٢٥٤) ومحمد بن أحمد بن خلف الخزرجي في «التعريف بما أنست الهجرة من معالم دار الهجرة» (ق ١٤ / أ): كلهم من طريق يعقوب بن حميد بن كاسب عن عبدالعزيز به. وقال أبو نعيم: «هذا حديث غريب من حديث أبي حازم عن سهل بن سعد، تفرد به عنه ابنه عبدالعزيز».

وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١ / ١٢٣): «فيه يعقوب بن حميد بن كاسب وثقه البخاري وابن حبان وضعفه النسائي وغيره ولم يستندوا في ضعفه إلا إلى أنه محدود وسماعه صحيح».

قلت: وله طريق أخرى عن أبي هريرة، فقد رواه حميد بن صخر عن سعيد المقبري عن أبي هريرة مرفوعاً بنحوه: خرجه ابن ماجه (٢٢٧) وابن أبي شيبة (٢ / ١٤٨)، (٦ / ٤١٦) وأحمد (٢ / ٤١٢) وأبو يعلى (٦٤٧٢) والبيهقي في «الشعب» (١٦٩٨) وابن عدي في «الكامل» (٢ / ٢٧٥)، وإسناده لا بأس به ليس فيه شيء إلا أن حميد بن صخر، ويقال حميد بن زياد أبو صخر، قد تكلم فيه؛ لأنه وهم في أشياء ولذا قال الحافظ ابن حجر: «صدوق يهمل».

الطرف الثاني

في فضل ما بين القبر والمنبر

رَوَيْنَا: فِي «الصَّحِيحِينَ»^(١) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ الْمَازَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمَنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ»^(٢).

زَادَ الْبُخَارِيُّ^(٣) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : «وَمَنْبَرِي عَلَى حَوْضِي»

[١٢/ب].

وَفِيهِمَا^(٤) [٨/د] مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا بَيْنَ قَبْرِي^(٥) وَمَنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ».

(١) «صحيح البخاري» (١١٣٧)، و«مسلم» (١٣٩٠).

(٢) وقال الحافظ ابن حجر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي «فَتْحِ الْبَارِي» (٤ / ١٠٠):

قَوْلُهُ: «رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ» أَي كَرَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ فِي نَزْوِلِ الرَّحْمَةِ وَحَصُولِ السَّعَادَةِ بِمَا يَحْصُلُ فِي مَلَاذِمَةِ الذِّكْرِ لَا سِيمَا فِي عَهْدِهِ ﷺ فَيَكُونُ تَشْبِيهًا بِغَيْرِ أَدَاةٍ، أَوْ الْمَعْنَى: أَنَّ الْعِبَادَةَ فِيهَا تُوْدِي إِلَى الْجَنَّةِ فَيَكُونُ مَجَازًا، أَوْ هُوَ عَلَى ظَاهِرِهِ وَأَنَّ الْمُرَادَ أَنَّهُ رَوْضَةٌ حَقِيقَةٌ بِأَنَّ يَنْتَقِلُ ذَلِكَ الْمَوْضِعَ بَعِينَهُ فِي الْآخِرَةِ إِلَى الْجَنَّةِ، هَذَا مُحْصَلُ مَا أَوْلَهُ الْعُلَمَاءُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ وَهِيَ عَلَى تَرْتِيبِهَا هَذَا فِي الْقُوَّةِ. اهـ.

(٣) «صحيح البخاري» (١١٣٨).

(٤) يَعْنِي الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمًا! وَلَمْ يَرَوْهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ بِهَذَا اللَّفْظِ.

(٥) وَقَعَ فِي بَعْضِ أَلْفَاظِ هَذَا الْحَدِيثِ لَفْظُ «قَبْرِي» بَدَلًا مِنْ «بَيْتِي»، وَهَذَا لَا يَصِحُّ

رَوَايَةً، وَأَمَّا مَعْنَاهُ فَهُوَ صَحِيحٌ بِاعْتِبَارِ أَنَّهُ ﷺ دُفِنَ فِي بَيْتِهِ، وَلِهَذَا تَرَجَّمَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي «صَحِيحِهِ» لِهَذَا الْحَدِيثِ بِقَوْلِهِ: «بَابُ فَضْلِ مَا بَيْنَ الْقَبْرِ وَالْمَنْبَرِ» فَاسْتَعْمَلَ لَفْظَ «الْقَبْرِ» بَدَلًا مِنْ الْبَيْتِ بِاعْتِبَارِ أَنَّ الْبَيْتَ صَارَ قَبْرًا.

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي «الْفَتْحِ» (٨٤/٣): وَتَرَجَّمَ بِذِكْرِ «الْقَبْرِ» وَأُورِدَ الْحَدِيثَيْنِ بِلَفْظِ «الْبَيْتِ»؛ لِأَنَّ الْقَبْرَ صَارَ فِي الْبَيْتِ، وَقَدْ وَرَدَ فِي بَعْضِ طَرَفِهِ بِلَفْظِ

وبه إلى جابر بن عبد الله^(١) رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال: «ما بين حُجْرَتِي إلى مِثْبَرِي روضةٌ من رياضِ الجنة، وإن مِثْبَرِي على تَرْعَةٍ من تَرْعِ الجنة»^(٢).

«القبر» وقال القرطبي: الرواية الصحيحة: «بيتي». اهـ.

قلت: وقد نبه شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته الله في «مجموع الفتاوى» (٣٢٥/٢٧) أن لفظ «قبري» ليس في «الصحيح». يعني صحيح البخاري ومسلم. فإنه حينئذ لم يكن قبر. وذكر ابن حجر رحمته الله أن من رواه بلفظ «قبري» كأنه رواه بالمعنى؛ لأنه ﷺ دفن في بيت سكناه. ووقع في رواية من روايات البخاري. وهي رواية ابن عساكر. بلفظ: «قبري». قال ابن حجر في «الفتح» (١٢٠/٤): وهو خطأ. ووهم ابن حجر رحمته الله في «تلخيص الحبير» (٢٣٠/٣) فعزا حديث أبي هريرة للصحيحين بلفظ «قبري»!

ومما يدل على خطأ هذا اللفظ وأنه مروى بالمعنى ما ذكره شيخ الإسلام رحمته الله في «الفتاوى» (٢٣٦/١) أن الصحابة لما اختلفوا في موضع دفنه ﷺ لم يحتجوا بهذا اللفظ الذي هو «قبري»، والله أعلم.

(١) جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام الأنصاري، الخزرجي، السلمى، أبو عبد الله، ويقال: أبو عبد الرحمن، صاحب رسول الله ﷺ، وابن صاحبه.

(٢) حديث صحيح بشواهده:

وحديث جابر بن عبدالله، خرجه أحمد (٣ / ٣٨٩) وأبو يعلى (١٧٨٤، ١٩٦٤) والخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد» (٣ / ٣٦٠): كلهم من طريق علي بن زيد بن جدعان عن محمد بن المنكدر عنه، وإسناده ضعيف لضعف ابن جدعان.

ولكن له شواهد من حديث أبي هريرة، وعبدالله بن زيد، وسهل بن سعد، وأبي بكر الصديق، وعمر بن الخطاب، وأبي سعيد الخدري، وأنس بن مالك رضي الله عنهم:

* أما حديث أبي هريرة فله عنه عدة طرق:

فخرجه أحمد (٢ / ٣٦٠) والنسائي في «الكبرى» (٤٢٨٨) والطبراني في «الأوسط» (٩١١٧): كلهم من طريق عبدالمجيد بن سهيل بن عبدالرحمن بن عوف عن

أبي سلمة بن عبدالرحمن عنه، وإسناده صحيح، فعبد المجيد ثقة صالح الحديث ولم يتفرد به عن أبي سلمة بل تابعه محمد بن عمرو بن علقمة عن أبي سلمة به: أخرجه أحمد (٤٥٠ / ٢) وابن سعد (٢٥٣ / ١) وابن أبي شيبة (٣١٧ / ٦) والبيهقي (٢٤٧ / ٥). وأخرجه أحمد (٤٠١ / ٢) من طريق أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة.

وأخرجه أحمد (٤١٢ / ٢، ٥٣٤) من طريق حماد بن سلمة عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة.

وأخرجه الطبراني في «المعجم الصغير» (١١١٠) من طريق يحيى بن عباد عن شعبة عن حبيب بن عبدالرحمن عن حفص بن عاصم عن أبي هريرة، وقال الطبراني: لم يروه عن شعبة إلا يحيى بن عباد.

* وأما حديث عبدالله بن زيد، فخرجه أحمد (٤٠ / ٤) وإسناده ضعيف.

* وأما حديث سهل بن سعد، فقد روي عنه موقوفًا ومرفوعًا، والمرفوع صحيح، فقد أخرجه البيهقي (٢٤٧ / ٥) من طريق هشام بن سعد عن أبي حازم عن سهل بن سعد مرفوعًا وقال: «رفعه هشام ولم يرفعه عبدالعزیز بن أبي حازم في أصح الروايتين عنه»، ثم أخرجه من طريق عبدالعزیز بن أبي حازم عن أبيه عن سهل بن سعد موقوفًا، وأخرجه هكذا الطبراني (١٧٠ / ٦) والبخاري في «الجعديات» (٢٩٣٩).

ولم يتفرد هشام بن سعد بروايته عن أبي حازم مرفوعًا، بل تابعه جماعة، منهم: أبو غسان محمد بن مطرف عن أبي حازم عن سهل به مرفوعًا، أخرجه أحمد (٥ / ٣٣٥) والطبراني في «الكبير» (١٤٢ / ٦) والبخاري في «الجعديات» (٢٩٣٨).

عمران بن يزيد القطان عن أبي حازم عن سهل به مرفوعًا، أخرجه أحمد (٥ / ٣٣٩) يعقوب بن عبدالرحمن عن أبي حازم عن سهل به مرفوعًا، أخرجه الطبراني في «معجمه الكبير» (١٩٩ / ٦).

سليمان بن بلال عن أبي حازم به، أخرجه الطبراني (١٤٩ / ٦)، وابن قانع في «معجم الصحابة» (١ / ٢٧٠).

سفيان. وهو الثوري. عن أبي حازم به، أخرجه الطبراني (١٩٢ / ٦).

* وأما حديث أبي بكر الصديق رضي الله عنه، فخرجه أبو يعلى (١١٨) والمروزي في «مسند أبي بكر» (١١٨) وإسناده وإه.

قيل: و«الثَّرْعَةُ»: الرَّوْضَةُ تكونُ على المَكَانِ المُرتَفِعِ خاصَّةً.

وقيل: البَابُ. وقيل: الدَّرَجَةُ، والله أعلم^(١).

وَرَوَى ابنُ زَبَالَةَ وَابْنُ عَسَاكِرَ عَنَ أُمِّ سَلْمَةَ^(٢) رضي الله عنها : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «قَوَائِمُ الْمُنْبِرِ رَوَاتِبُ فِي الْجَنَّةِ»^(٣) [رواه أحمد]^(٤).

قيل: مغناه: ثوابت.

* وأما حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فخرجه الضياء المقدسي في «المختارة» (١٩٤) وإسناده ضعيف.

* وأما حديث أبي سعيد، فخرجه الطبراني في «الأوسط» (١٣١٢) وإسناده ضعيف.

* وأما حديث أنس، فخرجه ابن ماجه (٣١١٥) وابن عدي (٤ / ٢٢٤) والعقيلي (٢ /

٣٠٨) وابن معين في «تاريخه» (٤ / ٥٣ . رواية الدوري)، وإسناده ضعيف.

(١) راجع «الدرة الثمينة» (ص ٢١٧) «مثير العزم الساكن إلى أشرف الأماكن»

(١٨٧/١) و«غريب الحديث» (١٥/١ . ١٦) لأبي عبيد القاسم بن سلام، و«الفائق في

غريب الحديث» (١٤٩/١) للزمخشري.

(٢) بنت أبي أمية، واسمه حذيفة، ويقال: سهيل بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن

مخزوم، أم سلمة القرشية المخزومية، زوج النبي ﷺ. تزوجها رسول الله ﷺ في شوال

سنة اثنتين من الهجرة بعد وقعة بدر وبنى بها في شوال، وكانت قبله عند أبي سلمة بن

عبد الأسد، والد عمر بن أبي سلمة.

(٣) حديث حسن: خرجه النسائي (٢ / ٣٥) وأحمد (٦ / ٢٨٩) وابن حبان (٣٧٤٩)

وعبد بن حميد (٢٩٠) وأبو يعلى (٦٩٧٤) وغيرهم: كلهم من طريق سفيان الثوري عن

عمار بن معاوية الدُّهني عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عنها به، وعمار صدوق لا مغمز

فيه إلا أنه يتشيع.

قال البيهقي (٥ / ٢٤٨): وكذلك رواه سفيان بن عيينة وإبراهيم بن طهمان عن عمار

الدُّهني.

(٤) زيادة من (ز)، وفي (د): «وأخرجه أحمد».

وقال الأئمة^(١): مَنْ لَازَمَ العِبَادَةَ فِي الرُّوضَةِ حَصَلَتْ لَهُ رَوْضَةٌ،
 أَوْ^(٢): إِنَّ هَذِهِ البَقْعَةَ الشَّرِيفَةَ تُنْقَلُ إِلَى الجَنَّةِ رَوْضَةً. أَوْ: لِأَنَّ العِلْمَ
 كَانَ يُقْتَبَسُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ فِي ذَلِكَ المَوْضِعِ؛ فَسُمِّيَ رَوْضَةً لِأَنَّ فِي
 الحَدِيثِ: «رِيَاضُ الجَنَّةِ جِلْقُ الذِّكْرِ»^(٣).

(١) قائل ذلك هو الخطابي رَحِمَهُ اللهُ كما «الدرة الثمينة» (ص ٢١٣) و«مثير العزم
 الساكن» (٢/٢٦٦).
 وكلام الخطابي رَحِمَهُ اللهُ إنما هو ضرب من التأويل، وهو يخالف ظاهر الحديث،
 وهذا معروف عنه رَحِمَهُ اللهُ.
 وأحسن منه قول ابن قتيبة الدينوري رَحِمَهُ اللهُ في «تأويل مختلف الحديث» (ص ١٢٠).
 (١٢٢) قال:

«لم يرد بقوله ما بين قبري ومنبري روضة من رياض الجنة أن ذلك بعينه روضة
 وإنما أراد أن الصلاة في هذا الموضع والذكر فيه يؤدي إلى الجنة فهو قطعة منها،
 ومنبري هذا هو على ترعة من ترع الجنة، والترعة بآب المشرعة إلى الماء أي إنما هو
 باب إلى الجنة». ثم استدل على ذلك بقوله ﷺ: «إذا مررتم برياض الجنة فارتعوا»
 قالوا: وأين رياض الجنة يا رسول الله؟ قال: «مجالس الذكر».
 ثم قال: «وهذا كما قال في حديث آخر: عائد المريض على مخارف الجنة، ومنه
 قول عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: تركتكم على مثل مخرفة النعم، أي طريقها، وإنما أراد
 أن عيادة المريض تؤدي إلى الجنة فكأنه طريق إليها، وكذلك مجالس الذكر تؤدي إلى
 رياض الجنة فهي منها، وكذلك قول عمار بن ياسر: الجنة تحت البارقة، يعني السيوف،
 والجنة تحت ظلال السيوف، يريد أن الجهاد يؤدي إلى الجنة... وقد يذهب قوم إلى
 أن ما بين قبره ومنبره حذاء روضة من رياض الجنة، وأن منبره حذاء ترعة من ترع
 الجنة، فجعلهما من الجنة إذا كانا في الأرض حذاء ذينك في السماء. قال: والأول
 أحسن عندي، والله أعلم». اهـ.

(٢) في الأصل: «و»، والمثبت من (ز).

(٣) جزء من حديث ضعيف: خرجه الترمذي (٣٥١٠) وأحمد (٣ / ١٥٠) وأبو

وفي الحوض الاحتمالان [١٣ / ١] الأولان:

فَمَنْ لَازَمَ^(١) طَاعَةَ اللَّهِ [تعالى]^(٢) عِنْدَ الْمِنْبَرِ سُقِيَ مِنَ الْحَوْضِ، أَوْ: أَنْ الْمِنْبَرَ يُعِيدُهُ تَعَالَى^(٣) عَلَى حَالِهِ، فَيَنْصُبُهُ عِنْدَ حَوْضِهِ [ق/٨/١] كَمَا يُعِيدُ الْخَلْقَ.

وَمَا نَقَلَهُ رَزِينٌ^(٤) مِنْ حَدِيثِ أُمِّ سَلَمَةَ: أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ [يعني]^(٥) وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ: «إِنِّي لَعَلَى حَوْضِي الْآنَ» مُرْجِحٌ لِأَحَدِ الْإِحْتِمَالَيْنِ.

وَنَقَلَ ابْنُ زَبَّالَةَ: أَنَّ ذَرَعَ مَا بَيْنَ الْمِنْبَرِ وَمُصَلَّى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٦) الَّذِي كَانَ يُصَلِّي فِيهِ إِلَى أَنْ تُوْفِيَ ﷺ^(٧) أَرْبَعُ عَشْرَةَ ذِرَاعًا. وَيُقَالُ: وَشِبْرٌ. وَأَنَّ ذَرَعَ مَا بَيْنَ الْقَبْرِ الْمُقَدَّسِ وَالْمِنْبَرِ الشَّرِيفِ ثَلَاثٌ وَخَمْسُونَ ذِرَاعًا.

وفي رواية له: أَرْبَعٌ وَخَمْسُونَ ذِرَاعًا وَسُدُسُ ذِرَاعٍ^(٧).

يعلى (٣٤٣٢) والبيهقي في «الشعب» (٥٢٩) وابن عدي في «الكامل» (٦ / ١٣٦): كلهم من طريق محمد بن ثابت عن أبيه ثابت بن أسلم عن أنس، وإسناده ضعيف منكر، فمحمد بن ثابت يروي عن أبيه مناكير، وهذا منها.

(١) في (ز): «لزم».

(٢) زيادة من (د).

(٣) في (د): «يعيده الله».

(٤) في (ز): «ابن رزين».

(٥) سقط من (د).

(٦) في (د): «النبي».

(٧) راجع «تنوير الحوالك» (١/١٥٦).

وقد اعتبرته فوجدته خمسين إلا ثلثي ذراع، ولعلَّ نَقَصَهُ عن المنقولِ بسببِ ما دخل في حائزٍ^(١) عُمَرَ على الحُجْرَةِ.

ويُنْبَغِي اعتقادُ كونِ الروضةِ الشريفةِ لا يَخْتَصُّ بِمَا هو معروفُ الآنَ، بل يَتَسَعُ إلى حدِّ بيوته ﷺ من ناحيةِ الشامِ، وهو آخرُ المسجدِ في زمنِهِ [١٣ / ب] فيكونُ كلُّه روضةً، وهذا إذا فرَّغنا على أنَّ المفردَ المضافَ للعمومِ، وقد رجَّحَهُ في كُتُبِ الأصولِ جماعةٌ، فإضافةُ بيتهِ المُكْرَمِ إلى نفسهِ الشريفةِ ﷺ يعمُّ كلَّ بيتٍ له، وقد كانت بيوته خارجةً من المسجدِ مُدِيرَةً بهِ إلا من جهةِ المغربِ، وكانت أبوابها شارعاً في المسجدِ كما نقله ابنُ النَّجَّارِ^(٢) عن أهلِ السيرِ، والله أعلمُ.

(١) وقع في الأصل: «عائز» بالعين المهملة!

(٢) في «الدرة الثمينة» (رقم ١٨٥).

الباب الأول

في بعض مقدمات الهجرة

ووروده صلى الله عليه وسلم المدينة وتأسيس مسجد قباء

وذكر مسجد الجمعة

ثم مسجد المدينة وما يتعلق به

وذلك في سبعة^(١) فصول

(١) في (الأصل): «ستة».

الأول

نَقَلَ أَهْلُ السِّيَرِ: أَنَّهُ لَمَّا أَرَادَ اللهُ إِنْجَازَ وَعْدِهِ وَإِظْهَارَ دِينِهِ خَرَجَ رَسُولُ ﷺ فِي الْمَوْسِمِ الَّذِي لَقِيَ فِيهِ الْأَنْصَارَ، فَعَرَضَ نَفْسَهُ، كَمَا كَانَ يَفْعَلُ، فَبَيْنَا^(١) هُوَ عِنْدَ الْعُقْبَةِ الْقُصُوفِ، لَقِيَ رَهْطًا مِنَ الْخَزْرَجِ، فَسَأَلَهُمْ، فَقَالُوا: نَحْنُ الْخَزْرَجُ، وَهَذَا الْأَسْمُ كَانَ غَالِبًا عَلَى الْأَوْسِ [ق/٨/ب] [أ/١٤] وَالْخَزْرَجُ جَمِيعًا إِذْ ذَاكَ، فَدَعَاهُمْ إِلَى اللهِ وَإِلَى [د/٩] الْإِسْلَامِ، وَكَانُوا يَسْمَعُونَ ذِكْرَهُ مِنَ الْيَهُودِ فِي الْمَدِينَةِ، فَقَبِلُوا مِنْهُ، وَكَانُوا سِتَّةَ نَفَرٍ، وَقِيلَ سَبْعَةٌ أَوْ ثَمَانِيَةٌ:

١- أبو أمامة أسعد بن زُرارة^(٢).

٢-٣- وعوف ومُعَاذُ بْنُ الْحَارِثِ، وَهُمَا ابْنَا عَفْرَاءَ^(٣)، هُوَ لَاءٌ مِنْ بَنِي النَّجَّارِ،

(١) فِي (ز): «فَبَيْنَمَا».

(٢) أَسْعَدُ بْنُ زُرَّارَةَ بْنِ عَدَسٍ نَقِيبِ بَنِي النَّجَّارِ، أَبُو أَمَامَةَ الْأَنْصَارِيِّ الْخَزْرَجِيِّ، مِنْ كِبْرَاءِ الصَّحَابَةِ تُوْفِيَ شَهِيدًا بِالْبَدِيحَةِ فَلَمْ يَجْعَلِ النَّبِيُّ ﷺ بَعْدَهُ نَقِيبًا عَلَى بَنِي النَّجَّارِ. قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: تُوْفِيَ وَالنَّبِيُّ ﷺ بَيْنِي مَسْجِدَهُ قَبْلَ بَدْرٍ.

(٣) عَوْفُ بْنُ الْحَارِثِ هُوَ عَوْفُ بْنُ عَفْرَاءَ أَخُو مَعَاذٍ وَمَعُوذُ قَالَ أَبُو عَمْرٍ: سَمَاهُ بَعْضُهُمْ عَوْذًا، وَعَوْفُ أَصْحَحُ، كَذَا قَالَ، وَكَذَا ذَكَرَ ابْنُ إِسْحَاقَ فَيَمُنُ شَهِدَ بَدْرًا مَعَاذًا وَمَعُوذًا وَعَوْفًا بَنِي الْحَارِثِ بْنِ رِفَاعَةَ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ سَوَادٍ مِنْ بَنِي النَّجَّارِ شَهِدُوا بَدْرًا. وَقَالَ أَيْضًا: حَدَّثَنِي عَاصِمُ بْنُ عَمْرِ بْنِ قَتَادَةَ قَالَ: لَمَّا التَّقَى النَّاسُ يَوْمَ بَدْرٍ قَالَ عَوْفُ بْنُ عَفْرَاءَ: يَا رَسُولَ اللهِ مَا يَضْحَكُ الرَّبُّ مِنْ عَبْدِهِ! قَالَ: «أَنْ يَرَاهُ قَدْ غَمَسَ يَدَهُ فِي الْقِتَالِ حَاسِرًا» فَتَزَعُ عَوْفُ دَرْعَهُ، وَتَقْدُمُ فَيُقَاتِلُ حَتَّى قُتِلَ شَهِيدًا. رَاجِعِ «الْإِصَابَةَ» (٧٣٩/٤).

وَسُمِّي نَجَّارًا؛ لَأَنَّهُ ضَرَبَ رَجُلًا فَنَجَّرَهُ^(١) وَاسْمُهُ الْعِتْرُ فِي قَوْلِ الْكَلْبِيِّ.

٤- وِرافِعُ بْنُ مالِكِ بْنِ الْعِجْلانِ مِنْ بَنِي زُرَيْقٍ^(٢).

٥- وَمِنْ بَنِي سَلِيمَةَ: قُطْبَةُ بْنُ عَامِرٍ^(٣).

٦- وَمِنْ بَنِي حَرَامٍ: عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ^(٤).

وأخوه معاذ بن الحارث بن رفاعة بن الحارث بن سواد بن مالك بن غنم بن مالك ابن النجار الأنصاري الخزرجي المعروف بابن عفراء، وقيل بحذف الحارث الثاني في نسبه، وعفراء أمه عرف بها، شهد العقبة الأولى مع الستة الذين هم أول من لقي النبي ﷺ من الأوس والخزرج وشهد بدرًا وشرك في قتل أبي جهل، وعاش بعد ذلك، وقيل بل جرح بيدرفمات من جراحته وله رواية عن النبي ﷺ في السنن للنسائي.

(١) قال ابن منظور رَضِيَ اللهُ عَنْهُ في «لسان العرب»: ونجر الرجل ينجره نجرًا إذا جمع يده ثم ضربه بالبرجة الوسطى. الليث: نجرت فلانًا بيدي، وهو أن تضم من كفك برجة الإصبع الوسطى ثم تضرب بها رأسه، فضربكه النجر، قال الأزهري: لم أسمعه لغيره والذي سمعناه نجرته إذا دفعته ضربًا. وقال ذو الرمة: «ينجرون في جانبيها وهي تنسلب» وأصله الدق.

(٢) في (د): «زرّيق» وهو رافع بن مالك بن العجلان الأنصاري الزرقي شهد العقبة، وكان أحد النقباء، قال سعد بن عبد الحميد بن جعفر: كان أول من أسلم من الخزرج.

(٣) قطبة بن عامر بن حديدة الأنصاري يكنى أبا زيد، ويقال قطبة بن عمرو بن حديدة. قال ابن إسحاق: هو قطبة بن عامر بن حديدة بن عمرو بن سواد بن غنم بن كعب بن سلمة الخزرجي، شهد العقبة الأولى والثانية، ولم يختلفوا في ذلك وشهد بدرًا وأحدًا والمشاهد كلها مع رسول الله ﷺ وكانت معه راية بني سلمة يوم الفتح، وجرح يوم أحد تسع جراحات. «الإصابة» (٣/١٢٨٢).

(٤) عقبة بن عامر بن نابي بنون وموحدة الأنصاري السلمي، ذكره أبو عمر وغيره، فقالوا: شهد العقبة الأولى وبدرًا وأحدًا وأعلم بعصابة خضراء في مغفره وشهد الخندق وسائر المشاهد واستشهد باليمامة. «الإصابة» (٤/٥٢١).

٧- ومن بني عُبيد^(١): علي بن جابر بن عبد الله بن رثاب^(٢).

وقيل: كلاهما خَصْرًا.

فلَمَّا قَدِمُوا المَدِينَةَ ذَكَرُوا ذَلِكَ لِقَوْمِهِمْ وَدَعَوْهُمْ إِلَى رَأْيِهِمْ^(٣)، فَلَمْ تَبَقْ دَارٌ مِنْ دُورِ الْأَنْصَارِ إِلَّا وَفِيهَا ذِكْرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

وفي السنة الثانية: خَصَرَ مِنْهُمْ المَوْسِمَ اثْنًا^(٤) عَشَرَ رَجُلًا، وَفِي «الإكلیل»: أَحَدَ عَشَرَ، أَنْصَافَ إِلَيْهِمْ:

١- عبادَةُ بِنِ الصَّامِتِ^(٥).

٢- عَبَّاسُ بِنِ عَبَّادَةَ بِنِ نَضْلَةَ^(٦).

(١) في (ز): «عبيدة».

(٢) هكذا وقع في النسخ الخطية كلها: «علي بن جابر بن عبد الله بن رثاب» وهو خطأ ظاهر، فليس في الصحابة «علي بن جابر» فضلًا عن كونه كان من الستة المذكورين، وإنما هو: جابر بن عبد الله بن رثاب، ويجعل جابر في الستة نفر الذين أسلموا من الأنصار أول من أسلم منهم بمكة، وشهد جابر بدرًا وأحدًا والخندق والمشاهد كلها مع رسول الله ﷺ وقد روى عن رسول الله ﷺ أحاديث وتوفي وليس له عقب. «الطبقات الكبرى» (٥٧٤/٣).

(٣) في (ز): «ربهم».

(٤) في (ز): «اثني».

(٥) عبادَةُ بِنِ الصَّامِتِ بِنِ قَيْسِ الْأَنْصَارِيِّ، الْخَزْرَجِيُّ، أَبُو الْوَلِيدِ الْمَدَنِيُّ، صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ أَخُو أَوْسِ بِنِ الصَّامِتِ، وَأُمُّهُمَا قُرَّةُ الْعَيْنِ بِنْتُ عَبَّادَةَ بِنِ نَضْلَةَ بِنِ مَالِكِ بِنِ الْعَجْلَانِ. شَهِدَ الْعُقْبَةَ الْأُولَى وَالثَّانِيَةَ وَهُوَ أَحَدُ النِّقْبَاءِ الْإِثْنِي عَشَرَ لَيْلَةَ الْعُقْبَةَ، وَشَهِدَ بَدْرًا وَأَحَدًا، وَبَيْعَةَ الرِّضْوَانِ، وَالْمَشَاهِدَ كُلَّهَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ مِنْ سَادَاتِ الصَّحَابَةِ.

(٦) الْعَبَّاسُ بِنِ عَبَّادَةَ بِنِ نَضْلَةَ الْأَنْصَارِيِّ الْخَزْرَجِيُّ مِنْ أَصْحَابِ الْعُقْبَةَ قَالَ ابْنُ

٣- وأبو الهيثم بن التيهان^(١).

٤- وحليف لبني عمرو بن [١٤/ب] عوف.

فبايعوه بيعة النساء: على أن لا يشركوا بالله شيئاً.. إلى آخر الآية^(٢).

وكان جميع هذا قبل نزول الفرائض، ما عدا التوحيد والصلاة،

إسحاق: كان ممن خرج إلى رسول الله ﷺ وهو بمكة وشهد بيعة العقبتين، وقيل بل كان في نفر الستة من الأنصار الذين لقوا رسول الله ﷺ بمكة فأسلموا قبل سائر الأنصار، وأقام مع رسول الله ﷺ بها حتى هاجر إلى المدينة، فكان يقال له مهاجري أنصاري، قتل يوم أحد شهيداً ولم يشهد بدرًا وأخى رسول الله ﷺ حين هاجر إلى المدينة بينه وبين عثمان بن مظعون.

(١) أبو الهيثم بن التيهان بفتح المثناة فوقانية مع كسر الياء بن مالك الأنصاري الأوسي، ويقال التيهان لقب واسمه مالك، وهو مشهور بكنيته، وقد وقع في مصنف عبد الرزاق أن اسمه عبد الله قال ابن إسحاق فيمن شهد بدرًا أبو الهيثم واسمه مالك وأخوه عتيق ابنا التيهان، وقال في بيعة العقبة: وكان نقيب بني عبد الأشهل أسيد بن حضير وأبو الهيثم بن التيهان.

(٢) وهي البيعة المذكورة في قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعُنَّكَ عَلَىٰ أَنْ لَا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَادَهُنَّ وَلَا يَأْتِينَ بِبُهْتَانٍ يَفْتَرِينَهُ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلَا يَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ فَبَايَعْنَهُنَّ وَأَسْتَغْفِرْ لَهُنَّ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿١٢﴾﴾

وقد روى البخاري (١٨، ٣٨٩٢) أن عبادة بن الصامت رضي الله عنه وكان شهد بدرًا، وهو أحد النقباء ليلة العقبة أن رسول الله ﷺ قال وحوله عصابة من أصحابه: «بايعوني على أن لا تشركوا بالله شيئاً، ولا تسرقوا، ولا تزنوا، ولا تقتلوا أولادكم، ولا تأتوا ببهتان فتفرونه بين أيديكم وأرجلكم، ولا تعصوا في معروف، فمن وفى منكم فأجره على الله من أصاب من ذلك شيئاً فعوقب في الدنيا فهو كفارة له، ومن أصاب من ذلك شيئاً ثم ستره الله، فهو إلى الله إن شاء عفا عنه، وإن شاء عاقبه». فبايعناه على ذلك.

فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُصْعَبَ بْنَ عُمَيْرٍ^(١) مَعَهُمْ لِيُفَقِّهَهُمْ^(٢) فِي الدِّينِ وَيُعَلِّمَهُمُ الْإِسْلَامَ وَيُقَرِّئَهُمُ الْقُرْآنَ، فَلِهَذَا سُمِّيَ «الْمُقَرِّئُ»، وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ سُمِّيَ بِهِ^(٣).

وقيل: إنما أرسله بطلبهم من يعلمهم، فنزل على أسعد بن زرارة، وكان يصلي بهم.

(١) مصعب بن عمير بن هاشم العبدي أحد السابقين إلى الإسلام يكنى أبا عبد الله قال أبو عمر: أسلم قديماً والنبي ﷺ في دار الأرقم وكنتم إسلامه خوفاً من أمه وقومه فعلمه عثمان بن طلحة فأعلم أهله فأوثقوه فلم يزل محبوساً إلى أن هرب مع من هاجر إلى الحبشة، ثم رجع إلى مكة فهاجر إلى المدينة وشهد بدرًا ثم شهد أحدًا، ومعه اللواء فاستشهد.

(٢) في (د): «لفقهم».

(٣) في «السيرة النبوية» (٤٣٤/١ - ٤٣٥) قال ابن إسحاق: فلما انصرف عنه القوم بعث رسول الله ﷺ معهم مصعب بن عمير بن هاشم بن عبد مناف ابن عبد الدار بن قصي، وأمره أن يقرئهم القرآن ويعلمهم الإسلام ويفقهم في الدين فكان يسمى المقرئ بالمدينة: مصعب. وكان منزله على أسعد بن زرارة بن عدس أبي أمامة. قال ابن إسحاق: فحدثني عاصم بن عمر بن قتادة: أنه كان يصلي بهم وذلك أن الأوس والخزرج كره بعضهم أن يؤمه بعض. انتهى.

وقال السهيلي رَحِمَهُ اللهُ فِي «الرُّوَصِ الْأَنْفِ» (٢٥١/٢): وَهُوَ الْمُقَرِّئُ وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ سُمِّيَ بِهَذَا، أَعْنِي الْمُقَرِّئُ يَكْنَى أَبُو عَبْدِ اللَّهِ كَانَ قَبْلَ إِسْلَامِهِ مِنْ أَنْعَمِ قَرِيْشٍ عَيْشًا وَأَعْطَرَهُمْ وَكَانَتْ أُمُّهُ شَدِيدَةً الْكَلْفِ بِهِ وَكَانَ يَبِيْتُ وَقَعِبَ الْحَيْسَ عِنْدَ رَأْسِهِ يَسْتَيْقِظُ فَيَأْكُلُ، فَلَمَّا أَسْلَمَ أَصَابَهُ مِنَ الشَّدَةِ مَا غَيْرَ لَوْنِهِ، وَأَذْهَبَ لَحْمَهُ، وَنَهَكَتْ جِسْمَهُ، حَتَّى كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْظُرُ إِلَيْهِ وَعَلَيْهِ فَرُوءٌ قَدْ رَفَعَهَا، فَيَبْكِي لَمَّا كَانَ يَعْرِفُ مِنْ نَعْمَتِهِ، وَحَلَفَتْ أُمُّهُ حِينَ أَسْلَمَ وَهَاجَرَ أَلَا تَأْكُلُ، وَلَا تَشْرَبُ، وَلَا تَسْتِظِلُّ بِظِلِّ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَيْهَا، فَكَانَتْ تَقِفُ لِلشَّمْسِ حَتَّى تَسْقُطَ مَغْشِيًا عَلَيْهَا، وَكَانَ بَنُوهَا يَحْشُونَ فَاها بِشَجَارٍ وَهُوَ عَوْدٌ فَيَصْبُونَ فِيهِ الْحَسَاءَ لِثَلَا تَمُوتَ.

قال عبادة بن الصامت: فلما كان العام المقبل أتينا رسول الله ﷺ ونحن سبعون رجلاً، ومعنا امرأتان من قومنا^(١)، فيقال: أربعون مسناً^(٢)، وثلاثون شاباً، وأخذ بيده [عليه السلام البراء بن معرور، ويقال]^(٣) أسعد بن زرارة وهو أصغر السبعين، ويقال: ثلاثة وسبعون^(٤).

وفي لفظ عن ابن إسحاق: من الأوس أحد عشر رجلاً، ومن القبائل أربعة نفر حلفاء الخزرج، وكان من بني [ق/٩/أ] الحارث^(٥) اثنان وستون^(٦) رجلاً.

قال عبادة: وما تركنا [١٥ / أ] في المدينة بيتاً إلا وقد دخلهم الإسلام، إلا دار أمية بن زيد وواقف.

(١) قال السهيلي رحمه الله في «الروض الأنف» (٢/٢٦٥-٢٦٦):

وهما أم عمارة وهي نسيبة بنت كعب امرأة زيد بن عاصم شهدت بيعة العقبة وبيعة الرضوان، وشهدت يوم اليمامة، وباشرت القتال بنفسها، وشاركت ابنها عبد الله في قتل مسيلمة فقطعت يدها وجرحت اثني عشر جرحاً، ثم عاشت بعد ذلك دهراً، وكان يأتونها بمرضاهم لتستشفى لهم فتمسح بيدها الشلاء على العليل وتدعو له فقل ما مسحت بيدها ذا عاهة إلا برئ.

والأخرى: أسماء بنت عمرو أم منيع وقد رفع في نسبها ونسب الأخرى ابن إسحاق، ويروى أن أم عمارة قالت لرسول الله ﷺ ما أرى كل شيء إلا للرجال وما أرى للنساء شيئاً، فأنزل الله تعالى: ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ﴾ [الأحزاب: ٣٥] الآية.

(٢) في الأصل: «مسن».

(٣) سقط من الأصل.

(٤) «الروض الأنف» (٢/٢٦٥).

(٥) في (ز): «حارث».

(٦) في (ز): «وسبعون».

فَوَاعَدْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ مَسْجِدِ شَيْبِ الْعُقْبَةِ، عَنِ يَسَارِكِ وَأَنْتَ ذَاهِبٌ إِلَى مِثْيَ، فَلَمَّا تَوَافَيْنَا عِنْدَهُ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ عُمَةُ الْعَبَّاسُ، وَقَالَ يَعْنِي الْعَبَّاسُ: يَا مَعْشَرَ^(١) الْخَزْرَجِ^(٢)، إِنَّ مُحَمَّدًا مِنَّا حَيْثُ عَلِمْتُمْ، وَقَدْ مَنَعْنَاهُ كَمَا^(٣) بَلَّغَكُمْ، فَإِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنْكُمْ تَقْدِرُونَ عَلَى مَنَعِهِ، وَإِلَّا فَذَرُوهُ [فَهُوَ]^(٤) مَعَ قَوْمِهِ فِي عِزٍّ وَمَنْعَةٍ.

فَقَامَ الْبِرَاءُ بْنُ مَعْرُورٍ^(٥) فَقَالَ: قَدْ سَمِعْنَا مَا قُلْتَ، وَإِنَّا مَا ضَرَبْنَا إِلَيْهِ أَكْبَادَ الْإِبِلِ إِلَّا وَقَدْ عَلِمْنَا أَنَّهُ نَبِيٌّ، فَبَايَعْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاشْتَرَطْنَا لِنَفْسِكَ وَلِرَبِّكَ مَا شِئْتَ.

(١) فِي الْأَصْلِ: «مَعَاشِرَ».

(٢) قَالَ ابْنُ سَيِّدِ النَّاسِ فِي «عَيُونَ الْأَثَرِ» (٢١٧/١): وَكَانَتِ الْعَرَبُ إِنَّمَا يَسْمُونَ هَذَا الْحَيَّ مِنَ الْأَنْصَارِ الْخَزْرَجِ خَزْرَجَهَا وَأَوْسَهَا.

(٣) فِي (ز): «مَمَا».

(٤) زِيَادَةٌ مِنْ (د).

(٥) الْبِرَاءُ بْنُ مَعْرُورٍ يَكْنَى أَبَا بَشِيرٍ بَابْنَهُ بَشِيرُ بْنُ الْبِرَاءِ، وَهُوَ الَّذِي أَكَلَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الشَّاةِ الْمَسْمُومَةِ فَمَاتَ، وَمَعْرُورٌ اسْمُ أَبِيهِ مَعْنَاهُ مَقْصُودٌ، يُقَالُ عَرِهَ وَاعْتَرِهَ إِذَا قَصَدَ، وَالْبِرَاءُ هَذَا مِمَّنْ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى قَبْرِهِ بَعْدَ مَوْتِهِ وَكَبَّرَ أَرْبَعًا، وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ الصَّلَاةُ عَلَى الْقَبْرِ وَقَدْ رُوِيَ مِنْ سِتِّ طَرِيقٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَذَكَرَهَا كُلُّهَا أَبُو عَمْرٍ فِي «الْتَمْهِيدِ» وَزَادَ ثَلَاثَ طَرِيقٍ لَمْ يَذْكُرْهَا ابْنُ حَنْبَلٍ فَهِيَ إِذَا تَرَوَى مِنْ تِسْعِ طَرِيقٍ أَعْنِي أَنْ تِسْعَةً مِنَ الصَّحَابَةِ رَوَوْا صَلَاتَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى الْقَبْرِ: ابْنُ عَبَّاسٍ، وَأَنْسُ بْنُ مَالِكٍ، وَبُرَيْدَةُ، وَأَبُو هُرَيْرَةَ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، وَعَامِرُ بْنُ فَهْرَةَ، وَأَبُو قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيُّ، وَسَهْلُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَعَبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ، وَحَدِيثُهُ مَرْسَلٌ، وَأَصْحَاهُ إِسْنَادًا حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ السَّهْلِيُّ رَحِمَهُمُ اللَّهُ. «الرَّوَضُ الْأَنْفُ» (٢٦٧/٢ - ٢٦٨).

فَحَمِدَ [الله] ^(١) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَدَعَا إِلَى اللَّهِ، وَرَغِبَ فِي الْإِسْلَامِ، ثُمَّ قَالَ: «أَنَا أَبَايُكُمْ عَلَى أَنْ تَمْنَعُونِي مِمَّا تَمْنَعُونَ [١٠/د] نِسَاءَكُمْ».

فَأَخَذَ الْبِرَاءَ بِيَدِهِ وَقَالَ: نَعَمْ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ نَبِيًّا، لَنَمْنَعَنَّكَ مِمَّا نَمْنَعُ مِنْهُ ^(٢) أَزْرَانَا ^(٣)، وَنَحْنُ أَهْلُ الْحَلْقَةِ ^(٤) وَالْحَصُونِ وَالْحُرُوبِ [١٥/ب].

فَقَامَ أَبُو الْهَيْثَمِ بْنِ التَّيْهَانِ ^(٥) فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الرِّجَالِ - يَعْنِي: الْيَهُودَ - حِبَالًا، وَإِنَّا قَاطِعُوها، فَهَلْ عَسَيْتَ إِنْ نَصَرَكَ اللَّهُ أَنْ تَرْجِعَ إِلَى قَوْمِكَ وَتَدْعَنَا؟

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «[بِل] ^(٦) الدَّمُ الدَّمُ، وَالْهَدْمُ الْهَدْمُ» ^(٧)، يَعْنِي:

(١) سقط من: (ز).

(٢) في (د): «به».

(٣) وقع في (ز): «به أزورنا»!

وقوله: «أزورنا» يعني نساءنا. والعرب تكنى بالإزار عن المرأة، وتكنى به عن النفس أيضًا كما قال السهيلي رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الروض الأنف» (٢٦٧/٢): وتجعل الثوب عبارة عن لابس.

(٤) الحلقة بسكون اللام ما استدار من الحديد والفضة والذهب، وكذلك هو في الناس.

(٥) التيهان يخفف ويثقل كقوله مَيْتٌ وَمَيْتٌ، وهو مالك بن التيهان بن مالك بن عبيد ابن عمرو بن عبد الأعلم أبو الهيثم البلوي.

(٦) سقط من: (ز).

(٧) قال ابن قتيبة رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «غريب الحديث» (٣٠٥-٣٠٢/١): كانت قريش في

حُرْمَتِي مَعَ حُرْمَتِكُمْ، وَمَقْبِرِي مَقْبِرُكُمْ^(١)، «الْمَخِيَا مَخِيَاكُمْ، وَالْمَمَاتُ مَمَاتِكُمْ، أَحَارِبُ مَنْ حَارَبَكُمْ، وَأَسَالِمُ مَنْ سَالَمَكُمْ، أَخْرَجُوا لِي مِنْكُمْ اثْنِي عَشَرَ نَقِيًّا، يَكُونُوا عَلَى النَّاسِ».

فَأَخْرَجُوا تِسْعَةً مِنَ الْخَزْرَجِ وَثَلَاثَةً مِنَ الْأَوْسِ، فَصَرَخَ الشَّيْطَانُ وَقَالَ: يَا أَهْلَ الْجَبَابِغِ - يَعْنِي: الْمَنَازِلُ - هَلْ لَكُمْ فِي الصُّبَاةِ؟^(٢) قَدْ اجْتَمَعُوا عَلَى حَزْبِكُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَذَا أَرْبُ الْعَقْبَةِ»^(٣) - يَعْنِي: الشَّيْطَانُ - لَأَفْرَغَنَّ لَكَ أَيُّ: عَدُوِّ اللَّهِ».

الجاهلية إذا احتلفت أو حالفت غيرها تقول: الدم الدم والهدم الهدم، يريدون تطلب بدمي وأطلب بدمك، وما هدمت من الدماء هدمت، أي ما عفوت عنه وهدرته. عفوت عنه وهدرته. وقال آخر: كانوا يقولون: هدمي هدمك، ودمي دمك، وترثني أرثك، وتطلب بي، وأطلب بك، فإذا مات أحدهما ورثه الآخر السدس، ودفع الباقي إلى ورثته فهذا وجه. وكان أبو عبيدة معمر بن المثنى يقول: هو الهدم الهدم واللدم اللدم، أي حرمتي مع حرمتكم، وبيتي مع بيتكم وأنشد: «ثم الحقي بهدمي ولدمي». أي بأصلي وموضعي، وأصل الهدم ما انهدم تقول: هدمت هدمًا، والمهدوم هدم، وسمي مبرك الرجل هدمًا لانهدامه. ويجوز أن يكون الهدم القبر سمي بذلك لأنه يحفر ثم يرد ترابه فيه وهو هدمه، فكانه أراد على هذا التأويل مقبري مقبركم أي لا أزال حتى أموت عندكم.

(١) في (د): «ومقبركم».

(٢) جمع صابئ، أي خرج من دين إلى دين آخر، كما تصبأ النجوم، أي تخرج من مطانعها.

(٣) قال في «لسان العرب»: وفي حديث بيعة العقبة هو شيطان، اسمه أرب العقبة، وهو الحية.

ثُمَّ إِنَّهُمْ قَالُوا [لرَسُولِ اللَّهِ ﷺ] ^(١): [ق/٩/ب] أَتُخْرَجُ مَعَنَا؟ قَالَ: «مَا أُمِرْتُ بِهِ» ^(٢).

وَيُقَالُ: وَقَعَ بَيْنَ قُرَيْشٍ وَالْأَنْصَارِ كَلَامٌ بِسَبَبِ خُرُوجِهِ ﷺ، وَقَالُوا: لَا يُخْرَجُ مَعَكُمْ إِلَّا فِي بَعْضِ أَشْهُرِ السَّنَةِ، وَلَا تَتَحَدَّثُ الْعَرَبُ أَنْكُمْ [١٦/١] غَلَبْتُمُونَا.

فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ وَقَدْ حَضَرَ مِنْ قَوْمِهِمْ فِي ذَلِكَ الْمَوْسِمِ خَمْسُمِائَةٍ: الْأَمْرُ فِي ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَنَحْنُ سَامِعُونَ لِأَمْرِهِ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ يُرِيدُوا أَنْ يَخْدَعُوكَ فَإِنَّ حَسْبَكَ اللَّهُ﴾ فَانصرفت ^(٣) الْأَنْصَارُ إِلَى الْمَدِينَةِ، ثُمَّ أَرَى ﷺ فِي الْمَنَامِ أَنَّ دَارَ الْهَجْرَةِ الْمَدِينَةَ، فَأَذَنَ لِأَصْحَابِهِ أَنْ يَتَقَدَّمُوا إِلَيْهَا، حَتَّى يَأْذَنَ اللَّهُ لَهُ، فَصَارُوا إِلَى الْمَدِينَةِ أَرْسَالًا، وَتَتَابَعُوا.

فَلَمَّا رَأَتْ قُرَيْشٌ ذَلِكَ اجْتَمَعُوا بِدَارِ النَّدْوَةِ لِیَأْتِمُرُوا فِي أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَفِيهِمْ أَبُو جَهْلٍ.

وَقَدْ زَعَمَ ابْنُ دُرَيْدٍ ^(٤) فِي «الوشاح» أَنَّهُمْ كَانُوا خَمْسَةَ عَشَرَ رَجُلًا.

(١) سقط من (ز).

(٢) راجع: تاريخ الطبری (١/٥٦١ وما بعدها).

(٣) في (د): «فانصرف».

(٤) ترجم له ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «البدایة والنہایة» (١١/١٧٦): أحمد بن الحسن بن دريد بن عتاهية أبو بكر بن دريد الأزدي اللغوي النحوي الشاعر صاحب المقصورة ولد بالبصرة في سنة ثلاث وعشرين ومائتين، وتنقل في البلاد لطلب العلم والأدب، وكان أبوه من ذوي اليسار، وقدم بغداد وقد أسن، فأقام بها إلى أن توفي في هذه السنة، ويقال كان أعلم من شعر من العلماء وقد كان مهتكًا في الشراب منهمكًا فيه، قال أبو

وفي «المولد»^(١) لابن دحية^(٢): كانوا مائة رجلٍ. ودخل معهم إبلِسُ في صورة شيخ نجدِيّ.

فقال بعضهم: نُخرجُه من بين أظهرنا.

وقال آخرون: ولا^(٣) يُطعمُ حتى يموت.

فقال أبو جهل: قد رأيتُ أصلحَ من رأيكم؛ أن نُعطيَ خمسةَ رجالٍ من خميسِ قبائلِ سيفًا سيفًا، فيضربونه ضربةَ رجلٍ، فيتفرَّقُ دمه في هذه البُطونِ، فلا يقدرُ لكمُ بنو [١٦/ب] هاشمٍ.

منصور الأزهري: دخلت عليه فوجدته سكران فلم أعد إليه، وسئل عنه الدارقطني فقال: تكلموا فيه، وقال ابن شاهين: كنا ندخل عليه فنستحي مما نراه من العيدان المعلقة وآلات اللهو والشراب المصفى وقد جاوز التسعين وقارب المائة، توفي يوم الأربعاء لثنتي عشرة بقيت من شعبان.

(١) «التنوير في مولد البشير النذير» قال ابن ناصر الدين الدمشقي رَحِمَهُ اللهُ فِي «جامع الآثار» (ق ٢/ب): لم يحرره ذلك التحرير، وفيه مما لا يتعلق بالمولد شيء كثير، وهو ممن لا يوثق بنقله، والله تعالى يسامحه وإيانا بفضله.

(٢) قال السيوطي رَحِمَهُ اللهُ فِي «طبقات الحفاظ» (١١٠٢): ابن دحية الإمام العلامة الحافظ الكبير أبو الخطاب عمر بن حسن بن علي بن محمد بن فرج بن خلف الأندلسي الداني الأصل السبتي كان يذكر أنه من ولد دحية الكلبي سمع ابن بشكوال وخلقا، وكان بصيرًا بالحديث معتنيًا به معروفًا بالضبط له حظ وافر من اللغة ومشاركة في العربية، ولي قضاء دانية ثم عزل فرحل ودخل أصبهان والعراق وعاد إلى مصر، وأدب الملك الكامل، ونال دنيا عريضة وصنف كتبًا، وكان مع معرفته وحفظه مجازفًا في النقل مع الدعاوي العريضة، ويستعمل حدثنا في الإجازة، مات ليلة رابع عشر ربيع الأول سنة ثلاث وثلاثين وستمائة عن نيف وثمانين سنة.

(٣) في (ز)، (د): «أو لا».

فقال النّجديّ: لا أرى غيرَ هذا^(١).

فأخبرَ جبريلُ رسولَ الله ﷺ فأَنْزَلَ اللهُ على نبيّه: ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُثْبِتُوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ أَوْ يُخْرِجُوكَ وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَكْرِينَ﴾.

فقال النبيُّ ﷺ لعليّ: «نم على فراشي، وتسبّح^(٢) بِبُرْدَتِي، فلن يخلصَ إليك منهم أمرٌ، فتَرُدُّ هذه الودائع لأهلها»؛ لأنّ كفار قريش كانت تُودِعُ عندهُ لأمانتهِ عليه الصلاة والسلام، ولهذا سمّوه الأمين، وأتى أبا بكر فأعلمه [ق/١٠/أ] وقال: «قد أذن لي»، فقال: الصّحبة يا رسول الله^(٣).

وقد كان حبسَ نفسه عليه؛ كما^(٤) في الصحيح^(٥): أنّ أبا بكرٍ رضي الله عنه تجهز قِبَلَ المدينة، فقال له النبيُّ ﷺ: «علي رسلك^(٦)؛ فإنّي أرجو أن يؤذَنَ لي»، فقال له: وهل ترجو ذلك بأبي أنت وأمي؟ قال: «نعم»، فحبسَ نفسه على رسولِ الله ﷺ ليصحّبه، وكان عمُرُ قد تقدّم [إلى]^(٧) المدينة [د/١١]، وعلف أبو بكرٍ [أ/١٧] راحلتين كانتا عندهُ الخبَطُ^(٨)

(١) راجع تاريخ الطبري (٥٦٦/١).

(٢) في (ز): «تسبح».

(٣) الكامل (٥/٢)، والبداية والنهاية (١٧٨/٣).

(٤) في (ز): «لما»، وفي (د): «كما ثبت».

(٥) صحيح البخاري (٢١٧٥).

(٦) قوله: «علي رسلك» بكسر أوله أي على مهلك، والرسول السير الرفيق.

(٧) سقط من (د).

(٨) الخبط بفتح المعجمة والموحدة بعدها مهملة هو ورق السلم.

أربعة أشهر.

وفي «طبقات ابن سعد»^(١): أن ثمنهما ثمانمائة درهم، اشتراهما^(٢) من نعم بني قشير، وأخذ رسول الله ﷺ^(٣) القُصوى^(٤) بثمنها.

(١) «الطبقات الكبرى» (١/٢٢٨).

(٢) في الأصل: «اشتراها».

(٣) في (ز): «وأخذ رسول الله ﷺ».

(٤) قال ابن ناصر الدين الدمشقي رَحِمَهُ اللهُ فِي «جامع الآثار في السير ومولد المختار»: وكان للنبي ﷺ من الإبل ناقته «القصواء» التي أخذها من أبي بكر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بأربعمائة درهم. وهي بفتح القاف مع المد، وجماعة من أهل الحديث يقولون: «القصوى» بضم القاف مع القصر فيما ذكره الحافظ أبو موسى المدني.

وحدث محمد بن إبراهيم التيمي قال: كانت القصواء من نعم بني الخريش ابتاعها أبو بكر وأخرى معها بثمانمائة درهم فأخذها رسول الله ﷺ منه بأربعمائة درهم، فكانت عنده حتى نفقت، وهي التي هاجر عليها، وكانت حين قدم رسول الله ﷺ المدينة رباعية، وكان اسمها القصواء والجدعاء والعضباء. حدث به ابن سعد في «الطبقات» وهذا هو المشهور.

وقال أبو محمد بن قتيبة: كانت للنبي ﷺ نوق: القصواء والجدعاء والعضباء.

وخالفه الجمهور منهم أبو العباس أحمد بن يحيى ثعلب فقال: هذه أسماء لناقة رسول الله ﷺ ولم تكن جدعاء ولا مقصورة.

وممن قال ذلك من المتقدمين محمد بن إبراهيم التيمي أحد التابعين الأئمة: أن العضباء والقصواء والجدعاء اسم لناقة واحدة كانت لرسول الله ﷺ كما تقدمت الرواية عنه بذلك. وقيل: لقت بالعضباء لنجاتها.

وقد جاء لها صفات أخر منها ما روي في بعض طرق حجة الوداع في خطبته ﷺ يوم النحر أنه خطب على ناقه خرماء، وفي رواية: على ناقه مخضومة. والعضب والجدع والخرم والقصو والخضومة في الأذن قاله الحربي. والقصواء التي قطع طرف أذنها والجدع أكثر منه، قاله ابن الأعرابي. والعضباء المشقوقة الأذن، وقيل: المشقوبة الأذن. وقال الزمخشري: هو منقول من قولهم: ناقه عضباء وهي قصيرة اليد. انتهى.

وأهمَل ذلك السُّهيليُّ^(١).

فذهب أبو بكر إلى عبد الله بن أَرَيْقَط من بني الدَّيْلِ^(٢)، فاستأجره، وكان هاديًا ماهرًا بالهداية، وهو على دين الكُفَّار، فأمناه، ودفعنا^(٣) إليه راحلتيهما، وواعداه غارَ ثورٍ بِراحلتيهما صُبْحَ ثلاثٍ. وانطلقَ مَعَهُمَا

والخرم يكون في الأذن ويكون في الأنف وأصله الثقب والشق. وقال الزبيدي في «مختصر العين»: وناقاة مخضومة مقطوعة إحدى الأذنين. وروي عن ابن أبي ذئب، عن يحيى بن يعلى، عن سعيد بن المسيب قال: كان اسمها العضباء، وكان في طرف أذنها جدع.

(١) السهيلي الحافظ العلامة البارع أبو القاسم وأبو زيد عبد الرحمن بن عبد الله بن أحمد بن أصبغ بن حسين بن سعدون ويكنى أيضًا أبا الحسن، ولد الخطيب أبي محمد ابن الإمام الخطيب أبي عمر الخثعمي الأندلسي المالقي الضرير صاحب التصانيف المؤنقة، مولده سنة بضع وخمسمائة، عمي وهو ابن سبع عشرة سنة، وحمل الناس عنه وصنف كتاب «الروض الأنف» كالشرح للسيرة النبوية فأجاد وأفاد، وذكر أنه استخرجه من مائة وعشرين مصنفًا، وكان إمامًا في لسان العرب يتوقد ذكاء، وقد استدعى من مالقة إلى مراكش ليأخذوا عنه، سمع منه أبو الخطاب بن دحية وجماعة، قال ابن دحية: كان يتسوغ بالعفاف ويتبلغ بالكفاف حتى نمت خبره إلى صاحب مراكش فطلبه وأحسن إليه وأقبل عليه، وأقام بها نحوًا من ثلاثة أعوام، وأما سهيل المنسوب إليها فقرية قريبة من بلد مالقة سميت بالكوكب سهيل، لأنه لا يرى في جميع بلاد الأندلس إلا من جبل مطل على هذه القرية يرتفع نحو درجتين ويغيب.

(٢) قال ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ في «الإصابة»: عبد الله بن أَرَيْقَط ويقال أَرَيْقَد بالبدال بدل الطاء المهملتين ويقال: بقاف بصيغة التصغير الليثي ثم الديلي دليل النبي ﷺ وأبي بكر لما هاجرا إلى المدينة ثبت ذكره في «الصحيح» وأنه كان على دين قومه، ولم أر من ذكره في الصحابة إلا الذهبي في «التجريد» وقد جزم عبد الغني المقدسي في «السيرة» له بأنه لم يعرف له إسلاقا وتبعه النووي رَحِمَهُ اللهُ في «تهذيب الأسماء».

(٣) في الأصل: «ودفعنا».

عامر بن فهيرة^(١) والدليل، فأخذ بهم^(٢) طريق^(٣) السواحل.

قال ابن النجار^(٤): ولقي رسول الله ﷺ الزبير في ركب من المسلمين كانوا تجارًا قافلين من الشام، فكسى الزبير رسول الله ﷺ وأبا بكر ثياب بياض، وسمع المسلمون في المدينة بمخرج رسول الله ﷺ من مكة، فكانوا يغدون كل غداة إلى الحرّة فينتظرونه، حتى يردّهم حرّ الشمس، فرجعوا يومًا بعد طول انتظارهم، فلما [١٧/ب] أووا إلى بيوتهم أوفى رجل من اليهود على أطم من أطامهم^(٥) قال^(٦) ابن زبالة: وهي عز أهل المدينة ومنعهم التي يتحصنون فيها^(٧) من عدوهم لأمر ينظر إليه، فبصر برسول الله ﷺ وأصحابه مبّيضين^(٨)، فنادى بأعلى صوته: يا معشر^(٩) العرب، هذا جدكم الذي تنتظرونه. يعني: حظكم.

فثار المسلمون إلى السلاح، فتلقوا رسول الله ﷺ بظهر الحرّة، فعَدَل

(١) عامر بن فهيرة التيمي مولى أبي بكر الصديق أحد السابقين، وكان ممن يعذب في الله، له ذكر في الصحيح، حديثه في الهجرة عن عائشة قالت: خرج معهم عامر بن فهيرة، وعنها لما قدمنا المدينة اشتكى أصحاب النبي ﷺ منهم أبو بكر وبلال وعامر بن فهيرة... الحديث.

(٢) في الأصل: «فأخذتهم».

(٣) في (ز): «طويل».

(٤) «الدرة الثمينة» (ص ٨٩).

(٥) الأطم: حصن مبني بحجارة، وقيل هو كل بيت مربع مسطح، وقيل الأطم مثل الأجم، يخفف ويثقل، والجمع القليل أطام وآجام.

(٦) في (د): «وقال».

(٧) في (ز): «بها فيها!»

(٨) أي عليهم الثياب البيض التي كساهم إياها الزبير كما سبق.

(٩) في (ز): «معاشر».

بهم في بني [ق/١٠/ب] عمرو بن عوف. فقيل: كان قدومه صلى الله عليه وسلم لهلال ربيع الأول. وقيل: لثمان خلون منه.

وفي «الإكليل» عن الحاكيم: تواترت الأخبار بذلك.

وقيل: ليلة الإثنين أول يوم منه،

وقدم [المدينة] ^(١) يوم الجمعة عشاء لثني عشرة ليلة [مضت منه] ^(٢).
[وقيل: لثمان عشرة ليلة] ^(٣). وقيل: بضع عشرة ليلة.

وعند البيهقي: اثنتان ^(٤) وعشرين ليلة.

وعند ابن حزم ^(٥): خرجنا من مكة وقد بقي من صفر ثلاث ليالٍ.

وقال البرقي: قدماً ^(٦) ليلاً.

وقيل: قدم ثلاث [١/١٨] عشرة [ليلة] ^(٧) مضت منه.

ومن العجب عدم موافقة ابن النجار لشيء من هذه الأقوال، بل جزم بقدومه عليه الصلاة والسلام حين ^(٨) اشتد الضحى يوم الإثنين لاثني عشرة ليلة مضت من ربيع الأول ^(٩)، ووافقه جازماً بذلك النووي في

(١) سقط من (د).

(٢) ما بين المعقوفين غير موجودة في (ز).

(٣) سقط من (د).

(٤) في الأصل: «اثنين» وكذا في (ز).

(٥) في (ز): «ابن النجار» وهو خطأ.

(٦) في (ز): «قدمها».

(٧) سقط من: (ز).

(٨) في (ز): «حتى».

(٩) «الدرة الثمينة» (رقم ١٦١).

زوائدِهِ من كتابِ السَّيرِ مِنَ الرُّوضَةِ.

وأقامَ عليٌّ عليه السلام ثلاثةَ أيَّامٍ بِمَكَّةَ بَعْدَهُ حَتَّى أَدَّى لِلنَّاسِ وَدَائِعَهُمْ، ثُمَّ لَحِقَهُمْ فَأَدْرَكَهُمْ بِقُبَاءَ، فَنَزَلَ مَعَهُ عَلِيُّ كَلْثُومِ بْنِ الْهَدْمِ^(١) أَحَدِ بَنِي زَيْدٍ وَهُوَ يَوْمئِذٍ مُشْرِكٌ. رَوَاهُ ابْنُ زَبَّالَةَ. وَقِيلَ: سَعْدُ بْنُ خَيْثَمَةَ.

وَنَزَلَ أَبُو بَكْرٍ عَلِيَّ خُبَيْبِ بْنِ إِسَافٍ، وَقِيلَ: عَلِيُّ خَارِجَةَ بْنِ زَيْدٍ، وَكِلَاهُمَا مِنَ الْخَزْرَجِ.

وَقَالَ كَلْثُومٌ لَغُلَامٍ لَهُ: يَا نُجَيْحُ، أَطْعِمْنَا رُطْبًا. فَقَالَ عليه السلام لِأَبِي بَكْرٍ: «أَنْجَحْتَ وَأَنْجَحْنَا»^(٢).

وَكَلْثُومٌ^(٣) أَوَّلُ مَنْ مَاتَ مِنَ الْأَنْصَارِ بَعْدَ قُدُومِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَبَعْدَهُ بِأَيَّامٍ [١٨/ب] مَاتَ أَبُو أَمَامَةَ أَسْعَدُ بْنُ زُرَّارَةَ، فِيمَا نَقَلَهُ الشُّهَيْلِيُّ.

زَادَ غَيْرُهُ: هَلَكَ بِالذَّيْحَةِ وَمَسْجِدِ الْمَدِينَةِ يُبْنَى، وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ دُفِنَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ بِالْبَقِيعِ. قَالَ رَزِينُ.

(١) بكسر الهاء بعدها دال مهملة ساكنة، كما في «الإصابة» (٥ / ٦١٧).

(٢) ذكره بنحوه ابن حجر في «فتح الباري» (٧ / ٢٦٠)، وذكر أن كلثوم بن الهدم كان يومئذ مشركاً.

(٣) قال الحافظ ابن حجر رحمته الله في «الإصابة» (٥ / ٦١٧): كلثوم بن الهدم بكسر الهاء وسكون الدال الأنصاري الأوسي ذكر موسى بن عقبة وغيره من أهل المغازي أن النبي صلى الله عليه وسلم نزل عليه بقباء أول ما قدم المدينة وقال بعضهم نزل على سعد بن خيثمة وقال الواقدي كان نزوله على كلثوم وكان يتحدث في بيت سعد بن خيثمة لأن منزله كان منزل العرب وذكر الطبري وابن قتيبة أنه أول من مات من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة ثم مات بعده أسعد بن زرارة وله ذكر في ترجمة غلامه نجيح.

وبهذا يظهر أن عثمان بن مظعون^(١) أول من دُفِنَ به من المهاجرين؛
جَمَعًا بَيْنَ [١٢/د] النَّقْلَيْنِ^(٢)، والله أعلم.

وكان لكُثُومِ بْنِ الْهَذَمِ مِرْبَدٌ^(٣) أعطاه رسول الله ﷺ، فأَسَّسَهُ وبناهُ
مَسْجِدًا، وَصَلَّى فِيهِ نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَ الْمَدِينَةَ [ق/١١/أ]،
قِيلَ^(٤): وَهُوَ أَوَّلُ مَسْجِدِ أُتِّسَ فِي الْإِسْلَامِ، [وَاللَّهُ أَعْلَمُ]^(٥)، وَهُوَ
مَسْجِدُ^(٦) قُبَاءٍ فِي بَنِي عَمْرٍو بْنِ عَوْفٍ.

(١) قال ابن عبد البر رَحِمَهُ اللهُ فِي «الاستيعاب» (١٠٥٣/٤): عثمان بن مظعون القرشي
الجمحي يكنى أبا السائب، أسلم عثمان بن مظعون بعد ثلاثة عشر رجلًا وهاجر
الهجرتين وشهد بدرًا وكان عثمان بن مظعون أول رجل مات بالمدينة من المهاجرين
بعدما رجع من بدر، توفي سنة اثنتين من الهجرة، وقيل بعد اثنين وعشرين شهرًا من
مقدم رسول الله ﷺ المدينة، وقيل أنه مات على رأس ثلاثين شهرًا من الهجرة بعد
شهوده بدرًا.

(٢) فِي (ز): «المنقلين».

(٣) وَقَعَ فِي الْأَصْلِ: «مِرْبَدًا»! وَهُوَ لِحْنٌ، وَالْمِرْبَدُ بِكسْرِ المِيمِ وَسكونِ الرَّاءِ وَفَتْحِ
الموحدة هو الموضع الذي يجفف فيه التمر، وقال الأصمعي: المربد كل شيء حبست
فيه الإبل أو الغنم، وبه سمي مربد البصرة لأنه كان موضع سوق الإبل.

(٤) فِي (د): «وقيل».

(٥) سَقَطَ مِنْ (د).

(٦) فِي الْأَصُولِ: «فمسجد».

الثاني

في فضل أهل قباء ومسجدهم

روى ابن النجار^(١) بسنده إلى عويم بن ساعدة^(٢): أن النبي ﷺ قال لأهل قباء: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَحْسَنَ الشَّاءَ عَلَيْكُمْ فِي كِتَابِهِ الْعَزِيزِ فَقَالَ: ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَنْظَهُرُوا﴾^(٣) الآية ، «ما هذا الطهور؟» فقالوا: ما نعلم شيئاً، إلا أنه كان لنا جيران من اليهود، وكانوا يغسلون أدبارهم [١٩ / ١] من الغائط، فغسلنا كما غسلوا^(٤).

(١) «الدرة الثمينة» (رقم ٣٤١).

(٢) قال ابن عبد البر رَحِمَهُ اللهُ فِي «الاستيعاب» (١٢٤٨/٣): عويم بن ساعدة بن عائش بن قيسم بن النعمان بن زيد بن أمية بن زيد بن مالك بن عوف بن عمرو بن عوف يكنى أبا عبد الرحمن ، شهد عويم العقبتين جميعاً في قول الواقدي، وغيره يقول شهد العقبة الثانية مع السبعين من الأنصار وشهد بدرًا وأحدًا والخندق ومات في حياة رسول الله ﷺ وقيل بل مات في خلافة عمر بن الخطاب بالمدينة وهو ابن خمس أو ست وستين سنة.

(٣) زاد في (د): ﴿وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَهِّرِينَ﴾.

(٤) خرجه أحمد (٤٢٢ / ٣) وابن خزيمة (٨٣) والحاكم (١ / ١٥٦) والطبراني (١٧ / ١٤٠): كلهم من طريق ابن أبي أويس عن أبيه عن شرحبيل بن سعد عن عويم.. فذكره كما ههنا وفيه أن سبب نزول الآية أنهم كانوا يغسلون أدبارهم من الغائط بالماء، وإسناد ضعيف فابن أبي أويس وأبوه وشرحبيل بن سعد كلهم فيه لين، إلا أن حديثهم هذا صالح للاعتبار.

وقد روي سبب نزول هذه الآية من وجوه أخرى:

فخرجه الحاكم (١ / ٢٩٩ رقم ٦٧٢) والبيهقي (١ / ١٠٥) والطبراني (١١ / ٦٧) من طريق محمد بن إسحاق عن الأعمش عن مجاهد عن ابن عباس.. فذكر حديث عويم بن ساعدة، وإسناده ضعيف لعننة ابن إسحاق والأعمش.

ورؤينا في مسلم^(١) عن ابن عمر رضي الله عنهما: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يزور قُبَاءَ رَاكِبًا وَمَاشِيًا.

وفي رواية له^(٢): «يأتي» بدل «يزور»، فيصلي فيه ركعتين.

وفيه^(٣): أن ابن عمر رضي الله عنهما كان يأتي مسجد قُبَاءَ كُلِّ سَبْتٍ [ويقول:

رَأَيْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَأْتِيهِ كُلَّ سَبْتٍ]^(٤). وفي رواية لابن حبان: كُلَّ [يَوْمٍ]^(٥)

وخرجه أبو داود (٤٤) والترمذي (٣١٠٠) وابن ماجه (٣٥٥، ٣٥٧) والبيهقي (١٠٥/١) وابن عبد البر في «التمهيد» (١١ / ٢٢) والمزي (٣٢ / ٥٠٢): كلهم من طريق يونس بن الحارث عن إبراهيم بن أبي ميمونة عن أبي صالح عن أبي هريرة، وإسناده ضعيف كما بين الشيخ الألباني رحمه الله في «الإرواء» (١ / ٨٤ . ٨٥) قال: وهذا سند ضعيف وله علتان، الأولى ضعف يونس بن الحارث والثانية جهالة إبراهيم بن أبي ميمونة قال الذهبي: ما روى عنه سوى يونس بن الحارث.

وخرجه ابن الجاورد في «المنتقى» (٤٠) والحاكم (١ / ٢٥٧)، (٢ / ٢ / ٣٦٥) والضياء (٢٢٣١) والبيهقي (١ / ١٠٥) وفي «الشعب» (٢٧٤٧) والدارقطني (١ / ٦٢) والطبراني في «مسند الشاميين» (٧٢٩، ٧٣٠، ٧٣١): كلهم من طريق عتبة ابن أبي حكيم عن طلحة ابن نافع عن أبي أيوب وجابر بن عبدالله وأنس.. الحديث، وإسناده ضعيف؛ لضعف عتبة ابن أبي حكيم، ولا يصح سماع طلحة من أبي أيوب وجابر.

وخرجه أحمد (٦ / ٦) والبخاري في «التاريخ الكبير» (١ / ١٨) عن محمد بن عبدالله بن سلام، وفيه اختلاف، راجع «علل الحديث» (٩٢) لابن أبي حاتم. والحديث طرقه وشواهدة كلها ضعيفة، ولكن هي طرق يقوي بعضها بعضاً فضعفها يسير، وتعدد مخارجها يدل على أن للحديث أصلاً، وعليه فهو حديث حسن.

(١) صحيح مسلم (١٣٩٩).

(٢) صحيح مسلم (١٣٩٩).

(٣) انظر التخريج السابق.

(٤) سقط من: (ز).

(٥) سقط من: (ن).

سَبَبٌ^(١). وللبخاري^(٢): وكان ابنُ عمرَ يفعلُه.

وحكى ابنُ النجار^(٣): أنَّ عمرَ بنَ الخطَّابِ رضي الله عنه كان يأتي قُبَاءَ يَوْمَ الإِثْنَيْنِ وَيَوْمَ الخَمِيسِ، فجاءَ يَوْمًا فلم يجد فيه أَحَدًا من أهله، فقال: والذي نفسي بيده، لقد رأيتُ رسولَ الله ﷺ وأبَا بكرٍ في أصحابِهِ نَنقُلُ حِجَارَتَهُ عَلَى بُطُونِنَا، وَيُؤَيِّسُهُ رسولُ الله ﷺ وجبريلُ ﷺ^(٤) يَوْمٌ بِهِ البَيْتُ^(٥) - وفيه نظرٌ لَمَّا سبقَ أَنَّهُ ﷺ [صَلَّى فِيهِ لَيْتٌ]^(٦) المقدس - ومحلوفِ عمرَ بالله، لو كان مسجِدُنَا هذا [بطرفٍ من الأطراف]^(٧) لَضَرَبْنَا إِلَيْهِ أَكْبَادَ الإِبِلِ^(٨).

وَنَقَلَ رَزِينٌ فِي تَتْمَةِ ذَلِكَ: ثُمَّ [أَخَذَ]^(٩) جَرَائِدًا، فَجَعَلَ يَمْسَحُ

(١) صحيح ابن حبان (٥١٠/٤) برقم (١٦٣٢).

(٢) صحيح البخاري (١١٣٥).

(٣) «الدرة الثمينة» (رقم ٣٤٤ ص ٢٨٤ - ٢٨٥).

(٤) في (د): «عليه السلام».

(٥) ذكره البخاري في «التاريخ الكبير» (١ / ٤٠١) من طريق إسحاق بن المستورد

عن محمد بن عمرو بن جارية عن أبي غزية المازني، ومن طريق عبدالرحمن بن جارية عن أبي غزية، ورواه مرة أخرى من طريق عبدالرحمن بن جارية عن فلان بن غزية.

(٦) سقط من الأصل، والمثبت من (ز).

(٧) سقط من: (ز).

(٨) «التاريخ الكبير» (١/٤٠١) للبخاري.

(٩) سقط من (ز).

جُذْرَانَهُ [ب/١٩] وَسَطْحَهُ، فَقِيلَ لَهُ: نَكْفِيكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، فَقَالَ: لَا تَكْفُونِيهِ، أَنَا أُرِيدُ أَنْ أَكْفِيَكُمْ أَنْتُمْ مِثْلَ هَذَا، وَإِنْ شِئْتُمْ اعْمَلُوا مِثْلَ مَا أَعْمَلُ^(١)، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

قال ابن النجار^(٢): وَرَوَى [ق/١١/ب] الْبُخَارِيُّ^(٣) فِي «الصَّحِيحِ»: كَانَ سَالِمٌ مَوْلَى أَبِي حُدَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَوْمَ الْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَرَضِيَ عَنْهُمْ فِي مَسْجِدِ قُبَاءَ، فِيهِمْ: أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، وَلَعَلَّ تَقْدِيمَهُ لِكَوْنِهِ إِمَامًا رَاتِبًا كَمَا أَفْهَمَهُ بَعْضُ الرِّوَايَاتِ.

وَفِي «الصَّحِيحِ»^(٤): «خُذُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ» وَسَالِمٌ هَذَا أَحَدُهُمْ.

وَعَنْ [أَبِي أَمَامَةَ بْنِ]^(٥) سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ^(٦)، عَنْ أَبِيهِ^(٧): أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَاسْبَغَ الْوُضُوءَ، وَجَاءَ مَسْجِدَ قُبَاءَ فَصَلَّى فِيهِ رَكْعَتَيْنِ

(١) فِي (د): «عَمَلٌ».

(٢) فِي «الدَّرَةُ الثَّمِينَةُ» (ص ٢٨٥ رَقْم ٣٤٥).

(٣) صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ (٦٩٢، ٧١٧٥) مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه.

(٤) صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ (٣٨٠٨).

(٥) سَقَطَ مِنَ الْأَصْلِ، (د).

(٦) أَسْعَدٌ هُوَ أَبُو أَمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفِ الْأَنْصَارِيِّ الْمَدَنِيِّ، قَالَ أَبُو مَعْشَرِ الْمَدَنِيُّ: رَأَيْتُ أَبَا أَمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ شَيْخًا كَبِيرًا يَخْضِبُ بِالصَّفْرَةِ وَلَهُ ضَفِيرَتَانِ. وَقَالَ جَمَاعَةٌ: مَاتَ سَنَةَ مِئَةٍ. رَوَى لَهُ الْجَمَاعَةُ.

(٧) سَهْلُ بْنُ حُنَيْفِ بْنِ وَاهِبِ الْأَنْصَارِيِّ الْأَوْسِيِّ، الْمَدَنِيُّ، أَخُو عَثْمَانَ بْنِ حُنَيْفٍ، وَوَالِدُ أَبِي أَمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ. شَهِدَ بَدْرًا وَالْمَشَاهِدَ كُلَّهَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

كَانَ لَهُ أَجْرُ عُمْرَةٍ»^(١).

وَنَقَلَ الطَّبْرَانِيُّ فِي «مُعْجَمِهِ»^(٢) عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ وَضُوءَهُ ثُمَّ دَخَلَ مَسْجِدَ قُبَاءَ يَرْكَعُ فِيهِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ»^(٣) كَانَ ذَلِكَ عَدْلَ رَقَبَةٍ».

وَفِي رِوَايَةٍ [٢٠ / أ]: «مَنْ خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ حَتَّى يَأْتِيَ مَسْجِدَ قُبَاءَ وَيُصَلِّيَ فِيهِ كَانَ عَدْلَ عُمْرَةٍ»^(٤).

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَالنَّسَائِيُّ، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَفِي «كِتَابِ رَزِينٍ»: عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ^(٥): «أَدْرَكْتُ النَّاسَ يَأْتُونَ مَسْجِدَ قُبَاءَ صَبِيحَةَ سَبْعِ عَشْرَةَ مِنْ رَمَضَانَ»^(٦).

وَنَقَلَهُ يَحْيَى مِنْ حَدِيثِ جَابِرٍ عَنِ فِعْلِ النَّبِيِّ ﷺ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَرَوَتْ عَائِشَةُ بِنْتُ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ^(٧) عَنْ أَبِيهَا رضي الله عنه قَالَ: وَاللَّهِ؛

(١) إسناده ضعيف: خرجه ابن ماجه (١٤١٢) والطبراني (٧٥ / ٦) من طريق محمد ابن سليمان الكرماني، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف به، ومحمد بن سليمان: مقبول إن توبع وإلا فلا.

(٢) المعجم الكبير (٧٥/٦) برقم (٥٥٦٠).

(٣) في (ز): «يرفع فيه أربع تكبيرات».

(٤) «السلسلة الصحيحة» (٣٤٤٦).

(٥) محمد بن المنكدر بن عبد الله، أبو عبد الله، ويقال: أبو بكر المدني.

(٦) انظر «عمدة القاري» (٢٥٩/٧).

(٧) عائشة بنت سعد بن أبي وقاص القرشية الزهرية المدنية. يقال: إنها رأت سناً

لأنَّ أصلي في مسجدِ قُباءِ ركعتينِ أحبُّ إليَّ مِنْ أنْ آتي بيتَ المقدسِ مرَّتينِ، ولو [١٣/د] يَعلمون ما فيه لَضربوا [إليه] ^(١) أكبادَ الإِبِلِ ^(٢).

وروى نافع ^(٣) عن ابنِ عمرَ: أنَّ النبيَّ ﷺ صَلَّى إلى الأُسْطُوَانِ الثَّالِثِ فِي مَسْجِدِ قُبَاءِ التِّي فِي الرَّحْبَةِ ^(٤).

ونقل ابنُ زبالة ^(٥): أَنَّهُ كَانَ عَلَى سَبْعِ أُسَاطِينِ، وَكَانَتْ ^(٦) لَهُ دَرَجَةٌ لَهَا قُبَّةٌ يُؤَدَّنُ فِيهَا يُقَالُ لَهَا: النِّعَامَةُ ^(٧)، حَتَّى زَادَ فِيهِ الْوَلِيدُ. انْتَهَى.

فِيحْتَمَلُ: أَنَّ هَذِهِ صِفَةٌ بَنَاهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَاللَّهُ، [٢٠/ب] أَعْلَمُ. وَيُؤَكِّدُهُ قَوْلُهُمْ: وَلَمْ يَزَلْ مَسْجِدُ قُبَاءِ عَلَى مَا بَنَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَنْ بَنَاهُ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عِنْدَ بِنَاءِ مَسْجِدِ الْمَدِينَةِ عَلَى هَذِهِ الْحَالَةِ

من أزواج النبي ﷺ ذكرها ابن حبان في كتاب "الثقات" ماتت سنة سبع عشرة ومئة. روى لها البخاري، وأبو داود، والترمذي، والنسائي.

(١) سقط من: (ز).

(٢) ذكره ابن حجر في «فتح الباري» (٣ / ٦٩) وعزاه لابن شبة في «تاريخ المدينة» (٤٢/١)، وصحح إسناده، وخرجه ابن أبي شيبه (١٤٩/٢) والحاكم (١٣/٣).

(٣) نافع، مولى عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي، أبو عبد الله المدني. قيل إن أصله من المغرب، وقيل: من نيسابور، وكانت تسمى أبرشهر، وقيل: كان من سبي كابل، وقيل: من جبال براربنده من جبال الطالقان. أصابه عبد الله في بعض غزواته. وقيل: كان اسم أبيه هرمز، وقيل: كاوس.

(٤) لم أقف عليه.

(٥) محمد بن الحسن بن زبالة واهي الحديث.

(٦) في (د): «فكانت».

(٧) في (ز): «النعمامه».

التي هو عليها اليوم، فتشعث على [ق/١٢/أ] طول الزمان، وتهدم، فجدده في سنة خمس وخمسين وخمسمائة الوزير جمال الدين محمد بن علي ابن أبي المنصور الأصبهاني المعروف بالجواد، وسيأتي ذكره في الكلام على الأبواب إن شاء الله تعالى.

والصحيح: أن قباء على ثلاثة^(١) أميال من المدينة. وقال^(٢) الباجي: على ميلين.

وقال القاضي عياض^(٣): بنو عمرو بن عوف على ثلثي فرسخ.

قال^(٤) ابن النجار^(٥): ذرعت مسجد قباء فكان طوله ثمانية وستين ذراعاً يشف قليلاً^(٦)، وعرضه كذلك، وارتفاعه في السماء عشرون، وطول منارته من سطحه إلى رأسها اثنان وعشرون، والمنارة على يمين

(١) في (د): «ثلاث».

(٢) في (د): «وقال».

(٣) القاضي عياض هو أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض بن عمرو بن موسى بن عياض بن محمد بن عبدالله بن موسى بن عياض اليحصبي الإمام العلامة يكنى أبا الفضل سبتي الدار والميلاد أندلسي الأصل قال ولده محمد كان أجدادنا في القديم بالأندلس ثم انتقلوا مدينة فاس وكان لهم استقرار بالقيروان لا أدري قبل حلولهم بالأندلس أو بعد ذلك وانتقل عمرو بن سبتي بعد سكني فاس كان القاضي أبو الفضل إمام وقته في الحديث وعلومه عالماً بالتفسير وجميع علومه فقيهاً أصولياً عالماً بالنحو واللغة وكلام العرب وأيامهم. «الديباج المذهب» (١/١٦٨).

(٤) في (د): «وقال».

(٥) «الدرة الثمينة في أخبار المدينة» (ص ٢٨٦-٢٨٧).

(٦) أي تزيد وتفضل، ومنه عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لَا تَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ، وَلَا تُشِفُّوا بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ، وَلَا تَبِيعُوا الْوَرِقَ بِالْوَرِقِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ، وَلَا تُشِفُّوا بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ» رواه البخاري (٢١٧٦، ٢١٧٨).

أَمَّا مَسْجِدُ [١/٢١] الضَّرَارِ:

فلا أثر له، ولا يُعرف له مكانٌ فيما حَوْلَ مسجدِ قُبَاءَ ولا في غير ذلك من جهاتِ المدينة، وقد وَهَمَ في ذلك ابنُ النَّجَّارِ^(١).

وَنَقَلَ البَكْرِيُّ^(٢) في «مُعْجَمِ مَا اسْتَعْجِمَ»^(٣) أَنَّ مِنَ الْعَرَبِ مَنْ يُذَكِّرُ قُبَاءَ وَيَصْرِفُهُ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُؤَنِّثُهُ وَلَا يَصْرِفُهُ^(٤).

(١) في «الدرة الثمينة في أخبار المدينة» (ص ٢٩٧) قال: وهذا المسجد قريب من

مسجد قباء، وهو كبير، وحيطانه عالية، وتؤخذ منه الحجارة، وقد كان بناؤه مليحًا.

(٢) أبو عبيد البكري: عبد الله بن عبد العزيز بن محمد بن مصعب الحافظ أبو عبيد

البكري الأندلسي سكن قرطبة كان محدثًا أديبًا توفي سنة سبع وثمانين وأربعمائة.

«هداية العارفين» (١/٢٣٥).

(٣) «معجم ما استعجم» (٣/١٠٤٥-١٠٤٦).

(٤) قال أبو عبيد رَحِمَهُ اللهُ:

قُبَاءَ بضم أوله ممدود على وزن فعال، من العرب من يذكره ويصرفه، ومنهم من

يؤنثه، ولا يصرفه، وهما موضعان: موضع في طريق مكة من البصرة، وقباء آخر

المدينة. وقال الأحمص:

ولها مربع ببرقة خاخ ومصيف بالقصر قصر قباء

وقال ابن الأنباري في «كتاب التذكير والتأنيث» وقاسم بن ثابت في «الدلائل»:

وقد جاءت قبا مقصور.

وأنشدا:

فلا بغيـنكم قبا وعوارضا ولا قبلن الخيل لأبة ضرغد

وإنما سُميت قباءً ببئرٍ كانت بها يُقالُ لها^(١) «قَتَارًا»، فتطَيروا منها
فسمّوها قُباءً. [كما]^(٢) نقله^(٣) ابنُ زَبَالَةَ، والله أعلم.

وهذا وهم منهما، لأن الذي في البيت إنما هو قنا بفتح القاف بعدها النون، وهو
جبل في ديار بني ذبيان، وهو الذي يصلح أن يقرن ذكره بعوارض.
(١) في (ز)، (د): «كانت بها تسمى».
(٢) سقط من: (ز).
(٣) في (د): «قد نقله».

الثالث

في بناء مسجده، وتعيين مصلاه ﷺ

قيل: أقام رسول الله ﷺ بقباء في بني عمرو بن عوف اثنتين^(١) وعشرين ليلة. حكاه يحيى^(٢).

وفي «صحيح مسلم»^(٣): أقام فيهم أربع عشرة ليلة.

ويقال: إنه أقام يوم الاثنين ويوم الثلاثاء ويوم الأربعاء ويوم الخميس، وأسس مسجده، ثم خرج من قباء يوم الجمعة حين ارتفع النهار، فأدركت رسول الله ﷺ الجمعة في بني سالم بن عوف، فصلاها في بطن وادي رانونا.

قيل: واسم [ب/٢١] المسجد: «العُيبُ»، والوادي: «صُلب»^(٤).

حكاه ابن زبالة ويحيى، والله أعلم [فكانت أول جمعة صلاها

(١) في (د): «اثنتين».

(٢) روى البخاري في «الصحيح» (٣٩٠٦): أن رسول الله ﷺ لبث في بني عمرو ابن عوف بضع عشرة ليلة، وأسس المسجد الذي أسس على التقوى، وصلى فيه، وخرج إلى المدينة.

(٣) صحيح مسلم (٥٢٤).

(٤) في (ز)، (د): «ذي صلب».

بالمدينة^(١).

قيل: وكانوا مائة رجل، ويُقال: أربعين، والله أعلم.

فلهذا [ق/١٢/ب] سُمِّيَ مَسْجِدَ الْوَادِي، وَمَسْجِدَ الْجُمُعَةِ وَهُوَ عَلَى يَمِينِ السَّالِكِ إِلَى مَسْجِدِ قُبَاءَ، وَشَمَالِيَّةُ أُطْمَ خَرَابٌ يُقَالُ لَهُ: الْمَزْدَلْفُ^(٢) أُطْمَ عَتْبَانَ بْنِ مَالِكٍ، وَهُوَ مَسْجِدٌ صَغِيرٌ مَبْنِيُّ بِحِجَارَةٍ قَدْرُ نَصْفِ الْقَامَةِ، وَهُوَ الَّذِي كَانَ السَّبِيلُ يَحُولُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ عَتْبَانَ بْنِ مَالِكٍ^(٣)؛ لِأَنَّ مَنَازِلَ بَنِي سَالِمِ بْنِ عَوْفٍ كَانَتْ غَرْبِيَّ هَذَا الْوَادِي عَلَى طَرَفِ الْحَرَّةِ، وَأَثَارُهُمْ بَاقِيَةٌ هُنَاكَ، فَسَأَلَ عَتْبَانُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُصَلِّيَ فِي بَيْتِهِ مَكَانًا يَتَّخِذُهُ مَصَلًى، فَفَعَلَ وَرَكِبَ رَاحِلَتَهُ [د/١٤] بَعْدَ الْجُمُعَةِ ﷺ مُتَوَجِّهًا إِلَى الْمَدِينَةِ، فَكَانَ كُلَّمَا مَرَّ عَلَى دَارٍ مِنْ دُورِ الْأَنْصَارِ يَدْعُوهُ إِلَى الْمَقَامِ عِنْدَهُمْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلُمَّ إِلَى الْقُوَّةِ وَالْمَنْعَةِ. فيقول: «خَلُّوا سَبِيلَهَا» يعني: نَاقَتَهُ، «فَإِنَّهَا مَأْمُورَةٌ»^(٤) [أ/٢٢]، وَقَدْ أَرخَى زِمَامَهَا وَمَا يُحَرِّكُهَا، وَهِيَ تَنْظُرُ يَمِينًا وَشِمَالًا، حَتَّى إِذَا أَتَتْ دَارَ مَالِكِ بْنِ النَّجَّارِ بَرَكَتْ عَلَى بَابِ مَسْجِدِهِ، وَهُوَ يَوْمئِذٍ مَزْبَدٌ لَسَهْلٍ وَسُهَيْلٍ ابْنِي رَافِعِ بْنِ عَمْرِو بْنِ مَالِكِ بْنِ عَبَّادِ بْنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ غَنَمِ بْنِ مَالِكِ بْنِ النَّجَّارِ.

(١) سقط من: (ز).

(٢) في (ز): «المزدلفة».

(٣) عتبان بن مالك بن عمرو الأنصاري السالمي شهد بدرًا..

(٤) راجع «الثقات» (١/١٣٤) لابن حبان، و«الطبقات الكبرى» (١/٢٣٧)، و«السيرة

النبوية» (٣/٢٣) و«الرياض النضرة» (١/٤٨١).

فالمسجد الشريف اليوم وما يليه من جهة المشرق دار بني غنم.
 قيل: وهما يتمان في حجر معاذ بن عفراء، ويقال: أسعد بن زرارة،
 وهو المرجح.

وبه جزم ابن النجار^(١).

وفي كتاب يحيى: يتيمن لأبي أيوب يقال لهما: سهل وسهيل ابنا
 عمرو، والله أعلم.

ثم ثارت وهو عليها حتى بركت على باب أبي أيوب الأنصاري
 رضي الله عنه، ثم ثارت [منه]^(٢) وبركت في مبركها الأول، وألقت
 جزانها [بالأرض]^(٣) وأرزمت.

قيل: والجزان: باطن العنق، وقيل: مُقَدَّمُ العُنُقِ مِنْ مَذْبَحِ البعيرِ إلى
 منخره^(٤).

(١) وبه جزم ورجحه ابن حجر في «الفتح» فقال: قوله «في حجر سعد بن زرارة»
 كذا لأبي ذر وحده وفي رواية الباقيين «أسعد» بزيادة ألف وهو الوجه، وكان أسعد من
 السابقين إلى الإسلام من الأنصار، ويكنى أبا أمامة، وأما أخوه سعد فتأخر إسلامه،
 ووقع في مرسل بن سيرين عند أبي عبيد في «الغريب» أنهما كانا في حجر معاذ بن
 عفراء، وحكى الزبير أنهما كانا في حجر أبي أيوب، والأول أثبت، وقد يجمع
 باشتراكهما، أو بانتقال ذلك بعد أسعد إلى من ذكر واحداً بعد واحد، وذكر ابن سعد أن
 أسعد بن زرارة كان يصلي فيه قبل أن يقدم النبي ﷺ.

(٢) سقط من: (ز).

(٣) غير موجودة في (ز).

(٤) العين (١٠٤/٦).

وَأَرْزَمْتُ [النَّاقَةَ] ^(١): صَوَّتَتْ مِنْ غَيْرِ أَنْ تَفْتَحَ فَاها، وَالْحَنِينُ أَشَدُّ مِنْهُ،
وَاللَّهُ أَعْلَمُ ^(٢) [٢٢/ب].

فَنَزَلَ عَنْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: «هَذَا ^(٣) الْمَنْزِلُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ [تَعَالَى] ^(٤)»
وَاحْتَمَلَ أَبُو أَيُّوبَ رَحْلَهُ وَأَدْخَلَهُ بَيْتَهُ. قِيلَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمَرْءُ
مَعَ رَحْلِهِ» فَمَضَتْ مَثَلًا ^(٥) [ق/١٣/أ]. وَقَالَ ابْنُ زَبَّالَةَ: وَنَزَلَ مَعَهُ زَيْدُ بْنُ
حَارِثَةَ ^(٦)، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَكَانَتْ دَارُ بَنِي النَّجَّارِ أَوْسَطَ دُورِ الْأَنْصَارِ وَأَفْضَلَهَا، وَهُمْ أَخْوَالُ
عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بْنِ هَاشِمِ جَدِّ النَّبِيِّ ﷺ، أُمُّهُ: سَلْمَى ابْنَةُ عَمْرِو بْنِ زَيْدِ بْنِ
لَبِيدِ بْنِ خَدَّاشِ بْنِ عَامِرِ بْنِ غَنَمِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ النَّجَّارِ.

وَرَوَى ابْنُ بَكَّارٍ ^(٧): عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُثْبَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: اجْتَارَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى عُيَيْنَةَ فَنَزَلَ مِنْزِلَهُ وَتَخَيَّرَهُ، وَتَوَسَّطَ الْأَنْصَارَ.

(١) سقط من (ز).

(٢) راجع العين (٣٦٥/٧).

(٣) في (ز): «هذه».

(٤) سقط من (د).

(٥) راجع «تاريخ الطبري» (٢ / ٨) و«الطبقات الكبرى» (١ / ٢٣٧).

(٦) زيد بن حارثة.

(٧) الزبير بن بكار الإمام الحافظ النسابة قاضي مكة، أبو عبد الله بن أبي بكر
القرشي الأسدي المكي، قال الدارقطني: ثقة، وقال الخطيب: كان ثقة ثبًا عالمًا
بالنسب وأخبار المتقدمين له مصنف في نسب قريش. مات الزبير في ذي القعدة سنة
ست وخمسين ومائتين. «تذكرة الحفاظ» (٢/٥٢٨).

قيل: وأنزله أبو أيوب في السفلى، ثم سأله في ذلك استعظامًا له، فقال [النبي] ^(١) ﷺ: «السفل أرفق بنا وبمن يغشانا» ^(٢)، فقال: والله، لا أمشي ^(٣) فوقك أبدًا.

وقيل: إنما سأل ذلك لما انكسر الحُب فتقاطر الماء عليه [٢٣ / ١]، فسأله، فصعد حيثئذ.

و«الحب» بضم الحاء المهملة: الخابئة، والجمع: حباب بالكسر، فارسي مُعَرَّبٌ.

ونقل بعضُ شيوخنا عن «المبتدأ» لابن إسحاق: أن هذا البيت الذي

(١) سقط من (ز).

(٢) خرجه بهذا اللفظ أو السياق: ابن هشام في «السيرة النبوية» (٣ / ٢٧) من طريق مرثد بن عبدالله الزني عن أبي رهم السماعي قال: حدثني أبو أيوب.. فذكره، وخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٨٨٥) وأحمد (٥ / ٤٢٠) والطبراني في «الكبير» (٤ / ١٢٦) وابن عبدالبر في «الاستيعاب» (٢ / ٤٢٥): كلهم من طريق الليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن أبي رهم عن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه قال: نزل رسول الله ﷺ في بيتنا الأسفل وكنت في الغرفة، فأهريق ماء في الغرفة فقامت أنا وأم أيوب بقطيفة نتبع الماء شفقة أن يخلص إلى رسول الله ﷺ منه شيء.. وذكر بقية الحديث، وإسناده صحيح. وأصل الحديث في «صحيح مسلم» (٣ / ١٦٢٣ رقم ٢٠٥٣ / ١٧١) عن أفلح مولى أبي أيوب عن أبي أيوب أن النبي ﷺ نزل عليه فنزل النبي ﷺ في السفلى وأبو أيوب في العلو، قال: فانتبه أبو أيوب ليلة فقال: نمشي فوق رأس رسول الله ﷺ فتنحوا فباتوا في جانب، ثم قال للنبي ﷺ، فقال النبي ﷺ: «السفل أرفق» فقال أبو أيوب: لا أعلو سقيفة أنت تحتها، فتحول النبي ﷺ في العلو وأبو أيوب في السفلى.

(٣) في (ز): «لا له مشي».

لأبي أيوب بناء^(١) تَبَعَ الأوَّلُ واسمُه: يَبَانُ أسعد، لَمَّا مرَّ بالمدينة ونزل فيها أربعمئة عالم، وكتب كتابًا للنبي ﷺ، ودَفَعَهُ إلى كبيرهم وسأله أن يدفعه للنبي ﷺ، فَتَدَاوَلَ الدَارَ المَلَأُ إلى أن صارت لأبي أيوب، وهو مِنْ وُلْدِ ذلك العالم.

قال: وأهل المدينة الذين نَصَرُوهُ عليه الصلاة والسلام مِنْ وُلْدِ [أولئك]^(٢) العُلَمَاءِ.

فعلى هذا، إنَّما نزلَ في منزلِ نفسه لا مَنْزِلَ غَيْرِهِ. قال أنس رضي الله عنه: صَعَدَتْ ذواتُ الخُدُورِ على الأجاجير [يعني]^(٣) عند قُدُومِهِ يَقلَنَ^(٤):

(١) في (ز): «بناء له».

(٢) سقط من: (ز).

(٣) سقط من (د).

(٤) رواه البيهقي في «دلائل النبوة» (٥٠٦/٢-٥٠٧) قال: أخبرنا أبو عمرو الأديب قال أخبرنا أبو بكر الإسماعيلي قال: سمعت أبا خليفة يقول: سمعت ابن عائشة يقول: لما قدم عليه السلام المدينة جعل الناس والصبيان يقلن...

وأعاده رحمته في كتابه (٢٦٦/٥) في ذكر قدوم رسول الله ﷺ من غزوة تبوك فقال بعد إيراده له: وهذا يذكره علماؤنا عند مقدمه المدينة من مكة، وقد ذكرناه عنده لا أنه لما قدم المدينة من ثنية الوداع عند مقدمه من تبوك، والله أعلم فذكرناه أيضاً هاهنا. انتهى.

وجزم ابن القيم رحمته في «زاد المعاد» (٥٥١/٣) أن ذكر هذا الحديث عند قدوم النبي ﷺ من مكة وهم من الرواة فقال: وبعض الرواة يهم في هذا، ويقول إنما كان ذلك عند مقدمه إلى المدينة من مكة، وهو وهم ظاهر، لأن ثنيات الوداع إنما هي من ناحية الشام، لا يراها القادم من مكة إلى المدينة، ولا يمر بها إلا إذا توجه إلى الشام، فلما أشرف على المدينة، قال: «هذه طابة وهذا أحد جبل يحبنا ونحبه» انتهى.

طَلَعَ الْبَدْرُ عَلَيْنَا مِنْ ثَنِيَّاتِ الْوَدَاعِ
وَجَبَّ الشُّكْرُ عَلَيْنَا مَا دَعَا لِلَّهِ دَاعٍ

ومشى على هذا العلامة الشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللهُ فِي «مختصر زاد المعاد» (ص ٢٨٣).

وأما صاحب «السيرة الحلبية» رَحِمَهُ اللهُ فَقَدْ أورد الخبر في موضعين؛ في باب الهجرة (٢٣٤/٢) وفي غزوة تبوك (١٢٣/٣) ونقل كلام البيهقي السابق وعقبه بقوله: ولا مانع من تعدد ذلك.

قلت: والتأويل فرع الثبوت، والخبر لم يثبت أصلاً لضعف إسناده، فليسترح الجميع من هذا العناء، لا سيما أولئك الذين يحتجون به على إباحة المعازف، فقد أبعثوا النجعة.

وذكره الشوكاني رَحِمَهُ اللهُ فِي «الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوععة» (ص ١٢٥ و ١٢٦) وزاد فيه: فقال لهن رسول الله ﷺ: «هزوا كراييلكم بارك الله فيكم» وقال ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ فِي «أحاديث القصاص» (ص: ٨٠-٨١): هذا لا يعرف عن النبي ﷺ، والحديث ضعفه الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللهُ فِي «السلسلة الضعيفة» (٥٩٨).

وأحسن من هذا كله وأصح. مما يتعلق بقدم النبي ﷺ المدينة. ما رواه البيهقي في «الدلائل» (٥٠٦/٢) من طريق يعقوب بن سفيان قال: حدثنا عبيد الله بن موسى وعبدالله بن رجاء، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن البراء قال: اشترى أبو بكر من عازب رحلاً.. فذكر الحديث في الهجرة كما مضى قال أبو بكر: ومضى رسول الله وأنا معه حتى قدمنا المدينة ليلاً فتنازعه القوم أيهم ينزل عليه، فقال رسول الله: «إني أنزل الليلة على بني النجار أخوال بني عبد المطلب أكرمهم بذلك» وخرج الناس حين قدمنا المدينة في الطريق وعلى البيوت والغلمان والخدم يقولون: جاء رسول الله، جاء محمد، الله أكبر، جاء محمد، جاء رسول الله، فلما أصبح انطلق فنزل حيث أمر. قال: رواه البخاري عن عبد الله بن رجاء، وأخرجه مسلم من وجه آخر عن إسرائيل.

والغلمان والولائد يقولون: جاء رسول الله [٢٣/ب] ﷺ فرحاً [به] (١).
 وفي «شرف المصطفى» (٢) لما بركت الناقة على باب أبي [د/١٥] أيوب
 خرج جوارٍ من بني النجار يضربن بالدُّفوف ويقلن [ق/١٣/ب]:
 نحن جوارٍ من بني النجار يا حَبَّذا مُحَمَّدٌ مِنْ جَارِ
 فقال [رسول الله] (٣) ﷺ: «أَتُخَيِّبُنِي؟» قلن: نعم يا رسول الله. فقال:
 «وَأَنَا وَاللَّهِ أَحْبَبُّنِي» (٤) قالها ثلاثاً.

وَبَعْدَ مَقْدِمِهِ (٥) بِخَمْسَةِ أَشْهُرٍ - وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ (٦)

(١) سقط من: (ز).

(٢) ليس في المطبوع منه. و«شرف المصطفى» للخرکوشي وهو عبد الملك بن محمد بن إبراهيم أبو سعد ابن أبي عثمان النيسابوري الواعظ الزاهد المعروف بالخرکوشي، وخرکوش سكة نيسابور، له كتاب دلائل النبوة، والتفسير، وله في الزهد، وغير ذلك. ترجم له السبكي في «طبقات الشافعية الكبرى» (٥/٢٢٢) والصفدي في «الوافي بالوفيات» (١٩/١٣٣).

(٣) سقط من (د).

(٤) رواه البيهقي في «دلائل النبوة» (٢/٥٠٨) وقال ابن كثير في «البداية والنهاية» (٤/٤٩٤): هذا حديث غريب من هذا الوجه، لم يروه أحد من أصحاب السنن. اهـ.

قلت: يعني بهذا السياق والإسناد، وقد روى ابن ماجه في سننه (١٨٩٩) نحوه عن أنس ابن مالك أن النبي ﷺ مر ببعض المدينة الحديث

(٥) في (ز): «قدومه».

(٦) يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر، النمري القرطبي محدث قرطبة، ولد يوم الجمعة، والخطيب على المنبر لخمس بقين من شهر ربيع الآخر سنة ثمان وستين وثلاث مائة، وتوفي سنة ثلاث وستين وأربع مائة يوم الجمعة، آخر يوم شهر ربيع الآخر،

[بثمانية]^(١) آخى بين المهاجرين والأنصار^(٢) - وكانوا تسعين رجلاً، من كل طائفة خمسة وأربعون^(٣)، وقيل: مائة - على الحق والمواساة والتوارث، وكانوا كذلك إلى أن نزل بعد بدر: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ﴾^(٤) الآية، والله أعلم^(٥).

ولم يزل ﷺ في بيت أبي أيوب، ينزل عليه [الوحي]^(٦) ويأتيه جبريل [عليه السلام]^(٧) حتى ابنتى مسجده ومساكنه.

قيل^(٨): وكانت المدة عند أبي أيوب سبعة أشهر، فيما قاله ابن

كان في أول أمره ظاهري المذهب، ثم رجع إلى القول بالقياس من غير تقليد أحد، إلا أنه كان يميل إلى مذهب الشافعي، وطلب وتفقه ولزم أبا عمر أحمد بن عبد الملك الإشبيلي الفقيه، ولزم ابن الفرضي وأخذ عنه كثيراً، وكان في المغرب مدة ثم إنه تحول إلى شرق الأندلس، وسكن دانية، وبلنسية، وشاطبة، وبها توفي رحمه الله تعالى.

(١) سقط من: (ز).

(٢) في (د): «وأربعين».

(٣) في حاشية (د): «قلت: وصورة المؤاخاة أن يقول الشخص للآخر: آخيتك في

الله على الحق والمواساة، لا على الباطل والمشاححة والناجي منا يأخذ بيد أخيه، أترضى لنفسك مثل ذلك؟ فيقول الآخر: رضيت ذلك لي ولك، والله مطلع وشاهد علينا، واتبعنا سنة النبي ﷺ في ذلك، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين».

(٤) في (د): ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ﴾.

(٥) راجع «زاد المعاد» (٦٣/٣).

(٦) سقط من: (ز).

(٧) سقط من: (ز).

(٨) راجع «طبقات ابن سعد» (٢٣٧/١).

النَّجَّارِ^(١). وقال رَزِينُ: مِنْ شَهْرِ ربيعِ الأوَّلِ إلى صَفْرِ من السَّنَةِ الثانيةِ.
وقال الدَّولَابِيُّ^(٢): شهر^(٣).

وعند [٢٤ / ١] ذلك فَرَّغَ مِنْ بِنَاءِ مَسْجِدِهِ وَبَيْتَيْنِ لِعائِشَةَ وَسُودَةَ عَلِيٍّ
صَفَةَ بِنَاءِ الْمَسْجِدِ مِنْ لَبْنٍ وَجَرِيدِ النَّخْلِ.

ثُمَّ لَمَّا تَزَوَّجَ عَلَيْهِ الصَّلَاةَ وَالسَّلَامُ نِسَاءَهُ بَنَى لَهُنَّ حُجْرًا، وَهِيَ تِسْعٌ.

قال رَزِينُ: وما مرَّتْ بِهِمْ لَيْلَةٌ مِنْ نَحْوِ السَّنَةِ إِلَّا^(٤) وَتَأْتِيهِ جَفْنَةٌ سَعْدِ
ابْنِ مُعَاذٍ، ثُمَّ سَائِرُ النَّاسِ يَتَنَاوَبُونَ ذَلِكَ نَوْبًا.

وفي كتاب يحيى: عن زَيْدٍ: ما مِنْ لَيْلَةٍ إِلَّا عَلِيٌّ بِابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
مِنَّا الثَّلَاثَةُ وَالْأَرْبَعَةُ يَحْمِلُونَ الطَّعَامَ، وَيَتَنَاوَبُونَ بَيْنَهُمْ، حَتَّى تَحُولَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ مِنْ بَيْتِ أَبِي أَيُّوبَ، ثُمَّ قَالَ: وما كانت تُخَطِّئُهُ جَفْنَةُ سَعْدِ بْنِ
عُبَادَةَ^(٥) وَجَفْنَةُ أَسْعَدِ بْنِ زُرَّارَةَ كُلَّ لَيْلَةٍ، وَكَانَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ^(٦) تَتَأَسَّفُ عَلَيَّ

(١) في «الدرة الثمينة» (رقم ١٦٥).

(٢) أبو بشر الدَّولَابِيُّ [بفتح الدال على الصحيح، ولكن الناس يضمونها] محمد
ابن أحمد بن حماد أبو سعيد أبو بشر الدَّولَابِيُّ مولى الأنصار، ويعرف بالوراق، أحد
الأئمة من حفاظ الحديث، وله تصانيف حسنة في التاريخ وغير ذلك، وروى عن
جماعة كثيرة قال ابن يونس: كان يصعق، توفي وهو قاصد الحج بين مكة والمدينة
بالعرج في ذي القعدة. «البداية والنهاية» (١١/١٤٥).

(٣) في (ز): «شهرًا».

(٤) في (ز): «ولا».

(٥) كذا وقع في كتاب يحيى كما ذكره المصنف، وقد نقل قبل قليل من كتاب رزين
أنه ما كانت تخطئه جفنة سعد بن معاذ.

(٦) أم سليم بنت ملحان بن خالد بن زيد الأنصارية، أم أنس بن مالك، وأخت أم

ذلك، وما كان لها شيء، فجاءت بابنها أنس وقالت: يَخْدُمُكَ أُنَيْسُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، والله أعلم.

لكن؛ في «الصحيح»^(١) من حديث أنس: أن رسول الله ﷺ قال لأبي طلحة: «التمس لي غلاماً من [٢٤/ب] غِلْمَانِكُمْ [ق/١٤/أ] يَخْدُمُنِي»، قال: فخرج بي أبو طلحة يُزِدُنِي وِرَاءَهُ، فكنْتُ أَخْدُمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كُلَّمَا نَزَلَ... الحديث.

وَأرسل رسول الله ﷺ إلى مَلَأ [مِنْ]^(٢) بني النَّجَارِ بسبب موضع المَسْجِدِ، قَالَ: «يَا بَنِي النَّجَارِ، ثَامِنُونِي بِحَائِطِكُمْ هَذَا»^(٣)، فقالوا: لا، والله، ما^(٤) نطلبُ ثمنه إلا إلى الله. والحديث صحيح. [وظاهره: أَنَّهُمْ لَمْ يَأْخُذُوا ثَمَنَهُ]^(٥).

وعن «التاريخ الكبير»^(٦) لمحمد بن سعد عن الواقدي^(٧): أَنَّهُ اشْتَرَاهُ

حرام بنت ملحان، لها صحبة، يقال: إنها الغميصاء، ويقال: الرميضاء. وقال أبو داود: الرميضاء أخت أم سليم من الرضاعة، واسمها سهلة، ويقال: رميلة، ويقال: رميثة، ويقال: أنيفة، وقيل: مليكة.

(١) صحيح مسلم (١٣٦٥).

(٢) سقط من (د).

(٣) ثامنوني بحائطكم: أي بايعوني فيه واذكروا لي ثمنه.

(٤) في (ز، د): «لا».

(٥) سقط من (ز).

(٦) «طبقات ابن سعد» (٢٣٩/١).

(٧) محمد بن عمر بن واقد الواقدي الأسلمي، أبو عبد الله المدني، قاضي بغداد،

مولى عبد الله بن بريدة الأسلمي. قال ابن حجر: متروك مع سعة علمه.

مِنْ ابْنِي عَفْرَاءَ بَعَشْرَةَ دَنَانِيرَ ذَهَبًا، دَفَعَهَا^(١) أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ.

وَعَدَمُ قَبُولِهِ بِلَا ثَمَنِ لِأَنَّهُ لِلْيَتِيمِينَ^(٢). وَنَقَلَ [ابن] ^(٣) عُقْبَةَ: أَنَّ أَسْعَدَ عَوَّضَهُمَا عَنْ مِزْبِدِهِمَا نَخْلًا لَهُ فِي بَنِي بِيَاضَةَ^(٤). وَعِنْدَ ابْنِ زَبَّالَةَ: أَنَّ أَسْعَدَ [مَاتَ]^(٥) قَبْلَ أَنْ يُبْنَى^(٦) الْمَسْجِدُ، فَابْتِاعَهُ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ وَلِيَّتَيْهِمَا.

وَعَنْ أَبِي مَعْشَرٍ^(٧): اشْتَرَاهُ أَبُو أَيُّوبَ مِنْهُمَا، وَأَعْطَاهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَبَنَاهُ مَسْجِدًا.

وَقِيلَ: كَانَ جِدَارًا مُجَدَّرًا لَيْسَ عَلَيْهِ سَقْفٌ.

وَكَانَ أَسْعَدُ بَنَاهُ، فَكَانَ يُصَلِّي بِأَصْحَابِهِ فِيهِ، وَيُجْمَعُ بِهِمْ فِيهِ الْجُمُعَةَ [١٢/٢٥] قَبْلَ مَقْدَمِهِ ﷺ.

وَالْأَشْبَهُ: مَا نَقَلَهُ رَزِينٌ عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ مُصْعَبَ بْنَ عُمَيْرٍ كَانَ يُصَلِّي فِي مَوْضِعِ الْمَسْجِدِ قَبْلَ ذَلِكَ بِطَائِفَةٍ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ [١٦/د] وَالْأَنْصَارِ قَبْلَ

(١) فِي (د): «دَفَعَا».

(٢) رَاجِع «عَمْدَةُ الْقَارِي» (١٧٧/٤) وَ«شَرْحُ النَّوَوِيِّ عَلَى صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (٧/٥).

(٣) سَقَطَ مِنْ: (ز).

(٤) السِّيرَةُ الْحَلَبِيَّةُ (٢٥٢/٢).

(٥) سَقَطَ مِنْ (ز).

(٦) فِي (ز): «بَنِي».

(٧) نَجِيحُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّنْدِيُّ، أَبُو مَعْشَرِ الْمَدَنِيِّ، مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، كَانَ مَكَاتِبًا لِمَرْأَةٍ مِنْ بَنِي مَخْزُومٍ فَادَى فَعْتَقَ، فَاشْتَرَتْ أُمَّ مُوسَى بِنْتَ الْمَنْصُورِ وَوَلَاءَهُ، وَقِيلَ: اشْتَرَتْهُ فَأَعْتَقَتْهُ، وَقِيلَ: إِنَّ أَسْلَمَةَ مِنْ حَمِيرٍ مِنْ وَلَدِ حَنْظَلَةَ بْنِ مَالِكٍ، وَهُوَ وَالِدُ حَمْدِ بْنِ أَبِي مَعْشَرِ الْمَدَنِيِّ. رَأَى أَبَا أَمَامَةَ بْنَ سَهْلٍ بْنِ حَنِيفٍ، وَهُوَ رُؤْيَةٌ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ.

مقدم النبي ﷺ^(١) [المدينة بسنة]^(٢).

قال يحيى: فلما خرج مُصعبٌ إلى النبي ﷺ صلى بهم أسعدُ بنُ زُرارة، والله أعلم.

ودارُ أبي أيُّوبَ مُقابلةٌ لدارِ عُثمانَ رضي الله عنهُما من جهةِ القبلة، وبينهما الطريقُ، وقد اشترى عَرَصَتَهَا المَلِكُ المُظَفَّرُ^(٣) شهابُ الدينِ غازي ابن المَلِكِ العادلِ سيفِ الدينِ أبي بكرِ بنِ أيُّوبِ بنِ شاذي^(٤)، وكانت دارُ مملكتِهِ مَيِّفارِقين^(٥).

وبَنَّاها مَدْرسةً وأوقفها^(٦) على المذاهبِ الأربعةِ من أهلِ السنة. وفيها

(١) في (ز): «قبل مقدمه ﷺ».

(٢) سقط من (ز).

(٣) في (ز): «الظاهر».

(٤) ترجم له ابن كثير في «البداية والنهاية» (٥٢/١٧) فقال في أحداث سنة ثلاث عشرة وستمائة: وفيها توفي صاحب حلب الملك الظاهر غازي بن السلطان صلاح الدين يوسف بن أيوب، وكان من خيار الملوك وأسدهم سيرة ولكن كان فيه عسف ويعاقب على الذنب اليسير كثيرًا وكان يكرم العلماء والشعراء والفقراء أقام في الملك ثلاثين سنة وحضر كثيرًا من الغزوات مع أبيه وكان ذكيًا له رأي جيد وعبارة سديدة وفطنة حسنة بلغ أربعًا وأربعين سنة. وراجع «الكامل» (٣١٣/١٢) و«وفيات الأعيان» (١٧٨/٣).

(٥) ميفارقين: بفتح أوله، وتشديد ثانيه، ثم فاء، وبعد الألف راء، وقاف مكسورة، وياء ونون، أشهر مدينة بديار بكر، قالوا: سميت بميابنت، لأنها أول من بناها، وفارقين هو الخلاف بالفارسية، يقال له بارجين، لأنها كانت أحسن خندقها، فسميت بذلك، وقيل ما بني منها بالحجارة، فهو بناء أنوشروان بن قباد، وما بني بالآجر، فهو بناء أبرويز. «معجم البلدان» (٢٣٥/٥-٢٣٦).

(٦) في (د): «ووقفها».

خَزَانَةٌ صَغِيرَةٌ مِمَّا يَلِي الْقِبْلَةَ، فِيهَا مَحْرَابٌ، يُقَالُ إِنَّهَا: مَبْرَكٌ نَاقَةِ النَّبِيِّ ﷺ. وَيَلِي الْمَدْرَسَةَ مِنْ جِهَةِ الْقِبْلَةِ [٢٥/ب] [عَرَضَةٌ كَبِيرَةٌ تُحَازِيهَا مِنَ الْقِبْلَةِ] (١) كَانَتْ دَارًا لَجَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ الْمَعْرُوفِ بِالصَّادِقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَيْهِمْ. وَفِيهَا: قِبْلَةٌ مَسْجِدِهِ وَأَثَرُ مَحَارِيبٍ. وَهِيَ الْآنَ مِلْكٌ لِلْأَشْرَافِ الْمَنَايِفَةِ بَنِي الْأَمِيرِ مَنِيْفٍ.

وَاعْلَمْ؛ أَنَّ الْمَرْبَدَ كَانَ فِيهِ خِرْبٌ وَنَخْلٌ وَقُبُورُ الْمُشْرِكِينَ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْقُبُورِ فَنُبِشَتْ (٢)، وَبِالْخِرْبِ فَسُوِيَتْ (٣)، وَبِالنَّخْلِ فَقَطِعَ (٤)، فَصَفُّوا النَّخْلَ (٥) قِبْلَةً لَهُ، وَجَعَلُوا عِضَادَتَيْهِ حِجَارَةً (٦)، وَعَمَلَ فِيهِ (٧) ﷺ بِنَفْسِهِ

(١) سقط من: (ز).

(٢) «فأمر رسول الله ﷺ بقبور المشركين فنُبِشَتْ» اختلفوا هل تنبش قبور المشركين بطلب المال؟ فأجازه الجمهور، ومنعه الأوزاعي، وهذا الحديث حجة للجواز لأن المشرك لا حرمة له حيًا ولا ميتًا.

(٣) قال ابن حجر: قوله «خرب» بكسر المعجمة وفتح الراء والموحدة ويقال بفتح أوله وكسر ثانيه، قال الخطابي: أكثر الرواة بالفتح ثم الكسر، ثم حكى احتمالات منها الخُزْب بضم أوله، وسكون ثانيه، قال: هي الخروق المستديرة في الأرض.

(٤) في (ز، د): «فقطعت».

قال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ: قوله «فأمر رسول الله ﷺ بالنخل فقطع» فيه جواز قطع الأشجار المثمرة للحاجة والمصلحة لاستعمال خشبها أو ليغرس موضعها غيرها أو لخوف سقوطها على شيء تتلفه أو لاتخاذ موضعها مسجدًا أو قطعها في بلاد الكفار إذا لم يرج فتحها لأن فيه نكايه وغيظًا لهم وإضعافًا وإرغامًا.

(٥) في (د): «النخل».

(٦) قال ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ: وقوله «عضادتيه» بكسر المهملة وتخفيف المعجمة تشية عضادة وهي الخشبة التي على كتف الباب ولكل باب عضادتان.

(٧) في (ز): «وعمل فيه النبي».

الشريفة ترغيباً لهم، وهو يقول:

اللَّهُمَّ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُ الْآخِرَةِ فَانصِرِ الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَةَ

ورسولُ الله ﷺ يَنْقُلُ مَعَهُمُ اللَّبْنَ فِي ثِيَابِهِ، وَيَقُولُونَ^(١):

هَذَا الْجِمَالُ لَا جِمَالَ خَيْرَ هَذَا أَبْرُ رَبَّنَا وَأَطْهَرُ^(٢)

قِيلَ: وَوَضِعَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ رِدَاءً، فَوَضِعَ النَّاسُ وَهُمْ يَقُولُونَ:
لَسِنَّ قَعْدَنَا وَالنَّبِيُّ يَغْمَلُ ذَاكَ إِذَا لِلْعَمَلِ الْمُضَلَّلِ

[١/٢٦] وآخرون يقولون:

لَا يَسْتَوِي مَنْ يَعْمُرُ الْمَسَاجِدَ يَذَابُ فِيهَا قَائِمًا وَقَاعِدًا

وَمَنْ يُرَى عَنِ الشَّرَابِ حَائِدًا^(٣)

حَتَّى نَقَلَ يَحْيَى عَنْ زَيْدٍ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ حَجْرٌ، فَلَقِيَهُ أُسَيْدُ

(١) في (ز): «ويقول».

(٢) هذه الزيادة من أفراد البخاري كما في «صحيحه» (٣٩٠٦) وليست في «صحيح مسلم». وقال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي «فَتْحِ الْبَارِي» (٧ / ٢٤٦): قَوْلُهُ: «هَذَا الْجِمَالُ» بِالْمُهْمَلَةِ الْمَكْسُورَةِ وَتَخْفِيفِ الْمِيمِ، أَي هَذَا الْمَحْمُولُ مِنَ اللَّبَنِ «أَبْرُ» عِنْدَ اللَّهِ أَي أَبْقَى ذَخْرًا وَأَكْثَرَ ثَوَابًا وَأَدْوَمَ مَنْفَعَةً وَأَشَدَّ طَهَارَةً مِنْ «جِمَالَ خَيْرٍ» أَي الَّتِي يَحْمَلُ مِنْهَا التَّمْرَ وَالزَّيْبَ وَنَحْوَ ذَلِكَ. اهـ. وَرَاجِعِ «السِّيَرَةَ النَّبَوِيَّةَ» (٣ / ٢٥) لِابْنِ هِشَامٍ وَ«فَتْحِ الْبَارِي» (٧ / ٢٤٧).

(٣) رَاجِعِ «السِّيَرَةَ النَّبَوِيَّةَ» (٣ / ٢٥) لِابْنِ هِشَامٍ وَ«فَتْحِ الْبَارِي» (٧ / ٢٤٧).

ابن الحُضَيْرِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أُعْطِينِيهِ. فَقَالَ: «أَذْهَبَ فَاحْتَمِلْ غَيْرَهُ، فَلَسْتَ بِأَفْقَرَ إِلَى اللَّهِ مِنِّي»^(١)، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَبَنَى النَّبِيُّ ﷺ مَسْجِدَهُ مُرَبَّعًا، وَجَعَلَ قِبْلَتَهُ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ، وَطَوَّلَهُ سَبْعِينَ ذِرَاعًا^(٢) فِي سِتِّينَ أَوْ يَزِيدُ^(٣).

وَنَقَلَ يَحْيَى: كَانَ ذَرْعُهُ مِنَ الْقِبْلَةِ إِلَى حَدِّهِ الشَّامِيِّ [ق/١٥/أ] أَرْبَعَةً وَخَمْسِينَ^(٤) ذِرَاعًا وَثُلْثِي^(٥) ذِرَاعٍ، وَمِنَ الْمَشْرِقِ إِلَى الْمَغْرِبِ ثَلَاثٌ وَسِتُونَ^(٦) ذِرَاعًا، فَيَكُونُ ذَلِكَ مُكْسَرًا ثَلَاثَةَ آلَافٍ وَأَرْبَعَمِائَةٍ وَ[أَرْبَعَةَ]^(٧) وَأَرْبَعِينَ ذِرَاعًا.

وَهَذَا مَحْمُولٌ عَلَى بِنَائِهِ فِي [الْمَرَّةِ]^(٨) الْأُولَى قَبْلَ أَنْ يُزَادَ فِيهِ، لِأَنَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بِنَاهُ مَرَّتَيْنِ، كَمَا سَيَأْتِي، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) لم أقف عليه مسندًا.

(٢) في (ز): «سبعون».

(٣) «الدررة الثمينة في أخبار المدينة» (ص ١٨٣).

(٤) في الأصل: «وخمسون».

(٥) في الأصل: «وثلثا».

(٦) في (د): «ثلاثا وستين».

(٧) سقط من: (ز).

(٨) سقط من: (ز).

وَجَعَلَ لَهُ ثَلَاثَةَ أَبْوَابٍ، بَابًا فِي^(١) مُؤَخَّرِهِ، وَبَابَ عَاتِكَةَ [ب/٢٦] وَهُوَ:
بَابُ الرَّحْمَةِ، وَالْبَابُ الَّذِي كَانَ يَدْخُلُ مِنْهُ النَّبِيُّ ﷺ، وَهُوَ: بَابُ
عُثْمَانَ^(٢).

وَقِيلَ: إِنَّ هَذَيْنِ الْبَابَيْنِ لَمْ يُغَيَّرَا بَعْدَ أَنْ صُرِفَتِ الْقِبْلَةُ. نَقَلَهُ يَحْيَى
وغيره. [والله أعلم]^(٣).

وَلَمَّا صُرِفَتِ [الْقِبْلَةُ إِلَى]^(٤) الْكَعْبَةَ سَدَّ النَّبِيُّ ﷺ الْبَابَ الَّذِي كَانَ
خَلْفَهُ وَفَتَحَ بَابًا جِدَاءَهُ، فَكَانَ الْمَسْجِدُ لَهُ ثَلَاثَةُ أَبْوَابٍ: بَابُ خَلْفَهُ، وَبَابُ
عَنْ يَمِينِ الْمُصَلِّي، وَبَابُ عَنْ يَسَارِهِ.

وَذَكَرَ^(٥) ابْنُ النَّجَّارِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَنَى مَسْجِدَهُ مَرَّتَيْنِ: بِنَاؤُهُ حِينَ
قَدَّمَ أَقْلَ مِنْ مِائَةٍ فِي مِائَةٍ، فَلَمَّا فُتِحَتْ [خَيْرٌ]^(٦) بِنَاؤُهُ وَزَادَ عَلَيْهِ فِي
الدُّورِ مِثْلَهُ^(٧).

(١) فِي (ز): «مِنْ».

(٢) «الدرة الثمينة في أخبار المدينة» (ص ١٨٣).

(٣) سَقَطَ مِنْ: (ز).

(٤) سَقَطَ مِنْ (ز).

(٥) فِي (ز): «وَنَقَلَ».

(٦) سَقَطَ مِنْ: (ز).

(٧) «الدرة الثمينة في أخبار المدينة» (ص ١٨٥) وَذَكَرَ ذَلِكَ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ
ابْنَ خَلْفِ الْخَزْرَجِيِّ فِي «التعريف بما آنت الهجرة من معالم دار الهجرة» (ق/٢٤ /
ب) وَسَيَّأَتِي أَنَّ الْمَصْنِفَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ تَعَقَّبَهُ فِي هَذَا التَّحْدِيدِ بِقَوْلِهِ: لَكِنِّي قَدْ اعْتَبَرْتُ مِنْ
الْمَشْرِقِ إِلَى الْمَغْرِبِ عَلَى رِوَايَةِ يَحْيَى الْمُتَقَدِّمَةِ ثَلَاثَةَ وَسْتِينَ، وَهِيَ مِنْ أَقْلِ الرِّوَايَاتِ،

ونقل ابن زبالة: أنه ترك [د/١٧] ما يلي الشام من المسجد، لم يزد فيه،
والله أعلم.

وصلى فيه ﷺ مُتَوَجِّهًا إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا، ثُمَّ أَمَرَ
بِالتَّحْوِيلِ إِلَى الْكَعْبَةِ^(١).

وأقام زهطًا على زوايا المسجد لِيُعَدِّلَ الْقِبْلَةَ، فَأَتَاهُ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ
السَّلَامُ وَكشَفَ لَهُ عَنِ [أ/٢٧] الْكَعْبَةِ وَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ضَعِ الْقِبْلَةَ وَأَنْتَ

فكان من جدار الحجرة الشريفة إلى الاسطوانة الثانية من المنبر لا التي بعده ستين
ذراعًا تقريبًا. وعلى هذا؛ يكون عرض جدار «عمر بن عبد العزيز»، وما بينه وبين جدار
الحجرة الشريفة الأصلي ثلاثة أذرع تقريبًا، وذرعت أيضًا من القبلة متقدمًا على المنبر
بنحو ثلثي ذراع أربعة وخمسين وثلثًا ذراع كما نقله أيضًا، فبلغ في صحن المسجد
دوين الحجرين ستة أذرع، كل ذلك بذراع المدينة الشريفة. وبهذا يظهر؛ أن قول ابن
النجار المتقدم: بناه مرتين حين قدم أقل من مائة في مائة، فلما فتحت خبير بناه وزاد
عليه في الدور مثله مع تجديده المسجد بما حدده غير مستقيم، ولا يرد ذلك على
رزين؛ لأنه ذكر ذرعه ولم يحدده، والله الموفق..

(١) روى البخاري في «صحيحه» عن البراء أن النبي ﷺ كان أول ما قدم المدينة نزل
على أجداده أو قال أخواله من الأنصار، وأنه صلى قبل بيت المقدس ستة عشر شهرًا أو
سبعة عشر شهرًا، وكان يعجبه أن تكون قبلته قبل البيت، وأنه صلى أول صلاة صلاها
صلاة العصر، وصلى معه قوم، فخرج ممن صلى معه فمر على أهل مسجد وهم راكعون،
فقال: أشهد بالله لقد صليت مع رسول الله ﷺ قبل مكة فداروا كما هم قبل البيت، وكانت
اليهود قد أعجبهم إذ كان يصلي قبل بيت المقدس وأهل الكتاب، فلما ولي وجهه قبل
البيت أنكروا ذلك.

تَنْظُرُ. فَوْضِعَ وَهُوَ يَنْظُرُ إِلَى الْكَعْبَةِ، لَا^(١) يَخُولُ دُونَ نَظَرِهِ شَيْءٌ. فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ جَبْرِيلُ: هَكَذَا. فَأَعَادَ الْجِبَالَ وَالشَّجَرَ وَالْأَشْيَاءَ عَلَى حَالِهَا، فَصَارَتْ قِبَلْتُهُ إِلَى الْمِيزَابِ^(٢).

وَنَقَلَ رَزِينٌ^(٣): عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ^(٤) عَنْ أَبِيهِ^(٥) قَالَ: كَانَ بِنَاءُ مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالسَّمِيطِ^(٦): لِبْنَةِ عَلِيِّ لِبْنَةِ، ثُمَّ بِالسَّعِيدَةِ: لِبْنَةُ وَنَصْفُ أُخْرَى، ثُمَّ [اق/١٥/ب] كَثُرُوا فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ زِيدَ فِيهِ؟ فَفَعَلَ، فَبُنِيَ بِالذَّكْرِ وَالْأُنْثَى، وَهِيَ^(٧) لِبْنَتَانِ مُخْتَلِفَتَانِ، وَكَانُوا رَفَعُوا أَسَاسَهُ قَرِيبًا مِنْ ثَلَاثَةِ أَذْرُعٍ بِالْحَجَارَةِ، وَجَعَلُوا طَوْلَهُ مِمَّا يَلِي الْقِبْلَةَ إِلَى مُؤَخَّرِهِ مِائَةَ ذِرَاعٍ، وَكَذَا فِي الْعَرْضِ، فَكَانَ مُرَبَّعًا - وَفِي رِوَايَةٍ جَعْفَرٍ: وَلَمْ يُسَطَّحْ - فَشَكَّوْا الْحَرَّ، فَجَعَلُوا خَشْبَهُ وَسَوَارِيهِ جَذُوعًا

ء

(١) فِي (د): «وَلَا».

(٢) ذَكَرَهُ ابْنُ النَّجَّارِ فِي «الدَّرَةِ الثَّمِينَةِ» (ص ١٨٥-١٨٦) وَالْخَزْرَجِيُّ فِي «التَّعْرِيفِ» (٢٥ / ب)، وَلَمْ أَرِ ذَلِكَ مُسْنَدًا فِي شَيْءٍ مِنْ كُتُبِ السَّنَةِ، فَاللَّهُ أَعْلَمُ بِصِحَّةِ ذَلِكَ.

(٣) «التَّعْرِيفُ بِمَا أَنْتَ الْهَجْرَةُ» (ق ٦/ب) وَ«خِلَاصَةُ الْوَفَا» (٩/٢-١٠).

(٤) جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبِ الْقُرَشِيِّ الْهَاشِمِيِّ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْمَدَنِيِّ الصَّادِقِ. وَأُمُّهُ أُمُّ فَرُوقَ بِنْتُ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ، وَأُمُّهَا أَسْمَاءُ بِنْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ، وَلِذَلِكَ كَانَ يَقُولُ: وَلِدْنِي أَبُو بَكْرٍ مَرَّتَيْنِ.

(٥) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبِ الْقُرَشِيِّ الْهَاشِمِيِّ، أَبُو جَعْفَرِ الْبَاقِرِ، وَأُمُّهُ أُمُّ عَبْدِ اللَّهِ بِنْتُ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبِ.

(٦) وَالسَّمِيطُ: الْآجُرُ الْقَائِمُ بَعْضُهُ فَوْقَ بَعْضٍ، الْأَخِيرَةُ عَنْ كِرَاعٍ، قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: وَهُوَ الَّذِي يُسَمَّى بِالْفَارَسِيَّةِ بَرَاَسْتَق.

(٧) فِي (د): «وَهُوَ».

شَقَّةٌ شَقَّةٌ، وَضُرِبَ لِبْنُهُ مِنْ بَقِيعِ الْخَبْخَبَةِ [وَهُوَ عَنِ يَسَارِ بَقِيعِ الْغَرْقِدِ
عِنْدَ بَيْتِ أَبِي أَيُّوبَ] ^(١) بِالْمَنَاصِعِ ^(٢).

وَالْخَبْخَبَةُ: شَجَرٌ ^(٣) يَنْبُتُ هُنَاكَ. قَالَ ابْنُ زَبَّالَةَ وَيَحْيَى، وَلَا يُعْرَفُ
الْيَوْمَ [٢٧/ب] ذَلِكَ، لَكِنْ فِي حَدِيقَةٍ تُعْرَفُ بِوَقْفِ رِبَاطِ الْيَمَنَةِ بِالْقَرَبِ
مِنَ الْحَدِيقَةِ الْمَعْرُوفَةِ بِدَارِ فَحْلِ بَيْتِ أَبِي أَيُّوبَ يَتَبَرَّكُ بِهَا
الْفُقَرَاءُ ^(٤)، وَهِيَ عَنِ يَسَارِ بَقِيعِ الْغَرْقِدِ، وَعَنِ يَسَارِهِ ^(٥) بَيْتٌ فِي حَدِيقَةٍ
تُعْرَفُ بِأَوْلَادِ الصَّفِيِّ، وَنِصْفُهَا مِلْكٌ لِلْأَمِيرِ ^(٦) زِيَانِ بْنِ مَنْصُورٍ تُعْرَفُ
بِبَيْتِ أَيُّوبَ، فَاللَّهُ أَعْلَمُ ^(٧).

وَلَعَلَّ الْأُولَى أَقْرَبُ إِلَى الْمُرَادِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

قَالَ ^(٨): وَظَلَّلُوهُ [بِالْجَرِيدِ، ثُمَّ بِالْخَصْفِ، فَلَمَّا وَكَّفَ ^(٩) عَلَيْهِمْ
طَيْئُوهُ] ^(١٠) بِالطَّيْنِ.

(١) سقط من: (ز).

(٢) راجع: «سمط النجوم العوالي» (٣٦٧/١) و«خلاصة الوفا» (٩/٢).

(٣) في (ز): «شجرة».

(٤) وهو من التبرك غير المشروع.

(٥) في (ز): «وعن يساره أيضا».

(٦) في (ز): «الأمير».

(٧) في (ز): «والله أعلم».

(٨) أي رزين بن معاوية بن عمران في «ذكر دار الهجرة».

(٩) أي: سال.

(١٠) سقط من (ز).

قال ابن النجار^(١) بعد سؤاله في ذلك: فقال عليه الصلاة والسلام: «عريش كعريش موسى، ثمّام^(٢)، وخشيبات، والأمرُ أعجلُ من ذلك».

[لكن]^(٣) نقل ابن زبالة: عن أنس: كان بناء المسجد أول ما بناه النبي ﷺ بالجريد. قال: وإنما بناه بعد الهجرة بأربع سنين، والله أعلم.

وجعلوا وسطه رَحْبَةً، وكان جداره قبل أن يُظللَ قامةً. قيل: يزيد^(٤) شبرًا، فكان إذا فاء الفيء^(٥) ذراعًا، وهو يُصلي الظهر، فإذا كان ضعف ذلك صلي^(٦) العصر.

حكاه ابن زبالة ويحيى [٢٨/٢]، والله أعلم.

وحولت القبلة بعد الهجرة لسنة^(٧) عشر شهرًا في مسجد بني سلمة الذي يُقال له: مسجد القبلتين، في صلاة الظهر.

قيل: وتوفي البراء بن معرور قبل قدومه عليه الصلاة والسلام، وأوصى أن يُوجَّه للكعبة، وأنه ﷺ [ق/١٦/١] صلى على قبره. حكاه رزين.

(١) في «الدرة الثمينة» (رقم ١٧١).

(٢) بالثاء المثلثة وهو نوع من الشجر. راجع «النهاية في غريب الحديث» (٣/١٣).

(٣) سقط من (ز).

(٤) في (ز): «فزيد».

(٥) الفيء: هو الزيادة، والمراد هنا أنه إذا زالت الشمس عن كبد السماء صار

للساخص فيء. أي ظل، وهذا الظل يزيد كلما زالت الشمس.

(٦) في (ز): «يصلي».

(٧) في (د): «بسته».

ويُقال: كان^(١) تحويلها في مسجد رسول الله ﷺ [في]^(٢) صلاة الظهر،
وجزم به ابن زبالة.

ويقال: بل في صلاة العصر، يوم الاثنين، في النصف من رجب [د/١٨]
على رأس سبعة عشر شهراً من الهجرة، وسيأتي ما يخالفه في الكلام
على مسجد القبلتين، والله الموفق.

وحينئذ طأطأ جبريل الجبال حتى أبصر النبي ﷺ الكعبة كما سبق.
وتوفي عليه الصلاة والسلام والمسجد كذلك.

ولم يزد أبو بكر رضي الله عنه في المسجد شيئاً لاشتغاله بالفتح ثانياً، فلما
ولي عمر قال: إني أريد أن أزيد في المسجد، ولولا أنني سمعت رسول
الله ﷺ يقول: «ينبغي أن يزداد [ب/٢٨] في المسجد» ما زدت فيه شيئاً^(٣).

ونقل ابن زبالة وابن النجار^(٤): أن النبي ﷺ قال يوماً وهو في مُصَلَّاهُ
في المسجد: «لو زدنا في مسجدنا» وأشار بيده الكريمة نحو القبلة. فلما
ولي عمر وأراد الزيادة اجلسوا رجلاً في المصلى، ثم رفعوا يده
وخفضوها، ثم جيء بمقسط^(٥) فوضعوا طرفه بيد الرجل، ثم مدوه، فلم

(١) في (د): «إن».

(٢) سقط من: (ز).

(٣) خرجه أحمد في «مسنده» (١ / ٤٧) قال: ثنا حماد الخياط ثنا عبدالله عن نافع
أن عمر... فذكره، وإسناده ضعيف، فعبد الله هو ابن عمر العمري المكبر، وهو ضعيف.

(٤) «الدرة الثمينة» (ص ٢٤٨).

(٥) هو الحبل الصغير الشديد القتل، كما في «النهاية» (٤/٣٤٧).

يزالوا يُقدمونه ويُؤخرونه، حتى رأوا أنَّ ذلك شبيهٌ بما أشار به النبي ﷺ، فكان موضع جدارِ عُمرَ في القبلة، والله أعلم.

وعن ابن عُمرَ قال: كثُرَ الناسُ في عهدِ عُمرَ، فقالوا له: يا أمير المؤمنين، لو وسَّعتَ في المسجدِ؟ فزادَ فيه.

قيل: ولمَّا أرادَ عُمرُ شراءَ دارِ العباس^(١) للتوسعة، امتنع من بيعها وتصدَّق بها على المسلمين، بعد أن حكَّما أبي بن كعب، وقضى بها للعباس^(٢).

قال يحيى: وكانت فيما بينَ موضعِ الاسطوانِ المُرَبَّعةِ التي تلي دارَ

(١) العباس بن عبد المطلب.

(٢) حكى ذلك ابن ناصر الدين في «جامع الآثار في السير ومولد المختار» (ق ٩٣/ب) نسخة دار الكتب المصرية.

وذكره ابن النجار رَحِمَهُ اللهُ في «الدرة الثمينة» (ص ٢٥٦-٢٥٢) قال:

وأدخل عمر في هذه الزيادة دارًا للعباس بن عبد المطلب وهبها للمسلمين. وعن عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن أبيه: أن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أرادَ هدم دار كانت للعباس بن عبد المطلب ليزيدها في المسجد، وقال: بعنيها، فأبى العباس أن يبيعه إياها، فأراد عمر أخذها منه وإدخالها في المسجد، وقال: ذلك أرفق بالمسلمين، فقال له العباس: حكم بيني وبينك في ذلك، فجعل بينهما أبي بن كعب. فقال: إني أحدثكما حديثًا سمعته من رسول الله ﷺ قال: «إن داود النبي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أرادَ بِنْيَانِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، وَكَانَ فِيهِ بَيْتٌ لِعَجُوزٍ، فَأَرَادَ أَخْذَهُ مِنْهَا فَأَبَتْ أَنْ تَبِيعَهُ إِيَّاهُ، فَعَزَمَ عَلَى أَخْذِهِ مِنْهَا وَإِدْخَالِهِ فِي الْمَسْجِدِ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ: إِنْ بَيْتِي أَحَقُّ الْمَوَاضِعِ أَلَّا يَدْخُلَ فِيهِ شَيْءٌ مِنَ الظُّلْمِ، فَكَفَّ عَنْ أَخْذِهِ» فقال عمر: وأنا أشهدكم أنني قد كفت عن أخذ دار العباس. فقال له العباس: أما إذ كان هذا وحُكِمَ لي عليك، فإني أشهدكم أنني قد جعلتها صدقةً على المسلمين. فهدمها عمر وأدخلها في المسجد. وإسناده ضعيف. وهو في «الروض المغرس في فضائل البيت المقدس» يسر الله لي تحقيقه.

مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ^(١).

وسياتي بيان المُرَبَّعة.

ونقل أيضًا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ [٢٩ / ١] خَطَّ لَجَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَهُوَ فِي أَرْضِ الْحَبَشَةِ دُورًا، فَاشْتَرَى عُمَرُ نِصْفَهَا بِمِائَةِ أَلْفٍ، وَزَادَهَا فِي الْمَسْجِدِ، وَقِيلَ: إِنَّ [ق/١٦/ب] الَّذِي اشْتَرَاهَا^(٢) عُثْمَانُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَجَعَلَ عُمَرُ طُولَ الْمَسْجِدِ: أَرْبَعِينَ وَمِائَةَ ذِرَاعٍ، وَعَرْضَهُ: عَشْرِينَ وَمِائَةَ، وَبَدَّلَ أَسَاطِينَهُ بِأَخَرَ مِنْ جُذُوعِ النَّخْلِ كَمَا كَانَتْ عَلَى عَهْدِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ^(٣) [وَسَقَفَهُ]^(٤) بِجَرِيدٍ، وَجَعَلَ سُتْرَةَ الْمَسْجِدِ فَوْقَهُ ذِرَاعِينَ أَوْ ثَلَاثَةَ، وَبَنَى أَسَاسَهُ بِالْحِجَارَةِ، إِلَى أَنْ بَلَغَ قَامَةً، وَجَعَلَ لَهُ سِتَّةَ أَبْوَابٍ: بَابَيْنِ عَنْ يَمِينِ الْقِبْلَةِ، وَبَابَيْنِ عَنْ يَسَارِهَا، وَبَابَيْنِ خَلْفَهَا، ثُمَّ قَالَ لَمَّا فَرَّغَ مِنْ زِيَادَتِهِ: لَوْ انْتَهَى بِنَاؤُهُ إِلَى الْجَبَانَةِ لَكَانَ الْكُلُّ مَسْجِدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٥).

(١) مروان بن الحكم بن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف بن قصي القرشي الأموي، أبو عبد الملك، ويقال: أبو القاسم، ويقال: أبو الحكم المدني. أمه أم عثمان آمنة بنت علقمة بن صفوان الكناني. ولد بعد الهجرة بستين، وقيل: بأربع، وكان أصغر من عبد الله بن الزبير بأربعة أشهر، ولم يصح له سماع من النبي ﷺ. وقد روى عن النبي ﷺ حديث الحديبية بطوله.

(٢) في (د): «شراها».

(٣) في (ز): «على عهد رسول الله ﷺ».

(٤) سقط من: (ز).

(٥) ذكره العجلوني رَحِمَهُ اللهُ فِي «كشَفِ الْخَفَا» (١٦٠٥) عَنْ أَبِي عَمْرَةَ أَنَّهُ قَالَ: زَادَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ فِي شَامِيهِ ثُمَّ قَالَ: لَوْ زِدْنَا فِيهِ حَتَّى يَبْلُغَ الْجَبَانَةَ لَكَانَ مَسْجِدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. لَكِنْ فِي سَنَدِهِ ابْنُ أَبِي ثَابِتٍ، وَهُوَ مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ. اهـ.

وقال أبو هريرة: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «لَوْ زِيدَ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ مَا زِيدَ كَانَ الْكُلُّ مَسْجِدِي»^(١).

وفي رواية له: «لَوْ بُنِيَ هَذَا الْمَسْجِدُ إِلَى صَنْعَاءَ كَانَ مَسْجِدِي»^(٢) [٢٩/ب] فلو مُدَّ إِلَى بَابِ دَارِي مَا عَدُوْتُ الصَّلَاةَ فِيهِ».

وَعَنِ ابْنِ أَبِي [ذَيْبٍ]^(٣): أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه قَالَ: لَوْ مُدَّ

قلت: وأبو عمرة هو سفيان بن عبد الله بن ربيعة، وهو صحابي.

وذكر المطري رحمته الله في «التعريف» (٢٨ / أ) عن أنس قال: لم يزد أبو بكر رضي الله عنه في المسجد شيئاً؛ لأنه اشتغل بالفتح ثانياً، فلما ولي عمر قال: إني أريد أن أزيد في المسجد، ولولا أنني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ينبغي أن يزداد في المسجد» ما زدته فيه شيئاً.

وعن ابن عمر رضي الله عنه قال: كثر الناس في عهد عمر فقالوا له: يا أمير المؤمنين، لو وسعت في المسجد، فزاد فيه عمر، وأدخل فيه دار العباس فجعل طوله أربعين ومائة ذراع وعرضه عشرين ومائة ذراع، وبدا أساطينه بأخرى من عمد النخل، كما كانت على عهد رسول الله ﷺ، وسقفه جريداً، وجعل سترة المسجد فوقه ذراعين أو ثلاثة.. اهـ.

(١) «طرح الشريب» (٤٩/٦).

(٢) خروجه الزبير بن بكار في «أخبار المدينة النبوية» كما في «الجامع الصغير»، وعزاه المناوي في «فيض القدير» (٥ / ٣١٤) للدليمي والطيالسي، ولم يتكلم على إسناده، وذكره الشيخ الألباني رحمته الله في «ضعيف الجامع» (٤٨١١)، وعزاه العجلوني في «كشف الخفا» (١٦٠٥) لابن شبة والدليمي، وقال: ولابن شبة أيضاً عن عمر بن الخطاب قال: لو مُدَّ مسجد النبي ﷺ لكان منه، وهو معضل، وله أيضاً عن أبي عمرة أنه قال: زاد عمر رضي الله عنه في المسجد في شاميه، ثم قال: لو زدنا فيه حتى يبلغ الجبابة كان مسجد رسول الله ﷺ، لكن في سنده ابن أبي ثابت متروك الحديث. ثم قال: وبالجملة فليس فيها ما تقوم به الحجة ولا مجموعها.. اهـ.

(٣) في (ز): «دويب»! وهو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن أبي

ذئب، أبو الحارث المدني.

مسجد رسول الله ﷺ إلى ذي الخليفة لكان منه^(١).

وقال عمر بن أبي بكر الموصلي: بلغني عن ثقات: أن رسول الله ﷺ قال: «ما زيد في مسجدي فهو منه، ولو بلغ ما بلغ».

وروى ابن النجار عن أهل السير: أن زيادة عمر من جهة القبلة إلى موضع المقصورة اليوم^(٢).

وينبغي أن يُعلم: أن زيادته^(٣) الرواق المتوسط بين الروضة ورواق القبلة، وقد كانت المقصورة في القبلي لكنها احترقت في حريق المسجد، وقد شاهدت في سفلي الاسطوان الأيسر من المحراب قطعة خشب قدر الفتر^(٤) مثبتة بالأرض، وأخبرني بعض شيوخ العلم من أهل الحرم: أنها من بقايا المقصورة، والله أعلم.

قال ابن النجار^(٥): وزاد عن يمين القبلة. وذكر [١٩/د] الأذرع المتقدمة. قال^(٦) [٣٠/أ]: وجعل طول السقف أحد عشر ذراعًا، وسقفه [جريد]^(٧) ذراعان وبنى فوق ظهره سترة ثلاثة أذرع [ق/١٧/أ].

(١) إسناده ضعيف لإعضاله، بين ابن أبي ذئب وعمر.

(٢) «الدرة الثمينة» (ص ٢٤٩).

(٣) في (ز): «زيادة».

(٤) الفتر: هو المسافة بين رأسي الإبهام والسبابة إذا فتحتهما. راجع «المعجم الوسيط» (٢/٦٧٢).

(٥) «الدرة الثمينة» (ص ٢٤٩).

(٦) «الدرة الثمينة» (ص ٢٤٩).

(٧) سقط من: «(ز)».

قال رزين: ولما كانت سنة أربع من خلافة أمير المؤمنين عثمان رضي الله عنه كلمه الناس أن يزيد في المسجد، وشكوا إليه ضيقه، فشاور عثمان أهل الرأي، فأشاروا عليه بذلك، فصعد المنبر فخطب [الناس] (١) ثم أعلمهم بذلك، كالمستشير والمُعَلِّم لهم بما يريد.

قال: وقد تقدمني إلى مثل ذلك عمر بن الخطاب، فحسنا له ذلك، ودعوا له فدعا العمال، وجد فيه فامر بالقصة (٢)، فأتي بها من (٣) بطن نخل، فبناه بالحجارة المنقوشة والقصة. قيل: ويئضه بها. حكاة ابن زبالة ويحيى، والله أعلم.

وجعل العمدة حجارة منقوشة وسقفه ساجاً (٤)، وجعل طوله ستين ومائة ذراع، [وعرضه خمسين ومائة ذراع] (٥) وجعل الأبواب ستة كما كانت (٦).

(١) سقط من: (ز).

(٢) هي الجص بلغة أهل الحجاز.

(٣) في (ز): «في».

(٤) الساج: ضرب من الشجر، وهو أيضاً الطيلسان الأخضر وجمعه سيجان بوزن

تيجان. والخبر في «صحيح البخاري» (٤٣٥).

(٥) سقط من (ز، د).

(٦) والسنة في بيان المساجد: القصد وترك الغلو في تحسينه، وكان عمر رضي الله عنه مع

كثرة الفتوح في أيامه وسعة المال عنده لم يغير المسجد عما كان عليه، وإنما احتاج

إلى تجديده لأن جريد النخل كان قد نخر في أيامه، ثم كان عثمان والمال في زمانه

أكثر فحسبه بما لا يقتضي الزخرفة، ومع ذلك فقد أنكر بعض الصحابة عليه، ففي

«صحيح البخاري» (٤٥٠) عن عبيد الله الخولاني أنه سمع عثمان بن عفان يقول: عند

قول الناس فيه حين بنى مسجد النبي ﷺ: إنكم أكثرتم، قال عثمان: وإني سمعت

قال ابن النجار^(١): وكان عمل عثمان في أول شهر ربيع الأول سنة تسع وعشرين، وفرغ منه لهلال المحرم، سنة ثلاثين.

قيل: وذلك قبل أن [٣٠/ب] يُقتل بأربع سنين، حكاة ابن زبالة ويحيى، و[هو]^(٢) أولى مما تقدم عن رزين؛ لأن عثمان رضي عنه قُتل ليلة الجمعة لليلة بقيت من ذي الحجة، وقيل: يوم الجمعة ثاني عشر [ذي]^(٣) الحجة سنة خمس وثلاثين، و[كانت]^(٤) خلافتُهُ إحدى عشرة سنة وأحد عشر يومًا أو ثلاثة عشر يومًا.

وقد يُجاب بأن العمل تأخر بعد طلبهم مدة، فإن صحَّ بذلك نقل فلا أولوية، والله أعلم.

وزيادته في القبلة إلى موضع الجدار اليوم، وزاد فيه من المغرب أسطوانًا بعد المربعة^(٥).

رسول الله ﷺ يقول: «من بنى مسجدًا...» الحديث.

وقال البغوي رضي الله عنه في «شرح السنة»: لعل الذي كره الصحابة من عثمان بناؤه بالحجارة المنقوشة لا مجرد توسيعه.

(١) «الدرة الثمينة» (ص ٢٥٥).

(٢) سقط من: (ز).

(٣) سقط من: (ز).

(٤) في خ: [فكانت].

(٥) قال الخزرجي في «التعريف بما آنت الهجرة» (ق ٢٩ / أ): «أراد الاسطوانة التي في القبلة التي رفع أسفلها مربعًا قدر الجلسة وهي منتهى زيادة عمر وقبالة الاسطوان الذي زاده عثمان في الحائط القبلي... وهو حد زيادة عثمان رضي عنه رضي عنه...»

واعلم؛ أن المراد بالْمُرْبَعَةِ: الاسطوانة التي في القبلة، وقد رُفِعَ أسفلها مُربعًا قَدَرَ الْجِلْسَةِ، وهي مُنتهى زيادةِ عمرٍ من المغربِ.
وقبالة الاسطوانِ التي زادها عثمانُ في الحائِطِ [القبلي] ^(١) طرازُ أُخِذَ من العصاةِ السُّفلى، أعني: الطَّرَازُ الظَّاهِرِيُّ إلى سَقْفِ المَسْجِدِ، وهو حدُّ زيادةِ عُثمانَ.

قال: وزاد [ق/١٧/ب] فيه من الشامِ خمسينَ ذراعًا ولم يَزِدْ فيه من المشرقِ [٢/٣١] شيئًا.

وبنى المقصورةَ بلبِنِ، وجعلَ فيها كُوَّةً ^(٢) ينظرُ الناسُ منها إلى الإمامِ، وكان [يُصلي] ^(٣) فيها خَوْفًا مِنَ الذي أصابَ عُمرَ، وكانت صغيرةً.

قيل: واستعملَ عليها السَّائِبُ بْنُ خَبَّابٍ ^(٤)، كما نقله ابنُ زَبَّالَةَ وغيره،

(١) سقط من (د).

(٢) الكو والكوة: الخرق في الحائط، والثقب في البيت ونحوه، «لسان العرب» (٢٣٦/١٥).

(٣) سقط من: (ز).

(٤) قال السخاوي رَحِمَهُ اللهُ فِي «التحفة اللطيفة» (١/٣٧٧-٣٧٨):

السائب بن خباب، أبو مسلم المدني، صاحب المقصورة، صحابي ذكره مسلم في الطبقة الأولى من المدنيين، ويقال هو مولى فاطمة ابنة عتبة بن ربيعة. قال أبو حاتم: روى عنه محمد بن عمرو بن عطاء وإسحاق بن سالم، وصرح أولهما بقوله رأيت السائب بن خباب، وكذا قال غيره، وروى عمر بن شبة في «أخبار المدينة» أن عثمان استعمل السائب بن خباب على المقصورة ورزقه دينارين في كل شهر فتوفي عن ثلاثة رجال مسلم وبكبير وعبد الرحمن.

وكان يرزقه دينارين [في] ^(١) كل شهر.

وفي كتاب يحيى: أن عمر بن عبد العزيز جعلها من ساج ^(٢) حين بنى المسجد.

قال: وكانت قبله من حجارة.

ويقال: إن أول من جعل المقصورة: مزوان بن الحكم حين طعنه اليماني، فجعل مقصورة من طين، وجعل لها تشبيكا من طين، هذا نص مالك في «العتبية» ^(٣).

وفي كتاب يحيى: بناها بالحجارة.

وأدخل عثمان ^(٤) في زيادته بقية دار العباس مما يلي القبلة والشام والمغرب ^(٤)، وأدخل بعض بيوت حفصة من القبلة. حكاها ابن زبالة ويحيى، والله أعلم.

وبأشر العمل بنفسه، وجعل في عمود المسجد أعمدة الحديد فيها الرصاص، وكان يصوم النهار ويقوم الليل، وكان لا يخرج من المسجد.

(١) زيادة من (د).

(٢) الساج: ضرب من الشجر، وهو أيضا الطيلسان الأخضر، وجمعه سيجان، بوزن تيجان.

(٣) العتبية: منسوبة الى مصنفها فقيه الأندلس محمد بن أحمد بن عبد العزيز العتبي القرطبي، المتوفى سنة أربع وخمسين ومائتين، وهو كتاب يجمع مسائل في مذهب الإمام مالك. راجع «كشف الظنون» (١١٢٤/٢).

(٤) في (د): «المغرب والقبلة والشام».

قال رزين: ثم لم يُزَد في المسجد [٣١/ب] شيء، حتى كان أيام الوليد ابن عبد الملك^(١) وكان عمر بن عبد العزيز عامله على المدينة ومكة.

قيل: وكان استعماله عليها سنة سبع وثمانين، وهو أول من اتخذ بالمدينة [٢٠/د] قاضيًا، ولم يكن بها قاضٍ قبل ذلك.

[لكن رويننا في «مسند الشافعي»^(٢): أن محمد بن أبي بكر^(٣) كان قاضيًا على المدينة]^(٤) كما في «العتبية» عن مالك، والله أعلم.

فبعث الوليد إلى عمر بن عبد العزيز بمالٍ وقال له: زد في المسجد، ومن باعك فأعطه ثمنه، ومن أبى فاهدم عليه وأعطه المال، فإن أبى أن يأخذه فاضرفه إلى الفقراء.

وأرسل إلى ملك الروم أيضًا وقال^(٥): إنا نريد أن نغمر مسجد نبيتنا

(١) هو أبو العباس الوليد بن عبد الملك بن مروان. وأمه ولادة بنت العباس. ولي بعهد من أبيه إليه وإلى أخيه سليمان من بعده وذلك في يوم الخميس للنصف من شوال سنة ست وثمانين، ببيع له في يوم الجمعة من شهر شوال سنة ست وثمانين، وتوفي يوم السبت للنصف من جمادى الآخرة سنة ست وتسعين، وسنه ثمان وأربعون سنة وأشهر. وكانت خلافته تسع سنين وثمانية أشهر. ودفن بدمشق. «عيون المعارف» (ص ٤٤٢) للقضاعي بتحقيقي.

(٢) لم أراه فيه.

(٣) محمد بن أبي بكر الصديق القرشي التيمي، أبو القاسم المدني والد القاسم بن محمد بن أبي بكر، ولد عام حجة الوداع في عقب ذي القعدة بذي الحليفة أو بالشجرة حين توجه رسول الله ﷺ إلى حجته..

(٤) سقط من (الأصل، د).

(٥) في (د): «فقال».

الأعظم، فأعنا بعمالٍ وفُسيّساء. فبعث إليه بثمانين عاملاً: أربعين من الروم، وأربعين من القبط، وبثمانين ألف مثقال، وبأخمالٍ من الفُسيّساء، وبأخمالٍ من سلاسلِ القناديل [ق/١٨/أ].

واشترى عمرُ بنُ عبدِ العزيزِ الدُّورَ وأدخلها مع^(١) حُجراتِ النبي ﷺ [وأدخلَ القبرَ الشريفَ فيه]^(٢)^(٣).

قيل: وبناءه [٢٢/أ] بالحجارة المنقوشة المطابقة، وقصّه بطن نخل، وعمّله بالفُسيّساء والمزمر، وعمِلَ سَقْفُهُ بالسَّاجِ وماءِ الذهبِ، واعتنى بتحسينه، حتى كان العاملُ إذا^(٤) عمِلَ الشجرةَ الكبيرة [من الفُسيّساء]^(٥) فأحسنَ عملها نَفْلَهُ ثلاثينِ دِرْهَمًا^(٦).

ولمّا فرغَ منه: أرسلَ إلى أبا نَ بنِ عُثمان^(٧)، فحُمِلَ في كِسَاءِ خَزٍ، فقال

(١) في (د): «في».

(٢) سقط من (ز).

(٣) ولعله رَجَلَهُ أَدخَلَ القبرَ الشريفَ إلى المسجد بأمر الوليد بن عبد الملك، وما فعله الوليد بن عبد الملك من إدخال القبر إلى المسجد هو عين ما نهى عنه النبي ﷺ من اتخاذ القبور مساجد، ولما صنع ذلك لم يكن قد بقي من الصحابة أحد، وأنكر ذلك كبار التابعين وسيدهم سعيد بن المسيب. راجع ذلك تفصيلاً في «تحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد» لإمام العصر ومحدثه الشيخ الألباني رحمه الله، وقد بينت ذلك في مقدمتي للدرة الثمينة ص ٥٢ - ٥٤.

(٤) في (ز): «إن».

(٥) زياد من (د).

(٦) «الدرة الثمينة» (ص ٢٥٨ - ٢٦١).

(٧) أبا نَ بنِ عُثمان بن عفان القرشي الأموي، أبو سعيد، ويقال: أبو عبد الله المدني، أخو

عمرو بن عثمان، أمهما أم عمرو بنت جندب بن عمرو بن حممة بن الحارث الدوسي.

له عُمرٌ: أين هذا من بُنيانِكُمْ؟ فقال: بِنِناهُ بناءَ المساجِدِ، وبنيتُموه بناءَ الكنائسِ.

ويُقالُ^(١): إنَّ السائلَ له هو الوليدُ نفسُهُ^(٢).

ونقلُ الشَّهيليِّ أنَّ الحُجَرَ والبيوتَ خُلِطَتْ بالمسجِدِ في زمنِ عبدِالمَلِكِ ابنِ مَرْوان.

ويردُّه تصریحُ رَزِينٍ وغيرِهِ^(٣) بضِدِّ ذلك.

وقد قال عطاءُ الخُراسانيِّ^(٤): أدركتُ حُجَرَ أزواجِ النبيِّ ﷺ من جريدِ النخلِ، على أبوابِها المَسُوحُ من شَعْرِ أسودَ، كلُّ مَسْحٍ ثلاثةُ أذرعٍ في ذراعٍ، وكانَ بابُ عائِشةَ مُواجهَ الشَّامِ، وكانَ بمصرعٍ واحدٍ

(١) في (د): «وقيل».

(٢) يستفاد من هذا إنكار أبان بن عثمان بن عفان على الوليد بن عبد الملك ما صنعه في المسجد من التزيين والزخارف، وأبان بن عثمان تابعي ثقة وفي مذهبه هذا قوة، وقد قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه عند توسعته للمسجد: «أكن الناس من المطر، وإياك أن تحمر أو تصفر ففتن الناس»، وقال أنس بن مالك رضي الله عنه: «يتباهون بها ثم لا يعمرونها إلا قليلاً»، وقال عبدالله بن عباس: «لتزخرفنها كما زخرفت اليهود والنصارى».

وفي «فتح الباري» (٦٤٢/١) لابن حجر قال: قال ابن بطال: كان عمر فهم ذلك من رد الشارع الخميصة إلى أبي جهم من أجل الأعلام التي فيها وقال: إنها ألهتني عن صلاتي. قال ابن حجر: يحتمل أن يكون عند عمر من ذلك علم خاص بهذه المسألة... وقال البغوي: وإنما زخرفت اليهود والنصارى معابدها حين حرفوا كتبهم وبدلوها.

(٣) في (ز): «وغير»!

(٤) عطاء بن أبي مسلم الخراساني البلخي، يهيم كثيراً ويرسل ويدلس، وهو ضعيف، وكان يغزو في سبيل الله فيحبي الليل كله إلا نومة السحر.

من عُزْرٍ أو ساجٍ. قَالَ عطاءٌ: وحضرتُ كتابَ الوليدِ إلى عُمرَ بنِ عبدِ العزيزِ يُقرأُ يأمرُ فيه بإدخالِ حُجراتِ^(١) أزواجِ النبيِّ ﷺ في مسجِدِهِ، فَمَا رأيتُ [ب/٣٢] باكيًا أكثرَ من ذلك اليومِ.

وسمعتُ سعيدَ بنَ المُسيَّبِ يقولُ يومئذٍ: واللهِ، لو ددتُ لو تَرَكَها^(٢) على حالِها، ينشأُ ناسٌ من [أهل]^(٣) المدينة، ويقدمُ القادمُ مِنَ الآفاقِ^(٤) فيرى ما اكتفى به رسولُ الله ﷺ في حياته، فيكونُ ذلك ممَّا يُرْهِدُ الناسَ في التكاثُرِ والفَخْرِ^(٥).

وقالَ أبو أمانةَ: ليتها لو تُرِكَتْ حتَّى يُقَصِرَ الناسُ من البُنيانِ ويروا ما رضي اللهُ ﷻ لنبِيِّهِ ﷺ ومفاتيحِ الدنيا بيدهِ.

وعن مالكِ بنِ أنسٍ: أنَّ الناسَ كانوا يدخلونَ حُجراتِ [أزواج]^(٦) النبيِّ ﷺ بعدَ وفاتهِ يُصلُّونَ فيها الجمعةَ^(٧). قال: وكان المسجدُ [ق/١٨/ب] يضيقُ^(٨)

(١) في (د): «حجر».

(٢) في (د): «تركها».

(٣) سقط من (د).

(٤) في (د): «الآفاق».

(٥) في (ز): «المفاخر».

(٦) زيادة من (د).

(٧) خرجه البيهقي في «السنن» (٣ / ١١١)، وهو في «المدونة الكبرى» (١ / ١٥٢)

وعزاه ابن حجر في «تلخيص الحبير» (٢ / ٥١) للموطأ، ولم أره في المطبوع منه.

(٨) في (د): «ضيق».

على أهله، والحُجْرُ لَيْسَتْ مِنَ الْمَسْجِدِ، وَلَكِنْ أَبْوَابُهَا شَارِعَةٌ فِيهِ^(١).

وسياتي في الزيادة ما يوضح هذا، والله أعلم.

قال أهل السير^(٢):

فبينما^(٣) العُمَالُ مِنَ الرُّومِ يَعْمَلُونَ يَوْمًا خِلا الْمَسْجِدِ لَهُمْ، فَقَالَ أَحَدُهُمْ لِأَصْحَابِهِ: لِأَبُولَنْ^(٤) عَلَى قَبْرِ نَبِيِّهِمْ. فَتَهَوُّهُ^(٥) [أصحابه]^(٦)، فَأَبَى وَتَهَيَّأَ لِدَلِكِ، فَأَلْقَى عَلَى رَأْسِهِ، فانتثر دماغه، فأسلم بعض [١/٣٣] أولئك العُمَالُ [لذلك]^(٧).

وخمَّرَ عُمُرُ الثُّورَةِ الَّتِي يُعْمَلُ بِهَا الْفُسَيْفَسَاءُ سَنَةً، وَجَعَلَ الْعُمَدَ حِجَارَةً حَشُوها عُمُدُ الْحَدِيدِ وَالرِّصَاصِ.

وكان أولئك الرُّومُ يَصْنَعُونَ بِالْفُسَيْفَسَاءِ فِي الْحَيْطَانِ قُصُورًا

(١) خرجه البيهقي في «السنن» (٣ / ١١١)، وهو في «المدونة الكبرى» (١ / ١٥٢)

وعزاه ابن حجر في «تلخيص الحبير» (٢ / ٥١) للموطأ، ولم أره في المطبوع منه.

(٢) «الدرة الثمينة» (ص ٢٦٥).

(٣) في (د): «فبيننا».

(٤) في (د): «لأفعلن».

(٥) في (د): «قهوة».

(٦) سقط من (د).

(٧) سقط من (د).

وأشجارًا، فصَوَّرَ أحدهم خنزيرًا^(١)، فأمر به عُمرُ فَضْرِبَتْ^(٢) عُنْقَهُ.
 ووضع [عُمَرُ]^(٣) القبلةَ بَعْدَ أَنْ^(٤) دعا مشيخةَ أهلِ المدينةِ من قُرَيْشٍ
 والأنصارِ والعربِ والموالي، وقال: احْضُرُوا قِبَلَتَكُمْ. فوضعوها على ما
 كانت عليه^(٥). قِيلَ: وكانوا^(٦) [٢١/د] يَضَعُونَ الْحَجَرَ حِينَ رَفَعَ الْآخِرِ.
 وتوفي عُثْمَانُ رضي الله عنه وليس للمسجدِ شُرَافَاتٌ ولا مِحْرَابٌ، فأوَّلَ مَنْ
 أحدثَ الشُرَافَاتِ والمِحْرَابِ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ^(٧).
 ويُقالُ: عَمِلَهَا عَبْدُ الْوَاحِدِ النَّصْرِيُّ^(٨) وكانَ واليًا، وليس للمسجدِ
 [اليوم]^(٩) شُرَافَاتٌ مُنذَ حَرِيقِهِ.

(١) في (ز): «ما لا ينبغي» وفي (د): «ما لا يليق».

(٢) في (د): «فضرب».

(٣) سقط من (ز).

(٤) في (د): «ما».

(٥) قال ابن النجار رحمته الله (ص: ٢٦٢): ولما صار عمر إلى جدار القبلة دعا مشايخه

من أهل المدينة من قريش والأنصار والموالي والعرب فقال لهم: تعالوا احضروا بنيان
 قبلتكم؛ لا تقولوا غير عمر قبلتنا، فجعل لا ينزع حجرًا إلا وضع حجرًا..

(٦) في (د): «فكانوا».

(٧) «الدرة الثمينة» (ص ٢٦٢).

(٨) في (د): «البصري».

(٩) سقط من: (ز، د).

وقد جُدِّدَتْ له [شُرَافَاتٌ] ^(١) سنة ^(٢) سبع وستين وسبعمائة، في أيام
السُّلْطَانِ الْمَلِكِ الْأَشْرَفِ شُعْبَانَ بْنِ حُسَيْنٍ ^(٣) ابْنِ الْمَلِكِ النَّاصِرِ [مُحَمَّدِ
ابْنِ] ^(٤) قَلَاوُونَ ^(٥) صَاحِبِ مِصْرَ ^(٦)، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَجَعَلَ لِلْمَسْجِدِ أَرْبَعَ مَنَارَاتٍ، فِي كُلِّ رُكْنٍ وَاحِدَةً، فَلَمَّا حَجَّ [٢٣/ب] ب
سُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ ^(٧) أَذَّنَ الْمُؤَذِّنُ، فَأَطَّلَ عَلَى سُلَيْمَانَ وَهُوَ فِي دَارِ

(١) سقط من: (ز).

(٢) في (ز): «في سنة».

(٣) ترجم له السخاوي في «التحفة اللطيفة» (٤٤٣/١) فقال: شعبان بن حسين بن
الناصر محمد بن قلاوون الأشرف الصالح النجمي، صاحب الديار المصرية
والشامية، وغيرها من البلاد الإسلامية، وليها بعد خلع ابن عمه المنصور محمد بن
المظفر حاجي بن الناصر، في شعبان سنة أربع وستين وسبعمائة، وولي لصغره تدبير
الدولة يلبغا الخاسكي، إلى ربيع الآخر سنة ثمان وستين، لثوران مماليكه عليه، وانتموا
إلى الأشرف وتمكن الأشرف إلى أن خلع وهو غائب، فإنه توجه للحج في ذي القعدة
سنة ثمان وسبعين وسبعمائة بولده علي الملقب بالمنصور، كان ثار عليه جماعة وهو
بالعقبة فعاد إلى القاهرة فوجد الأمر كذلك فاختمى بها إلى أن قبض عليه وآل أمره إلى
أن خنق في هذا الشهر.

وكان قد فعل بالحرمين مآثر حسنة فقرر دروسًا في المذاهب الأربعة ودرسًا في
الحديث وتصادير وقراء ومؤذنين وغيره ومكتبًا للأيتام بإشارة كبير دولته يلبغا المشار
إليه ذكره الفاسي مطولًا. وأحكم القبة التي على الضريح النبوي في سنة خمس وستين
وسبعمائة وجددت في أيامه سنة سبع وستين للمسجد شرفات.

(٤) سقط من: (ز).

(٥) قوله: «محمد بن قلاوون» سقط من (د).

(٦) في (ز): «شعبان بن المقر الأشرف حسين بن السلطان الملك المنصور».

(٧) سليمان بن عبد الملك، أبو أيوب، كان من خيار ملوك بني أمية، ولي الخلافة
بعهد من أبيه بعد أخيه في جمادى الآخرة، سنة ست وتسعين، وكان فصيحًا مفوهًا
مؤثرًا للعدل محبًا للغزو ومولده سنة ستين، ومن محاسنه أن عمر بن عبد العزيز كان له

مَزْوَانَ قِبَلِي الْمَسْجِدِ مِنَ الْمَغْرِبِ^(١)، فَأَمَرَ بِتِلْكَ الْمَنَارَةِ فَهُدِمَتْ، وَسِيَّاتِي تَارِيخُ إِعَادَتِهَا. وَفَرَّغَ عُمَرُ مِنْ بِنَائِهِ فِي ثَلَاثِ سِنِينَ.

قِيلَ: وَكَانَ هَذْمُهُ لِلْمَسْجِدِ فِي سَنَةِ إِحْدَى وَتِسْعِينَ كَمَا حَكَاهُ ابْنُ زَبَّالَةَ وَيَحْيَى، وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ زَبَّالَةَ: سَنَةَ ثَمَانٍ وَثَمَانِينَ، وَفَرَّغَ مِنْهُ سَنَةَ إِحْدَى وَتِسْعِينَ، وَهُوَ أَشْبَهُ، وَفِيهَا حَجَّ الْوَلِيدُ.

وَقِيلَ: هَدَمَهُ [فِي] سَنَةِ ثَلَاثِ وَتِسْعِينَ، وَيُضَعِّفُهُ أَنَّهَا سَنَةُ عَزْلِ عُمَرَ [ابْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ]^(٢) عَنِ الْمَدِينَةِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَجَعَلَ: عَمْرُ بُنْيَانَ^(٤) الْحُجْرَةَ الشَّرِيفَةَ عَلَى خَمْسِ زَوَايَا؛ لئَلَّا يَسْتَقِيمَ

كالوزير، فكان يمثل أوامره في الخير، فعزل عمال الحجاج، وأخرج من كان في سجن العراق، وأحيا الصلاة لأول مواعيتها، وكان بنو أمية أماتوها بالتأخير، قال ابن سيرين: يرحم الله سليمان افتتح خلافته بإحيائه الصلاة لمواعيتها، واختتمها باستخلافه عمر بن عبد العزيز، وكان سليمان ينهى عن الغناء.

وكانت وفاته يوم الجمعة عاشر صفر سنة تسع وتسعين وفتح في أيامه جرجان وحصن الحديد وسردانية وشقى وطبرستان ومدينة السقالبه. ذكره السيوطي في «تاريخ الخلفاء» (ص ٢٣٦).

(١) في (د): «الغرب».

(٢) زيادة من (د).

(٣) زيادة من (د).

(٤) في (ز): «بيني».

لأحد استقبالها بالصلاة لتحذيره ﷺ من ذلك^(١).

[وهذه صفة الحجرة الشريفة]^(٢) وهذه: صورتها وصورة الحائز

حولها^(٣) [١/٣٤] [كما ضبطه ابن النجار]^(٤).

ع

(١) روى البخاري (٤٣٥ و ٤٣٦) أن عائشة وعبد الله بن عباس قالوا: لما نزل برسول الله ﷺ طفق يطرح خمبصة له على وجهه، فإذا اغتم بها كشفها عن وجهه، فقال وهو كذلك: «لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد». يحذر ما صنعوا. وروى مسلم (٥٣٢/٢٣) عن جندب قال: سمعت النبي ﷺ قبل أن يموت بخميس وهو يقول: «إني أبرأ إلى الله أن يكون لي منكم خليل، فإن الله تعالى قد اتخذني خليلاً كما اتخذ إبراهيم خليلاً، ولو كنت متخذاً من أمتي خليلاً، لاتخذت أبا بكر خليلاً، ألا وإن من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم وصالحيهم مساجد، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد، إني أنهاكم عن ذلك».

(٢) زيادة من (د).

(٣) في (ز): «حولها كما ترى».

(٤) زيادة من (د).



ونقل ابن النجار^(١) أن في خلافة المتوكل^(٢) أمر إسحاق بن سلمة، وكان على عمارة الحرمين من قبله أن يأزر الحجرة^(٣) بالرّخام، ففعل. ثم في خلافة المقتفي^(٤) سنة ثمان وأربعين وخمسمائة جدّده جمال

(١) «الدرة الثمينة» (ص ٣٤٥).

(٢) المتوكل على الله، جعفر أبو الفضل بن المعتصم بن الرشيد، أمه أم ولد، اسمها شجاع، ولد سنة خمس، وقيل سبع ومائتين، وبويع له في ذي الحجة سنة اثنين وثلاثين ومائتين، بعد الواثق، فأظهر الميل إلى السنة، ونصر أهلها، ورفع المحنة، وكتب بذلك إلى الآفاق، وذلك في سنة أربع وثلاثين، واستقدم المحدثين إلى سامراء، وأجزل عطاياهم، وأكرمهم، وأمرهم بأن يحدثوا بأحاديث الصفات والرؤية، وجلس أبو بكر بن أبي شيبة في جامع الرصافة، فاجتمع إليه نحو من ثلاثين ألف نفس، وجلس أخوه عثمان في جامع المنصور، فاجتمع إليه أيضًا نحو من ثلاثين ألف نفس، وتوفر دعاء الخلق للمتوكل، وبالغوا في الثناء عليه والتعظيم له، حتى قال قائلهم: الخلفاء ثلاثة أبو بكر الصديق عليه السلام في قتل أهل الردة، وعمر بن عبد العزيز في رد المظالم، والمتوكل في إحياء السنة وإماتة التجهم، وفي سنة سبع وثلاثين بعث إلى نائب مصر أن يحلق لحية قاضي القضاة بمصر: «أبي بكر محمد بن أبي الليث» وأن يضربه ويطوف به على حمار ففعل، ونعم ما فعل، فإنه كان ظالمًا من رؤوس الجهمية وولي القضاء بدله الحارث بن مسكين من أصحاب مالك بعد تمنع، وأهان القاضي المعزول بضربه كل يوم عشرين سوطًا ليرد الظلمات إلى أهلها. «عيون المعارف» (ص ٥٢٩).

(٣) في (د): «الحجر».

(٤) المقتفي لأمر الله، أبو عبيد الله محمد بن المستظهر بالله، ولد في الثاني والعشرين من ربيع الأول سنة تسع وثمانين وأربعمائة، وأمّه حبشية، وبويع له بالخلافة عند خلع ابن أخيه، وعمره أربعون سنة، وسبب تلقيبه بالمقتفي أنه رأى في منامه قبل أن يستخلف ستة أيام رسول الله صلى الله عليه وآله وهو يقول له: سيصل هذا الأمر إليك، فاقتف لأمر الله، فلقب المقتفي لأمر الله. راجع: «تاريخ الخلفاء» (ص ٤٣٧).

الدين وزير بني زنكي^(١)، وجعل الرُخامَ حولها قامَةً وبَسْطَةً، وهو اليوم كذلك، والله أعلم^(٢).

ومما أدخله عُمرُ في المسجدِ أيضًا: بيتُ فاطمةَ رضوانُ الله عليها^(٣)، وهو شمالي بيتِ عائشةَ الذي فيه قبرُ النبي ﷺ وصاحبيه ~~جيشية~~^(٤).

ونقلَ أهلُ السِّير: [أنَّ]^(٥) من وراءِ البيتِ جدارًا^(٦) ثمَّ الحائزَ الذي بنى^(٧) عُمرُ بنُ عبدِ العزيز.

وحكى ابنُ زبالةَ عن غيرِ واحدٍ من أهلِ العِلْمِ: أنَّ البيتَ مُربَّعٌ مَبْنِيٌّ بحجارةٍ سُودٍ وقَصَّةٍ، وأنَّ الذي يلي القبلةَ منه أطولُهُ^(٨)، والشرقي والغربيُّ سواءٌ، والشاميُّ أنقصُها، وبابُ البيتِ فيه، وهو مسدودٌ بحجارةٍ سُودٍ وقَصَّةٍ، ثمَّ بنى عُمرُ هذا البناءَ الظاهرَ حوله.

قال: وبينه وبين بيتِ النبي ﷺ [٣٥/١] مما يلي المشرقَ ذراعان [ومما يلي المغربَ ذراع]^(٩)، ومما يلي القبلةَ شبرٌ، ومما يلي الشامَ فضاءٌ كلُّه.

(١) في (ز): «جدد جمال الدين وزير بني زنكي تازيرها».

(٢) «الدرة الثمينة» (ص ٣٤٥).

(٣) في (ز): «رضوان عليها من الله تعالى».

(٤) في (ز): «جيشية».

(٥) سقط من: (ز).

(٦) في الأصل: «جدار».

(٧) في (ز، د): «بناه».

(٨) في (ز): «أطول».

(٩) زيادة من (د).

قال: وفي الفضاء الذي يلي الشام مَزَكَنٌ مكسورٌ ومِكتَلٌ خشبٌ، يُقال إنَّ البنَّائين نَسَوْهُ، والله أعلم.

واعلم، أن الحائط الذي بناه عمر لم يوصله إلى سَقْفِ المسجد، بل دُوِّنَ^(١) السقف بمقدار أربعة أذرع، وأدار عليه شَبَاكًا من خشبٍ من فوق الحائط إلى السقف، يراه مَنْ يتأمله مِنْ تحتِ الكُسوة التي على الحُجرة الشريفة، وقد أُعيدَ بعدَ احتراقِ المسجدِ على ما كان عليه قبلَ ذلك.

وأدخلَ عمرُ بعضَ بيتِ فاطمة رضي الله عنها من جهة الشمال، في الحائِزِ الذي بناه مُحَرَّفًا على الحُجرة الشريفة يلتقي على رُكنٍ واحدٍ وبقي بقية البيت اليوم من جهة الشمال، وفيه اليوم صندوق [مُرَبَّعٌ]^(٢) من خشبٍ فيه أسطوانٌ وخلفه مِحْرَابٌ [ق/٢٠/أ].

قال ابنُ النجار^(٣): وجعلَ طُولَ الممجدِ مائتي ذراعٍ، وعرضه في مُقَدِّمِهِ مائتين، وفي مُؤَخَّرِهِ مائة وثمانين^(٤).

وفيما [ب/٣٥] قاله^(٥) نظرٌ، فقد اعتبر ذلك فَوُجِدَ طوله من القبلة إلى الشام بعد اعتبارِ جانبيه مائتان وأربعون ذراعًا ذراعًا ونصف ذراعٍ، وَوُجِدَ عَرْضُهُ من جهة القبلة مائة واثنتان وستون ذراعًا ومن جهة الشام

(١) في (ز): «دون».

(٢) سقط من (ز).

(٣) «الدرة الثمينة» (برقم ٢٩٤).

(٤) في (د): «وعرضه في مقدمه مائة ومن مؤخره مائة وثمانين».

(٥) في (ز): «قلته».

مائة وتسعة وعشرون ذراعًا [يزيدُ مقدّمه على مؤخره ثلاث وثلاثون ذراعًا، الجميع]^(١) بذراع المدينة الشريفة، وهو ذراع اليد المتوسطة، [وهو ثلثا ذراع بالعمل المعلوم الآن]^(٢).

قال ابن النجار^(٣): ثمّ لما حجّ المهديّ سنة ستين ومائة، وقدم المدينة منصرفه من الحجّ، استعمل عليها جعفر بن سليمان بن عليّ بن عبد الله ابن عباس سنة إحدى وستين ومائة^(٤) وأمره^(٥) بالزيادة في مسجد رسول الله ﷺ فزاد فيه من جهة الشام إلى منتهاه اليوم، فكانت زيادته مائة ذراع، ولم يزد في غير هذه الجهة شيئًا.

قيل: وخفض المقصورة وكانت مرتفعة ذراعين عن وجه المسجد، فأوطأها مع المسجد، وفرغ من بُنيانه^(٦) سنة خمس وستين ومائة، كما حكاه يحيى [١/٣٦] وابن زبالة، والله أعلم.

وقد استشكل بعضهم ما قاله ابن النجار من الذرع، ثمّ قال: ويتحصّل مما اتفق عليه رزين وابن النجار رحمهما الله: أن زيادة الوليد من شاميّ المسجد أربعون ذراعًا، وزيادة المهديّ أربعون [٢٣/د] ذراعًا.

(١) سقط من (ز).

(٢) سقط من (ز).

(٣) «الدرة الثمينة» (ص ٢٦٧ - ٢٦٨).

(٤) في بعض النسخ الخطية للدرة الثمينة: «سنة ستين ومئة» وكذا في «التعريف» للخزرجي (ق ٣٠/ب).

(٥) في (ز، د): «وأمر».

(٦) في (ز): «بنائه».

وقيل: إنَّ المأمونَ زاد فيه وأثَقَنَ بنيانَهُ أيضًا في سنةِ ثَنتينِ ومائتينِ،
[والله أعلم] (١).

قال السُّهيليُّ: وهو على حالِهِ. ورزِينٌ يُنكر ذلك.

ويمكنُ الجمعُ بأنه جَدَّدَهُ ولم يَزِدْ، والله أعلم.

قال ابنُ النجار (٢): وطولُ المسجدِ في السماءِ خمسٌ وعشرون ذراعًا.

وذكر ابنُ زبالة: أنَّ طولَ منائرِهِ خمسٌ وخمسون.

ورأيتُ في روايةٍ له: ستينَ ذراعًا، وعرضُهُنَّ ثمانيةَ أذرعٍ [في ثمانيةِ
أذرعٍ] (٣).

قال: وكان المطرُ إذا كَثُرَ في الصَّخْنِ يَغشى [ق/٢٠/ب] القبلةَ، فَجَعَلَ
بينَ القبلةِ والصَّخْنِ حاجزًا (٤) يمنعُ الماءَ، ولعله سببُ ارتفاعِ القبلةِ على
مُصلَى النبي ﷺ.

ونقلَ أهلُ السير: أنَّ صَخْنِ المسجدِ كان فيه [ب/٣٦] أربعٌ وستون
بالوعةً بسببِ الأمطارِ، ولا يُعرف فيه اليومَ إلا ثنتانِ: واحدةٌ في صَخْنِ
المسجدِ، والأخرى غزبي الحُجرةِ الشريفةِ داخلَ المقصورةِ، والله أعلم.

تنبيه:

(١) سقط من (د).

(٢) «الدررة الثمينة» (برقم ٣٢٥).

(٣) سقط من «ز».

(٤) في (الأصل، د): «حاجز».

ذكر ابن النجار^(١): أَنَّ حُدُودَ مَسْجِدِ النَّبِيِّ ﷺ الْمُشَارِ إِلَيْهِ يَعْنِي: فِي قَوْلِهِ: «مَسْجِدِي هَذَا» طَوْلُهُ مِنَ الْقِبْلَةِ: الدَّرَابِزِيْنَاتُ الَّتِي بَيْنَ الْأَسَاطِينِ الَّتِي فِي قِبْلَةِ^(٢) الرُّوْضَةِ. وَمِنَ الشَّامِ: الْخَشْبَتَانِ الْمَغْرُوزَتَانِ فِي صَخْنِ الْمَسْجِدِ. وَعَرْضُهُ: مِنَ الْمَشْرِقِ إِلَى الْمَغْرِبِ، هُوَ مِنْ حُجْرَةِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى الْأَسْطُوَانَةِ الَّتِي بَعْدَ الْمَنْبَرِ، قَالَ^(٣): وَهُوَ آخِرُ الْبَلَاطِ.

وَيَنْبَغِي أَنْ يُعْلَمَ: أَنَّ الْخَشْبَتَيْنِ مَفْقُودَتَانِ، وَضَبْطُهُ الْآنَ كَمَا شَافَهَنِي بِهِ بَعْضُ شَيْوْخِ الْحَرَمِ مِنْ صَخْنِ الْمَسْجِدِ أَنْ يَسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، وَتَجْعَلَ الطَّرْفَ الْأَيْمَنَ مِنْ دِكَّةِ الْمُؤَدِّينِ الْمُوَاجِهَةِ لِلْمَنْبَرِ الشَّرِيفِ حِذَاءَ مَنْكِبِكَ الْأَيْمَنِ، وَيَكُونُ فِي سَمْتِ الْحَجْرَيْنِ اللَّذَيْنِ عَنِ يَسَارِكَ فِي صَخْنِ الْمَسْجِدِ؛ لِأَنَّ الْبَلَاطَ الْيَوْمَ مَفْقُودٌ لَا يُعْرَفُ [i/٣٧]، وَهُوَ مُوَافِقٌ لِتَحْدِيدِ ابْنِ النَّجَّارِ.

لَكِنِّي قَدْ اعْتَبَرْتُ [ذُرْعُهُ]^(٤) مِنَ الْمَشْرِقِ إِلَى الْمَغْرِبِ عَلَى رِوَايَةِ يَحْيَى [الْمَتَقَدِّمَةِ]^(٥) ثَلَاثَةَ وَسْتِينَ، وَهُوَ أَقْلٌ^(٦) الْبُرُوَايَاتِ، فَكَانَ مِنْ جِدَارِ الْحُجْرَةِ الشَّرِيفَةِ إِلَى الْأَسْطُوَانَةِ الثَّانِيَةِ مِنَ الْمَنْبَرِ لَا الَّتِي بَعْدَهُ سِتِينَ ذِرَاعًا تَقْرِيْبًا. وَعَلَى هَذَا؛ يَكُونُ عَرْضُ جِدَارِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ جِدَارِ الْحُجْرَةِ الشَّرِيفَةِ الْأَصْلِيِّ ثَلَاثَةَ أَذْرُعٍ تَقْرِيْبًا.

(١) «الدرة الثمينة» (برقم ٣٣٣).

(٢) في (ز): «القبلة».

(٣) «الدرة الثمينة» (برقم ٣٣٤).

(٤) زيادة من (د).

(٥) زيادة من (ز، د).

(٦) في (ز): «وهي من أقل».

وذرعتُ أيضًا من القبلة متقدِّمًا على المنبر^(١) بنحوِ ثلثي ذراعٍ أربعة وخمسين وثلثي ذراعٍ كما نقله أيضًا، فبلغَ في صحنِ المسجدِ دُوينِ الحَجَرَيْنِ بستةِ أذرعٍ، كلُّ ذلك بذراعِ المدينةِ الشريفةِ.

وبهذا يظهرُ أنَّ قولَ ابنِ النُّجارِ المتقدم^(٢): بناءُ مرَّتينِ [ق/٢١/١] حينَ قدمَ أقلَّ من مائةٍ في مائةٍ، فلمَّا فُتحتْ خبيرُ بناءٍ وزادَ عليه في الدُّورِ مثله مع تحديده المسجدَ بما حدده غيرُ مستقيمٍ، ولا يردُّ ذلك على رَزِينٍ؛ لأنه ذَكَرَ ذَرْعَهُ ولم يُحدده، والله الموفقُ^(٣).

وقد صرَّحَ النُّوويُّ في «شرحِ مُسلم»^(٤) بأنَّ الصلاةَ [ب/٣٧] إنما تتضاعفُ في المسجدِ الذي كان في زمنه عليه الصلاة والسلامُ دونَ بقيةِ الزياداتِ، ولم يَحْكُ غيرُهُ. وهو محجوجٌ بما تقدمَ إنَّ سلمَ تصحيحه.

ولهذا لو حَلَفَ لا يدخلُ هذا المسجدَ فزيدَ فيه ودخلَ الزيادة. قال النُّوويُّ: ينبغي أن لا يحنثَ؛ لأنَّ اليمينَ لم يتناولها، وهو [على]^(٥) ما قاله في «شرحِ مسلم»، لكنَّ الرافعيَّ جَزَمَ بِحِنْثِهِ وإن دَخَلَ الزيادةَ، وهو المُوَافِقُ للأحاديثِ المُتقدِّمةِ [لكنه نقل عن الرافعي الجزم بحنثه وإن دخل الزيادة وهو غلط]^(٦) والله أعلم.

(١) في (د): «على القبلة».

(٢) وهو في «الدرة الثمينة» (برقم ١٧٣).

(٣) في (د): «والله أعلم».

(٤) «شرح النُّووي على صحيح مسلم» (١٦٦/٩) قال: واعلم أن هذه الفضيلة مختصة بنفس مسجده ﷺ الذي كان في زمانه دون ما زيد فيه بعده فينبغي أن يحرص المصلي على ذلك ويتفطن لما ذكرته.

(٥) سقط من (ز).

(٦) زيادة من (ز، د).

والدرازيناتُ التي ذَكَرَها ابنُ النجارِ مِنْ جهةِ القبلةِ متقدمةٌ عن^(١) موضعِ الحائِطِ القبليِّ، لأنَّ الحائِطَ القبليِّ كانَ محاذيًّا لمصلىِ النبيِّ ﷺ؛ لما وردَ: أنَّ الواقِفَ في المصلىِ الشريفِ تكونُ رمانةُ المنبرِ [د/٢٤] حذوً منكبهِ الأيمنِ، ومَقامُ النبيِّ ﷺ لم يُغَيَّرْ باتفاقٍ، كما أنَّ المنبرَ لم يُؤخَّرْ عن منصبهِ الأوَّلِ، وإنَّما جُعِلَ الصندوقُ الذي في قبلةِ مصلىِ النبيِّ ﷺ سُترةً بينَ المَقامِ وبينَ الأسطواناتِ [كذا قاله المطري]. وقد ظهر لي أنه إنما جعل في مكان الجدار القديم^(٣).

ويؤيده ما وردَ: أنَّ الحائِطَ القبليِّ كانَ بينه وبينَ المنبرِ ممرًّا الشاةِ.

ونقل في «العتبية» عن مالكٍ: ممرُّ الرُّجلِ منحرفًا، فقدمه عُمرُ إلى موضعِ خشبِ المقصورةِ، ثُمَّ قَدَّمَهُ عُثْمَانُ إلى موضِعِهِ اليومَ، والله أعلمُ، وبينَ المنبرِ والدرازينِ اليومَ مقدارُ أربعةِ أذرعٍ ورُبُعِ ذراعٍ.

وفي صُحُنِ المسجِدِ حِجرانٍ، يُذكرُ أنَّهما حدُّ مسجِدِ رسولِ الله ﷺ، ولكنهما ليسا على سَمْتِ المنبرِ الشريفِ، بل هُما داخلانِ إلى جهةِ المشرقِ^(٤) بمقدارِ أربعةِ أذرعٍ أو أقلَّ^(٥)، ومتقدمانِ إلى القبلةِ بمثلِ ذلكَ يظهرُ هذا لمن اعتبرَ ذرعَ ابنِ النجارِ.

ونقل يحيى: أنَّ ذرعَ ما بينَ المصلىِ الشريفِ إلى جدارِ القبلةِ الذي فيه المحرابُ اليومَ، وهو حذوُ المصلىِ الشريفِ كما قاله مالكٌ عشرونَ

(١) في (د): «على».

(٢) في (ز): «رسول الله».

(٣) زيادة من (ز، د).

(٤) في (د): «الشرق».

(٥) في (ز): «وأقل».

ذراعًا ورُبع. قال يحيى: وهي جميعُ الزيادة من القبلة، وقد اعتبرتُهُ مِنْ سِتْرَةٍ^(١) مصلى^(٢) النبي ﷺ [ب/٣٨] إلى جدارِ القبلة، فكان كذلك، ومِنْ صَدْرِ المحرابِ يزيدُ على ذلك نحو ذراعٍ ورُبعٍ ذراعٍ.

وبهذا يظهرُ أن المصلى لم يغير عن مكانه [وأن الصندوق إنما جعل في مكان الجدار الأول]^(٣) والله أعلم.

وطولُ المسجدِ اليومَ بعدَ الزيادات كلها مائتا ذراعٍ وأربعٌ وخمسون ذراعًا، وعرضُهُ من مُقَدِّمه من المشرقِ إلى المغربِ مائةُ ذراعٍ وسبعون ذراعًا، وعرضُهُ مِنْ مُؤَخَّرِهِ مائةُ ذراعٍ وخمسة وثلاثون ذراعًا^(٤).

وذكر محمدُ بنُ الحسن، ما يقربُ مِنْ هذا أو مثله لاختلافِ الأذرعِ، وكلُّ ذلك بذراعِ اليدِ المتوسطةِ بين الطُّولِ والقصرِ.

* * *

ء

(١) في (ز): «من وجه سِتْرَةٍ».

(٢) في (ز): «المصلى».

(٣) زيادة من (ز).

(٤) وقع في (ز) ههنا تكرار وتقديم وتأخير !!.

الرابع

يذكر فيه الأساطين بالروضة الشريفة والجذع والمنبر

* فمنها: الاسطوانة المخلقة^(١):

وهي التي صلى إليها رسول الله^(٢) ﷺ المكتوبة بعد تحويل القبلة بضعة عشر يوماً، ثم تقدم إلى مُصَلَّاهُ^(٣) [٣٩/أ] اليوم^(٤)، وهي الثالثة من المنبر، والثالثة من القبلة، والثالثة من القبر الشريف، والثالثة من رَحْبَةِ المسجد قبل زيادة الرواقين المُستَجْدِنِ في القبلة، وبهما صارت خامسة من الرحبة اليوم، وهي متوسطة في الروضة.

وتُعرفُ باسطوانة المهاجرين؛ لأنَّ أكابرَ الصحابة ~~جلسوا~~ كانوا يُصلُّون إليها ويجلسون حَوْلَهَا^(٥).

(١) سماها السمهودي أسطوانة عائشة كما في «خلاصة الوفا» (٥٩/٢) وقال: وتعرف بأسطوانة القرعة والمهاجرين.

(٢) في (ز): «النبي».

(٣) قوله: «إلى مصلاه» مكرر في (ز).

(٤) نقله المطري في «التعريف» والسمهودي في «خلاصة الوفا» (٥٩/٢).

(٥) نقل ذلك: الخزرجي في «التعريف بما أنست الهجرة من معالم دار الهجرة» (ق ٣١/أ).

وتُسمى اسطوان^(١) عائشة رضي الله عنها للحديث الذي روث فيها أنها لو عَرَفَهَا النَّاسُ لاضطربوا على الصَّلَاةِ عِنْدَهَا بِالسُّهْمَانِ^(٢).

وهي التي أُسْرَتْ بِهَا إِلَى ابْنِ أُخْتِهَا عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، فَكَانَ أَكْثَرَ نَوَافِلِهِ إِلَيْهَا^(٣).

ويُقال: إِنَّ الدُّعَاءَ عِنْدَهَا مُسْتَجَابٌ^(٤).

(١) في (د): «اسطوانة».

(٢) رواه الطبراني في «المعجم الأوسط» (١/٤٧٥-٤٧٦ رقم ٨٦٦) قال: حدثنا

أحمد قال: حدثنا عتيق بن يعقوب قال: حدثنا ابنا المنذر عبد الله ومحمد عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن رسول الله قال: إن في المسجد لبقعة قبل هذه الاسطوانة لو يعلم الناس ما صلوا فيها إلا أن يطير لهم فيها قرعة وعندها جماعة من أصحابه وأبناء المهاجرين فقالوا: يا أم المؤمنين، وأين هي؟ فاستعجمت عليهم، فمكثوا عندها ساعة، ثم خرجوا، وثبت عبد الله بن الزبير فقالوا: إنها ستخبرك بذلك المكان، فأرمقوه في المسجد حتى ينظروا حيث يصلي فخرج بعد ساعة فصلى عند الاسطوانة التي صلى إليها ابنه عامر بن عبد الله بن الزبير وقيل لها إسطوانة القرعة قال عتيق: وهي الاسطوانة التي واسطة بين القبر والمنبر عن يمينها إلى المنبر أسطوانتين وبينها وبين المنبر أسطوانتين وبينها وبين الرحبة أسطوانتين وهي واسطة بين ذلك وهي تسمى أسطوانة القرعة.

قال: لم يرو هذا الحديث عن هشام إلا ابنا المنذر تفرد به عتيق بن يعقوب.

(٣) راجع «الدرة الثمينة في أخبار المدينة» (ص ٢٤٢-٢٤٣).

(٤) وهذه دعوى عارية عن الدليل، وقد قال البوصيري:

والدعاوى ما لم تقيموا عليها بينات أبناؤها أدياء

وهذه الدعوى ذكرها ابن زبالة في كتابه، فقال: عن إسماعيل بن عبد الله عن أبيه

قال: بلغنا أن الدعاء عندها مستجاب. ونقلها من بعده كابن النجار في «الدرة الثمينة»

(ص ٢٤٣) والسمهودي في «خلاصة الوفا» (٢/٦٠).

وروى ابن النجار^(١) بسنده إلى [ق/٢٢/١] أبي هريرة رضي الله عنه قال: كانت قبله النبي ﷺ إلى الشام، وكان مُصَلَّاهُ [الذي يُصلي فيه بالناس إلى الشام من مسجده]^(٢): أن تضع^(٣) الاسطوانة المُخلَّقة اليوم خلف ظهرك، [ثم تمشي مُستقبِلَ الشام وهي خلف ظهرك حتى]^(٤) إذا كنت محاذيًا باب عثمان المعروف اليوم بباب جبريل، وكان الباب على منكبك الأيمن [ب/٣٩] وأنت في صحن المسجد كانت قبلته في ذلك الموضع^(٥)، وأنت واقف في مُصَلَّاهُ ﷺ.

(١) «الدرة الثمينة» (ص ١٨٦-١٨٧) من طريق محمد بن الحسن بن زباله، وهو ضعيف جدًا، عن عبد العزيز بن أبي حازم عن هشام بن سعد عن سعيد بن أبي هلال عنه.

(٢) سقط من: (ز، د).

(٣) في (ز): «أن تضع موضع».

(٤) سقط من: (ز).

(٥) خرجه بإسناده الشيخ محمد بن أحمد بن خلف الخزرجي (ق ٢٥ / أ. ب) من طريق ابن النجار عن أبي القاسم المظفري به، وآخره يزيد عما ههنا، ففيه: «حتى إذا كنت محاذيًا باب عثمان رضي الله عنه المعروف اليوم بباب جبريل والباب على منكبك الأيمن وأنت في صحن المسجد كانت قبلته في ذلك الموضع وأنت واقف في مُصَلَّاهُ ﷺ». ثم قال الخزرجي:

قلت: الاسطوانة المُخلَّقة هي التي عن يسار الإمام المصلي في مصلى رسول الله ﷺ من خلف ظهره.

قال: وسيأتي ذكرها عند ذكر الأساطين.

قلت: وإسناده إلى أبي هريرة وإليه محمد بن الحسن بن زباله، وهو متهم متروك.

* ومنها: اسطوانة التوبة^(١):

(١) قال ابن إسحاق: لما حاصر رسول الله ﷺ بني قريظة بعثوا إليه أن ابعث إلينا أبا لبابة بن عبد المنذر أخا بني عمرو بن عوف . وكانوا حلفاء للأوس . فنستشيره في أمرنا، فأرسله رسول الله ﷺ إليهم، فلما رأوه قام إليه الرجال، وأجهش إليه النساء والصبيان فيكون في وجهه، فرق لهم، فقالوا له: يا أبا لبابة، أترى أن نزل على حكم محمد؟ قال: نعم، وأشار بيده إلى حلقه أنه الذبح. قال أبو لبابة: فوالله ما زالت قدماي حتى عرفت أنني قد خنت الله ورسوله، ثم انطلق أبو لبابة على وجهه، ولم يأت رسول الله ﷺ حتى ارتبط في المسجد إلى عمود من عمدته، وقال: والله لا أبرح مكاني هذا حتى يتوب الله علي مما صنعت، وعاهد الله ألا يظأ بني قريظة أبدا ولا تراني ولا يراني الله في بلد خنت الله ورسوله فيه أبدا. فلما بلغ رسول الله ﷺ خبره وأبطأ عليه وكان قد استبطأه قال: «أما لو جاءني لاستغفرت الله له، فأما إذ فعل ما فعل فما أنا بالذي أطلقه من مكانه حتى يتوب الله عليه».

السيرة النبوية (٤/١٩٦) لابن هشام، و«تفسير الطبري» (١٣/١٥٩٢٣).

وذكر السمهودي رحمه الله في «خلاصة الوفا» (٢/٦١) سببا آخر في ارتبط أبي لبابة بالاسطوانة فقال: وقيل سبب ارتباطه بها تخلفه في غزوة تبوك، فلما جاء النبي ﷺ جاءه فأعرض عنه، فارتبط بسارية التوبة التي عند باب أم سلمة سبعا بين يوم وليلة رواه البيهقي في «الدلائل» (٤/١٦) عن سعيد بن المسيب.

وروى ابن جرير الطبري في «جامع البيان» (١١/١٢-١٣) عن ابن عباس قوله: ﴿وَأَخْرُونَ اعْتَرَفُوا بِذُنُوبِهِمْ خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا﴾ قال: كانوا عشرة رهط تخلفوا عن النبي ﷺ في غزوة تبوك فلما حضر رجوع النبي ﷺ أوثق سبعة منهم أنفسهم بسواري المسجد فكان ممر النبي ﷺ إذا رجع في المسجد عليهم فلما رأهم قال: من هؤلاء الموثقون أنفسهم بالسواري؟ قالوا: هذا أبو لبابة وأصحاب له تخلفوا عنك يا رسول الله وحلفوا لا يطلقهم أحد حتى تطلقهم وتعذرهم فقال النبي عليه السلام: وأنا أقسم بالله لا أطلقهم ولا أعذرهم حتى يكون الله هو الذي يطلقهم رغبوا عني وتخلفوا عن الغزو مع المسلمين! فلما بلغهم ذلك قالوا: ونحن والله لا نطلق أنفسنا حتى يكون الله الذي يطلقنا! فأنزل الله تبارك وتعالى: ﴿وَأَخْرُونَ اعْتَرَفُوا بِذُنُوبِهِمْ خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا عَسَى اللَّهُ أَنْ يَتُوبَ

وهي التي ارتبطَ فيها أبو لبابة^(١) بشيرُ بن عبد المنذر الأنصاري الأوسي^(٢) رحمته. ونقل ابن زبالة: أن النبي ﷺ كان يُصلي نوافله إليها^(٣).

وفي رواية: كان أكثر نوافله إليها^(٤)، وكان إذا صلى الصُّبح انصرف إليها^(٥)، وقد سبق [٢٥/د] إليها الضعفاء، والمساكين، وأهل الضَّر، وضيغانُ النبي ﷺ والمؤلفة قلوبهم، ومن لا مبيت له إلا المسجد، فينصرف إليهم من مُصلاًة من الصُّبح، فيتلو عليهم ما أنزل الله عليه من

﴿عَلَيْهِمْ﴾ و﴿عَسَى﴾ من الله واجب فلما نزلت أرسل إليهم النبي ﷺ فأطلقهم وعذرهم وقال آخرون: بل كانوا ستة أحدهم أبو لبابة. وإسناده ضعيف. راجع «دلائل النبوة» (١٦/٤) و«خلاصة الوفا» (٦٢/٢).

(١) أبو لبابة بن عبد المنذر الأنصاري المدني، صاحب رسول الله ﷺ. يقال: شهد بدرًا مع النبي ﷺ، ويقال: رده رسول الله ﷺ حين خرج إلى بدر من الروحاء، واستعمله على المدينة، وضرب له بسهمه وأجره، فكان كمن شهدها. وأمه نسيبة بنت زيد بن ضبيعة بن زيد بن مالك بن عوف.

(٢) قال ابن النجار في «الدرة الثمينة» (رقم ٢٦٥-٢٦٦): قال إبراهيم بن جعفر: السارية التي ربط إليها ثمامة بن أثال الحنفي هي السارية التي ارتبط إليها أبو لبابة. وروى مالك بن أنس، عن عبد الله بن أبي بكر بن عمرو بن حزم أن أبا لبابة ارتبط بسلسلة ربوض - والربوض: الثقيلة - بضع عشرة ليلة حتى ذهب سمعه فما كاد يسمع وكاد بصره يذهب، وكانت ابنته تحله إذا حضرت الصلاة وإذا أراد أن يذهب لحاجته حتى يفرغ، ثم تأتي به، فترده في الرباط كما كان. وكان ارتباطه ذلك إلى جذع في موضع الاسطوانة التي يقال لها أسطوانة التوبة.

(٣) ذكره السمهودي في «خلاصة الوفا» (٦٢/٢).

(٤) ذكره ابن النجار (ص ٢٤١) عن محمد بن كعب القرظي عن النبي ﷺ مرسلًا.

(٥) ذكره السمهودي في «خلاصة الوفا» (٦٢/٢).

ليلته ويحدثهم الحديث^(١).

ونقل [عن]^(٢) مالك في «العتبية» عن الزبير بن بكار: أنها الاسطوانُ المَخْلُوقُ^(٣). [زاد ابن زبالة في نقله عنه]^(٤) نحو من ثلثيها، والله أعلم.

وأهل السير ينقلون: أن رسول الله ﷺ كان إذا اعتكف في رمضان طرَحَ له فراشه ووضِعَ له سريره [٤٠/١] وراء اسطوانِ التَّوبَةِ^(٥).

ونقل الطبراني^(٦) في «معجمه» بإسنادِ حسن^(٧) إلى ابنِ عمر^(٨) أن

(١) ذكره السهودي رَحِمَهُ اللهُ فِي «خلاصة الوفا» (٢/٦٢ - ٦٣) وزاد: حتى إذا طلعت الشمس جاء أهل الطول والشرف والغنى فلم يجدوا إليه مجلسًا فتاقت أنفسهم إليه فأنزل الله تعالى: ﴿وَأَصْبِرْ نَفْسَكَ.....﴾.

ع

(٢) زيادة من (ز).

(٣) في (د): «الاسطوانة المخلقة».

(٤) زيادة من (ز).

(٥) رواه ابن ماجه في سننه (كتاب الصيام باب في المعتكف يلزم مكانًا من المسجد ٥٦٤/١ رقم ١٧٧٤) قال: ثنا محمد بن يحيى، ثنا نعيم بن حماد، ثنا ابن المبارك، عن عيسى بن عمرو بن موسى، عن نافع عن ابن عمر... فذكره. قال البوصيري: إسناده صحيح، ورجاله موثقون. قلت: نعيم بن حماد فيه ضعف وعيسى ابن عمر بن موسى لم يوثقه غير ابن حبان، فالحديث ضعيف.

(٦) قال الطبراني في «المعجم الكبير» (١٣٤٢٤): حدثنا موسى بن هارون ثنا أبو مصعب ثنا عبد العزيز بن محمد عن عيسى بن عمر بن موسى عن نافع عن ابن عمر: أن النبي ﷺ كان إذا اعتكف طرح له فراشه وسريره إلى أسطوان التوبة مما يلي القبلة ثم يستند إليها.

(٧) بل إسناده ضعيف، وليس بحسن، ففيه عيسى بن عمر بن موسى وهو مجهول.

(٨) في (ز، د): «إلى ابن عمر ما معناه».

ذلك^(١) مما يلي القبلة يستند إليها، والله أعلم.

[واعلم]^(٢) أنها الثانية من القبر الشريف^(٣)، والثالثة من القبلة، والرابعة من المنبر، والخامسة من رَحْبَةِ المسجد [اليوم]^(٤)، وهي التي [تلي]^(٥) اسطوانان المهاجرين المذكورة أولاً من جهة المشرق في الصف الأول الذي خلف الإمام المصلي في مقام النبي ﷺ.

ونقل ابن [ق/٢٢/ب] زبالة: أن بينها وبين جدار القبر الشريف عشرين ذراعاً، وقد اعتبرته فكان كذلك، لكنه نقل عن مالك: أن بينها وبين القبر^(٦) اسطواناً.

وروى بسنده إلى ابن عمر قال: إنها الثانية من القبر.

وظاهره مخالف لما سبق إن اعتبرنا الاسطوانة المُلصقة بجدار القبر، وإن لم نعتبرها فلا مخالفة.

وقد اتفق المؤرخون على: أن اسطوانة عائشة تليها، وأنها الثانية^(٧) من القبر، فدل على عدم اعتبار عدهم المُلصقة بجدار القبر الشريف^(٨)، والله

(١) في (ز، د): «أن استناده كان».

(٢) سقط من (ز).

(٣) في (ز): «رضي الله». قال ابن النجار رَحِمَهُ اللهُ (ص ٢٤١): وهي الاسطوانة الثانية

عن يمين حجرة النبي ﷺ في الصف الأول خلف إمام الروضة وهي معروفة.

(٤) سقط من (ز).

(٥) سقط من (ز).

(٦) في (ز): «القبر الشريف».

(٧) في (ز، د): «الثالثة».

(٨) قال السهودي رَحِمَهُ اللهُ: فهي الرابعة من المنبر، والثانية من القبر، والثالثة من

[تعالى] ^(١) أعلم.

وخلفها من [٤٠/ب] جهة الشمال: اسطوانة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ^(٢) وتُعرف: بالمخرس؛ لأنه ^(٣) كان يجلس إليها. قيل: في صفحتها مما يلي الباب، والله أعلم، لحراسة النبي ^(٤)، وهي مقابلة الخوخة؛ التي كان رسول الله ^(٥) يخرج منها من بيت عائشة ^(٦) إلى الروضة الشريفة للصلاة.

وخلفها أيضا من جهة الشمال: اسطوانة الوفود، وكان رسول الله ^(٧) يجلس إليها لوفود العرب إذا جاءته ^(٨)، وكانت [مما يلي رحة المسجد قبل الزيادة أيضا، وكانت] ^(٩) تُعرف بمجلس القلادة، يجلس إليها سراً الصحابة وأكابرهم ^(١٠) أجمعين.

* وأما النجذع:

القبلة، والخامسة في زماننا من رحة المسجد وهي بين أسطوانة عائشة ^(١١) وبين الاسطوانة اللاصقة بشباك الحجر، وكان فيها محراب من الجص يميزها عن غيرها زال بعد الحريق الثاني. «خلاصة الوفا» (٦٢/٢).

(١) سقط من: (ز).

(٢) «الدرة الثمينة» (ص ٢٤٤).

(٣) في (د): «لأنه كان يجلس إليها».

(٤) قال ابن النجار (ص ٢٤٤): روى ابن أبي فديك عن غير واحد من مشايخه أن

الاسطوانة الثالثة من قبر النبي ^(١٢)، وهي التي تلي الرحة، وهي خلف أسطوانة علي بن أبي طالب التي خلف أسطوانة التوبة: كان النبي ^(١٣) يجلس إليها لوفود العرب إذا جاءته. قلت: إذا عدت الاسطوان الذي فيه مقام جبريل كانت هي الثالثة. انتهى.

(٥) سقط من: (ز).

فهو الذي كان النبي ﷺ يَخْطُبُ إليه.

عن أنس قال: كان رسولُ الله ﷺ يَخْطُبُ يومَ الجمعةِ إلى جنبِ خشبيةٍ، مُسِنِّدًا ظَهْرَهُ إليها، فَلَمَّا كَثُرَ النَّاسُ قَالَ: «ابْثُوا لِي مِثْبَرًا»^(١)، فَبَنَوْا لَهُ مِثْبَرًا لَهُ عَتَبَتَانِ، فَلَمَّا قَامَ^(٢) عَلَى الْمِثْبَرِ يَخْطُبُ [١/٤١] حَنَّتِ الْخَشْبَةُ^(٣)، إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

(١) قال السمهودي رَحِمَهُ اللهُ فِي «خِلاصَةِ الْوَفَا» (٤٩/٢): وَكَأَنَّهُ أَطْلَقَ اسْمَ الْبِنَاءِ عَلَى تَأْلِيفِهِ مِنْ خَشْبَةٍ.

ثُمَّ قَالَ فِي «خِلاصَةِ الْوَفَا» (٤٩/٢ - ٥٣):

لَكِنِ حَكَى بَعْضُ أَهْلِ السِّيَرِ أَنَّهُ كَانَ يَخْطُبُ عَلَى مِثْبَرٍ مِنْ طِينٍ أَوَّلًا. وَفِي بَعْضِ طُرُقِ حَدِيثِ سُؤَالِ جَبْرِيلَ عَنِ الْإِسْلَامِ وَالْإِيمَانِ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَجْلِسُ بَيْنَ أَصْحَابِهِ فَيَجِيءُ الْغَرِيبَ فَلَا يَدْرِي أَيُّهُمْ هُوَ فَطَلَبْنَا إِلَيْهِ أَنْ نَجْعَلَ لَهُ مَجْلِسًا يَعْرِفُهُ الْغَرِيبُ إِذَا أَتَاهُ فَبَنَيْنَا لَهُ دَكَاةً مِنْ طِينٍ كَانَ يَجْلِسُ عَلَيْهِ الْحَدِيثُ. وَفِي بَعْضِ طُرُقِهِ أَنَّهُ جَاءَ وَالنَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ أَيُّ عَلَى ذَلِكَ الدَّكَانِ، وَلَعَلَّهُ الْمُرَادُ بِمَا سَبَقَ مِنْ قَوْلِهِ فِي حَدِيثِ قُدُومِهِ ﷺ وَوَعَكَ أَصْحَابَهُ أَنَّهُ جَلَسَ عَلَى الْمِثْبَرِ ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ.. الْحَدِيثُ فَإِنَّهُ فِي بَدَأِ الْهَجْرَةِ. وَفِي الصَّحِيحِ فِي قِصَّةِ الْإِفْكِ: وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ عَلَى الْمِثْبَرِ، وَهِيَ مُتَقَدِّمَةٌ كَثِيرًا عَلَى مَا جَزَمَ بِهِ ابْنُ سَعْدٍ مِنْ أَنْ اتَّخَذَهُ كَانَ سَنَةَ سَبْعٍ، وَجَزَمَ ابْنُ النَّجَّارِ بِأَنَّهُ كَانَ فِي الثَّامِنَةِ، وَيَرْجِحُهُ ذَكَرَ تَمِيمٌ وَالْعَبَّاسُ فِي قِصَّةِ عَمَلِهِ مِنْ خَشْبٍ. وَفِي الْهَيْبَةِ مِنْ «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» فَجَاؤَا بِهِ يَعْنِي الْمِثْبَرَ فَاحْتَمَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَوَضَعَهُ حَيْثُ تَرُونَ، وَفِي رِوَايَةِ لِيَحْيَى إِنَّهُ دَرَجَتَانِ وَمَجْلِسٌ نَقَلَهُ ابْنُ النَّجَّارِ عَنِ الْوَأَقْدِيِّ. وَلِلدَّرَامِيِّ فِي صَحِيحِهِ عَنْ أَنَسٍ فَصَّنَعَ لَهُ مِثْبَرًا لَهُ دَرَجَتَانِ وَيَقْعُدُ عَلَى الثَّلَاثَةِ، وَسَبَقَ فِي رِوَايَةِ لِلدَّرَامِيِّ هَذِهِ الْمَرَاقِي الثَّلَاثُ أَوْ الْأَرْبَعُ عَلَى الشُّكِّ. وَفِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ هَذِهِ الثَّلَاثُ دَرَجَاتٍ مِنْ غَيْرِ شُكِّ فَاطَّلَقَ عَلَى الْمَجْلِسِ دَرَجَةً.

(٢) فِي (ز): «قَدَمٌ».

(٣) فِي (ز): «حَنَّتْ إِلَيْهِ الْخَشْبَةُ».

قال أنس: وأنا في المسجد، فسمعتُ الخشبةَ تَحِنُّ حَنِينَ الوَالِهِ^(١)، فما زالت تَحِنُّ حتى نزلَ إليها، فاحتَضَنَهَا فَسَكَنَتْ^(٢).

قيل: فقالَ عليه الصلاة [ق/٢٣/١] والسلامُ: «لَوْ لَمْ أُحْتَضِنُهُ» يعني الجذعَ «لَحِنُّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»^(٣).

(١) في (ز): «الوالدة».

(٢) خرجه ابن حبان (٦٥٠٧) وأحمد (٣ / ٢٢٦) وابن خزيمة (١٧٧٦) وأبو يعلى (٢٧٥٦) والبغوي في «الجمعيات» (٣٢١٩) وأبو سعد الخركوشي في «شرف المصطفى» (٦٣٤، ١١٢٨) والتميمي الأصبهاني في «دلائل النبوة» (٢٣)، والضياء المقدسي (٥ / ٢٣٠) والخزرجي في «التعريف» (ق ٣٠ ب / ٣١ أ) والذهبي في «السير» (٤ / ٥٧٠) من طريق شيبان بن فروخ، حدثنا المبارك بن فضالة، حدثنا الحسن عن أنس... فذكره. وكان الحسن إذا حدث بهذا الحديث بكى ثم قال: يا عباد الله، الخشبة تحن إلى رسول الله شوقاً إليه لمكانه من الله، فأنتم أحق أن تشتاقوا إلى لقائه. قال الذهبي: هذا حديث حسن غريب.

قلت: الحسن البصري مدلس ولم يصرح بالسماع، فإسناد الحديث ضعيف كما بيته في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» (٣ / ٦٩) نشر المكتبة الإسلامية بالقاهرة. (٣) خرجه ابن النجار في «الدرة الثمينة» (ص ٢٠٤ رقم ٢٠١) الضياء المقدسي في «الأحاديث المختارة» (٥ / ٣٧) من طريق أبي الحسين بن النقور عن أبي القاسم عبيدالله ابن محمد بن إسحاق بن حبابة عن أبي القاسم البغوي به. ورواه بهز بن أسد عن حماد بن سلمة عن عمار بن أبي عمار به: خرجه ابن ماجه (١٤١٥).

ورواه أبو كامل ويونس عن حماد به: خرجه أحمد (١ / ٣٦٣).

ورواه عبدالرحمن بن مهدي عن حماد به: خرجه أبو يعلى (٣٣٨٤).

ورواه الحسن بن موسى عن حماد به: خرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (١٣٣٦).

ورواه حجاج بن المنهال عن حماد به: خرجه الطبراني (١٢ / ١٨٧).

ورواه آدم عن حماد به: خرجه البخاري في «التاريخ الكبير» (٧ / ٢٦).

وفي بعض الروايات: خَارَ كَخُورٍ^(١) الثَّورِ، حتى ارْتَجَّ المسجدُ مِنْ خُورِهِ تَحْرُزْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٢).

ورواه كثير بن هشام عن حماد به: خرجه ابن سعد في «الطبقات» (١ / ٢٥٢).
ورواه حماد بن سلمة مرة أخرى عن ثابت عن أنس: خرجه ابن ماجه (١٤١٥)
وأحمد (١ / ٣٦٣) والضياء المقدسي في «المختارة». (١٦٤٥)، وهو صحيح من
الوجهين، والله أعلم، وقال اللالكائي (٣ / ٦٨) بعد رواية ابن عباس: إسناده صحيح
على شرط مسلم يلزمه إخرجه.

وقال البوصيري في «الزوائد» (١ / ٤٥٨): إسناده صحيح رجاله ثقات.
قلت: وحديث حنين الجذع صحيح له طرق أخرى في الصحيحين وغيرهما، وقد
ساق طرقه اللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» (٣ / ٦٧ - ٧١)
بتحقيقي نشر المكتبة الإسلامية.

وقد عد بعض أهل العلم هذه المعجزة أعظم من إحياء الموتى الذي جعله الله عز
وجل لعيسى ابن مريم عليهما السلام، فروى البيهقي في «الاعتقاد» (ص ٣٦٤) من
طريق ابن أبي حاتم عن أبيه قال: قال عمرو بن سواد: قال لي الشافعي رحمه الله: ما
أعطى الله ﷺ نبيًا ما أعطى محمدًا، فقلت: أعطى عيسى عليه السلام إحياء الموتى،
فقال: أعطى محمدًا ﷺ الجذع الذي كان يخطب إلى جنبه حتى هبى له المنبر، فلما
هبى له المنبر حن الجذع حتى سمع له صوت، فهذا أكبر من ذلك. اهـ.
وذكر ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي فَتْحِ الْبَارِي (٦ / ٥٩٦) أَن طَرُقَ هَذَا الْحَدِيثُ كَثِيرَةً
مُسْتَفِيضَةً تَقَطَّعَ بِثَبُوتِهِ.

(١) في (د): «كخور».

(٢) عند الضياء المقدسي في «الأحاديث المختارة» (١٥١٩) قال: أخبرنا أبو
المجد زاهر بن أحمد بن حامد الثقفي بأصبهان أن أبا عبد الله الحسين بن عبد الملك
ابن الحسين الخلال الأديب أخبرهم أنا إبراهيم بن منصور سبط بحرويه أنا أبو بكر
محمد بن إبراهيم ابن علي بن عاصم بن المقرئ أنا أبو يعلى أحمد بن علي بن
المثنى الموصلي نا أبو خيثمة نا عمر بن يونس الحنفي نا عكرمة بن عمار نا إسحاق
بن أبي طلحة نا أنس بن مالك أن نبي الله ﷺ كان يوم الجمعة يسند ظهره إلى جذع

وفي رواية^(١): «خار حتى تصدّع^(٢) وانشق^(٣)، فأمر به النبي ﷺ فدفن

منصوب في المسجد، فيخطب الناس، فجاءه رومي فقال: ألا أصنع لك شيئاً تقعد عليه كأنك قائم فصنع له منبراً له درجتان ويقعد على الثالثة فلما قعد نبي الله ﷺ على المنبر خار كخوار الثور، حتى ارتج بخواره حزناً على رسول الله ﷺ فنزل إليه رسول الله ﷺ من المنبر، فالتزمه وهو يخور، فلما التزمه سكت، ثم قال: والذي نفس محمد بيده لو لم ألتزمه لما زال هكذا حتى تقوم القيامة حزناً على رسول الله ﷺ فأمر به رسول الله ﷺ فدفن.

(١) في (ز): «وفي رواية أخرى».

(٢) في (د): «تصدق».

(٣) خرجه ابن ماجه في «سننه» (١٤١٤) قال: حدثنا إسماعيل بن عبد الله الرقي ثنا عبيد الله بن عمرو الرقي عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن الطفيل بن أبي بن كعب عن أبيه قال: كان رسول الله ﷺ يصلي إلى جذع إذ كان المسجد عريشاً، وكان يخطب إلى ذلك الجذع، فقال رجل من أصحابه: هل لك أن نجعل لك شيئاً تقوم عليه يوم الجمعة، حتى يراك الناس، وتسمعهم خطبتك؟ قال: «نعم» فصنع له ثلاث درجات فهي التي أعلى المنبر، فلما وضع المنبر وضعوه في موضعه الذي هو فيه، فلما أراد رسول الله ﷺ أن يقوم إلى المنبر مر إلى الجذع الذي كان يخطب إليه، فلما جاوز الجذع خار حتى تصدّع وانشق، فنزل رسول الله ﷺ لما سمع صوت الجذع، فمسحه بيده، حتى سكن، ثم رجع إلى المنبر، فكان إذا صلى صلى إليه، فلما هدم المسجد وغير أخذ ذلك الجذع أبي بن كعب، وكان عنده في بيته حتى بلي فأكلته الأرضة وعاد رفاتاً.

قال البوصيري رحمه الله في «مصباح الزجاجية» (١٦/٢): هذا إسناد حسن رواه أبو يعلى الموصلي في مسنده حدثنا إسماعيل بن عبد الله بن خالد واللفظ له وعيسى بن سالم جميعاً قالوا حدثنا عبيد الله بن عمرو فذكره بالإسناد والتمتن.

وخرجه الشافعي في «مسنده» (ص ٦٥) وأحمد في «مسنده» (١٣٧/٥ - ١٣٨) والبيهقي في «معرفه السنن والآثار» (٤٨١/٢) والضياء في «المختارة» (٣٩٤/٣) والطحاوي في «مشكل الآثار» (٣٧٦/١٠) وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٣٩٢/٤).

تحت المِثْبَرِ^(١). وقيل^(٢): دُفِنَ دُوَيْنَ المنبرِ، عن يساره. وعن بعضهم: دُفِنَ شرقيَّ المنبرِ إلى جنبه. ويقال: إِنَّه كَانَ مِنَ الأساطينِ التي كانت في المسجدِ، كما حكاها ابنُ زَبَالَةَ.

وقد روي: أَنَّ^(٣) أَبِي [بن] كعب^(٤) أَخَذَهُ لَمَّا غَيَّرَ المسجدَ وَهَدِمَ، فَكَانَ عِنْدَهُ فِي بَيْتِهِ حَتَّى بَلِيَ وَأَكَلَتْهُ الأَرْضُ وَعَادَ رُفَاتًا^(٥).

وفي رواية يحيى: فحَنَّ الجِدْعُ حَنِينًا رَقًّا لَه أَهْلُ المسجدِ [٤١/ب]، فَاتَاهُ فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهِ فَسَكَنَ وَأَقْلَعَ وَقَالَ: «إِنْ شِئْتَ أَنْ [٢٦/د] أَرُدَّكَ إِلَى الحائِطِ الذي كُنْتَ فِيهِ كَمَا كُنْتَ؛ تَنْبُ لَكَ عُروُقُكَ: وَيَكْمَلُ خَلْقُكَ، وَيُجَدِّدُ خَوْضُكَ وَثَمْرُكَ، وَإِنْ شِئْتَ أَنْ أُغْرِسَكَ فِي الجَنَّةِ فَيَأْكُلُ أوليَاءُ الله مِنْ ثَمْرِكَ؟» ثُمَّ أَصْغَى إِلَيْهِ النَبِيُّ ﷺ رَأْسَهُ لِيَسْمَعَ^(٦) مَا يَقُولُ، قَالَ: «بَلْ تَغْرِسُنِي فِي الجَنَّةِ، فَيَأْكُلُ مِنِّي أوليَاءُ الله، وَأَكُونُ فِي مَكَانِي لَا أَبْلَى»

(١) خرجه اللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (١٤٧٦) والدارمي (٣٧) من طريق مجالد بن سعيد، عن أبي الوداك جبر بن نوف الكوفي عنه، وإسناده ضعيف، لضعف مجالد بن سعيد.

وذكر هذه الروايات: القاضي عياض في «الشفاء» (٣٠٨/١ - ٣٠٩).

(٢) في (ز): «وفي رواية».

(٣) في (ز): «بن».

(٤) سقط من: (ز).

(٥) أبي بن كعب بن قيس الخزرجي الأنصاري، أبو المنذر، سيد القراء. وأمه

صهيلة بنت الأسود عمه أبي طلحة زيد بن سهل بن الأسود.

(٦) جاء هذا في رواية ابن ماجه السابقة.

(٧) في (د): «يسمع».

فيه» فسمِعَهُ مَنْ يَلِيهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «[فنعِم]»^(١) قَدْ فَعَلْتُ» فَعَادَ إِلَى الْمِنْبَرِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: «خَيْرُتُهُ كَمَا سَمِعْتُمْ، فَاخْتَارَ أَنْ أُغْرِسَهُ فِي الْجَنَّةِ، اخْتَارَ دَارَ الْبَقَاءِ عَلَى دَارِ الْفَنَاءِ»^(٢).

وَفِي رَوَايَةٍ: فَغَابَ الْجِدْعُ فَذَهَبَ^(٣)، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

فَكَانَ^(٤) الْحَسَنُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِذَا حَدَّثَ بِحَدِيثِ الْجِدْعِ بَكَى وَقَالَ: يَا عِبَادَ اللَّهِ، الْخَشْبَةُ تَحَنُّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَوْقًا إِلَيْهِ؛ لِمَكَانِهِ مِنْ اللَّهِ ﷻ، فَأَنْتُمْ أَحَقُّ أَنْ تَشْتَاقُوا إِلَى لِقَائِهِ^(٥).

(١) زيادة من (د).

(٢) خرجه الدارمي (٣٢) عن محمد بن حميد عن تميم بن عبد المؤمن عن صالح ابن حيان عن ابن بريدة عن أبيه.. الحديث، وإسناده ضعيف جدًا، ففيه محمد بن حميد الرازي حافظ ضعيف الحديث، وكان ابن معين يحسن الرأي فيه، وصالح بن حيان بمثناة. ضعيف الحديث. والحديث بهذا السياق: قد ذكره أبو سعد الخركوشي في «شرف المصطفى» (٤٣٦/٢ - ٤٣٧) والقاضي عياض في «الشفاء» (٣٠٨/١ - ٣٠٩).

(٣) «الدرة الثمينة» (ص ٢٠٨ رقم ٢٠٩).

(٤) في (ز): «وكان».

(٥) خرجه ابن حبان (٦٥٠٧) وأحمد (٢٢٦ / ٣) وابن خزيمة (١٧٧٦) واللالكائي (٧٣/١٤/تحقيقي) وأبو يعلى (٢٧٥٦) والبغوي في «الجعديات» (٣٢١٩) وأبو سعد الخركوشي في «شرف المصطفى» (٦٣٤، ١١٢٨) والتميمي الأصبهاني في «دلائل النبوة» (٢٣)، والضياء المقدسي (٢٣٠ / ٥) وابن النجار في «الدرة الثمينة» (ص ٢٠٥ - ٢٠٦) والخزرجي في «التعريف» (ق ٣٠ / ب ٣١) والذهبي في «السير» (٥٧٠ / ٤) وقال: هذا حديث حسن غريب.

قلت: الحسن البصري مدلس ولم يصرح بالسماع، فإسناده الحديث ضعيف كما بينته في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» (٣ / ٦٩) نشر المكتبة الإسلامية بالقاهرة.

وفي الصحيح من حديث [١/٤٢] الجذع ما فيه كفاية.

قيل: وكان موضعه عند الاسطوان التي تلي القبر، وهي عن يسار الاسطوان المخلقة^(١).

وحاصله: أن الجذع إنما كان من الجهة الشرقية وهي اليسرى من المصلى، والله [أعلم]^(٢) [ق/٢٣/ب].

(١) قال الخزرجي في «التعريف بما آنت الهجرة من معالم دار الهجرة» (ق/٣١/أ. ب) بعد حكايته هذه الروايات: وكان هذا الجذع عن يمين مصلى رسول الله ﷺ لاصقاً بجدار المسجد الشريف القبلي في موضع كرسي الشمعة اليمنى التي توضع عن يمين الإمام المصلي في مقام النبي ﷺ، والاسطوانة التي قبلي الكرسي متقدمة عن موضع الجذع فلا يعتمد على قول من جعلها موضع الجذع. انتهى.

قال السمهودي في «خلاصة الوفا» (٤٨/٢) بعد نقله لكلام المطري: يشير إلى رد ما سبق عن ابن النجار من أن الجذع كان في موضعها.

قال: وأما الرواية المتقدمة عن يحيى في ذلك، فشاذاة أو مؤولة. انتهى.

ثم قال المطري رَحِمَهُ اللهُ: وفيها خشبة ظاهرة مثبتة بالرضاص سدادة لموضع كان في حجر من حجارة الاسطوانة مفتوح قد حوط عليه بالبياض والخشبة ظاهرة تقول العامة: هذا الجذع الذي حن إلى رسول الله ﷺ، وليس كذلك، بل هذا من جملة البدع التي يجب إزالتها لئلا يفتن بها الناس، كما أزيلت الجذعة التي كانت في المحراب القبلي... ثم قال: وكان يحصل بتلك الجذعة فتنة كبيرة وتشويش على من يكون بالروضة الشريفة من المجاورين وغيرهم؛ وذلك أنه كان يجتمع إليها النساء والرجال ويقال: هذه خريزة فاطمة بنت رسول الله ﷺ، وكانت عالية لا تنال بالأيدي، فتقف المرأة لصاحبيتها حتى ترقأ على ظهرها وكتفها حتى تصل إليها فربما وقعت المرأة وانكشفت عورتها وربما وقعتا معاً. اهـ.

(٢) سقط من (ز).

والمعروف: أَنَّ الْجِدْعَ إِنَّمَا كَانَ عَلَى^(١) يَمِينِ مُصَلَّى النَّبِيِّ ﷺ لِاصْتِقَا
بِجِدَارِ الْمَسْجِدِ الْقِبْلِيِّ، فِي مَوْضِعِ كُرْسِيِّ الشَّمْعَةِ الْيُمْنَى، الَّتِي تُوضَعُ
عَنْ يَمِينِ مَقَامِ النَّبِيِّ ﷺ لِلصَّلَاةِ، وَالْأَسْطُوَانَةُ قَبْلَ^(٢) الْكُرْسِيِّ مُتَقَدِّمَةٌ عَنْ
مَوْضِعِ الْجِدْعِ، [فَلَا يُعْتَمَدُ عَلَى مَنْ جَعَلَهَا مَوْضِعَ الْجِدْعِ]^(٣)، وَفِيهَا
خَشْبَةٌ ظَاهِرَةٌ مُثَبَّتَةٌ بِالرِّصَاصِ سَدَادَةٌ لِمَوْضِعِ^(٤) فِي حَجَرٍ مِنْ حِجَارَةِ^(٥)
الْأَسْطُوَانَةِ مَفْتُوحٍ قَدْ حُوِّطَ عَلَيْهِ بِالْبِيَاضِ، وَالْخَشْبَةُ ظَاهِرَةٌ تَقُولُ الْعَامَّةُ:
هَذَا الْجِدْعُ الَّذِي حَنَّ إِلَى رَسُولِ^(٦) اللَّهِ ﷺ.

وَلَيْسَ كَذَلِكَ، بَلْ هِيَ بَدْعَةٌ يَجِبُ إِزَالَتُهَا كَمَا أُزِيلَتِ الْجِدْعَةُ^(٧) الَّتِي
كَانَتْ فِي الْمِحْرَابِ الْقِبْلِيِّ، وَكَانَتِ الْعَامَّةُ تَسْمِيهَا: خَرَزَةَ فَاطِمَةَ [٤٢/ب]،
وَهِيَ مَرْتَفَعَةٌ، فَرُبَّمَا تَحَامَلَتِ النِّسَاءُ إِلَيْهَا، فَيَقَعُ مَا لَا يَنْبَغِي.

وَفِي سَنَةِ إِحْدَى وَسَبْعِمِائَةٍ جَاوَرَ الصَّاحِبُ زَيْنُ الدِّينِ الْمَعْرُوفُ بَابْنَ
حَنًّا، وَأَمَرَ بِقَلْعِ الْجِدْعَةِ^(٨) [فَقُلِعَتْ]^(٩)، وَهِيَ فِي حَاصِلِ الْحَرَمِ الْآنَ، ثُمَّ

(١) فِي (ز): «عَنْ».

(٢) فِي (ز، د): «قِبْلِي».

(٣) سَقَطَ مِنَ الْأَصْلِ.

(٤) فِي (ز): «الْمَوْضِع».

(٥) فِي (ز): «حَجَر».

(٦) فِي (ز): «حَنَّ لِرَسُول».

(٧) كَتَبْتُ فِي الْأَصْلِ بِالزَّايِ!

(٨) كَتَبْتُ فِي الْأَصْلِ بِالزَّايِ.

توجّه بعد ذلك إلى مَكَّة المُشْرِفة، فأزال الله تعالى به بدعةً أُخرى [في] (٢)
جوف البيت من حَمَلِ النساءِ على أعناقِ الرجالِ ليستمسكوا (٣) بالِعُزْوَةِ
الوُثْقَى، على زَعْمِهِمْ، فأمر بَقْلِعِ ذلك المِثَالِ.

وينبغي أن يُعلم: أن هذه الخشبة الموصوفة في الاسطوانة قد أمر
بإخفائها شيخنا [العلامة] (٤) قاضي المسلمين عزُّ الدين ابن جماعة
الكناني الشافعي (٥) أحسن الله عقباه عام مجاورته بالمدينة الشريفة سنة
خميس وخمسين وسبعمائة، فليس لها اليوم أثر، ونُسيت، والله أعلم.

(١) سقط من (ز).

(٢) سقط من الأصل، وفي (د): «من»

(٣) في (ز): «ليتمسكوا».

(٤) سقط من (ز).

(٥) محمد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة بن علي بن جماعة بن حازم بن صخر
ابن عبد الله الكناني الحموي قاضي القضاة شيخ الإسلام، ولد في ربيع الآخر سنة تسع
- بتقديم التاء - وثلاثين وستمائة بحماة، وسمع الكثير واشتغل وأفتى ودرس، وأخذ
أكثر علومه بالقاهرة عن القاضي تقي الدين بن رزين، وقرأ النحو على الشيخ جمال
الدين ابن مالك، وولي قضاء القدس سنة سبع وثمانين، ثم نقل إلى قضاء الديار
المصرية سنة تسعين، وجمع له بين القضاء ومشيخة الشيوخ، ثم نقل إلى دمشق وجمع
له بين القضاء والخطابة ومشيخة الشيوخ، ثم أعيد إلى قضاء الديار المصرية بعد وفاة
ابن دقيق العيد، ولما عاد الناصر من الكرك عزله مدة سنة، ثم أعيد، وعمي في اثناء
سنة سبع وعشرين فصرف عن القضاء، واستمر معه تدريس الزاوية بمصر، وانقطع
بمنزله قريبًا من ست سنين يسمع عليه ويتبرك به إلى أن توفي. «طبقات الشافعية»
(٢/٢٨٠-٢٨١).

فإن قيل: قال: ابن النجار^(١): روى أهل السير عن مُصعب بن ثابت
ابن عباد^(٢) بن عبد الله بن الزبير^(٣) قال:

طلبنا علم [العود]^(٤) الذي في مقام النبي ﷺ [٢٣/١]، فلم نقدِر على
أحدٍ يذكر [لنا]^(٥) منه شيئاً، حتى أخبرني محمد بن مسلم بن السائب
بن خباب^(٦) صاحب المقصورة قال: جلستُ إلى أنس [٢٤/١] بن
مالك رضي الله عنه فقال: تدري لِمَ صنِعَ هذا العود؟ وما أسأله، فقلتُ^(٧): لا
أدري. قال: كان رسولُ الله ﷺ يضعُ عليه يمينه ثم يلتفتُ إلينا فيقول:
«استَوُوا، عدلُوا صُفُوفَكُم»، فلَمَّا توفِّي رسولُ الله ﷺ سُرِقَ العودُ،
فطلبه أبو بكر رضي الله عنه فلم يجدْهُ، حتى وجَدَهُ [عمر]^(٨) رضي الله عنه عند رجلٍ
من الأنصارِ بقباءٍ قد دُفِنَ في الأرضِ فأكلتهُ الأَرْضَةُ، فأخذَ له عودًا
فشقَّه وأدخله فيه، ثمَّ شَعَبَهُ وردَّه إلى الجِدَارِ، فهو العودُ الذي وَضَعَهُ

(١) «الدرة الثمينة» (ص ٢٣٦).

(٢) كذا في النسخ الخطية، وهو غريب، فمصعب بن ثابت، ليس في نسبه: «ابن عباد».

(٣) مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير بن العوام القرشي الأسدي المدني جد

مصعب بن عبد الله الزبيري.

(٤) سقط من (ز).

(٥) سقط من (ز).

(٦) محمد بن مسلم بن السائب بن خباب المدني، صاحب المقصورة. وذكره ابن

حبان في «كتاب الثقات» وروى له أبو داود حديثًا واحدًا.

(٧) في (د): «فقال».

(٨) سقط من (ز).

عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ فِي الْقِبْلَةِ، وَهُوَ الَّذِي فِي الْمِحْرَابِ الْيَوْمَ، حَتَّى قَالَ مُسْلِمُ بْنُ خَبَابٍ^(١): كَانَ ذَلِكَ الْعَوْدُ مِنْ^(٢) طَرْفَاءِ الْغَابَةِ^(٣)، وَكَانَ فِي الْحَائِطِ، وَيُقَالُ: بَلْ كَانَ فِي الْجِدْعِ الْمَذْكُورِ.

وَنَقَلَ يَحْيَى أَيْضًا بِسَنَدِهِ إِلَى مُسْلِمِ بْنِ خَبَابٍ قَالَ: لَمَّا قَدَّمَ عُمَرُ الْقِبْلَةَ فَقَدْ [٢٧/د] الْعَوْدَ الَّذِي [٤٣/ب] كَانَ مَغْرُوسًا فِي الْجِدَارِ، فَطَلَبُوهُ، فَذَكَرَ لَهُمْ أَنَّهُ فِي مَسْجِدِ بَنِي عَمْرٍو بْنِ عَوْفٍ، أَخَذُوهُ فَجَعَلُوهُ فِي مَسْجِدِهِمْ، فَأَخَذَهُ عُمَرُ فَرَدَّهُ إِلَى الْمِحْرَابِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ.. فَذَكَرَهُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَكُلُّ هَذَا يَقْتَضِي أَنْ لَا يَكُونَ مِنَ الْبِدْعِ لِهَذَا الْأَصْلِ الْمُنْقُولِ.

قُلْنَا: هَذَا فِيمَا قَبْلَ حَرِيقِ الْمَسْجِدِ يُمَكِّنُ تَسْلِيمَهُ، أَمَّا بَعْدَهُ^(٤) فَلَا.

(١) ترجمه الذهبي في الميزان والضعفاء، فقال: مسلم بن خباب عن علي مجهول.

(٢) في (ز): «في».

(٣) وقال الخزرجي في «التعريف» (ق ٣٣ / ب): وهذا فيما قبل حريق المسجد.

(٤) في الأصل: «بعد».

وأما فضل المنبر الشريف، وذكرُ عمَلِهِ، وسببُ احتراقِ المسجدِ وتجديدُهُ، فنذكرُهُ في بقيةِ هذا الفصلِ، فنقولُ:

نقلَ رَزِينٌ عن نَعِيمِ بنِ عبدِ الله^(١) عن أبيه: أنه سمعَ رسولَ الله ﷺ يقولُ وهو على منبرِهِ: «إِنَّ قَدَمَيَّ الْآنَ عَلَى تَرْعَةٍ مِنْ تَرْعِ الْجَنَّةِ^(٢)، أَتَدْرُونَ مَا التَّرْعَةُ؟ هُوَ الْبَابُ» كما سبقَ.

قال ابنُ النجارِ^(٣): وروى أبو داود^(٤) من حديثِ جابرٍ: أن رسولَ الله ﷺ قالَ: «لَا يَخْلِفُ أَحَدٌ عِنْدَ مَنْبَرِي هَذَا عَلَى يَمِينِ [ق/٢٤/ب] آثِمَةٍ وَلَوْ عَلَى سِوَاكِ أَخْضَرَ إِلَّا تَبَوَّأَ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ أَوْ وَجَبَتْ^(٥) لَهُ النَّارُ»^(٦).

(١) نعيم بن عبد الله المجرم، أبو عبد الله المدني، مولى آل عمر بن الخطاب، سمي المجرم لأنه كان يجمر المسجد. وقال المزي: قال إسحاق بن منصور عن يحيى بن معين، وأبو حاتم، ومحمد بن سعد، والنسائي: ثقة. وذكره ابن حبان في كتاب الثقات. وقال سعيد بن أبي مریم، عن مالك بن أنس: سمعت نعيمًا المجرم يقول: جالست أبا هريرة عشرين سنة. روى له الجماعة.

(٢) «فضائل الصحابة» لابن حنبل (٢١١/١).

(٣) «الدرة الثمينة» (ص ٢١٧ رقم ٢٢٦).

(٤) «سنن أبي داود» (٣٢٤٦).

(٥) في النسخ الخطية: «ووجبت» والمثبت من «السنن» لأبي داود. وقال صاحب «عون المعبود»: «أو وجبت له النار» شك من الراوي، أو للتنويح، بأن يكون الأول وعيدًا للفاجر والثاني للكافر.

(٦) خرجه النسائي في «الكبرى» (٦٠١٨) وإسناده صحيح.

الحديث دليل على عظمة إثم من حلف على منبره ﷺ كاذبًا. قال الشوكاني وقد استدل به على جواز التغليظ على الحالف بمكان معين كالحرَم والمسجد ومنبره ﷺ وبالزمان كبعد العصر ويوم الجمعة ونحو ذلك. وقد ذهب إلى ذلك الجمهور كما حكاه في الفتح.

وفي رواية [٤٤/١] ابن زبالة: أن النبي ﷺ قال: «أخذ شقي المنبر على عُقْر^(١) الحَوْضِ، فمن حلف عنده على يمين فاجرة يقطع^(٢) بها مَالَ امرئ مسلمٍ فَلْيَتَّبِعُوا بَيْتًا مِنَ النَّارِ».

وقال: عُقْرُ الْحَوْضِ مِنْ حَيْثُ يَصُبُّ الْمَاءُ فِي الْحَوْضِ.

واعلم؛ أن المنبر الشريف من طُرْفَاءِ الْغَابَةِ، كما في «الصحيح»^(٣)، وأن امرأة أنصارية من بني ساعدة كما حكاه ابن زبالة ويقال: امرأة رجلٍ منهم

وذهبت الحنفية إلى عدم جواز التغليظ بذلك، وعليه دلت ترجمة البخاري فإنه قال في الصحيح: باب يحلف المدعى عليه حيثما وجبت عليه اليمين انتهى. وذهب بعض أهل العلم إلى أن ذلك موضع اجتهاد للحاكم. وقد ورد عن جماعة من الصحابة طلب التغليظ على خصومهم في الأيمان بالحلف بين الركن والمقام وعلى منبره ﷺ وورد عن بعضهم الامتناع من الإجابة إلى ذلك وروي عن بعض الصحابة التحليف على المصحف. وقد قال ابن رسلان: إنهم لم يختلفوا في جواز التغليظ على الذمي.

(١) قال ابن الأثير في «النهاية»: «عُقْرُ الْحَوْضِ بِالضَّمِّ مَوْضِعُ الشَّارِبَةِ مِنْهُ».

(٢) في (ز): «يقطع».

(٣) صحيح البخاري (٩١٧) عن أبي حازم بن دينار أن رجلاً أتوا سهل بن سعد الساعدي، وقد امتروا في المنبر مم عوده فسألوه عن ذلك فقال: والله إنى لأعرف مما هو، ولقد رأيت أول يوم وضع، وأول يوم جلس عليه رسول الله ﷺ أرسل رسول الله ﷺ إلى فلانة - امرأة قد سماها سهل - «مري غلامك النجار أن يعمل لي أعواداً أجلس عليهن إذا كلمت الناس» فأمرته فعملها من طرفاء الغابة ثم جاء بها، فأرسلت إلى رسول الله ﷺ فأمر بها فوضعتها هنا، ثم رأيت رسول الله ﷺ صلى عليها، وكبر وهو عليها، ثم ركع وهو عليها، ثم نزل القهقري فسجد في أصل المنبر ثم عاد، فلما فرغ أقبل على الناس فقال: «أيها الناس إنما صنعت هذا لتأتموا ولتعلموا صلاتي».

يُقال له: مينا، ويقال: إبراهيم^(١) بإذنه عليه الصَّلَاةُ والسلامُ، فصنعه.
وفي رواية: صنعه غلام عمه العباس، واسمه: صباح^(٢)، وقيل: كلاب،
بأمره ﷺ^(٣).

(١) حكاه ابن ناصر الدين رَحِمَهُ اللهُ فِي «عَرَفِ الْعَنْبِرِ فِي وَصْفِ الْمَنْبِرِ» (ص ٣٨٧)
وَاسْتَدَلَّ لَهُ بِمَا رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ (ج ٦ رَقْم ٥٢٠٧) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ
النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَخْطُبُ إِلَى جَذَعِ نَخْلَةٍ فَيَسْنُدُ ظَهْرَهُ إِلَيْهَا فَقِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ
الْإِسْلَامُ قَدْ انْتَهَى وَكَثُرَ النَّاسُ، وَتَأْتِيكَ الْوُفُودُ مِنَ الْأَفَاقِ فَلَوْ أَمَرْتَ بِصَنْعَةِ شَيْءٍ
لْتَشْخَصَ عَلَيْهِ، فَقَالَ لِرَجُلٍ: أَتَصْنَعُ الْمَنْبِرَ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، قَالَ مَا اسْمُكَ؟ قَالَ: فُلَانٌ، قَالَ:
لَسْتُ صَاحِبَهُ، فَدَعَا آخَرَ، فَقَالَ: أَتَصْنَعُ الْمَنْبِرَ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ: مِثْلَ مَقَالَةِ هَذَا، فَقَالَ:
نَعَمْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، قَالَ: مَا اسْمُكَ؟ قَالَ إِبْرَاهِيمُ، قَالَ: خُذْ فِي صَنْعَتِهِ فَلَمَّا صَنَعَهُ صَعِدَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهِ فَحَنَّتِ الْجَذَعُ نَخْلَةَ حَنِينِ النَّاقَةِ فَسَمِعَ صَوْتَهَا أَهْلَ الْمَسْجِدِ
أَوْ قَالَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ، فَنَزَلَ فَالْتَزَمَهَا فَسَكَنَتْ فَقَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ تَرَكْتُهَا لَحَنَّتْ
إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» أَوْ «لَحَنَّتْ مَا تَرَكْتُهَا». وَفِي إِسْنَادِهِ رَجُلٌ مَتْرُوكٌ الْحَدِيثِ.

(٢) وَقَعَ فِي «مِثْرِ الْعَزْمِ السَّاكِنِ إِلَى أَشْرَفِ الْأَمَاكِنِ» (٢/٢٦٥): «صِنَاخٌ» بَنُونَ
وَخَاءٌ مَعْجَمَةٌ، وَهُوَ تَصْحِيفٌ، فَلَا يَعُولُ عَلَيْهِ.

(٣) رَوَى ابْنُ سَعْدٍ فِي «الطَّبَقَاتِ الْكُبْرَى» (١/٢٤٩-٢٥٠) بِإِسْنَادٍ ضَعِيفٍ عَنْ أَبِي
هَرِيرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْجُمُعَةِ يَخْطُبُ إِلَى جَذَعِ فِي الْمَسْجِدِ قَائِمًا فَقَالَ:
«إِنَّ الْقِيَامَ قَدْ شَقَّ عَلَيَّ» فَقَالَ لَهُ تَمِيمُ الدَّارِيُّ: أَلَا أَعْمَلُ لَكَ مَنْبِرًا كَمَا رَأَيْتَ يَصْنَعُ
بِالشَّامِ، فَشَاوَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ الْمُسْلِمِينَ فِي ذَلِكَ، فَرَأَوْا أَنْ يَتَّخِذَهُ فَقَالَ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ
الْمَطَّلِبِ: إِنْ لِي غَلَامًا يُقَالُ لَهُ كِلَابٌ أَعْمَلُ النَّاسَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَرَهُ أَنْ يَعْمَلَهُ»،
فَأَرْسَلَهُ إِلَى أَثَلَةَ بِالْغَابَةِ فَقَطَعَهَا ثُمَّ عَمِلَ مِنْهَا دَرَجَتَيْنِ وَمَقْعَدًا ثُمَّ جَاءَ بِهِ فَوَضَعَهُ فِي
مَوْضِعِهِ الْيَوْمَ فَجَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَامَ عَلَيْهِ وَقَالَ: «مَنْبِرِي هَذَا عَلَى تَرَعَةٍ مِنْ تَرَعِ
الْجَنَّةِ وَقَوَائِمِ مَنْبِرِي رَوَاتِبِ فِي الْجَنَّةِ» وَقَالَ «مَنْبِرِي عَلَى حَوْضِي» وَقَالَ: «مَا بَيْنَ
مَنْبِرِي وَبَيْتِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ». وَسَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْأَيْمَانَ عَلَى الْحَقُوقِ عِنْدَ
مَنْبِرِهِ وَقَالَ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى مَنْبِرِي كَاذِبًا وَلَوْ عَلَى سِوَاكَ أَرَاكَ فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»،
وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَعِدَ عَلَى الْمَنْبِرِ سَلَّمَ فَإِذَا جَلَسَ أَذِنَ الْمُؤَذِّنَ، وَكَانَ يَخْطُبُ
خَطْبَتَيْنِ وَيَجْلِسُ جَلْسَتَيْنِ، وَكَانَ يَشِيرُ بِإِصْبَعِهِ، وَيُؤَمِّنُ النَّاسَ، وَكَانَ يَتَوَكَّأُ عَلَى عَضَا

وفي رواية: فأرسله إلى أثلة بالغابة، فقلعها ثم عملها درجتين ومجلسًا^(١)، ثم جاء بالمنبر فوضعه موضعه اليوم.

وقيل: كان المنبر من أثلة كانت قريب المسجد، حكاه ابن زبالة.

وقيل: وإنما عمله تميم الداري، رواه أبو داود في «سننه»^(٢).

وقيل: عمله غلام لسعيد بن العاص يقال له: باقول^(٣)^(٤) [٤٤/ب].

يخطب عليها يوم الجمعة، وكانت من شوحط، وكان إذا خطب استقبله الناس بوجوههم، وأصغوا بأسماعهم، ورمقوه بأبصارهم، وكان يصلي الجمعة حين تميل الشمس، وكان له بؤذ يمني طوله ست أذرع في ثلاث أذرع وشبر، وإزار من نسج عمان طوله أربع أذرع وشبر في ذراعين وشبر فكان يلبسهما في الجمعة ويوم العيد ثم يطويان. انتهى.

قال ابن ناصر الدين رحمته الله في «عرف العنبر في وصف المنبر» (ص ٣٨٥): وفيه أن صانع المنبر: «كلاب مولى العباس»، وجاء في رواية أن اسم غلام العباس الذي صنع المنبر: «صباح» فيما ذكره أبو القاسم بن بشكوال في «غوامض الأسماء المبهمة» (٣٧٣/١) وفي «الصحيح»: أن صانع المنبر غلام امرأة من الأنصار، وقيل من المهاجرين.

(١) قال ابن ناصر الدين رحمته الله في «عرف العنبر في وصف المنبر» (ص ٣٩٢): وفي غالب طرق أحاديث المنبر أن درجه ثلاث درج بالمقعدة.

(٢) «سنن أبي داود» (١٠٨١) قال: حدثنا الحسن بن علي ثنا أبو عاصم عن ابن أبي رواد عن نافع عن ابن عمر أن النبي ﷺ لما بدن قال له تميم الداري: ألا أتخذ لك منبرًا يا رسول الله يجمع أو يحمل عظامك؟ قال: «بلى» فاتخذ له منبرًا مرقاتين. وإسناده حسن، وقال الحافظ ابن حجر في الفتح (٤٦٣/٢): إسناده جيد. وفي حديث ابن أبي رواد عن نافع مقال.. قال ابن حبان في «المجروحين» (١٣٧/٢): روى عن نافع نسخة موضوعة.

وتعقبه ابن ناصر الدين رحمته الله في «عرف العنبر» (ص ٣٨١-٣٨٢) فقال: ولو كان هذا كما قاله من أن النسخة موضوعة ما علق البخاري في «صحيحه» منها شيئًا فقد علق الحديث إسنادًا لا متنا بصيغة الجزم فقال في «صحيحه».....

(٣) في (د): «ياقوت».

(٤) حكاه ابن ناصر الدين رحمته الله في «عرف العنبر» (ص ٣٨٦) فقال: وقيل

وقيل: عَمَلُهُ غَلامٌ لرجلٍ من بني مخزوم.

حكاهما ابنُ زبالةَ أيضًا^(١).

[ويقال: إنّما عَمَلُهُ باقومٌ باني الكعبةِ لقريش^(٢)، نقله بعضُ

شيوخنا]^(٣).

وكان اتّخاذه المنبرِ سنةَ ثمانٍ [مِنَ] ^(٤) الهجرةِ، كما نقله ابنُ النجارِ^(٥).

اسم الغلام باقول، وقيل باقوم، بالميم بدل اللام.

وروى أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن منده من طريق عبد الرزاق عن رجل من أسلم وهو إبراهيم بن أبي يحيى عن صالح مولى التوأمة: أن باقول مولى العاصي بن أمية صنع لرسول الله ﷺ منبره من طرفاء ثلاث درجات.

قال ابن منده: ورواه محمد بن سليمان بن مسمول عن أبي بكر بن عبد الله - وهو السبري - عن صالح مولى التوأمة، حدثني باقوم مولى سعيد بن العاصي قال: صنعت لرسول الله ﷺ منبرًا من طرفاء الغابة ثلاث درجات؛ القعدة ودرجتيه.

(١) قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» (٢ / ٤٦٣): ذكره ابن بشكوال [في «غوامض

الأسماء المبهمة» ٣٤٥/١] بإسناد شديد الانقطاع.

وقال الحافظ عقب ذكره الاختلاف في اسم هذا الغلام: وأشبه الأقوال بالصواب قول من قال: هو ميمون، لكون الإسناد من طريق سهل بن سعد أيضًا، وأما الأقوال الأخرى فلا اعتداد بها لو هائها، ويبعد جدًا أن يجمع بينها بأن النجار كانت له أسماء متعددة. اهـ.

قلت: اختلف في اسم هذا الغلام على خمسة أقوال ذكرها ابن بشكوال في «غوامض الأسماء المبهمة» (٣٤٢/١) فقيل: مينا، وباقول، وميمون، وصباح، وقبيصة.

(٢) هذا القول اعتمده السهودي في «خلاصة الوفا» (٤٩/٢) فقال: وأشهر الأقوال

أن الذي صنع المنبر باقوم؛ بموحدة وقاف. ثم ذكر سائر الأقوال.

(٣) سقط من الأصل.

(٤) سقط من (ز).

(٥) «الدررة الثمينة» (ص ٢١٢).

ونقل^(١) [أيضاً]^(٢) عن الواقدي عن [ابن]^(٣) أبي الزناد^(٤): كان رسول الله ﷺ يجلس على المجلس ويضع رجله على الدرجة الثانية، فلما ولي أبو بكر رضي الله عنه قام على الدرجة الثانية ووضع رجله^(٥) على الدرجة السفلى، فلما ولي عمر رضي الله عنه قام على الدرجة السفلى، ووضع رجله على الأرض إذا قعد، فلما ولي عثمان رضي الله عنه فعل [مثل]^(٦) ذلك ست سنين من خلافته، ثم علا إلى موضع النبي ﷺ^(٧)، وكسا المنبر قبطية، وهو أول من كساه، فسرقها امرأة، فأتي^(٨) بها فقال لها: سرقتي؟ قولي: لا. فاعترفت، فقطعها، واتفق لامرأة مع ابن الزبير مثل ذلك، والله أعلم [ق/٢٥/أ].

وطوله كما حكاه ابن النجار^(٩): ذراعان في السماء وثلاث أصابع^(١٠)، وعرضه: ذراع راجح، وطول صدره وهو مستند النبي ﷺ: ذراع، وطول رُماتي المنبر اللتين كان يمسكهما يديه^(١١) الكريمتين إذا جلس: شبر.

(١) «الدرة الثمينة» (ص ٢١٧-٢١٨).

(٢) سقط من (ز).

(٣) سقط من الأصل.

(٤) عبد الرحمن بن أبي الزناد، واسمه: عبد الله بن ذكوان، القرشي مولاهم، أبو محمد المدني، أخو أبي القاسم بن أبي الزناد، وكان الأكبر.

(٥) في (د): «رجليه».

(٦) ساقطة من الأصل.

(٧) في (ز): «رسول الله».

(٨) في (ز): «فأوتي».

(٩) «الدرة الثمينة» (رقم ٢٢٩).

(١٠) في «الدرة الثمينة» (رقم ٢٢٩): «ذراعان وشبر، وثلاث أصابع».

(١١) في (ز): «بيده».

وأصبعان، وعَرْضُهُ: ذراعٌ في ذراعٍ يزيدُ، وتربيعُهُ سواءٌ، وعددُ درجاته: ثلاثٌ بالمقعدِ.

وفيه خمسةُ أعوادٍ من جوانبه الثلاثة.

وهذا كان في حياته عليه الصلاة والسلام، وفي خلافة أبي بكرٍ وعمرَ وعُثمانَ رضوانُ الله عليهم [أجمعين]^(١)، فلَمَّا حجَّ معاويةُ كسَاهُ قُبْطِيَّةً، وليس هو أوَّلُ مَنْ كسَاهُ، كما سبق.

والقُبْطِيَّةُ بضمِّ القافِ، وقد تُكسرُ، مع سكون الباءِ الموحَّدةِ فيهما؛ ثيابٌ رِقاقٌ من مِصرَ.

وكانت الخلفاءُ يرسلونَ في كلِّ سنةٍ ثوبًا من الحريرِ الأسودِ، وله عَلَمٌ ذهبٌ يكسى به المِنبَرُ.

ولما كثرتِ الكُسوةُ عندهم جعلوها مَحْثُورًا على أبوابِ الحَرَمِ [د/٢٨] حكاةُ ابنِ النجارِ^(٢).

وينبغي أن يُعلَمَ استقلالُ الأبوابِ الآنَ بسترٍ لها، وإنما يُظهِرونها في أوقاتِ المُهمَّاتِ، كقُدُومِ أميرِ المدينةِ وأنها من بَعْدِ قتلِ المُستَعصِمِ^(٣) استقرتْ [٤٥/ب] تُعملُ في مِصرَ ثُمَّ [في]^(٤) عَشْرِ السِّتِينَ وسبع مائة اشترتِ قريةً من بيتِ مالِ المسلمينِ بمِصرَ، ووُقِفَتْ على كسوةِ الكعبةِ

(١) سقط من (ز).

(٢) «الدرة الثمينة» (ص ٢١٩).

(٣) في (ز)، (د): «المعتصم بالله».

(٤) سقط من (ز).

المشرفة في كل سنة، وعلى^(١) كسوة الحُجْرَةِ المُقدَّسَةِ والمنبرِ الشَّريفِ في كلِّ سِتِّ سنينَ مرةً تُعملُ مِنَ الدِّيَباجِ الأسودِ مَرْقُومٍ بالحريرِ الأبيضِ، إِلَّا كُسُوَةَ المنبرِ فَإِنَّهُ بتَقْصِيصِ أبيضِ، واللهُ أعلمُ.

ثُمَّ كَتَبَ مُعَاوِيَةُ إِلَى مَرْوَانَ^(٢) وَهُوَ عَامِلُهُ عَلَى الْمَدِينَةِ - : أَنْ اِرْفَعِ الْمَنْبَرَ عَنِ الْأَرْضِ. فِدَعَا لَهُ النَّجَّارِينَ وَرَفَعُوهُ عَنِ الْأَرْضِ، وَزَادَ مِنْ^(٣) أَسْفَلِهِ سِتَّ دَرَجَاتٍ وَرَفَعُوهُ عَلَيْهَا، فَصَارَ لِلْمَنْبَرِ تِسْعُ دَرَجَاتٍ [بِالْمَجْلِسِ]^(٤).

قَالَ ابْنُ زَبَالَةَ: لَمْ يَزِدْ فِيهِ أَحَدٌ قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ^(٥). كَذَا نَقَلَهُ الْمَطْرِيُّ [عَنْهُ]^(٦) [ق/٢٥/ب].

وَالَّذِي قَالَ ذَلِكَ ابْنُ النَّجَّارِ^(٧)، وَلَمْ أَرَهُ لِابْنِ زَبَالَةَ، بَلْ نَقَلَ^(٨): أَنْ مَرْوَانَ أَرَادَ أَنْ يَبْعَثَ بِهِ إِلَى مُعَاوِيَةَ، فَكَسَفَتِ الشَّمْسُ، حَتَّى رَوَيْتَ

(١) كلمة «على» مكررة في (ز).

(٢) في (ز): «إلى مروان كتاباً».

(٣) في (د): «في».

(٤) سقط من (ز).

(٥) قال الخزرجي الأنصاري في «التعريف بما أنست الهجرة» (٢٣ / أ) بعد نقله هذا الكلام عن ابن زباله: قلت هذا في زمن محمد بن الحسن بن زباله، وروي أيضاً عن ابن زباله أن طول منبر النبي ﷺ بما زيد فيه أربعة أذرع ومن أسفل عتبه إلى أعلاه تسعة أذرع وشبر.

(٦) سقط (ز).

(٧) في «الدرة الثمينة» (رقم ٢٢٧).

(٨) في (ز): «نقله».

النجوم وأظلمت المدينة، وأصابتهم^(١) ريحٌ شديدة، والله أعلم.
وَذَكَرَ [٤٦/ أ] أيضًا: أن طول منبر النبي ﷺ بما زيد فيه أربعة أذرع،
ومن أسفل عتبه إلى أعلاه تسعة أذرع و[شبر]^(٢)

وذكر [أيضًا]^(٣): أن المهدي بن المنصور لما حج سنة إحدى وستين
ومائة أراد أن يعيد منبر النبي ﷺ إلى حاله الأول، واستأذن مالكا، فقال
له: إنما هو من طُرْفَاءِ [الغابة]^(٤) وقد سُمِّرَ إلى هذه العيدانِ وشُدَّ، فمتى
نزعته خفت أن يتهافت، فلا أرى أن تغيره. فلم يُغيره.

لكن قال المطري: حدثني يعقوب بن أبي بكر أحد قوام المسجد، وهو
المحترق، وسيأتي ذكره: أن المنبر الذي زاده معاوية ورفَع منبر النبي ﷺ
[عليه]^(٥) تهافت على طول الزمان، وأن بعض خلفاء بني العباس جدده
واتخذ من بقايا أعواد منبر النبي ﷺ أمشاطا للتبرك بها^(٦)، وعمل المنبر
الذي ذكره ابن النجار [٤٦/ ب] أولا، فقد قال: وطول المنبر اليوم ثلاثة أذرع

(١) في (د): «وأصابهم».

(٢) سقط من (ز).

(٣) سقط من (ز)، (د).

(٤) سقط من الأصل، (د).

(٥) سقط من (ز).

(٦) التبرك بأثار النبي ﷺ جائز، وهو من التبرك المشروع، وليس بممنوع، فقد كان
الصحابة يتبركون بريقه وشعره وثيابه ومناحه حتى بعد موته، وكذا كان بعض أهل
العلم، وقد روي عن الإمام أحمد أنه كان يتبرك برمانتي المنبر النبوي، وروي عنه
كذلك أنه كان يحتفظ بشعرة من شعر النبي ﷺ. وقد بينت هذه المسألة بالتفصيل في
كتابي «تعظيم النبي ﷺ ووجوب محبته وطاعته واتباع سنته والذب عن شريعته».

وشبر وثلاث أصابع^(١)، والدِّكَّةُ التي هو عليها من رُخامٍ طولُها: شبرٌ وعَقْدٌ، [و]^(٢) من رأسه إلى عتبه خمسة أذرعٍ وشبرٌ وأربع أصابع، وقد زيد فيه اليومَ عتبتان، وجعل عليه بابٌ يُفتح يومَ الجمعة^(٣).

وبهذا يظهرُ أنَّ المنبرَ الذي احترقَ غيرُ المنبرِ الأولِ الذي عمَلَهُ مُعاويةُ. قال يعقوبُ: سمعتُ ذلك من جماعةٍ بالمدينة ممن يُوثقُ بهم، وأنَّ المنبرَ المحترقَ هو الذي جدَّه الخليفةُ المذكورُ، وهو الذي أدركه ابنُ النجارِ؛ لأن وفاته في شهرِ شعبانَ [من]^(٤) سنةٍ ثلاثٍ وأربعين وستمائة^(٥).

واحترق^(٦) المسجدَ الشريفَ: في ليلةِ الجمعةِ أوَّلَ شهرِ رمضانَ [من]^(٧) سنةٍ أربعٍ [ق/٢٦/أ] وخمسين وستمائة.

(١) تقدم قبل قليل أنه ذراعان في السماء وشبر وثلاث أصابع.

(٢) سقط من (ز).

(٣) «الدرة الثمينة» (رقم ٢٢٩).

(٤) سقط من (ز).

(٥) هذا النص نقله بنحوه السمهودي في «خلاصة الوفا» (٥٤/٢ - ٥٥) ثم قال: ابن عساكر تلميذ ابن النجار، وقد أدرك الحريق المذكور وذلك المنبر، ومع ذلك قال في تحفته: قد احترقت بقايا منبر النبي ﷺ القديمة وفات الزائرين لمس رمانة المنبر التي كان يضع ﷺ يده الكريمة عليها، ولمس موضع جلوسه ولمس موضع قدميه الشريفتين بركة عامة، وفيه عوض من كل ذاهب.

(٦) في (ز): «واحترق».

(٧) سقط من (ز).

ونقل أبو شامة^(١) (٢): أن ابتداء حريقه من زاويته الغربية من الشمال،
والله أعلم.

فكتب بذلك إلى الخليفة^(٣) المُستَعصِم^(٤) بالله من المدينة في شهر
رمضان، فوصلت الآلات صعبة الصُّنَّاعِ مع ركب العراق^(٥)، وابتدئ
بعمارتِه [١/٤٧] أوَّل سنة خميس وخمسين وستمائة.

واحترق أبو بكر الفَرَّاش والد يعقوب المتقدِّم ذكره في حاصل
المسجد تلك الليلة، واتصلت النار بالسقف سرعة، ثم دبت في
السُّقُوف آخذة قبلة، فأعجلت الناس عن قطعها، فما كان إلا ساعة حتى

(١) هو عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم بن عثمان العلامة ذو الفنون شهاب الدين
أبو القاسم المقدسي ثم الدمشقي الشافعي المقرئ النحوي الأصولي صاحب التصانيف.
ولد في أحد الربيعين سنة تسع وتسعين وخمسمئة وقرأ القرآن صغيراً وأكمل
القراءات على شيخه السخاوي سنة ست عشرة وست مئة وسمع صحيح البخاري من
داود بن ملاعب وأحمد بن عبد الله العطار، وسمع مسند الشافعي من الشيخ من الشيخ
الموفق وسمع بالإسكندرية من أبي القاسم بن عيسى وغيره واعتنى بأولاده قبل
الأربعين وأسمعهم الكثير من كريمة والسخاوي وقرأ بنفسه وكتب الكثير من العلم
وأحكم الفقه. وفي جمادى الآخرة من سنة خمس وستين وستمئة جاءه اثنان من
الجبالية وهو في بيته عند طواحين الأشنان فدخلا يستفتياه فضرباه ضرباً مبرحاً كاد أن
يأتي على نفسه ثم ذهبوا ولم يدر من سلطهما عليه فصبر واحتسب، وتوفي في تاسع
عشر رمضان من السنة، وكان فوق حاجبه الأيسر شامة كبيرة، فلهذا قيل له أبو شامة.

(٢) في (ز): «أبو أسامة»؛ وهو خطأ.

(٣) في (ز): «إلى الخليفة كتاباً» !.

(٤) في (ز)، (د): «المعتصم».

(٥) في (د): «العراقي».

احترقت سقوف المسجد، ولم يبق خشبة واحدة، ووقع بعض أساطينه وذاب رضاؤها، وكل ذلك قبل أن ينام الناس، وسقط السقف الذي كان [على] (١) أعلى الحجرة المقدسة فوق سقف بيت النبي ﷺ، ووقع ما وقع منه [في] (٢) الحجرة، [المقدسة] (٣)، وبقي على حاله.

ولما شرعوا في العمارة لم يجسر (٤) أحد على إزالة ذلك، واتفق رأي الأمير منيف ابن شيحة الحسيني أمير المدينة الشريفة مع أكابر [أهل] (٥) الحرم من المجاورين والخدام على أن يطالع الإمام المستعصم (٦) بذلك ليفعل ما يراه [٤٧/ب] ففعلوا، ولم يصل إليهم جواب؛ لاشتغال الخليفة وأهل دولته بأمر التار واستيلائهم على البلاد تلك السنة [٢٩/د]، فتركوه على ما كان عليه، ولم يزل (٧) أحد، بل أعادوا سقفا فوقه على رءوس السواري التي حول الحجرة الشريفة، فإن الحائط الذي بناه عمر بن عبد العزيز دائر الحجرة الشريفة لم يبلغ به السقف الأعلى، بل جعل فوق الجدار الدائر بين السواري شباكاً من خشب على دوران الحائط جميعه كما سبق.

ونقل أبو شامة: أن في هذه السنة غرق أكثر بغداد، وتهدمت دار

(١) زيادة من (د).

(٢) في (ز): «من».

(٣) سقط من (د).

(٤) في (ز): «يسجر»!

(٥) سقط من (ز).

(٦) في (ز)، (د): «المعتصم».

(٧) في (د): «ينزل».

الوزير وثلاثمائة وثمانون دارًا، ودخل الماء دار الخليفة، وفسد من خزانة السلاح شيء [ق/٢٦/ب] كثير، وأشرف [الناس] ^(١) على الهلاك، وسارت السفن في أزقتها.

وفيها أيضًا، في جمادى الآخرة ليلة الأربعاء الثالث منه: ظهر بالمدينة دوي عظيم ثم زلزلة عظيمة، أزعجت المدينة والحيطان، واستمرت ساعة بعد ساعة إلى [٤٨/أ] يوم الجمعة خامس الشهر المذكور، ثم ظهرت نار عظيمة اشتعالها ^(٢) أكثر من ثلاثة ^(٣) مناير.

وسياتي بقية الكلام عليها في ذكر وادي الشظاة، وقد نظم بعضهم ذلك وأصلحه الشيخ شهاب الدين أبو شامة منبها على أن الأمرين في سنة بقوله:

سبحان من أضحيت مشيئته جارية في الورى بمقدار
في سنة أغرق العراق وقد أخرج أرض الحجاز بالنار

وقال أبو شامة: وعد ما وقع من هذه النار الخارجة، وحريق المسجد من جملة الآيات، وكأنها منذرة بما يعقبها من الكائنات. يعني: أخذ بغداد وقتل الخليفة ^(٤)، والله أعلم.

(١) سقط من (د).

(٢) في الأصل: «إشعالها».

(٣) في (ز)، (د): «ثلاث».

(٤) راجع البداية والنهاية (١٣/١٩٣).

وسقفوا^(١) في سنة خمسين وخمسين الحُجْرَةَ الشريفةَ وما حولها إلى الحائط القبلي وإلى الحائط الشرقي إلى بابِ جبريلَ عليه السلام، ومن جهة المغرب [إلى] ^(٢) الروضة الشريفة جميعها إلى المنبر الشريف.

ثم دخلت سنة ست وخمسين وستمائة، وفي [٤٨/ب] المحرم منها: كانت وقعة بغداد^(٣)، وقتل المُستَعصِم^(٤) بالله أمير المؤمنين رَحِمَهُ اللهُ.

قيل: واستولى عليه وعلى أهله لمكيدة دُبِّرَتْ مع وزيره مُعين^(٥) الدين بل خاذل الدين ابن العلقمي^(٦).

(١) في (ز): «وسقفوا في المسجد».

(٢) سقط من الأصل، (د).

(٣) في (د): «وقعة في بغداد».

(٤) في (ز)، (د): «المعتصم».

(٥) في (د): «مؤيد».

(٦) ترجم له ابن كثير رَحِمَهُ اللهُ في «البداية والنهاية» (٢١٢/١٣-٢١٣) قال: الوزير بن العلقمي الرافضي قبحه الله؛ محمد بن أحمد بن محمد بن علي بن أبي طالب الوزير مؤيد الدين أبو طالب ابن العلقمي وزير المستعصم البغدادي وخدمة في زمان المستنصر أستاذ دار الخلافة مدة طويلة، ثم صار وزير المستعصم وزير سوء على نفسه، وعلى الخليفة، وعلى المسلمين مع أنه من الفضلاء في الإنشاء والأدب، وكان رافضيًا خبيثًا رديء الطوية على الإسلام وأهله، وقد حصل له من التعظيم والوجاهة في أيام المستعصم ما لم يحصل لغيره من الوزراء، ثم مالا على الإسلام وأهله الكافر هولاء كوخان حتى فعل ما فعل بالإسلام وأهله ثم حصل له بعد ذلك من الإهانة والذل على أيدي التتار الذين مالاهم، وزال عنه ستر الله، وذاق الخزي في الحياة الدنيا، ولعذاب الآخرة أشد وأبقى، وقد رأته امرأة وهو في الذل والهوان، وهو راكب في أيام التتار برذونًا، وهو مرسوم عليه وسائق يسوق به ويضرب فرسه، فوقفت إلى جانبه،

فمن أحسن ما أنشد في ذلك بيتُ ابن التعاويذي^(١):
بادت وأهلؤها معاً فيوتهم ببقاء مولانا الوزير خراب
والله أعلم^(٢).

ثم وصلت الآلات من مصر، وكان بها السلطان^(٣) في هذه السنة
الملك المنصور نور الدين عليّ ابن الملك المعزّ عزّ الدين أيبك
الصالح^(٤).

ووصل أيضاً آلات^(٥) [ق/٢٧/أ] من الملك المظفر شمس الدين^(٦)
صاحب اليمن يومئذ، فعملوا إلى باب السلام، ثم غزل صاحب مصر

وقالت له: يا ابن العلقمي هكذا كان بنو العباس يعاملونك؟ فوعدت كلمتها في قلبه،
وانقطع في داره إلى أن مات كمداً وغيبنة وضيق وقلة وذلة، في مستهل جمادى الآخرة
من هذه السنة، وله من العمر ثلاث وستون سنة، ودفن في قبور الروافض، وقد سمع
بأذنيه، ورأى بعينه من الإهانة من التتار والمسلمين ما لا يحسد ولا يوصف، وتولى
بعده ولده الخبيث الوزارة، ثم أخذه الله أخذ القرى وهي ظالمة سريعاً.

(١) في (ز): «ابن التعاويذي بقوله».

(٢) تاريخ الإسلام (١٩٦/٤١).

(٣) في (د): «كان السلطان بها».

(٤) علي بن أيبك المنصور نور الدين بن المعز عز الدين الصالح النجمي كان
المجهز للآلات الواصلة لعمارة المسجد النبوي بعد الحريق الكائن في سنة أربع
وخمسين وستمئة ولم يلبث أن خلع بمملوك أبيه السيف قطز المعزي واسمه محمود
ابن ممدود، وذلك في ذي القعدة سنة سبع وخمسين. راجع «التحفة اللطيفة»
(٢٧٥/٢).

(٥) في (ز): «الآلات».

(٦) في (ز): «شمس الدين يوسف».

المذكور في ذي القعدة تقريبًا [في] (١) سنة سبع وخمسين، واستقر الملك المظفر سيف الدين قطز المعزى واسمه الحقيقي: محمود بن ممدود (٢)، وأمه أخت السلطان جلال الدين خوارزم شاه (٣)، وأبوه ابن عمه، أسر عند غلبة التتار، فباعوه بدمشق، ثم انتقل بالبيع إلى مِصر، وتملك [٤٩ / ١] يوم السبت ثامن عشر (٤) ذي القعدة (٥) [في] (٦) سنة

(١) سقط من (د).

(٢) الملك المظفر سيف الدين قطز بن عبد الله المعزى سلطان مصر المملوكي، تولى الملك سنة ٦٥٧ هـ. ويعتبر أبرز ملوك الدولة المملوكية على الرغم أن فترة حكمه لم تدم سوى عامًا واحدًا، إلا أنه استطاع رَحْمَةً أَنْ يوقف زحف المغول الذي كاد أن يقضى على الدولة الإسلامية وهزمهم هزيمة منكرة في معركة عين جالوت، ولاحق فلولهم حتى حرر الشام.

(٣) هو السلطان التركي جلال الدين بن علاء الدين محمد خوارزم شاه تولى عرش الدولة الخوارزمية التركية بعد هزيمة أبيه من جنكيز خان المغولي. وكان جلال الدين ابن خوارزم شاه من أكبر السلاطين السلاجقة، وكان على مذهب السنة. قال ابن كثير رَحْمَةً (البداية والنهاية ١٣/١٧٣) في أحداث سنة ٦٢٤ هـ:

فيها كانت عامة أهل تفليس الكرج، فجاءوا إليهم فدخلوها فقتلوا العامة والخاصة ونهبوا سبوا وخربوا وأحرقوا، وخرجوا على حمية، وبلغ ذلك السلطان جلال الدين فسافر سريعًا ليدركهم فلم يدركهم، وفيها قتلت الإسماعيلية أميرًا كبيرًا من نواب جلال الدين بن خوارزم شاه، فسار إلى بلادهم، فقتل منهم خلقًا كثيرًا، وخرب مدينتهم، وسبى زراريتهم، ونهب أموالهم، وقد كانوا قبحهم الله من أكبر العون على المسلمين لما قدم التتار إلى الناس، وكانوا أضروا على الناس منهم.

(٤) في (ز): «عشري»!

(٥) ساقطة من الأصل.

(٦) سقط من (د).

ثمان^(١) وخمسين وستمائة.

وفي شهر رمضان من هذه السنة: كانت وقعة عين جالوت^(٢) التي أعز الله فيها^(٣) الإسلام وأهله على يديه، ولم يستكمل في ملكه سنة، بل قتل بعد الوقعة بشهر وهو داخل إلى مصر.

قيل: وكان قتله بين الغرابي والصالحية، والله أعلم.

[وكان العمل]^(٤) في المسجد الشريف تلك السنة من باب السلام إلى

باب الرحمة.

وتولّى مصر تلك السنة الملك الظاهر ركن الدين بيبرس الصالحي

(١) في (ز)، (د): «سبع».

(٢) معركة عين جالوت تعد من أهم المعارك الفاصلة في تاريخ العالم الإسلامي. انتصر فيها المسلمون المماليك انتصارًا ساحقًا على المغول. وكانت هذه هي المرة الأولى التي يهزم فيها المغول في معركة حاسمة منذ عهد جنكيز خان.

وأدت المعركة لانحسار نفوذ المغول في بلاد الشام وخروجهم منها نهائيًا وإيقاف المد المغولي المكتسح الذي أسقط الخلافة العباسية سنة ٦٥٦ هجرية. كما أدت المعركة لتعزيز موقع دولة المماليك كأقوى دولة إسلامية في ذلك الوقت لمدة قرنين من الزمان أي إلى أن قامت الدولة العثمانية.

ووقعت المعركة في منطقة تسمى عين جالوت عند مدينة بيسان ونابلس بفلسطين.

(٣) في (ز): «بها».

(٤) سقط من (ز).

البندقداري^(١).

فَعَمِلَ فِي أَيامِهِ بَاقِيَ الْمَسْجِدِ الشَّرِيفِ مِنْ بَابِ الرَّحْمَةِ إِلَى شِمَالِي الْمَسْجِدِ ثُمَّ إِلَى بَابِ النِّسَاءِ.

وَكَمَلَ^(٢) سَقْفَ الْمَسْجِدِ كَمَا كَانَ قَبْلَ الْحَرِيقِ سَقْفًا فَوْقَ سَقْفِهِ، وَلَمْ يَزُلْ عَلَى ذَلِكَ إِلَى أَوَائِلِ دَوْلَةِ الْمَلِكِ النَّاصِرِ مُحَمَّدِ ابْنِ الْمَلِكِ الْمَنْصُورِ^(٣) قَلَاوُونَ الصَّالِحِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ^(٤)، فَجَدَّدَ السَّقْفَ الشَّرْقِيَّ وَالغَرْبِيَّ

(١) قال السخاوي في «التحفة اللطيفة» (١/٢٢٢-٢٢٣): بيبس الظاهر ركن الدين البندقداري الصالحي النجمي اهتم بعمارة المسجد النبوي بعد حريقه، فجهز في أول تملكه الأخشاب والحديد والرصاص، ومن الصناعات ثلاثة وخمسين صناعة، وما يمونهم، وأنفق عليهم قبل سفرهم، وأرسل معهم الأمير جمال الدين محسن الصالحي، وغيره، صار يمدهم بما يحتاجون إليه من الآلات والنفقات، وذلك في سنة ثمان وخمسين وستمئة، إلى أن انتهى، ووضع المنبر الذي عمله في سنة ست وستين وستمئة، بعد أن أزيل منبر المظفر صاحب اليمن، ودام إلى سنة سبع وتسعين وسبعمائة، فأرسل بدله الظاهر برقوق، ثم لما حج في سنة سبع وستين وستمئة، اقتضى رأيه أن يجعل على الحجرة النبوية درابزينًا من خشب، وهو المقصورة، ففاس ذلك، ثم طلعا، وعمله، وأرسله في سنة ثمان وستين، وأداره عليها وعمل له ثلاثة أبواب وزيدت بعد بدهر آخر.

(٢) في (د): «فكمل».

(٣) الملك الناصر محمد بن قلاوون السلطان الملك الناصر ناصر الدين أبو الفتح محمد بن السلطان الملك المنصور سيف الدنيا والدين قلاوون. ولد الملك الناصر سنة أربع وثمانين وستمئة. وتوفي يوم الأربعاء تاسع عشر ذي الحجة سنة إحدى وأربعين وسبعمائة، ودفن بالمدرسة المنصورية بين القصرين.

(٤) قلاوون الصالحي الملك المنصور والد الناصر محمد، في سنة ثمان وسبعين

في سنتي خمسين وستٍ وسبع مائة، وجُعلا سقفاً واحداً نسبة السقف الشمالي فإنه [٤٩/ أ] جعل في عمارة الظاهر كذلك، وعمل الملك المظفر صاحب اليمن منبراً رمانتاه من الصُّنْدَلِ، وأرسله في سنة ستٍ وخمسين، ونُصِبَ في موضع [٣٠/ د] منبر النبي ﷺ وبقي عشر سنين يُخْطَبُ عليه إلى سنة ستٍ وستين وستمائة.

أرسل المَلِكُ الظاهرُ هذا المنبرَ الموجودَ اليومَ، فقلعَ منبرُ صاحبِ اليمنِ وجُعلَ في [ق/ ٢٧/ ب] حاصِلِ الحَرَمِ، وهو باقٍ فيه، ونُصِبَ هذا، وطولُه: أربعة أذرعٍ [يزيد قليلاً] ^(١)، ومن رأسِه إلى عتبه سبعة أذرعٍ يزيدُ قليلاً، وعددُ درجاتِه سبعٌ بالمقعدِ.

٤

وستمائة من أيامه بنيت قبة على الحجرة الشريفة ولم يكن قبل ذلك عليها قبة ولا بناء مرتفع، وإنما كان حول الحجرة الشريفة فوق سطح المسجد حظير مبنياً بالأجر مقدار نصف قامة، بحيث يتميز سطحها عن سطح المسجد، فعملت هذه وهي أخشاب أقيمت، وسمر عليها ألواح من خشب، وعلى الألواح ألواح من رصاص، ولم يقف على تعيين من عملها، وكذا أنشأ عند باب السلام سنة ست وثمانين وستمائة ميضأة. «التحفة اللطيفة» (٣٨٦/٢).

(١) سقط من الأصل.

وأما مُتَهَجِّدُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ اللَّيْلِ:

فقد قال ابنُ النَّجَّارِ^(١):

روى عيسى بن عبد الله^(٢) عن أبيه^(٣) قال: كان رسولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَطْرَحُ حَصِيرًا كُلَّ لَيْلَةٍ إِذَا انْكَفَّتِ النَّاسُ، وَرَاءَ بَيْتِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُصَلِّي هُنَاكَ صَلَاةَ اللَّيْلِ.

قال عيسى: وذلك موضع^(٤) الأُسْطُوَانِ الَّذِي مِمَّا يَلِي الدَّوْرَةَ عَلَى [١/٥٠] طَرِيقِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

قال ابنُ النَّجَّارِ^(٥):

وهذه الأُسْطُوَانَةُ وَرَاءَ بَيْتِ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وَالْمُتَوَجِّهُ إِلَيْهَا يَكُونُ بَابُ جَبْرِيلَ^(٦) عَلَى^(٧) يَسَارِهِ، وَمِنْ جِهَتَيْهَا^(٨) الْيُمْنَى وَالْيُسْرَى دَرَابِزِينَ الْحُجْرَةِ

(١) في «الدرة الثمينة» (رقم ٩٨).

(٢) عيسى بن عبد الله بن أنيس الأنصاري الحجازي المدني، قال الحافظ ابن حجر: «مقبول». يعني إن توبع وإلا فلا.

(٣) عبد الله بن أنيس الأنصاري، صحابي، روى له أبو داود والترمذي، وقيل هو الجهني، وقيل: بل غيره، قال الحافظ ابن حجر: «وجعلهما واحدًا أبو علي بن السكن وغير واحد وهو المعتمد». اهـ.

(٤) في (د): «مع».

(٥) في «الدرة الثمينة» (رقم ٢٠٠).

(٦) في (ز): «من باب جبريل».

(٧) في (د): «عن».

(٨) في الأصل: «جهتها».

الشريفة الدائرِ على بيتِ فاطمة^(١) عليها السلام ، وقد كُتِبَ فيها^(٢) بالرخام: هذا
مُتَهَجِّدُ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

قال ابنُ النجار^(٣):

ورُوي عن سعيدِ بنِ عبدِ الله بنِ فضيل^(٤) قال: مرَّ بي محمدُ ابنُ
الحنفية^(٥) عليه السلام وأنا أصلي إليها، فقال لي: أراك^(٦) تلزمُ هذه الأُسْطُوَانَةَ؛
هل جاءك فيها أثرٌ؟ قلتُ: لا. قال: فالزَمْهَا؛ فإنها [كانت]^(٧) مُصَلَّى النَّبِيِّ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ اللَّيْلِ.

ع

(١) في (ز): «فاطمة الزهراء».

(٢) في (ز): «فيه».

(٣) «الدرة الثمينة» (١٩٩).

(٤) لم أقف على ترجمته.

(٥) محمد ابن الحنفية وهو محمد الأكبر بن علي بن أبي طالب بن عبد المطلب
ابن هاشم بن عبد مناف بن قصي وأمه الحنفية خولة بنت جعفر بن قيس بن مسلمة بن
ثعلبة بن يربوع بن ثعلبة بن الدول بن حنيفة بن لجيم بن صعيب بن علي بن بكر بن
وائل ويقال بل كانت أمه من سبي اليمامة فصارت إلى علي بن أبي طالب.

(٦) في (ز): «مالي أراك».

(٧) سقط من (ز).

الخامس^(١)

في ذكر الخُوخِ والأبواب التي كانت في مسجده^(٢) الشريف

* [فمنها]^(٣): خُوخَةٌ^(٤) تحت الأرض:

لها شُبَاكٌ في القِبْلَةِ أعلى ممرِّها، وطَائِقٌ يُفْتَحُ أيامَ الحَوَاجِ، وهي طريقُ آلِ^(٥) عبد الله بن عمر رضي الله عنه إلى دارِهِم التي تُسمى اليومَ: دار العِشْرَةِ، وكانت لحفصة رضي [ب/٥٠] الله عنها^(٦).

ونقل ابنُ زَبَالَةَ: أنها كانت مِرْبَدًا، فلما احتاجَ عثمانُ رضي الله عنه إلى بيتِ حفصة لتوسيعِ المسجدِ قالت: فكيف بطريقي إلى المسجد؟ قال لها:

(١) وقع في الأصل: «الرابع»! وهو خطأ.

(٢) في (ز)، (د): «المسجد».

(٣) سقط من (ز).

(٤) قوله (خوخة): بفتح المعجمتين بينهما واو ساكنة، هو الباب الصغير، وكان بعض الصحابة فتحوا أبوابًا في ديارهم إلى المسجد، فأمر الشارع بسدها كلها إلا خوخة أبي بكر، ليطمئن بذلك فضله، وفيه إيماء إلى الخلافة. قاله العيني في «عمدة القاري» (٣٩/١٧).

وقال السهودي في «خلاصة الوفا» (٨٠/٢): والخوخة طاقة تفتح في الجدار للضوء، وحيث تكون سفلى يمكن الاستطراق منها، وهو المراد هنا، ولذا أطلق عليها: باب.

(٥) في (ز): «إلى».

(٦) «الحفصة رضي الله عنها» مكررة في (ز).

نُعْطِيكَ [ق/٢٨/أ] أَوْسَعَ مِنْ بَيْتِكَ، وَنَجْعَلُ لَكَ طَرِيقًا مِثْلَ طَرِيقِكَ، فَأَعْطَاهَا^(١)، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وكان بيت حفصة رضي الله عنها قد صار إلى عبد الله بن عمر رضي الله عنهما فلما بنى عمر بن عبد العزيز المسجد بأمر الوليد وأدخل بيت حفصة في المسجد جعل لهم طريقًا إليه، وفتح لهم بابًا في الحائط القبلي^(٢).

قال ابن النجار^(٣): وأعطاهم دار الرقيق بدل طريقهم، فلما حج الوليد بعد فراغ المسجد دخل المدينة وطاف فيه^(٤). قيل: فلما رأى سقف المقصورة قال لعمر: هلا عملت السقف كله مثل هذا؟ قال: إذا يا أمير المؤمنين تعظم النفقة. قال: وإن كانت نفقته [في سقفها]^(٥) أربعين ألف دينار، والله أعلم.

ولما رأى الباب في القبلة قال له: ما هذا؟! فذكر له ما جرى [أ/٥١] بينه وبين آل عمر في بيت حفصة، وكان قد جرى بينهم كلام كثير، حتى اصطلحوا على فتح هذا الباب، فقال له الوليد: أراك قد صنعت أحوالك.

ثم لم تزل طريقهم [تلك]^(٦) حتى عمل المهدي بن المنصور المقصورة على الرواق القبلي، فمنعواهم الدخول من بابهم، فجرى أيضًا

(١) في (ز)، (د): «وأعطاه إياه».

(٢) في (ز): «وفتح لهم في الحائط القبلي بابًا».

(٣) «الدرة الثمينة» (ص ٢٥٨).

(٤) في (د): «دخل فطاف فيه».

(٥) سقط من (ز).

(٦) سقط من (ز).

كلام كثير، فَوَقَعَ الصُّلْحُ عَلَى سِدِّ الْبَابِ، وَيَجْعَلُ^(١) عَلَيْهِ شَبَاكٌ حَدِيدٌ، وَيَحْفَرُ لَهُمْ مِنْ تَحْتِ الْأَرْضِ طَرِيقٌ تُخْرَجُ إِلَى خَارِجِ الْمَقْصُورَةِ، فَهِيَ الْمَوْجُودَةُ الْيَوْمَ، وَهِيَ بِيَدِ آلِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ إِلَى الْيَوْمِ. قِيلَ: وَكَانَ فِيهَا اسْطِوَانٌ مُرَبَّعَةٌ قَائِمَةٌ يُقَالُ لَهَا: الْمَضْمَارُ، فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ، يُؤذَنُ عَلَيْهَا بِلَالٍ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ ابْنُ زَبَالَةَ^(٢). وَقِيلَ: مَنَارَةٌ فِي بَيْتِ حَفْصَةَ، حِكَاةُ ابْنِ النَّجَارِ^(٣). وَهِيَ الْيَوْمَ مَفْقُودَةٌ، وَإِنَّمَا الدَّارُ مَعْرُوفَةٌ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

* ومنها: خَوْخَةٌ أَبِي بَكْرٍ^(٤) رحمته الله:

ذَكَرَ ابْنُ النَّجَارِ^(٥) أَنَّهَا كَانَتْ غَرْبِيَّ الْمَسْجِدِ قُرَيْبَ الْمَنْبَرِ، وَلَمَّا زَادُوا فِي الْمَسْجِدِ إِلَى حَدِّهِ مِنَ الْمَغْرِبِ نَقَلُوا [٥١ / ب] الْخَوْخَةَ [ق/٢٨/ب] وَجَعَلُوهَا مِثْلَ مَكَانِهَا. انْتَهَى.

وَمِثَالُ بَابِ خَوْخَتِهِ^(٦): بَابُ خَزَانَةٍ لِبَعْضِ حَوَاصِلِ الْمَسْجِدِ، إِذَا دَخَلْتَ مِنْ بَابِ السَّلَامِ كَانَتْ عَلَى يَسَارِكِ قُرَيْبًا مِنَ الْبَابِ.

وَيَنْبَغِي^(٧) أَنْ يُعْلَمَ: أَنَّ بَقَاءَهَا مِنْ بَعْضِ آثَارِ الْمَعْجِزَةِ، لَمَّا فِي

(١) فِي (د): «وَجَعَلَ».

(٢) نَقَلَهُ ابْنُ النَّجَارِ فِي «الدَّرَةِ الثَّمِينَةِ» (رَقْم ٢٥٥).

(٣) فِي «الدَّرَةِ الثَّمِينَةِ» (رَقْم ٢٥٦).

(٤) فِي (ز): «أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ».

(٥) «الدَّرَةِ الثَّمِينَةِ» (ص ٢٢٣).

(٦) فِي الْأَصْلِ: «خَوْخَهُ».

(٧) فِي (ز): «فَيَنْبَغِي».

الصحيح^(١) مِنْ قَوْلِهِ ﷺ: «إِنَّ أَمَّنَ»^(٢) النَّاسِ عَلَيَّ فِي صُحْبَتِهِ وَمَالِهِ: أَبُو بَكْرٍ، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا [مِنْ أُمَّتِي]^(٣) خَلِيلًا [د/٣١] لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ [خَلِيلًا]^(٤) وَلَكِنْ أُخُوَّةُ الْإِسْلَامِ وَمُودَتُهُ، لَا يَبْقَيْنُ فِي الْمَسْجِدِ بَابٌ إِلَّا بَابَ أَبِي بَكْرٍ، فَلَمْ يَزَلْ بَاقِيًا هُوَ أَوْ مِثَالَهُ^(٥).

وَلَا يَرِدُ مَا رَوَاهُ ابْنُ النَّجَّارِ^(٦) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِالْأَبْوَابِ كُلِّهَا فَسُدَّتْ، إِلَّا بَابَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ^(٧)، إِذْ لَيْسَ فِيهِ تَعْرُضٌ^(٨) لِلْبَقَاءِ.

وَاعْلَمْ؛ أَنَّ بَيْتَ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ كَانَ خَلْفَ بَيْتِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنْ يَسَارِ الْمُصَلِّي إِلَى الْقِبْلَةِ، وَكَانَ فِيهِ خَوْخَةٌ إِلَى بَيْتِ النَّبِيِّ ﷺ.

قَالَ ابْنُ النَّجَّارِ^(٩): وَكَانَ ﷺ يَأْتِي بِأَبْنَاهَا [أ/٥٢] كُلَّ يَوْمٍ يَأْخُذُ بِعَضَادَتَيْهِ

(١) صحيح البخارى (٤٥٤).

(٢) في (ز): «من آمن».

(٣) زيادة من (د).

(٤) سقط من (ز).

(٥) في (ز): «هو وأمثاله».

(٦) في «الدرة الثمينة» (رقم ٢٤٠).

(٧) حديث ضعيف: خرجه الترمذي (٣٧٣٢) من طريق إبراهيم بن المختار عن

شعبة عن أبي يحيى عن عمرو بن ميمون عن ابن عباس. وقال الترمذي: هذا حديث

غريب لا نعرفه عن شعبة بهذا الإسناد إلا من هذا الوجه. قلت: وهو إسناد ضعيف

فإبراهيم بن المختار سئى الحفظ.

(٨) في (د): «تعريض».

(٩) في «الدرة الثمينة» (رقم ١٩٢).

ويقول: الصلاة الصلاة؛ ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾^(١)؛ فلعله المرادُ ببابِ عليٍّ من خبر ابنِ عباسٍ.

وقد سبق: أن عمرَ بنَ عبد العزيزٍ أدخلَ بعضَ^(٢) هذا البيتِ فيما حَوَّطَهُ على الحُجْرَةِ الشريفةِ، والله أعلمُ.

وقد تقدم: أن النبي ﷺ لَمَّا بَنَى مَسْجِدَهُ جَعَلَ لَهُ ثَلَاثَةَ أَبْوَابٍ: بَابًا فِي مُؤَخَّرِهِ، وَبَابًا فِي غَرْبِيَّتِهِ وَهُوَ: بَابُ الرَّحْمَةِ، وَالبَابُ الَّذِي كَانَ^(٣) يَدْخُلُ مِنْهُ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ بَابُ جَبْرِيلَ.

وَذَكَرَ ابْنُ النُّجَّارِ^(٤): عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ عَثْمَانَ^(٥) قَالَ: لَمْ يَبْقَ مِنَ الْأَبْوَابِ الَّتِي كَانَ يَدْخُلُ مِنْهَا النَّبِيُّ ﷺ^(٦) إِلَّا: بَابُ عَثْمَانَ الْمَعْرُوفُ بِبَابِ جَبْرِيلَ.

وكذا ذكره ابنُ زَبَّالَةَ.

فلما بَنَى الْوَلِيدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْمَسْجِدَ وَوَسَّعَهُ^(٧) جَعَلَ لَهُ [ق/٢٩/ب]

(١) ذكره القرطبي رَحِمَهُ اللهُ فِي «تَفْسِيرِهِ» (١١ / ٢٦٣) فِي تَفْسِيرِ سُورَةِ طه عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا﴾.

(٢) فِي (د): «فِي بَعْضٍ».

(٣) فِي (ز): «وَبَابًا كَانَ الَّذِي».

(٤) «الدرة الثمينة» (ص ٢٧٩).

(٥) رَبِيعَةُ بْنُ عَثْمَانَ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَدِيرِ الْقُرَشِيُّ التَّمِيمِيُّ الْهَدِيرِيُّ، أَبُو عَثْمَانَ الْمَدَنِيُّ. عَنْ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ: ثِقَةٌ. وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ: إِلَى الصَّدَقِ مَا هُوَ، وَليْسَ بِذَلِكَ الْقَوِيُّ. وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: مِنْكَرُ الْحَدِيثِ، يَكْتُبُ حَدِيثَهُ. قَالَ النَّسَائِيُّ: لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ.

(٦) فِي (د): «الَّتِي كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُ مِنْهَا».

(٧) فِي (ز): «وَسَّعَهُ».

عشرين بابًا. ونقل ابنُ زَبَالَةَ: كان له أربعة وعشرون بابًا، ولا يُعْرَفُ منها إلا ما سنذكره^(١)، والله أعلم.

فمنها: ثمانية من جهة المشرق [٥٢/ب] القبلي:

١ - منها: بابُ النبي ﷺ:

سُمِّيَ بذلك لمقابله بيت^(٢) النبي ﷺ؛ لا أنه^(٣) دخل منه، وقد سُدَّ عند تجديد الحائط وجعل مكانه شباك [من خشب]^(٤) تُرى منه حُجْرَةٌ^(٥) النبي ﷺ من خارج المسجد، وعنده جعل عمرُ بنُ عبد العزيز مُصلًى الجنائز لَمَّا منع إدخالهم المسجد.

٢ - والبابُ الثاني: بابُ عليٍّ ؓ:

وكان يُقابل^(٦) بيته خلف بيت النبي ﷺ وقد سُدَّ أيضًا عند تجديد الحائط.

٣ - والثالثُ: بابُ عثمان:

ويعرفُ الآن ببابِ جبريل، وقد تقدم ذكره، ويُقالُ: إنه نُقل عند بناء

(١) في (ز): «سنذكر».

(٢) في (د): «بيت».

(٣) في (ز): «لأنه»!

(٤) زيادة من (د).

(٥) في (ز): «حجر».

(٦) في (د): «مقابل».

الحائطِ الشرقيِّ قبالةَ البابِ الأولِ الذي كان يدخلُ منه النبيُّ ﷺ.
وينبغي أن يحملَ ما سبق نَقْلُهُ من أنه لم يُغَيَّر [أي] (١) عن جهةِ
موضِعِهِ، وإلا فيُخَالِفُ هذا، والله أعلم.

وسُمِّيَ (٢) بابُ عُثْمَانَ لمقابِلَتِهِ دارَهُ ﷺ ثُمَّ وَسَّعَهَا بِشِرَائِهِ ما حَوْلَهَا
إلى القبلةِ والشرقِ، وشمالِيَّهَا الطريقُ لمن يَخْرُجُ إلى البقيعِ، ويُقابِلُ
[٥٢ / ١] بابُ جَبْرِيلَ مِنْ هَذِهِ الدارِ الآنَ رِباطُ جَمالِ الدينِ مُحَمَّدِ بنِ
عليِّ بنِ منصورِ الأصفهانيِّ، المعروفِ بالجوادِ وزيرِ بني زَنكِي، وَقَفَّهُ
على أبناءِ العَجَمِ من الفُرْسِ ولما تُوفِّي: حُمِلَ إلى المدينةِ، ودُفِنَ في
تربتِهِ من هذا الرِباطِ.

وله آثارٌ بمكةَ المشرفةِ أيضًا، منها: زيادةُ بابِ إبراهيمَ، ومنها:
المناثرُ، ويُقالُ: إنه جَدَّدَ بابَ الكعبةِ المعظَّمةِ، وأخذَ البابَ العتيقَ
وحَمَلَهُ معه إلى بلَدِهِ، وعَمِلَ منه تابوتًا حُمِلَ فيه إلى المدينةِ الشريفةِ
بعدَ موْتِهِ، وعَمِلَ للمدينةِ المشرفةِ (٣) سُورًا متقنًا بأبوابِ حديدٍ، لكنه
صغِيرٌ على ما حوَلَ المسجدِ (٤).

(١) سقط من الأصل.

(٢) في (د): «ويسمى».

(٣) في (د): «الشريفة».

(٤) ذكر أبو عبد الله البكري رَحِمَهُ اللهُ في كتابه: «المسالك والممالك» أن في سنة ثلاث
وستين ومائتين بنى إسحاق بن محمد الجعدي سور المدينة، وله أربعة أبواب: باب في
الشرق وراء دار عثمان بن عفان رَحِمَهُ اللهُ، وباب في الغرب يخرج منه إلى بقيع الغرقد
ويخرج منه إلى العتيق، وباب من الشمال والمغرب يفضي إلى مسجد الفتح، وباب
آخر يخرج منه إلى قبور الشهداء بأحد.

وفي قبلة [ق/٢٩/ب] رباطه^(١) المذكور من دار عثمان رضي الله عنه تربة اشترى أرضها أسد الدين شيركوه بن شادي^(٢)، ودُفِنَ معه أخوه نجم الدين

ونقل ابن خلكان أن عضد الدولة بن بويه بنى بالمدينة سوراً بعد الستين والثلاثمائة من الهجرة في أيام الطائع لله ابن المطيع لله، ثم تهدم على طول الزمان، وخرب بخراب المدينة، ولم يبق إلا آثاره، حتى جدد بها جمال الدين محمد بن أبي منصور أعني الجواد الأصفهاني وزير بني زنكي سوراً محكماً على رأس الأربعين وخمسمائة من الهجرة، ثم كثر الناس من خارج السور، ووصل السلطان الملك العادل نور الدين محمود بن زنكي في سنة بضع وخمسين وخمسمائة إلى المدينة الشريفة بسبب رؤيا رآها، فصاح به من كان نازلاً حول السور، واستغاثوا به وطلبوا أن يبني عليهم سوراً يحفظ أغنامهم وماشيتهم، فأمر ببناء سور، فبنى في سنة ثمان وخمسين وخمسمائة وكتب اسمه على باب البقيع، واستمر إلى أن أدركت منه بقية غير سالحة، وكان أهل المدينة يشكون من تضررهم عند هجوم عربان الفساد في أطراف المدينة ونهبهم ما يجدون، ثم لما كثر الفساد والتخطف من عربان عترة وظفير وغيرهم من طوائف العربان المحيطة بالمدينة المشرفة، وصاروا في غالب الأوقات يهجمون ويتخطفون ما وجدوه من غير مانع ولا مدافع، فإن أمراء المدينة في زمننا الذي أدركناه وما قبله في فئة قليلة من العسكر لضيق البلد عن كلفة الخيل والرجال، ولقلة محصولهم وراتبهم، فلذلك لا يستطيعون الدفاع إلا بما تيسر دفعه.

(١) في (د): «رباط».

(٢) صاحب حمص الملك المجاهد أسد الدين شيركوه بن ناصر الدين محمد بن أسد الدين شيركوه بن شادي، ولاه إياها الملك الناصر صلاح الدين بعد موت أبيه سنة إحدى وثمانين وخمسمائة، فمكث فيها سبعا وخمسين سنة، وكان من أحسن الملوك سيرة، طهر بلاده من الخمر والمكوس والمنكرات، وهي في غاية الأمن والعدل، لا يتجاسر أحد من الفرنج ولا العرب يدخل بلاده إلا أهانه غاية الإهانة، وكانت ملوك بني أيوب يتقونه؛ لأنه كان يرى أنه أحق بالأمر منهم؛ لأن جده هو الذي فتح مصر، وأول من ملك منهم، وكانت وفاته رحمته الله بحمص، وعمل عزاؤه بجامع دمشق، عفا الله عنه بمنه. راجع «البداية والنهاية» (١٧/٢٤٩).

أَيُّوبُ وَالِدُ^(١) السُّلْطَانِ الْمَلِكِ النَّاصِرِ صَلَاحِ الدِّينِ يَوْسُفُ بْنُ أَيُّوبَ بْنِ شَادِي^(٢)، نُقِلَا إِلَيْهَا^(٣) بَعْدَ مَوْتِهِمَا، وَدُفِنَا فِيهَا^(٤).

وينبغي أن يعلم: أن بقية دار [٥٣/ب] عثمان من القبلة دار بأيدي خدام الحرم الشريف موقوفة عليهم، والله أعلم.

٤ - الرابع: باب رَيْطَةَ ابْنَةِ [أبي]^(٥) العباسِ السَّفَاحِ، وَيُعْرَفُ بِبَابِ النِّسَاءِ.

وينبغي حكاية [٣٢/د] سبب تسميته بذلك، وهو ما نقله يحيى عن ابن عمر قال: سمعتُ عمرَ حين بنى المسجدَ يقول: هذا بابُ النساءِ، فلم يدخل منه ابنُ عمرَ حتى لقي الله تعالى، وكان لا يمرُّ بين أيدي النساءِ

(١) في (ز)، (د): «ولد»!

وهو الملك الصالح نجم الدين أيوب ابن الملك الكامل محمد بن العادل أبي بكر ابن أيوب لقب بأبي الفتوح، ولد بالقاهرة وهو سابع سلاطين بني أيوب، وقد دخل في صراعات مع الملوك الأيوبيين في الشام، وفي آخر سنة من حكمه تعرضت مصر لحملة صليبية ضخمة عرفت بالحملة الصليبية السابعة بقيادة لويس التاسع ملك فرنسا وتوفي الصالح أيوب أثناء احتلال الفرنج لدمياط وخلفته أرملته شجر الدر التي تحملت بجسارة عبء الدفاع عن مصر.

ويعد عصر الصالح أيوب من أهم عصور المنطقة العربية حيث شهد توغل المغول في الأراضي الإسلامية من الشرق والهجمات الصليبية من الغرب، وزوال الدولة الخوارزمية، وصراعات داخلية خطيرة بين ملوك بني أيوب والتي انتهت، مع وفاة الصالح أيوب، بيزوغ نجم المماليك وتكوين دولتهم التي لعبت أدواراً حاسمة في تاريخ الشرق الأدنى.

(٢) وقع في (د): «شادي بن شادي».

(٣) في (ز): «إليه».

(٤) في (د): «بها».

(٥) سقط من (ز).

وَهُنَّ يَصْلِينَ^(١)، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وفي أعلاه من خارج لَوْحٍ مِنَ الْفُسَيْفَسَاءِ مَكْتُوبٌ فِيهِ آيَةُ الْكُرْسِيِّ.
ودارُ رَيْطَةِ الْمُقَابَلَةِ لَهُ كَانَتْ دَارَ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رضي الله عنه، وَيُقَالُ: إِنَّهُ
تُوفِيَ فِيهَا، وَهِيَ الْآنَ مَدْرَسَةٌ لِلْحَنْفِيَّةِ^(٢) بِنَاهَا يَزْكُوجُ أَحَدُ أَمْرَاءِ
الشَّامِ^(٣)، وَنُقِلَ وَدُفِنَ فِيهَا.

(١) رواه أبو داود في سننه برقم (٤٦٢) من طريق عبد الوارث ثنا أيوب عن نافع
عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لو تركنا هذا الباب للنساء». قال نافع: فلم يدخل
منه ابن عمر حتى مات. وقال غير عبد الوارث: «قال عمر» وهو أصح.

ورواه أبو داود رحمته الله في سننه برقم (٤٦٤) قال: حدثنا قتيبة يعني بن سعيد ثنا بكر
يعني ابن مضر عن عمرو بن الحرث عن بكير عن نافع أن عمر بن الخطاب كان ينهى
أن يدخل من باب النساء.

ورواه أبو داود برقم (٥٧١) حدثنا أبو معمر ثنا عبد الوارث ثنا أيوب عن نافع عن
ابن عمر قال: قال رسول الله: «لو تركنا هذا الباب للنساء». قال نافع: فلم يدخل منه ابن
عمر حتى مات. قال أبو داود: رواه إسماعيل بن إبراهيم عن أيوب عن نافع قال: قال
عمر، وهذا أصح.

(٢) ثم عرفت فيما بعد بزواية عبد القادر الجيلاني، ثم عرفت (بزواية السمان) لقب
لرجل من بيت السمان كان على الطريقة القادرية، واشتهر بالصلاح، وسكن أولاده من
بعده تلك الزاوية. وقد هدمت هذه الزاوية مع دار ريطرة المعروف بباب النساء وما حولها،
في مشروع توسعة المسجد النبوي في عهد الملك عبد العزيز آل سعود. راجع «أثر
الوقف الإسلامي في الحياة العلمية بالمدينة المنورة» (ص ١٢٥).

(٣) الأمير سيف الدين الأسدي، من قدماء الأمراء. توفي بالقاهرة. ورخه أبو شامة.
وقال الموفق عبد اللطيف: له قصة عجيبة، وهي أنه كان به حُمى أقامت به سبع سنين،
فلما حضر حرب السابع وقع بين أرجل الخيل وضرب بالدبابيس حتى أثنخ، فأقلعت
الحمى عنه. قال الذهبي رحمته الله: حرب السابع وقعت بين الملك الأفضل وعمه الملك
العادل بديار مصر. تاريخ الإسلام للذهبي (٤٢١/٤٢).

وطريقُ البقيعِ بينها وبينَ دارِ عُثْمَانَ، والطريقُ سبعةُ أذرعٍ، كما نُقِلَ
عَنِ ابْنِ زَبَّالَةَ وَيَنْبَغِي تَحْرِيرُ^(١) ذَلِكَ؛ فَإِنَّمَا رَأَيْتُهُ قَالَ: خَمْسَةٌ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.
وهي اليومَ قَريبٌ من هذا.

٥ - والخامس: بابٌ يُقَابِلُ [دارَ]^(٢) أَسْمَاءَ ابْنَةَ [٥٤/أ] الحَسِينِ بنِ عَبْدِ اللَّهِ بنِ
عَبِيدِ اللَّهِ بنِ الْعَبَّاسِ بنِ [عَبْدِ]^(٣) المَطْلَبِ ~~جَوَلْتَعْنَهُ~~ :

وكانت^(٤) من جُمْلَةِ دارِ جَبَلَةَ بنِ عَمْرٍو^(٥) الأَنْصَارِيِّ السَّاعِدِيِّ^(٦)، ثُمَّ
صَارَتْ لِسَعِيدِ بنِ خَالِدِ بنِ عَمْرٍو^(٧) بنِ عُثْمَانَ ~~جَوَلْتَعْنَهُ~~^(٨)، ثُمَّ صَارَتْ لِأَسْمَاءَ

(١) في (ز): «تحرير».

(٢) سقط من (د).

(٣) زيادة من خ.

(٤) في (ز): «كان»، وفي (د): «كانت».

(٥) في (د): «عمر».

(٦) جبلة بن عمرو بن أوس الساعدي الأنصاري قال ابن السكن: شهد أحدًا. قال:
وهو غير أخي أبي مسعود لاختلاف النسبتين. قلت: هو كما قال وروى ابن شبة في
«أخبار المدينة» من طريق عبد الرحمن بن أزهر أنهم لما أرادوا دفن عثمان فانتهوا إلى
البقيع فمنعهم من دفنه جبلة بن عمرو الساعدي فانطلقوا إلى حش كوكب ومعهم معبد
ابن معمر فدفنوه فيه. راجع «الإصابة» (٤٥٧/١).

(٧) في (د): «عمر».

(٨) سعيد بن خالد بن عمرو بن عثمان بن عفان الأموي أبو خالد، سكن دمشق،
قال النسائي: ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات، له في مسلم حديث واحد في الوضوء
مما مست النار.

المذكورة، وهي الآن رباط للنساء^(١)، وقد سُدَّ هذا البابُ أيضًا عند تجديد الحائِطِ الشرقيِّ سنة^(٢) تسعٍ وثمانينَ وخمسمائةٍ في أيامِ الإمامِ الناصرِ^(٣) لدينِ الله لَمَّا جَدَّدَ مِنَ المِنارةِ الشرقيةِ الشماليةِ إلى هذا البابِ.

والسادسُ: بابٌ يُقابلُ دارَ [ق/٣٠/١] خالدِ بنِ الوليدِ رحمته :

وقد دَخَلَ في بناءِ الحائِطِ المذكورِ. والدارُ الآنَ رباطٌ لِلرجالِ^(٤)، ومعها من جِهَةِ الشمالِ دارُ عمرو بنِ العاصِ رحمته.

والرباطانِ المذكورانِ أنشأهُما قاضي القضاةِ كمالُ الدينِ أبو الفضلِ محمدُ بنُ عبدِ الله بنِ القاسمِ الشهرزوريُّ رحمه الله تعالى^(٥).

(١) في (د): «رباط النساء».

(٢) في (د): «في سنة».

(٣) في (ز): «الناصر».

(٤) في الأصل: «رباط الرجال».

(٥) محمد بن عبد الله بن القاسم أبو الفضل الشهرزوري الموصلِي قاضي القضاة. ولد سنة إحدى وتسعين وأربعمائة وتفقه ببغداد على أسعد الميهني، وولي قضاء الموصل، وولاه نور الدين قضاء دمشق سنة خمس وخمسين، وهو الذي أحدث الشباك الكمالي الذي يصلي فيه نواب السلطنة اليوم، وبنى مدرسة بالموصل ومدرستين بنصيبين ورباطًا بالمدينة النبوية، ووقف الهامة على الحنابلة، وحكم في البلاد الشامية، واستتاب ولده محيي الدين بحلب وابني أخيه أبا القاسم في قضاء حماه وابن أخيه الآخر في قضاء حمص، قال ابن عساكر: وكان يتكلم في الأصول كلامًا حسنًا وكان أديبًا شاعرًا ظريفًا فكه المجالسة، وقف وقوفًا كثيرة، وكان خبيرًا بالسياسة وتدبير

٧- والسابع: كان يُقابلُ زقاقَ المناصِحِ:

وكانت خارجةً عن المدينة، وهو^(١) مُتَبَرِّزُ النساءِ [٥٤/ب] بالليلِ على عهدِ النبي ﷺ وهو بين دارِ عمرو بن العاص^(٢). ودارِ موسى بن إبراهيم ابن عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي ربيعة المخزومي^{(٣)(٤)}.
والزُّقاقُ اليوم ينفذُ إلى دارِ الحسنِ بن علي العسكري^(٥).

الملك وقال صاحب «المرآة»: لما قدم أحمد بن قدامة والد الشيخ أبي عمر إلى دمشق خرج إليه القاضي كمال الدين ومعه ألف دينار، فعرضها عليه فلم يقبلها، فاشترى به قرية الهامة، ووقف نصفها على الشيخ أحمد والمقادسة، ونصفها على الأنباري مات في المحرم سنة اثنتين وسبعين وخمسمائة.

(١) في (ز): «وهي».

(٢) في (ز)، (د): «العباس».

(٣) موسى بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي ربيعة بن عبد الله بن عمر ابن مخزوم المخزومي، ذكره ابن حبان في الثقات، قال أبو داود: موسى ضعيف، وهو موسى بن محمد بن إبراهيم قال: وبلغني عن أحمد أنه كره الرواية عن موسى. راجع ترجمته في التهذيب.

(٤) في الأصل: «المجدومي».

(٥) ترجم له السخاوي في «التحفة اللطيفة» برقم (٩٣٧) فقال: الحسن بن علي العسكري كانت له دار بالمدينة، ثم عرفت بحوش الحسن قريب من الزقاق المتوصل منه للمنافع خارجها.

وقد أنشأ القاضي الفاضلُ مُحيي الدين أبو عليّ عبدُ الرحيم بنُ عليّ اللخميّ البيسانيّ ثم العسقلانيّ ثم المصريّ^(١) رباطاً^(٢) للرجال، كان موضعه دارَ موسى بن إبراهيم المخزوميّ^(٣).

(١) عبد الرحيم بن علي بن الحسن بن الحسين بن أحمد بن الفرّج بن أحمد القاضي الفاضل، مُحيي الدين أبو علي بن القاضي الأشرف أبي الحسن اللخمي البيساني العسقلاني المولد، المصري المنشأ، صاحب العبارة والبلاغة، والفصاحة والبراعة ولد في جمادى الآخرة سنة تسع بتقديم التاء وعشرين وخمسمائة، وتعلم هذه الصناعة التي فاق فيها على أقرانه، وتقدم على سائر أهل زمانه، وكتب في ديوان الإنشاء في الدولة الفاطمية، ولما صار أسد الدين شيركوه وزيراً في الديار المصرية قدمه على الديوان، وحظي عنده، ثم لما استقل السلطان صلاح الدين بمملكة الديار المصرية جعله كاتباً ومشيراً.

وذكر القاضي ابن خلكان أنه بلغت مصنفاته وتعليقاته في هذا الفن نحواً من مائة مجلدة. وقال غيره: وجد بخطه في أثناء مكاتباته من الأشعار المفردة من بيت وبيتين نحواً من مائة ألف وعشرين ألفاً، واقتنى من الكتب ما ينيف على مائة ألف مجلدة، وكان دخله ومعلومه في السنة نحو خمسين ألف دينار سوى المتاجر، وكان قليل التلذذ بالدنيا مقبلاً على شأنه من صلاة وصيام وتلاوة، يختم كل يوم وليلة ختمة، كثير المطالعة والصدقة، وله بالقاهرة مدرسة موقوفة على الشافعية والمالكية ومكتب للأيتام، وكان ضعيف البنية له حذبة يغطيها الطيلسان، توفي بعد ما تولى الإقبال وأقبل الإدبار في ربيع الآخر سنة ست وتسعين وخمسمائة ودفن بالقرافة. «طبقات الشافعية» (٢/٣٠-٣١).

(٢) في الأصل: «رباط».

(٣) في الأصل: «المجدومي».

٨- والبَابُ الثامنُ كان يُقابلُ أبياتَ الصوافي:

دُورٌ^(١) كانت بينَ موسى بنِ إبراهيمَ المذكورِ وبينَ عبيدِ الله^(٢) بنِ الحُسينِ [الأصغر بنِ عليّ زينِ العابدين بنِ الحسين]^(٣) بنِ عليّ بنِ أبي طالب رضي الله عنه أجمعين دخلَ في الحائِطِ أيضًا.

وموضعُ هذه الدورِ [اليوم]^(٤) دارٌ وقفها الشيخُ صفِيُّ الدين أبو بكرِ ابنُ أحمدَ السُّلاميِّ على قرابته السُّلاميِّ.

وفي شمالي^(٥) المسجدِ أربعةُ أبوابٍ سُدَّتْ أيضًا عند تجديد الحائِطِ الشماليِّ وليس في شماليِّ المسجدِ اليومَ إلا بابُ سقايةِ عَمَرَتِها أمُّ الإمامِ [٥٥/١] الناصرِ في سنةٍ تسعينَ وخمسمائةٍ لسببِ الوضوءِ.

ومن جهةِ المغربِ ثمانيةُ أبوابٍ أيضًا:

منها: بابانِ مسدودانِ، وبابٌ ثالثٌ قد سُدَّ وبقِيَتْ^(٦) منه قطعةٌ، ودخلَ باقيه عند تجديدِ الحائِطِ من بابِ عاتكةِ إليه، [ثمَّ]^(٧) بابُ عاتكةِ بنتِ عبدِ الله بنِ يزيدِ بنِ معاويةَ، سُمِّيَ بذلكَ لمُقابلته [ق/٣٠/ب] لدارها،

(١) في الأصل، و(ز): «دورًا».

(٢) في (ز): «عبد الله».

(٣) سقط من (ز).

(٤) زيادة من (د).

(٥) في (ز): «شمال».

(٦) في (ز): «وبقت».

(٧) سقط من (ز).

ويُسمى الآن: باب الرحمة.

قيل: وكانت عاتكة هذه مخزماً لثلاثة عشر خليفة من بني أمية.

وكان في [دارها] ^(١) أطمُ ثابتٍ والدِ حسانِ بنِ ثابتِ العدويّ، واسمُه: فارغٌ، لقولِ حسان ^(٢):

أرقتُ لتوماضِ البروقِ اللوامعِ ونحنُ نشاوى بينَ سلعٍ وفارِعِ

ويُقال: كان اسمُه: البيضاء، والله أعلم ^(٣).

وانتقلت الدارُ بعدها ليحيى بن خالد بن بزَمك وزيرِ الرشيد ^(٤).

وبابانِ سُداً أيضاً عند تجديدِ الحائطِ ما بين هذا البابِ وبينَ خُوخةِ

(١) سقط من (ز).

(٢) حسان بن ثابت بن المنذر الأنصاري النجاري، أبو عبد الرحمن، ويقال: أبو الحسام المدني. شاعر رسول الله ﷺ، وهو عم شداد بن أوس.

(٣) سلع: موضع بالحجاز كما في كتاب «العين» (٣٣٥/١)، والبيت ذكره البكري في «معجم ما استعجم» (١٠١٣/٣) في «فارغ»، والبيت كذلك في الديوان المنسوب لحسان بن ثابت رضي الله عنه (ص: ١٦٧)، وهو من البحر الطويل.

(٤) يحيى بن خالد بن برمك أبو علي كان المهدي، قد ضم هارون الرشيد إليه وجعله في حجره فلما استخلف هارون عرف ليحيى حقه، وكان يعظمه وإذا ذكره قال: أبي، وجعل إصدار الأمور وإيرادها إليه إلى أن نكب هارون البرامكة، فغضب عليه وخلده الحبس إلى أن مات، وقتل جعفر ابنه وقال يحيى بن خالد: ثلاثة أشياء تدل على عقول أربابها: (الهدية والكتاب والرسول)، وكان يقول لولده: اكتبوا أحسن ما تسمعون، واحفظوا أحسن ما تكتبون، وتحدثوا بأحسن ما تحفظون. ومات في سنة تسعين ومائة، وكانت وفاته في حبس الرشيد بالرافقة لثلاث خلون من المحرم وهو ابن سبعين سنة، صلى عليه ابنه الفضل، ودفن على شاطئ الفرات في موضع يقال له ربض هرثمة. ترجمته في «تاريخ بغداد» (١٢٨/١٤-١٣٣) و«معجم الأدباء» (٦١٦/٥-٦١٩).

أبي بكر رضي الله عنه ، ثم الخوخة وقد تقدمت.

والثامن: باب مزوان [٥٥/ب] بن الحَكَمِ، وكانت داره تُقابلُهُ مِنَ المَغْرِبِ وَمِنَ القِبْلَةِ، وهو بابُ السلامِ وبابُ الخشوعِ، ولم يكن في القِبْلَةِ حتى^(١) اليومَ بابٌ إلا خوخة آلِ عُمَرَ المَتَقَدِّمِ ذِكْرُهَا، وخوخة كانت لِمَزْوَانَ عند دارِهِ في ركنِ المَسْجِدِ الغَرْبِيِّ، وقد شاهدوها عند بناءِ المِنارةِ التي أُعيدتْ في سنةٍ سِتِّ وسبعِ مائةٍ، أَمَرَ بِإِنْشَائِهَا^(٢) المَلِكُ الناصرُ مُحَمَّدُ بنُ قلاوونَ عفا الله عنه.

وعليها بابٌ مِنَ السَّاجِ^(٣) [٣٣/د] لم يَبْلُ، كان يدخلُ من دارِهِ إلى المَسْجِدِ منها، وقد انسَدَّ^(٤) بحائِطِ المِنارةِ الغَرْبِيِّ.

وينبغي الاعتراضُ على مَنْ أَطْلَقَ أَنَّ مَزْوَانَ كان يدخلُ منها للمَسْجِدِ؛ لأنَّ مَزْوَانَ قَتَلَتْهُ زوجته أمُّ خالدِ بنِ يزيدَ: آمنَةُ بنتُ علقمةَ، ويُقالُ: فاختةُ بنتُ هاشمٍ.

[وقيل: مات مطعوناً، وقيل: مسموماً في نصفِ رمضانَ سنةٍ خمسٍ وستينَ مِنَ الهِجْرَةِ، وذلك قبلَ توسيعِ المَسْجِدِ بنحوِ مِنْ ثلاثينَ سنةً؛ لأنَّ ولدَ مَزْوَانَ أبا الوليدِ عَبْدَ المَلِكِ المُلَقَّبَ بِالمُوفِّقِ تُوفِّي سنةً سِتِّ

(١) في الأصل، (د): «حتى إلى».

(٢) في (ز): «باقتنائها».

(٣) في (ز): «وعليها الساج باب».

(٤) في (د): «انسدت».

وثمانين، فكانت خلافته عشرين سنة، ثم بُويع لولده^(١) الوليد بن عبد
الملك الملقب [ق/٣١/أ] بالمنتقم، مُجدد المسجد.

ولا شك أنها خوذة آل مروان.

فالصواب: أنه كان يدخل من مثلها لا منها، وكان مروان يُلقب في
خلافته: المؤتمن، ومُدَّتْها تسعة أشهر.

وكأن هذا الباب هو المراد بقول ابن زبالة، وباب في^(٢) قبلة المسجد
يخرج منه السلطان إلى المقصورة^(٣)، والله أعلم.

(١) في (د): «ولده».

(٢) في (د): «من».

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من الأزهرية، وقد أثبتناه من الأصل.

السادس^(١)

في ذكر ما تجدد بالمسجد الشريف

اعلم؛ أنه لم يكن قبل حريق المسجد ولا بعده على الحجرة الشريفة قبة [بل كان ما حول حجرة النبي ﷺ في السطح مقدار نصف قامة، مبني بالآجر تمييزاً للحجرة الشريفة]^(٢) على^(٣) بقية السطح إلى سنة ثمان وسبعين وستمئة في أيام الملك المنصور قلاوون الصالح عُمِلت هذه [٢/٥٦] القبة.

وينبغي أن يُعلم أنها مُربعة من أسفلها مثمثة من أعلاها، وقد جُددت في أيام الملك الناصر حسن بن محمد بن قلاوون تَعَمَّده^(٤) الله بعفوه^(٥)، فاخْتَلت الألواح الرصاص عن وَضْعِهَا، فخشوا من كثرة الأمطار، فجددت وأحكمت في أيام الملك الأشرف شعبان بن حسين بن محمد^(٦) أصلحه الله تعالى في سنة خميس وستين وسبع مائة، والله أعلم.

وهي أخشاب أُقيمت وسَمِرَ عليها ألواح من خشب، ومن فوقها

(١) في الأصل: «الخامس».

(٢) سقط من (ز).

(٣) في (ز)، (د): «عن».

(٤) في (د): «تعمدهم».

(٥) في (ز)، (د): «برحمته».

(٦) في (ز): «محمد بن قلاوون».

ألواح الرصاص، وعُمل مكان الحظير الآخر شباك من خشب، وتحتة بين السقفين [أيضاً] ^(١) شباك خشب يحكيه، وعلى سقف الحجرة الشريفة بين السقفين ألواح قد سُمر بعضها على بعض، وسُمر عليها ثوب مشمع، وفيها طائق مُقفل ^(٢) إذا فُتح كان النزول منه إلى ما بين حائط بيت النبي ﷺ وبين الحائز ^(٣) الذي بناه عمر بن عبد العزيز.

وكانت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها [٥٦/ب] قد بنت حائطاً [ق/٣١/ب] بينها وبين القبور المقدسة بعد دفن عمر رضي الله عنه وقالت: إنما كان أبي وزوجي، وتَحَفَّظْتُ في لباسها ^(٤)، إلى أن بنت الحائط المذكور، وبقيت في بقية البيت من جهة الشام، [وفيها باب البيت كما نقله أهل السير] ^(٥).

(١) زيادة من (د).

(٢) في (ز): «مفصل».

(٣) في (ز): «الحائط».

(٤) خرج نحوه ابن سعد في «الطبقات» (٢ / ٢٩٤) أن عائشة رضي الله عنها كانت ربما

دخلت حيث القبر فضلاً، فلما دفن عمر لم تدخله إلا وهي جامعة عليها ثيابها.

وخرج أيضاً (٢ / ٢٩٤) عنها أنها كانت تكشف قناعها حيث دفن أبوها مع رسول

الله ﷺ، فلما دفن عمر رضي الله عنه تقنعت، فلم تطرح القناع.

وخرج الحاكم في «المستدرک» (٤ / ٨) عنها أنها قالت: كنت أدخل البيت الذي

دفن فيه عمر، والله ما أدخل إلا وأنا مشدود علي ثيابي حياء من عمر رضي الله عنه.

وخرجه أحمد في «مسنده» (٦ / ٢٠٢).

وخرج ابن سعد (٣ / ٣٦٤) عنها أنها قالت: ما زلت أضع خماري وأتفضل في

ثيابي في بيتي حتى دفن عمر رضي الله عنه، فلم أزل متحفظة في بيتي حتى بنيت بيني وبين

القبور جداراً، فتفضلت بعد.

(٥) سقط من (ز).

وينبغي أن يُحْمَلَ هذا على: أنها شَرَعَتْهُ لَمَّا بَنَتْ الحَائِطَ المذكورَ،
وَأَنَّ بَيْتَهُ ﷺ كان له بابان: أحدهما: في الشام، والثاني: في المغرب^(١)،
أو هو الخَوْخَةُ التي تقدم أنها كانت في الروضة.

وعليه يُحْمَلُ ما وَرَدَ في الصحيح مِنْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَشَفَ سِجْفَ^(٢)
البابِ في مرضه وأبو بكر رضي الله عنه يَوْمَ النَّاسِ.. الحديث، وقول عائشة
رضي الله عنها: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا اعْتَكَفَ يُدْنِي إِلَيَّ رَأْسَهُ فَأَرْجِلُهُ^(٣).

وفي رواية النَّسَائِيِّ^(٤): يَأْتِينِي وَهُوَ مَعْتَكِفٌ فِي الْمَسْجِدِ، فَيَتَكَيُّ عَلَيَّ
[عتبة]^(٥) بَابِ حُجْرَتِي فَأَغْسِلُ رَأْسَهُ وَأَنَا فِي حُجْرَتِي، وَسَائِرُهُ فِي الْمَسْجِدِ.

وإذا لم يصح هذا الحمل فلا يخلو من نظر، والله أعلم.

ولم يَرِدْ أَنَّ أَحَدًا [٥٧/١] دَخَلَ بَيْتَ النَّبِيِّ ﷺ عِنْدَ الْقَبْرِ الْمُقَدَّسِ بَعْدَ
مَوْتِ عَائِشَةَ رضي الله عنها إِلَّا مَا حَكَاهُ ابْنُ زُبَّالَةَ وَتَبِعَهُ ابْنُ النَّجَّارِ^(٦): أَنَّ جِدَارَ^(٧)
الحُجْرَةِ الشَّرِيفَةِ الَّذِي يَلِي مَوْضِعَ الْجَنَائِزِ لَمَّا سَقَطَ فِي زَمَنِ عُمَرَ بْنِ
عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَظَهَرَتِ الْقُبُورُ الْمُقَدَّسَةُ، قَالُوا: فَمَا رُؤْيُ بَكَاءِ أَكْثَرِ مَنْ فِي

(١) في (د): «المغرب».

(٢) يعني الستر.

(٣) خرجه البخاري (١٩٢٤).

(٤) في الكبرى (٢٦٨/٢) برقم (٣٣٨٢).

(٥) سقط من الأصل.

(٦) في «الدرة الثمينة» (رقم ٤٥٣).

(٧) في (ز): «جدران».

ذلك اليوم^(١)، فأمر بقباطى فخيّطت ثم سترها، وأمر ابن وزدان أن يكشف عن الأساس، فبينما^(٢) هو يكشفه رفع يده وتنحى واجمأ [د/٣٤]، فقام عمر بن عبد العزيز فرعاً، فرأى قدمين وراء الأساس وعليهما الشعر^(٣)، فقال له عبيد الله بن عبد الله بن عمر وكان حاضراً لا يرعك؛ فهما قدما جدك عمر بن الخطاب، ضاق البيث عنه، فحفروا [له]^(٤) في الأساس، فقال [ق/٣٢/١] عمر: يا ابن وزدان، غط ما رأيت. ففعل. ولما فرغوا منه ورفعوه^(٥) دخل مزاحم مولى عمر^(٦) من كوة جعلت فيه، فقم ما سقط على القبر من الطين والتراب، ونزع القباطى، فكان عمر يتمنى أن لو [كان]^(٧) تولى، [ب/٥٧] ذلك.

ثم لم يرذ أن أحدا دخل بعد بناء عمر بن عبد العزيز لهذا الحائر، إلا ما حكاه ابن النجار^(٨): أن في سنة ثمان وأربعين وخميس مائة شمع من

ع

(١) في (ز): «أكثر من ذلك اليوم».

(٢) في (د): «فبينما».

(٣) في (د): «فرأى قدمين وعليهما الشعر وراء الأساس».

(٤) زيادة من (د).

(٥) في (د): «ورفعوا».

(٦) مزاحم بن أبي مزاحم مولى عمر بن عبد العزيز، أصله من سبي البربر، وسكن مكة، روى عن عمر بن عبد العزيز، وعبد العزيز بن عبد الله بن خالد بن أسيد الأموي، وعبيد الله بن أبي يزيد، روى عنه إسماعيل بن أمية، وداود بن عبد الرحمن العطار، وعبد الملك بن جريج، وميمون بن مهران، والزهرى، وعيينة بن أبي عمران الدمشقي، والد سفيان بن عيينة، وابنه سعيد بن مزاحم.

(٧) سقط من (ز).

(٨) في «الدر الثمين» (رقم ٤٦٥).

داخلِ الحجرةِ الشريفةِ هَدَّةً، وكان الوالي يومئذٍ بالمدينةِ الشريفةِ الأميرُ قاسمُ بنُ مُهَنَّا الحسيني^(١)، وكان يفهمُ العلمَ، فذَكَرَ له ذلك فقال: ينزلُ شخصٌ من أهلِ الدينِ والصَّلاحِ فلم يجدوا يومئذٍ أمثلاً حالاً من الشيخِ عُمَرَ النَّسَائِيّ، شيخِ شيوخِ الصوفيةِ^(٢) بالمَوْصِلِ وكان مجاوراً، فكَلَّمُوهُ في ذلك عن الأميرِ، فامتنعَ واعتذرَ بمرضٍ كان به يحتاجُ معه إلى الوُضوءِ في غالبِ الوقتِ، فألَزَمَهُ الأميرُ قاسمُ بالدخولِ، فقال: أمهلوني حتى أَرَوِّضَ نَفْسِي.

فيقال: إنَّه امتنعَ مِنَ الأكلِ والشُّربِ مدةً، وسألَ اللهَ إمساكَ المرضِ عنه بِقَدْرِ ما يُبْصِرُ ويخرجُ، فَأَنْزَلُوهُ بِالْحَبَالِ مِنْ^(٣) بَيْنِ السَّقْفَيْنِ مِنَ

(١) القاسم بن مهنا بن حسين بن مهنا بن داود بن أبي أحمد القاسم بن أبي عبد الله ابن أبي القاسم طاهر بن يحيى النسابة ابن الحسين بن جعفر بن عبد الله بن الحسين الأصغر بن زين العابدين علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الحسيني المدني أميرها، جد شيحة والد جماز، كان أمير المدينة في أيام الخليفة المستضيء بأمر الله بن المستنجد بالله العباسي، وكان السلطان صلاح الدين يوسف بن أيوب كما قال أبو شامة في «الروضتين» يستصحبه معه في غزواته وفتوحاته، حتى حضر معه أكثر فتوحاته ويجلسه على يمينه، ويستوحش له إذا غاب، ويستأنس بشيئته، ويعتقد بركة نسبه الطاهر، ويكرمه ويتحفه بأجل الكرامات، قال: وما حضر معه حصار بلد أو حصن إلا فتحه الله على المسلمين، فعظم اعتقاده فيه وانفرد بولاية المدينة بدون مشارك ولا منازع خمساً وعشرين سنة.

(٢) عمر بن الحسين النسوي وجد بحجر قبره بالمعلاة وصفه بالشيخ الزاهد العابد الشهيد والغريب شيخ الشيوخ، وأنه توفي في ما استهل المحرم سنة إحدى وسبعين وسبعمائة. قال الفاسي في تاريخ مكة: وجوز أن يكون صاحب القصة التي في «الدرة الثمينة في تاريخ المدينة» لابن النجار.

(٣) في (ز): «ما».

الطائِق^(١) المذكور، فنزل بين حائطِ النبي ﷺ وبين الحائِزِ ومعه شمعة [١/٥٨] يستضيء بها، ومشى إلى بابِ البيت، ودخلَ مِنَ البابِ إلى القبورِ المقدسة، [فرأى شيئاً مِنَ الرِّذْمِ؛ إمَّا مِنَ السَّقْفِ أو مِنَ الحيطانِ، قد وَقَعَ على القبورِ المقدسة] ^(٢) فأزاله وَكَنَّسَ ما عليها مِنَ الترابِ بلحيته ^(٣)، وكان مليحَ الشيبة، وأمسكَ اللهُ عنه المرضَ بِقَدْرٍ ^(٤) ما دخلَ وَخَرَجَ، وعاد إليه وَجَعُهُ.

وينبغي تأملُ هذا النقل؛ لأنَّ الوصولَ إلى القبورِ المقدسة مُتَعَدِّرٌ إن

(١) في الأصل، (د): «الطابق»، وفي (ز): «الطائف»!.

(٢) سقط من (ز).

(٣) وهذا من غرائب ابن النجار رَحِمَهُ اللهُ فكيف يسطر ذلك في كتابه؟! فهذا لا شك أنه غلو غير مرضي إن كان قد وقع، والله أعلم بحقيقة ذلك، لكن ينبغي أن تصان كتب أهل العلم عن هذه الأشياء التي يستدل بها العوام من المسلمين على جواز ما يقعون فيه من شرك أو بدع أو غلو.

وقد عاينت ذلك شخصياً حيث هاتفتني دكتور بجامعة القاهرة وانتقدني نقداً شديداً بسبب انتقادي لابن النجار رَحِمَهُ اللهُ في إيراد مثل هذا الخبر، ثم ذكر فضيلة الدكتور عدة أخبار أوردها ابن النجار في كتابه الدررة الثمينة وهذه الأخبار قد علق عليها بأنها من قبيل الغلو غير المرضي وأن في صحتها نظراً وأنه ما كان ينبغي لابن النجار إيرادها في كتابه، ومنها قصة العتبي الذي جاء قبر النبي ﷺ تائباً مستغفراً، فيرى الدكتور أن المؤلف رحمه الله من حقه أن يكتب ما يشاء، وأن المحقق ليس من حقه أن يعلق على ما يراه وهماً أو خطأ أو خلافاً للعقيدة الصحيحة!! فعجبت من كلامه عجباً شديداً لكنني أيقنت أنه صوفي جلد يحب الحكايات والخرافات والأساطير. وقد أحسن المراعي رَحِمَهُ اللهُ حيث شكك في ثبوت هذه القصة بأن الدخول إلى القبور متعذر.

(٤) في (ز): «لقد».

كان الجدارُ الذي أخذته^(١) عائشةُ رضي الله عنها المتقدمُ ذكره باقياً، فإن جاء نقلُ بإزالته أو بإمكانِ الاستطراقِ معه من بابِ [ق/٣٢/ب] أو نحوه فهو واضحٌ^(٢)، وإلا ففيه نظرٌ، والله أعلم.

وذكر ابنُ النجار أيضاً^(٣): [أن]^(٤) في سنة أربع وخمسين وخمسة مائة في أيام قاسمِ المذكور^(٥): وُجِدَ من^(٦) داخلِ الحجرةِ الشريفةِ رائحةٌ متغيرةٌ، فذكروا ذلك للأميرِ قاسمِ فأمرهم بالنزولِ وتعيينِ مَنْ يصلحُ، فأنزلَ الطواشيءُ بياناً أحدُ خُدَّامِ الحجرةِ الشريفةِ، ونزلَ معه الصَّفِيُّ الموصليُّ متولِّيَ عمارةِ المسجدِ، ونزلَ معهما هارونُ الشادي الصوفي بعد أن سألَ الأميرَ [قاسماً]^(٧) في ذلك، وراجعهُ، وبذلَ له جُملةً [٥٨/ب] من المالِ، فوجدوا هراً قد سقطَ من الشُّباكِ الذي في أعلى الحائِزِ بينِ الحائِزِ وبيتِ النبيِّ صلى الله عليه وآله [وَجَيْفٌ]^(٨) فأخرجوه، وطَيَّبوا مكانَهُ، وكان نزولُهم يومَ السَّبْتِ حادي عشرَ شهرِ ربيعِ الآخرِ.

قال ابنُ النجار^(٩): ومن ذلك التاريخِ إلى يومنا هذا لم ينزلَ أحدٌ

(١) في (ز): «بتته».

(٢) في (ز): «فواضح».

(٣) في «الدرة الثمينة» (رقم ٤٦٦).

(٤) سقط من (ز).

(٥) يعني القاسم بن مهنا الحسيني.

(٦) في (ز): «في».

(٧) سقط من (د).

(٨) سقط من (ز).

(٩) «الدرة الثمينة» (٤٦٦).

هناك، بل وإلى يومنا هذا.

قال المَطْرَبِيُّ: ثم إن الشيخَ عمرَ النسائي [استقر] ^(١) بمكةَ بعدَ نزوله المذكورِ تسعَ سنين، وتوفي سنةَ ستِّ وخمسينَ وخمسمائة.

ولما حجَّ السلطانُ الملكُ الظاهرُ: في سنةِ سبعٍ وستينَ وستمئةٍ أرادَ أن يجعلَ على الحجرةِ الشريفةِ درابزينًا من خشبٍ، فقاس ما حَوْلَهَا بيدهِ وقَدْرَهُ بحبالٍ، وحَمَلَهَا معه، وأرسلَ الدرابزينَ في سنةِ ثمانٍ وستينَ، وأداره عليها وعَمِلَ له ثلاثةُ أبوابٍ: قبليًا وشرقيًا وغربيًا، ونَصَبَهُ بينَ الأساطينِ التي تلي الحجرةَ الشريفةَ إلا من ناحيةِ الشامِ، فإنه زادَ فيه إلى مُتَهَجِّدِ النَّبِيِّ ﷺ.

وينبغي أن يُعلمَ: أنَّ للمقصورةِ بابًا رابعًا، أُحْدِثَ عندَ تجديدِ [٥٩/أ] الرواقينِ الآتي ذكرُهُمَا من جهةِ الشمالِ في رَحْبَةِ المسجدِ ^(٢)، وغربيِ المُتَهَجِّدِ الشَّريفِ يُفْتَحُ للقبلةِ، والله أعلمُ.

وإنما صَنَعَ الملكُ الظَّاهِرُ [٣٣/ق] ذلكَ تعظيمًا للبقعةِ الشريفةِ، لكنَّهُ حَجَرَ طائفةً من الروضةِ المقدسةِ مما يلي بيتَ النَّبِيِّ ﷺ، وتعذرتِ الصلاةُ فيها [غالبًا مع فَضْلِهَا وَفَضْلِ الصَّلَاةِ فِيهَا] ^(٣)، فلو عكسَ ما حَجَرَهُ وجَعَلَهُ خلفَ بيتِ النَّبِيِّ ﷺ من الناحيةِ الشرقيةِ وألصقَ الدرابزينَ بالحجرةِ ممَّا يلي الروضةَ لكانَ أخفَّ، إذ الناحيةُ الشرقيةُ ليستُ من

(١) سقط من (ز).

(٢) في (د): «المشهد».

(٣) سقط من الأصل.

الروضة، ولا من المسجد المشار إليه، بل مما زيد في أيام الوليد، وهذا من أهم ما يُنظر فيه.

لكن ينبغي [د/٣٥] أن يُعلم: أن للظاهر سلفاً في ذلك^(١)، وهو: ما حجّره عمر بن عبد العزيز في الحائر [الذي]^(٢) على الحجرة [الشريفة]^(٣) من جهة^(٤) الروضة أيضاً، لكنّه قليل، والله أعلم.

واعلم؛ أن الذي عمله الملك الظاهر نحو القامتين، فلمّا كان في سنة أربع وتسعين وستمائة زاد عليه الملك العادل زين الدين كتبغا^(٥) شباكاً دائراً عليه، ورَفَعَهُ حَتَّى وَصَلَهُ بِسَقْفِ الْمَسْجِدِ [ب/٥٩] الشريفة.

ومما أُخِذَتْ^(٦) قبل^(٧) ذلك سنة^(٨) ستّ وسبعين وخمسمائة: قبة كبيرة في صحن الحرم الشريف، عمّرها الإمام^(٩) الناصر لدين الله لحفظ حواصل الحرم [الشريفة]^(١٠) وذخائره مثل: المصحف الكريم العثماني، وعدة صناديق كبار متقدمة التاريخ صنعت بعد الثلاث مائة من الهجرة،

(١) في الأصل: «سلف في ذلك»! وفي (ز): «سلفاً من ذلك»!.

(٢) سقط من (ز، د).

(٣) زيادة من (د).

(٤) في (د): «في جهة».

(٥) في (ز): «كتبغا».

(٦) في (د): «أخذته».

(٧) في (ز): «بعد».

(٨) في (د): «في سنة».

(٩) في (ز): «الإمام العباسي».

(١٠) زيادة من (د).

جميعها سالمة فيها إلى اليوم، وقد سَلِمَتْ [من الحريق]^(١) ببركة المصحف الكريم^(٢)، ولكونها متوسطة في المسجد، والله الحمد.

وفي [سنة]^(٣) تسع وعشرين وسبع مائة: أمر السلطان [المَلِكُ]^(٤) الناصر محمد بن قلاوون بإنشاء رواقين من جهة القبلة؛ فأتسع مسقف القبلي بهما وعم نفعهما.

(١) زيادة من (د).

(٢) في (د): «المصحف العثماني».

(٣) سقط من (ز).

(٤) سقط من (ز).

السابع^(١)

ينبغي أن نذكر آدابًا تتعلق بالمسجد الشريف:

* منها: [عَدَمٌ]^(٢) رَفَعِ الصَّوْتِ فِيهِ: وسيأتي ذلك في آداب [ق/٣٣/ب] الزيارة.

ونقل ابنُ زَبَالَةَ مِنْ حَدِيثِ مَكْحُولٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «جَنَّبُوا مَسَاجِدَكُمْ: صَبْيَانَكُمْ، وَمَجَانِينَكُمْ، وَشِرَاكَكُمْ، [وَيَنَعَكُمْ، وَرَفَعِ أَصْوَاتِكُمْ]^(٣)، وَسِلَاحَكُمْ، وَجَمَرُوهَا فِي كُلِّ جُمُعَةٍ، وَضَعُوا الْمَطَاهِرَ عَلَى أَبْوَابِهَا [١/٦٠] وَأَفْنَيْتَهَا»^(٤).

(١) في الأصل: «السادس» وهو خطأ.

(٢) سقط من (ز).

(٣) سقط من الأصل.

(٤) حديث ضعيف: خرجه ابن ماجه (٧٥٠)، من طريق الحارث بن نبهان عن عتبة ابن يقظان عن أبي سعيد عن مكحول عن واثلة بن الأسقع... مرفوعًا. وقال الكنانى فى «مصباح الزجاجة» (٩٥/١): هذا إسناد ضعيف أبو سعيد هو محمد بن سعيد الصواف قال أحمد: عمدًا كان يضع الحديث. وقال البخاري: تركوه. وقال النسائي: كذاب. والحارث بن نبهان ضعيف.

وروى الترمذي بعضه من حديث عبد الله بن عمر، وقال: وفي الباب عن بريدة وجابر بن عبد الله وأنس. انتهى.

لكن لم ينفرد بهذا الحديث عن مكحول، ولم ينفرد الحارث بن نبهان عن عتبة بن يقظان، فقد رواه البيهقي في «سننه الكبرى» من طريق أبي نعيم يعني النخعي عن العلاء

* ومنها: وجوب تنزيهه عن^(١) المَخَاطِ والبصاق:

فقد صحَّ قوله ﷺ: «إنَّه خَطِيئَةٌ»، بل ذلك في كلِّ مسجدٍ.

وقد رَوَيْنَا فِي كِتَابِ النِّسَائِيِّ^(٢) وَابْنِ مَاجَه^(٣) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نُخَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ، فَغَضِبَ حَتَّى احْمَرَّتْ وَجْهَهُ،

ابن كثير عن مكحول وعن أبي الدرداء وعن وائلة وعن أبي أمية كلهم يقول سمعت رسول الله ﷺ فذكره إلا أنه قال: العلاء بن كثير هذا شامي منكر الحديث، وقيل عن مكحول عن يحيى بن العلاء عن معاذ مرفوعاً، وليس بصحيح، ورواه الطبراني في الكبير من طريق أبي الدرداء ووائلة وأبي أمية من رواية مكحول عن معاذ ولم يسمع منه. وقد قال أطلال مغلطاي رحمه الله في بيان ضعفه كما في «الإعلام» (٢٠٤/٤-٢١٣)، وإليك تلخيص كلامه:

قال: هذا حديث معلل بأمور منها:

١. الحارث بن نبهان ضعيف منكر الحديث.
 ٢. عتبة بن يقظان غير ثقة ولا يساوي شيئاً.
 ٣. أبو سعيد لا يعرف حاله، ولم يرو عنه غير عتبة.
 ٤. مكحول، قيل لم يسمع من وائلة إنما سمع أنسا.
- والحديث رواه أبو أحمد بن عدي في «الكامل» (٢١٩/٥)، من حديث عبد الرحمن ابن هانئ وهو متهم بالكذب عن العلاء بن كثير وهو ضعيف عن مكحول عن وائلة، وأبي الدرداء، وأبي أمية الحديث... بنحوه.
- وضعه جماعة بسبب العلاء، منهم ابن عدي، وأبو الفضل بن طاهر، والإشيلي كما في «الأحكام الوسطى» (٢٩٦/١-٢٩٧).
- وأما ابن القطان فردّه بالعلاء وعبد الرحمن بن هانئ كما في «بيان الوهم والإيهام» (١٨٩/٣)، وكذلك أبو الفرج بن الجوزي في «العلل المتناهية» (٤٠٢/١-٤٠٣).

(١) في (د): «من».

(٢) سنن النسائي (٧٢٨).

(٣) سنن ابن ماجه (٧٦٢).

فقامت امرأة من الأنصار فحكَّتها وجعلت مكانها خلوقًا، فقال رسول الله ﷺ: «ما أحسن هذا»!.

وقد ذكر رزين: عن عبيد^(١) بن عمير: أن رسول الله ﷺ رأى نخامة في قبلة المسجد، فقال: «مَنْ فعل هذا؟! أَيْحُبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ تَكُونَ كَيْتَةٌ فِي وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». وفي رواية ابن زبالة: «مَنْ فعل هذا جاء يوم القيامة وهي [في]»^(٢) وجهه».

وفي رواية رزين من حديث عُقْبَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ^(٣): «وَإِنَّ الْمَسْجِدَ لَبَيْتُ كُلِّ تَقِيٍّ، وَمَنْ ابْتَلَعَ رِيقَهُ فِي الْمَسْجِدِ تَعْظِيمًا لَهُ أَعْقَبَهُ اللَّهُ فِي ذَلِكَ صِحَّةً فِي جِسْمِهِ، وَعَافِيَةً فِي بَدَنِهِ» [٦٠/ب].

وذكر أيضًا: عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ أزدرد ريقه في المسجد تعظيمًا لحق المسجد جعل الله ذلك صِحَّةً في جسمه، وكتب له حسنة، ومحا عنه سيئة، ورفع له درجة».

فإن قيل: قد ورد أيضًا: أن كفارتها دفنُها، ولا صعوبة في ذلك؟

فالجواب: أن الكفارة لا ترفع الإثم، كما صرح به فيمن أترف صيدًا في الحرم أو في حال الإحرام متعمدًا وإن كفر، وهو واضح، وإلا يلزم عدم تأثيم شارب الخمر إذا وطئ نفسه على إقامة الحد عليه.

(١) عبيد بن عمير بن قتادة الليثي الجندعي، أبو عاصم المكي، قاص أهل مكة. قال مسلم بن الحجاج: ولد في زمان النبي ﷺ. وقال غيره: رأى النبي ﷺ.

(٢) سقط من (ز).

(٣) سقط من (ز).

* ومنها: أنه إذا وجد [ق/٣٤/١] قملةً في ثوبه وهو في المسجد: فلا يزِمِي بها فيه، بل يجعلها في ثوبه حتى يخرج بها، كما وقفه يحيى على ابنِ عُمر، ورفعه ابنُ زبالة إلى النبي ﷺ.

* ومنها: استحبابُ تطيبه وتجميره: فقد رَوينا في «سنن أبي داود»^(١) عن عائشة رضي الله عنها [قالت]^(٢): أمر رسولُ الله ﷺ ببناء المساجد^(٣) في الدور، وأن تُطَيَّبَ وتُنظَّفَ^(٤).

قيل [١/٦١]: والدور: القبائل والمحلات.

وفي كتاب يحيى: أمر رسولُ الله ﷺ بإجمار المساجد^(٥).

قال الراوي: ولا أعلمه قال: إلا يوم الجمعة. وعند ابنِ زبالة مثله.

ونقل ابنُ النجار^(٦) وغيره: أن عُمرَ بنَ الخطاب رضي الله عنه أتى بسفط^(٧) من عودٍ فلم يَسعِ الناس - أي: [لم]^(٨) يعمُّهم - فقال: أجمروا به المسجدَ لينتفعَ به المسلمون.

(١) سنن أبي داود (٤٥٥)، والحديث في صحيح أبي داود (٤٣٦).

(٢) سقط من (ز).

(٣) في (ز): «المسجد».

(٤) في (ز): «وأن يطيب وينظف».

(٥) في (ز): «المسجد».

(٦) «الدرة الثمينة» (٢٤١).

(٧) في «لسان العرب» (٧ / ٣١٥): السفط الذي يعبى فيه الطيب وما أشبهه من

أدوات النساء.

(٨) سقط من الأصل.

قال: فَبَقِيَتْ سُنَّةٌ فِي الْخُلَفَاءِ إِلَى الْيَوْمِ، وَأَنَّ التَّجْمِيرَ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ وَيَوْمَ الْجُمُعَةِ عِنْدَ الْمَنبَرِ مِنْ خَلْفِهِ إِذَا كَانَ الْإِمَامُ يَخْطُبُ.

وَنَقَلَ ابْنُ زَبَّالَةَ: عَنْ نُعَيْمِ الْمُجَمِّرِ^(١) عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لَهُ: تُحْسِنُ تَطَوُّفَ عَلَى النَّاسِ بِالْمِجْمَرَةِ تُجَمِّرُهُمْ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَكَانَ عُمَرُ يُجَمِّرُهُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ.

قال أهل السير: وأتى عمر بن الخطاب بمِجْمَرَةٍ مِنْ فِضَّةٍ فِيهَا تَمَائِيلٌ مِنَ الشَّامِ، فَكَانَ يُجَمِّرُ بِهَا الْمَسْجِدَ^(٢)، ثُمَّ تَوَضَّعَ بَيْنَ يَدَيْ عُمَرَ [ابن الخطاب]^(٣)^(٤) فَلَمَّا قَدِمَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَحْيَى بْنِ مُحَمَّدٍ وَالْيَا^(٥) عَلَى الْمَدِينَةِ غَيَّرَهَا وَجَعَلَهَا [ب/٦١] سَادِجًا^(٦)، وَهِيَ الْيَوْمَ كَذَلِكَ [٣٦/د] مِنْ نُحَاسٍ أَصْفَرَ.

(١) نعيم بن عبد الله المجرم، أبو عبد الله المدني، مولى آل عمر بن الخطاب، سمي المجرم لأنه كان يجمر المسجد. قال يحيى بن معين، وأبو حاتم، ومحمد بن سعد، والنسائي: ثقة. وذكره ابن حبان في كتاب الثقات. وقال مالك بن أنس: سمعت نعيماً المجرم يقول: جالست أبا هريرة عشرين سنة روى له الجماعة.

(٢) في (د): «في المسجد».

(٣) سقط من (ز)، (د).

(٤) قال الزركشي رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «إِعْلَامِ السَّاجِدِ بِأَحْكَامِ الْمَسَاجِدِ» (ص ٣٣٨): يَسْتَحَبُّ

تَجْمِيرَ الْمَسْجِدِ بِالْبُخُورِ، وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُجَمِّرِ يَجْمُرُ الْمَسْجِدَ إِذَا قَعَدَ عُمَرُ عَلَى الْمَنبَرِ، وَأَنْكَرَ مَالِكُ تَجْمِيرَ الْمَسْجِدِ.

(٥) في (ز): «ولينا».

(٦) أي: ليس فيها تصاوير ولا نقش ولا شيء.

* ومنها: تَخْلِيْقُهُ: فقد رُوِيَ عن جَابِرٍ: أَنَّ^(١) أَوَّلَ مَنْ خَلَقَ الْمَسْجِدَ
عَثْمَانُ بْنُ عَفَانَ رضي الله عنه. وقد سَبَقَ في حَدِيثِ النَخَامَةِ عِنْدَ^(٢) النَّسَائِيِّ: أَنَّ
النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم اسْتَحْسَنَهُ.

قال: ابنُ النُّجَّارِ^(٣): وَلَمَّا حَجَّتِ الْخَيْزُرَانُ^(٤) أُمُّ مُوسَى^(٥) وَهَارُونَ^(٦) -
يعني: الهادي والرشيدي- في سنة سبعين ومائة [ق/٣٤/ب] أَمَرَتْ أَنْ يُخْلَقَ
جَمِيعُهُ وَالْحَجَرَةُ كَذَلِكَ^(٧).

* ومنها: [أَنْ]^(٨) يَجْتَنِبُ^(٩) أَكْلَ الثُّومِ وَالْبَصَلِ وَالْكُرَّاثِ وَالِدُخُولِ مَعَهُ:

(١) في (ز): «أنه».

(٢) في (د): «من».

(٣) «الدرة الثمينة» (رقم ٢٤٥).

(٤) قال ابن الجوزي رحمته الله في «المنتظم» (٣٤٦/٨): الخيزران جارية المهدي
اشتراها فأعتقها وتزوجها، فولدت له الهادي والرشيدي، ولم تلد امرأة خليفتين غير ثلاث
نسوة هي إحداهن، والثانية ولادة العنسية بنت العباس زوجة عبد الملك بن مروان أم
الوليد وسليمان، والثالثة شاهقير بنت فيروز بن يزدجرد ولدت للوليد بن عبد الملك
إبراهيم ويزيد فوليا الخلافة. وقد أسندت الحديث عن المهدي عن أبيه عن جده عن
ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «من اتقى الله وقاه الله كل شيء».

(٥) موسى بن محمد المهدي بن عبد الله المنصور.

(٦) هارون الرشيد أمير المؤمنين، استخلف بعد وفاة أخيه موسى الهادي

(٧) قال الزركشي رحمته الله في «إعلام الساجد بأحكام المساجد» (ص ٣٣٨): واستحب

بعض السلف تخليق المساجد بالزعفران والطيب، وروي عنه صلى الله عليه وسلم فعله، وقال الشعبي:
هو سنة، وذكر ابن أبي شيبة عن ابن أبي نجيح أن ابن الزبير لما بنى الكعبة طلا
حيطانها بالمسك.

(٨) سقط من الأصل.

(٩) في الأصل: «تجنب».

لنهي النبي ﷺ عن ذلك^(١).

وفي كتاب يحيى أن النبي ﷺ قال: «تَفَقُّدُوا نِعَالَكُمْ عِنْدَ أَبْوَابِ مَسَاجِدِكُمْ»^(٢)، فَيَسْتَحِبُّ^(٣) أَيْضًا ذَلِكَ^(٤)

* ومنها: أن ينوي الاعتكاف كلما أراد مُكْتًا^(٥) وإن قلَّ: ولا سيِّما في شهر رمضان؛ تَأْسِيًا بالنبي ﷺ، كما ورد في الصحيح.

وبسند يحيى: أن رسول الله ﷺ اعتكف في المسجد في رمضان في قُبَّةِ عَلِيٍّ [١/٦٢] بابها حصيرٌ، فَرَفَعَ الحَصِيرَ فَأَطْلَعَ رَأْسَهُ، فَأَنْصَتَ النَّاسُ، فَقَالَ: «إِنَّ الْمُصَلِّيَ مَنَاجِ رَبُّهُ، فَلْيَنْظُرْ أَحَدُكُمْ مَا يَنَاجِي بِهِ رَبُّهُ، وَلَا يَجْهَرُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ بِالْقُرْآنِ»^(٦).

(١) كما عند البخاري (٨١٥) عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال في غزوة خيبر: «من أكل من هذه الشجرة يعني الثوم فلا يقربن مسجدنا».

وعند مسلم (٥٦٤) من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «من أكل من هذه البقلة الثوم» وقال مرة «من أكل البصل والثوم والكراث فلا يقربن مسجدنا فإن الملائكة تتأذى مما يتأذى منه بنو آدم».

(٢) خرجه أبو نعيم في «الحلية» (٢٦٩/٧)، وقال الألباني في «ضعيف الجامع» (٢٤٦٨): موضوع.

(٣) في (ز): «فليستحب».

(٤) سقط من (ز)

(٥) في (ز): «متليا»!!

(٦) حديث صحيح: خرجه أبو داود (١٣٣٢)، وأحمد في مسنده (٩٤/٣) وابن خزيمة (١١٦٢) من طريق معمر عن إسماعيل بن أمية عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي سعيد رضي الله عنه قال: اعتكف رسول الله ﷺ في المسجد فسمعهم يجهرون بالقراءة.. الحديث.

* ومنها: أن لا يُخْرِجَ مِنْ حَضْبَائِهِ شَيْئًا: لما روى أبو داود^(١) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْحَصَاةَ لَتَنَاشِدُ الَّذِي يُخْرِجُهَا مِنَ الْمَسْجِدِ».

ونقل ابنُ زَبَالَةَ: عن مُجَاهِدٍ^(٢) يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّ الْحَصَاةَ إِذَا خَرَجَتْ»^(٣) مِنَ الْمَسْجِدِ صَاحِتٌ^(٤).

ولا بأس بِصَلَاةِ الْجَنَازَةِ فِيهِ: فِي «سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ»^(٥) مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى [عَلَى] ابْنِي بِيضَاءَ؛ سُهَيْلٍ وَأَخِيهِ، فِي الْمَسْجِدِ.

(١) حديث ضعيف: رواه أبو داود في «السنن» (٤٦٠) من طريق شريك ثنا أبو حصين عن أبي صالح عن أبي هريرة.. مرفوعًا. والحديث في «العلل» للدارقطني (١٥٠٥) فقال: اختلف فيه على أبي صالح، فرواه أبو حصين عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ بالشك في رفعه قاله أبو بدر عن شريك عن أبي حصين. ورواه إسرائيل عن أبي حصين عن أبي صالح عن كعب قوله. واختلف عن الأعمش فرواه بن فضيل وأبو حمزة السكري عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة موقوفًا. ورواه أبو معاوية عن الأعمش عن أبي صالح ولم يجاوز به ورفعهم من أبي بدر.

(٢) مجاهد بن جبر، ويقال: ابن جبير، والأول أصح، المكي، أبو الحجاج القرشي المخزومي، مولى السائب بن أبي السائب المخزومي، ويقال: مولى ابنه عبد الله بن السائب، ويقال: مولى قيس بن السائب المخزومي.

(٣) سقط من (ز).

(٤) راجع «مصنف ابن أبي شيبة» (١٧٨/٢).

(٥) سنن أبي داود (٣١٩٠).

(٦) سقط من (ز).

وفيه أيضًا^(١): مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: قَالَ: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ جَنَازَةً فِي الْمَسْجِدِ فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ»^(٢).

وَنَقَلَ ابْنُ النُّجَّارِ^(٣): أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَقَامَ الْحَرَسَ يَمْنَعُونَ صَلَاةَ

(١) «سنن أبي داود» (٣١٩١).

(٢) روي بلفظ: «فلا شيء له» يعني لا شيء له من الأجر، والحديث خرجه كذلك ابن ماجه (١٥١٧) وابن أبي شيبة (٤٤ / ٣) وعبد الرزاق (٦٥٧٩) وأحمد (٤٤٤ / ٢)، ٤٥٥، (٥٠٥) والطيالسي (٢٣١٠) والبغوي في «الجعديات» (٢٧٥١) ومن طريقه ابن عبد البر في «التمهيد» (٢٢١ / ٢١) وأبو نعيم في «الحلية» (٩٣ / ٧) وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٦٩٨) و«التحقيق» (٨٨٧) وابن حزم في «المحلى» (١٦٣ / ٥): كلهم من طريق محمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب عن صالح مولى التوءمة عن أبي هريرة مرفوعًا.

والحديث ضعفه ابن الجوزي في كتابه السابقين. فقال في «العلل»: «هذا حديث لا يصح، وصالح [يعني مولى التوءمة] قد كذبه مالك وقال ابن حبان: تغير، فصار يأتي بالأشياء التي تشبه المقلوبات».

وقال رحمته الله في «التحقيق في أحاديث الخلاف» (١٣ / ٢): «إن صالحًا مجروح، كان شعبة لا يروي عنه، وينهى عنه، وقال مالك ويحيى: ليس بثقة، وقال ابن حبان: تغير فجعل يأتي بالأشياء التي تشبه الموضوعات عن الثقات، فاختلط حديثه الأخير بحديثه القديم ولم يتميز فاستحق الترك» اهـ.

والحديث ضعفه الإمام أحمد رحمته الله كما في «شرح صحيح مسلم للنووي» (٤٠ / ٧) و«زاد المعاد» (٥٠٠ / ١) و«سبل السلام» (١٠٢ / ٢) و«نيل الأوطار» (١١٢ / ٤).

وقال ابن حزم رحمته الله: لم يروه أحد إلا صالح مولى التوءمة وهو ساقط. وقال البيهقي: رواه جماعة عن ابن أبي ذئب عن صالح مولى التوءمة وهو مما يعد في أفراد صالح، وحديث عائشة رضي الله عنها أصح منه، وصالح مولى التوءمة مختلف في عدالته، كان مالك بن أنس يجرحه. راجع «السنن الكبرى» (٥٢ / ٤) للبيهقي.

(٣) «الدرة الثمينة» (رقم ٣٠٩).

الجنائز فيه، وأن يُحترَف فيه.

وقد ورد: أن^(١) [١٢/ب] عُثْمَانُ رضي الله عنه أخرجَ خياطًا بخياطته^(٢) من المسجد.

* ومنها: أن لا يُنشد^(٣) عن ضالة فيه: وإن سمعَ مَنْ يُنشدُ قيلَ له: أيُّها الناشدُ، غيرُك الواجدُ. وما أشبهه^(٤)، إلا أن يسألَ الإنسانُ جُلساءَهُ فليسَ بذلك بأسٌ، ولا يبلغُ بذلك الصوتُ، كما نقله ابنُ [٣٥/ق] زَيْلَةَ عن مالك^(٥).

ومن باعَ سلعةً قيلَ له: لا أربحَ اللهَ تجارتَهُ كما وردَ مرفوعاً^(٦)، والقياسُ:

(١) مكررة في (ز).

(٢) في الأصل: «بخياطه».

(٣) قال الأزهري في «تهذيب اللغة» (٢٢١/١١): قال الليث: يقال نشد نشد ينشد فلان فلاناً إذا قال: نشدتك بالله والرحم، وتقول ناشدتك الله نشدة ونشدانا، ونشدت الضالة إذا ناديت وسألت عنها، والناشدون قوم يطلبون الضوال فيأخذونها ويحبسونها على أربابها، فالناشد الطالب، يقال منه: نشدت الضالة أنشدها، وأنشدها نشداً، ونشدانا، إذا طلبتها، فأنا ناشد.

(٤) في (ز): «وما أشبه».

(٥) في «مواهب الجليل» (ج ٦/ص ١٤): قال الطرطوشي في «كتاب البدع»: ولو لم يرفع بذلك صوته، ولكن يسأل عن ذلك جلساءه غير رافع صوته، فلا بأس بذلك، لأنه من جنس المحادثة، وذلك غير ممنوع انتهى. يريد غير مكروه كما يفهم من كلامه. وقال صاحب «منع الجليل» (ج ٨/ص ٩١): والنهي مقيد برفع الصوت.

(٦) كما روى الترمذی (١٣٢١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال:

«إذا رأيتم من يبيع أو يبتاع في المسجد فقولوا: لا أربح الله تجارتك، وإذا رأيتم من ينشد فيه ضالة فقولوا: لا رد الله عليك».

أَنْ يُقَالَ لِلسَّائِلِ فِيهِ: لَا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ^(١) كَمَا قَالَ بَعْضُ شُيُوخِنَا.

وَفِي «العتبية»: أَنَّ مَالِكًا كَرِهَ الْمَرَاوِحَ فِي الْمَسْجِدِ^(٢).

وَمَشَى عَلَيْهِ ابْنُ رُشْدٍ.

* وَمِنْهَا جَوَازُ النَّوْمِ^(٣) فِيهِ وَفِي غَيْرِهِ مِنَ الْمَسَاجِدِ مِنْ غَيْرِ كِرَاهِيَةٍ كَمَا قَالَه
عُلَمَاؤُنَا لِمَا فِي الصَّحِيحِ^(٤): أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ بِيَأْتُهُ^(٥) فِي
الْمَسْجِدِ، وَهُوَ شَابٌّ عَزَبٌ لَا أَهْلَ لَهُ.

قال أبو عيسى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: حديث أبي هريرة حديث حسن غريب، والعمل على هذا عند
بعض أهل العلم، كرهوا البيع والشراء في المسجد، وهو قول أحمد وإسحاق، وقد
رخص فيه بعض أهل العلم في البيع والشراء في المسجد.

(١) في (ز): «عليك».

(٢) قال في «مواهب الجليل» (ج ٢/ص ١١٥):

سئل مالك عن المراوح أيكره أن يروح بها في المسجد قال: نعم إني لأكره ذلك.
قال القاضي: وهذا كما قاله، لأن المراوح إنما اتخذها أهل الطول للترفة والتنعم،
وليس ذلك من شأن المساجد، فالإتيان إليها بالمراوح من المكروه البين. انتهى.

قال مقيد عفا الله عنه: ولا ينطبق هذا الكلام على أهل زماننا، فمساجدنا تملؤها
المراوح وأجهزة التكييف، ولا يعد ذلك من الترف، بل هو من المستحب، لأنه يذهب
عن الناس حر الجو، وهو مما يعين على الخشوع في الصلاة، ويشبه أمر النبي ﷺ
بالإبراد في صلاة الظهر من أجل ذهاب حر الشمس ليتمكن المصلون من أداء الصلاة
براحة وخشوع، والله أعلم.

(٣) في (ز)، (د): «ويجوز النوم فيه».

(٤) «صحيح البخاري» (٤٢٩).

(٥) في (ز)، (د): «ينام».

وقصة عليٍّ عليه السلام لما خرج مغاضبًا، ولم يقل عند فاطمة عليها السلام فجاءه النبي ﷺ ^(١) وهو مضطجع في المسجد، قد سقط رداؤه عن شقه، وأصابه ترابٌ، فجعل عليه الصلاة والسلام يمسه عنه، ويقول: «قُم أبا ترابٍ، قُم [١/٦٣] أبا ترابٍ» ^(٢).

وقصة أهل الصفة ^(٣) وملازمتهم المسجد، ولا بأس بإنشاد الشعر المباح، والله أعلم.

٤

(١) في (د): «رسول الله».

(٢) «صحيح البخاري» (٤٣٠).

(٣) الصفة: مكان مؤخر مسجد النبي ﷺ، وهو مظلل، وقد أعد لنزول الغرباء فيه ممن لا مأوى له ولا مال ولا أهل، وكان يكثرون فيه ويقلون بحسب من يتزوج منهم أو يسافر أو يموت، وقد ذكر أبو نعيم في «الحلية» أسامي أصحاب الصفة، فزادوا على مائة، وقد صنف الحافظ السخاوي في هذا الباب كتابه: «رجحان الكفة» فليراجع.



الباب الثاني


في ذكر وفاته عليه الصلاة والسلام

ووفاة صاحبيه رحمتهما

ثم ذكر الزيارة وآدابها

وذكر البقيع

وذلك في فصول



الأول في الوفاة

اعلم أن سرية أسامة [بن زيد]^(١) إلى أهل أُنْبَى^(٢) بالسُّرَاة^(٣) ناحية بالبلقاء - أمره النبي ﷺ عليها يوم الاثنين لأربع ليالٍ بقين من صفر سنة إحدى عشرة لغزو الروم، مكان قتل أبيه، ومعه: أبو بكر، وعمرو، وأبو عبيدة، وسعد، وسعيد، فلما كان يوم الأربعاء بدأ بالنبي ﷺ [وَجَعَهُ]^(٤) فحَمَّ وصدع^(٥).

(١) سقط من (ز).

(٢) أُنْبَى: بالضم، ثم السكون، وفتح النون والقصر، بوزن حُبلى: موضع بالشام من جهة البلقاء جاء ذكره في قول النبي ﷺ لأسامة بن زيد حيث أمره بالسير إلى الشام وشن الغارة على أُنْبَى وفي «كتاب نصر»: أُنْبَى؛ قرية بمؤتة. «معجم البلدان» (١/٧٩).

(٣) «معجم البلدان» (٣/٢٠٤).

(٤) سقط من (ز).

(٥) الطبقات الكبرى (٢/١٤٠).

وحكى رزين عن جابر: لما اشتد مرض النبي ﷺ جعلت الأنصار والمهاجرون [يبكون] (١)، فقال لعلّي والعباس: «ناولاني أيديكما» (٢)، فخرج يعتمد عليهما حتى جلس على المنبر، فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: «أما بعد، أيها الناس، ما (٣) تستكرون من موت نبيكم؟! ألم تنع (٤) [ب/٦٣] إليه نفسه وتنع (٥) إليكم أنفسكم؟! [ق/٣٥/ب] أم هل خلد ممن بعث قبله أحد [فأخلد] (٦)؟، ألا إني لاحق بربي، وتارك فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا بعدي: كتاب الله بين أظهركم، فيه الهدى والنور، وفيه ما تاتون وما تدرون؛ فلا تنافسوا، ولا تحاسدوا، ولا تدابروا، وكونوا عباد الله إخوانا كما أمركم الله، ألا ثم أوصيكم بعترتي أهل بيتي، ثم أوصيكم بالأنصار، فقد [د/٣٧] علمتم بلاءهم عند الله، ألم يوسعوا في الديار؟ ألم يشاطروكم (٧) الثمار، وآثروا في الخصاصة، ألا إن الأنصار بيت الإيمان الذي بني الإيمان عليه، ألا فإذا حضرت فقولوا: إنا لله وإنا إليه راجعون» (٨). انتهى.

(١) سقط من (ز).

(٢) في (ز): «أيديكما».

(٣) في (ز)، (د): «ماذا».

(٤) في الأصل، (د): «تنعا».

(٥) في الأصل، (د): «وتنعا».

(٦) سقط من (ز).

(٧) في (د): «يشاطروهم».

(٨) راجع الطبقات الكبرى (٢/٢٥٥).

فلَمَّا كَانَ يَوْمَ السَّبْتِ لِعَشْرِ خَلْوَنَ مِنْ ربيعِ الأولِ وَدَعَّ جيشُ السريةِ النَّبِيَّ ﷺ، وَمَضُوا إِلَى الجُرْفِ وَثَقُلَ^(١) عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، فَجَعَلَ يَقُولُ: «أَنْفِذُوا جيشَ أُسَامَةَ».

فلَمَّا كَانَ يَوْمَ الأَحَدِ اشْتَدَّ وَجَعُهُ، فَدَخَلَ أُسَامَةُ مِنْ مُعسكرِهِ فِي اليَوْمِ الَّذِي لُدَّ^(٢) فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ وَكَانَ مَغْمُورًا، ثُمَّ دَخَلَ [١/٦٤] يَوْمَ الاثْنَيْنِ وَهُوَ مُفِيقٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اغْدُ عَلَى بركةِ اللهِ تَعَالَى»، فَوَدَّعَهُ أُسَامَةُ وَخَرَجَ فَأَمَرَ النَّاسَ بِالرَّحِيلِ، فَبَيْنَا^(٣) هُوَ يَرِيدُ الرُّكُوبَ إِذَا رَسُولُ أُمِّهِ أَمِّ أَيْمَنَ^(٤) قَدْ جَاءَهُ يَقُولُ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ يَمُوتُ. فَأَقْبَلَ وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ وَعَمْرُ وَأَبُو عُبيدَةَ.

(١) فِي (ز، د): «وَتَقَلَّ عَلَيْهِ المَرَضُ».

(٢) رَوَى البُخَارِيُّ (٤٤٥٨) عَن عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: لَدَدْنَاهُ فِي مَرَضِهِ فَجَعَلَ يُشِيرُ إِلَيْنَا أَنْ لَا تَلْدُونِي، فَقُلْنَا: كَرَاهِيَةُ المَرِيضِ لِلدَّوَاءِ. فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ: «أَلَمْ أَنهَكُم أَنْ تَلْدُونِي». قُلْنَا: كَرَاهِيَةُ المَرِيضِ لِلدَّوَاءِ. فَقَالَ: «لَا يَبْقَى أَحَدٌ فِي البَيْتِ إِلا لُدَّ - وَأَنَا أَنْظَرُ - إِلا العَبَّاسُ، فَإِنَّهُ لَمْ يَشْهَدْكُمْ».

وَقَوْلُهَا: «لَدَدْنَاهُ» أَي جَعَلْنَا فِي جَانِبِ فَمِهِ دَوَاءً بغيرِ اخْتِيَارِهِ، وَهَذَا هُوَ اللدودُ، فَأَمَّا مَا يَصُبُّ فِي الحَلْقِ فيقالُ لَهُ الوَجُورُ.

(٣) فِي (ز): «فَبَيْنَمَا».

(٤) أُمُّ أَيْمَنَ، حَاضِنَةُ النَّبِيِّ ﷺ، وَيُقَالُ: اسْمُهَا بركةُ قالَ أَبُو عَمْرٍ بِنِ عَبْدِ البَرِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: بركةُ بِنْتِ ثعلبَةَ بِنِ عَمْرٍ وَهِيَ أُمُّ أَيْمَنَ غَلَبَتْ عَلَيْهَا كُنْيَتُهَا، كُنِيَ بِابْنِهَا أَيْمَنَ بِنِ عبيدِ، وَهِيَ بَعْدَ أُمِّ أُسَامَةَ بِنِ زَيْدٍ، تَزَوَّجَهَا زَيْدُ بِنِ حَارِثَةَ بَعْدَ عبيدِ الحَبَشِيِّ فَوَلَدَتْ لَهُ أُسَامَةَ، يُقَالُ لَهَا: مَوْلَاةُ رَسُولِ اللهِ، وَخَادِمَةُ رَسُولِ اللهِ، وَتَعْرِفُ بِأُمِّ الطَّبَّاءِ، هَاجَرَتْ مِنَ الهِجْرَتَيْنِ إِلَى أَرْضِ الحَبَشَةِ وَإِلَى المَدِينَةِ جَمِيعًا.

وفي «الصحيح»^(١) مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ: وَأَنَّهُ اسْتَنَّ^(٢) بِسِوَاكِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ^(٣) بَعْدَ أَنْ قَضَمْتُهُ وَطَيَّبْتُهُ^(٤)، وَكَانَ مِنْ عَسِيبِ نَخْلٍ، مَا رَأَيْتُهُ اسْتَنَّ اسْتِنَانًا قَطُّ أَحْسَنَ مِنْهُ، وَبَيْنَ يَدَيْهِ زَكْوَةٌ فِيهَا مَاءٌ^(٥)، [فَجَعَلَ]^(٦) يُدْخِلُ يَدَهُ فِي الْمَاءِ فَيَمْسَحُ بِهَا وَجْهَهُ وَيَقُولُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؛ إِنْ لَلْمَوْتِ لَسَكَرَاتٌ» ثُمَّ نَصَبَ يَدَهُ^(٧) فَجَعَلَ يَقُولُ: «فِي الرَّفِيقِ الْأَعْلَى» حَتَّى قُبِضَ، وَمَالَتْ يَدُهُ، فَلَمَّا تَغَشَاهُ الْمَوْتُ [ق/٣٦/١] قَالَتْ فَاطِمَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: وَكَرَبَ أَبَاهُ^(٨). فَقَالَ لَهَا: «لَيْسَ عَلَيَّ أَيْبُكَ كَرَبٌ بَعْدَ الْيَوْمِ»^(٩).

(١) صحيح البخاري (٤١٨٤).

(٢) أي: استاك. أصله من السن، ومنه المسن الذي يسن عليه الحديد.

(٣) عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق، واسمه عبد الله بن أبي قحافة، القرشي

التميمي، أبو محمد، وقيل: أبو عبد الله، وقيل: أبو عثمان، وهو شقيق عائشة أم المؤمنين. شهد بدرًا مع المشركين، ثم أسلم وهاجر إلى المدينة قبل الفتح.

(٤) أي: مضغته، والقضم: الأخذ بأطراف الأسنان. يقال: قضمت الدابة: بكسر

الضاد شعيرها تقضمه بالفتح إذا مضغته. وروي بالصاد المهملة أي: كسرتة وقطعته، والقصامة من السواك ما يكسر منه.

(٥) في (ز): «ماء فيها».

(٦) سقط من (ز).

(٧) في (د): «يديه».

(٨) وهذا يدل على أنها لم ترفع صوتها بذلك، وإلا لكان بينهاها. قولها يا ابتاه كأنها

قالت: يا أبي، والمثناة بدل من التحتانية والألف للندبة ولمد الصوت والهاء للسكت.

(٩) قال الخطابي: زعم بعض من لا يعد في أهل العلم أن المراد بقوله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «لا

كرب على أبيك بعد اليوم» أن كربها كان شفقة على أمته لما علم من وقوع الفتن والاختلاف، وهذا ليس بشيء؛ لأنه كان يلزم أن تنقطع شفقتة على أمته بموته، والواقع =

وَتُوفِّيَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ شَهِيدًا حِينَ زَاغَتِ الشَّمْسُ مِنْ ذَلِكَ
الْيَوْمِ لاثْنَتَيْ^(١) عَشْرَةَ خَلَّتْ مِنْ ربيعِ الأولِ حِينَ اشْتَدَّ الضُّحَى^(٢)،
فَقَالَتْ فَاطِمَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَنْدِبُهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ [٦٤/ب] ^(٣):

يا أبتاهُ مَنْ جنةُ الفردوسِ مأواه يا أبتاهُ إلى جبريلَ نعاها
يا أبتاهُ أجابَ ربًّا دعاها

أنها باقية إلى يوم القيامة؛ لأنه مبعوث إلى من جاء بعده وأعمالهم تعرض عليه وإنما الكلام على ظاهره، وأن المراد بالكرب ما كان يجده من شدة الموت وكان فيما يصيب جسده من الآلام كالبشر ليتضاعف له الأجر.

(١) في (د): «لاثني».

(٢) قال ابن النجار رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في «الدرة الثمينة» (ص ٣٠٨-٣٠٩): وكانت وفاته رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حين اشتد الضحى من يوم الإثنين لاثنتي عشرة ليلة مضت من ربيع الأول سنة إحدى عشرة مضت من الهجرة عن ثلاث وستين سنة من عمره، وكمل له بالمدينة من يوم دخلها إلى يوم مات عشر سنين كوامل مُبْلَغًا لرسالات الله مجاهدًا لأعدائه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تسليمًا.

(٣) قولها: «من جنة الفردوس مأواه» بفتح الميم في أوله على أنها موصولة، وحكى الطيبي عن نسخة من المصابيح بكسرها على أنها حرف جر قال: والأول أولى.

وقولها: «إلى جبريل نعاها». قيل: الصواب «إلى جبريل نعاها»، جزم بذلك سبط ابن الجوزي في «المرآة» والأول موجه فلا معنى لتغليط الرواة بالظن، وزاد الطبراني من طريق عارم والإسماعيلي من طريق سعيد بن سليمان، كلاهما عن حماد في هذا الحديث: يا أبتاه من ربه ما أدناه. ومثله للطبراني من طريق معمر، ولأبي داود من طريق حماد بن سلمة، كلاهما عن ثابت به.

فقال عمرُ: والله، ما مات، وإنما وعدهُ الله كما وعَدَ موسى،
وسيجيءُ ويقطعُ أيدي قوم وأرجلهم.

حتى جاء أبو بكرٍ فقال^(١):

أخز يا عمرُ، ثم دخل على النبي ﷺ، فقَبَّلَ بينَ عينيه فقال: بأبي
أنت وأمي، طُبَّتَ حياً وميتاً، أما الموتةُ [الأولى]^(٢) التي كتبها الله عليك
فقد مُتَّها.

ثم قرأ: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإَيْنَ مَاتَ أَوْ قُتِلَ
أَنْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ﴾ الآية^(٣).

وكانت مدةُ تَوَعُّكِهِ اثني عشرَ يوماً. وقيل: [ثلاثة عشرَ. وقيل:
عشرة]^(٤).

(١) أصله في «صحيح البخاري» (١٢٤٢، ٣٦٦٨، ٤٤٥٤)، وهو بتمامه في «السيرة
النبوية» (٧٥/٦).

وقال ابن ناصر الدين رَحِمَهُ اللهُ فِي «جامع الآثار في السير ومولد المختار»: ولما تكلم
عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بما تقدم ذكره خوف الناس وإن فيهم لنفاقاً فخافوا، ولما خطب أبو بكر
رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بين للناس الهدى وبصرهم من العمى، فعرفوا الحق من الباطل ولبثوا على
الإسلام، واعتذر عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عن كلامه بعد ذلك. اهـ.

(٢) سقط من (ز).

(٣) صحيح البخاري (٤١٨٧).

(٤) سقط من (ز).

وَعَسَلَهُ عَلِيٌّ، وَالْعَبَّاسُ وَابْنَةُ الْفَضْلِ يُعِينَانِهِ، وَقَثْمٌ وَأَسَامَةُ وَشُقْرَانُ
يَصُبُّونَ الْمَاءَ^(١)، وَأَعْيُنُهُمْ مَعْصُوبَةٌ مِنْ وَرَاءِ السِّتْرِ؛ لِحَدِيثِ عَلِيٍّ: «لَا

(١) قال ابن ناصر الدين الدمشقي رَحِمَهُ اللهُ فِي «جَامِعِ الْآثَارِ فِي السَّيْرِ وَمَوْلِدِ الْمَخْتَارِ»: وَقَالَ الْوَاقِدِيُّ (فِي الطَّبَقَاتِ ٢/٢٧٨): حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا أَخَذْنَا فِي جِهَازِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَغْلَقْنَا الْبَابَ دُونَ النَّاسِ جَمِيعًا، فَنَادَتِ الْأَنْصَارُ: نَحْنُ أَخْوَالُهُ وَمَكَانُنَا مِنَ الْإِسْلَامِ مَكَانُنَا، وَنَادَتِ قُرَيْشٌ: نَحْنُ عَصْبَتُهُ، فَصَاحَ أَبُو بَكْرٍ: يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ، كُلُّ قَوْمٍ أَحَقُّ بِحَيَازَتِهِمْ مِنْ غَيْرِهِمْ، فَنَشَدْتُمْ اللَّهَ فَإِنَّكُمْ إِنْ دَخَلْتُمْ أَخْرَجْتُمُوهُمْ عَنْهُ، وَاللَّهُ لَا يَدْخُلُ عَلَيْهِ أَحَدٌ إِلَّا مِنْ دَعْوِي.

وَرَوَى ضَرَّارُ بْنُ صَرْدٍ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ هِشَامٍ، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: أَوْصَى النَّبِيُّ ﷺ عَلِيًّا أَنْ يَغْسِلَهُ فَقَالَ عَلِيُّ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَخْشَى أَنْ لَا أُطِيقَ ذَلِكَ قَالَ: «إِنَّكَ سَتَعَانُ عَلِيٌّ» قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا أَرَدْتُ أَقْلَبُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَضْوًا إِلَّا قَلْبٌ لِي.
ضَرَّارُ بْنُ صَرْدٍ هُوَ أَبُو نَعِيمٍ الْكُوفِيُّ الطَّحَّانُ شَيْعِيٌّ مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ، رَمَاهُ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ بِالْكَذْبِ. (رَاجِعْ: الْمَجْرُوحِينَ لِابْنِ حَبَانَ ١/٣٨٠)، مَاتَ أَبُو نَعِيمٍ هَذَا سَنَةَ تِسْعٍ وَعِشْرِينَ وَمِائَتَيْنِ.

وَقَالَ الْوَاقِدِيُّ (٢/٢٨٠): حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ الزَّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ ابْنِ أَبِي عَوْنٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فِي مَرَضِهِ الَّذِي تَوَفَّى فِيهِ: «اغْسِلْنِي يَا عَلِيُّ إِذَا مِتُّ» فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا غَسَلْتَ مَيْتًا قَطُّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّكَ سَتَهَيِّأُ أَوْ تَيْسُرُ» قَالَ عَلِيُّ: فَغَسَلْتَهُ، فَمَا آخَذَ عَضْوًا إِلَّا تَبَعْنِي، وَالْفَضْلُ آخَذَ بِحُضْنِهِ يَقُولُ: اعْجَلْ يَا عَلِيُّ انْقَطِعْ ظَهْرِي.

وَقَدْ رَوَى أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ لَمَّا غَسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَانَ الْعَبَّاسُ وَابْنَةُ الْفَضْلِ وَقَثْمٌ يَقْلِبُونَهُ، وَكَانَ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ وَشُقْرَانُ يَصْبَانُ الْمَاءَ عَلَيْهِ، وَعَلِيُّ يَغْسِلُهُ قَدْ أَسْنَدَهُ إِلَى صَدْرِهِ وَعَلَيْهِ قَمِيصُهُ يَدْلُكُهُ بِيَدِهِ مِنْ وَرَائِهِ لَا يَفْضِي بِيَدِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (الطَّبَقَاتُ ٢/٢٨٠).

ذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ الزَّهْرِيُّ.

وجاء عن الشعبي قال: كان علي يغسل النبي ﷺ، والفضل وأسامة يحجبانه (الطبقات ٢/٢٧٧).

وروي أن عليًا رضي الله عنه كان على يده خرقة يغسل النبي ﷺ بها من تحت القميص، وذلك فيما يروي عن عبد الله بن الحارث: أن عليًا . لما قبض النبي ﷺ . قام فارتج الباب قال: فجاء العباس معه بنو عبد المطلب، فقاموا على الباب، وجعل علي يقول: بأبي أنت، طيبًا حيًا، وطيبًا ميتًا قال: وسطعت ريح طيبة لم يجدوا مثلها قط، فقال العباس لعلي: دع خنيًا كخنين المرأة، وأقبلوا على صاحبكم، فقال علي: أدخلوا علي الفضل قال: وقالت الأنصار: نناشدكم الله في نصيبنا من رسول الله ﷺ، فأدخلوا رجلًا منهم يقال له أوس بن خولي يحمل جرة بإحدى يديه قال: فغسله عليّ يده تحت القميص والفضل يمسك الثوب عليه والأنصاري ينقل الماء، وعلى يد علي خرقة يدخل يده وعليه القميص.

حدث به كذلك ابن سعد (الطبقات ٢/٢٨٠)، عن مالك بن إسماعيل أبي غسان النهدي، عن مسعود بن سعد، عن يزيد بن أبي زياد، عن عبد الله بن الحارث. تابعه محمد بن فضيل، عن يزيد بن أبي زياد (وهو شيعي ضعيف الحديث). وقال ابن سعد أيضًا (الطبقات ٢/٢٧٨): أخبرنا عبد الصمد بن النعمان البزار، أخبرنا كيسان أبو عمر القصار (وهو ضعيف ضعفه أحمد وابن معين)، عن مولاة يزيد بن بلال قال: قال علي رضي الله عنه: أوصى النبي ﷺ أن لا يغسله أحد غيري «فإنه لا يرى أحد عورتني إلا طُمت عيناه» قال علي: وكان الفضل وأسامة يناولاني الماء من وراء الستر وهما معصوبا العين. قال علي: فما تناولت عضواً إلا كأنما يقلبه معي ثلاثون رجلاً حتى فرغت من غسله ﷺ.

وجاء عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: غسلت النبي ﷺ فذهبت أنظر ما يكون من الميت، فلم أجد شيئاً، فقلت: طبت حيًا وميتًا، وسطعت منه ريح طيبة لم نجد مثلها قط (الطبقات ٢/٢٨٠).

وحدث به سليمان بن أرقم (وهو ضعيف جدًا)، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن علي رضي الله عنه قال: غسلت النبي ﷺ فذهبت أنظر ما يكون من الميت فلم أجد شيئاً، فقلت: طبت حيًا وميتًا (ذكره الدارقطني في العلل ٣/٢١٩).

يُغَسِّلُنِي إِلَّا أَنْتَ؛ فَإِنَّهُ لَا يَرَى أَحَدًا عَوْرَتِي إِلَّا طُمِسَتْ عَيْنَاهُ»^(١).

وَعُغِّلَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فِي قَمِيصِهِ مِنْ بَثْرِ الْغُرْسِ ثَلَاثَ

ورواه صفوان بن عيسى، عن معمر، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن علي رضي الله عنه (سنن ابن ماجه ١٤٦٧).

تابعه عبد الواحد، بن زياد فيماخرجه يعقوب بن شيبه في «مسنده» من طريق عبد الواحد، حدثنا معمر، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب قال: قال علي رضي الله عنه: غسلت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذهبت أنظر ما يكون من الميت فلم أر شيئاً، وكان طيباً صلى الله عليه وسلم حياً وميتاً (رواه البزار ٥١٩ والنسائي في الكبرى ٦٨٣٤ والحاكم ٣٨٨/٣ والبيهقي في «الدلائل» ٢٤٣/٧).

ورواه أيضاً من طريق ابن المبارك وعبد الأعلى، عن معمر، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب قال: التمس علي رضي الله عنه من النبي صلى الله عليه وسلم ما يلتمس من الميت فلم يجده فقال: بأبي أنت، طبت حياً وميتاً.

وهو في «المراسيل» (٤١٥) لأبي داود من طريق ابن المبارك كذلك.

وحدث به ابن ماجه (١٤٦٧)، عن يحيى بن خدام، عن صفوان بن عيسى، عن معمر بنحوه (راجع العلل للدارقطني ٢١٩/٣-٢٢٠).

وروى يونس بن بكير، عن المنذر بن ثعلبة، عن العلاء بن أحمر قال: كان علي والفضل بن عباس يغسلان رسول الله صلى الله عليه وسلم فنودي علي: ارفع طرفك إلى السماء (رواه البيهقي في الدلائل ٢٤٤/٧-٢٤٥).

وقال الإمام أحمد في «مسنده» (٢٦٧/١): حدثنا يحيى بن يمان، عن الحسن بن صالح، عن جعفر بن محمد: كان الماء يستنقع في حقوي النبي صلى الله عليه وسلم، فكان علي رضي الله عنه يحسوه. انتهى.

(١) حديث منكر جداً: أخرجه البزار في مسنده (١٣٥/٣)، وابن الجوزي في العلل المتناهية، وقال الذهبي في ميزان الاعتدال (٤٠٥/٥): منكر جداً.

غَسَلَاتِ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ^(١)، وَجَعَلَ عَلَى يَدِهِ خِرْقَةً، وَأَدْخَلَهَا [٦٥/٢] تَحْتَ

(١) قال ابن ناصر الدين الدمشقي رَحِمَهُ اللهُ فِي «جَامِعِ الْآثَارِ فِي السَّيْرِ وَمَوْلِدِ الْمُخْتَارِ»: وَخَرَجَ الْبِيهَقِيُّ فِي كِتَابِيهِ «السَّنَنِ» (٣٩٥/٣) وَ«دَلَائِلِ النَّبُوَّةِ» (٢٤٥/٧) وَهَذَا لَفْظُهُ فِي «الدَّلَائِلِ» مِنْ حَدِيثِ أُسَيْدِ بْنِ عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ، عَنْ سَفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ جَرِيحٍ سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ أَبِي جَعْفَرَ قَالَ: غَسَلَ النَّبِيَّ ﷺ ثَلَاثًا بِالسِّدْرِ، وَغَسَلَ وَعَلِيَهُ قَمِيصٌ، وَغَسَلَ مِنْ بَثْرِ يُقَالُ لَهَا: الْغُرْسُ، بِقَبَاءٍ، كَانَتْ لِسَعْدِ بْنِ خَيْثَمَةَ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَشْرَبُ مِنْهَا، وَوَلِي سَفْلَتَهُ عَلِيٌّ، وَالْفَضْلُ مَحْتَضِنُهُ، وَالْعَبَّاسُ يَصُبُّ الْمَاءَ، فَجَعَلَ الْفَضْلُ يَقُولُ: أَرْحَنِي قَطَعْتَ وَتَيْنِي إِنِّي لِأَجِدُ شَيْئًا يَتَرْتَلُّ عَلَيَّ أَوْخَرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (٣٩٧/٣) وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٤٢٩/٧) وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ فِي التَّلْخِيصِ (٥١٠/٢) وَهُوَ مَرْسَلٌ جَيِّدٌ.

وَحَدَّثَ بِهِ مُخْتَصِرًا ابْنَ سَعْدٍ فِي (الطَّبَقَاتِ ٢٨٠/٢)، عَنْ الْوَاقِدِيِّ، حَدَّثَنِي الثَّوْرِيُّ، عَنْ ابْنِ جَرِيحٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتَعْذِبُ لَهُ مِنْ بَثْرِ غُرْسٍ وَمِنْهَا غَسَلَ. وَقَالَ (فِي الطَّبَقَاتِ ٥٠٤/١): أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَكَمِيُّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَكَمِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَعْمَ الْبَثْرُ بَثْرُ غُرْسٍ، هِيَ مِنْ عَيُونِ الْجَنَّةِ، وَمَاؤُهَا أَطْيَبُ الْمِيَاهِ» وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتَعْذِبُ لَهُ مِنْهَا، وَغَسَلَ مِنْ بَثْرِ غُرْسٍ. وَقَدْ جَاءَتْ الرِّوَايَةُ بِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَوْصَى أَنْ يَغْسَلَ مِنْ مَاءِ هَذَا الْبَثْرِ.

حَدَّثَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ابْنُ مَاجَةَ فِي «سُنَنِهِ» (١٤٦٨): عَنْ عَبَادِ بْنِ يَعْقُوبَ، عَنْ الْحُسَيْنِ ابْنِ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ ابْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا مِتُّ فَاغْسِلُونِي بِسَبْعِ قَرَبٍ مِنْ بَثْرِ غُرْسٍ» وَكَانَتْ بِقَبَاءٍ، كَانَتْ لِسَعْدِ بْنِ خَيْثَمَةَ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَشْرَبُ مِنْهَا.

وَهَذَا إِسْنَادٌ جَيِّدٌ، وَعَبَادٌ وَإِنْ كَانَ شَيْعِيًّا جَلْدًا (هُوَ عَبَادُ بْنُ يَعْقُوبَ الْأَسَدِيِّ أَبُو سَعِيدِ الْكُوفِيِّ)، فَقَدْ أَخْرَجَ لَهُ الْبُخَارِيُّ مَقْرُونًا، وَوَثَّقَهُ أَبُو حَاتِمٍ (كَمَا فِي تَهْذِيبِ الْكَمَالِ، وَلَكِنْ قَالَ كَمَا فِي الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ ٨٨/٦: شَيْخٌ)، وَشَيْخُهُ مِشَاهُ ابْنِ عَدِيٍّ (قَالَ فِي الْكَامِلِ ٣٥١/٢: أَرْجُو أَنَّهُ لَا بَأْسَ بِهِ إِلَّا أَنِّي وَجَدْتُ فِي حَدِيثِهِ بَعْضَ النُّكْرَةِ)،

القَمِيصِ. وَكُفِّنَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ بِيضٍ سَحُولِيَّةٍ،
لَيْسَ فِيهَا قَمِيصٌ وَلَا عِمَامَةٌ^(١).

وإسماعيل وثقوه (وثقه الدارقطني وابن حبان).

وقال ابن سعد (في الطبقات ٥٠٤/١ وإسناده واه): أخبرنا محمد بن عمر، أخبرني أبو بكر بن عبد الله بن أبي سبرة، عن حسين بن عبد الله بن عبيد الله بن عباس، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنه قال رسول الله ﷺ: «بثر غرس من عيون الجنة».

وقال (في الطبقات ٥٠٤/١ وإسناده واه): أخبرنا محمد بن عمر، حدثني سعيد بن أبي زيد، عن سمع نافعاً، يخبر عن ابن عمر رضي الله عنه قال رسول الله ﷺ وهو جالس علي شفير بثر غرس: «رأيتُ الليلة أني جالِسٌ على عينٍ من عيون الجنة» يعني هذه البثر.

وقال (في الطبقات ٥٠٥/١ وإسناده واه): أخبرنا محمد بن عمر، حدثنا سعيد بن محمد، عن سعيد بن رقيش قال: سمعت أنس بن مالك رضي الله عنه يقول: جئنا مع رسول الله ﷺ قباء، فأنهى إلى بثر غرس، وإنه يستقي منها على حمار، ثم تقوم عامة النهار ما نجد فيها ماء فمضمض رسول الله ﷺ في الدلو ورده فيها فجاشت بالرواء.

وهذه البثر ذكرها الحافظ أبو عبد الله الذهبي في كتابه «مشتبه الأسماء والأنساب» (٤٥٥/٢) فقال: وبالضم، بثر غرس بالمدينة ذكره لي ابن المطري. انتهى قول الذهبي. قال أبو جعفر بن الكويك: لقيت ابن المطري وأخبرته به، فقال إنه رجع عن قوله، وإنه بالفتح. انتهى.

وبالفتح قيده أبو عبيد البكري في كتابه «المعجم» (٩٩٤/٣) فقال: بثر غرس، بفتح أوله وإسكان ثانيه وسين مهملة، بثر معروفة بالمدينة لسعد بن خيثمة، كان رسول الله ﷺ يشرب منها في حياته، وبمائها غسل بعد وفاته ﷺ. تابع البكري في تقييدها لذلك ياقوت في «معجمه» (١٩٣/٤). انتهى.

(١) خرجه البخاري (١٢٠٥).

«وسحول» بفتح السين: بلدة باليمن^(١).

(١) «النهاية في غريب الحديث» (٣٤٧/٢) و«الفائق» (١٥٩/٢) و«غريب الحديث» للخطابي (١٥٨/١).

وقال ابن ناصر الدين الدمشقي رحمته الله في «جامع الآثار في السير ومولد المختار»: وكفن صلى الله عليه وآله في ثلاثة أثواب بيض سحولية جُدُد يمانية، ليس فيها قميص ولا عمامة، أدرج فيها إدراجًا قالته عائشة رضي الله عنها. و«سحولية»: من سحول بلدة باليمن.

وإدراجه صلى الله عليه وآله في الأثواب كان بعد أن نزع قميصه الذي غسل فيه على الصحيح. وجاء عن ابن عمر رضي الله عنهما فيما خرجه ابن ماجه في «سننه» (١٤٧٠) قال: كفن النبي صلى الله عليه وآله في ثلاث رباط بيض سحولية.

«الريطة»: الملاءة إذا كانت قطعة واحدة لا تكون لفقين.

وقال الإمام أحمد (٢٦٤/٦): حدثنا مسكين بن بكير، عن سعيد. يعني ابن عبدالعزيز. قال: قال مكحول: حدثني عروة، عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وآله كفن في ثلاث رباط يمانية.

وخرج أحمد في «مسنده» (٣١٣/١) وإسناده ضعيف) أيضًا من حديث الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وآله كفن في ثوبين أبيضين وبرد أحمر.

وخرجه البيهقي في «سننه الكبرى» (٤٠٠/٣) ولفظه: في ثوبين أبيضين وبرد حبرة. وخرجه من طريق أخرى من حديث يزيد بن أبي زياد، عن مقسم، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كفن رسول الله صلى الله عليه وآله في ثلاثة أثواب نجرانية: الحلة وقميصه الذي مات فيه.

وخرجه أبو داود في «سننه» (٣١٥٣) من طريق يزيد بن أبي زياد، وهو منكر الحديث، قاله البخاري (في التاريخ الكبير ٣٣٤/٨) وضعفه غيره (كالعقيلي ٣٨١/٤ وابن حبان في المجروحين ٩٩/٣-١٠١).

ولو كفن النبي صلى الله عليه وآله في قميصه الذي توفي فيه لأفسد؛ لأنه لم يجرد عنه على المشهور حين غسل، ففيه غُسل ونُزع عنه حين كفن، والله أعلم.

وجاء عن ابن عباس رضي الله عنه أيضًا قال: لما غسلوا رسول الله ﷺ جففوه، ثم صنع به ما يصنع بالميت، ثم أدرج في ثلاثة أثواب: ثوبين أبيضين وبرد حبرة (رواه أحمد ٢٦٠/١ وهو ضعيف).

وقال يعقوب بن شيبه في «مسنده»: حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب، حدثنا الحسين بن زيد بن علي، عن عبد الله بن محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب، عن أبيه، عن جده، عن علي رضي الله عنه قال: كفن رسول الله ﷺ في ثلاثة أثواب: ثوبين سحوليين وبرد حبرة.

قال يعقوب بن شيبه: وليس حديث الحسين بن زيد بالقوي، كان يحيى بن معين يضعفه. انتهى.

وثبت من حديث هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ كفن في ثلاثة أثواب بيض يمانية، ليس فيها قميص ولا عمامة، قال: فقيل لعائشة: إنهم يزعمون أنه قد كان كفن في برد حبرة قالت عائشة: قد جاءوا ببرد حبرة ولم يكفوه (رواه الترمذي ٩٩٦ وأبو داود ٣١٥٢).

وفي رواية [عند مسلم ٩٤١] قالت: فأما الحلة فإنما شته على الناس فيها، إنما اشتريت ليكفن فيها فتركت الحلة أخذها عبد الله بن أبي بكر فقال: لأحسنها لنفسي لأكفن فيها، ثم قال: لو رضيها الله عز وجل لنبيه ﷺ لكفنه فيها، فباعها وتصدق بثمنها. وفي لفظ: عن عائشة رضي الله عنها قالت: كفن رسول الله ﷺ في بردي حبرة كانا لعبد الله ابن أبي بكر رضي الله عنه فلف فيهما، ثم نزعاه عنه، فكان عبد الله بن أبي بكر قد أمسك تلك الحلة لنفسه حتى يكفن فيها إذا مات، ثم قال بعد أن أمسكها: ما كنت لأمسك لنفسي شيئاً منع الله منه رسوله ﷺ أن يكفن فيه، فتصدق بثمنه عبد الله. خرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٤٠٠/٣) بنحوه، وقال: وفيه دلالة على أن عبد الله بن أبي بكر رضي الله عنه إنما أمسكها لنفسه؛ لأنهما كانا له.

وخرجه أيضًا في كتابه «دلائل النبوة» (٢٤٨/٧) وقال في آخره: فهذا يدل على أن الحلة كانت لعبد الله.

ثم خرج أيضًا في الكتابين عن عائشة رضي الله عنها قالت: أدرج رسول الله ﷺ في حلة يمانية كانت لعبد الله بن أبي بكر، ثم نزعته عنه وكفن في ثلاثة أثواب.. الحديث (دلائل النبوة ٢٤٨/٧ والسنن الكبرى ٣/٣٩٩).

وخرج أبو داود في «السنن» (٣١٤٩) من حديث الزهري، عن القاسم بن محمد، عن عائشة رضي الله عنها قالت: أدرج رسول الله ﷺ في ثوب حبرة، ثم أخرج عنه. وخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٤٠١/٣) من طريق الزهري وزاد في آخره قال: قال القاسم: إن بقايا ذلك الثوب عندنا.

قال البيهقي عقب هذا: فالذي باع عبد الله بن أبي بكر وتصدق بثمنه هو الحلة، والحلة عندهم ثوبان، والذي قال القاسم: إن بقاياها عندنا هو الثوب الثالث الذي زعموا أنه ﷺ كفن فيهما، وفيه: فبينت عائشة رضي الله عنها بيانًا شافيًا إنه أتى بالثوبين اللذين كانوا يسمونها حلة وبيرد حبرة، فلم يكفن فيها وكفن في ثلاثة أثواب بيض كرسف ليس فيها قميص ولا عمامة، والله أعلم.

وخرج البيهقي أيضًا في «الدلائل» (٢٤٩/٧) عن الشعبي قال: كفن رسول الله ﷺ في ثلاثة أثواب سحولية برود يمنية غلاظ إزار ورداء ولفافة.

ومن الغرائب ما قال يعقوب بن شيبه في «مسنده»: حدثنا عفان بن مسلم والحجاج ابن منهال والحسن بن موسى الأشيب، قالوا: حدثنا حماد بن سلمة، حدثنا عبد الله بن محمد بن عقيل [وهو ضعيف الحديث لسوء حفظه]، عن محمد ابن الحنفية، عن علي ابن أبي طالب رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كفن في سبعة أثواب.

وخرجه أحمد بن حنبل في «مسنده» (٩٤/١، ١٠٢) عن عفان والأشيب.

تابعهما أبو حسان. الحسن بن عثمان. فرواه عن الحسن الأشيب به.

وقال أبو حسان: أخبرني المعافى بن عمران، عن عبد الله بن مسلم قال: لما قدم القاسم. يعني ابن محمد. مكة، قالوا له: يا أبا محمد، فيم كفن رسول الله ﷺ؟ قال: كفن رسول الله ﷺ في ثوبين.

قال أبو عبد الله البخاري: أصح شيء في هذا الباب أنه. يعني النبي ﷺ. كفن في ثلاثة أثواب يمانية بيض.

وفي «الإكليل»: ورواه يحيى: كُفِّنَ فِي سَبْعَةِ أَثْوَابٍ^(١).

وَجُمِعَ: بأنه ليس فيها قميصٌ ولا عمامةٌ، محسوبٌ

وَحُنِطَ بِكَافُورٍ، [وَقِيلَ بِمِسْكِ]^(٢).

وَأَوَّلُ مَنْ صَلَّى عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ^(٣)، أفواجًا بلا إمام، ثم صلى عليه أهلُ

بيته، ثمَّ النَّاسُ فَوْجًا فَوْجًا، ثُمَّ نَسَاؤُهُ آخِرًا.

وقال ابن أبي الدنيا في كتاب «العزاء»: أخبرنا علي بن الجعد، أخبرنا أبو يوسف، عن يزيد بن أبي زياد (وهو ضعيف الحديث)، عن مقسم، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: لما كفن رسول الله ﷺ توضع منه ريح لم يوجد مثلها طيبًا، فجعل بعضهم يقول: بأبي وأمي طبت حيًا وميتًا.

وجاء عن علي بن أبي طالب (ذكره ابن عبد البر في التمهيد ١٦٢/٢) رضي الله عنه قال: لما فرغ من غسل النبي ﷺ وأدرجه في أكفانه كشف الإزار عن وجهه ﷺ ثم قال: بأبي أنت وأمي طبت حيًا وميتًا، انقطع بموتك ما لم ينقطع بموت أحد ممن سواك من النبوة والأنبياء، خصصت حتى صرت مسليًا عن سواك، وعممت حتى صارت المصيبة فيك سواء ولولا أنك أمرت بالصبر ونهيت عن الجزع لأنفدنا عليك الشئون، بأبي أنت وأمي اذكرنا عند ربك واجعلنا ممن همك، ثم نظر إلى قذاة في عينه ﷺ فلقطها بلسانه، ثم رد الإزار على وجهه ﷺ.

(١) رواه أحمد في مسنده (٩٤/١)، هذا حديث لا يصح تفرد به ابن عقيل وقد ضعفه يحيى وقال ابن حبان: رديء الحفظ يحدث على التوهم فيجيء بالخبر على غير سننه فوجب مجانية أخباره. انظر «العلل المتناهية» (٨٩٧/٢).

(٢) سقط من (ز).

(٣) هذا القول غريب، ولا أعرف له دليلًا.

وفي كتاب يحيى: أن الصبيان آخرًا^(١) [ق/٣٦/ب].

(١) وقال ابن ناصر الدين الدمشقي رحمته الله في «جامع الآثار في السير ومولد المختار»::

وقال ابن سعد في «الطبقات» (٢٨٨/٢ وإسناده ضعيف): أخبرنا عبد الوهاب بن عطاء، أخبرنا عوف، عن الحسن قال: غسلوه ﷺ وكفنوه وحنطوه، ثم وضع على سرير، فدخل عليه المسلمون أفواجًا يقومون يصلون عليه ثم يخرجون ويدخل آخرون حتى صلوا عليه كلهم.

وقال أبو جعفر أحمد بن محمد الوراق: حدثنا إبراهيم بن سعد، عن ابن إسحاق قال (في السيرة النبوية ٨٦/٦): ولما فرغ من جهاز رسول الله ﷺ يوم الثلاثاء وضع على سريره في بيته، ثم دخل الناس عليه يصلون عليه أرسالاً الرجال حتى إذا فرغوا، أدخل النساء حتى إذا فرغن، أدخل الصبيان، ثم العبيد، ولم يؤم الناس على رسول الله ﷺ أحد.

وخرجه البيهقي في كتابه «السنن الكبرى» (٣٠٤/٤ وإسناده ضعيف) من طريق ابن إسحاق بسند له، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: لما ضلّي على رسول الله ﷺ أدخل الرجال فصلوا عليه بغير إمام أرسالاً حتى فرغوا، ثم أدخل النساء يصلين عليه، ثم أدخل الصبيان فصلوا عليه، ثم أدخل العبيد فصلوا عليه أرسالاً لم يؤمهم على رسول الله ﷺ أحد.

وقد قيل: أول من صلى على رسول الله ﷺ العباس رضي الله عنه ثم بنو هاشم، ثم المهاجرون، ثم الأنصار، ثم سائر الناس، ثم الصبيان، ثم النساء.

وروي عن جعفر بن محمد (خرجه عبد الرزاق ٤٧٤/٣) قال: ضلّي على رسول الله ﷺ بغير إمام، يدخل المؤمنون زمراً فيصلون عليه ويخرجون، فلما ضلّي عليه ﷺ نادى عمر رضي الله عنه: خلوا الجنازة وأهلها.

وخرج البيهقي في «الدلائل» (٢٥٠/٧-٢٥١ وإسناده ضعيف) من طريق الواقدي: حدثني أبي بن عباس ابن سهل بن سعد، عن أبيه، عن جده رضي الله عنه قال: لما أدرج رسول

الله ﷺ في أكفانه وضع على سريره، ثم وضع على شفير قبره، ثم كان الناس يدخلون عليه رفقا رفقا، لا يؤمهم أحد.

وقال ابن أبي الدنيا في كتاب «العزاء» (والبيهقي في الدلائل ٢٥٣/٧ وإسناده ضعيف): حدثني محمد بن صالح القرشي، قال: حدثنا محمد بن عمر قال: حدثني ابن أبي سبرة، عن عباس بن عبد الله بن معبد، عن أبيه، عن ابن عباس قال: أول من صلى عليه . يعني النبي ﷺ . العباس بن عبد المطلب وبنو هاشم، ثم خرجوا، ثم دخل المهاجرون والأنصار، ثم الناس رفقاء رفقاء، فلما انقضى الناس دخل عليه الصبيان صفوا، ثم النساء.

وروي أن ابن الماجشون لما سئل: كم ضلي على النبي ﷺ صلاة؟ قال: اثنان وسبعون صلاة كحمزة رضي الله عنه فقيل: من أين لك هذا؟ فقال: من الصندوق الذي تركه مالك بخطه، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما حكاه مغلطاي (في الإشارة لسيرة المصطفى ق ٣٥/ب) فيما أنبأونا عنه.

وروي محمد بن سعد (الطبقات ٢٩٠/٢ وإسناده ضعيف)، أخبرنا محمد بن عمر، حدثني موسى بن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي قال: وجدت هذا في صحيفة بخط أبي فيها: لما كفن رسول الله ﷺ وضع على سريره دخل أبو بكر وعمر رضي الله عنهما فقالا: السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، ومعهما نفر من المهاجرين والأنصار رضي الله عنهم قدر ما يسع البيت، فسلموا كما سلم أبو بكر وعمر رضي الله عنهما وصفوا صفوا لا يؤمهم عليه أحد، فقال أبو بكر وعمر وهما في الصف الأول حيال رسول الله ﷺ: اللهم إنا نشهد أن قد بلغ ما أنزل إليه ونصح لأمته، وجاهد في سبيل الله حتى أعز الله دينه وتمت كلماته وأومن به وحده لا شريك له، فاجعلنا يا إلهنا ممن يتبع القول الذي أنزل معه واجمع بيننا وبينه حتى يعرفنا وتعرفه بنا، فإنه كان بالمؤمنين رءوفا رحيمًا، لا نتغي بالإيمان بدلًا، ولا نشترى به ثمنًا أبدًا، فيقول الناس: آمين آمين، ثم يخرجون، ثم يدخل آخرون حتى صلى عليه الرجال، ثم النساء، ثم الصبيان.

وحدث به ابن أبي الدنيا في كتاب «العزاء»: عن محمد بن صالح، حدثنا محمد بن عمر قال: حدثني موسى بن محمد.. فذكره.

قيل: في صلاتهم على رسول الله ﷺ بغير إمام أنه كان آخر العهد، فأراد كل واحد منهم أن يأخذ البركة بالصلاة عليه ﷺ مختصاً بها دون أن يكون فيها تابعاً لغيره. وقد جاء أنه ﷺ أوصى بذلك فيما خرج البزار في «مسنده» (٢٠٢٨) والحاكم في «مستدرکه» (٦٢/٣) لكن سنده ضعيف، ذكره الحافظ أبو محمد الدمياطي فيما أنبأونا عنه.

وخرج البيهقي في «السنن الكبرى» (٣٠/٤) عن الشافعي . رحمة الله عليه . أنه قال عن الصلاة عليه ﷺ بغير إمام قال: وذلك لعظم أمر رسول الله ﷺ بأبي هو وأمي وتنافسهم على أن لا يتولى الإمامة في الصلاة عليه أحد. هذا هو الصحيح الذي عليه الجمهور، أنهم صلوا على النبي ﷺ الصلاة المعهودة أفراداً.

وقيل: أمهم أبو بكر الصديق رضي الله عنه.

وقيل: صلوا عليه بصلاة جبريل . عليه السلام . وكبروا بتكبيره.

وقالت طائفة . مع اتفاقهم على غسل النبي ﷺ وتكفينه .: لم يصل عليه أحد أصلاً، وإنما كان الناس يدخلون أرسالاً يدعون وينصرفون، وشبهتهم في ذلك ما قدمناه من طريق الواقدي: لما كفن رسول الله ﷺ ووضع على سريرته دخل أبو بكر وعمر رضي الله عنهما فقالا: السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، ومعهما نفر من المهاجرين والأنصار قدر ما يسع البيت، فسلموا كما سلم أبو بكر وعمر وصفوا صفوفاً لا يؤمهم عليه أحد، فقال أبو بكر وعمر وهما في الصف الأول حيال رسول الله ﷺ: اللهم إنه قد بلغ . يعني إلى آخره.

وهذه الطائفة القائلون بهذا اختلفوا في علة ترك الصلاة عليه، فقيل: لفضيلته فهو غني عنها، وينخرم عليهم هذا بغسله رضي الله عنه.

وقيل: لم يصلوا عليه؛ لأنه لم يكن هناك إمام، وهذا غلط ظاهر، فإن إمامة الفرائض لم تعطل؛ ولأن بيعة أبي بكر كانت قبل جهاز النبي ﷺ ودفنه، وكان أبو بكر إمام الناس كما تقدم.

وحُكي أيضًا: أنه لما صلى أهل بيته لم يذُرِ الناس ما يقولون، فسألوا ابن مسعود، فأمرهم أن يسألوا عليًا، فقال^(١) لهم: قولوا: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾ الآية، لبيك اللهم^(٢) ربنا وسعديك، صلواتُ البارِّ الرحيمِ والملائكةِ المُقَرَّبِينَ والنَّبِيِّينَ والصِّدِّيقِينَ والشَّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ، وَمَا سَبَّحَ لِلَّهِ مِنْ شَيْءٍ يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ، عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، خَاتِمِ النَّبِيِّينَ وَسَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ، وَإِمَامِ الْمُتَّقِينَ، وَرَسُولِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، الشَّاهِدِ الْمُبَشِّرِ، الدَّاعِي إِلَيْكَ بِإِذْنِكَ، وَالسَّرَاجِ الْمُنِيرِ [٦٥/ب]، وَعَلَيْهِ السَّلَامُ.

ثم قالوا: أين تدفونه؟

فقال أبو بكر: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «ما هلك نبي قط إلا

والصحيح القول الأول: أنهم صلوا على النبي ﷺ أرسالاً حسبما جاءت به الروايات التي قدمناها.

وقال مكحول: ثم توفي . يعني النبي ﷺ . فمكث ثلاثة أيام لا يدفن، يدخل عليه الناس أرسالاً أرسالاً يصلون عليه وطهره ابن عمه الفضل بن العباس وعلي بن أبي طالب، وكان العباس يناولهم الماء، وكفن في ثلاثة رباط بيض يمانية، فلما كفن وطهر دخل الناس عليه في تلك الأيام الثلاثة، صلوا عليه عُصْبًا عُصْبًا، تدخل العصابة تصلي وتسلم، لا يصفون ولا يصلي بين أيديهم مصلي حتى فرغ من يريد ذلك، ثم دفن.

حدث به يعقوب بن سفيان في «التاريخ» [وعنه البيهقي في الدلائل ٢٥٥/٧] عن عبد الحميد بن بكار السلمي من أهل بيروت، أخبرني محمد بن شعيب، أخبرني النعمان، عن مكحول.. فذكره.

(١) في (ز): «قال».

(٢) في (ز): «لبيك اللهم لبيك».

يُذْفَنُ حَيْثُ تُقْبَضُ^(١) «رُوحُهُ»^(٢).

(١) في (ز): «يُقْبَضُ».

(٢) وقال ابن ناصر الدين الدمشقي رَحِمَهُ اللهُ فِي «جامع الآثار في السير ومولد

المختار»:

ولما فرغوا من الصلاة على النبي ﷺ تكلموا في موضع قبره كما تقدم: فحدث ابن سعد في «الطبقات» (١٤٢/٢) عن عبد الوهاب بن عطاء، أخبرنا عوف، عن الحسن قال: ائتمروا أن يدفنوه ﷺ في المسجد فقالت عائشة: إن رسول الله ﷺ كان واضعاً رأسه في حجري إذ قال: «قاتل الله أقواماً اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد» فاجتمع رأيهم أن يدفنوه حيث قبض في بيت عائشة.

وحدث الواقدي عن عبد الرحمن بن سعيد بن يربوع: أن النبي ﷺ لما توفي اختلفوا في دفنه فقيل: بالبقيع، وكان يكثر الاستغفار لهم، وقيل: عند منبره، وقيل: في مُصَلَّاه، فجاء أبو بكر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فقال: إن عندي من هذا خبراً وعلماً، سمعت النبي ﷺ يقول: «ما قُبِضَ نَبِيٌّ إِلَّا دُفِنَ حَيْثُ تُوفِيَ» (خرجه البيهقي في «الدلائل» (٢٦١/٧) من طريق الواقدي).

وروي هذا الحديث عن أبي بكر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مرفوعاً وموقوفاً من غير وجه، ومن ذلك ما خرجه يعقوب بن شيبه في «مسنده» قال: فحدثنا أبو خيثمة، حدثنا يعقوب بن إبراهيم، حدثنا أبي، عن محمد بن إسحاق، حدثني حسين بن عبد الله (حسين بن عبد الله: ضعيف الحديث)، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن أبي بكر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما قُبِضَ نَبِيٌّ إِلَّا دُفِنَ حَيْثُ يُقْبَضُ» (خرجه أبو يعلى (٢٢) ومن طريقه البيهقي في «دلائل النبوة» (٢٦٠/٧)).

وفي بعض طرقه عن ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: وقد كان المسلمون اختلفوا في دفنه، فقال قوم: ندفنه في مسجده، وقائل: مع أصحابه، فقال أبو بكر: سمعت النبي ﷺ يقول: «ما قُبِضَ نَبِيٌّ إِلَّا دُفِنَ حَيْثُ يُقْبَضُ» («السيرة النبوية» (٨٥/٦ . ٨٦)، وراجع: «الشرعية» (٩٧/٤ . ٩٩) للأجري).

قال الإمام أحمد بن حنبل في «مسنده» (٧/١): حدثنا عبد الرزاق، أخبرني ابن جريج، أخبرني أبي: أن أصحاب النبي ﷺ لم يدروا أين يقبرون النبي ﷺ، حتى قال أبو

بكر رضي الله عنه: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لن يقبر نبي إلا حيث يموت» فأخروا فراشه، وحفروا له تحت فراشه.

وخرجه يعقوب بن شيبه في «مسنده»: عن مسدد، حدثنا عيسى بن يونس، حدثنا ابن جريج، عن أبيه: أنهم شكوا في قبر النبي ﷺ، فقال أبو بكر: سمعت النبي ﷺ يقول: «إن النبي لا يحول عن مكانه، يُدفن حيث يموت» فحوّل فراشه فحفروا له في موضع فراشه ﷺ.

ورواه أبو بكر بن أبي شيبه في «مسنده» (وفي «المصنف» ٤٢٧/٧. ٤٢٨) عن عيسى بن يونس.

وقال الترمذي (١٠١٨): حدثنا أبو كريب، حدثنا أبو معاوية، عن عبد الرحمن بن أبي بكر، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة رضي الله عنها قالت: لما قبض رسول الله ﷺ اختلفوا في دفنه، فقال أبو بكر: سمعت من رسول الله ﷺ شيئاً ما نسيته قال: «ما قبض الله نبياً إلا في الموضع الذي يحب أن يدفن فيه» فدفنوه في موضع فراشه ﷺ.

وقال الترمذي: هذا حديث غريب، وضعف عبد الرحمن بن أبي بكر من قبل حفظه. وقال يعقوب بن شيبه في «المسند»: وروى هشام بن عروة حديثاً هو أحسنها وأشبهها بالصواب ولم يجاوز أبا بكر وقال: فحدثناه أبو الوليد هشام عن حماد بن سلمة، حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: لما قبض النبي ﷺ قالوا: أين ندفنه؟ فقال أبو بكر: في المكان الذي مات فيه، قالت: وكان بالمدينة قباران أحدهما يلحد، والآخر يشق، فأرسل إليهما، فجاء الذي يلحد، فألحد للنبي ﷺ. خرجه ابن سعد في «الطبقات» (٢٩٥/٢) من طريق أبي الوليد هشام بن عبد الملك عن حماد به، ومن طريق أبي الوليد: خرجه ابن عبد البر في «التمهيد» (٢٩٧/٢٢).

وَحَفَرَ أَبُو طَلْحَةَ لَحْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [د/٢٨] فِي مَوْضِعِ فَرَّاشِهِ حَيْثُ قَبْرٌ^(١).

(١) قَالَ ابْنُ نَاصِرِ الدِّينِ الدَّمَشَقِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي «جَامِعِ الْأَثَارِ فِي السَّيْرِ وَمَوْلِدِ الْمُخْتَارِ»: وَقَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي «مُسْنَدِهِ» (٨/١): حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، وَحَدَّثَنِي حُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عِكْرَمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَمَّا أَرَادُوا أَنْ يَحْفَرُوا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَكَانَ أَبُو عَبِيدَةَ بْنُ الْجِرَاحِ يَضْرَحُ كَحْفَرِ أَهْلِ مَكَّةَ، وَكَانَ أَبُو طَلْحَةَ زَيْدُ بْنُ سَهْلٍ يَحْفَرُ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ وَكَانَ يَلْحَدُ فِدْعَا الْعَبَّاسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا رَجُلَيْنِ فَقَالَ لِأَحَدِهِمَا: اذْهَبْ إِلَى أَبِي عَبِيدَةَ، وَلِلْآخَرِ: اذْهَبْ إِلَى أَبِي طَلْحَةَ، اللَّهُمَّ خَرِّ لِرَسُولِكَ ﷺ، قَالَ: فَوَجَدَ صَاحِبُ أَبِي طَلْحَةَ أَبَا طَلْحَةَ فَجَاءَ بِهِ فَلْحَدَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ.

تَابِعَهُ جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، وَمِنْ طَرِيقِهِ خَرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ فِي «سُنَنِهِ» (١٦٢٨) وَخَرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «السُّنَنِ الْكُبْرَى» (٤٠٧/٣) وَ«دَلَائِلُ النَّبُوَّةِ» (٢٥٢/٧) بِنَحْوِهِ.

وَحَدَّثَ بِهِ الْوَاقِدِيُّ (٢٩٣/٢) عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَبِيبَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحَصِينِ، عَنْ عِكْرَمَةَ.

وَحَدَّثَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي فَرُوهَ، حَدَّثَنِي ابْنُ حَزْمٍ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ: أَنَّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالُوا: كَيْفَ نَبِيِّ قَبْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَجْعَلُهُ مَسْجِدًا؟ قَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدًا» قَالُوا: فَكَيْفَ نَحْفَرُ لَهُ؟ قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ: إِنْ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ رَجُلًا يَلْحَدُ، وَمِنْ أَهْلِ مَكَّةَ رَجُلًا يَشُقُّ، اللَّهُمَّ فَاطِلِعْ عَلَيْنَا أَحَبَّهُمَا إِلَيْكَ أَنْ يَعْملَ لِنَبِيِّكَ، فَاطِلِعْ أَبُو طَلْحَةَ وَكَانَ يَلْحَدُ، فَأَمْرُوهُ أَنْ يَلْحَدَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ دَفِنَ وَنَصَبَ عَلَيْهِ اللَّبْنَ.

وَرَوَى عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَحَدَ النَّبِيُّ ﷺ لِحْدًا (تَارِيخُ بَغْدَادَ ٤١٢/٥) وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ.

وخرجه أحمد بن حنبل في «مسنده» عن ابن عمر (٢٤/٢) وعائشة (١٣٦/٦) رضي الله عنهما:
أن النبي ﷺ أُلحِد له لحد.

وخرج ابن حبان في «صحيحه» (٦٦٣٣) من حديث زياد بن خيثمة، حدثني
إسماعيل السدي، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: دخل قبر رسول الله ﷺ
العباس وعلي والفضل، وسوى لحده رجل من الأنصار، وهو الذي سوى لحدود
الشهداء يوم بدر (المنتقى لابن الجارود ٥٤٧).

وقال أبو زرعة الدمشقي في «تاريخه» (رقم ٢٤): حدثنا عبيد الله بن عمر، حدثنا
يزيد بن زريع، حدثنا معمر، عن الزهري، عن سعيد المسيب قال: ولي غسل رسول الله
ﷺ وإكفانه أربعة دون الناس: العباس وعلي والفضل وصالح مولى رسول الله ﷺ
فلحدوا له ونصبوا عليه اللبن.

وقال أبو جعفر أحمد بن محمد الوراق: حدثنا إبراهيم بن سعد قال: قال ابن
إسحاق: وكان الذين نزلوا في قبر رسول الله ﷺ علي بن أبي طالب والفضل بن عباس
وقثم بن عباس وشقران مولى رسول الله ﷺ، وقد قال أوس بن خولي لعلي بن أبي
طالب رضي الله عنه: يا علي، أنشدك الله وحظنا من رسول الله ﷺ فقال له: انزل، فنزل مع
القوم (السيرة النبوية ٨٧/٦).

وخرجه الطبراني في «معجمه الكبير» (٢٢٩/١) من طريق يونس بن بكير، عن ابن
إسحاق، عن حسين بن عبد الله، عن عكرمة، عن ابن عباس من قوله.

وقال أبو زرعة الدمشقي في «تاريخه» (رقم ٢٥): حدثنا أبو نعيم، حدثنا سفيان، عن
إسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبي، حدثني أبو مرحب أو ابن أبي مرحب قال: كأني
أنظر إليهم أربعة: أحدهم عبد الرحمن بن عوف يعني في قبر النبي ﷺ.

تابعه محمد بن سعد (الطبقات ٣٠٠/٢)، عن الفضل بن دكين.

تابعه أبو عاصم الضحاك (دلائل النبوة ٢٥٥/٧).

وهو في «سنن أبي داود» (٣٢٠٩-٣٢١٠) من حديث الثوري وزهير، عن إسماعيل
بنحوه (راجع الاستيعاب ١٤٦٩/٤).

ورواه أحمد بن محمد بن أيوب صاحب «المغازي» عن إبراهيم بن سعد، عن

سفيان الثوري به وزاد في آخره: وقد كان المغيرة بن شعبة رضي الله عنه يدعي أنه أحدث الناس عهدًا برسول الله ﷺ يقول: أخذت خاتمي فألقيته في القبر وقلت: إن خاتمي سقط مني، وإنما طرحته عمدًا لأمس رسول الله ﷺ فأكون آخر الناس به عهدًا (مجمع الزوائد ٣٦١/٩).

ففي هذا نزل أيضًا في قبر النبي ﷺ المغيرة بن شعبة. وجاء عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: فلما أرادوا أن يقبروه ﷺ نحو السرير من قبل رجله فأدخل من هناك (دلائل النبوة ٢٥٣/٧). وخرجه الشافعي في «الأم» (٢٧٣/١) عن الثقة، عن عمر بن عطاء، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ سُئل من قبل رأسه. ورواه أيضًا عن مسلم بن خالد وغيره، عن ابن جريج، عن عمران بن موسى: أن رسول الله ﷺ سُئل من قبل رأسه.

وقال دعلج بن أحمد في كتابه «مسند المقلين»: حدثنا موسى بن هارون، حدثنا داود بن رشيد، حدثنا عبد الرحمن بن عثمان بن إبراهيم الحاطبي، حدثني أبي وعمي: أن النبي ﷺ كُتِبَ عليه أربعًا وأدخل القبر من قبل القبلة. قال موسى: هكذا حدثنا به دواد مرسلًا.

وخرج البيهقي في «السنن الكبرى» (٥٤/٤) من حديث أبي بردة، حدثنا علقمة ابن مرثد، عن ابن بريدة، عن أبيه قال: أدخل النبي ﷺ من قبل القبلة وألحد له لحدًا ونُصِبَ عليه اللبن نصبًا.

قال البيهقي: وأبو بردة هذا هو عمرو بن يزيد التميمي الكوفي وهو ضعيف في الحديث، ضعفه يحيى بن معين وغيره. انتهى. وتقدم له حديث قبل.

وقال ابن سعد (الطبقات ٢٩٩/٣): أخبرنا قبيصة بن عقبة، حدثنا سفيان الثوري، عن الحجاج بن أرطاة، عن رجل، عن إبراهيم قال: أخذ النبي ﷺ من قبل القبلة. المبهم هو حماد بن أبي سليمان، والله أعلم، وهو يروي عن إبراهيم بن يزيد النخعي لا عن التيمي.

وَفُرْشٌ تَحْتَهُ قَطِيفَةٌ نَجْرَانِيَّةٌ كَانَ يَتَغَطَّى بِهَا^(١).

(١) في (ز): «يغطي».

(٢) قال ابن ناصر الدين الدمشقي رَحِمَهُ اللهُ فِي «جامع الآثار في السير ومولد المختار»:

وقبل أن يوضع النبي ﷺ في لحدّه فُرْشٌ لَهُ قَطِيفَةٌ نَجْرَانِيَّةٌ حَمْرَاءُ كَانَ يَتَغَطَّى فِيهَا.

وقال ابن سعد (٢٩٩/٢): أخبرنا وكيع بن الجراح والفضل بن دكين وهاشم بن

القاسم الكناني قالوا: حدثنا شعبة، عن أبي جمرة: سمعت ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا يقول:

جعل في قبر النبي ﷺ قَطِيفَةَ حَمْرَاءَ.

قال وكيع: هذا للنبي ﷺ خاصة.

تابعه ابن أبي خيثمة في «تاريخه» عن أبي نعيم الفضل بن دكين وحده.

وهو في «صحيح مسلم» (٩٦٧) لو كيع عن شعبة بنحوه.

وروى أبو داود في «المراسيل»: (٤١٦) عن زياد بن أيوب، عن هشيم، عن منصور،

عن الحسن قال: جعل في لحد النبي ﷺ قَطِيفَةَ حَمْرَاءَ أَصَابَهَا يَوْمَ خَيْبَرَ، لِأَنَّ الْمَدِينَةَ أَرْضٌ سَبَخَةٌ.

وقال ابن سعد (٢٩٩/٢): أخبرنا عارم بن الفضل وخالد بن خدّاش، قالوا: حدثنا

حماد بن زيد، عن يزيد بن حازم، عن سليمان بن يسار: أن غلامًا كان يخدم النبي ﷺ

فلما دُفِنَ النَّبِيُّ ﷺ رَأَى قَطِيفَةَ كَانَ يَلْبَسُهَا النَّبِيُّ ﷺ عَلَى نَاحِيَةِ الْقَبْرِ، فَأَلْقَاهَا فِي

الْقَبْرِ، وَقَالَ: لَا يَلْبَسُهَا أَحَدٌ بَعْدَكَ أَبَدًا، فَتَرَكْتُ.

هذا الغلام هو شقران مولى رسول الله ﷺ.

وخرج الترمذي (١٠٤٧) من حديث عثمان بن فرقد: سمعت جعفر بن محمد، عن

أبيه قال: الذي ألحد قبر رسول الله ﷺ أبو طلحة، والذي ألقى القطيفة تحت رسول الله

ﷺ فِي الْقَبْرِ ابْنُ أَبِي رَافِعٍ هَذَا هُوَ عَبِيدُ اللَّهِ.

قال الطبراني في «معجمه الكبير» (٧٥/٨): حدثنا محمد بن صالح بن الوليد

النرسي، حدثنا زيد بن أخزم، حدثنا عثمان بن أبي عثمان الغطفاني، سمعت جعفر بن

محمد، يحدث عن أبيه، أخبرني عبید الله بن أبي رافع، سمعت شقران مولى رسول الله

ﷺ يَقُولُ: أَنَا وَاللَّهِ طَرَحْتُ الْقَطِيفَةَ تَحْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

وذكر ابن إسحاق، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: وقد كان مولاه سُقران حين وضع رسول الله ﷺ في حفرته أخذ قطيفة قد كان رسول الله ﷺ يلبسها ويفترشها فقذفها معه في القبر، وقال: والله لا يلبسها أحد بعدك قال: فدفنت مع رسول الله ﷺ (السيرة النبوية ٦/٨٧).

قال البيهقي حين خرج هذا الحديث في «سننه الكبرى» (٤٠٨/٣) من طريق ابن إسحاق: ففي هذه الرواية إن كانت ثابتة، دلالة أنهم لم يفرشوها في القبر استعمالاً للسنة في ذلك. انتهى.

وروى الحارث بن أبي أسامة في «مسنده» من مراسيل الحسن، قال رسول الله ﷺ: «افرشوا لي قطيفتي في لحدي، فإن الأرض لم تسلط على أجساد الأنبياء» (الطبقات ٢/٢٩٩).

ومن الغرائب ما حدث به سيف بن عمر في كتاب «الفتوح» عن جابر بن يزيد (٢)، عن محمد بن علي قال: فرش لرسول الله ﷺ قطيفة، ومفرشه، وشعاره، وكل ثوب كان يلبسه نائمًا، وفرشت على مفرشه في القبر، ثم وضع عليها وهو في أكفانه ثوبين، وأعقدوا بالقميص الذي غسل فيه، فمن قال: كفن في ثوبين فقد قال، ومن قال: في ثلاثة، فقد صدق، واستقبل استقبالاً.

وحدث أيضًا عن محمد بن إسحاق، عن أبي جعفر: لم يترك لرسول الله ﷺ سبداً ولا لبداً إلا دفن معه.

وحدث أيضًا بنحوه عن محمد بن عبيد الله، عن أبي جعفر، قال: فرش لحد رسول الله ﷺ مفرش النبي ﷺ وقطيفته، وفرشت ثيابه عليها التي كان يلبس يقظانا على القطيفة والمفرش ثم وضع عليها في أكفانه، وإنما بقي ما بقي في أيدي نسائه من متاعه.

وذكر أبو عمر بن عبد البر: أن القطيفة أخرجت لما فرغوا من وضع اللبنة التسع (الاستيعاب ١/٤٨).

قال البيهقي: وبلغني أنه بُني عليه ﷺ في لحدّه اللبن. ويقال: هي تسع لبنة عددًا.

وحدث محمد بن عباد المكي، عن عبد العزيز الدراوردي، عن هشام بن عروة، عن

قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: ثُمَّ أُخْرِجَتْ لَمَّا فَرَّغُوا مِنْ وَضْعِ اللَّبِنَاتِ التِّسْعِ.
نُصِبْنَ نَصْبًا. حَكَاهُ ابْنُ زَبَّالَةَ.

وَدَخَلَ قَبْرَهُ الْعَبَّاسُ وَعَلِيٌّ.

قَالَ رَزِينٌ: وَرَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ.

وَذَكَرَ غَيْرُهُ: قُثْمٌ وَشُقْرَانٌ وَعُقَيْلٌ وَأَسَامَةُ وَأَوْسٌ.

قَالَ الْحَاكِمُ: فَكَانَ آخِرَهُمْ عَهْدًا^(١) بِهِ: قُثْمٌ. وَقِيلَ: عَلِيٌّ^(٢).

أبيه، عن عائشة رضي الله عنها قالت: ونصب عليه اللبن نصبًا (صحيح ابن حبان ٦٦٣٢).

وخرج أبو حاتم بن حبان في «صحيحه» (٦٦٣٥) من حديث جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ ألحد ونصب عليه اللبن نصبًا، ورفع قبره نحوًا من شبر.

(١) في (د): «به عهدًا».

(٢) قال ابن ناصر الدين الدمشقي رحمته الله في «جامع الآثار في السير ومولد المختار»:

قال ابن سعد في «الطبقات» (٣٠٣/٢): أخبرنا عبيد الله بن محمد بن حفص التيمي، أخبرنا حماد بن سلمة، عن هشام بن عروة، عن عروة أنه قال: لما وضع رسول الله ﷺ في لحدّه ألقى المغيرة بن شعبة رضي الله عنه خاتمه في القبر ثم قال: خاتمي خاتمي، فقالوا: ادخل فخذ، قال: فدخل، ثم قال: أهيلوا علي التراب، فأهالوا عليه التراب حتى بلغ أنصاف ساقيه، فخرج، فلما سوي على رسول الله ﷺ التراب قال: اخرجوا حتى أغلق الباب فإني أحدثكم عهدًا برسول الله ﷺ، فقالوا: لعمرى، لئن كنت أردتها لقد أصبتها.

وخرج يعقوب بن شيبه في «مسنده» من حديث مجالد بن سعيد، عن عامر، عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه قال: كنت فيمن حفر قبر رسول الله ﷺ فلحدنا له لحدًا، فلما دخل رسول الله ﷺ طرحت الفأس، ثم قلت: الفأس، ثم نزلت فوضعت يدي على اللحد، قال: فكان يقول: أنا أقرب الناس عهدًا برسول الله ﷺ خرج ابن أبي عاصم

«الآحاد والمثاني» (١٥٤٧) والطبراني في «الكبير» (٤١٤/٢٠).

وخرجه أبو جعفر أحمد بن منيع بن عبد الرحمن البغوي في «مسنده» فقال: حدثنا هشيم، أخبرنا مجالد، عن الشعبي، عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه كان يحدثنا هاهنا بالكوفة فقال: أنا آخر الناس عهداً برسول الله ﷺ قال: لما خرج علي بن أبي طالب رضي الله عنه من القبر، ودفن النبي ﷺ ألقيت خاتمي، فقلت: يا أبا الحسن، خاتمي، قال: انزل فخذ خاتمك، فنزلت، فأخذت خاتمي، ووضعت يدي على اللبن ثم خرجت. وحدث به ابن سعد، عن سريج بن النعمان، عن هشيم (الطبقات ٣٠٢/٢).

وقال أبو محمد دعلج بن أحمد في كتابه «مسند المقلين»: حدثنا موسى بن هارون، حدثنا شيان بن فروخ، حدثنا حماد بن سلمة، أخبرنا أبو عمران الجوني، عن أبي عسيب قال: لما قبض النبي ﷺ قالوا: كيف نصلي عليه؟ قال: ادخلوا من هذا الباب أرسالاً أرسالاً، ثم صلوا عليه، واخرجوا من الباب الآخر، قال: فلما وضعوه في لحده قال المغيرة بن شعبة: قد بقي من قبل قدمه شيء لم يُصلح، قالوا: فادخل فأصلحه، قال: فدخل، فمس قدم النبي ﷺ قال: هيلوا التراب، فهالوا عليه التراب حتى بلغ أنصاف ساقيه، ثم خرج فقال: أنا أحدثكم عهداً برسول الله ﷺ (مسند أحمد ٨١/٥). تابعه عفان والأسود بن عامر، حدثنا حماد بن سلمة، حدثنا أبو عمران الجوني، حدثنا أبو عسيب شهد ذلك قال: لما مات رسول الله ﷺ قالوا: كيف نصلي عليه، قال: ادخلوا أرسالاً أرسالاً. وذكره، وهذا لفظ عفان. قال الحاكم أبو أحمد: ولا يصح أن المغيرة نزل قبره ﷺ. انتهى.

وقال أحمد بن محمد بن أيوب صاحب «المغازي»: حدثنا إبراهيم بن سعد، عن محمد بن إسحاق («السيرة النبوية» ٨٧/٦-٨٨)، فحدثني إسحاق بن يسار، عن مقسم أبي القاسم مولى عبد الله بن الحارث بن نوفل، عن مولاة عبد الله بن الحارث قال: اعتمرت مع علي بن أبي طالب في زمن عمر أو زمن عثمان، فنزل على أخته أم هانئ بنت أبي طالب فلما فرغ من عمرته رجع، فسكب له ماء فاغتسل، فلما فرغ من غسله دخل عليه نفر من أهل العراق، فقالوا: يا أبا حسن، جئنا نسألك عن أمر نحب أن

وكان عمره حين توفي^(١) ﷺ ثلاثًا وستين سنة، فيما ذكره البخاري^(٢) [وابن سعد]^(٣).

وفي مسلم^(٤): خمس وستون سنة.

تخبرنا عنه، قال: أظن المغيرة بن شعبة يخبركم أنه كان أحدث الناس عهدًا برسول الله ﷺ، قالوا: أجل، عن ذلك جئناك نسألك، قال: أحدث الناس عهدًا برسول الله ﷺ قثم ابن العباس رضي الله عنه.

ورواه يحيى بن معين فقال: حدثنا وهب بن جرير، حدثني أبي سمعت محمد بن إسحاق يحدث عن أبيه إسحاق بن يسار، عن عبد الله بن الحارث ابن نوفل قال: خرجت مع عمي علي بن أبي طالب رضي الله عنه معتمرًا في زمن عثمان رضي الله عنه فلما قدم مكة نزل على أم هانئ بنت أبي طالب، فلما فرغ من طوافه وحلق دخل عليه رهط من أهل العراق فقالوا: إن المغيرة بن شعبة يحدث أنه كان آخر الناس عهدًا برسول الله ﷺ فقال: كذب، آخر الناس عهدًا برسول الله ﷺ قثم بن عباس رضي الله عنه.

وقد قيل: إن آخر الناس عهدًا برسول الله ﷺ علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

وخرج البيهقي في «سننه الكبرى» (٤١١/٣) و«الدلائل» (٢٦٤/٧) وهذا لفظه من طريق الواقدي قال: وحدثنا عبد الله بن جعفر، عن ابن أبي عون، عن أبي عتيق، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: رُش على قبر النبي ﷺ الماء رُشًا.

قال: وكان الذي رش الماء على قبره بلال بن رباح رضي الله عنه بقربة بدأ من قبل رأسه من شقه الأيمن حتى انتهى إلى رجليه، ثم ضرب بالماء إلى الجدار لم يقدر على أن يدور من الجدار..

(١) في (ز): «حين توفي النبي».

(٢) صحيح البخاري (٢٦٨٩).

(٣) سقط من (ز).

(٤) صحيح مسلم (٢٣٥٣).

وصححه أبو حاتم.

وجُمع: بأنَّ مَنْ قال «خمسًا وستين» حسب السنة التي وُلِدَ فيها والتي قُبِضَ فيها^(١).

(١) قال ابن ناصر الدين الدمشقي رَحِمَهُ اللهُ فِي «جامع الآثار في السير ومولد المختار»:

وتوفي النبي ﷺ وهو ابن ثلاث وستين. هذا هو الصحيح.

وثبت عن عائشة وأنس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا وهو قول ابن عباس في المشهور عنه، وقول جرير بن عبد الله ومعاوية بن أبي سفيان رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

ولذلك جاء عن عمران أبي نصر الضبي . إن كان محفوظًا . فروى حجاج بن منهال، وعفان بن مسلم، عن حماد بن سلمة، عن أبي جمرة نصر بن عمران الضبي، عن أبيه عمران الضبي أن النبي ﷺ توفي وهو ابن ثلاث وستين.

وبهذا القول في سنَّ النبي ﷺ لما توفي قال سعيد بن المسيب، والحسن البصري، فيما رواه عنه أشعث الحمراني، وقال بذلك، والقاسم بن محمد، والشعبي، وأبو جعفر محمد بن علي بن الحسين، وأبوه علي بن الحسين، وأبو إسحاق السبيعي، ومحمد بن إسحاق وغيره.

وثبته محمد بن سعد، فقال: وهو الثبت إن شاء الله تعالى.

وصححه البخاري، وأبو عمر بن عبد البر، والجمهور.

وقيل: توفي على رأس ستين سنة من عمره، صح ذلك عن أنس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فِي حَدِيثِ صفة النبي ﷺ، فقال فيه: وتوفاه الله عز وجل على رأس ستين سنة.. الحديث.

وجاءت رواية عن أنس بخلاف ذلك في «صحيح مسلم» من حديث عثمان بن زائدة، عن الزبير بن عدي، عن أنس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: قبض النبي ﷺ وهو ابن ثلاث وستين، وقبض أبو بكر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وهو ابن ثلاث وستين، وقبض عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وهو ابن ثلاث وستين. وبذلك قال عروة بن الزبير ومالك بن أنس.

ويروى عن أنس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أن النبي ﷺ توفي وهو ابن خمس وستين.

وقيل توفي رسول الله ﷺ لثنتين وستين سنة ونصف، روي عن مكحول فحدث عمر ابن عبد الواحد الدمشقي، عن النعمان بن المنذر الغساني، عن مكحول قال: قبض رسول الله ﷺ وهو ابن ثنتين وستين سنة وأشهر.

وجمع بين الاختلاف في سنّ النبي ﷺ لما توفي فقال أبو الفرج ابن الجوزي: ومن قال ستين أراد أعشار السنين، والإنسان قد يقول سنّي أربعون، ويكون قد زاد عليها إلا أن الزيادة لم تبلغ عشراً.

وقال مغلطاي: وجمع - يعني بين الخلاف في سنه ﷺ - بأن من قال: خمساً يعني وستين حسب السنة التي ولد فيها والتي قبض فيها، ومن قال ثلاثاً وهو المشهور، أسقطهما، ومن قال ستين أسقط الكسور.

قلت: وما قدمناه عن ابن الجوزي في تأويل الستين أبين وأبلغ.

وكانت وفاته ﷺ سنة إحدى عشرة من الهجرة في شهر ربيع الأول يوم الإثنين، لا خلاف بين أهل السير في الشهر، وكذلك في اليوم.

وممن جزم باليوم أيضاً عائشة فيما تقدم، وأنس وابن عباس وأبو سلمة بن عبد الرحمن، والزهري، وجعفر بن محمد، وعروة بن الزبير، وطاووس، ومكحول، وخلق، ولا أعلم فيه خلافاً.

وكانت الوفاة حين اشتدت الضحاء، وهو المشهور.

وجاء عن الأوزاعي: أنه قبل أن ينتصف النهار، وقيل: كان نصف النهار، وقال: حين زاغت الشمس من يوم الإثنين.

وقد صح عن أنس رضي عنه أنه قال في حديث لما كشف سجد الحجر يوم الإثنين قال: وتوفي من آخر ذلك اليوم.

قال الحافظ أبو الفضل عبد الرحيم بن العراقي فيما أجازته لنا مكاتبة من مصر غير مرة: والجمع بينهما - أي بين قول أنس: «وتوفي من آخر ذلك اليوم» وقول من قال: «توفي ضحى» - أن المراد أول النصف الثاني، وهو آخر وقت الضحى، وهو من آخر النهار باعتبار أنه من النصف الثاني.

وقد اختلف فيما مضى من الشهر، فقيل: توفي رسول الله ﷺ لثنتي عشرة ليلة مضت من شهر ربيع الأول.

وقيل: توفي ﷺ لمستهل شهر ربيع الأول فيما روي عن عروة وسعيد بن جبير. وجزم به ابن زبر في «الوفيات».

وقيل: لليلة خلت من ربيع الأول.

وقيل: توفي ﷺ لليلتين خلتا منه.

وقيل: لثمان خلون من ربيع الأول، قاله أبو محمد ابن حزم ورجحه، وجزم به غيره. وقيل: لعشر خلون منه.

قال الحافظ أبو الفضل ابن العراقي فيما أخبرنا به مكاتبة من مصر غير مرة: والقول

الأول. يعني الذي قدمناه. أنه توفي ﷺ لاثنتي عشرة ليلة خلت من ربيع الأول، وإن كان قول الجمهور فقد استشكله السهيلي من حيث التاريخ.

قلت: واستشكله أيضًا الحافظ أبو الربيع سليمان بن موسى بن سالم بن حسان

الحميري الكلاعي، وأبو اليمن ابن عساكر وغيرهم.

قال ابن العراقي: وذلك لأن الوقفة كانت في حجة الوداع يوم الجمعة بالاتفاق

لحديث عمر رضي الله عنه المتفق عليه، وإذا كان كذلك فلا يمكن أن يكون ثاني عشر ربيع

الأول من سنة إحدى عشرة يوم الإثنين لا على تقدير كمال الشهور الثلاثة، ولا على

تقدير نقصانها، ولا على تقدير كمال بعضها ونقص بعضها؛ لأن ذا الحجة أوله

الخميس، فإن نقص هو والمحرم وصفر كان ثاني عشر ربيع الأول يوم الخميس، وإن

كامل الثلاث كان ثاني عشرة يوم الأحد، وإن نقص بعضها وكامل بعضها كان ثاني

عشرة إما الجمعة أو السبت، هذا التفصيل لا محيص عنه.

وقد رأيت بعض أهل العلم يجيب عن هذا الإشكال بأنه: تفرض الشهور الثلاثة

كوامل، ويكون قولهم: «لاثنتي عشرة ليلة خلت منه» أي بأيامها كاملة، فتكون وفاته ﷺ

بعد استكمال ذلك والدخول في الثالث عشر.

وفيه نظر من حيث أن الذي يظهر من كلام أهل السير نقصان الثلاثة أو اثنين منها

بدليل ما رواه البيهقي في «دلائل النبوة» بإسناد صحيح إلى سليمان التيمي: أن رسول الله ﷺ مرض لاثنين وعشرين ليلة من صفر، وكان أول يوم مرض فيه يوم السبت، وكانت وفاته اليوم العاشر يوم الإثنين لليلتين خلتا من شهر ربيع الأول.

فهذا يدل على أن أول صفر يوم السبت، فلزم نقصان ذي الحجة والمحرم.

وقوله: وكانت وفاته يوم العاشر. أي من مرضه. يدل على نقص صفر أيضًا.

ويدل على ذلك أيضًا ما رواه الواقدي، عن أبي معشر، عن محمد بن قيس: اشتكى رسول الله ﷺ يوم الأربعاء، لإحدى عشرة بقية من صفر، إلى أن قال: اشتكى بثلاثة عشر يومًا، وتوفي يوم الإثنين لليلتين خلتا من ربيع الأول.

فهذا يدل على نقصان الشهور أيضًا، إلا أنه جعل مدة مرضه ﷺ أكثر مما في حديث التيمي.

ويجمع بينهما بأن المراد بهذا ابتداءه، وبالأول اشتداده، والواقدي وإن ضعف في الحديث، فهو من أئمة أهل السير، وأبو معشر نجيح مختلف فيه.

ويرجح ذلك وروده عن بعض الصحابة، وذلك فيما رواه الخطيب في «الرواة عن مالك» من رواية سعيد بن سلم بن قتيبة الباهلي، حدثنا مالك بن أنس، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: لما قبض رسول الله ﷺ مرض ثمانية، فتوفي لليلتين خلتا من ربيع الأول.. الحديث.

فاتضح أن قول سليمان التيمي ومن وافقه راجح من حيث التاريخ، وكذلك قول ابن شهاب: مستهل شهر ربيع الأول، فيكون إحدى الشهور الثلاثة ناقصًا، والله أعلم.

قلت: وقد أجاب بعضهم بجواب أبين مما ذكره شيخنا أبو الفضل ابن العراقي وهو أنه يؤرخ بالليالي دون الأيام، ولكن لا يؤرخ إلا بليلة مضى يومها، فيكون اليوم تبعًا لليلة، وكل ليلة لم يمض يومها لم يعتد بها وكذلك إذا ذكروا الليالي في عدد فإنهم يريدون بها الليالي مع أيامها، فإذا قالوا: عشر ليال فمرادهم بأيامها، فحينئذ يوم الإثنين الذي توفي فيه رسول الله ﷺ كان ثالث عشر الشهر، لكن لما لم يكن يومه قد مضى لم يؤرخ بليلته، وإنما أرخوا بليلة الأحد ويومها وهو الثاني عشر، فيتصور حينئذ قول ابن

إسحاق وغيره: توفي النبي ﷺ لاثنتي عشرة ليلة مضت من شهر ربيع الأول، والله أعلم.

وأشار الذهبي في «تاريخ الإسلام» إلى احتمال وهو: إن كان يوم عرفة بمكة يوم الجمعة، وبالمدينة يوم الخميس مثلاً أو يوم السبت فيبنى على حساب ذلك. قلت: لا يتوجه على تقدير أنه كان يوم عرفة بالمدينة يوم الخميس، بل على أنه كان يوم السبت مع فرض الأشهر الثلاثة كوامل فيكون مستهل شهر ربيع الأول يوم الخميس، فثاني عشرة يوم الإثنين، والله أعلم.

وكانت وفاة النبي ﷺ في شهر أيلول، روي ذلك عن الحسن البصري. ودفن ﷺ ليلة الأربعاء.

وروي عن عائشة رضي الله عنها وهو قول سهل بن سعد الساعدي وغيره، قال أبو محمد بن حزم في «التاريخ»: ودفن ﷺ نصف ليلة الأربعاء.

وقال عكرمة: توفي رسول الله ﷺ يوم الإثنين، فحبس بقية يومه وليلته، ومن الغد حتى دفن من الليل. يعني ليلة الأربعاء.

وقيل: دفن يوم الثلاثاء.

روي عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه وأبي سلمة بن عبد الرحمن والأوزاعي وابن جريج.

وقيل: ليلة الثلاثاء، روي عن عائشة رضي الله عنها في أحد قولها.

وقيل: يوم الأربعاء.

وروي عن مكحول وغيره.

وقيل: دفن من ساعته يوم الإثنين عند الزوال، وليس هذا بشيء، والأول أثبت

الأقوال. انتهى.

وحكى الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (٧٥٧/٧ . ٧٥٨) الاختلاف في سنة ﷺ

حين توفي، ثم قال:

«والحاصل أن كل من روي عنه من الصحابة ما يخالف المشهور. وهو ثلاث

وستون . جاء عنه المشهور، وهم ابن عباس وعائشة وأنس، ولم يختلف على معاوية أنه عاش ثلاثاً وستين، وبه جزم سعيد بن المسيب والشعبي ومجاهد، وقال أحمد: هو الثبت عندنا».

ثم قال (٧/٧٥٨): «وقد جمع السهيلي بين القولين المحكيين بوجه آخر، وهو أن من قال «مكث ثلاث عشرة» عد من أول ما جاءه الملك بالنبوة، ومن قال «مكث عشراً» أخذ ما بعد فترة الوحي ومجيء الملك بيا أيها المدثر، وهو مبني على صحة خبر الشعبي الذي نقلته من تاريخ الإمام أحمد في بدء الوحي، ولكن وقع في حديث ابن عباس عند ابن سعد ما يخالفه كما أوضحته في الكلام على حديث عائشة في بدء الوحي المخرج من رواية معمر عن الزهري فيما يتعلق بالزيادة التي أرسلها الزهري، ومن الشذوذ ما رواه عمر بن شبه أنه عاش إحدى أو اثنتين وستين ولم يبلغ ثلاثاً وستين، وكذا رواه ابن عساكر من وجه آخر أنه عاش اثنتين وستين ونصفاً، وهذا يصح على قول من قال ولد في رمضان، وقد بينا في الباب المذكور أنه شاذ من القول، وقد جمع بعضهم بين الروايات المشهورة بأن من قال خمس وستون جبر الكسر، وفيه نظر لأنه يخرج منه أربع وستون فقط وقل من تنبه لذلك» اهـ.

وقد ساق البيهقي في «دلائل النبوة» (٧/٢٣٦ - ٢٤١) أكثر هذه الروايات، ثم قال: «ورواية الجماعة عن ابن عباس في ثلاث وستين أصح، فهم أوثق وأكثر، وروايتهم توافق الرواية الصحيحة عن عروة عن عائشة، وإحدى الروايتين عن أنس، والرواية الصحيحة عن معاوية، وهو قول سعيد بن المسيب وعامر الشعبي وأبي جعفر محمد ابن علي عليه السلام» اهـ..

وأقام بالمدينة عشراً بلا خلاف، كما قال^(١) النووي في «سير الروضة»^(٢).

قال رزين: ورُسَّ قبره بماء، والذي رشه: بلال بن رباح [بِقَرْبَةٍ]^(٣) بدأ من قبل رأسه. حكاها ابن عساكر.

وجعل عليه من [ق/٣٧/١] حصباء العرصة حُمْراً وبيضا، ورفع قبره من الأرض قدر شبرٍ ﷺ.

قالت عائشة رضي الله عنها: توفي رسول الله ﷺ في يومي، وفي بيتي، وبين سحري^(٤) ونحري، وليئت له سواكه قبل موته بساعة، فاستاك به، فخالط ريقه آخر يوم من أيام الدنيا وأول يوم من أيام الآخرة^(٥).

(١) في (د): «قاله».

(٢) «روضة الطالبين» (١٠ / ٢٠٥).

(٣) سقط من (ز).

(٤) السحر: بفتح السين المهملة وضمها وإسكان الحاء، هي الرثة وما تعلق بها.

(٥) خرجه البخاري (٤١٨٦).

وصح عن عائشة رضي الله عنها قالت: إن من نعم الله علي أن رسول الله ﷺ توفي في بيتي وفي يومي وبين سحري ونحري، وأن الله جمع بين ريق ربي وريقه عند موته دخل علي عبد الرحمن وبیده سواك وأنا مسندة رسول الله ﷺ فرأيتَه ينظر إلي، وعرفت أنه يحب السواك، فقلت: آخذه لك؟ فأشار برأسه أن نعم، فتناولته، فاشتد عليه، فقلت: أليته لك، فأشار برأسه أن نعم، فليته فأمره وبين يديه ركوة أو علبه فيها ماء، فجعل يدخل يديه في الماء، فيمسح بهما وجهه ويقول: «لا إله إلا الله، إن للموت سكرات» ثم نصب يده، فجعل يقول: «في الرفيق الأعلى» حتى قبض، ومالت يده رضي الله عنه.

وفي رواية عن عائشة رضي الله عنها قالت: رأيت رسول الله ﷺ وهو بالموت، وعنده قدح

فيه ماء، وهو يدخل يده في القدح ثم يمسح وجهه بالماء، ثم يقول: «اللهم أعني على غمرات الموت وسكرات الموت» خرجه الترمذي (٩٧٨).

وفي حديث مرسل: أن النبي ﷺ قال: «اللهم إنك تأخذ الروح من بين العصب والأنامل، اللهم فأعني على الموت وهونهُ علي».

وقد روي عن عائشة رضي عنها في قصة السواك ألفاظ غير ما تقدم منها أنها قالت: فاستن به، فما رأيت النبي ﷺ استن استناناً قط أحسن منه، فما عدا أن فرغ رسول الله ﷺ رفع يده أو إصبغه ثم قال: «في الرفيق الأعلى» ثلاثاً، ثم قضى ﷺ (صحيح البخاري ٤٤٣٨).

وخرجه أحمد بن حنبل في «مسنده» (٤٨/٦) عن عائشة: مات رسول الله ﷺ في بيتي ويومي وبين سحري ونحري، فدخل عبد الرحمن بن أبي بكر ومعه سواك رطب، فنظر إليه، فظننت أن له فيه حاجة، قالت: فأخذته فمضغته ونفضته وطيبته ثم دفعته، فاستن كأحسن ما رأيته مستنّاً قط، ثم ذهب يرفعه إلي فسقط من يده، فأخذت أدعو الله: عز وجل. بدعاء كان يدعو له به جبريل. عليه السلام. وكان هو يدعو به إذا مرض فلم يدع به في مرضه ذلك، فرفع بصره إلى السماء وقال: «الرفيق الأعلى، الرفيق الأعلى». تعني وفاضت نفسه ﷺ فالحمد لله الذي جمع بين ريفي وريفه في آخر يوم من الدنيا. وحدث به ابن حبان في «صحيحه» (٧١١٦) عن عمران بن موسى بن مجاشع، حدثنا عثمان بن أبي شيبة، حدثنا ابن عليه.. فذكره.

وفي لفظ قالت: فدخل علي رجل من آل أبي بكر وفي يده سواك أخضر، قالت: فنظر إليه رسول الله ﷺ في يده نظراً عرفت أنه يريد، قالت: فقلت: يا رسول الله، تحب أن أعطيك هذا السواك؟ قال: «نعم» قالت: فأخذته فمضغته له حتى ألين، ثم أعطيته إياه، فاستن به كأشد ما رأيته يستن بسواك قبله، ثم وضعه، قالت: فوجدت رسول الله ﷺ يثقل في حجري، قالت: فذهبت أنظر في وجهه فإذا بصره قد شخص وهو يقول: «بل الرفيق الأعلى من الجنة» قالت: فقلت: خيرت فاخترت والذي بعثك بالحق.

وفي لفظ خرجه ابن حبان في «صحيحه» (٦٥٩١) عن عائشة رضي عنها قالت: أغمي على رسول الله ﷺ ورأسه في حجري، فجعلت أمسحه وأدعو له بالشفاء، فلما أفاق قال ﷺ: «لا، بل أسألي الله الرفيق الأعلى مع جبريل وميكائيل وإسرافيل».

ومما قاله أبو بكر^(١) يزئني^(٢) رسول الله^(٣) ﷺ:
 وَدَعْنَا الرُّوحِيَّ إِذْ وُلِّيتَ عَنَا فَوَدَّعَنَا مِنْ اللَّهِ الْكَلَامَ
 سَوَى مَا قَدْ تَرَكْتَ لَنَا رَهِينًا تَضْمَنُهُ الْقِرَاطِيْسُ الْكِرَامُ^(٤)
 وبسند ابن النجَّار^(٥) لَمَّا دُفِنَ النَّبِيُّ ﷺ جَاءَتْ فَاطِمَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَوَقَفَتْ
 عَلَى قَبْرِهِ، وَأَخَذَتْ قَبْضَةً مِنْ تُرَابِ الْقَبْرِ فَوَضَعَتْهُ عَلَى عَيْنَيْهَا، وَأَنْشَأَتْ
 تَقُولُ^(٦):
 مَاذَا عَلَيَّ مِنْ شَمِّ تُرْبَةِ أَحْمَدَ أَنْ لَا يَشُمَّ مَدَى الزَّمَانِ غَوَالِيَا
 صُبَّتْ عَلَيَّ مَصَائِبُ لَوْ أَنَّهَا صُبَّتْ عَلَيَّ الْأَيَّامِ عُذْنُ^(٧) لِيَالِيَا
 والله أعلم.

* * *

٤

(١) في (ز): «أبو بكر الصديق».

(٢) في (ز)، (د): «يرئني به».

(٣) في (ز): «النبي».

(٤) سمط النجوم العوالي (٣١٨/٢).

(٥) «الدرة الثمينة» (ص ٣١٩ رقم ٤٠٧).

(٦) «مثير العزم» (٤٧٤) و«الاكتفا» (٤٥٢/٢) و«سلوة الكئيب» (١٦٢، ١٩١).

(٧) في (ز): «العدن».

(٨) ذكره الذهبي في «السير» (١٣٤/٢) وقال قبله: ومما ينسب إلى فاطمة ولا

وفاة أبي بكر الصديق رضي الله عنه وأرضاه

نقل ابن [٦٦/ب] النَّجَّار^(١): عن مُحَمَّدِ بْنِ جَرِيرِ الطَّبْرِيِّ^(٢) أنه ذَكَرَ بِإِسْنَادٍ لَهُ^(٣): أَنَّ الْيَهُودَ سَمَّتْ أَبَا بَكْرٍ فِي أَرْزَةِ، وَيُقَالُ: فِي خَزِيرَةٍ، وَتَنَاوَلَ مَعَهُ الْحَارِثُ بْنُ كَلْدَةَ^(٤) مِنْهَا، ثُمَّ كَفَّ وَقَالَ لِأَبِي بَكْرٍ: أَكَلْتَ طَعَامًا مَسْمُومًا سَمَّ سَنَةٌ، فَمَاتَ بَعْدَ سَنَةٍ.

وَمَرِضَ خَمْسَةَ عَشَرَ يَوْمًا، فَقِيلَ لَهُ: لَوْ أُرْسِلْتَ إِلَى الطَّيِّبِ؟ فَقَالَ: قَدْ رَأَيْتِي. قَالُوا: فَمَا قَالَ لَكَ؟ قَالَ: قَالَ لِي: إِنِّي أَفْعَلُ مَا أَشَاءُ^(٥).

وَقَالَتْ عَائِشَةُ^(٦): أَوَّلُ مَا بُدِيَ بِهِ: أَنَّهُ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ، لَسَبَعَ خَلُونَ مِنْ جُمَادَى الْآخِرَةِ، وَكَانَ يَوْمًا بَارِدًا، فَحَمَّ خَمْسَةَ عَشَرَ يَوْمًا لَا يَخْرُجُ، وَأَمَرَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، وَهُوَ يَوْمئِذٍ نَازِلٌ فِي دَارِهِ [ق/٣٧/ب] الَّتِي قَطَعَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَجَاءَ دَارَ عُثْمَانَ^(٧)، وَقَدْ سَبَقَ تَعْرِيفُهَا.

(١) «الدرة الثمينة» (ص ٣٢٢ رقم ٤١٤).

(٢) «تاريخ الطبري» (٣٤٧/٢).

(٣) ونقله محب الدين الطبري في «الرياض النضرة في مناقب العشرة» (٢ / ٢٣٤).

(٤) الحارث بن كلدَةَ بن عمرو الثقفي طبيب العرب. راجع «الإصابة» (١ / ٤٩٤).

(٥) في (ز): «افعل ما تشاء».

(٦) «الدرة الثمينة» (ص ٣٢٢ رقم ٤١٥).

(٧) «المستدرک» (٣ / ٦٦) و«الثقات» (٢ / ١٩١) و«الطبقات الكبرى» (٣ / ٢٠٢)

و«تاريخ الطبري» (٢ / ٣٤٨) وقال ابن عبد البر في «الاستيعاب» (٣ / ٩٧٧): واختلف

ونقل المبرد^(١) في «كامله»: أن صورة كتاب عهده لعمر:

بسم الله الرحمن الرحيم، هذا ما عهد به أبو بكر خليفة رسول الله ﷺ، آخر عهده بالدنيا وأول عهده بالآخرة، في الحال التي^(٢) يؤمن فيها الكافر، ويتقي فيها الفاجر، إني استعلمت عليكم عمر بن الخطاب، فإن برّ [٦٧/أ] وعدل فذلك علمي به ورأيي فيه، وإن جار وبدل فلا علم لي بالغيب، والخير أردت، ﴿لِكُلِّ أَمْرٍ مِنْهُمْ مَا أَكْتَسَبَ مِنَ الْإِثْمِ﴾ و﴿وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ﴾.

وفي الصحيح^(٣): من حديث عائشة رضي الله عنها: أنها دخلت عليه، فسألها

في السبب الذي مات منه، فذكر الواقدي أنه اغتسل في يوم بارد فحم ومرض خمسة عشر يوماً وقال الزبير بن بكار: كان به طرف من السل وروي عن سلام بن أبي مطيع أنه سم.

(١) محمد بن يزيد بن عبد الأكبر الأزدي البصري أبو العباس المبرد كان فصيحا بليغا وثقة وعارفا، أخذ العربية عن الكسائي الأزدي، وعن أبي حاتم السجستاني، وله التوايف النافعة في الأدب، وصنف في التفسير معاني القرآن وإعراب القرآن، وكانت وفاته سنة ست أو خمس وثمانين ومائتين .. «طبقات المفسرين» (٤٢/١-٤٣).

(٢) في الأصل: «الذي».

(٣) «صحيح البخاري» (١٣٨٧) وقد ترجم عليه بقوله: باب موت يوم الإثنين.

قال الحافظ رحمته الله في «الفتح» (٢٥٣/٣-٢٥٤):

قال الزين بن المنير: تعين وقت الموت ليس لأحد فيه اختيار لكن في التسبب في حصوله مدخل كالرغبة إلى الله لقصد التبرك، فمن لم تحصل له الإجابة أثيب على اعتقاده، وكان الخبر الذي ورد في فضل الموت يوم الجمعة لم يصح عند البخاري، فاقصر على ما وافق شرطه وأشار إلى ترجيحه على غيره.

والحديث الذي أشار إليه أخرجه الترمذي من حديث عبد الله بن عمرو مرفوعا: «ما

عن كَفَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فأخبرته، وسألها عن وفاته في أيِّ يوم؟، فذكرت له يومَ الاثنين، وكان سؤاله يومَ الاثنين فَعُرِفَ به، وقال: أرجو فيما بيني وبينَ الليلة.

وكان عليه ثوبٌ يُمرَّضُ فيه، به ردغ^(١) من زعفران، فقال: اغسلوا ثوبي هذا، وزيدوا عليه ثوبين، وكفوني فيها. قالت: إنَّ هذا خَلِقٌ. قال: إنَّ الحَيَّ أَحَقُّ بالجديد من الميت؛ إنما هو للمُهَلَّة^(٢).
وآخر ما تكلم به: ﴿تَوَفَّنِي مُسْلِمًا وَأَلْحِقْنِي بِالصَّالِحِينَ﴾^(٣).

من مسلم يموت يوم الجمعة أو ليلة الجمعة إلا وقاه الله فتنة القبر» وفي إسناده ضعف وأخرجه أبو يعلى من حديث أنس نحوه وإسناده أضعف.

(١) وقع بالأصل: «درغ»! وهو بدال مهملة، ويقال بالزاي كذلك، وهو بالغين المعجمة كما في «اللسان» وغيره وشرحه الحافظ في «الفتح» فقال: بعين مهملة، والمعنى: أن الثوب به شيء قليل من زعفران. وقال في «لسان العرب» (٤٢٦/٨).
(٢) وقع بالأصل: «إنما هو للمبيت»!
(٣) ردغ الردغ والردغة والردغة بالهاء الماء والطين والوحل الكثير الشديد الفتح عن كراع، والجمع رداغ وردغ، ومكان ردغ وحل.

وقوله: «للمهلة»، قال عياض: روى بضم الميم وفتحها وكسرهما. قلت: جزم به الخليل، وقال ابن حبيب: هو بالكسر الصديد وبالفتح التمهل وبالضم عكر الزيت، والمراد هنا الصديد، ويحتمل أن يكون المراد بقوله: إنما هو، أي: الجديد، وأن يكون المراد بالمهلة على هذا: التمهل، أي: أن الجديد لمن يريد البقاء، والأول أظهر، ويؤيده قول القاسم بن محمد بن أبي بكر قال: كفن أبو بكر في ربطة بيضاء وربطة ممصرة، وقال: إنما هو لما يخرج من أنفه وفيه أخرجه ابن سعد، وله عنه من وجه آخر إنما هو للمهل والتراب وضبط الأصمعي هذه بالفتح.

(٣) ذكره ابن جرير الطبري في «التاريخ» (٢ / ٣٥٠) ونقله محب الدين الطبري في

وَتُوفِّي حِينَ أَمْسَى مِنْ لَيْلَةِ الثَّلَاثَاءِ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ، وَدُفِنَ قَبْلَ الصُّبْحِ لَثْمَانَ بَقِينَ مِنْ جُمَادَى الْآخِرَةِ، سَنَةَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ، وَسِنُّهُ سِنُّ الْمُصْطَفَى، فَكَانَتْ خِلَافَتُهُ سِتِّينَ وَثَلَاثَةَ أَشْهُرٍ وَعِشْرَ لَيَالٍ فِيمَا حَكَاهُ ابْنُ النَّجَّارِ^(١). وَقِيلَ غَيْرَ ذَلِكَ.

وَعَسَلَتْهُ زَوْجَتُهُ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ^(٢) [ب/٦٧] بِوَصِيَّتِهِ، وَابْنُهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ يَصُبُّ عَلَيْهَا الْمَاءَ.

وَصَلَّى عَلَيْهِ عُمَرُ فِي الْمَسْجِدِ عِنْدَ الْمَنْبَرِ، وَيُقَالُ: وَجَّاهَ النَّبِيَّ ﷺ، وَكَبَّرَ أَرْبَعًا، وَدُفِنَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِوَصِيَّتِهِ خَوَّلَهُ عَنْهُ.

ع

«الرياض النضرة» (٢ / ٢٤٢) عن ابن النجار.

(١) «الدرة الثمينة» (ص ٣٢٥).

(٢) أسماء بنت عميس الخثعمية، من بني خثعم بن أنمار لها صحبة، وهي أخت ميمونة بنت الحارث زوج النبي لأمها وكانت أولاً تحت جعفر بن أبي طالب، وهاجرت معه إلى أرض الحبشة، ثم قتل عنها يوم مؤتة، فتزوجها أبو بكر الصديق فمات عنه، ثم تزوجها علي بن أبي طالب وولدت لجعفر عبد الله بن جعفر، وعون بن جعفر، ومحمد بن جعفر، وولدت لأبي بكر محمد بن أبي بكر في حجة الوداع، وولدت لعلي يحيى بن علي فهم إخوة لأم.

وفاة أمير المؤمنين عمر الفاروق رضي الله عنه[ورضي عنا به] ^(١)

نَقَلَ ابْنُ النَّجَّارِ ^(٢): عن «مسند ابن أبي شيبة» ^(٣): أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه قَامَ ^(٤) يَوْمَ الْجُمُعَةِ ^(٥) خَطِيبًا ^(٦)، فَحَمَدَ اللَّهُ تَعَالَى [٣٩/د]، وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ ذَكَرَ نَبِيَّ اللَّهِ وَأَبَا بَكْرٍ، ثُمَّ قَالَ: أَيُّهَا ^(٧) النَّاسُ، إِنِّي قَدْ رَأَيْتُ رُؤْيَا: كَأَنَّ دِيكًا أَحْمَرَ نَقَرَنِي [نقرتين] ^(٨) ^(٩)، وَلَا أَرَى ذَلِكَ إِلَّا لِحُضُورِ

(١) سقط من (ز، د).

(٢) «الدرة الثمينة» (ص ٣٢٧).

(٣) وهو في «المصنف» (٦/١٨٠)، (٧/٤٣٧).

(٤) في (ز): «فأقام».

(٥) في (د): «جمعة».

(٦) وذلك قبل أن يصاب بأربعة أيام، بعد أن صدر من الحج، وكان ذلك سنة ثلاث وعشرين بالاتفاق.

(٧) في (ز)، (د): «يا أيها».

(٨) سقط من (ز).

(٩) قال الحافظ رحمته الله في «الفتح» (٧/٦٣): وعند مسلم من طريق معدان بن أبي طلحة أن عمر خطب فقال: رأيت ديكًا نقرتني ثلاث نقرات ولا أراه إلا حضور أجلي. وفي رواية جويرية بن قدامة عن عمر نحوه وزاد: فما مر إلا تلك الجمعة حتى طعن. وروى عمر بن شبة في كتاب المدينة من حديث ابن عمر بإسناد حسن أن عمر دخل بأبي لؤلؤة البيت ليصلح له ضبة له، فقال له: مر المغيرة أن يضع عني من خراجي، قال: انك لتكسب كسبًا كثيرًا فاصبر، الحديث. وللطبراني في الأوسط بسند صحيح عن المبارك بن فضالة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر طعن أبو لؤلؤة عمر طعتين، ويحمل على أنه لم يذكر الثالثة التي قتلته.

أجلني، وإنَّ ناسًا يأمرُوني أن أستخلف، وإنَّ الله لم يكن ليضيع دينه،
 وخلافته، والذي بعث به نبيّه، فإنَّ أعجل بي أمرٌ^(١) فالخلافَةُ شوري
 بين هؤلاء الرهطِ الستة الذين تُوفي رسولُ الله ﷺ وهو عنهم راضٍ،
 فأئهِم بايغوه^(٢) فاسمعوا له وأطيعوا.

قال: فَخَطَبَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَأُصِيبَ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ لثَلَاثٍ . وَقِيلَ:
 لِأَرْبَعٍ . بَقِيْنَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ سَنَةً ثَلَاثٌ وَعِشْرِينَ^(٣).

وفي الصحيح^(٤) من حديث عمرو بن ميمون^(٥) قال: إنِّي لقاتمٌ، ما
 بيني وبين عمر [١/٦٨] إلا عبدُ الله بنُ عباس^(٦) غداة أُصيب، وكان إذا مرَّ
 بين الصَّفينِ قال: استووا. حتى إذا لم يرَ فيهم خللاً تقدَّم فكَبَّرَ، ورُبَّما

(١) في (ز): «الأمر».

(٢) في (د): «بايعوا».

(٣) خرجه مسلم (٥٦٧) وابن حبان (٤٤٤ / ٥) والحاكم (٩٧ / ٣) وأبو نعيم في
 «المسند المستخرج على صحيح مسلم» (٢ / ١٦٢ - ١٦٣) وأبو عوانة في «مسنده»
 (١٢١٧، ١٢١٨) والبيهقي (٨ / ١٥٠) والبزار (٣١٤) وأحمد (١٥/١، ٢٧، ٤٨)
 والحميدي (٢٩) والطيالسي (١ / ١١، ١٢) وأبو يعلى (١٨٤).

(٤) صحيح البخاري (٣٤٩٧).

(٥) عمرو بن ميمون الأودي، أبو عبد الله، ويقال: أبو يحيى الكوفي من أود بن
 صعب بن سعد العشيرة من مذحج، أدرك الجاهلية ولم يلق النبي ﷺ.

(٦) وفي رواية أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون: شهدت عمر يوم طعن فما منعتني
 أن أكون في الصف الأول إلا هيبتة وكان رجلاً مهيباً وكنت في الصف الذي يليه وكان
 عمر لا يكبر حتى يستقبل الصف المقدم بوجهه فإن رأى رجلاً متقدماً من الصف أو
 متأخراً ضربه بالذرة فذلك الذي منعتني منه.

قرأ بسورة يوسف، أو النحل، أو نحو ذلك في الركعة الأولى، حتى يجتمع الناس، فما هو إلا أن كَبَّرَ فسمعته يقول: قتلني، أو: أكلني الكلب^(١). حين طعنه، وظهر العِلْجُ^(٢) بسكين ذات طرفين، لا يمرُّ على أحد يمينًا وشمالًا إلا طعنه، حتى طعن ثلاثة عشر رجلًا، مات منهم سبعة^(٣).

فلما رأى ذلك رجلٌ من المسلمين طَرَحَ عليه بُرْنَسًا، فلما ظنَّ العِلْجُ أنه مأخوذٌ نَحَرَ نَفْسَهُ^(٤).

وقَدَّمَ عُمَرُ في الصلاة عبدَ الرحمن بنِ عَوْفٍ، فمن يلي عُمَرَ قد رأى الذي أرى، وأما أواخرُ المسجدِ فإنَّهم لا يدرون، غيرَ أنَّهم فقدوا صوتَ عُمَرَ، وهُم يقولون: سُبْحَانَ اللهِ، سُبْحَانَ اللهِ.

(١) في «فتح الباري» (٦٣/٧): فعرض له أبو لؤلؤة غلام المغيرة بن شعبة فتأخر عمر غير بعيد، ثم طعنه ثلاث طعنات، فرأيت عمر قائلًا بيده هكذا، يقول: دونكم الكلب، فقد قتلني.

(٢) بكسر العين المهملة وسكون اللام، وفي آخره جيم، وهو الرجل من كفار العجم.

(٣) في «فتح الباري» (٦٣/٧): وقوله: «مات منهم سبعة» أي: وعاش الباقيون، ووقفت من أسمائهم على كليب بن البكير الليثي وله وإخوته عاقل وعامر وإياس صحبة.

(٤) في «فتح الباري» (٦٣/٧): قوله «فلما رأى ذلك رجل من المسلمين طرح عليه برنسا» وقع في «ذيل الاستيعاب» في هذه القصة: فلما رأى ذلك رجل من المهاجرين يقال له: حطان التميمي اليربوعي طرح عليه برنسا، وهذا أصح مما رواه ابن سعد بإسناد ضعيف منقطع قال: طعن أبو لؤلؤة نفرًا فأخذ أبا لؤلؤة رهط من قريش منهم عبد الله بن عوف وهاشم بن عتبة الزهريان ورجل من بني سهم وطرح عليه عبد الله بن عوف خميصة كانت عليه، فإن ثبت هذا حمل على أن الكل اشتركوا في ذلك.

فَصَلَّى بِهِمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ صَلَاةً خَفِيفَةً^(١)، فَلَمَّا انصَرَفُوا قَالَ: يَا ابْنَ عَبَّاسِ، مَنْ قَتَلَنِي؟^(٢) فَجَالَ سَاعَةً ثُمَّ جَاءَهُ فَقَالَ: غُلَامٌ الْمَغِيرَةُ [ابْنِ شُعْبَةَ]^(٣)، قِيلَ: وَاسْمُهُ فَيَرُوزُ [ق/٣٨/ب] وَيُكْنَى أَبَا^(٤) لَوْلُؤَةَ^(٥)، قَالَ:

(١) فِي رِوَايَةٍ: بِأَقْصَرِ سُورَتَيْنِ فِي الْقُرْآنِ ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكُوثَرَ﴾ وَ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾، وَفِي رِوَايَةٍ: ثُمَّ غَلَبَ عَمْرُ النَّزْفِ حَتَّى غَشِيَ عَلَيْهِ فَاحْتَمَلْتَهُ فِي رَهْطٍ حَتَّى أَدَخَلْتَهُ بَيْتَهُ فَلَمْ يَزَلْ فِي غَشِيَتِهِ حَتَّى أُسْفِرَ فَنظَرَ فِي وَجْهِهِ فَقَالَ: أَصْلِي النَّاسَ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: لَا إِسْلَامَ لِمَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ ثُمَّ تَوَضَّأَ وَصَلَّى، وَفِي رِوَايَةٍ قَالَ: فَتَوَضَّأَ وَصَلَّى الصُّبْحَ فَقَرَأَ فِي الْأُولَى ﴿وَالْعَصْرِ﴾ وَفِي الثَّانِيَةِ: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ قَالَ: وَتَسَانَدَ إِلَيَّ وَجَرَحَهُ يَثِيبٌ دَمَا إِنْ بِي لِأَضْعُ إِصْبَعِي الْوَسْطَى فَمَا تَسَدَ الْفَتْقُ.

(٢) قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي «فَتْحِ الْبَارِي» (٦٤/٧): قَوْلُهُ: فَلَمَّا انصَرَفُوا قَالَ: يَا ابْنَ عَبَّاسِ انظُرْ مَنْ قَتَلَنِي، فِي رِوَايَةٍ أَبِي إِسْحَاقَ: فَقَالَ عَمْرٌ: يَا عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ عَبَّاسِ أَخْرَجَ فَنَادَى فِي النَّاسِ أَعْنِ مَلَأَ مِنْكُمْ كَانَ هَذَا؟ فَقَالُوا: مَعَاذَ اللَّهِ مَا عَلِمْنَا وَلَا أَطْلَعْنَا. وَزَادَ مَبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ: فَظَنَّ عَمْرٌ أَنْ لَهُ ذَنْبًا إِلَى النَّاسِ لَا يَعْلَمُهُ فَدَعَا ابْنَ عَبَّاسِ وَكَانَ يَحْبُهُ وَيَدْنِيهِ فَقَالَ: أَحَبُّ أَنْ تَعْلَمَ عَنِ مَلَأَ مِنَ النَّاسِ كَانَ هَذَا فَخَرَجَ لَا يَمُرُّ بِمَلَأَ مِنَ النَّاسِ إِلَّا وَهُمْ يَكُونُونَ فَكَأَنَّمَا فَقَدُوا أَبْكَارَ أَوْلَادِهِمْ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَرَأَيْتَ الْبَشَرَ فِي وَجْهِهِ.

(٣) زِيَادَةٌ مِنْ (ز).

(٤) فِي (ز): «أَبُو».

(٥) قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي «فَتْحِ الْبَارِي» (٦٢/٧-٦٣): رَوَى ابْنُ سَعْدٍ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ إِلَى الزُّهْرِيِّ قَالَ: كَانَ عَمْرٌ لَا يَأْذَنُ لِسَبِيٍّ قَدْ احْتَلَمَ فِي دُخُولِ الْمَدِينَةِ حَتَّى كَتَبَ الْمَغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ وَهُوَ عَلَى الْكُوفَةِ يَذْكُرُ لَهُ غُلَامًا عِنْدَهُ صَانِعًا وَيَسْتَأْذِنُهُ أَنْ يَدْخُلَ الْمَدِينَةَ وَيَقُولُ: إِنْ عِنْدَهُ أَعْمَالًا تَنْفَعُ النَّاسَ؛ إِنَّهُ حَدَادٌ نَقَّاشٌ نَجَارٌ، فَأَذَّنَ لَهُ، فَضْرَبَ عَلَيْهِ الْمَغِيرَةُ كُلَّ شَهْرٍ مِائَةَ فَشَكَّى إِلَى عَمْرٍ شِدَّةَ الْخِرَاجِ، فَقَالَ لَهُ: مَا خِرَاجُكَ بِكَثِيرٍ فِي جَنْبِ مَا تَعْمَلُ، فَانصَرَفَ سَاخِطًا، فَلَبِثَ عَمْرٌ لِيَالِي فَمَرَّ بِهِ الْعَبْدُ فَقَالَ: أَلَمْ أَحْدِثْ أَنْكَ تَقُولُ: لَوْ أَشَاءَ لَصَنَعْتَ رَحِي تَطْحَنُ بِالرِّيحِ؟ فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ عَبَسًا فَقَالَ: لِأَصْنَعَنَّ لَكَ رَحِي يَتَحَدَّثُ النَّاسُ بِهَا، فَأَجَبَلَ عَمْرٌ عَلَى مَنْ مَعَهُ فَنَالَ: تَوَعَدَنِي الْعَبْدُ.

الصَّنْعُ؟^(١) قال: نعم. قال: قاتله الله؛ لقد أمرتُ به معروفًا. وقال: الحمدُ لله الذي [١/٦٨] لم يجعل مَنِيَّتِي^(٢) على يد رجلٍ يدَّعي الإسلامَ^(٣) واحتمل إلى بيته، فانطلقنا معه، وكانَّ الناسَ لم تُصِبْهُمْ مصيبةٌ قبلَ ذلك، فقائلٌ يقولُ: لا بأس. وقائلٌ يقولُ: أخافُ عليه. فأُتِيَ بنبيذٍ، فشربه، ثمَّ بلبنٍ فشربه، فَخَرَجَ مِنْ جَوْفِهِ^(٤) فَعَرَفَ أَنَّهُ مَيْتٌ.

فلبث ليالي ثم اشتمل على خنجر ذي رأسين نصابه وسطه، فكمن في زاوية من زوايا المسجد في الغلس، حتى خرج عمر يوقظ الناس، الصلاة الصلاة، وكان عمر يفعل ذلك، فلما دنا منه عمر وثب إليه فطعنه ثلاث طعنات، إحداهن تحت السرة قد خرقت الصفاق وهي التي قتلته، وفي حديث أبي رافع: كان أبو لؤلؤة عبدًا للمغيرة، وكان يستغله أربعة دراهم أي: كل يوم، فلقي عمر فقال: إن المغيرة أثقل علي فقال: اتق الله وأحسن إليه، ومن نية عمر أن يلقي المغيرة فيكلمه فيخفف عنه، فقال العبد: وسع الناس عدله غيري وأضمر على قتله، فاصطنع له خنجرًا له رأسان وسمه فتحرى صلاة الغداة حتى قام عمر فقال أقيموا صفوفكم فلما كبر طعنه في كتفه وفي خاصرته فسقط.

(١) قوله: «الصنع» بفتح المهملة والنون وفي رواية «الصناع» بتخفيف النون، قال أهل اللغة: رجل صنع اليد واللسان وامرأة صناع اليد.

(٢) في (ز): «ميتي» قوله: «لم يجعل ميتي» بكسر الميم وسكون التحتانية بعدها مثناة، أي: قتلتني، وفي رواية: «ميتي» بفتح الميم وكسر النون وتشديد التحتانية.

(٣) في رواية: «الحمد لله الذي لم يجعل قاتلي يحاجني عند الله بسجدة سجدها له قط»، وفي رواية: يحاجني يقول: لا إله إلا الله، ويستفاد من هذا أن المسلم إذا قتل متعمدًا ترجى له المغفرة، خلافًا لمن قال إنه لا يغفر له أبدًا.

(٤) قوله: «فأُتِيَ بنبيذ فشربه» وفي رواية أبي إسحاق: فلما أصبح دخل عليه الطبيب، فقال: أي الشراب أحب إليك؟ قال: النبيذ، فدعا بنبيذ، فشرب، فخرج من جرحه، فقال: هذا صديد، ائتوني بلبن، فأُتِيَ بلبن فشربه فخرج من جرحه فقال الطبيب: أوص فإني لا أظنك إلا ميتًا من يومك أو من غد.

فدخلنا عليه، وجاء الناس يُثنون عليه^(١).

وجاء شاب^(٢) فقال: أبشُر يا أمير المؤمنين ببشرى الله لك في ضُحبة رسول الله ﷺ وقدمك في الإسلام ما قد علمت، ثم وُليتَ فعدلتَ، ثم الشهادة.

فقال: وَدِدْتُ أَنْ ذَلِكَ كَفَافًا، لَا عَلَيَّ وَلَا لِي^(٣).

فلما أدبر إذا إزاره يمَسُّ الأرضَ، فقال: رُدُّوا عَلَيَّ الْغُلَامَ. فقال: يا ابن أخي، ارفع ثوبك؛ فإنه أنقى وأبقى لثوبك، وأتقى لربك.

يا عبد الله بن عمر، انظر ما عليّ من الدين. فحسبوه فوجدوه ستة

تنبيه: المراد بالنبذ المذكور تمرات نبذت في ماء، أي: نقتت فيه، كانوا يصنعون ذلك لاستعذاب الماء.

(١) قوله: «وجاء الناس يثنون عليه» ووقع في حديث جابر عند ابن سعد من تسمية من أثنى عليه: عبد الرحمن بن عوف وأنه أجابه بما أجاب به غيره. وروى عمر بن شبة من طريق سليمان بن يسار أن المغيرة أثنى عليه وقال له: هنيئًا لك الجنة، وأجابه بنحو ذلك.

(٢) قوله: «وجاء رجل شاب» وقع في رواية سماك الحنفي عن ابن عباس عند ابن سعد أنه أثنى على عمر فقال له نحوًا مما قال هنا للشاب، فلولا أنه قال في هذه الرواية أنه من الأنصار لساغ أن يفسر المبهم بابن عباس، لكن لا مانع من تعدد المثنيين مع اتحاد جوابه كما تقدم، ويؤيده أيضًا أن في قصة هذا الشاب أنه لما ذهب رأى عمر إزاره يصل إلى الأرض فأنكر عليه ولم يقع ذلك في قصة ابن عباس، وفي إنكاره على ابن عباس ما كان عليه من الصلابة في الدين وأنه لم يشغله ما هو فيه من الموت عن الأمر بالمعروف.

(٣) قوله: «لا علي ولا لي» أي: سواء بسواء.

وثمانين ألفاً، أو نحوه^(١).

وعند ابن زبالة: ثمانية وعشرين^(٢) ألفاً.

قال: إن وفى له مال آل عمر، فأدّوه من أموالهم، وإلا فسل في بني عدي بن كعب، فإن لم تف أموالهم فسل في قريش، ولا تغدّهم إلى غيرهم^(٣).

(١) في الأصل، (د): «ونحوه» وقوله: «يا عبد الله بن عمر انظر ماذا علي من الدين فحسبوه فوجدوه ستة وثمانين ألفاً أو نحوه» في حديث جابر ثم قال: يا عبد الله أقسمت عليك بحق الله وحق عمر إذا مت فدفتني أن لا تغسل رأسك حتى تبيع من رباع آل عمر بثمانين ألفاً فتضعها في بيت مال المسلمين، فسأله عبد الرحمن بن عوف، فقال: أنفقتها في حجج حججتها وفي نوائب كانت تنوبي، وعرف بهذا جهة دين عمر، قال ابن التين: قد علم عمر أنه لا يلزمه غرامة ذلك إلا أنه أراد أن لا يتعجل من عمله شيء في الدنيا، ووقع في «أخبار المدينة» لمحمد بن الحسن بن زباله أن دين عمر كان ستة وعشرين ألفاً، وبه جزم عياض. والأول هو المعتمد.

(٢) في (ز): «وعشرون».

(٣) قوله: «إن وفى له مال آل عمر» كأنه يريد نفسه ومثله يقع في كلامهم كثيراً، ويحتمل أن يريد رهطه.

وقوله «وإلا فسل في بني عدي بن كعب» هم البطن الذي هو منهم وقريش قبيلته.

وقوله: «لا تعدّهم» بسكون العين أي: لا تتجاوزهم، وقد أنكر نافع مولى ابن عمر أن يكون على عمر دين، فروى عمر بن شبة في كتاب «المدينة» بإسناد صحيح أن نافعاً قال: من أين يكون على عمر دين وقد باع رجل من ورثته ميراثه بمائة ألف؟! انتهى.

وهذا لا ينفي أن يكون عند موته عليه دين فقد يكون الشخص كثير المال ولا

انطلق إلى عائشة أم المؤمنين [١/٦٩]، وقل: يقرأ عليك عمرُ السلام ولا تقل: أمير المؤمنين؛ فإنني لست اليوم للمؤمنين أميراً^(١)، وقل: يستأذن^(٢) عمرُ بن الخطاب، بأن يُدفن مع صاحبيه.

فلما دخل عليها وجدها تبكي، فقال: يقرأ عليك عمرُ بن الخطاب السلام، ويستأذن أن يُدفن مع صاحبيه. فقالت: كنت أريده نفسي، ولأوثرن به اليوم على نفسي^(٣).

يستلزم نفي الدين عنه فلعن نافعاً أنكر أن يكون دينه لم يقض.

(١) قوله: «فإنني لست اليوم للمؤمنين أميراً» قال ابن التين: إنما قال ذلك عندما أيقن بالموت، إشارة بذلك إلى عائشة حتى لا تحاييه لكونه أمير المؤمنين.

(٢) في الأصل: «استأذن».

(٣) قوله: «ولأوثرن به اليوم على نفسي» استدل به وباستئذان عمر لها على ذلك على أنها كانت تملك البيت، وفيه نظر، بل الواقع أنها كانت تملك منفعتها بالسكنى فيه والإسكان، ولا يورث عنها، وحكم أزواج النبي ﷺ كالمعتدات لأنهن لا يتزوجن بعده ﷺ ووجه الجمع بين قول عائشة: «لأوثرنه على نفسي» وبين قولها لابن الزبير: «لا تدفني عندهم» باحتمال أن تكون ظنت أنه لم يبق هناك وسع ثم تبين لها إمكان ذلك بعد دفن عمر ويحتمل أن يكون مرادها بقولها: «لأوثرنه على نفسي» الإشارة إلى أنها لو أذنت في ذلك لامتنع عليها الدفن هناك لمكان عمر لكونه أجنبيًا منها بخلاف أبيها وزوجها، ولا يستلزم ذلك أن لا يكون في المكان سعة أم لا، ولهذا كانت تقول بعد أن دفن عمر: «لم أضع ثيابي عني منذ دفن عمر في بيتي» أخرجه ابن سعد وغيره، وروي عنها في حديث لا يثبت أنها استأذنت النبي ﷺ أن عاشت بعده أن تدفن إلى جانبه فقال لها: «وأني لك بذلك وليس في ذلك الموضع إلا قبري وقبر أبي بكر وعمر

فلَمَّا أُقْبِلَ قِيلَ: ما لديك؟ قَالَ: ما تُحِبُّ يا أمير المؤمنين؛ أذنتُ.

فَقَالَ: الحمدُ لله، ما كان أهمُّ إليَّ من ذلك. فإذا أنا قضيتُ^(١) فأحمِلُوني، ثمَّ سَلِمَ وَقُلْ: يستأذنُ عمرُ بنُ الخطاب، فإذا^(٢) أذنتُ فأدخِلُوني، وإلاَّ فرُدُّوني إلى [ق/٣٩/أ] مقابرِ المسلمين.

وجاءت أمُّ المؤمنين حفصةُ والنساءُ معها، فلَمَّا رأيناها^(٣) قُمنا، فولجتُ عليه، فبكتُ عنده ساعةً، واستأذن الرجالُ، فولجتُ داخلاً، فسمعنا بُكاءها من الداخلِ، فقالوا^(٤): أوصِ يا أمير المؤمنين، استخلفِ، فقال: ما أجدُ أحداً أولى وأحقَّ بهذا الأمرِ من هؤلاءِ النفر - أو: الرهطِ - الذين^(٥) تُوفي رسولُ الله ﷺ وهو عنهم راضٍ.

فسمَّى [ب/٦٩] علياً، وعثمانَ، والزُّبيرَ، وطلحةَ، وسعداً، وعبد الرحمنَ ابنَ عوفٍ.

وعيسى ابن مريم.

وفي «أخبار المدينة» من وجه ضعيف عن سعيد بن المسيب قال إن قبور الثلاثة في صفة بيت عائشة وهناك موضع قبر يدفن فيه عيسى عليه السلام.

(١) في (ز)، (د): «قبضت».

(٢) في (د): «فإن».

(٣) في (د): «رأيناها».

(٤) في (ز): «فقال».

(٥) في (ز): «الذي».

واشهد يا عبد الله بن عمر، وليس لك من الأمر شيء.

وأوصي الخليفة من بعدي بالمهاجرين الأولين، أن يعرف لهم حقهم [د/٤٠] ويحفظ لهم حُرْمَتَهُمْ، وأوصيه بالأنصار خيراً، أن يقبل من مُحْسِنِهِمْ، وأن يعفو عن مَسِيئَتِهِمْ.

وأوصيه بأهل الأُمصار؛ فإنهم رِذَّةٌ^(١) الإسلام، وجُباةُ المال، وغيظُ العدو^(٢)، ولا يؤخذ منهم إلا فضلهم عن رضاهم.

وأوصيه بالأعراب خيراً، فإنهم أصل العرب ومادة الإسلام، أن يؤخذ من حواشي أموالهم ويُردَّ على فقرائهم.

وأوصيه بذمة [الله]^(٣) وذمة رسوله؛ أن يوفى [لهم]^(٤) بعهدهم، وأن يُقاتل من ورائهم، ولا يُكَلَّفوا إلا طاقتهم^(٥).

(١) في الأصل: «ردو».

(٢) قوله: «فإنهم رداء الإسلام» أي: عون الإسلام الذي يدفع عنه، وغيظ العدو: أي:

يغيظون العدو بكثرتهم وقوتهم.

(٣) سقط من (ز).

(٤) سقط من (ز).

(٥) والمراد بذمة الله: أهل الذمة، والمراد بالقتال من ورائهم: أي: إذا قصدتهم عدو

لهم وقد استوفى عمر في وصيته جميع الطوائف لأن الناس إما مسلم وإما كافر،

فالكافر إما حربي ولا يوصى به، وإما ذمي، وقد ذكره، والمسلم إما مهاجري وإما

أنصاري أو غيرهما، وكلهم إما بدوي وإما حضري، وقد بين الجميع.

ونقل في «العُتْبِيَّة» عن مالك: أن عُمَرَ [بن الخطاب] ^(١) رضي الله عنه مات من اليوم الذي طُعِن فيه. انتهى.

وهو يوم الأربعاء كما تقدم.

وقال ابن قانع ^(٢): غرة المُحَرَّم لتمام سنة ثلاث وعشرين، ودُفِنَ مع صاحبيه.

قال ابن النَّجَّار ^(٣): وباع عبدُ الله بنُ عمرَ دارَ عمرَ. يعني: المعروفة [i/٧٠] بدار القضاء - [قال ابنُ زَبَّالَةَ: وكان يُقال: دارُ قضاءِ دَيْنِ عمرَ - وفي سنة ثمانٍ وثلاثين ومائة هدمها زيادُ بنُ عبيد الله إذ كان والياً لأبي

(١) سقط من (د).

(٢) عبد الباقي بن قانع بن مرزوق بن واثق، الحافظ العالم المصنف، أبو الحسين الأموي مولاهم البغدادي، صاحب «معجم الصحابة» سمع الحارث بن أبي أسامة وإبراهيم بن الهيثم البلدي وإبراهيم الحربي وإسحاق بن الحسن الحربي ومحمد بن مسلمة وإسماعيل بن الفضل البلخي وطبقتهم، وكان واسع الرحلة كثير الحديث روى عنه الدارقطني وأبو الحسن بن رزقويه وأبو الحسين القطان وأحمد بن علي البادي وأبو علي بن شاذان وأبو القاسم بن بشران وغيرهم، قال البرقاني: البغداديون يوثقونه وهو عندي ضعيف. وقال الدارقطني: كان يحفظ ولكنه يخطئ ويصر. وقال الخطيب: نا الأزهري عن أبي الحسن بن الفرات قال: كان ابن قانع قد حدث به اختلاط قبل أن يموت بنحو من سنتين، فترك السماع منه قوم في اختلاطه، قال الخطيب: ولد سنة خمس وستين ومائتين، وتوفي في شوال سنة إحدى وخمسين وثلاث مائة. «تذكرة الحفاظ» (٣/٨٨٣).

(٣) «الدرة الثمينة» (رقم ٤٢٨).

العَبَّاسِ، وجعلها رحبةً للمسجد^(١). قال ابنُ زَبَّالَةَ: وفتحَ البابَ إلى جَنبِ الخَوْخَةِ. انتهى.

وبهذا يظهرُ: أنها كانت غربيَّ المسجدِ الشريفِ قريبًا من بابِ السلام [ق/٣٩/ب].

وباعَ مالًا له بالغابةِ ثم قضَى دَيْنَ أبيه.

وكانت خلافتُهُ عشرَ سنينَ كواملٍ، وستةَ أشهرٍ، وأربعةَ أيامٍ^(٢) وخبَجَ منها تسعًا، وسِنُّهُ ثلاثٌ وستون^(٣).

وصلَّى عليه صهيبٌ^(٤) في المسجدِ وجاءَ المنبرِ^(٥) [الشريفِ وكبَّرَ أربعًا]^(٦) ويُقالُ: ولده عبدُ الله، حكاةُ رَزِينِ.

(١) سقط من (ز).

(٢) «الدرة الثمينة» (رقم ٤٣٠).

(٣) «الدرة الثمينة» (رقم ٤٣١).

(٤) صهيب بن سنان بن خالد، أبو يحيى الرومى، صاحب رسول الله ﷺ، قال محمد بن سعد: كان أبوه أو عمه عاملاً لكسرى على الأبله، وكانت منازلهم بأرض الموصل، ويقال كانوا فى قرية على شط الفرات مما يلى الجزيرة والموصل، فأغارت الروم على تلك الناحية، فسبت صهيبا وهو غلام صغير، فنشأ صهيب بالروم فصار أكن، فابتاعته كلب منهم فقدمت به مكة، فاشتراه عبد الله بن جدعان التيمى منهم، فأعتقه، فأقام معه بمكة إلى أن هلك عبد الله بن جدعان. شهد صهيب بدرا مع رسول الله ﷺ، وهاجر إلى المدينة فى النصف من ربيع الأول، وأدرك رسول الله ﷺ بقاء، قبل أن يدخل المدينة.

(٥) «الدرة الثمينة» (رقم ٤٣٢).

(٦) زيادة من (د).

وفي الصحيح^(١) من حديث ابن عباس أنه قال: وَضِعَ عُمَرُ عَلَى سُرِيرِهِ^(٢) قَبْلَ أَنْ يُرْفَعَ، فَلَمْ يَرُغِنِي^(٣) إِلَّا رَجُلٌ آخِذٌ^(٤) بِمَنْكَبِي، فَإِذَا عَلِيُّ ابْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فترحّم على عمر وقال^(٥):

ما خَلَفْتُ أَحَدًا أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ أَلْقَى اللَّهَ بِمِثْلِ عَمَلِهِ مِنْكَ^(٦)، وَإِيْمُ اللَّهِ إِنْ كُنْتُ لِأُظَنُّ أَنْ يَجْعَلَكَ اللَّهُ مَعَ صَاحِبِيكَ؛ لِأَنِّي كُنْتُ كَثِيرًا أَسْمَعُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «ذَهَبْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ...» الْحَدِيثُ.

وروى ابن النجّار^(٧) عن عائشة: أنها رأَتْ في المنام أنه سَقَطَ فِي حَجَرِهَا أَوْ حُجْرَتِهَا ثَلَاثَةَ أَقْمَارٍ. فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِأَبِي بَكْرٍ فَقَالَ: خَيْرٌ^(٨).

(١) صحيح البخاري (٣٤٨٢).

(٢) في الصحيح: فتكنفه الناس، قال ابن حجر: كنفه الناس بنون وفاء، أي: أحاطوا به من جميع جوانبه، والأكناف: النواحي.

(٣) قوله: فلم يرغني، أي: لم يفزعني، والمراد أنه رآه بغتة.

(٤) قوله: إلا رجل آخذ، بوزن فاعل.

(٥) في (ز): «فقال».

(٦) وفي هذا الكلام أن عليًا كان لا يعتقد أن لأحد عملاً في ذلك الوقت أفضل من عمل عمر، وقد أخرج ابن أبي شيبة ومسدد من طريق جعفر بن محمد عن أبيه عن علي نحو هذا الكلام، وسنده صحيح، وهو شاهد جيد لحديث ابن عباس لكون مخرجه عن آل علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

(٧) «الدرة الثمينة» (رقم ٤٣٦).

(٨) أخرجه البيهقي في «الأوسط» (٦٣٧٣) و«الكبير» (٤٧ / ٢٣) والحاكم (٦٢ / ٣) وأبو مسلم إبراهيم بن عبد الله في «الفضائل» وسعيد بن منصور في «السنن» كما في «جامع الآثار في السير ومولد المختار» وقال: ورويناه من حديث إسحاق بن الحسن

قال [٧٠/ب] يحيى^(١): فسمعتُ بعدَ ذلك: أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ لَمَّا تُوفِّي ودُفِنَ في بيتِها، فقالَ أبو بكرٍ: هذا أحدُ أقمارِك يا بُنَيَّةُ، وهو خيرُها.
وقد اختلفَ أهلُ العلمِ^(٢) في صفةِ القبورِ المقدَّسةِ: على سبعِ رواياتٍ، أوردها ابنُ عساكرٍ في «تحفةِ الزائرِ»^(٣).

الحربي، حدثنا أبو سلمة حدثنا حماد عن أيوب عن نافع أو ابن سيرين عن عائشة: فذكره. وخرجه الأجرى في «الشریعة» (١٩٠٦). وابن سعد (٢/ ٢٩٣) من طرق أخرى عن عائشة رضي الله عنها.

(١) هو يحيى بن سعيد الأنصاري.

(٢) في (د): «أهل السير».

(٣) قال ابن ناصر الدين الدمشقي رحمته الله في «جامع الآثار في السير ومولد المختار»: حدث أبو معشر نجيع بن عبد الرحمن السندي الهاشمي مولا هم المدني، عن محمد بن قيس قال: انهدم الحائط الذي على قبر رسول الله ﷺ فرأيت قبره مرتفعا وقبر أبي بكر وقبر عمر رضي الله عنهما، فقبر رسول الله ﷺ مقدم في القبلة، وقبر أبي بكر رضي الله عنه وراءه من قبل رأس النبي ﷺ، وقبر عمر رضي الله عنه وراء قبر النبي ﷺ من قبل رجله بحذاء قبر أبي بكر رضي الله عنه، كأن رسول الله ﷺ أمام وهما خلفه.

وصورها أبو حسان الزيادي أيضا في «تاريخه» بالخط على الصورة المشهورة التي قال بها الجمهور، فقال: أخبرنا إبراهيم بن المنذر الحزامي، حدثني عبد الله بن محمد بن يحيى بن عروة بن الزبير، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها قالت: لما توفي أبو بكر رضي الله عنه دفن إلى جنب رسول الله ﷺ رأسه بين كتفي رسول الله ﷺ.

وحدث زكريا بن يحيى بن خلاد، عن الأصمعي، حدثنا سلمة بن بلال، عن مجالد، عن الشعبي: أن حسانا رضي الله عنها قال في النبي ﷺ، وفي أبي بكر وعمر رضي الله عنهما:

ثلاثة برزوا بسبقهم نضرهم ربهم إذا نُشروا

فليس من مؤمنٍ له بصرٌ ينكرُ من فضلهم إذا ذُكروا

ونقل أهل السير: عن سعيد بن المسيّب قال: بقي في البيت موضع قبر في السهوة الشرقية^(١)، يُدفن فيها عيسى ابن مريم عليه الصلاة والسلام، ويكون قبره الرابع^(٢).

عاشوا بلا فرقة ثلاثتهم واجتمعوا في الممات إذ قبروا

خرجه أبو القاسم اللالكائي في كتابه «شرح السنة» للشعبي.

وعن أبي الأحوص الجشمي، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال رسول الله ﷺ: «ما من مولود إلا في سرتة من تربته التي يولد منها، فإذا رد إلى أرذل عمره رد إلى تربته التي خلق منها، حتى يدفن فيها، وإني وأبو بكر وعمر خلقنا من تربة واحدة، وفيها ندفن».

وروى الحافظ أبو نعيم عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال رسول الله ﷺ: «ما من مولود إلا وقد ذر عليه من تراب حفرة». قال أبو عاصم: ما نجد لأبي بكر وعمر رضي الله عنهما فضيلة مثل هذه، لأن طيبتهما طينة رسول الله ﷺ.

وقد اختلف في القبر الشريف هل هو مسنم أو مسطح؟ فروي الوصفان:

وفي «صحيح البخاري»: عن أبي بكر بن عياش، عن سفيان التمار أنه حدثه أنه رأى قبر النبي ﷺ مسنماً.

وروي عن إبراهيم النخعي، أخبرني من شاهد قبر رسول الله ﷺ وقبر أبي بكر وعمر رضي الله عنهما أنها مسنمة وعليها أحجار بيض.

وخرج أبو بكر أحمد بن مروان المالكي في «المجالسة» من حديث القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق قال: دخلت على عائشة رضي الله عنها فقلت: يا أمه، اكشفي لي عن قبر رسول الله ﷺ، فكشفت لي عن ثلاثة أقبر ليست بالمشرفة ولا اللاطئة مبطوحة من بطحاء العرصة، فرأيت قبر النبي ﷺ مسنماً وأبو بكر الصديق رضي الله عنه رأسه عند منكب النبي ﷺ، وعمر بن الخطاب رضي الله عنه رأسه عند رجلي النبي ﷺ.

(١) في (ز): «الشريفة».

(٢) خرجه الطبراني كما في «مجمع الزوائد» (٨ / ٢٠٦) و«فتح الباري» (١٣ / ٣٠٨) وهو ضعيف.

قيل: والسهوة: بيت صغير منحدر، في الأرض قليلاً، شبيهة بالمخدع والخزانة.

وقيل: هو كالصفة يكون بين يدي البيت^(١).

وقيل: [هو]^(٢) شبيهة بالرّف والطاق يُوضع فيه الشيء. قاله ابن عساكر.

[ونقل]^(٣) عن يحيى بن سليمان بن نضلة^(٤) قال: قال: هارون الرشيد لمالك بن أنس: كيف كانت منزلة أبي بكر وعمر رضي الله عنهما من رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال مالك: كقرب قبريهما من قبره بعد وفاتيهما. فقال: شفيتني يا مالك [ق/٤٠/١] شفيتني يا مالك^(٥).

(١) في (ز): «في البيت».

(٢) سقط من (د).

(٣) سقط من (ز).

(٤) قال الحافظ ابن حجر رحمته الله في «لسان الميزان» (٢٦١/٦): يحيى بن سليمان بن نضلة الخزاعي المدني روى عن مالك وسليمان بن بلال، وعنه ابن صاعد، وكان يفخم أمره، وقال ابن عقدة: سمعت ابن خراش يقول: لا ليسوي شيئاً، قلت: وقع لي من عالي حديثه، انتهى.

وذكره ابن أبي حاتم وذكر في شيوخه مسلم بن خالد وابن أبي الزناد وغيرهما، قال: وكتب عنه أبي وسألته عنه فقال: شيخ حدث أياماً ثم توفي، وذكره ابن حبان في الثقات فقال: يخطئ ويهم. قال: ابن عدي: روى عن مالك وأهل المدينة أحاديث عامتها مستقيمة.

(٥) رواه اللالكائي في «شرح أصول السنة» (٢٤٦١) والأجري في «الشرعية»

(١٩٠٩) وإسناده ضعيف.

[وقد روى [١/٧١] معناه بسنده^(١) الحافظ ابن عساكر عن زين العابدين]^(٢).

ونقل ابن النجار^(٣): أن رسول الله ﷺ لقي جنازة في بعض سبائك

قال محمد بن الحسين الأجرى رحمه الله:

فلا الرشيد بحمد الله أنكر هذا من قول مالك، بل تلقاه من مالك بالتصديق والسرور، ومالك فقيه الحجاز أخبر الرشيد عن دفن أبي بكر وعمر مع النبي ﷺ بما لا ينكره أحد، لا شريف ولا غيره. فله الحمد.

ولو قال قائل: إن النبي ﷺ وأبا بكر وعمر ^{معهما} خلقوا من تربة واحدة لصدق في قوله.

فإن قال قائل: وما الحجة في ما قلت؟

قيل: روي أن النبي ﷺ مر بقبر فقال: «من هذا؟». فقالوا: فلان الحبشي. فقال: «سبحان الله، سيق من أرضه وسمائه إلى التربة التي خلق منها». فدل بهذا القول أن الإنسان يدفن في التربة التي خلق منها من الأرض. كذا النبي ﷺ خلق هو وأبو بكر وعمر من تربة واحدة، دفنوا ثلاثهم في تربة واحدة. انتهى.

قال مقيده عفا الله عنه: وما قرره الأجرى رحمه الله ليس ينتهض عليه دليل صحيح، فالحديث ضعيف كما تقدم، ولا ينبغي تثبيت أمر بهذه القوة إن لم يقم عليه دليل صحيح، والله أعلم.

(١) في (ز): «بسند».

(٢) سقط من الأصل.

(٣) رواه ابن النجار في «الدرة الثمينة» (رقم ٤٣٧) قال: أنبأنا أبو القاسم الصموت، عن الحسن بن أحمد، عن أحمد بن عبد الله، عن جعفر بن محمد، أخبرنا أبو يزيد، حدثنا الزبير، حدثنا محمد بن الحسن، عن عبد العزيز بن محمد، عن أنيس بن أبي يحيى قال: لقي رسول الله ﷺ... الحديث. وهو حديث ضعيف منكر ففي إسناده محمد بن الحسن، وهو ابن زبالة وهو واهي الحديث.

المدينة^(١)، فسأل عنها، قالوا: فلان الحبشي. فقال رسول الله ﷺ: «سِنَّقَ^(٢) مِنْ أَرْضِهِ وَسَمَائِهِ إِلَى التُّرْبَةِ الَّتِي خُلِقَ مِنْهَا»^(٣).

(١) سقط من (ز).

(٢) في الأصل: «يشق».

(٣) خرجه الأجرى في «الشریعة» (١٩١٠) من طريق سليمان بن داود الشاذكوني عن الدراوردي عن أنيس بن أبي يحيى عن أبيه عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً، وإسناده وإه فيه الشاذكوني وهو متروك.

وخرجه أبو عثمان سعيد بن محمد بن أحمد البحيري في كتاب «الأحاديث الألف ما استفاد ويعز وجودها» من طريق محمد بن يحيى بن أبي عمر العدني عن الدراوردي عن أنيس به كما في «جامع الآثار».

وخرجه الحاكم في «مستدرکه» (١ / ٥٢١) والبيهقي في «الشعب» (٩٨٩١)، من طريق يحيى بن صالح الوحاظي عن الدراوردي به.

وخرجه البزار (٨٤٢ / كشف) من طريق عبد الله بن جعفر بن نجیح عن أبيه عن أنيس بن أبي يحيى به، وإسناده ضعيف لضعف عبد الله بن جعفر، وأما أبوه فلم أجد ترجمته، إلا أن الدراوردي متابع له.

والحديث مداره على أنيس بن أبي يحيى عن أبيه سمعان: أما أنيس فهو ثقة من كبار أتباع التابعين، وهو من رواة أبي داود والنسائي، ولم أر طعناً لأحد فيه بل هو ثقة باتفاقهم، وقال ابن حبان في الثقات: يكنى أبا يونس مات سنة أربع وأربعين. يعني ومائة. وقال: قيل سنة ست وأربعين.

وأما أبوه واسمه سمعان، فقد روى له الأربعة ووثقه ابن حبان، وقال النسائي: ليس به بأس، ولذا قال ابن حجر في التقریب: لا بأس به.

قلت: لم يرو عنه غير ابنه محمد وأنيس، وقول النسائي غير كافٍ في رفع الجهالة عنه، فهو مجهول، وعليه فالحديث ضعيف، ولكن له شواهد وهي كذلك ضعيفة:...

خرجه أبو الحسن محمد بن أحمد البراء العبدي في «الروضة الصغيرة» كما في «جامع الآثار في السير ومولد المختار» والطبراني في «الأوسط» (٥١٢٦) من طريق الأحوص بن حكيم عن راشد بن سعد وأبي الزاهرية حدير بن كريب عن أبي الدرداء قال: مر بنا النبي ﷺ ونحن نحفر قبراً فقال: «ما تصنعون؟» قلنا: نحفر قبراً لهذا العبد الأسود. قال: «جاءت به منيته إلى قبره»، وإسناده ضعيف لأحوص ابن حكيم.

فعلى هذا؛ طينةُ النبي ﷺ التي خُلِقَ منها مِنَ المدينة، وطينةُ أبي بكرٍ وعمرَ رضي الله عنهما منها، وهي أعلى المراتبِ، فرضي الله عنَّا بهما، والله أعلم.

وخرجه الطبراني في «الكبير» كما في «جامع الآثار في السير ومولد المختار» عن عبد الله بن أحمد بن حنبل عن عقبة بن مكرم عن عبد الله بن عيسى الخزاز عن يحيى البكاء عن ابن عمر أن حبشيًا دفن بالمدينة، فقال رسول الله ﷺ: «دفن بالطينة التي خلق منها» وإسناده ضعيف، ففيه عبد الله بن عيسى، والبكاء وكلاهما ضعيف، ومن طريقهما خرجه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» (٢ / ٣٠٤) والخطيب في «موضح أوهام الجمع والتفريق» (٢ / ٢١٧).

والحديث ذكره الشيخ الألباني رحمته الله في «السلسلة الصحيحة» (١٨٥٨) ولفظه: «دفن في الطينة التي خُلِقَ منها» من حديث ابن عمر رضي الله عنهما وضعف إسناده، وساق له شاهدًا من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه وضعف إسناده، وساق له شاهدًا آخر من حديث أبي الدرداء وضعف إسناده، ثم قال رحمته الله: والحديث عندي حسن بمجموع طرقه.

الفصلُ الثاني

في زيارة سيدنا رسول الله ﷺ

وبعض ما ورد [في فضلها] (١)

وفيه طرفان

الأول في فضلها:

رُوينا من حديثِ الدارقطني عن ابنِ عُمرَ: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ زَارَ قَبْرِي وَجَبَتْ لَهُ شَفَاعَتِي» (٢).

(١) سقط من (ز).

(٢) حديث ضعيف: خرجه الدارقطني في «السنن» (٢٧٨ / ٢) والعقيلي (١٧٠ / ٤) وابن خزيمة في «صحيحه» كما في «تلخيص الحبير» (٢٦٧ / ٢) من طريق موسى بن هلال عن عبيد الله . بالتصغير . عن نافع عنه، وإسناده ضعيف، فموسى بن هلال مجهول العدالة. قال ابن المنير في «البدر المنير» (٢٩٦/٦): وهذا إسناد جيد، لكن قال أبو حاتم الرازي بعد أن ذكر جماعة رووا عنه: هو مجهول. وقال العقيلي: لا يصح حديث موسى، ولا يتابع عليه، والرواية في هذا الباب فيها لين.

وخرجه ابن عدي (٣٥١ / ٦) والبيهقي في «الشعب» (٤٩٠ / ٣) رقم (٤١٥٩) من طريق موسى بن هلال أيضًا عن عبد الله بن عمر العمري . بالتكبير . عن نافع به، وإسناده أيضًا ضعيف لجهالة موسى وضعف عبد الله العمري، ولا يقال إن عبد الله [المكبر] قد تابعه عبيد الله [المصغر]، فإنه إسناد واحد وقع فيه تصحيف. قال البيهقي في «شعب الإيمان» (٤٩٠/٣): وسواء قال: «عبيد الله» أو «عبد الله» فهو منكر عن نافع عن ابن عمر، لم يأت به غيره.

وقال ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي «السان الميزان» (٢٢٦/٤):
رواه ابن خزيمة في مختصر المختصر عن محمد بن إسماعيل الأحمسي عنه،
انتهى.

قال ابن خزيمة في «صحيحه» في باب زيارة قبر النبي ﷺ: إن ثبت الخبر فإن في القلب منه، ثم رواه عن الأحمسي كما تقدم، وعن عبد بن محمد الوراق عن موسى بن هلال عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر رَحِمَهُ اللهُ بِهِ، وقال بعد: أنا أبرأ من عهدته، هذا الخبر من رواية الأحمسي أشبه؛ لأن عبيد الله بن عمر أجل وأحفظ من أن يروى مثل هذا المنكر، فإن كان موسى بن هلال لم يغلط في من فوق أحد العمرين فشبّه أن يكون هذا من حديث عبد الله بن عمير، فأما من حديث عبيد الله بن عمر فإنني لا أشك أنه ليس من حديثه، هذه عبارته بحروفها، وعبد الله بن عمر العمري بالتكبير ضعيف الحديث، وأخوه عبيد الله بن عمر بالتصغير ثقة حافظ جليل، ومع ما تقدم من عبارة ابن خزيمة وكشفه عن علة هذا الخبر لا يحسن أن يقال أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» إلا مع البيان. اهـ.

وهذا الحديث هو أول ما بدأ به السبكي في كتابه «شفاء السقام» وقال ابن عبد الهادي رَحِمَهُ اللهُ فِي «الصارم المنكي في الرد على السبكي»:
وهذا الحديث الذي ابتدأ المعترض بذكره وزعم أنه حديث حسن أو صحيح هو أمثل حديث ذكره في هذا الباب، وهو مع هذا حديث غير صحيح، ولا ثابت، بل هو حديث منكر عند أئمة هذا الشأن، ضعيف الإسناد عندهم، لا يقوم بمثله حجة، ولا يعتمد على مثله عند الاحتجاج إلا الضعفاء في هذا العلم، وقد بين أئمة هذا العلم والراسخون فيه والمعتمد على كلامهم والمرجوع إلى أقوالهم ضعف هذا الخبر ونكارتة، كما سنذكر بعض ما بلغنا عنهم في ذلك إن شاء الله تعالى.

وجميع الأحاديث التي ذكرها المعترض في هذا الباب وزعم أنها بضعة عشر حديثاً ليس فيها حديث صحيح، بل كلها ضعيفة واهية، وقد بلغ الضعف ببعضها إلى أن حكم عليه الأئمة الحفاظ بالوضع، كما أشار إليه شيخ الإسلام.

ولو فرض أن هذا الحديث المذكور صحيح ثابت لم يكن فيه دليل على مقصود هذا المعترض، ولا حجة على مراده كما سيأتي بيانه إن شاء الله تعالى، فكيف وهو حديث

ورواه عبد الحق في أحكامه الوسطى^(١) وفي الصغرى، وسكت عنه، وسكوته عن الحديث فيها دليل على صحته^(٢) [٧١/ب].

وفي «المعجم الكبير» للطبراني^(٣): أن النبي ﷺ قال: «من جاءني زائراً لا يُعْمَلُ حَاجَةٌ إِلَّا زيارتي؛ كان حقاً علي أن أكون له شفيعاً يوم القيامة»^(٤). وصححه ابن السكن.

منكر ضعيف الإسناد واهي الطريق، لا يصلح الاحتجاج بمثله، ولم يصححه أحد من الحفاظ المشهورين، ولا اعتمد عليه أحد من الأئمة المحققين، بل إنما رواه مثل الدارقطني الذي يجمع في كتابه غرائب السنن، ويكثر فيه من رواية الأحاديث الضعيفة بل والموضوعة، وبين علة الحديث، وسبب ضعفه وإنكاره في بعض المواضع، أو رواه مثل أبي جعفر العقيلي، وأبي أحمد بن عدي في كتابيهما في الضعفاء مع تبيينهما لضعفه ونكارتة، أو مثل البيهقي مع بيانه أيضاً لإنكاره.

(١) «الأحكام الوسطى» (٣٤١/٢).

(٢) هذه الدعوى غير صحيحة، وسكوته لا يعتبر تصحيحاً، وهو وإن كان سكت عنه، فقد تعقبه ابن القطان في «بيان الوهم والإيهام» (٣٢٤/٤). وقال الحافظ ابن حجر في «اللسان الميزان» (١٥٩/٦): أورده عبد الحق في «الأحكام» من طريقه [يعني موسى ابن هلال] وسكت عليه، فتعقبه ابن القطان، وقال: الظاهر أنه لم يسكت عنه تصحيحاً، وإنما تسامح فيه لأنه من الحث أو الترغيب.

(٣) «المعجم الكبير» (٢٩١/١٢ / رقم ١٣١٤٩).

(٤) حديث ضعيف: خرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٢٩١ / ١٢) والدارقطني في «السنن» كما في «ميزان الاعتدال» (٤١٥ / ٦) وأبو الشيخ كذلك كما في الموضوع السابق، وفي إسناده مسلمة بن سالم ويقال: مسلم بن سالم وهو ضعيف.

قال ابن عبد الهادي رَحِمَهُ اللهُ فِي «الصَّارِمِ الْمَنَكِيِّ فِي الرَّدِّ عَلَى السَّبْكِ»:

هذا الحديث ليس في ذكر زيارة القبر، ولا ذكر الزيارة بعد الموت مع أنه حديث ضعيف الإسناد لا يصلح الاحتجاج به، ولا يجوز الاعتماد على مثله، ولم يخرج أحد

من أصحاب الكتب الستة، ولا رواه الإمام أحمد في مسنده، ولا أحد من الأئمة المعتمد على ما أطلقوه في روايتهم، ولا صححه إمام يعتمد على تصحيحه، وقد تفرد به هذا الشيخ الذي لم يعرف بنقل العلم، ولم يشتهر بحمله، ولم يعرف من حاله ما يوجب قبول خبره، وهو مسلمة بن سالم الجهني، الذي لم يشتهر إلا برواية هذا الحديث المنكر، وحديث آخر موضوع ذكره الطبراني بالإسناد المتقدم ومثته «الحجامة في الرأس أمان من الجنون والجذام والبرص والنعاس والضرس» وروي عنه حديث آخر منكر من رواية غير العبادي.

وإذا تفرد مثل هذا الشيخ المجهول الحال القليل الرواية بمثل هذين الحديثين المنكرين عن عبيد الله بن عمر أثبت آل عمر بن الخطاب في زمانه وأحفظهم عن نافع عن سالم عن أبيه عن عبدالله بن عمر من بين سائر أصحاب عبيد الله الثقات المشهورين والأثبات المتقين، علم أنه شيخ لا يحل الاحتجاج بخبره، ولا يجوز الاعتماد على روايته، هذا مع أن الراوي عنه وهو عبد الله بن محمد العبادي أحد الشيوخ الذين لا يحتج بما تفردوا به قد اختلف عليه في إسناد الحديث، فقليل عنه عن نافع عن سالم كما تقدم، وقيل عنه عن نافع وسالم.

وقد خالفه من هو أمثل منه وهو مسلم بن حاتم الأنصاري، وهو شيخ صدوق فرواه عن مسلمة بن سالم عن عبد الله، يعني العمري، عن نافع، عن سالم عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «من جاءني زائراً لم تنزعه حاجة إلا زيارتي كان حقاً علي أن أكون له شفيعاً يوم القيامة» هكذا رواه الحافظ أبو نعيم عن أبي محمد بن حيان عن محمد بن أحمد بن سليمان الهروي عن مسلم بن حاتم الأنصاري.

وهذه الرواية رواية مسلم بن حاتم التي قال فيها عن «عبد الله» وهو العمري الصغير المكبر الضعيف أولى من رواية العبادي التي اضطرب فيها، وقال عن «عبيد الله» يعني العمري الكبير المصغر الثقة الثبت، وكلا الروايتين لا يجوز الاعتماد عليهما لمدارهما على شيخ واحد غير مقبول الرواية، وهو مسلمة بن سالم وهو شبيه بموسى بن هلال صاحب الحديث المتقدم الذي يرويه عن عبد الله العمري، أو عن أخيه عبيد الله، وقد اختلف عليه في ذلك كما اختلف على مسلمة.

والأقرب أن الحديثين في هذا الحديث واحد برواية الصغير المتكلم فيه، وقد

اختلف عليه شيخان غير معروفين بالنقل ولا مشهورين بالضبط في إسناد الحديث ومنتنه فقال أحدهما في روايته: عن نافع عن سالم عن ابن عمر، وقيل: عنه عن نافع وسالم، عن ابن عمر، وقال الآخر: عن نافع عن ابن عمر ولم يذكر سالمًا. وذكر أحدهما في روايته زيارة قبره، ولم يذكر الأعمال إلى زيارته وذكر الآخر الأعمال إلى زيارته من غير ذكر القبر في روايته، ومثل هذا الحديث إذا تفرد به شيخان مجهولا الحال قليلا الرواية عن شيخ سئى الحفظ مضطرب الحديث، واختلفا عليه واضطربا مثل هذا الاضطراب المشعر بالضعف وعدم الضبط لم يجز الاحتجاج به على حكم من الأحكام الشرعية ولا الاعتماد عليه في شيء من المسائل الدينية، وكم من حديث له طرق كثيرة أمثل من طريق هذا الحديث وقد نص أئمة هذا الشأن على ضعفه وعدم الاحتجاج به واتفقوا على رده وعدم قبوله.

والمحفوظ عن نافع عن ابن عمر عن النبي - ﷺ - ما رواه عنه أيوب السختياني، وعبيد الله بن عمر، وربيع بن عثمان وغيرهم، وليس فيه ذكر الأعمال ولا ذكر زيارة القبر بل لفظ بعضهم: «من استطاع منكم أن يموت بالمدينة فليمت فإنه من مات بها كنت له شفيعًا أو شهيدًا» وفي لفظ: «من زارني بالمدينة كنت له شفيعًا أو شهيدًا» وهذا اللفظ غير محفوظ، ولفظ بعضهم «لا يصبر على لأوائها وشدتها أحد إلا كنت له شهيدًا أو شفيعًا يوم القيامة».

وأما قول المصنف «صححه ابن السكن» فلعله ما حكاه ابن الملقن (٢٩٨/٦) - (٢٩٩): أخرجه عن عبدان بن أحمد نا عبد الله بن محمد العبادي البصري ثنا مسلمة بن سالم الجهني ثنا عبيد الله بن عمر به وعزاه الضياء في «أحكامه» إلى رواية الطبراني بلفظ: «من جاءني زائرًا لا ينزعه غير زيارتي كان حقًا على الله أن أكون له شفيعًا يوم القيامة» ثم قال رواه من رواية عبد الله بن عمر العمري قال الإمام أحمد: لا بأس به، وقال النسائي: ليس بالقوي، والذي رأته في «الطبراني الكبير» عبيد الله بالتصغير كما أسلفته فلعله في غير «المعجم الكبير» وذكره ابن السكن في «سننه الصحاح المأثورة» بلفظ: «من جاءني زائرًا لا تنزعه حاجة إلا زيارتي كان حقًا على أن أكون له شفيعًا يوم القيامة».

ونقل ابن زبالة: أن رسول الله^(١) ﷺ قال: «مَنْ زارني بالمدينة كان في جوارِي يوم القيامة»^(٢).

(١) في (ز): «النبى».

(٢) خرجه العقيلي في «الضعفاء الكبير» (٣٦١/٤-٣٦٢) والدارقطني (٢٧٨/٢) والبيهقي في «الشعب» (٤١٥١) والدينوري في «المجالسة» (١٣٠) من طريق هارون بن قزعة عن رجل من آل الخطاب عن النبي ﷺ وقال البخاري: هارون مديني لا يتابع عليه.

قال العقيلي بعد ذكر هذا الحديث: والرواية في هذا لينة.

وقال ابن عبد الهادي رَحِمَهُ اللهُ فِي «الصَّارِمِ الْمَنَكِيِّ فِي الرَّدِّ عَلَى السَّبْكِيِّ»:

هكذا في هذه الرواية عن رجل من آل الخطاب، وهو يوافق رواية الطيالسي، عن رجل من آل عمر، وكأنه تصحيف من حاطب، والذي في تاريخ البخاري عن رجل من ولد حاطب، وليس في هذه الرواية التي ذكرها العقيلي ذكر عمر كما في رواية الطيالسي، وكذلك رواية وكيع التي ذكرها البخاري ليس فيها ذكر عمر أيضًا، فالظاهر أن ذكره وهم من الطيالسي وكذلك إسقاطه هارون من روايته وهم أيضًا، ومدار الحديث على هارون وهو شيخ مجهول لا يعرف له ذكر إلا في هذا الحديث، وقد ذكره أبو الفتح الأزدي، وقال: هو متروك الحديث لا يحتج به.

وقال أبو بشر محمد بن أحمد بن حماد الدولابي في «كتاب الضعفاء والمتروكين» له هارون أبو قزعة: روى عنه ميمون بن سوار لا يتابع عليه قاله البخاري.

وقال أبو أحمد بن عدي في «كتاب الكامل في معرفة الضعفاء وعلل الأحاديث»: هارون أبو قزعة سمعت ابن حماد يقول: قال البخاري: هارون أبو قزعة روى عنه ميمون بن سوار لا يتابع عليه، قال ابن عدي: وهارون أبو قزعة لم ينسب، وإنما روى الشيء الذي أشار إليه البخاري.

هذا جميع ما ذكره ابن عدي في ترجمة هارون، ولو كان عنده شيء من أمره غير ما قاله البخاري لذكره، كما هي عادته، فقد تبين أن مدار هذا الحديث على هارون أبي قزعة وهو شيخ لا يعرف إلا بهذا الحديث الضعيف ولم يشتهر من حاله ما يوجب

وينبغي لكل مسلم: اعتقاد كون زيارته ﷺ قربة؛ للأحاديث الواردة في ذلك^(١)، ولقوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَلَمُوا [د/٤١] أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا﴾^(٢) الآية؛

قبول خبره، ولم يذكره ابن أبي حاتم في «كتاب الجرح والتعديل»، ولا ذكره الحاكم أبو أحمد في كتاب الكنى، ولم يذكره النسائي في «كتاب الكنى» أيضاً، وقد تفرد بهذا الحديث عن هذا الرجل المبهم الذي لا يُدرى من هو ولا يُعرف ابن من هو، ومثل هذا لا يحتج به أحد ذاق طعم الحديث أو عقل شيئاً منه، هذا مع أن راويه عن هارون شيخ مختلف في اسمه غير معروف بتحمل العلم ولا مشهور بنقله ولم يوثقه أحد من الأئمة ولا قوى خبره أحد منهم، بل طعنوا فيه وردوه ولم يقبلوه.

(١) ذهب جماعة من أهل العلم إلى أن كل ما روي في فضل زيارة قبر النبي ﷺ ضعيف لا يصح، وقد بين ذلك الحافظ ابن عبد الهادي رحمته في «الصارم المنكي في الرد على السبكي» فقال تعليقا على حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ «من زار قبري وجبت له شفاعتي» قال رحمته (ص ٤٠):

هذا الحديث الذي ابتدأ المعترض بذكره وزعم أنه حديث حسن أو صحيح هو أمثل حديث ذكره في هذا الباب، وهو مع هذا حديث غير صحيح، ولا ثابت، بل هو حديث منكر عند أئمة هذا الشأن، ضعيف الإسناد عندهم، لا يقوم بمثله حجة، ولا يعتمد على مثله عند الاحتجاج إلا الضعفاء في هذا العلم، وقد بين أئمة هذا العلم والراسخون فيه، والمعتمد على كلامهم، والمرجوع إلى أقوالهم ضعف هذا الخبر ونكارتة.

وجميع الأحاديث التي ذكرها المعترض في هذا الباب، وزعم أنها بضعة عشر حديثاً، ليس فيها حديث صحيح، بل كلها ضعيفة واهية، وقد بلغ الضعف ببعضها إلى أن حكم عليه الأئمة الحفاظ بالوضع، كما أشار إليه شيخ الإسلام.

(٢) هكذا جاءت الآية بتمامها في (د) فقط وجاءت ناقصة في (ز) وأنقص منها

بالأصل.

لأن تعظيمه ﷺ لا ينقطع بموته^(١).

(١) وهذا صحيح لا يشك مسلم فيه، فحرمة ﷺ وهو ميت كحرمة وهو حي. فالذي شرع لنا في حق الرسل فيه تحقيق توحيد الله وحده، وتحقيق طاعتهم، وفيه مزيد الرحمة لهم ورفعة الدرجة والرضوان لنا ولهم. والأنبياء لا ينقص عند الله جاههم بموتهم، بل هم في مزيد من كرامة الله وإحسانه إليهم، ورفع الدرجات لهم عند الله، وليس في هذا ما يوجب أن نطلب منهم الحاجات بعد الموت، كما كانت تطلب منهم في الحياة، ولا أن يؤمروا وينهوا، وإذ قد علم بالاضطرار انقطاع هذا الحكم عن جميع الأموات، فيظن هؤلاء الجهال الضلال أن مسألتهم والطلب منهم هو من باب رفع قدرهم، وكذبوا، ليس الأمر كذلك، وإنما ذلك من باب التكليف لهم، وهم يثابون على ذلك، والمكلف لهم المؤذي يتضرر بذلك ويعذب به وإذا طلب سائلهم منهم حاجته لم يكن ذلك سبب جاههم فإن ذلك يطلب ممن لا جاه له عند الله، بل قد يطلب بعض المطالب من الكفار والفجار، وكل من يرجون منه أن يقضي حاجتهم سألوه واستغاثوا به، سواء كان ذلك السؤال جائزاً في الشرع أو لم يكن، وخواص أصحابه لم يكونوا يسألونه شيئاً من ذلك، والمؤمنون منهم يسألونه عند الحاجة والضرورة.

وأما من فيه جهل ونفاق فكانوا يسألونه ويلحون عليه ويؤذونه بالسؤال، وهو يصبر على أذاهم، ويعطيهم لله تعالى إحساناً إليهم، وتألماً لقلوبهم، واستجلاباً لهم، ليدخلوا في الإسلام، أو يردهم بميسور من القول، كما في حديث ابن أبي هالة أنه كان إذا أتاه طالب حاجة لم يرده إلا بها أو بميسور من القول، وذلك لأن الله أمره بذلك فقال ﴿وَمَاتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا ۚ إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُورًا ۚ﴾ (٢٧) وَإِنَّمَا تَعْرِضَنَّ عَنْهُمْ ابْتِغَاءَ رَحْمَةٍ مِّن رَّبِّكَ تَرْجُوهَا فَقُل لَّهُمْ قَوْلًا مَّيْسُورًا ﴿٢٨﴾ وقد عرف ما ورد في سبب نزول الآية من إعطائه السائل ما سأل حتى لحقه الضرر وكل ذلك كان وهو حي.

وبكل حال فالذي كان يسألهم ويطلب منهم سواء كان عاصياً لله أو غير عاصٍ، إنما كان يسألهم لاعتقاده أنهم قادرون عليه، وعلى إعطائه سؤله، وكم ممن كان يسأل الرسول ما ليس عنده ويؤذيه بذلك.

ولا يُقال: إِنَّ استغفارَ الرسولِ ﷺ لهم إنما هو [في] ^(١) حالِ حياته ^(٢)، وليستِ الزيارةُ كذلكَ لما أجابَ [به] ^(٣) بعضُ أئمةِ المُحققين: أنَّ الآيةَ دَلَّتْ على تعليقِ وُجْدانِ الله تعالى توابًا رحيماً بثلاثةِ أمورٍ: المجيءُ، واستغفارُهُم، واستغفارُ الرسولِ ﷺ لهم، وقد حصلَ [ق/٤٠/ب] استغفارُ الرسولِ ﷺ لجميعِ المؤمنين؛ لأنه ﷺ [١/٧٢] قد استغفرَ للجميعِ، قال الله تعالى: ﴿وَأَسْتَغْفِرُ لِدُنْيِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾، فإذا ^(٤) وُجِدَ مجيؤُهُم واستغفارُهُم تكَمَّلَتِ الأمورُ الثلاثةُ الموجبةُ لتوبةِ الله ورحمته ^(٥).

فالسؤال إنما كان لأجل اعتقاده القدرة على المسؤول، لا لأجل الجاه، وهكذا كل مسؤول من الخلق، ومطلوب منه في دفع الضرر، إنما يسأل ويطلب منه لاعتقاد قدرته على فعل المسؤول، وإلا فعاقل من العقلاء لا يسأل أحدا ما يعتقد أنه لا يقدر عليه، ولا يستعينه في أمر يعرف أنه لا يقدر على الإثابة فيه، ولكن تارة الاعتقاد يصيب ويخطئ. انتهى كلام شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ.

(١) سقط من (ز).

(٢) بل هذا الذي ينبغي أن يقال، فإن النبي ﷺ لا يستغفر لأحد بعد مماته، وما ذكره المصنف بعد ذلك فإنما هو محل ووضع للأدلة في غير مواضعها، وهذا هو الفرق بين طريقة السلف والخلف.

(٣) سقط من (ز).

(٤) في (د): «وإذا».

(٥) ومما يستدل به على خطأ كلام المصنف رَحِمَهُ اللهُ أنه لم يقل بقوله أحد من الصحابة الذين نزل القرآن بينهم وهم يرون رسول الله يتلوه ويفسره لهم، وسياق الآيات واضح وظاهر في أنه في حق المنافقين المعرضين عن حكم الكتاب والسنة، وقد دعاهم الله تعالى للتوبة فقال: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا

وقد أجمع المسلمون على استحباب زيارة القبور، كما حكاه النووي^(١).

اللَّهُ وَأَسْتَغْفِرُ لَهُمُ الرَّسُولَ لَوْجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا ﴿١﴾ وما نعلم أن أحدا من أصحاب النبي ﷺ جاء قبره واستغفر وتاب هناك ولا شكا إليه ذنبه.

(١) وينبغي أن يعلم أن شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ لم يحرم زيارة القبور على الوجه المشروع في شيء من كتبه، ولم ينها عنها، ولم يكرهها بل استحبابها، وحض عليها. ومناسكه ومصنفاته طافحة بذكر استحباب زيارة قبر النبي ﷺ وسائر القبور، وكذلك سائر كتبه ذكر فيها استحباب زيارة قبر النبي ﷺ، ولم ينكر زيارتها في موضع من المواضع، ولا ذكر في ذلك خلافاً إلا نقلاً غريباً ذكره في بعض كتبه عن بعض التابعين.

وإنما تكلم عن مسألة شد الرحال وإعمال المطي إلى مجرد زيارة القبور، وذكر في ذلك قولين للعلماء المتقدمين والمتأخرين.

أحدهما: القول بإباحة ذلك كما يقوله بعض أصحاب الشافعي وأحمد.

والثاني: أنه منهي عنه كما نص عليه إمام دار الهجرة مالك بن أنس.

ولم ينقل عن أحد من الأئمة الثلاثة خلاف ذلك، وإليه ذهب جماعة من أصحاب الشافعي وأحمد.

وهكذا ذكر الشيخ الخلاف في شد الرحال وإعمال المطي إلى القبور، ولم يذكره في الزيارة الخالية عن شد رحل وإعمال مطي، والسفر إلى زيارة القبور مسألة، وزيارتها من غير سفر مسألة أخرى، ومن خلط هذه المسألة بهذه المسألة، وجعلهما مسألة واحدة وحكم عليهما بحكم واحد وأخذ في التشنيع على من فرق بينهما وبالغ في التنفير عنه فقد حرم التوفيق، وحاد عن سواء الطريق.

واحتج الشيخ لمن قال بمنع شد الرحال وإعمال المطي إلى القبور بالحديث المشهور المتفق على صحته من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ أنه قال: «لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: مسجدي هذا، والمسجد الحرام، والمسجد

[وأوجبها الظاهرية] (١) فزيارته ﷺ مطلوبة بالعموم [والخصوص] (٢)
لما سبق؛ ولأن زيارة القبر تعظيم، وتعظيمه ﷺ واجب (٣).

«الأقصى»، هكذا خرجه البخاري ومسلم في صحيحيهما بصيغة الخبر «لا تشد الرحال»، ومعنى الخبر في هذا معنى النهي، يبين ذلك ما رواه مسلم في صحيحه من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: «لا تشدوا الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد مسجدي هذا والمسجد الحرام والمسجد الأقصى»، هكذا رواه مسلم بصيغة النهي، ورواه الإمام إسحاق بن راهويه في مسنده، بصيغة الحصر: «إنما تشد الرحال إلى ثلاثة مساجد مسجد إبراهيم ومسجد محمد ومسجد بيت المقدس».

وقد روى عبد الله بن عمر رضي الله عنهما هذا الحديث أيضا عن النبي ﷺ بصيغة النهي: «لا تشدوا الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد الحرام ومسجد المدينة ومسجد بيت المقدس».

هذا هو الذي فعل الشيخ رحمته الله حكى الخلاف في مسألة بين العلماء واحتج لأحد القولين بحديث متفق على صحته، فأبي عتب عليه في ذلك؟ ولكن نعوذ بالله من الحسد والبغي واتباع الهوى، والله سبحانه المستول أن يوفقنا وإخواننا المسلمين لما يحبه ويرضاه من العمل الصالح والقول الجميل؛ فإنه يقول الحق وهو يهدي السبيل، وينفعنا وسائر المسلمين بما يستعملنا به من الأقوال والأفعال، ويجعله موافقا لشرعته خالصا لوجهه موصلا إلى أفضل حال، وما توفيقني إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب؛ ولا حول ولا قوة إلا بالله العزيز الحكيم.

(١) سقط من (ز).

(٢) سقط من (د).

(٣) قال القاضي عياض رحمته الله: زيارة قبره ﷺ سنة بين المسلمين مجمع عليها وفضيلة مرغوب فيها.وقال ابن عبد الهادي رحمته الله في «الصارم المنكي»:

هذا الإجماع الذي حكاه القاضي عياض رحمه الله تعالى حكاه شيخ الإسلام أيضًا، في غير موضع، وقد قدمنا غير مرة أنه ذكر في مصنفاته وفتاويه ومناسكه استحباب زيارة قبر النبي ﷺ على الوجه المشروع، ولم يذكر في ذلك نزاعًا بين العلماء، وإنما ذكر الخلاف بينهم في السفر لمجرد زيارة القبور، واختار المنع من ذلك كما هو مذهب مالك وغيره من أهل العلم، وهو الذي اختاره القاضي عياض مع حكايته هذا الإجماع.

ومقصود المعترض الاحتجاج على الشيخ بهذا الإجماع الذي ذكره القاضي عياض، والشيخ لا يخالف هذا الإجماع، بل يوافقه ويذهب إليه ويحكيه في مواضع مع قوله بالنهي عن السفر لزيارة القبور، كما ذهب إليه القاضي عياض ناقل هذا الإجماع، وينبغي للمعترض وأمثاله أن يعرفوا الفرق بين مواقع الإجماع ومحال النزاع ولا يخلطوا بعضها ببعض.

ولا ريب أن الإنسان إذا أتى مسجد النبي ﷺ استحباب له أن يفعل فيه ما يشرع له من الصلاة والصلاة على الرسول ﷺ والتسليم والثناء عليه ونشر فضائله ومناقبه وسنته وما يوجب محبته وتعظيمه والإيمان به وطاعته، وهذا هو المقصود من الزيارة الشرعية والسفر إلى مسجده للصلاة فيه، وما يتبع ذلك مستحب بالنص والإجماع، والسفر لمجرد زيارة القبر فيه نزاع.

قال الشيخ في أثناء كلامه: والقاضي عياض مع مالك وجمهور أصحابه يقولون: إن السفر إلى غير المساجد الثلاث محرم كقبور الأنبياء، فقول القاضي عياض: إن زيارة قبره سنة مجمع عليها وفضيلة مرغوب فيها، المراد به الزيارة الشرعية، كما ذكره مالك وأصحابه من أنه يسافر إلى مسجده، ثم يسلم عليه ويصلي عليه كما ذكره في كتبهم، ثم أطال الكلام.

والمقصود أن ما حكى القاضي عياض فيه الإجماع لم ينع عنه في الجواب، بل السفر إلى مسجده وزيارته على الوجه المشروع سنة مجمع عليها، كما ذكره القاضي عياض وبعضهم يسميها زيارة لقبره، وبعضهم يكره أن يسميها زيارة، ولا يدخل في

ذلك السفر إلى غير المساجد الثلاث، كالسفر إلى قبور الأنبياء والصالحين ومن سافر لمجرد قبورهم فلم يزر زيارة شرعية بل بدعية، فلهذا يقول أحمد أنه مجمع على أنه سنة، ولكن هذا الموضوع مما يشكل على كثير من الناس؛ فينبغي لمن أراد أن يعرف دين الإسلام أن يتأمل النصوص النبوية، ويعرف ما كان يفعله الصحابة والتابعون وما قاله أئمة المسلمين ليعرف المجتمع عليه من المتنازع فيه.

فإن الزيارة فيها مسائل متعددة فيها، ولكن لم يتنازعو فيما علمت في استحباب السفر إلى مسجده واستحباب الصلاة والسلام عليه فيه ونحو ذلك مما شرعه الله في مسجده ولم يتنازع الأئمة الأربعة والجمهور في أن السفر إلى غير الثلاثة ليس بمستحب لا لقبور الأنبياء والصالحين ولا غير ذلك فإن قول النبي ﷺ: «لا تشد الرحال» حديث متفق على صحته وعلى العمل به عند الأئمة المشهورين، وعلى أن السفر إلى زيارة القبور داخل فيه، فإما أن يكون نهياً، وإما أن يكون نفياً للاستحباب، وقد جاء في الصحيح بصيغة النهي صريحاً فتعين أنه نهى.

فهذان طرفان لا أعلم فيهما نزاعاً بين الأئمة الأربعة والجمهور، والأئمة الأربعة، وسائر العلماء لا يوجبون الوفاء على نذر أن يسافر إلى أثر نبي من الأنبياء قبورهم، أو غير قبورهم، وما علمت أحداً أوجبه غير ابن حزم، فإنه أوجب الوفاء على من نذر شيئاً أو ركوباً، أو نهوضاً إلى مكة، أو المدينة، أو بيت المقدس.

قال: وكذلك إلى أثر من آثار الأنبياء، قال: فإن نذر شيئاً، أو نهوضاً أو ركوباً إلى مسجد من المساجد غير الثلاث لم يلزمه، وهذا عكس قول الليث بن سعد فإنه قال: من نذر المشي إلى مسجد من المساجد مشى إلى ذلك المسجد، وابن حزم فهم من قوله: «لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد» أي لا تشد إلى مسجد، وهو لا يقول بفحوى الخطاب وتنبهه، فلا يجعل هذا نهياً عما هو دون المساجد في الفضيلة بطريق الأولى بل يقول في قول النبي ﷺ: «لا يبولن أحدكم في الماء الدائم ثم يغتسل فيه» إنه لو بال، ثم صب البول فيه لم يكن منهياً عن الاغتسال فيه، وداود الظاهري عنه في فحوى الخطاب روايتان هذه إحداهما، وابن حزم ومن قال بإحدى روايتي داود

ولهذا قال بعض العلماء: لا فرق في زيارته ﷺ بين الرجال والنساء، وإن كان محل الإجماع على استحباب زيارة القبور^(١) للرجال، وفي النساء خلاف، الأشهر في مذهب الشافعي: الكراهة^(٢).

الظاهري يقولون: إن قوله: ﴿فَلَا تَقُلْ لِمَا آفٍ﴾ لا يدل على تحريم الشتم والضرب، وهذا قول ضعيف جدًا، في غاية الفساد عند عامة العلماء، فإنهم يقولون: إذا كان البائل الذي يحتاج إلى البول قد نهى أن يبول فيه، ثم يغتسل فيه، فالذي بال في إناء، ثم صبه فيه أولى بالنهى، كما أنه لما نهى عن الاستجمار بطعام الجن وطعام دوابهم العظام والروث كان ذلك تنبيهًا على النهي عن الاستجمار بطعام الإنس بطريق الأولى، وكل ما نهى عنه الاستجمار به فتلطيخه بالعدرة أولى بالنهى، فإنه لا حاجة إلى ذلك، ولهذا فهم الصحابة من نهيه أن يسافر إلى غير المساجد الثلاث، أن السفر إلى طور سيناء داخل في النهي وإن لم يكن مسجدًا، كما جاء عن بصرة بن أبي بصرة وأبي سعيد وابن عمر وغيرهم.

(١) في (ز): «زيارته للقبور».

(٢) قال النووي رَحِمَهُ اللهُ فِي «شرح المذهب» (٢٧٦/٥-٢٠٧٧):

اتفقت نصوص الشافعي والأصحاب على أنه يستحب للرجال زيارة القبور، وهو قول العلماء كافة؛ نقل العبدري فيه إجماع المسلمين، ودليله مع الإجماع الأحاديث الصحيحة المشهورة.

وكانت زيارتها منهيًا عنها أولاً ثم نسخ، ثبت في «صحيح مسلم» رَحِمَهُ اللهُ عَنْ بريدة بن حنبل قال: قال رسول الله ﷺ: «كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها» وزاد أحمد بن حنبل والنسائي في روايتهما: «فزوروها ولا تقولوا هجرًا» والهجر الكلام الباطل، وكان النهي أولاً لقرب عهدهم من الجاهلية، فربما كانوا يتكلمون بكلام الجاهلية الباطل، فلما استقرت قواعد الإسلام، وتمهدت أحكامه، واشتهرت معالمه أبيع لهم الزيارة.

وقد صحَّ أن عمرَ بنَ عبد العزيز كان يبرِّدُ البريدَ للسلامِ على النبيِّ ^(١) ﷺ، فالفِسرُ إليها ^(٢) قُرْبَةٌ لعمومِ الأدلة، ومن نذَرَ الزيارةَ وجبَتْ عليه؛ كما جزمَ به ابنُ كج ^(٣) من أصحابنا.

وأما النساءُ فقال المصنّف [يعني الشيرازي] وصاحب البيان: لا تجوزُ لهن الزيارة، وهو ظاهر هذا الحديث، ولكنه شاذ في المذهب، والذي قطع به الجمهور أنها مكروهة لهن كراهة تنزيه.

وذكر الروياني في «البحر» وجهين: أحدهما يكرهه، كما قاله الجمهور، والثاني لا يكرهه قال: وهو الأصح إذا أمن عندي الافتتان.

وقال صاحب المستظهري: وعندي إن كانت زيارتهن لتجديد الحزن والتعديد والبكاء والنوح على ما جرت به عادتهن حرم، قال وعليه يحمل الحديث «لعن الله زوارات القبور» وإن كانت زيارتهن للاعتبار بلا تعديد ولا نياحة كره، إلا أن تكون عجوزًا لا تشتهي، فلا يكره كحضور الجماعة في المساجد.

وهذا الذي قاله حسن، ومع هذا فالاحتياط للتعجوز ترك الزيارة لظاهر الحديث. انتهى كلام النووي رَحِمَهُ اللهُ.

(١) في (ز): «يرد البريد للنبي».

(٢) في (د): «لها».

(٣) القاضي العلامة شيخ الشافعية أبو القاسم يوسف بن أحمد بن كج الدينوري تلميذ أبي الحسين بن القطان، وحضر مجلس الداركي، وكان يضرب به المثل في حفظ المذهب، وله وجه وتصانيف كثيرة وأموال وحشمة، ارتحل إليه الناس من الآفاق، وكان بعضهم يقدمه على الشيخ أبي حامد، وقال: هو ذاك رفعته بغداد وحطت مني الدينور قال ذلك عندما قال له تلميذه: يا أستاذ الاسم لأبي حامد، والعلم لك، قتله الحرامية بالدينور ليلة سبع وعشرين من رمضان سنة خمس وأربع مئة ولم يبلغني مقدار ما عاش. «سير أعلام النبلاء» (١٧/١٨٣-١٨٤).

وحكى فيما لو نذر أن يزور قبر غيره وجهين^(١).

(١) فيما قاله المؤلف رَحِمَهُ اللهُ نَظْرٌ كَبِيرٌ، فَإِنَّ هُنَاكَ فَرْقًا بَيْنَ السَّفَرِ مِنْ أَجْلِ زِيَارَةِ الْقُبُورِ وَبَيْنَ زِيَارَةِ الْقُبُورِ نَفْسَهَا، وَهَذَا الْفَرْقُ ذَكَرَهُ ابْنُ عَبْدِ الْهَادِي فِي «الصَّارِمِ الْمَنَكِيِّ فِي الرَّدِّ عَلَى السَّبْكَيِّ» (ص ٦٣-٦٦):

وَلَوْ نَذَرَ السَّفَرَ إِلَى غَيْرِ الْمَسَاجِدِ أَوْ السَّفَرَ إِلَى مَجْرَدِ قَبْرِ نَبِيٍّ، أَوْ صَالِحٍ لَمْ يَلْزِمَهُ الْوَفَاءُ بِنَذْرِ بَاتِفَاقِهِمْ، فَإِنَّ هَذَا السَّفَرَ لَمْ يَأْمُرْ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ، بَلْ قَدْ قَالَ: «لَا تُشَدُّ الرَّحَالَ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ» وَإِنَّمَا يَجِبُ بِالنَّذْرِ مَا كَانَ طَاعَةً، وَقَدْ صَرَّحَ مَالِكٌ وَغَيْرُهُ بِأَنَّ مِنَ نَذْرِ السَّفَرِ إِلَى الْمَدِينَةِ النَّبَوِيَّةِ إِنْ كَانَ مَقْصُودُهُ الصَّلَاةَ فِي مَسْجِدِ النَّبِيِّ ﷺ وَفِي بَنْدَرِهِ، وَإِنْ كَانَ مَقْصُودُهُ مَجْرَدَ زِيَارَةِ الْقَبْرِ مِنْ غَيْرِ صَلَاةٍ فِي الْمَسْجِدِ لَمْ يَفِ بَنْدَرُهُ، قَالَ: لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا تَعْمَلُ الْمَطْيَ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ».

وَالْمَسْأَلَةُ ذَكَرَهَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ فِي الْمَبْسُوطِ، وَمَعْنَاهَا فِي الْمَدُونَةِ وَالْجَلَابِ وَغَيْرِهِمَا مِنْ كُتُبِ أَصْحَابِ مَالِكٍ يَقُولُ: إِنْ مِنْ نَذْرِ إِيَّانِ مَسْجِدِ النَّبِيِّ ﷺ لَزِمَهُ الْوَفَاءُ بِبَنْدَرِهِ؛ لِأَنَّ الْمَسْجِدَ لَا يُؤْتَى إِلَّا لِلصَّلَاةِ، وَمَنْ نَذَرَ إِيَّانَ الْمَدِينَةِ النَّبَوِيَّةِ فَإِنْ كَانَ قَصْدُهُ الصَّلَاةَ فِي الْمَسْجِدِ وَفِي بَنْدَرِهِ، وَإِنْ قَصَدَ شَيْئًا آخَرَ مِثْلَ زِيَارَةٍ مِنْ بِالْبَقِيْعِ أَوْ شَهْدَاءِ أَحَدٍ لَمْ يَفِ بَنْدَرُهُ؛ لِأَنَّ السَّفَرَ إِنَّمَا يَشْرَعُ إِلَى الْمَسَاجِدِ الثَّلَاثَةِ. وَهَذَا الَّذِي قَالَهُ مَالِكٌ وَغَيْرُهُ مَا عَلِمْتَ أَحَدًا مِنْ أُمَّةِ الْمُسْلِمِينَ قَالَ بِخِلَافِهِ، بَلْ كَلَامُهُمْ يَدُلُّ عَلَى مُوَافَقَتِهِ.

وَقَدْ ذَكَرَ أَصْحَابُ الشَّافِعِيِّ وَأَحْمَدُ فِي السَّفَرِ لَزِيَارَةِ الْقُبُورِ قَوْلَيْنِ: التَّحْرِيمَ وَالْإِبَاحَةَ. وَقَدْ مَاتُواهُمْ وَأَثْمَتُهُمْ قَالُوا: إِنَّهُ مُحْرَمٌ، وَكَذَلِكَ أَصْحَابُ مَالِكٍ وَغَيْرُهُمْ، وَإِنَّمَا وَقَعَ النِّزَاعُ بَيْنَ الْمُتَأَخِّرِينَ لِأَنَّ قَوْلَهُ ﷺ: «لَا تُشَدُّ الرَّحَالَ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ» صِيغَةٌ خَبْرٌ، وَمَعْنَاهُ النَّهْيُ فَيَكُونُ حَرَامًا.

وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَيْسَ بِنَهْيٍ، وَإِنَّمَا مَعْنَاهُ أَنَّهُ لَا يَشْرَعُ، وَلَيْسَ بِوَاجِبٍ وَلَا مُسْتَحَبٍّ، بَلْ مَبَاحٌ كَالسَّفَرِ فِي التَّجَارَةِ وَغَيْرِهَا، فَيُقَالُ: تِلْكَ الْأَسْفَارُ لَا يَقْصَدُ بِهَا الْعِبَادَةَ، بَلْ يَقْصَدُ

=

بها مصلحة دنيوية، والسفر إلى القبور إنما يقصد به العبادة، والعبادة إنما تكون بواجب أو مستحب.

فإذا حصل الاتفاق على أن السفر إلى القبور ليس بواجب ولا مستحب، كان من فعله على وجه التعبد مبتدعًا مخالفًا للإجماع، والتعبد بالبدعة ليس بمباح، لكن من لم يعلم أن ذلك بدعة، فإنه قد يعذر، فإذا تبين له السنة لم يجز له مخالفة النبي ﷺ ولا التعبد بما نهى عنه، كما لا يجوز الصلاة عند طلوع الشمس ولا عند غروبها، وكما لا يجوز صوم يومي العيدين، وإن كانت الصلاة والصيام من أفضل العبادات، ولو فعل ذلك إنسان قبل العلم بالسنة لم يكن عليه إثم.

فالطوائف متفقة على أنه ليس مستحبًا، وما علمت أن أحدًا من أئمة المسلمين قال إن السفر إليها مستحب، وإن كان قاله بعض الأتباع فهو ممكن، وأما الأئمة المجتهدون فما منهم من قال هذا، وإذا قيل هذا كان قولًا ثالثًا في المسألة، وحيث يتبين لصاحبه أن هذا القول خطأ مخالف للسنة ولإجماع الصحابة.

فإن الصحابة في خلافة أبي بكر وعمر وعثمان وعلي، وبعدهم إلى انقراض عصرهم لم يسافر أحد منهم إلى قبر نبي ولا رجل صالح، وقبر الخليل عليه السلام بالشام لم يسافر إليه أحد منهم وكانوا يأتون بيت المقدس ويصلون فيه ولا يذهبون إلى قبر الخليل ولم يكن ظاهرًا، بل كان في البناء الذي بناه سليمان عليه السلام؛ ولا كان قبر يوسف يعرف، ولكن أظهر ذلك بعد أكثر من ثلاثمائة سنة من الهجرة، ولهذا وقع فيه نزاع فكثير من أهل العلم ينكره، ونقل ذلك عن مالك وغيره، لأن الصحابة لم يكونوا يزورنه فيعرف، ولما استولى النصارى على الشام نقبوا البناء الذي كان على الخليل واتخذوا المكان كنيسة، ثم لما فتح المسلمون البلد بقي مفتوحًا.

وأما على عهد الصحابة فكان قبر الخليل عليه السلام مثل قبر نبينا ﷺ، ولم يكن أحد من الصحابة يسافر إلى المدينة لأجل قبر النبي ﷺ، بل كانوا يأتون فيصلون في مسجده، ويسلمون عليه في الصلاة، ويسلم من يسلم عند دخول المسجد، والخروج منه، وهو مدفون في حجرة عائشة، فلا يدخلون الحجرة، ولا يقفون خارجًا عنها في

نعم، يُستحبُّ للزائر أن ينوي مع زيارته:

التقرب بالمُسافرة إلى مسجده ﷺ^(١) [٧٢/ب] وشدِّ الرُخْلِ إليه.

والصلاة فيه لثلاثا يفوته ما دلَّ عليه الحديث.

قال ابنُ عساكر: ولا يلزم من تزك هذا خللٌ في زيارته، [كما ذكره ابنُ عساكر]^(٢).

- وأن يُكثِرَ مِنَ الصلاةِ والتسليمِ^(٣) عليه في طريقه.

- فإذا وَقَعَ بصره على معالمِ المدينةِ الشريفةِ وما تُعرفُ به فليردِّدْ

المسجد عند السور، وكان يقدم في خلافة أبي بكر وعمر أمداد اليمن الذين فتحوا الشام والعراق. ويصلون في مسجده كما ذكرنا، ولم يكن أحد يذهب إلى القبر، ولا يدخل الحجرة، ولا يقوم خارجها في المسجد، بل السلام عليه من خارج الحجرة؛ وعمدة مالك وغيره في ذلك فعل ابن عمر.

وبكل حال فهذا القول لو قاله نصف المسلمين لكان له حكم أمثاله من الأقوال في مسائل النزاع، أما أن يجعل هو الحق ويستحل عقوبة من خالفه أو يقال بكفره، فهذا خلاف إجماع المسلمين، وخلاف ما جاء به الكتاب والسنة، فإن كان المخالف للرسول في هذه المسألة يكفر؛ فالذي خالف سنته وإجماع الصحابة وعلماء أمته فهو الكافر، ونحن لا نكفر أحدًا من المسلمين بالخطأ لا في هذه المسائل، ولا في غيرها لكن إن قدر تكفير المخطئ، فمن خالف الكتاب والسنة وإجماع الصحابة والعلماء أولى بالكفر ممن وافق الكتاب والسنة والصحابة وسلف الأمة وأئمتها.

(١) في (د): «مسجد النبي ﷺ».

(٢) سقط من (د).

(٣) في (د): «والسلام».

الصلاة والتسليم عليه ﷺ.

- وليسأل^(١) الله أن ينفعه بزيارته ويُسعدَهُ بها في داره.

ويستحبُّ الاغتسالُ لدخولِ المدينةِ الشريفةِ، ولبسِ النظيفِ من

الثياب.

ويستحضرُ في قلبه شرفَ المدينةِ وفضلها، وأنها أفضلُ أمكنةِ الدنيا.

عند بعض العلماءِ . بعدَ مكة، وعند بعضهم: هي أفضلُ مطلقاً [ق/٤١/أ].

أرضٌ مشى جبريلُ في عَرَصَاتِهَا وَاللَّهُ شَرَّفَ أَرْضَهَا وَسَمَاهَا

وَلَا خِلَافَ^(٢): أَنَّ الْمَوْضِعَ الَّذِي ضَمَّ أَعْضَاءَ الْمُصْطَفَى ﷺ

الْمُشْرِفَةَ أَفْضَلَ بِقَاعِ الْأَرْضِ حَتَّى مَوْضِعِ الْكَعْبَةِ، كَمَا قَالَ الْقَاضِي

عِيَاضُ [وَابْنُ عَسَاكِرَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ]^(٣).

[وقد استشكل الإجماعُ، ويُؤيده ما قاله الشيخُ عز الدين [١/٧٣] بنُ

عبد السلام^(٤) في تفضيل بعض الأماكن على بعض: من أن الأماكن

(١) في (ز): «وأن يسأل»

(٢) في (ز)، (د): «وأجمعوا على».

(٣) سقط من (ز).

(٤) أبو محمد العز عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن الحسن

ابن محمد بن مهذب السلمي مغربي الأصل. وُلد الإمام الشيخ العز بن عبد السلام في

دمشق عام ٥٧٨ هـ، وعاش فيها وبرز في الدعوة والفقهِ، توفي سنة ٦٦٠ هـ في مصر

وهو شافعي المذهب، أشعري العقيدة.

ومن أوصافه رَجَلَهُ: أنه له في وجهه قسامة، ولأساريره قسامة، جليلاً مقبول الصورة،

والأزمان^(١) كُلُّهَا متساوية، ويفضلان بما يقع فيهما لا بصفات قائمة بهما.

قال: ويرجع تفضيلهما إلى ما يُنبئ الله العبادَ فيهما من فضله وكرمه، والتفضيل الذي فيهما: أن الله يجودُ على عباده بتفضيل أجر العاملين فيهما.

انتهى مُلخصًا.

لكن تعقبه السبكي رَحِمَهُ اللهُ بما حاصله: أن الذي قاله لا ينفي أن يكون التفضيلُ لأمرٍ آخرَ فيهما، وإن لم يكن عملٌ؛ لأن قبر رسول الله ﷺ ينزلُ عليه من الرحمة الرضوان والملائكة، وله عند الله من المحبة، ولساكنه ما تقصُرُ العقولُ عن إدراكه، وليس ذلك لمكان غيره. فكيف لا يكون أفضلَ وليس بمحلٍّ^(٢) عملٍ [لنا]^(٣)؛ لأنه ليس مسجدًا ولا له حكم المسجد، بل هو مستحقٌّ للنبي ﷺ.

وكان ذا شخصية قوية، وكان في مظهره من الملبس وغيره متواضعًا، وكان لا يتأنق ليزيف عن نفسه ولا ليكذب في الحشمة ولا يستألف الوقار استألافًا، ولم يكن يتقيد بلبس العمامة والتي كانت عادة العلماء والفقهاء في عصره، وقد يلبس قبة اللباد (طاقة من الصوف يغلب عليها اللون الداكن أو الأبيض) وكان يحضر المواكب الرسمية به.

(١) في (د): «الزمان».

(٢) في (د): «محل».

(٣) زيادة من (د).

وأيضاً؛ فقد تكون الأعمال مُضاعفةً فيه باعتبار: أن النبي ﷺ حيٌّ^(١) لما ستعرفه، وأن أعماله مُضاعفةً أكثر من كلِّ [٧٣/ب] أحد، فلا يختصُّ التضعيفُ بأعمالنا نحنُ.

قال: وَمَنْ فَهَمَ هَذَا انْشَرَحَ صَدْرُهُ؛ لما قاله القاضي مِنْ تفضيلِ ما ضمَّ أعضاؤه الشريفة ﷺ باعتبارين:

أحدهما: ما قيل: إِنَّ كُلَّ أَحَدٍ يُدْفَنُ بِالْمَوْضِعِ الَّذِي خُلِقَ مِنْهُ.
[قلتُ: كما سبق عن ابن النجَّار]^(٢).

والثاني: تنزلُ عليه الرحمةُ والبركةُ^(٣) وإقبالُ الله.

ولو سلِمَ أَنَّ الفضلَ لیسَ للمكانِ لذاته، ولكنْ مِنْ حَلِّ فِيهِ ﷺ^(٤)
قال الأئمةُ: ويستحبُّ للقادمِ للزيارة: أنْ يقصدَ أوَّلَ دخوله المسجدِ الشريفِ ما بين القبرِ والمنبرِ، فيصلِّي فيه ركعتين، ثمَّ ينهضُ للزيارة.
قيل: وهذا [إذا]^(٥) لم يكنْ مُروره قُبالة وجهِ النبي ﷺ، فإنْ كان استحبَّ الزيارة قبلَ التحية، وهو استدراكٌ حسنٌ. قاله بعضُ شيوخنا، والله أعلمُ.

(١) نعم، ولكنها حياة برزخية، لا يعلمُ عنها إلا الله، وسيأتي بيان ذلك.

(٢) سقط من (د)

(٣) في (د): «تنزل الرحمة والبركة عليه».

(٤) زيادة من (ز).

(٥) سقط من الأصل.

واعلم، أنَّ النَّاسَ كانوا إذا أرادوا السلامَ على النَّبِيِّ ﷺ قبلَ إدخالِ الحُجْرَاتِ في المسجدِ وقفوا في الروضةِ [أ/٧٤] الشريفةِ مُستقبلينَ الساريةَ التي فيها الصندوقُ الخشبُ، وفوقه قائمٌ من خشبٍ مُجددٍ، وهي لاصقةٌ بحائطِ عُمَرَ بنِ عبدِ العزيزِ [للحجرة] (١) من جهةِ الغربِ (٢) مُستدبرينَ الروضةَ واسطوانِ التوبةِ.

رُوي ذلك عن زَيْنِ العابدينِ عليِّ بنِ الحسينِ بنِ عليِّ بنِ أبي طالبٍ عليه السلام.

وكان إذا جاء يُسلمُ على رسولِ الله ﷺ وقف [د/٤٢] عندَ الاسطوانةِ التي تلي الروضةَ (٣) ويستقبلُ الساريةَ التي فيها الصندوقُ اليومَ، فيسلمُ عليَّ النَّبِيِّ ﷺ وعليَّ أبي بكرٍ وعُمَرَ عليه السلام ويقولُ: ها هنا رأسُ النَّبِيِّ ﷺ.

وَنَقَلَ ابنُ النَّجَّارِ (٤): عن أبي علقمة (٥): كان النَّاسُ قبلَ أنْ يُدْخَلَ البيتُ في المسجدِ يقفونَ عليَّ بابِ (٦) البيتِ يُسلمونَ، ولم يكنْ عليه غَلَقٌ، حتى تُوفيتْ عائشةُ عليها السلام.

ونقلَ أهلُ السيرِ: أنهم كانوا يأخذونَ من تُرابِ قبرِ النَّبِيِّ ﷺ [ب/٧٤]،

(١) سقط من (ز).

(٢) في (ز): «المشرق».

(٣) في (ز): «الروضة الشريفة».

(٤) في «الدرة الثمينة» (رقم ٤٤٠).

(٥) عبد الله بن محمد بن عبد الله بن أبي فروة المدني.

(٦) في (ز): «أبواب».

فأمرت عائشة رضي الله عنها بجدارٍ فُضِرَبَ عليهم، وكان في الجدارِ كُوَّةٌ، فكانوا يأخذون منها، فأمرت بالكُوَّةِ فُسِدَتْ^(١).

وفي «التحفة» عن داود بن قيس: أظنُّ عرضَ البيتِ مِنَ الحِجْرَةِ إلى بابِ البيتِ نحوًا من ستة أو سبعة^(٢) أذرع، وأظنُّ سُمْكَهُ بين الثمانِ والتسع نحو ذلك، ووقفتُ عند بابِ عائشةَ فإذا هو مستقبلُ المغربِ.

وبهذا يُعلم: أن الجَمْعَ بما تقدّم صحيحٌ، والله أعلم.

فلما [أُدخِلَ]^(٣) بيتُ النبيِّ ﷺ في المسجدِ وأدخلتُ حجراتُ أزواجهِ رضوانُ الله عليهنَّ وَقَفَّ الناسُ مما يلي وجهَ النبيِّ ﷺ، واستدبروا القبلةَ للسلامِ عليه ﷺ.

فالاستدبارُ في هذه الحالةِ مستحبٌّ كما هو في خطبةِ الجمعةِ والعيدينِ وسائرِ الخُطَبِ المشروعةِ، كما قاله في «التحفة».

وقد أمرَ بذلك [مالكُ]^(٥) بنُ أنسٍ حين سألَهُ أبو جعفرِ المنصورُ العباسيُّ: يا أبا عبد الله، أَسْتَقْبَلُ القبلةَ وأدعو، أم أَسْتَقْبَلُ رسولَ الله ﷺ؟ فقال له مالكُ رحمته الله: وَلِمَ تصرّفُ وجهَكَ عنه، وهو وسيلتُك

(١) «الدرّة الثمينة» (رقم ٤٤١)، وهو أثر ضعيف منكر لا يصح بوجه، وسيأتي التنبيه

على أن خبر الكوة المروي عن عائشة في غاية النكارة ولا يصح بوجه.

(٢) في (د، ز): «ست أو سبع».

(٣) سقط من (ز).

(٤) في (ز، د): «رسول الله».

(٥) سقط من (ز).

ووسيلةُ أبيك آدمَ عليه السلامُ إلى الله عز وجل يومَ القيامة^(١).

(١) هذه الحكاية كذب من وجوه كما بين ذلك تفصيلاً شيخ الإسلام ابن تيمية في «الرد على البكري» (١/٨٥ - ٨٩) و«اقتضاء الصراط المستقيم» (ص ٣٩٥) و«مجموع الفتاوى» (١/٢٢٨، ٢٢٩)، (١/٢٣٩) (١/٣٥٣). قال رَحِمَهُ اللهُ كما في «الرد على البكري» (١/٨٥ - ٨٩):

الجواب عن هذا من وجهين:

أحدهما: المطالبة بصحة هذه الحكاية، وليس معه ولا مع من ينقلها بها إسناد صحيح، ولا ضعيف، وإنما غايته أن يعزوها إلى الشفا أو إلى من نقلها منه وكل عالم بالحديث يعلم أن في هذا الكتاب من الأحاديث والآثار ما ليس له أصل ولا يجوز الاعتماد عليه، فإذا قال القاضي عياض ذكره فلان في كتابه فهو الصادق في خطابه، وإذا لم يذكره من أين نقله لم نتهمه ولكن نتهم من فوقه وقد رأينا من نقل من كتب فيها كذب كثير وهو صادق في نقله منها لكن ما فوقه لا يجوز الاعتماد عليهم.

الوجه الثاني: أن يقال هذه الحكاية كذب بلا ريب من وجوه:

منها أنها مخالفة لمذهب مالك ومذهب سائر الأئمة فإنهم متفقون على أن من سلم على النبي ﷺ ثم أراد الدعاء فإنه يستقبل القبلة كما روى ذلك عن الصحابة وتنازعوا وقت السلام عليه هل يستقبل القبلة أو القبر على قولين، فقال أبو حنيفة: يستقبل القبلة أيضاً، وقال غيره: يستقبل القبر وقت السلام عليه.

وأما وقت الدعاء فما أعلم إماماً خالف في أنه يستقبل القبلة بل الأئمة متفقون على أن قبلة المسلمين التي يستقبلونها في جميع أدعيتهم وأمكتهم هي الكعبة ويستحب لكل من دعا الله أن يستقبل الكعبة حيث كان وأين كان كما كان النبي ﷺ يستقبلها فيستقبل وقت الذكر والدعاء بعرفة ومزدلفة وبين الجمرات وعلى الصفا والمروة وعقب الصلاة في مسجد النبي ﷺ وغيره، وما جعل أحد من الأئمة قبر أحد من

الأنبياء قبله للدعاء، وإنما يستقبل قبورهم أهل الجهل عند عباداتهم.
ومن هؤلاء الغلاة من يستقبل قبورهم ويصلي إليها وقد ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ انه قال لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا إليها.

ومنهم من يستقبل قبر شيخه وقت الصلاة ويستدبر الكعبة ويقول: هذا قبله الخاصة والكعبة قبله العامة، وهذا كفر صريح يوجب استتابة قائله مع أنه يفعله طائفة من الزهاد والعباد وبعضهم يسجد لقبورهم.

وكذلك قصد قبورهم للصلاة والدعاء بدعة وقد ثبت عن مالك وغيره من الأئمة أنهم جعلوا ذلك من البدع التي لم يفعلها أحد من الصحابة ولا التابعين، فعلم أن هذا كذب على مالك مخالف لمذهبه كما كذبوا عليه أنه كان يأخذ طنبورًا يضرب به ويغني لما كان في المدينة من يغني حتى إن أكثر المصنفين في إباحة السماع كأبي عبدالرحمن السلمي والقشيري وأبي حامد ومحمد بن طاهر المقدسي وغيرهم يذكرون إباحته عن مالك وأهل المدينة وهو كذب فإنه قد علم بالتواتر من مذهبه النهي عن ذلك حتى قال إسحاق بن الطباع سألت مالكا عما يترخص فيه أهل المدينة من الغناء فقال إنما يفعله عندنا الفساق.

ومنها أن مالكا من قوة متابعتة للسنة كره أن يقال: «زرت قبر النبي ﷺ» وهذا مما لا يستريب أحد في ثبوته عنه مع أن لفظ زيارة القبور في الجملة مما جاءت به السنة في غير قبره كما في الصحيحين من حديث أبي هريرة قال زار النبي ﷺ قبر أمه فبكى وأبكى من حوله فقال: «استأذنت ربي أن أستغفر لها، فلم يؤذن لي، واستأذنته في أن أزور قبرها فأذن فزوروا القبور فإنها تذكركم الموت».

الطرف الثاني

ينبغي للزائر أن يستحضر من الخشوع ما أمكنه:

فقد روى ابن النجار^(١): أن امرأة من المتعبدات سألت عائشة رضي الله عنها:
أن اكشفي^(٢) لي عن قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم. فكشفت، فبكت حتى ماتت.

وقد أخبرني أبو [الفضل]^(٣) مفيذ الحموي أحد خدام الحجرة المقدسة: أنه جلس على صندوق نُذور المسجد في بعض السنين، فجاء شخص من الزوار الشيوخ إلى باب مقصورة الحجرة الشريفة، فطأ رأسه [نحو العتبة]^(٤)، وكأنه أراد تقبيل العتبة، فحركته^(٥) فإذا هو ميت، وكان ممن شهد جنازته رحمته الله [ق/٤٢/أ].

وقد حكى ابن النجار^(٦) ويحيى عن كعب الأخبار^(٧) قال: ما من فجر

(١) «الدرة الثمينة» (رقم ٤٨٦).

(٢) في (ز): «اكشف».

(٣) في (ز): «الفضائل».

(٤) سقط من (ز).

(٥) في (ز، د): «نحو العتبة قبلها، فحركوه».

(٦) في «الدرة الثمينة» (رقم ٤٧٦).

(٧) كعب بن ماع الحميري، أبو إسحاق المعروف بكعب الأخبار من آل ذي رعين، ويقال: من ذي الكلاع ثم من بني ميثم، وهو من مسلمة أهل الكتاب. أدرك

يطلعُ إلا نَزَلَ سَبْعُونَ أَلْفًا مِنَ الْمَلَائِكَةِ، حَتَّى يَحْفُوا بِالْقَبْرِ يَضْرِبُونَ بِأَجْنِحَتِهِمْ، وَيُصَلُّونَ [ب/٧٥] عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، حَتَّى إِذَا أَمْسُوا عَرَجُوا وَهَبَطَ مِثْلُهُمْ فَصَنَعُوا مِثْلَ ذَلِكَ، حَتَّى إِذَا انشَقَّتِ الْأَرْضُ خَرَجَ فِي سَبْعِينَ أَلْفًا مِنَ الْمَلَائِكَةِ^(١) ﷺ.

قَالَ الْعُلَمَاءُ: وَيَجِبُ الْأَدَبُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ كَمَا فِي حَيَاتِهِ^(٢).

وَقَدْ رَوَى عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رضي الله عنه قَالَ: لَا يَنْبَغِي رَفْعُ الصَّوْتِ عَلَى نَبِيِّ حَيًّا وَلَا مَيِّتًا^(٣).

النَّبِيُّ ﷺ، وَأَسْلَمَ فِي خِلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، وَيُقَالُ: فِي خِلَافَةِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، وَيُقَالُ: أَدْرَكَ الْجَاهِلِيَّةَ.

(١) خَرَجَهُ أَبُو نَعِيمٍ فِي «الْحَلِيَّةِ» (٥ / ٣٩٠) وَأَبُو الشَّيْخِ فِي «العِظْمَةِ» (٣ / ١٠١٩) وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ» (٣ / ٤٩٢ رَقْم ٤١٧٠).

(٢) قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ رحمته الله: قَالَ الْعُلَمَاءُ: يَكْرَهُ رَفْعُ الصَّوْتِ عِنْدَ قَبْرِهِ كَمَا كَانَ يَكْرَهُ فِي حَيَاتِهِ، لِأَنَّهُ مُحْتَرَمٌ حَيًّا وَفِي قَبْرِهِ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ دَائِمًا. اهـ.

قُلْتُ: وَذَكَرَ ابْنُ حَجْرٍ فِي «فَتْحِ الْبَارِي» (١ / ٥٦١) أَنَّ هَذَا الْقَوْلَ عَنِ عُمَرَ رضي الله عنه لَهُ

حُكْمُ الرَّفْعِ، لِأَنَّهُ لَا يَتَوَعَّدُهُمَا بِالضَّرْبِ أَوْ الْجُلْدِ إِلَّا عَلَى مَخَالَفَةِ أَمْرِ تَوْقِيفِي.

(٣) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ رضي الله عنه قَالَ: قَدِمَ وَفَدَ بَنِي تَمِيمٍ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ أَبُو

بَكْرٍ: أَمْرُ الْقَعْقَاعِ بْنِ مَعْبُدِ بْنِ زُرَّارَةَ، وَقَالَ عُمَرُ: بَلْ أَمْرُ الْأَقْرَعِ بْنِ حَابِسٍ. قَالَ أَبُو بَكْرٍ:

مَا أَرَدْتُ إِلَّا خِلَافِي. قَالَ عُمَرُ: مَا أَرَدْتُ خِلَافَكَ، فَتَمَارِيَا حَتَّى ارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا،

فَنَزَلَ فِي ذَلِكَ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْدِمُوا بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ الآية.

وَفِي رِوَايَةٍ: قَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ: فَمَا كَانَ عُمَرُ يُسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ هَذِهِ الْآيَةِ حَتَّى

يَسْتَفْهَمُهُ، وَلَمْ يَذَكَرْ ذَلِكَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ. وَهِيَ عِنْدَ الْبُخَارِيِّ.

وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى: فَكَانَ عُمَرُ بَعْدَ ذَلِكَ إِذَا حَدَّثَ النَّبِيَّ ﷺ بِحَدِيثٍ حَدَّثَهُ كَأَخِي

السَّرَّارِ، لَمْ يَسْمَعْهُ حَتَّى يَسْتَفْهَمَهُ. وَهِيَ عِنْدَ الْبُخَارِيِّ.

ورُوي عن عائشة رضي الله عنها (١): أنها كانت تسمع صوت الوتد يُوتدُ والمسمار يُضربُ في بعض الدُّورِ المطيفة (٢) بمسجدِ النبي صلى الله عليه وسلم فترسلُ إليهم: لا تؤذوا رسولَ الله صلى الله عليه وسلم (٣).

قالوا: وما عملَ عليُّ بنُ أبي طالبٍ مضراعي دارِهِ إلا بالمناصعِ تَوْقِيًا لذلك، كما نقله ابنُ زبالة ويحيى (٤).

وفي البخاري: عن عمر رضي الله عنه أنه قال لرجلين من أهل الطائف: [لو كُتِّمًا مِنْ أَهْلِ الْبَلَدِ] (٥) لأوجعتُكُمَا ضَرْبًا، ترفعانِ أصواتكُمَا في مسجدِ رسولِ الله (٦) صلى الله عليه وسلم!؟

وفي رواية: أن أبا بكر قال لما نزلت هذه الآية: يا رسول الله، آليثُ أن لا أكلمك إلا كأخي السرار. وفي رواية عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: لما نزلت: ﴿لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ﴾ قال أبو بكر: والله لا أرفعُ صوتي إلا كأخي السرار. وفي رواية عن أبي هريرة رضي الله عنه أيضًا: قال أبو بكر الصديق: والذي أنزل عليك الكتاب يا رسول الله، لا أكلمك إلا كأخي السرار حتى ألقى الله وعليكم. وفي رواية عنه أيضًا: قال أبو بكر: والذي بعثك بالحق، لا أكلمك بعد هذا إلا كأخي السرار.

(١) «الدرة الثمينة» (٤١٢).

(٢) في (ز، د): «المطينة».

(٣) إسناده واه: فيه محمد بن الحسن بن زبالة وهو واهي الحديث.

(٤) «الدرة الثمينة» (٤١٢) وإسناده واه: فيه محمد بن الحسن بن زبالة وهو واهي الحديث كما تقدم.

(٥) سقط من (ز).

(٦) صحيح البخاري (٤٥٨).

وقال الحافظ ابن حجر رحمته الله: قوله: «لو كُتِّمًا» يدل على أنه كان تقدم نهيهِ عن

فليكن [١/٧٦] الزائر متأدباً مقتصدًا في سلامه بين الجهر والإسرار،
والله أعلم.

وقد رُوينا عن عمر بن حفص: أن ابن أبي مليكة^(١) كان يقول: من
أحب أن يقوم وجاء النبي ﷺ فليجعل القنديل الذي في القبلة عند
القبر الشريف على رأسه^(٢).

وقال صاحب التحفة^(٣): قال لنا شيخنا أبو عمرو^(٤) رَحِمَهُ اللهُ: ذكر بعض
من أدركنا من علماء وقته بمكة: أن الزائر المسلم يأتي القبر المقدس
من ناحية قبلته فيقف عند مُحاذاة تمام أربع أذرع من رأس القبر
بعيداً^(٥)، ويجعل القنديل على رأسه.

واعلم، أن في حائط [ق/٤٢/ب] الحجرة الشريفة اليوم في مثل هذا

ذلك، وفيه المعذرة لأهل الجهل بالحكم إذا كان مما يخفى مثله. وقوله: «الأوجعتكما»
زاد الإسماعيلي «جلداً»، ومن هذه الجهة يتبين كون هذا الحديث له حكم الرفع، لأن
عمر لا يتوعدهما بالجلد إلا على مخالفة أمر توقيفي. وقوله: «ترفعان» هو جواب عن
سؤال مقدر كأنهما قالوا له: لم توجعنا؟ قال: لأنكما ترفعان، وفي رواية الإسماعيلي:
«برفعكما أصواتكما»؛ وهو يؤيد ما قدرناه.

(١) عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة، القرشي التيمي، المكي الأحول. كان قاضيًا
لعبد الله بن الزبير، ومؤذنًا له. وقال المزي: قال أبو زرعة، وأبو حاتم: ثقة. وقال
البخاري، وغير واحد: مات سنة سبع عشرة ومئة. روى له الجماعة.

(٢) «الدرة الثمينة» (٤٧٩) و«التعريف بما أنست الهجرة» (ق/١٨/أ).

(٣) يعني ابن عساكر رَحِمَهُ اللهُ.

(٤) في (ز): «عمر».

(٥) في (ز): «بعيد».

الموضع مسمار فضة مضروب في رخامة حمراء، فمن قابله كان مواجهًا وجه النبي ﷺ، كما قاله ابن النجار^(١).

ولا عبرة بالقنديل الكبير اليوم؛ لأن هناك عدة قناديل.

ويقف ناظرًا إلى أسفل ما يستقبل [من]^(٢) جدار القبر المقدس، غاض الطرف في مقام الهيبة والإجلال، ثم يُسلم ولا يرفع صوته، بل يقتصد [ب/٧٦] فيقول: السلام عليك يا رسول الله، السلام عليك يا نبي الله، السلام عليك يا حبيب الله، السلام عليك يا خيرة الله من خلقه، السلام عليك يا صفوة الله، السلام عليك يا سيد المرسلين وخاتم النبيين، السلام عليك يا قائد الغر المحجلين، السلام عليك [وعلى أهل بيتك الطاهرين]^(٣)، السلام عليك وعلى أزواجك الطاهرات [أمهات]^(٤) المؤمنين، السلام عليك وعلى أصحابك أجمعين [السلام عليك وعلى سائر الأنبياء والمرسلين وسائر عباد الله الصالحين]^(٥)، جزاك الله يا رسول الله أفضل ما جرى به نبيًا ورسولًا عن أمته، وصلى [الله]^(٦) عليك كلما ذكرك الذاكرون، وكلما غفل عن ذكرك الغافلون،

(١) في «الدرة الثمينة» (٤٨٠).

(٢) سقط من (ز).

(٣) زيادة من (ز).

(٤) في (ز): «أم».

(٥) سقط من (ز).

(٦) سقط من (ز).

أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد [د/٤٣] أنك عبده ورسوله وأمينه وخيرته من خلقه، وأشهد أنك قد بلغت الرسالة، وأديت الأمانة، ونصحت الأمة، وجاهدت في الله حق جهاده.

وحكى المطري أن الشيخ [١/٧٧] أبا محمد عبد الله بن عمر البسكري^(١) حدثه: أن الشيخ الإمام العارف أبا الحسن علي بن عبد الجبار الشاذلي الحسيني رَحِمَهُ اللهُ ونفع ببركته قال عند وقوفه تجاه الحجرة الشريفة للسلام كما أخبره^(٢) [بعض]^(٣) من كان معه:

السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته - ثلاث مرات - صلى الله عليك يا رسول الله أفضل وأزكى وأتمى وأعلى صلاة صلاها على أحد من أنبيائه وأصفياؤه، أشهد يا رسول الله أنك بلغت ما أرسلت به ونصحت أمتك، وعبدت [ق/٤٣/١] رَبِّكَ حَتَّى أَتَاكَ الْيَقِينُ، وَكُنْتَ كَمَا نَعَتَكَ اللهُ فِي كِتَابِهِ: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾، فصلوات الله وملائكته وأنبيائه ورُسُلِهِ وجميع خلقه من أهل سماوته وأرضه عليك يا رسول الله.

السلام عليكما يا صاحبي رسول الله، يا أبا بكرٍ ويا عمرُ، ورحمةُ

(١) في (د): «البسكري».

(٢) في (ز): «أخبر به».

(٣) سقط من (ز).

الله وبركاته، فجزاكم^(١) الله عن الإسلام وأهله أفضل ما جازى [ب/٧٧] به وزيرني نبي في حياته، وعلى حسن خلافته في أمته بعد وفاته، فلقد كنتما لرسول الله ﷺ ووزيرني صدق في حياته، وخلفتماه بالعدل والإحسان بعد وفاته، فجزاكم الله عن ذلك مرافقته في جنته وإيانا معكما برحمته؛ إنه أرحم الراحمين.

اللهم إني أشهدك وأشهد رسولك وأبا بكر وعمر، وأشهد الملائكة النازلين على هذه الروضة الكريمة والعاكفين عليها أني أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك [له]^(٢) وأن محمدا عبده ورسوله.

وأشهد أن كل ما جاء به من أمر ونهي وخبر عما كان ويكون، فهو حق لا كذب فيه ولا امتراء، وأني مقر لك يا إلهي بجنائتي ومعصيتي في الخطرة والفكرة والإرادة والغفلة، وما استأثرت به عني؛ مما إذا شئت أخذت به، وإذا شئت عفوت عنه، مما هو متضمن للكفر، أو النفاق، أو البدعة، أو الضلالة، أو المعصية، أو سوء الأدب معك ومع رسولك، ومع أنبيائك [ب/٧٨] وأوليائك من الملائكة والجن والإنس، وما خصصت بشيء في ملكك، فقد ظلمت نفسي بجميع ذلك؛ فاغفر لي وامنن علي بالذي مننت به على أوليائك؛ فإنك المنان الغفور الرحيم.

(١) في (د): «فجزاكم».

(٢) سقط من (ز)

ومن أكمله أيضًا:

السلامُ عليك يا خاتمَ النبيينَ.

السلامُ عليك يا شفيعَ المذنبينَ.

السلامُ عليك يا إمامَ المتقينَ.

السلامُ عليك يا قائدَ الغرِّ المُحجَّلينَ.

[السلامُ عليك يا رسولَ ربِّ العالمين [ق/٤٣/ب].

السلامُ عليك يا مِنَّةَ الله على المؤمنين [١].

السلامُ عليك يا طه، السلامُ عليك يا يس [٢].

السلامُ عليك وعلى أهل بيتك الطيبين الطاهرين.

السلامُ عليك وعلى أزواجك الطاهرات المبرآت أمهات المؤمنين.

السلامُ عليك وعلى أصحابك أجمعين.

اللَّهُمَّ آتِهِ نَهَايَةَ مَا يَنْبَغِي أَنْ يَسْأَلَهُ السَّائِلُونَ، وَخُصَّةً بِالْمَقَامِ
المحمودِ والوسيلةِ والفضيلةِ والدرجةِ الرفيعةِ، وبغايةِ ما يَنْبَغِي أَنْ

(١) سقط من (ز).

(٢) لا يصح تسمية النبي ﷺ بـ «طه» ولا «يس» ولم يثبت بذلك خبر، والصواب أن
«طه» و«يس» من الحروف المقطعة التي بدأت بها كثير من سور القرآن الكريم.

يؤمِّله الآملون. آمين.

وَمَنْ ضَاقَ وَقْتُهُ عَن قَوْلِ ذَلِكَ أَوْ عَن حَفْظِهِ فَلْيَقُلْ مَا تيسَّرُ^(١).

وفي «التحفة» أنَّ ابنَ عُمَرَ وغيرَهُ مِنَ السلفِ كانوا يقتصرونَ [٧٨/ب] ويوجزون في هذا جدًّا؛ فعن مالكٍ إمامِ دارِ الهجرة، وناهيكَ به خِبرةٌ بهذا الشأنِ مِنْ روايةِ ابنِ وهبٍ عنه: يقولُ المسلمُ: السلامُ عليك أَيها النبيُّ ورحمةُ الله وبركاته.

وروينا^(٢) عن نافعٍ: [عن^(٣)] ابنِ عُمَرَ أنه كان إذا قدمَ مِنْ سفرٍ دخلَ المسجدَ ثم أتى القبرَ المُقدَّسَ فقال: السلامُ عليك يا رسولَ الله، السلامُ عليك يا أبا بكرٍ، السلامُ عليك يا أبتاه.

وينبغي^(٤) أنْ يذعوا، وأنْ لا يتكلَّفَ سَجْعًا، [فإنه^(٥)] قد يُؤدي إلى الإخلالِ بالخشوعِ ورقةِ القلبِ.

وحكى جماعةٌ عن العُتبي - واسمه: مُحَمَّدُ بنُ عبيد^(٦) الله بنِ عُمَرَ^(٧) بنِ معاويةَ بنِ عمرو بنِ عتبة بنِ أبي سفيانِ صخرِ بنِ حربٍ،

(١) في (ز، د): «ما تيسر منه».

(٢) في (ز): «وروي».

(٣) سقط من (ز).

(٤) في (ز): «ويستحب».

(٥) سقط من الأصل.

(٦) في (ز، د): «عبد».

(٧) في (د): «عمرو».

تُوفِّي سنة ثمانٍ وعشرينٍ ومائتينٍ [يكنى: أبا عبد الرحمن.

وذكرها ابنُ النَّجَّارِ^(١) وابنُ عساكرٍ وابنُ الجوزيَّ في «مثير العزم»^(٢)

«الساكن»^(٣).....

(١) «الدرة الثمينة» (ص ٣٦٥-٣٦٦ رقم ٤٨٢) عن محمد بن حرب الهلالي قال:

دخلت المدينة فأتيت قبر النبي ﷺ فجاء أعرابي فزاره ثم قال: يا خير المرسلين، إن الله عز وجل أنزل عليك كتابًا صادقًا قال فيه: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَأَسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا﴾ [النساء: ٦٤] واني جئتك مستغفرًا إلى ربي من ذنوبي مستشفعًا بك، ثم بكى وأنشأ يقول ... ثم استغفر وانصرف، فرقدتُ فرأيتُ النبي ﷺ وهو يقول: الحق الرجل فبشره بأن الله عز وجل قد غفر له بشفاعتي. انتهى.

قلت: في إسناده الحسن بن محمد، وهو يروي الموضوعات، وكل رواياته مناكير، وسواء صح إسناده هذا الأثر أو لم يصح فإنه لا تعويل عليه، ولم يكن للمصنف رَحْمَةُ اللَّهِ أَنْ يورد هذا الأثر لما فيه من مخالفة لمنهج الصحابة والتابعين ومن بعدهم، فإن أحدًا منهم لم يأت إلى قبر النبي ﷺ بعد موته ليستغفر له؛ عملاً بهذه الآية، بل كانوا يفهمون أن مقصود الآية هو ما دام النبي ﷺ حيًا وأما إذ مات فلا.

وقد وردت هذه القصة عن رجل آخر يسمى العتبي نقلها ابن كثير في «تفسيره» [سورة: النساء ٥٢١/١] وفيه نظر؛ لأنه كان ينبغي عليه التنبيه على فساد هذا الصنيع ومخالفته لطريقة السلف، والله أعلم، وقد نبه على فساد هذه الحكاية شيخنا أبو عبدالله مصطفى بن العدوي. حفظه الله. في تفسيره المسمى: بـ «التسهيل لتأويل التنزيل».

(٢) في (ز): «الغرام».

(٣) «مثير العزم الساكن إلى أشرف الأماكن» (٢/٣٠١-٣٠٢ رقم ٤٧٧).

عن محمد بن حرب الهلالي^(١) قال: أتيت قبر النبي ﷺ فزرته وجلست بحذائه، فجاء أعرابي فزاره ثم قال: يا خير الرُّسُلِ، إنَّ الله أنزل عليك كتابًا صادقًا قال فيه: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَأَسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا﴾ وقد جئتُك مُستغفِرًا مِن ذنبي مُستشفِعًا بك إلى ربِّي [ق/٤٤/أ]. وأنشأ يقول:

يا خيرَ مَن دُفنتُ بالقاعِ^(٢) أعظمُهُ فطاب مِن طيبهنَّ القاعُ والأكرمُ
نفسي الفِداءُ لقبرِ أنتِ ساكنهُ فيه العفافُ وفيه الجودُ والكرمُ
ثم استغفر وانصرف^(٣)، فرقدتُ فرأيتُ النبي ﷺ في نومي وهو

(١) سقط من (ز).

(٢) في (ز): «البقاع».

(٣) هذان البيتان من قصيدة طويلة ذكرها ابن عبد الهادي رحمته الله في «الصارم المنكي» (ص ٤٠٥-٤٠٦) قال وقد نظم أبو الطيب أحمد بن عبد العزيز بن محمد المقدسي وسأله بعضهم الزيادة على هذين البيتين وتضمنيهما فقال. ورواها ابن عساكر عنه .:

أقول والدمع من عيني منسجم	لما رأيت جدار القبر يستلم
والناس يغشونه باك ومنقطع	من المهابة أو داع ويلتزم
فما تمالكت أن ناديت من حرق	في الصدر كادت لها الأحشاء تضطرم
يا خير من دفنت بالقاع أعظمه	فطاب من طيبهن القاع والأكرم
نفسي الفداء لقبر أنت ساكنه	فيه العفاف وفيه الجود والكرم
وفيه شمس التقى والدين قد غربت	من بعد ما أشرقت من نوره الظلم
حاشى لوجهك أن يبلى وقد هديت	في الشرق والغرب من أنواره الأمم

يقول: الحق الرجل وبشّره بأن الله [د/٤٤] [قد] ^(١) غفر له بشفاعتي فاستيقظت فخرجت أطلبه، فلم أجده ^(٢).

وإن تمسك أيدي الترب لامسة
لقيت ربك والإسلام صارمه
فقمتم فيه مقام المرسلين إلى
لئن رأينا قبرا إن باطنه
طافت به من نواحيه ملائكة
لو كنت أبصرته حيا لقلت له
هدى به الله قوما قال قائلهم
إن مات أحمد فالرحمن خالقه

وأنت بين السموات العلى علم
ماض وقد كان بحر الكفر يلتطم
أن عز فهو على الأديان يحتكم
لروضة من رياض الخلد يتسم
تغشاه في كل ما يوم وتزدحم
لا تمش إلا على خدي لك القدم
ببطن مكة لما ضمه الرجم
حيّ ونعبده ما أورك السلم

(١) سقط من (ز).

(٢) إسناده واه منكر، ففيه الحسن بن محمد، ذكره ابن الجوزي في «الموضوعات» (٢٧٤/٢) وقال: يروي الموضوعات لا يجوز الاحتجاج به. وقال ابن عدي: كل أحاديثه مناكير.

وقال ابن عبد الهادي رَحِمَهُ اللهُ فِي «الصارم المنكي»:

وهذه الحكاية التي ذكرها بعضهم يروونها عن العتبي، بلا إسناد، وبعضهم يروونها عن محمد بن حرب الهلالي، وبعضهم يروونها عن محمد بن حرب عن أبي الحسن الزعفراني، عن الأعرابي، وقد ذكرها البيهقي في «كتاب شعب الإيمان» بإسناد مظلم عن محمد بن روح بن يزيد بن البصري، حدثني أبو حرب الهلالي قال: حج أعرابي فلما جاء إلى باب مسجد رسول الله ﷺ أناخ راحلته فعقلها، ثم دخل المسجد حتى أتى القبر، ثم ذكر نحو ما تقدم، وقد وضع لها بعض الكذابين إسنادا إلى علي بن أبي طالب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ كما سيأتي ذكره.

وفي الجملة: ليست هذه الحكاية المذكورة عن الأعرابي مما يقوم به حجة، وإسنادها مظلم مختلف، ولفظها مختلف أيضًا، ولو كانت ثابتة لم يكن فيها حجة على مطلوب المعترض، ولا يصلح الاحتجاج بمثل هذه الحكاية، ولا الاعتماد على مثلها عند أهل العلم وبالله التوفيق.

وقال رَحْمَةُ اللَّهِ:

وأما الحكاية في تلاوة مالك هذه الآية: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ﴾ الآية فهو والله أعلم باطل، فإن هذا لم يذكره أحد من الأئمة فيما أعلم، ولم يذكر أحد منهم أنه يستحب أن يسأل بعد الموت لا استغفارًا ولا غيره وكلامه المنصوص عنه وعن أمثاله يتنافى هذا، وإنما يعرف مثل هذا في حكاية ذكرها طائفة من متأخري الفقهاء عن أعرابي أنه أتى قبر النبي ﷺ وتلا هذه الآية وأنشد بيتين ولهذا استحب طائفة من متأخري الفقهاء من أصحاب الشافعي وأحمد مثل ذلك واحتجوا بهذه الحكاية التي لا يثبت بها حكم شرعي لا سيما في مثل هذا الأمر الذي لو كان مشروعًا مندوبًا، لكان الصحابة والتابعون أعلم به وأعمل به من غيرهم، بل قضاء الله حاجة مثل هذا الأعرابي وأمثاله ولها أسباب قد بسطت في غير هذا الموضع، وليس كل من قضيت حاجته بسبب يقتضي أن يكون السبب مشروعًا مأمورًا به، فقد كان رسول الله ﷺ يسأل في حياته المسألة فيعطيه لا يرد سائلًا، وتكون المسألة محرمة في حق السائل حتى قال: «إني لأعطي أحدهم العطية فيخرج بها يتأبطها نارًا» قالوا: يا رسول الله فلم تعطهم؟ قال: «يأبون إلا أن يسألوني ويأبى الله لي البخل».

وقد يفعل الرجل العمل الذي يعتقد صالحًا ولا يكون عالمًا أنه منهي عنه فيثاب على حسن قصده، ويعفى عنه لعدم علمه، وهذا باب واسع وعامة العبادات المبتدعة المنهي عنها قد يفعلها بعض الناس يحصل له بها نوع من الفائدة، وذلك لا يدل على أنها مشروعة، ولو لم تكن مفسدتها أغلب من مصلحتها لما نهى عنها، ثم الفاعل قد يكون متأولًا، أو مخطئًا، وقد بسط هذا في غير هذا الموضع.

والمقصود هنا أنه قد علم أن مالكًا من أعلم الناس بمثل هذه الأمور، فإنه مقيم

وبالإسنادِ إلى^(١) ابن أبي فديك^(٢) قال: سمعتُ بعضَ مَنْ أدركتُ يقولُ: بلغنا: أنه مَنْ وَقَفَ عندَ قبرِ النبيِّ ﷺ فتلا هذه الآية: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾ وقال: صَلَّى اللهُ عَلَيْكَ يَا مُحَمَّدٌ^(٣). حتى

بالمدينة يرى ما يفعله التابعون وتابعوهم ويسمع ما ينقلون عن الصحابة وأكابر التابعين، على عهد عمر بن الخطاب رضي الله عنه فاستسقى بالعباس، ففي صحيح البخاري عن أنس أن عمر استسقى بالعباس، وقال: اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنبينا فتسقينا، وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا، فيسقون فاستسقوا به، كما كانوا يستسقون بالنبي ﷺ في حياته. وهم إنما كانوا يتوسلون بدعائه وشفاعته لهم فيدعو لهم ويدون معه كالإمام والمأمومين من غير أن يكونوا يقسمون على الله بمخلوق، كما ليس لهم أن يقسم بعضهم على بعض بمخلوق ولما مات ﷺ توسلوا بدعاء العباس واستسقوا به، ولهذا قال الفقهاء، يستحب الاستسقاء بأهل الخير والدين والأفضل أن يكونوا من أهل بيت النبي ﷺ وقد استسقى معاوية بيزيد بن الأسود الجرشي، وقال: اللهم إنا نستسقي إليك بيزيد بن الأسود، يا يزيد الرفع يدك فرفع يديه ودعا ودعا الناس حتى أمطروا، ولم يذهب أحد من الصحابة إلى قبر نبي ولا غيره يستسقي عنده، ولا به.

(١) في (ز): «وفي رواية».

(٢) محمد بن إسماعيل بن مسلم بن أبي فديك، واسمه دينار، الديلي، أبو إسماعيل المدني مولى بني الدليل، وقال المزي: قال أبو داود: سمع من محمد بن عمرو حديثاً واحداً حديث عمر بن عبد العزيز في التفليس. وقال النسائي: ليس به بأس. وذكره ابن حبان في كتاب الثقات. قال البخاري: مات سنة مئتين. وقال محمد بن سعد: مات سنة تسع وتسعين ومئة. وقال في موضع آخر: مات سنة إحدى ومئتين. روى له الجماعة.

(٣) لا يحل لمسلم أن يقول للنبي ﷺ: «يا محمد» وقد نهى الله عز وجل عن ذلك كما في قوله تعالى: ﴿لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا﴾ وقد بينت

يقولها سبعين مرة؛ ناداه مَلَكٌ: صلى الله عليك يا فلان، لم تسقط لك حاجة^{(١)(٢)}.

هذه المسألة في كتابي «تعظيم قدر السنة» في طبعته الأولى، ثم غيرت اسمه فجعلته «تعظيم النبي ووجوب محبته واتباع سنته» في الطبعة الثانية.

(١) شعب الإيمان (٥٥/٦) برقم (٣٨٧٢).

(٢) بل ذلك من البدع، والله أعلم، فإنه لا يصح اعتقاد كون العبادة ومنها الدعاء عند قبر النبي أفضل من سائر البقاع، بل الفضل لمسجده ﷺ، فتنبه لهذا الفرق، فإن اعتقاد أن العبادة عند قبر النبي ﷺ أفضل من غيره من الأماكن يجر للغلو والوقوع في الشرك، وهذا ما حذر منه النبي ﷺ.

وليت المصنف رَحِمَهُ اللهُ أعرض عن هذه الحكايات التي لا أصل لها من الصحة، فابن أبي فديك يقول: «سمعتُ بعض من أدركتُ يقول: بلغنا...» فهذا إسناد لا يمكن التعويل عليه، وحتى لو صح هذا الإسناد إلى قائله، فقائله غير معصوم، ولا يوحى إليه، فكيف يخبر بشيء عن الملائكة، ومن أين جاء بأن يقول هذا الدعاء سبعين مرة؟ ولماذا لم يفعل ذلك الصحابة؟ أجهلهم بهذا الفضل؟ أم لرغبتهم عنه؟ تالله إنها لبدعة سخيفة، ورمي للصحابة رضي الله عنهم بالنقص في دينهم، وهكذا كل عبادة لم يفعلها الصحابة، فتركهم لها يدل على أنها ليست من الدين، فمن تعبد بعبادة لم يتعبدها أصحاب النبي ﷺ، فقد اتهمهم إما بالجهل وعدم العلم، وإما بالرغبة عن الخير، وأحلاهما مر لو كانوا يفقهون.

وقد أطلت في هذه المسألة بسبب ما اعترض به علي (دكتور) من جامعة القاهرة كما زعم ذلك في مكالمة هاتفية معي، إذ اعترض علي تعليقي على هذا الخبر في تحقيقي للدرة الثمينة حيث قلت هناك: «وليت المصنف أعرض عن هذه الحكايات التي لا أصل لها من الصحة» فلم يعجب فضيلته ذلك؛ ظناً منه أن ذلك افتئات على النص المحقق، وقد أخبرته أن ذلك ليس من الافتئات في شيء، بل ترك ذلك دون تنبيه وتحذير للقارئ هو الافتئات الحقيقي، لأنه افتئات على الشريعة، والله الموفق لا رب سواه.

والأولى: أن ينادي: «يا رسول الله»، وإن كانت [٧٩/ب] الرواية: «يا محمد» تأديبا.

وإن أوصاه أحد بإبلاغ السلام إلى النبي ﷺ فليقل: السلام عليك يا رسول الله من فلان.

ثم ينتقل^(١) عن يمينه قدر ذراع فيسلم^(٢) على أبي بكر رضي الله عنه لأن رأسه بحذاء منكب رسول الله ﷺ، [على ما جزم به يحيى ورزين وعليه الأكثر]^(٣).

ثم ينتقل أيضا عن يمينه [قدر ذراع]^(٤) فيسلم على عمر رضي الله عنه فإن رأسه بحذاء منكب أبي بكر رضي الله عنه.

وقد خرج الخزرجي المطري في «التعريف بما آنت الهجرة من معالم دار الهجرة»، (ق/١٨/أ) من طريق ابن النجار، نا يحيى بن الحسين الأواني، أنا أبو الكرم عبد الكريم الشهرودي، نا أبو بكر الخياط، نا أبو عمر بن دوست.... فذكره.
قلت: وأصابه خطأ في موضعين:

الأول في قوله: «أبو الكرم عبد الكريم الشهرودي» ولا أعرف كيف وقع كذلك، والصواب أن أبا الكرم هو المبارك بن الحسن الشهرودي كما ترجم له الذهبي في «السير» (٢٨٩/٢٠ - ٢٩٠) وذكر في الرواة عنه يحيى بن الحسين الأواني.
الثاني في قوله: «أبو عمر»، وصوابه: أبو عمرو.

(١) في (ز): «ينتقل أيضا».

(٢) في (ز): «فليسلم».

(٣) سقط من (ز).

(٤) سقط من (ز).

ومما يقوله إن شاء [الله] ^(١): السلام عليك يا [خليفة] ^(٢) سَيِّدِ
 المُرسَلين، السلام عليك [يا مَنْ] ^(٣) أَيْدَ اللهُ به يومَ الرِّدَّةِ الدِّينِ ^(٤)،
 السلام عليك يا مَنْ أنفق في ذاتِ اللهِ ورسولِهِ ماله قليله وجليله، ولم
 يترك لنفسِهِ وأهلِهِ إلا اللهُ ورسولَهُ، السلام عليك يا أبا بكرِ الصديقِ
 خليفةَ رسولِ اللهِ ﷺ [وثانيهِ في الغار] ^(٥)، اللهمَّ ارضَ عنه وارضَ
 عني ^(٦) به.

ومما يُسَلَّمُ بهِ على عُمَرَ ^(٧): السلام عليك يا أميرَ المؤمنينَ، السلامُ
 عليك يا مَنْ أَيْدَ اللهُ بهِ ^(٨) الدِّينَ وكَمَّلَ بهِ الأربعينَ، السلامُ عليك يا أميرَ
 المؤمنينَ [٨٠/١] عُمَرَ [ق/٤٤/ب] الفاروقِ.

جزاكما اللهُ عنِ الإسلامِ والمسلمينَ خيرًا، اللهمَّ ارضَ عنهُما
 وارضَ عني بهما، وانفعني بهذهِ الزيارةِ.
 السلامُ عليكما ^(٩) ورحمةُ اللهِ وبركاته.

(١) سقط من (ز، د).

(٢) سقط من (ز).

(٣) سقط من (ز).

(٤) في (د): «أيد الله يوم الردة به الدين».

(٥) سقط من (ز).

(٦) في (ز): «عنا».

(٧) في (ز): «عمر الفاروق».

(٨) في (ز): «بك».

(٩) في (ز): «عليك».

ثم يرجع إلى موقفه الأول قبالة وجه رسول الله^(١) ﷺ، ويكثر الدعاء والتضرع، ويجدد التوبة في حضرته الشريفة، ويسأل الله بجاهه أن يجعلها توبة نصوحاً^(٢).

(١) في (ز): «النبى».

(٢) قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ فِي «الرد على البكري»:

فأما قول القائل عند ميت من الأنبياء والصالحين «اللهم إني أسألك بفلان أو بجاه فلان أو بحرمة فلان» فهذا لم ينقل عن النبي ﷺ ولا عن الصحابة ولا عن التابعين، وقد نص غير واحد من العلماء أنه لا يجوز، ونقل عن بعضهم جوازه.

وقال رَحِمَهُ اللهُ:

وما يرويه بعض العامة «إذا سألتم الله فسألوه بجاهي فإن جاهي عند الله عظيم» فهو كذب موضوع وهو من الأحاديث المشينات التي ليس لها زمام ولا ختام.

وقال رَحِمَهُ اللهُ:

وقد مضت السنة أن الحي يُطلب منه الدعاء كما يُطلب سائر ما يقدر عليه، وأما المخلوق الغائب والميت فلا يطلب منه شيء يحقق هذا الأمر أن التوسل به والتوجه به لفظ فيه إجمال واشتراك بحسب الاصطلاح، فمعناه في لغة الصحابة أن يطلب منه الدعاء والشفاعة فيكونون متوسلين ومتوجهين بدعائه وشفاعته ودعاؤه وشفاعته من أعظم الوسائل عند الله.

وأما في لغة كثير من الناس، فمعناه أن يسأل الله بذلك ويقسم عليه بذلك، والله تعالى لا يقسم عليه بشيء من المخلوقات، بل لا يقسم بها بحال فلا يقال أقسمت عليك يا رب بملائكتك ولا بكعبتك ولا بأنبيائك ولا بعبادك الصالحين كما لا يجوز أن يقسم الرجل بهذه الأشياء.

وما يذكره بعض العامة من قوله ويروونه عن النبي ﷺ «إذا كانت لكم إلى الله حاجة فسلوه بجاهي فإن جاهي عند الله عظيم» حديث باطل لم يروه أحد من أهل العلم ولا هو في شيء من كتب الحديث وإنما المشروع الصلاة عليه في كل دعاء ومن دعا غيره كفر.

وموقفُ المُسَلِّمِ على النبي ﷺ اليومَ: عَرَصَةٌ بِبَيْتِ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ حَفْصَةَ رضي الله عنها.

وقد سبق أن بُيوتَ النبي ﷺ كانت مُطِيفَةً بِالْمَسْجِدِ إِلَّا مِنْ جِهَةِ الْمَغْرِبِ، فلم يَكُنْ فِيهَا شَيْءٌ.

وَيُسْتَحَبُّ بَعْدَ الزِيَارَةِ: قِصْدُ الْأَثَارِ وَالْمَسَاجِدِ الَّتِي صَلَّى فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُتَابِعَةً لِلنَّبِيِّ ﷺ وَالتَّمَاثُلَ لِبَرَكَتِهِ، وَعَلَى فِعْلِ ذَلِكَ [وَاسْتِحْبَابِهِ] ^(١) أَجْمَعَ الْمُسْلِمُونَ ^(٢).

(١) سقط من (ز).

(٢) لا أدري من أين جاء المصنف رحمته الله بهذا الإجماع، وما ذكر أنه مستحب، حريٌّ بأن يكون غير مستحب، لأنه يدخل تحت ما رواه أبو داود وغيره «لا تتخذوا قبوري عيداً وصلوا علي حيث كنتم فإن صلاتكم تبلغني» فهي أن يتخذ قبره عيداً، وهذا معنى المشاعر فإن المشاعر تتخذ أعياداً أي يجتمع الناس عندها في أوقات معتادة، والعيد اسم للوقت وللمكان الذي يعتاد الاجتماع فيه، وقد يعبر به عن نفس الاجتماع المعتاد، ولهذا سمي النبي ﷺ يوم الجمعة عيداً وقال إن هذا يوم جعله الله عيداً للمسلمين. وقد ثبت عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه رأى قوماً يتناوبون مكاناً يصلون فيه قال ما هذا قالوا مكان صلى فيه رسول الله ﷺ قال: (أتريدون أن تتخذوا آثار أنبيائكم مساجد إنما هلك من كان قبلكم بهذا من أدركته فيه الصلاة فليصل وإلا فليمض) فقد نهاهم عن اتخاذ آثار الأنبياء مساجد وهذا لا ينافي قول عتبان بن مالك للنبي ﷺ إن السيول تحول بيني وبين قومي فلو صليت في بيتي في مكان أتخذه مصلي فجاء النبي ﷺ فصلى عنده ركعتين لأن عتبان رضي الله عنه كان مقصوده بناء مسجد لحاجته إليه وتبرك بكون النبي ﷺ يصلي فيه أولاً كما أنه رضي الله عنه بنى مسجد قباء وبنى مسجده والمسجد الذي يتخذه بناء أفضل من غيره كما فضل المسجد الحرام ومسجد سليمان عليه السلام بخلاف من لم يكن مقصوده إلا بناء مسجد لأجل ذلك الأثر. وأما ما نقل عن ابن عمر =

ولقد أحسن كثير في قوله:
 خَلِيلِي هَذَا رَبُّعُ عَزَّةٍ فَأَعْقَلَا
 قَلُوصَيْكُمَا، ثُمَّ انزِلَا حَيْثُ حَلَّتِ
 وَمُسَا تُرَابًا طَالَمَا مَسَّ جِلْدَهَا
 وَظَلًّا وَبَيْتًا حَيْثُ بَاتَتْ وَظَلَّتِ
 [ولا تياسا أن يمحو الله عنكما
 ذُنُوبًا إِذَا صَلَّيْتُمَا حَيْثُ صَلَّيْتُمَا^(١)

أنه كان يتحرى في سفره النزول في مكان النبي ﷺ والصلاة في مصلاه، فمن الناس من رخص في مثل ذلك بخلاف ما إذا اجتمع على ذلك الناس، ومن الناس من قال هذا أمر انفرد به ابن عمر والخلفاء الراشدون والأكابر من السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار لم يكونوا يفعلون ذلك، وهم أعلم من ابن عمر وأعظم إتباعا للنبي ﷺ فلو كان هذا مستحبًا لفعله هؤلاء.

وأيضًا فلما فتح المسلمون تستر وجدوا فيها قبر دانيال عليه السلام وكان أهل البلد يستسقون به فكتب في ذلك أبو موسى إلى عمر بن الخطاب، فكتب إليه أن احفر بالنهار ثلاثة عشر قبرًا، وادفنه في الليل في واحد منها، لئلا يفتن به الناس فيستسقون به.

فهذه كانت سنة الصحابة رضوان الله عليهم، ولهذا لم يكن في زمن الصحابة والتابعين لهم بإحسان على وجه الأرض في ديار الإسلام مسجد مبني على قبر ولا مشهد يزار لا بالحجاز ولا باليمن ولا الشام ولا مصر ولا العراق ولا خراسان.

وقد ذكر مالك رَحِمَهُ اللهُ أَنْ وَقُوفَ النَّاسِ لِلدَّعَاءِ عِنْدَ قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ بَدْعَةٌ لَمْ يَفْعَلْهَا الصَّحَابَةُ وَلَا التَّابِعُونَ وَقَالَ لَا يَصْلِحُ آخِرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ إِلَّا مَا أَصْلَحَ أَوْلَاهَا.

راجع «الرد على البكري» لشيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ (٢/٥٢٥-٥٢٩).

(١) معجم السفر (ص ٤٠٧).

تنبيهان^(١):

أحدهما: أن التوسُّل والاستغاثة والتشفُّع بالنبي^(٢) ﷺ واقع في كلِّ حالٍ: قبل خلقه، وبعْد خلقه في مُدَّة حياته في الدُّنيا، وبعْد موته البرزخ^(٣)، وبعْد البعث في عرصات القيامة^(٤):

[الحال الأول]:

رواه جماعة [منهم الحاكم]^(٥) في «المستدرِك» من حديث عُمر بن الخطَّابٍ وصحَّح إسناده: أن رسول الله ﷺ قال: «لَمَّا اقْتَرَفَ آدَمُ الْخَطِيئَةَ قَالَ: يَا رَبِّ؛ أَسْأَلُكَ بِحَقِّ مُحَمَّدٍ لَمَّا غَفَرْتَ لِي. فَقَالَ اللَّهُ: يَا آدَمُ، وَكَيْفَ عَرَفْتَ مُحَمَّدًا وَلَمْ أَخْلُقْهُ؟ قَالَ [ق/٤٥/أ]: يَا رَبِّ، [لأنك]^(٦) لَمَّا خَلَقْتَنِي بِيَدِكَ، وَنَفَخْتَ فِيَّ مِنْ رُوحِكَ، رَفَعْتَ رَأْسِي، فَرَأَيْتُ قَوَائِمَ الْعَرْشِ مَكْتُوبًا عَلَيْهَا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ. فَعَرَفْتُ

(١) سقط من (ز).

(٢) في (ز): «إلى النبي».

(٣) في (ز، د): «وبعد موته في مدة البرزخ».

(٤) هذه دعوى عريضة من المؤلف رَحِمَهُ اللهُ، وهناك فرق بين التوسُّل بالنبي ﷺ في حياته، وبعْد مماته، وأما في عرصات القيامة فإن الناس يطلبون شفاعته، وهذا بخلاف التوسُّل به.

(٥) سقط من (ز).

(٦) سقط من (ز).

أَنْتَ لَمْ تُضِيفْ^(١) إِلَى اسْمِكَ إِلَّا أَحَبَّ الْخَلْقِ إِلَيْكَ. فَقَالَ اللَّهُ: صَدَقْتَ يَا آدَمُ؛ إِنَّهُ لِأَحَبِّ الْخَلْقِ إِلَيَّ؛ إِذْ سَأَلْتَنِي بِحَقِّهِ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكَ، وَلَوْلَا مَحَمَّدٌ مَا خَلَقْتُكَ^(٢) [١/٨١].

(١) في (د): «لا تضيف».

(٢) قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ فِي «الرَدِّ عَلَى الْبَكْرِيِّ» (١/٥٦-٥٩):

هذا الحديث وأمثاله لا يحتج به في إثبات حكم شرعي لم يسبقه أحد من الأئمة إليه وإثبات عبادة لم يقلها أحد من الصحابة ولا التابعين وتابعيهم إلا من هو أجهل الناس بطرق الأحكام الشرعية وأضلهم في المسالك الدينية، فإن هذا الحديث لم ينقله أحد عن النبي ﷺ لا بإسناد حسن ولا صحيح بل ولا ضعيف يستأنس به ويعتضد به وإنما نقل هذا وأمثاله كما تنقل الإسرائيليات التي كانت في أهل الكتاب وتنقل عن مثل كعب ووهب وابن إسحاق ونحوهم ممن أخذ ذلك عن مسلمة أهل الكتاب أو غير مسلمتهم أو عن كتبهم كما روى أن عبد الله بن عمرو وقعت له صحف يوم اليرموك من الإسرائيليات فكان يحدث منها بأشياء.

ويكفيك أن هذا الحديث ليس في شيء من دواوين الحديث التي يعتمد عليها لا في الصحاح كالبخاري ومسلم وصحيح ابن خزيمة وأبي حاتم بن حبان وابن منده والحاكم ولا في المستخرجة على الصحيح لأبي عوانة وأبي نعيم ومستخرج البرقاني والإسماعيلي ولا في السنن كسنن أبي داود والنسائي وابن ماجه ولا في الجوامع كجامع الترمذي وغيره ولا في المسانيد كمسند أحمد ونحوه ولا في المصنفات كموطأ مالك ومصنف عبد الرزاق وسعيد بن منصور وابن أبي شيبة ووكيع ومسلمة ولا في كتب التفسير المروية بالأسانيد التي يميز فيها بين المقبول والمردود كتفسير عبد الرزاق وعبد بن حميد وأحمد بن حنبل وإسحاق بن إبراهيم وعبد الرحمن بن إبراهيم دحيم وابن أبي شيبة وبقي بن مخلد ونحوهم وتفسير ابن أبي حاتم وابن داود ومحمد بن جرير وأبي بكر بن المنذر وابن مردويه وقد جمع غير واحد من الحفاظ قصة آدم ومن

وذكره الطبراني وزاد فيه: «وَهُوَ آخِرُ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ ذُرِّيَّتِكَ».

* * *

أجمعهم أبو القاسم ابن عساكر في تاريخه الكبير، فإنه روى عامة ما رواه الناس ولم يذكر هذا، وإنما ذكر هذا وأمثاله من يجمع الموضوعات الكثيرة والأكاذيب العظيمة مثل مصنف كتاب وسيلة المتعبدين الذي صنفه الشيخ عمر الموصلي ومثل تنقلات الأنوار للبكري الذي فيه من الكذب والأكاذيب مما لا يخفى على فطن لبيب ومثل القاضي عياض بن موسى البستي مع علمه وفضله ودينه أنكر العلماء عليه كثيرا مما ذكره في شفاة من الأحاديث والتفاسير التي يعلمون أنها من الموضوعات والمناكير مع أنه قد أحسن فيه وأجاد بما فيه من تعريف حقوق خير العباد وفيه من الأحاديث الصحيحة والحسان ما يفرح به كل من عنده إيمان.

[الحال الثاني] (١)

التوسُّلُ به ﷺ بعد خلقه في مدة حياته:

فمن ذلك: ما رواه جماعة منهم النسائي والترمذي في «جامعه» في (كتاب الدعوات):

عن عثمان بن حنيف (٢): أن رجلاً ضريراً البصر أتى النبي ﷺ فقال: ادعُ الله [لي] (٣) أن يعافيني. قال: «إن شئت دعوتُ، وإن شئت صبرتَ فهو خيرٌ لك؟» قال: فادعُه. قال: فأمره أن يتوضأ فيحسن وضوءه ويدعو بهذا الدعاء: «اللهم، إني أسألك وأتوجه إليك بنبيك محمد نبي الرحمة، يا محمد، إني توجهتُ بك إلى ربي في حاجتي لتُقضى (٤) [لي] (٥)، اللهم شَفِّعهُ في» (٦).

(١) سقط من (ز).

(٢) عثمان بن حنيف بن واهب بن العكيم الأنصاري الأوسي، أبو عمرو المدني، أخو سهل بن حنيف وعباد بن حنيف. له صحبة، عداه في أهل الكوفة، وهو أحد من تولى مساحة السواد بأمر عمر بن الخطاب، وولاه أيضاً السواد مع حذيفة بن اليمان.

(٣) زيادة من (د).

(٤) في (ز): «لتقضيني».

(٥) سقط من (د).

(٦) حديث صحيح، صححه العلامة الألباني رَحِمَهُ اللهُ فِي كتابه «التوسُّل» (ص ٦٩ - ٧٠) وقال: أخرجه في المسند (٤ / ١٣٨) ورواه الترمذي (٤ / ٢٨١ - ٢٨٢) بشرح التحفة) وابن ماجه (١ / ٤١٨) والطبراني في الكبير (٣ / ٢ / ٢) والحاكم (١ / ٣١٣) كلهم من طريق عثمان بن عمر أن شعبة عن أبي جعفر المدني قال: سمعت عمارة بن

خزيمة يحدث عن عثمان به. وقال الترمذي: (حسن صحيح غريب) وفي ابن ماجه عقبه: قال أبو إسحاق: حديث صحيح.

واستدلال المصنف رَحْمَتَهُ بِهَذَا الْحَدِيثِ عَلَى جَوَازِ التَّوَسُّلِ بِذَاتِ النَّبِيِّ ﷺ غَيْرِ صَحِيحٍ، كَمَا بَيْنَ ذَلِكَ الْعَلَامَةُ الْأَلْبَانِي رَحْمَتَهُ قَالَ:

وَأَمَّا نَحْنُ فَنَرَى أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ لَا حُجَّةَ لَهُمْ فِيهِ عَلَى التَّوَسُّلِ الْمَخْتَلَفِ فِيهِ وَهُوَ التَّوَسُّلُ بِالذَّاتِ بَلْ هُوَ دَلِيلٌ آخَرَ عَلَى النَّوْعِ الثَّلَاثِ مِنْ أَنْوَاعِ التَّوَسُّلِ الْمَشْرُوعِ الَّذِي أَسْلَفْنَا لِأَنَّ تَوَسُّلَ الْأَعْمَى إِنَّمَا كَانَ بِدَعَائِهِ.

وَالْأَدْلَةُ عَلَى مَا نَقُولُ مِنَ الْحَدِيثِ نَفْسُهُ كَثِيرَةٌ وَأَهْمُهَا:

أَوَّلًا: أَنَّ الْأَعْمَى إِنَّمَا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ لِيَدْعُوَ لَهُ وَذَلِكَ قَوْلُهُ: (ادْعِ اللَّهَ أَنْ يُعَافِيَنِي) فَهُوَ قَدْ تَوَسَّلَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى بِدَعَائِهِ ﷺ لِأَنَّهُ يَعْلَمُ أَنَّ دَعَاءَهُ ﷺ أَرْجَى لِلْقَبُولِ عِنْدَ اللَّهِ بِخِلَافِ دَعَاءِ غَيْرِهِ، وَلَوْ كَانَ قَصْدُ الْأَعْمَى التَّوَسُّلَ بِذَاتِ النَّبِيِّ ﷺ أَوْ جَاهَهُ أَوْ حَقَّهُ لَمَا كَانَ ثَمَّةَ حَاجَةٍ بِهِ إِلَى أَنْ يَأْتِيَ النَّبِيَّ ﷺ وَيَطْلُبُ مِنْهُ الدَّعَاءَ لَهُ بَلْ كَانَ يَقْعُدُ فِي بَيْتِهِ وَيَدْعُو رَبَّهُ بِأَنْ يَقُولَ مِثْلًا: (اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِجَاهِ نَبِيِّكَ وَمَنْزِلَتِهِ عِنْدَكَ أَنْ تَشْفِيَنِي وَتَجْعَلَنِي بِصِيرًا). وَلَكِنَّهُ لَمْ يَفْعَلْ لِمَاذَا؟ لِأَنَّهُ عَرَبِيٌّ يَفْهَمُ مَعْنَى التَّوَسُّلِ فِي لُغَةِ الْعَرَبِ حَقَّ الْفَهْمِ وَيَعْرِفُ أَنَّهُ لَيْسَ كَلِمَةً يَقُولُهَا صَاحِبُ الْحَاجَةِ يَذْكُرُ فِيهَا اسْمَ الْمُتَوَسِّلِ بِهِ بَلْ لَا بَدَأَ أَنْ يَشْتَمِلَ عَلَى الْمَجِيءِ إِلَى مَنْ يَعْتَقِدُ فِيهِ الصَّلَاحَ وَالْعِلْمَ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَيَطْلُبُ الدَّعَاءَ مِنْهُ لَهُ.

ثَانِيًا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَعَدَهُ بِالْإِعْتِاقِ مَعَ نَصْحِهِ لَهُ بِبَيَانِ مَا هُوَ الْأَفْضَلُ لَهُ وَهُوَ قَوْلُهُ ﷺ: (إِنْ شِئْتَ دَعَوْتُ وَإِنْ شِئْتَ صَبَرْتُ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ).

وَهَذَا الْأَمْرُ الثَّانِي هُوَ مَا أَشَارَ إِلَيْهِ ﷺ فِي الْحَدِيثِ الَّذِي رَوَاهُ عَنْ رَبِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنَّهُ قَالَ: (إِذَا ابْتَلَيْتَ عَبْدِي بِحَبِيبِيهِ - أَيِ عَيْنِيهِ - فَصَبِرْ عَوِضْتَهُ مِنْهُمَا الْجَنَّةَ).

ثَالِثًا: إِصْرَارُ الْأَعْمَى عَلَى الدَّعَاءِ وَهُوَ قَوْلُهُ: (فَادْعِ) فَهَذَا يَقْتَضِي أَنَّ الرَّسُولَ ﷺ دَعَا لَهُ لِأَنَّهُ ﷺ خَيْرٌ مِنْ وَفَى بِمَا وَعَدَ وَقَدْ وَعَدَهُ بِالْإِعْتِاقِ لَهُ إِنْ شَاءَ كَمَا سَبَقَ فَقَدْ شَاءَ الدَّعَاءَ وَأَصْرَعَ عَلَيْهِ، فَإِذْ لَا بَدَأَ أَنَّهُ ﷺ دَعَا لَهُ فَثَبَّتَ الْمُرَادَ وَقَدْ وَجَّهَ النَّبِيُّ ﷺ الْأَعْمَى بِدَفْعِ مَنْ رَحِمْتَهُ وَبِحِرْصِ مَنْ عَلَى أَنْ يَسْتَجِيبَ اللَّهُ تَعَالَى دَعَاءَهُ فِيهِ وَجَّهَهُ إِلَى النَّوْعِ الثَّانِي مِنَ التَّوَسُّلِ الْمَشْرُوعِ، وَهُوَ التَّوَسُّلُ بِالْعَمَلِ الصَّالِحِ لِيَجْمَعَ لَهُ الْخَيْرُ مِنْ أَطْرَافِهِ

فأمره أن يتوضأ ويصلي ركعتين ثم يدعو لنفسه، وهذه الأعمال طاعة لله سبحانه وتعالى يقدمها بين يدي دعاء النبي ﷺ له وهي تدخل في قوله تعالى: ﴿وَأَبْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ﴾ كما سبق.

وهكذا فلم يكتف الرسول ﷺ بدعائه للأعمى الذي وعده به بل شغله بأعمال فيها طاعة لله سبحانه وتعالى وقربة إليه ليكون الأمر مكتملاً من جميع نواحيه وأقرب إلى القبول والرضا من الله سبحانه وتعالى، وعلى هذا فالحادثة كلها تدور حول الدعاء - كما هو ظاهر - وليس فيها ذكر شيء مما يزعمون.

رابعاً: أن في الدعاء الذي علمه رسول الله ﷺ إياه أن يقول: (اللهم فشفعه في) وهذا يستحيل حمله على التوسل بذاته ﷺ أو جاهه أو حقه إذ أن المعنى: اللهم أقبل شفاعته ﷺ في أي اقبل دعاءه في أن ترد علي بصري والشفاعة لغة الدعاء، وهو المراد بالشفاعة الثابتة له ﷺ ولغيره من الأنبياء والصالحين يوم القيامة، وهذا يبين أن الشفاعة أخص من الدعاء، إذ لا تكون إلا إذا كان هناك اثنان يطلبان أمراً فيكون أحدهما شافعاً للآخر بخلاف الطالب الواحد الذي لم يشفع غيره قال في (لسان العرب): (الشفاعة كلام الشفيع للملك في حاجة يسألها لغيره والشافع الطالب لغيره يتشفع به إلى المطلوب يقال تشفعت بفلان إلى فلان فشفعني فيه) فثبت بهذا الوجه أيضاً أن توسل الأعمى إنما كان بدعائه ﷺ لا بذاته.

خامساً: إن مما علم النبي ﷺ الأعمى أن يقوله: (وشفعني فيه) أي اقبل شفاعتي أي دعائي في أن تقبل شفاعته ﷺ أي دعاءه في أن ترد علي بصري. هذا الذي لا يمكن أن يفهم من هذه الجملة سواه.

ولهذا ترى المخالفين يتجاهلونها ولا يتعرضون لها من قريب أو من بعيد لأنها تنسف بنيانهم من القواعد وتجثه من الجذور وإذا سمعوها رأيتهم ينظرون إليك نظر المغشي عليه. ذلك أن شفاعته الرسول ﷺ في الأعمى مفهومة، ولكن شفاعته الأعمى في الرسول ﷺ كيف تكون؟! لا جواب لذلك عندهم البتة، ومما يدل على شعورهم بأن هذه الجملة تبطل تأويلاتهم أنك لا ترى واحداً منهم يستعملها فيقول في دعائه مثلاً: اللهم شفّع في نبيك وشفّعني فيه.

سادسًا: إن هذا الحديث ذكره العلماء في معجزات النبي ﷺ ودعائه المستجاب، وما أظهر الله ببركة دعائه من الخوارق والإبراء من العاهات فإنه بدعائه ﷺ لهذا الأعمى أعاد الله عليه بصره ولذلك رواه المصنفون في (دلائل النبوة) كالبيهقي وغيره فهذا يدل على أن السر في شفاء الأعمى إنما هو دعاء النبي ﷺ ويؤيده أنه لو كان السر هو في دعاء الأعمى وحده دون دعائه ﷺ لكان كل من دعا به من العميان مخلصًا إليه تعالى منيًّا إليه قد عوفي بل على الأقل لعوفي واحد منهم، وهذا ما لم يكن ولعله لا يكون أبدًا كما أنه لو كان السر في شفاء الأعمى أنه توسل بجاه النبي ﷺ وقدره وحقه كما يفهم عامة المتأخرين لكان من المفروض أن يحصل هذا الشفاء لغيره من العميان الذين يتوسلون بجاهه ﷺ بل ويضمون إليه أحيانًا جاه جميع الأنبياء المرسلين وكل الأولياء والشهداء والصالحين، وجاه كل من له جاه عند الله من الملائكة والإنس والجن أجمعين، ولم نعلم ولا نظن أحد قد علم حصول مثل هذا خلال هذه القرون الطويلة بعد وفاته ﷺ إلى اليوم.

إذا تبين للقارئ الكريم ما أوردناه من الوجوه الدالة على أن حديث الأعمى إنما يدور حول التوسل بدعائه ﷺ وأنه لا علاقة له بالتوسل بالذات فحيث يتبين له أن قول الأعمى في دعائه: (اللهم إني أسألك وأتوسل إليك بنبيك محمد ﷺ) إنما المراد به: أتوسل إليك بدعاء نبيك أي: على حذف المضاف وهذا أمر معروف في اللغة. كقوله تعالى: ﴿ وَسَأَلِ الْقَرْيَةَ الَّتِي كُنَّا فِيهَا وَالْعَيْرَ الَّتِي أَقْبَلْنَا فِيهَا ﴾ أي أهل القرية وأصحاب العير. ونحن ومخالفونا متفقون على ذلك أي على تقدير مضاف محذوف وهو مثل ما رأينا في دعاء عمر وتوسله بالعباس فإما أن يكون التقدير: إني أتوجه إليك بجاه نبيك ويا محمد إني توجهت بذاتك أو مكانتك إلى ربي كما يزعمون وإما أن يكون التقدير: إني أتوجه إليك بدعاء نبيك، ويا محمد إني توجهت بدعائك إلى ربي، كما هو قولنا، ولا بد لترجيح أحد التقديرين من دليل يدل عليه، فأما تقديرهم (بجاهه) فليس لهم عليه دليل لا من هذا الحديث ولا من غيره، إذ ليس في سباق الكلام ولا سياقه تصريح أو إشارة إلى لذكر الجاه أو ما يدل عليه إطلاقًا، كما أنه ليس عندهم شيء من القرآن أو من السنة أو من فعل الصحابة يدل على التوسل بالجاه، فبقي تقديرهم من غير مرجح فسقط من الاعتبار، والحمد لله.

قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه.

وصححه البيهقي وزاد: فقام وقد أبصر. [وفي رواية: ففعل الرجل فَبْرًا^(١)].

أما تقديرنا فيقوم عليه أدلة كثيرة تقدمت في الوجوه السابقة، وثمة أمر آخر جدير بالذكر وهو أنه لو حمل حديث الضرير على ظاهره وهو التوسل بالذات لكان معطلاً لقوله فيما بعده: (اللهم فشفعه في وشفعني فيه) وهذا لا يجوز كما لا يخفى فوجب التوفيق بين هذه الجملة والتي قبلها.

وليس ذلك إلا على ما حملناه من أن التوسل كان بالدعاء، فثبت المراد، وبطل الاستدلال به على التوسل بالذات، والحمد لله.

على أنني أقول: لو صح أن الأعمى إنما توسل بذاته ﷺ فيكون حكماً خاصاً به ﷺ لا يشاركه فيه غيره من الأنبياء والصالحين، وإلحاقهم به مما لا يقبله النظر الصحيح، لأنه ﷺ سيدهم وأفضلهم جميعاً فيمكن أن يكون هذا مما خصه الله به عليهم ككثير مما صح به الخبر، وباب الخصوصيات لا تدخل فيه القياسات، فمن رأى أن توسل الأعمى كان بذاته ﷺ فعليه أن يقف عنده ولا يزيد عليه، كما نقل عن الإمام أحمد والشيخ العز بن عبد السلام رحمهما الله تعالى. هذا هو الذي يقتضيه البحث العلمي مع الإنصاف والله الموفق للصواب.

(١) سقط من (ز).

[الحال الثالث] (١)

التوسُّلُ (٢) به ﷺ بعد موته؛ لما رواه الطبراني في «معجمه الكبير» من [٨١/ب] حديث عثمان بن حنيف: أن رجلاً كان يختلِفُ (٣) إلى عثمان بن عفان رضي الله عنه في حاجة له، فكان لا يلتفت إليه ولا ينظر في حاجته، فلقي ابن حنيف [د/٤٥] فشكى إليه ذلك (٤)، فقال له عثمان بن حنيف: ائت الميضاة فتوضأ، ثم ائت المسجد، فصل ركعتين، ثم قل: اللهم، إني أسألك وأتوجه إليك نبينا محمد ﷺ نبي الرحمة، يا محمد، إني أتوجه بك إلى ربك فتقضى حاجتي، وتذكر حاجتك. فانطلق الرجل فصنع (٥) ما قال [ق/٤٥/ب] له، ثم أتى عثمان بن عفان رضي الله عنه فجاءه البواب حتى أخذ بيده، فأدخله على عثمان [بن عفان] (٦)، فأجلسه معه على الطنفسة (٧)، فقال: ما حاجتك؟ فذكر حاجته، وقضاها

(١) سقط من (ز).

(٢) في (ز): «ويستحب التوسل».

(٣) في هامش (د): «أي يتردد».

(٤) في (د): «فشكا ذلك إليه».

(٥) في (ز): «وضع».

(٦) سقط من (ز).

(٧) في هامش (د): «أي البساط».

لَهُ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: مَا ذَكَرْتَ حَاجَتَكَ حَتَّى كَانَ السَّاعَةَ وَقَالَ: مَا كَانَ (١) لَكَ مِنْ (٢) حَاجَةٍ فَاذْكُرْهَا.. الْحَدِيثُ (٣).

(١) فِي (ز): «كَانَتْ».

(٢) فِي (د): «فِي».

(٣) حَدِيثٌ ضَعِيفٌ بِهَذَا السِّيَاقِ وَالتَّمَامِ: رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «المعجم الكبير» (٣٠/٩) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهْبٍ عَنْ شَيْبِ بْنِ سَعِيدِ الْمَكِيِّ عَنْ رُوحِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِي جَعْفَرِ الْخَطْمِيِّ الْمَدَنِيِّ عَنْ أَبِي أَمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حَنِيفٍ عَنْ عَمِّهِ عَثْمَانَ بْنِ حَنِيفٍ أَنَّ رَجُلًا كَانَ يَخْتَلِفُ إِلَى عَثْمَانَ بْنِ عَفَانَ رضي الله عنه فِي حَاجَةٍ لَهُ فَكَانَ عَثْمَانُ....

وَقَالَ: (لَمْ يَرَوْهُ عَنْ رُوحِ بْنِ الْقَاسِمِ إِلَّا شَيْبِ بْنِ سَعِيدِ أَبُو سَعِيدِ الْمَكِيِّ وَهُوَ ثِقَةٌ وَهُوَ الَّذِي يَحْدُثُ عَنْهُ أَحْمَدُ بْنُ شَيْبِ بْنِ أَبِيهِ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدِ الْأَيْلِيِّ وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ شُعْبَةُ عَنْ أَبِي جَعْفَرِ الْخَطْمِيِّ - وَاسْمُهُ عَمِيرُ بْنُ يَزِيدٍ - وَهُوَ ثِقَةٌ تَفَرَّدَ بِهِ عَثْمَانُ بْنُ عَمْرِ بْنِ فَارِسٍ عَنْ شُعْبَةَ وَالْحَدِيثُ صَحِيحٌ).

وَقَالَ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «التَّوَسُّلِ» (ص ٩٢-٩٩): لَا شَكَّ فِي صِحَّةِ الْحَدِيثِ، وَإِنَّمَا الْبَحْثُ الْآنَ فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ الَّتِي تَفَرَّدَ بِهَا شَيْبِ بْنُ سَعِيدِ كَمَا قَالَ الطَّبْرَانِيُّ، وَشَيْبِ هَذَا مُتَكَلِّمٌ فِيهِ، وَخَاصَّةً فِي رِوَايَةِ ابْنِ وَهْبٍ عَنْهُ، لَكِنْ تَابِعَهُ عَنْهُ إِسْمَاعِيلُ وَأَحْمَدُ ابْنَا شَيْبِ بْنِ سَعِيدِ هَذَا، أَمَا إِسْمَاعِيلُ فَلَا أَعْرِفُهُ، وَلَمْ أَجِدْ مِنْ ذَكَرِهِ، وَلَقَدْ أَغْفَلُوهُ حَتَّى لَمْ يَذْكُرُوهُ فِي الرِّوَايَةِ عَنْ أَبِيهِ، بِخِلَافِ أَخِيهِ أَحْمَدَ فَإِنَّهُ صَدُوقٌ، وَأَمَّا أَبُوهُ شَيْبِ، فَمُلَخَّصٌ كَلَامُهُمْ فِيهِ أَنَّهُ ثِقَةٌ، فِي حِفْظِهِ ضَعْفٌ إِلَّا فِي رِوَايَةِ ابْنِهِ أَحْمَدَ هَذَا عَنْهُ عَنْ يُونُسَ خَاصَّةً، فَهُوَ حِجَّةٌ فَقَالَ الذَّهَبِيُّ فِي (الميزان): (صَدُوقٌ يَغْرِبُ ذَكَرَهُ ابْنُ عَدِي فِي (كامله) فَقَالَ... لَهُ نَسْخَةٌ عَنْ يُونُسَ بْنِ زَيْدٍ مُسْتَقِيمَةٌ حَدَّثَ عَنْهُ ابْنُ وَهْبٍ بِمَنَاقِبِهِ. قَالَ ابْنُ الْمَدِينِيِّ: كَانَ يَخْتَلِفُ فِي تِجَارَةٍ إِلَى مِصْرَ، وَكُتَابُهُ صَحِيحٌ قَدْ كَتَبَهُ عَنْ ابْنِهِ أَحْمَدَ. قَالَ ابْنُ عَدِي: كَانَ شَيْبِ لَعْلَهُ يَغْلُطُ وَيَهْمُ إِذَا حَدَّثَ مِنْ حِفْظِهِ وَأَرْجُو أَنَّهُ لَا يِعْتَمَدُ، فَإِذَا حَدَّثَ عَنْهُ ابْنُهُ أَحْمَدُ بِأَحَادِيثِ يُونُسَ، فَكَأَنَّهُ يُونُسُ آخَرَ.

فَهَذَا الْكَلَامُ يَفِيدُ أَنَّ شَيْبًا هَذَا لَا بَأْسَ بِحَدِيثِهِ بِشَرَطَيْنِ اثْنَيْنِ:

الأول: أَنْ يَكُونَ مِنْ رِوَايَةِ ابْنِهِ أَحْمَدَ عَنْهُ.

والثاني: أن يكون من رواية شبيب عن يونس.

والسبب في ذلك أنه كان عنده كتب يونس بن يزيد كما قال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) عن أبيه فهو إذا حدث من كتبه هذه أجاد وإذا حدث من حفظه وهم كما قال ابن عدي.

إذا تبين هذا يظهر لك ضعف هذه القصة وعدم صلاحية الاحتجاج بها. ثم ظهر لي فيها علة أخرى وهي الاختلاف على أحمد فيها فقد أخرج الحديث ابن السني في (عمل اليوم والليلة) والحاكم من ثلاثة طرق عن أحمد بن شبيب بدون القصة. وكذلك رواه عون بن عمارة البصري ثنا روح بن القاسم به. أخرجه الحاكم، وعون هذا وإن كان ضعيفاً فروايته أولى من رواية شبيب لموافقتها لرواية شعبة وحماد بن سلمة عن أبي جعفر الخطمي.

وخلاصة القول: إن هذه القصة ضعيفة منكرة لأمر ثلاث: ضعف حفظ المتفرد بها، والاختلاف عليه فيها، ومخالفته للثقات الذين لم يذكروها في الحديث، وأمر واحد من هذه الأمور كافٍ لإسقاط هذه القصة فكيف بها مجتمعة؟

ومن عجائب التعصب واتباع الهوى أن الشيخ الغماري أورد روايات هذه القصة في (المصباح) من طريق البيهقي في (الدلائل) والطبراني ثم لم يتكلم عليها مطلقاً لا تصحيحاً ولا تضعيفاً والسبب واضح أما التصحيح فغير ممكن صناعة وأما التضعيف فهو الحق ولكن...

ونحو ذلك فعل من لم يوفق في (الإصابة) فإنهم أوردوا الحديث بهذه القصة ثم قالوا: (وهذا الحديث صححه الطبراني في الصغير والكبير) وفي هذا القول على صغره جهالات:

أولاً: أن الطبراني لم يصحح الحديث في (الكبير) بل في (الصغير) فقط وأنا نقلت الحديث عنه للقارئ مباشرة لا بالواسطة كما يفعل أولئك لقصر باعهم في هذا العلم الشريف (ومن ورد البحر استقل السواقيا).

ثانياً: أن الطبراني إنما صحح الحديث فقط دون القصة بدليل قوله. وقد سبق: (قد روى الحديث شعبة.. والحديث صحيح) فهذا نص على أنه أراد حديث شعبة وشعبة لم يرو هذه القصة فلم يصححها إذن الطبراني فلا حجة لهم في كلامه.

ثالثًا: أن عثمان بن حنيف لو ثبتت عنه القصة لم يعلم ذلك الرجل فيها دعاء الضرير بتمامه فإنه أسقط منه جملة (اللهم فشفه في وشفعني فيه) لأنه يفهم بسليقته العربية أن هذا القول يستلزم أن يكون النبي ﷺ داعيًا لذلك الرجل كما كان داعيًا للأعمى ولما كان هذا منفيًا بالنسبة للرجل لم يذكر هذه الجملة؟

قال شيخ الإسلام رحمه الله: (ومعلوم أن الواحد بعد موته ﷺ إذا قال: اللهم فشفه في وشفعني فيه - مع أن النبي ﷺ لم يدع له - كان هذا كلامًا باطلاً مع أن عثمان بن حنيف لم يأمره أن يسأل النبي ﷺ شيئًا ولا أن يقول: (فشفه في) ولم يأمره بالدعاء المأثور على وجهه وإنما أمره ببعضه وليس هناك من النبي ﷺ شفاعاة ولا ما يظن أنه شفاعاة فلو قال بعد موته: (فشفه في) لكان كلامًا لا معنى له، ولهذا لم يأمر به عثمان، والدعاء المأثور عن النبي ﷺ لم يأمر به، والذي أمر به ليس مأثورًا عن النبي ﷺ ومثل هذا لا تثبت به شريعة كسائر ما ينقل عن آحاد الصحابة في جنس العبادات أو الإباحات أو الإيجابيات أو التحريمات، إذ لم يوافق غير من الصحابة عليه، وكان ما يثبت عن النبي ﷺ يخالفه ولا يوافق، لم يكن فعله سنة يجب على المسلمين اتباعها، بل غايته أن يكون ذلك مما يسوغ فيه الاجتهاد، ومما تنازعت فيه الأمة، فيجب رده إلى (الله والرسول) ثم ذكر أمثلة كثيرة مما تفرد به بعض الصحابة، ولم يتابع عليه، مثل إدخال ابن عمر الماء في عينيه في الوضوء ونحو ذلك فراجع.

ثم قال: وإذا كان ذلك كذلك فمعلوم أنه إذا ثبت عن عثمان بن حنيف أو غيره أنه جعل من المشروع المستحب أن يتوسل بالنبي ﷺ بعد موته من غير أن يكون النبي ﷺ داعيًا له ولا شافعًا فيه فقد علمنا أن عمر وأكابر الصحابة لم يروا هذا مشروعًا بعد مماته، كما كان يشرع في حياته، بل كانوا في الاستسقاء في حياته ﷺ يتوسلون فلما مات لم يتوسلوا به بل قال عمر في دعائه الصحيح المشهور الثابت باتفاق أهل العلم بمحضر من المهاجرين والأنصار في عام الرمادة المشهور لما اشتد بهم الجذب حتى حلف عمر لا يأكل سمينا حتى يخصب الناس، ثم لما استسقى بالناس قال: اللهم إنا كنا إذا أجدبنا نتوسل إليك بنينا ففسقنا، وإنا نتوسل إليك بعم نينا فاسقنا. فيسقون.

وهذا دعاء أقره عليه جميع الصحابة ولم ينكره أحد مع شهرته وهو من أظهر الإجماعات الإقرارية، ودعا بمثله معاوية بن أبي سفيان في خلافته، فلو كان توسلهم

وقد روي عن أبي الجوزاء^(١) قال: قَحَطَ أهلُ المدينةِ قَحَطًا شديدًا، فشكوا إلى عائشة رضي الله عنها فقالت: [١/٨٢] فانظروا قبرَ النبي صلى الله عليه وسلم فاجعلوا منه كُوَّةً إلى السماء، حتى لا يكونَ بينه وبين السماءِ سَقْفٌ. ففعلوا، فمُطِرُوا، حتى نبتَ العشبُ وسَمِنَتِ الإبلُ حتى تفتقت من الشحم؛ فسمي عامَ الفتق^(٢).

بالنبي صلى الله عليه وسلم بعد مماته كتوسلهم في حياته لقالوا: كيف نتوسل بمثل العباس ويزيد بن الأسود ونحوهما ونعدل عن التوسل بالنبي صلى الله عليه وسلم الذي هو أفضل الخلائق وهو أفضل الوسائل وأعظمها عند الله؟ فلما لم يقل ذلك أحد منهم وقد علم أنهم في حياته إنما توسلوا بدعائه وشفاعته وبعد مماته توسلوا بدعاء غيره وشفاعة غيره علم أن المشروع عندهم التوسل بدعاء المتوسل به لا بذاته.

هذا وفي القصة جملة إذا تأمل فيها العاقل العارف بفضائل الصحابة وجدها من الأدلة الأخرى على نكارتها وضعفها وهي أن الخليفة الراشد عثمان رضي الله عنه كان لا ينظر في حاجة ذلك الرجل ولا يلتفت إليه فكيف يتفق هذا مع ما صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أن الملائكة تستحي من عثمان ومع ما عرف به رضي الله عنه من رفقه بالناس وبره بهم ولينه معهم؟ هذا كله يجعلنا نستبعد وقوع ذلك منه لأنه ظلم يتنافى مع كماله رضي الله عنه وأرضاه.

(١) أوس بن عبد الله الربعي، أبو الجوزاء البصري، من ربيعة الأزدي، قال أبو زرعة، وأبو حاتم: ثقة. وذكره خليفة بن خياط في الطبقة الثانية من قراء أهل البصرة. حكى البخاري، عن يحيى بن سعيد: أنه قتل في الجماجم سنة ثلاث وثمانين. روى له الجماعة.

(٢) قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته الله في «الرد على البكري» (١/٨٩ - ٩٣):

وأما ما ذكره من أن أهل المدينة شكوا إلى عائشة فأمرتهم أن يعملوا من قبره كوة إلى السقف حتى لا يكون بينه وبين السماء حائل ففعلوا، فمطروا حتى نبت العشب، وسمنت الإبل، وتفتقت شحمًا فسمي عام الفتق، فقد ذكر هذا فيما أظن محمد بن

الحسن بن زبالة فيما صنفه في أخبار المدينة.

وجوابه من وجهين:

أحدهما: أن محمد بن زبالة هذا ضعيف لا يحتج به، والثابت عن الصحابة باتفاق أهل العلم أنهم كانوا إذا استسقوا دعوا الله إما في المسجد، وإما في الصحراء، وهذا الاستسقاء المشروع باتفاق أهل العلم، فإنهم اتفقوا على دعاء الله، واستغفاره واختلفوا هل يصلى للاستسقاء على قولين، وجمهورهم على أنه يصلى له وهو مذهب مالك والشافعي وأحمد وأما أبو حنيفة، فلم يعرف الصلاة في الاستسقاء، والجمهور عرفوا ذلك بما ثبت في الصحاح والسنن والمسانيد أن رسول الله ﷺ صلى في الاستسقاء ركعتين والصحابة في زمن عمر وغيره صلوا واستشفعوا بالعباس وغيره، ولم يكشفوا عن قبره، ولو كان مشروعًا لما عدلوا عنه، وهذا العلم العام المتفق عليه لا يعارض بما يرويه ابن زبالة وأمثاله ممن لا يجوز الاحتجاج به.

ولو قال عالم يستحب عند الاستسقاء أو غيره أن يكشف عن قبر النبي ﷺ أو غيره من الأنبياء والصالحين لكان مبتدعًا بدعة مخالفة للسنة المشروعة عن رسول الله ﷺ وعن خلفائه ونحو هذا ما روى أن أهل القسطنطينية كانوا إذا أجدبوا يستسقون بقبر أبي أيوب الأنصاري، وقد روي أن أهل تستر كانوا يفعلون ذلك بقبر دانيال، وأن أبا موسى كاتب عمر في ذلك فكتب إليه عمر: إذا كان النهار فاحفر ثلاثة عشر قبرًا ثم اجعله في أحدها ليخفي على الناس.

وهذا قد روينا في «كتاب المغازي» لابن إسحاق من رواية يونس بن بكير إلى أبي العالية، وذكره البيهقي في «كتاب شعب الإيمان» وذكره غيره، وهذا من فعل أهل الكتاب، لا من فعل المسلمين، فليس فيه حجة، فلا يحتج به محتج.

وأيضًا فحجرة عائشة كان منها ما هو مكشوف لا سقف له، كما روي عنها أن النبي ﷺ كان يصلى العصر والشمس في حجرتها لم يظهر الفياء بعد، ولم تزل كذلك مدة حياة عائشة، فكيف يحتاج أن يفتح في سقفها كوة إلى السماء؟!

فإن قيل: فتحت الكوة في قبل الحجرة محاذية للقبر، فهذا كذب ظاهر، فإن الحجرة لم يكن لها هناك كوة ينزل منها من ينزل لكس الحجرة، وإنما كان هذا بعد موت عائشة في أيام عمرت الحجرة.

الثاني: أن هذا الفعل ليس حجة على محل النزاع سواء أكان مشروعًا أو لم يكن فإن هذا استنزال للغيث على قبره، والله تعالى ينزل رحمته على قبور أنبيائه وعباده الصالحين وليس في ذلك سؤال لهم بعد موتهم ولا طلب ولا استغاثة بهم والاستغاثة بالميت والغائب سواء كان نبيًا أو وليًا ليس مشروعًا، ولا هو من صالح الأعمال إذ لو كان مشروعًا أو حسنًا من العمل لكانوا به أعلم، وإليه أسبق ولم يصح عن أحد من السلف أنه فعل ذلك. انتهى.

وقال رَجُلَانِ مِنْ أَهْلِ كُوفَةَ أَيْضًا:

وما روي عن عائشة رضي الله عنها من فتح الكوة من قبره إلى السماء لينزل المطر، فليس بصحيح، ولا يثبت إسناده، وإنما نقل ذلك من هو معروف بالكذب، ومما يبين كذب هذا أنه في مدة حياة عائشة لم يكن للبيت كوة بل كان بعضه باقيا كما كان على عهد النبي صلى الله عليه وسلم بعضه مسقوف وبعضه مكشوف، وكانت الشمس تنزل فيه، كما ثبت في الصحيحين عن عائشة: أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي العصر والشمس في حجرتها لم يظهر الفيء بعد، ولم تزل الحجرة كذلك حتى زاد الوليد بن عبد الملك في المسجد في إمارته لما زاد الحجر في مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم وكان نائبه على المدينة ابن عمه عمر بن عبد العزيز، وكانت حجر أزواج النبي صلى الله عليه وسلم شرقي المسجد وقبله، فأمره أن يشتريها من ملاكها ورثة أزواج النبي صلى الله عليه وسلم فاشتراها وأدخلها في المسجد، فزاد في قبلي المسجد وشرقيه، ومن حينئذ دخلت الحجرة النبوية في المسجد، وإلا فهي قبل ذلك كانت خارجة عن المسجد في حياة النبي صلى الله عليه وسلم وبعد موته ثم إنه بنى حول حجرة عائشة التي فيها القبر جدار عال، وبعد ذلك جعلت الكوة لينزل منها من ينزل إذا احتيج إلى ذلك لأجل كنس أو تنظيف.

وأما وجود الكوة في حياة عائشة فكذب بين ولو صح ذلك لكان حجة ودليلاً على أن القوم لم يكونوا يقسمون على الله بمخلوق، ولا يتوسلون في دعائهم بميت ولا يسألون الله به وإنما فتحوا على القبر لتنزل الرحمة عليه ولم يكن هناك دعاء يقسمون به عليه فأين هذا من هذا.

والمخلوق إنما ينفع المخلوق بدعائه أو بعمله فإن الله تعالى يحب أن نتوسل إليه بالإيمان والعمل والصلاة والسلام على نبيه صلى الله عليه وسلم ومحبته وطاعته وموالاته، فهذه الأمور

واعلم^(١) أن فتح الكوة عند الجذب سنة أهل المدينة^(٢)؛ حتى الآن، يفتحون كوة في سفلى قبة الحجرة المقدسة من جهة القبلة، وإن كان السقف حائلاً بين القبر الشريف وبين السماء كما سبق [في صفة

التي يحب الله أن نتوسل بها إليه، وإن أريد أن نتوسل إليه بما تحب ذاته، وإن لم يكن هناك ما يحب الله أن نتوسل به من الإيمان والعمل الصالح فهذا باطل عقلاً وشرعاً. أما عقلاً فلأنه ليس في كون الشخص المعين محبوباً له ما يوجب كون حاجتي تقضي بالتوسل بذاته إذا لم يكن مني ولا منه سبب تقضي به حاجتي، فإن كان منه دعاء لي أو كان مني إيمان به وطاعة له فلا ريب أن هذه وسيلة، وأما نفس ذاته المحبوبة فأى وسيلة لي فيها إذا لم يحصل لي السبب الذي أمرت به فيها، ولهذا لو توسل به من كفر به مع محبته له لم ينفعه والمؤمن به ينفعه الإيمان به وهو أعظم الوسائل، فتبين أن الوسيلة بين العباد وبين ربهم ﷺ الإيمان بالرسول وطاعتهم ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾ ﴿وَمَنْ يَعِصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَإِنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا﴾.

و أما الشرع فيقال العبادات كلها مبناها على الاتباع لا على الابتداع فليس لأحد أن يشرع من الدين ما لم يأذن به الله، فليس لأحد أن يصلى إلى قبره، ويقول هو أحق بالصلاة إليه من الكعبة، وقد ثبت عنه ﷺ في الصحيح أنه قال «لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا إليها» مع أن طائفة من غلاة العباد يصلون إلى قبور شيوخهم بل يستدبرون القبلة ويصلون إلى قبر الشيخ، ويقولون هذه قبلة الخاصة، والكعبة قبلة العامة، وطائفة أخرى يرون أن الصلاة عند قبور شيوخهم أفضل من الصلاة في المساجد، حتى المسجد الحرام والأقصى، وكثير من الناس يرى أن الدعاء عند قبور الأنبياء والصالحين أفضل منه في المساجد. اهـ.

(١) في (ز): «وقيل».

(٢) لا يصح هذا ولم يثبت في فتح الكوة أثر على الإطلاق، وما قاله المصنف

رحمه الله ههنا إنما ناقل له عن غيره، وفيه نظر كما تقدم.

الحجرة] (١).

وأما (٢) التوسلُ به ﷺ في عَرَصاتِ القيامةِ، فمِمَّا قامَ عليه الإجماعُ وتواترتُ به الأخبارُ في حديثِ الشفاعةِ.

وعن (٣) ابنِ عباسٍ قال: أوحى اللهُ إلى عيسى عليه السلام: يا عيسى، آمِنُ بِمُحَمَّدٍ وَمُرٌّ مَنْ أَدْرَكَتَهُ مِنْ أُمَّتِكَ أَنْ يُؤْمِنُوا [بِهِ] (٤)، فلولا محمدٌ ما خلقتُ آدمَ، ولولا خلقتُ محمدًا (٥) ما خلقتُ الجنةَ والنارَ، ولقد خلقتُ العرشَ على الماءِ فاضطربَ؛ فكتبتُ عليه: لا إلهَ إلا اللهُ محمدٌ رسولُ اللهِ، فسكنَ (٦).

(١) سقط من (ز).

(٢) في (ز): «وقيل».

(٣) في (ز): «وروى».

(٤) سقط من (ز).

(٥) في (ز): «ولولا محمد».

(٦) قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ فِي «الرد على البكري» (١/١٦٠-١٦٢):

وهذه القصص التي يذكر فيها التوسل عن الأنبياء بنينا ليست في شيء من كتب الحديث المعتمدة، ولا لها إسناد معروف عن أحد من الصحابة، وإنما تذكر مرسله كما تذكر الإسرائيليات التي تروى عن عم لا يُعرف.

وقد بسط الكلام في غير هذا الموضوع على ما نقل في ذلك عن النبي ﷺ وتكلمنا عليه، وبيننا بطلان ذلك جميعه، وإن كان ذلك قد نقل عن كعب ووهب ومالك بن دينار ونحوهم ممن ينقل عن أهل الكتاب، لم يجز أن يحتج به لأن الواحد من هؤلاء وإن كان ثقة فغاية ما عنده أن ينقل عن كتاب من كتب أهل الكتاب، أو يسمعه من بعضهم فإن بينه وبين الأنبياء الذين يروي ذلك عنهم دهرًا طويلًا.

والحديث المرسل عن المجهول من أهل الكتاب الذي لا يعرف علمه وصدقه لا

=

[وقد صحَّحَه الحَاكِمُ] ^(١).

ثُمَّ إِنَّ التَّوَسُّلَ بِهِ ﷺ لَا فَرْقَ فِيهِ [٨٢/ب] بَيْنَ أَنْ يُعَبَّرَ عَنْهُ بِلَفْظِهِ، أَوْ
الِاسْتِغَاثَةِ، أَوْ التَّشْفَعِ، أَوْ التَّجَوُّهِ أَوْ التَّوَجُّهِ، لِأَنَّهُمَا مِنَ الْجَاهِ
وَالْوَجَاهَةِ، وَمَعْنَاهُ: عُلُوُّ الْقَدْرِ وَالْمَنْزَلَةِ.

وقد [يتوسَّلُ] ^(٢) بِصَاحِبِ الْجَاهِ إِلَى مَنْ هُوَ أَعْلَى مِنْهُ ^(٣).

يقبل باتفاق المسلمين، ومراسيل أهل ديننا عن نبينا ﷺ لا تقبل عند أئمة العلماء، مع
كون نبينا قريئاً وديننا محفوظاً محروساً فكيف بما يرسل عن آدم وإدريس ونوح
وغيرهم.

والقرآن قد أخبر بأدعية الأنبياء وتوباتهم واستغفارهم وليس فيه شيء من هذا الذي
ذكره.

وقد نقل أبو نعيم في «الحلية» أن داود عليه السلام قال: يا رب أسألك بحق آبائي
عليك إبراهيم وإسحاق ويعقوب فقال الله له: يا داود وأي حق لأبائك علي؟! فإن كانت
الإسرائيليات، حجة فهذا فيه دليل على أنه لا يسأل الله بحق الأنبياء وإن لم تكن حجة
لم يجز الاحتجاج بتلك الإسرائيليات ثم إن توسل النبي المتقدم بالنبي الذي بعده
يقتضي أن يكون أفضل منه فيقتضي أن يتوسل نوح بإبراهيم وداود بعيسى وإسرائيل
بموسى ومثل هذا لو كان حقاً لكان أصلاً في العلم الصحيح، ولكن المتقدم من الأنبياء
ييشر بمن يأتي بعده منهم، وليس هو مأموراً باتباع شريعة من يأتي بعده، بل إما أن
يكون مأموراً باتباع شريعة توحى إليه أو شريعة رسول قبله، فهو مستغن عن من بعده متبع
لمن قبله، فكيف يتوسل بالمتأخر ولا يتوسل بالمتقدم الذي يجب عليه اتباعه.

(١) سقط من (ز).

(٢) في (ز): «يتوصل».

(٣) لعل المؤلف رَحِمَهُ اللهُ مشى على طريقة هذا البكري الضال الجاهل [وإن لم يكن
مثله] الذي رد عليه شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في كتابه المعروف بالرد على

البكري.

فهذا البكري يقول: (من توسل إلى الله بنبيه في تفريج كربة أو استغاث به سواء كان ذلك بلفظ الاستغاثة أو التوسل أو غيرهما مما هو في معناهما).

وقد تعقبه شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ فِي هَذَا الْكَلَامِ الْبَاطِلِ فَقَالَ:

فهذا القول لم يقله أحد من الأمم بل هو مما اختلقه هذا المفترى وإلا فلينقل ذلك عن أحد من الناس.

وما زلت أتعجب من هذا القول، وكيف يقوله عاقل، والفرق واضح بين السؤال بالشخص، والاستغاثة به، وأريد أن أعرف من أين دخل اللبس على هؤلاء الجهال، فإن معرفة المرض وسببه يعين على مداواته وعلاجه، ومن لم يعرف أسباب المقالات وإن كانت باطلة لم يتمكن من مداواة أصحابها، وإزالة شبهاتهم، فوقع لي أن سبب هذا الضلال الاشتباه عليهم أنهم عرفوا أن يقال سألت الله بكذا كما في الحديث اللهم إني أسألك بأن لك الحمد أنت المنان.

ورأيت أن الاستغاثة تتعدى بنفسها كما يتعدى السؤال كقوله ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ﴾ وقوله ﴿فَأَسْتَغِيثُ الَّذِي مِنْ شِيعَتِهِ عَلَى الَّذِي مِنْ عَدُوِّي﴾ فظنوا أن قول القائل: «استغثت بفلان» كقوله: «سألت بفلان»، والمتوسل إلى الله بغائب أو ميت تارة يقول: «أتوسل إليك بفلان»، وتارة يقول: «أسألك بفلان»، فإذا قيل ذلك بلفظ الاستغاثة: فإما أن يقول أستغيثك بفلان أو أستغيث إليك بفلان، ومعلوم أن كلا هذين القولين ليس من كلام العرب.

وأصل الشبهة على هذا التقدير: أنهم لم يفرقوا بين الباء في «استغثت به» التي يكون المضاف بها مستغاثاً مدعوّاً مسؤولاً مطلوباً منه، وبالاستغاثة المحضة من الإغاثة التي يكون المضاف بها مطلوباً به لا مطلوباً منه.

فإذا قيل «توسلت به» أو «سألت به»، أو «توجهت به» فهي الاستغاثة، كما تقول: «كتبت بالقلم»، وهم يقولون: «أستغيثه» و«استغثت به» من الإغاثة كما يقولون «استغثت الله» و«استغثت به من الغوث»، فالله في كلا الموضعين مسؤول مطلوب منه، وإذا قالوا لمخلوق استغثته واستغثت به من الغوث، كان المخلوق مسؤولاً مطلوباً منه،

والاستغائة: طلبُ الغوثِ؛ فالمستغيثُ يطلبُ من المستغاثِ به أنْ
يُخضَلَ له الغوثُ منه أو من غيره وإنْ كان أعلى منه.

ع

وأما إذا قالوا استغث به من الإغائة فقد يكون مسؤولاً وقد لا يكون مسؤولاً. وكذلك
«استنصرته» و«استنصرت به»، فإن المستنصر يكون مسؤولاً مطلوباً، وأما المستنصر به،
فقد يكون مسؤولاً، وقد لا يكون مسؤولاً، فلفظ الاستغائة في الكتاب والسنة وكلام
العرب إنما هو مستعمل بمعنى الطلب من المستغاث به.
وقول القائل «استغثت فلاناً» و«استغثت به»، بمعنى طلبت منه الإغائة، لا بمعنى
توسلت به، فلا يجوز للإنسان الاستغائة بغير الله فيما لا يقدر عليه إلا الله.

[التنبية [ق/٤٦/١] الثاني] (١)

في حياة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام

واعلم (٢) أن كتب السنة متضمنة لأحاديث دالة على أن روح النبي ﷺ تردُّ عليه وأنه يسمع ويردُّ السلام، فلندكر طرفاً من ذلك فنقول (٣):

(١) سقط من (ز).

(٢) في (ز): «وقيل»، وفي (د): «أعلم».

(٣) تحرير الكلام في هذا المقام ليس كما ذكره المصنف على الإطلاق، بل وقع في كلامه نوع إلباس وتلبيس، كما وقع قديماً من جماعة منهم البكري الذي رد عليه شيخ الإسلام ابن تيمية فقال رَحِمَهُ اللهُ فِي «الرد على البكري» (١/٢٥٧-٢٧٠):

والمقصود هنا أن المعترض المحتج لم يحرر أدلته تحريزاً ينفي عنها الإجمال والالتباس، حتى يتبين ما فيها من الضلال والإضلال لجميع الناس، بل قال: لم يزل الناس يفهمون معنى الاستغاثة بالشخص قديماً وحديثاً، وأنه يصح إسنادها إلى المخلوقين، وهذا كلام صحيح، لكن يقال له: لم يزل الناس يفهمون أنها طلب من المستغاث به أو طلب من غيره به، والثاني لا سبيل إليه.

والأول لم يناع فيه أحد إذا طلب من المستغاث ما شرع طلبه منه مما يقدر عليه إذ لا يقدر أحد على الأشياء كلها إلا الله وحده والمخلوق له حال يخصه ويليق به.

فإن هنا أربعة معان:

أحدها: أن يسأل الله تفريج الكربة بالمتوسل به، ولا يسأل المتوسل به شيئاً كما يفعله كثير ممن يتوسل بالأموات، أو أن يسأل الله ويسأل المتوسل به أن يدعو، كما كان الصحابة يتوسلون بالنبي ﷺ في الاستسقاء، ثم من بعده بعمة العباس وبيزيد بن الأسود الجرشي وغيرهما، والثالث: أن يسأل المتوسل به أن يسأل الله له تفريج الكربة ولا يسأل الله والرابع أن يسأل المستغاث به أن يفرج الكربة ولا يسأل الله.

=

فأما الأول فهو سائل لله وحده، ومستغيث به، وليس مستغيثًا بالمتوسل به إلا أن يريد بالاستغاثة السؤال به.

وأما الثاني فهو استغاثة بالله في تفريج الكربة واستغاثة بالشفيع أن يسأل الله هو توسل به أي بدعائه وشفاعته، وهذا هو المشروع في الدنيا والآخرة في حياة الشفيع وسؤاله، أو في حال مشاركة الشفيع له في السؤال لا في حال انفراده هو بالسؤال. وكذلك الثالث إذا سأل المتوسل به أن يسأل الله كما يسأله الناس يوم القيامة فهذا لا ريب في جوازه وإن سمي استغاثة به.

وأما الرابع وهو أن يسأل المستغاث به تفريج الكربة، فهذا استغاثة به ليس توسلاً به بل المستغاث به مطلوب منه الفعل، فإن لم يكن قادرًا عليه لم يجز أن يطلب منه ما لا يقدر عليه.

فالأول سؤال به وليس استغاثة أصلاً وبعض الناس يسميه توسلاً به.

والثاني فيه استغاثة به وتوسل به.

والثالث فيه استغاثة في سؤال الله وليس فيه سؤال به.

والرابع استغاثة في تفريج الكربة، لكن لا يجوز ذلك من ميت ولا غائب ولا من حي حاضر إلا فيما يقدر عليه خاصة. وليس هذا هو التوسل به.

والتوجه المشروع الذي كانت الصحابة تفعله إنما كان بدعائه وشفاعته، ولا ريب أن من سأل الله تفريج الكربة بواسطة سؤال النبي ﷺ وشفاعته، فقد استغاث به، وهذا جائز كما كان الناس يفعلونه في حياته، وكما يفعلونه في الآخرة في حياته أيضاً، ولكن هذا ليس مشروعاً بعد موته، ولم يفعله أحد من الصحابة بعد موته، بل عدلوا عن التوسل بدعائه وشفاعته إلى التوسل بدعاء غيره من الأخيار كالعباس ويزيد بن الأسود وغيرهما، فلا دين إلا ما شرعه الله ورسوله، كما أنه لا حرام إلا ما حرمه.

ومن ذهب إلى الاستغاثة بالموتى فقد شرع له ديناً لم يؤذن له به، وليس معه في الاستغاثة بهم سوى فعل بعض المتأخرين وكلامهم، ممن ليس هو معدود من أهل

الإجماع والاختلاف، فليس معه تقليد المقلدين ولا اجتهاد المجتهدين، ومن ابتدع بدعة في الدين بدون اجتهاد أهل الاجتهاد أو التقليد لأهل الاجتهاد كان من أهل الضلال والغي لا من أهل الهدى والرشاد.

وأما السؤال بهم فغاية ما معه فيه قول بعض العلماء مع منازعة غيره له، فيه وقد قال تعالى ﴿فَإِنْ نَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾.

وقد نص غير واحد من العلماء على أنه لا يجوز السؤال لله بالأنبياء والصالحين، فكيف بالاستغاثة بهم؟! مع أن الاستغاثة بالميت والغائب مما لا نعلم بين أئمة المسلمين نزاعاً في أن ذلك من أعظم المنكرات، ومن كان عالماً بآثار السلف علم أن أحداً منهم لم يفعل هذا، وإنما كانوا يستشفعون ويتوسلون بهم بمعنى أنهم يسألون الله لهم مع سؤالهم هم لله، فيدعو الشافع والمشفوع له كما قال عمر بن الخطاب: اللهم إنا كنا إذا أجدبنا نتوسل إليك بنبينا فنتسقىنا وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا، فيسقون، وكما في «صحيح البخاري» عن عبدالله بن عمر قال: ربما ذكرت قول الشاعر، وأنا أنظر إلى وجه رسول الله ﷺ يستسقي فيما ينزل حتى يجيش له ميزاب:

وأبيض يستسقى الغمام بوجهه ثمال اليتامى عصمة للأرامل

وكذلك قال معاوية بن أبي سفيان لما استسقى بيزيد بن الأسود فقال: اللهم إنا نستشفع أو نتوسل إليك بخيارنا، يا يزيد ارفع يديك، فرفع يديه ودعا، ودعا الناس حتى سقوا، ومنه قول الأعرابي: إنا نستشفع بك على الله، ومنه قول الأعمى: اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبيك محمد نبي الرحمة، يا محمد يا رسول الله، إني أتوجه بك إلى ربي في حاجتي، ومنه أن النبي ﷺ كان يستفتح بصعاليك المهاجرين أي: يستنصر بهم، فقد تبين أن الاسترزاق والاستنصار يكون بالمؤمنين بدعائهم، وقد قال النبي ﷺ: وهل تنصرون وترزقون إلا بضعفائكم بدعائهم وصلاتهم واستغفارهم، ومن استنصر بشخص أو استفتح به أو استسقى به لا يجب أن يكون خيراً من غيره، ولا أفضل منه، فإن النبي

ﷺ أفضل من صعاليك المهاجرين، وكذلك عمر ومن معه من السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار أفضل من العباس، لكن ينبغي أن يكون المستنصر به والمسترزق به له مزية على غيره من الناس؛ بصلاح، أو قرابة من رسول الله ﷺ وهذا كقوله: «سبقك بها عكاشة» «وإن من عباد الله من لو أقسم على الله لأبره منهم البراء بن مالك» وسعد بن أبي وقاص كان مستجاب الدعوة لدعوة رسول الله ﷺ له قال: «اللهم أجب دعوته وسدد رميته» وأبو بكر وعمر أفضل منه، ولم يجيء فيهما نص خاص بذلك.

ومثل هذه الفضائل التي للمفضول، تارة تكون ثابتة للفاضل، وتارة يكون له ما هو أفضل منها، مثل حديث أويس القرني وقوله لعمر: «إن استطعت أن تستغفر لك فافعل» وقد يكون الذي يستغفر له أويس أفضل من أويس.

وكذلك في التابعين للصحابة بإحسان إلى يوم الدين، من هو أفضل من أويس، وكذلك قصة موسى والخضر، وموسى أفضل من الخضر، وقد قال النبي ﷺ لعمر بن الخطاب لما ودعه للعمرة «لا تنسنا من دعائك» فمن ادعى دعوى وأطلق فيها عنان الجهل مخالفاً فيها لجميع أهل العلم ثم مع مخالفتهم يريد أن يكفر ويضل من لم يوافق عليها فهذا من أعظم ما يفعله كل جهول مغياق.

وما زال أهل العلم إذا انتهى النزاع بينهم إلى الألفاظ مع اتفاقهم على المعاني يقولون هذا نزاع لفظي، والنزاع اللفظي لا اعتبار به، يستهينون بالنزاع في الألفاظ إذا وقع الاتفاق على المعاني التي يعلقها الأيقاظ ولكن من كان نزاعه لفظياً وأوهم الناس أن النزاع فيما يتعلق بالأصول، ويجعل ذلك من مسائل سب الرسول، علم أنه ظلم جهول، وإن كان مصيباً في الإطلاق، فكيف إذا كان ضالاً مفترياً في اللفظ والمعنى جميعاً، والخوارج الذين كفروا علياً وعثمان رضي الله عنهما وجمهور أهل الإيمان متمسكون بظواهر من القرآن، مع أنهم من أعظم الناس جهلاً وابتداعاً، وهم مع هذا أظهر حجة وأبين محجة من مثل هذا الضال وأمثاله، الذين ليس لهم فيما يتدعون من الشرك سوى محض البهتان والافتراء والاعتداء، فلو كان توسلهم به في مماته كتوسلهم به في حياته لكان توسلهم به أولى به من توسلهم بعمه العباس ويزيد وغيرهم، فهل كان فيهم

قد روى البيهقي وغيره: من حديث أنس: أن رسول الله ﷺ قال: «الأنبياء صلوات الله عليهم أحياء في قبورهم يُصلون»^(١).

في حياته من يعدل عن التوسل به والاستشفاع إلى التوسل بالعباس وغيره، وهل كانوا وقت النوازل والجذب يدعونه ويأتون العباس أم هل يفعل هذا مؤمن. فلو كان التوسل به في مماته كما كان في حياته لزم أن يكون المهاجرون والأنصار إما جاهلين بهذه التسوية، وهذا الطريق، أو أنهم سلكوا في مطلوبهم أبعد طريق، وكلاهما لا يصفهم به إلا من كان من جنس الرافضة الأراذل القادحين في أولئك الأفاضل، ثم سلف الأمة وأئمتها وعلمائها إلى هذا التاريخ سلكوا سبيل الصحابة في التوسل في الاستسقاء بالأحياء الصالحين الحاضرين، ولم يذكر أحد منهم في ذلك التوسل بالأموات، لا من الرسل ولا من الأنبياء ولا من الصالحين فمن ادعى أنه علم هذه التسوية التي جهلها علماء الإسلام وسلف الأمة وخيار الأمم، وكفر من أنكرها وضلله، فالله تعالى هو الذي يجازيه على ما قاله وفعله.

(١) رواه البيهقي في «حياة الأنبياء في قبورهم» (رقم ١) من طريق الحسن بن عرفة قال: حدثني الحسن بن قتيبة المدائني ثنا المستلم بن سعيد الثقفي، عن الحجاج ابن الأسود، عن ثابت البناني، عن أنس رضي الله عنه .. فذكره.

وقال: هذا يعد في أفراد الحسن بن قتيبة المدائني، وقد روي عن يحيى بن أبي بكير عن المستلم بن سعيد عن الحجاج عن ثابت عن أنس بن مالك.

ومن هذا الوجه رواه البيهقي في كتابه السابق برقم (٢) والحديث من هذا الوجه صحيح كما بينه العلامة الألباني رحمته الله في «الصحيحة» (٦٢٢).

وقال: وقد روي من وجه آخر عن أنس بن مالك رضي الله عنه موقوفاً.

ومن هذا الوجه رواه البيهقي في كتابه السابق برقم (٣) من طريق مؤمل ثنا عبيد الله ابن أبي حميد الهذلي عن أبي المليح عن أنس بن مالك. وإسناده ضعيف؛ لضعف مؤمل وهو ابن إسماعيل.

والحديث ذكره الشيخ الألباني رحمته الله في الصحيحة وذكر طرقه وقال في آخره:

وفي رواية: «إن الأنبياء^(١) لا يتركون في قبورهم بعد أربعين ليلة، ولكنهم يصلون بين يدي الله حتى يُنفخ في الصور^(٢)».

وله شواهد في الصحيح منها: قوله عليه الصلاة والسلام: «مررت

ثم اعلم أن الحياة التي أثبتها هذا الحديث للأنبياء عليهم الصلاة والسلام، إنما هي حياة برزخية، ليست من حياة الدنيا في شيء، ولذلك وجب الإيمان بها دون ضرب الأمثال لها ومحاولة تكييفها وتشبيهها بما هو المعروف عندنا في حياة الدنيا. هذا هو الموقف الذي يجب أن يتخذه المؤمن في هذا الصدد: الإيمان بما جاء في الحديث دون الزيادة عليه بالأقيسة والآراء كما يفعل أهل البدع الذين وصل الأمر ببعضهم إلى ادعاء أن حياته ﷺ في قبره حياة حقيقية! قال: يأكل ويشرب ويجامع نساءه!! وإنما هي حياة برزخية لا يعلم حقيقتها إلا الله سبحانه وتعالى.

(١) في (ز): «إن الأنبياء صلوات الله عليهم».

(٢) رواه البيهقي في «حياة الأنبياء في قبورهم» (رقم ٤) قال: أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، ثنا أبو حامد أحمد بن علي الحسنوي إملاء، ثنا أبو عبد الله محمد بن العباس الحمصي بحمص، ثنا أبو الربيع الزهراني، ثنا إسماعيل بن طلحة بن يزيد، عن محمد ابن عبد الرحمن بن أبي ليلي، عن ثابت، عن أنس رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال.. فذكره.

قال البيهقي رحمته الله: وهذا إن صح بهذا اللفظ فالمراد به - والله أعلم - لا يتركون لا يصلون إلا هذا المقدار، ثم يكونون مصليين فيها بين يدي الله عز وجل، كما روينا في الحديث الأول، وقد يحتمل أن يكون المراد به رفع أجسادهم مع أرواحهم. اهـ.

قلت: إسناده ضعيف بسبب محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلي، قال ابن حبان: كان فاحش الخطأ، ردىء الحفظ، فكثرت المناكير في روايته، تركه أحمد ويحيى. وقال الدارقطني: كان ردىء الحفظ، كثير الوهم. وقال ابن جرير الطبري: لا يحتج به. وقال يعقوب بن سفيان: ثقة عدل، في حديثه بعض المقال، لين الحديث عندهم. وقال صالح بن أحمد عن ابن المديني: كان سيئ الحفظ واهى الحديث. وقال أبو أحمد الحاكم: عامة أحاديثه مقلوبة. وقال الساجي: كان سيئ الحفظ، لا يتعمد الكذب، فكان يمدح في قضائه، فأما في الحديث فلم يكن حجة. قال: وكان الثوري يقول: فقهاؤنا ابن أبي ليلي وابن شبرمة. وقال ابن خزيمة: ليس بالحافظ، وإن كان فقيها عالما.

بموسى وهو قائم يصلي في قبره».

وفي^(١) [١/٨٣] حديث أبي ذر في صفة المعراج: أنه لقي الأنبياء في السموات وكلموه وكلمهم^(٢).

وبسند البيهقي: إلى أوس بن أوس^(٣) قال: قال رسول الله ﷺ: «أفضل أيامكم يوم الجمعة؛ فيه خلق آدم، وفيه قبض، وفيه النفخة، وفيه الصعقة، فأكثروا علي من الصلاة فيه، فإن صلاتكم معروضة علي»، قالوا: وكيف تُعرض صلاتنا عليك وقد أرمت. يقولون: بليت^(٤)؟

(١) في (د): «في».

(٢) حديث أبي ذر رضي عنه متفق عليه؛ رواه البخاري (٣٤٩) ومسلم (١٦٣) وقال البيهقي رحمته الله في «حياة الأنبياء في قبورهم» (ص ٢٧): وفي حديث سعيد بن المسيب وغيره أنه لقيهم في مسجد بيت المقدس، وفي حديث أبي ذر ومالك بن صعصعة في قصة المعراج أنه لقيهم في جماعة الأنبياء في السموات وكلمهم وكلموه، وذلك صحيح لا يخالف بعضه بعضاً. فقد يرى موسى عليه السلام قائماً يصلي في قبره ثم يسرى بموسى وغيره إلى بيت المقدس، كما أسرى نبينا ﷺ فيراهم فيه ثم يعرج بهم إلى السموات كما عرج نبينا ﷺ فيراهم كما أخبر. وصلاتهم بمواضع مختلفات جائز في العقل كما ورد به خبر الصادق ﷺ وفي كل ذلك دلالة على حياتهم. انتهى.

(٣) أوس بن أوس الثقفي. له صحبة نزل الشام، وسكن دمشق، ومات بها، وداره ومسجده بها في درب القلى روى عن النبي ﷺ في فضل يوم الجمعة، والاعتسال فيه. قال يحيى بن معين: أوس بن أوس، وأوس بن أبي أوس، واحد. وقيل: إن يحيى أخطأ في ذلك، لأن أوس بن أبي أوس، هو أوس بن حذيفة، والله أعلم. روى له الأربعة هذا الحديث الواحد.

(٤) قال ابن حجر الهيتمي في «الدر المنضود» (ص ١٦٣/تحقيقي): وأرمت: بفتح

فقال: «إن الله حَرَّمَ على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء»^(١).

أخرجه أبو داود^(٢).

أوليه، وسكون ثالته، وفتح آخره، أصله «أرمت» أي: صرت رميماً، حُذفت إحدى الميمين تخفيفاً. كأظلت، أي: أظلت، والرميم والرمة: العظام البالية. قاله الخطابي وغيره، وقال غيره: الميم مشددة والتاء آخره ساكنة. أي: أرمت العظام، وقيل: يروى بضم أوله وكسر ثانيه. اهـ.

(١) رواه البيهقي في «حياة الأنبياء في قبورهم» (برقم ١٠).

(٢) حديث معلول: وهو في «سنن أبي داود» (١٠٤٧، ١٥٣١).

وقال الإمام أحمد في «المسند» (٨/٤): حدثنا حسين بن علي الجعفي، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن أبي الأشعث الصنعاني عن أوس فذكره.

ورواه أبو داود عن هارون بن عبد الله والنسائي عن إسحاق بن منصور وابن ماجه عن أبي بكر بن أبي شيبة ثلاثهم عن حسين الجعفي.

ورواه ابن حبان في «صحيحه» (٩١٠) والحاكم في «المستدرک» (٤١٣/١) أيضاً

من حديث حسين الجعفي.

وقد أعله بعض الحفاظ بأن حسيناً الجعفي حدث به عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، عن أبي الأشعث الصنعاني، عن أوس بن أوس. قال: ومن تأمل هذا الإسناد لم يشك في صحته لثقة رواته، وشهرتهم، وقبول الأئمة أحاديثهم، وعلته أن حسيناً الجعفي لم يسمع من عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، وإنما سمع من عبد الرحمن بن يزيد بن تميم، وعبد الرحمن بن يزيد بن تميم لا يحتج به، فلما حدث به حسين الجعفي غلط في اسم الجد، فقال: «ابن جابر».

وقد بين ذلك الحفاظ ونبهوا عليه، فقال البخاري في «التاريخ الكبير» (٣٦٥/٥):

عبد الرحمن بن يزيد بن تميم السلمي الشامي عن مكحول، سمع منه الوليد بن مسلم، عنده مناكير، ويقال هو الذي روى عنه أبو أسامة وحسين الجعفي، وقالوا «هو ابن يزيد ابن جابر» وغلطوا في نسبه، ويزيد بن تميم أصح، وهو ضعيف الحديث.

وقال الخطيب (٢١٢/١٠): روى الكوفيون أحاديث عبد الرحمن بن يزيد بن تميم عن

عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، ووهموا في ذلك، والحمل عليهم في تلك الأحاديث.

وقال موسى بن هارون الحافظ: روى أبو أسامة عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر،

وروى البيهقي أيضًا: مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ أَقْرَبَكُمْ مِنِّي يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي كُلِّ مَوْطِنٍ أَكْثَرْتُمْ عَلَيَّ»^(١) صَلَاةً فِي الدُّنْيَا، فَمَنْ صَلَّى عَلَيَّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَلَيْلَةَ الْجُمُعَةِ قَضَى اللَّهُ لَهُ مِائَةَ حَاجَةٍ: سَبْعِينَ مِنْ حَوَائِجِ الْآخِرَةِ وَثَلَاثِينَ مِنْ حَوَائِجِ الدُّنْيَا، ثُمَّ يُوَكَّلُ اللَّهُ بِذَلِكَ مَلَكًا يَدْخُلُهُ فِي قَبْرِي كَمَا تَدْخُلُ عَلَيْكُمْ الْهَدَايَا يَخْبِرُ مِنْ صَلَّى عَلَيَّ بِاسْمِهِ وَنَسَبِهِ إِلَى عَشِيرَتِهِ، فَأَثَبْتَهُ عِنْدِي فِي صَحِيفَةٍ بِيضَاءً».

وفي [٨٣/ب] الحديث: «إِنَّ صَلَاتِكُمْ تَبْلَغُنِي أَيْنَمَا كُنْتُمْ»^(٢).

وحديث: «مَا مِنْ أَحَدٍ يَسْلُمُ عَلَيَّ إِلَّا رَدَّ اللَّهُ عَلَيَّ رُوحِي حَتَّى أَرُدَّ [عَلَيْهِ]»^(٣)،^(٤).

قَالَ [٤٦/ق/ب] الْبَيْهَقِيُّ: وَإِنَّمَا أَرَادَ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ . إِلَّا وَقَدْ رَدَّ اللَّهُ عَلَيَّ

وكان ذلك وهماً منه، هو لم يلق عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، وإنما لقي عبد الرحمن ابن يزيد بن تميم، فظن أنه ابن جابر نفسه، وابن تميم ضعيف. وقد أشار غير واحد من الحفاظ إلى ما ذكره هؤلاء الأئمة. وقد ذكر ابن قيم الجوزية رَحِمَهُ اللَّهُ هذه العلة في كتابه «جلاء الأفهام» (٨٠-٨٢) ولكنه أجاب عنها، وأبى تعليل الحديث بها وصححه.

(١) كلمة «علي» مكررة بالأصل.

(٢) حديث صحيح: رواه أبو داود (٢٠٤٢) وأحمد (٣٦٧/٢) من طريق سعيد المقبري، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَجْعَلُوا بَيْوتكم قُبُورًا، وَلَا تَجْعَلُوا قَبْرِي عِيدًا، وَصَلُّوا عَلَيَّ، فَإِنْ صَلَاتِكُمْ تَبْلَغُنِي حَيْثُ كُنْتُمْ».

(٣) زيادة من (د).

(٤) حديث صحيح: رواه أبو داود (٢٠٤١) وأحمد (٥٢٧/٢) من طريق يزيد بن عبد الله بن قسيط عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا.

روجي حتى أرد [عليه السلام^(١)].

وحدیث البخاری ومسلم: «فإذا موسى باطش بجانب العرش، فلا أدري؛ أكان فيمن صعق فأفاق قبلي أم كان ممن استثنى الله عز وجل^(٢)».

[قال البيهقي^(٣): وهذا إنما يصح على [أن الله] ^(٤) عز وجل؛ يرد على الأنبياء صلوات الله عليهم أرواحهم؛ فهم أحياء عند ربهم كالشهداء، فإذا نُفِخَ في الصورِ النفخة الأولى صعقوا فيمن صعق، ثم لا يكون ذلك موتاً في جميع معانيه إلا في ذهاب الاستشعار، فإن كان [د/٤٦] موسى ممن استثنى الله بقوله: ﴿إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ﴾، فإنه [عز وجل^(٥)] لا يُذهبُ استشعاره في تلك الحالة، فيحاسبُهُ بصعقة يوم الطور، ويقال: إن الشهداء ممن استثنى الله تعالى^(٦) .

وفي حديث أنس: أن الله بعث^(٧) له آدم فمن دونه من الأنبياء عليهم السلام، فأقمهم رسول الله ﷺ.

وحدیث الإسراء من أعظم الأدلة على ذلك.

- (١) زيادة من كتاب البيهقي «حياة الأنبياء في قبورهم» (ص ٣٠).
- (٢) «صحيح البخاري» (٢٤١١) و«صحيح مسلم» (١٦٠/٢٣٧٣).
- (٣) «حياة الأنبياء في قبورهم» (ص ٣٤).
- (٤) سقط من الأصل، والمثبت من (د).
- (٥) زيادة من كتاب البيهقي.
- (٦) سقط من (ز).
- (٧) في (د) : «أنه بعث».

ولا يُنكرُ حلولهم في أوقاتٍ بمواضعٍ مختلفاتٍ؛ لجوازِ الإسراءِ بهم أيضاً، لا سيّما وقد وردَ خبرُ الصادقِ بذلك^(١).

وفي «الصحيح»^(٢): أن رسولَ الله ﷺ [مرّاً]^(٣) بوادي الأزرق، فقال: «كأنّي أنظرُ إلى موسى هابطاً من الثنيةِ وله جُوار»^(٤) إلى الله بالتلبية، ثم أتى على ثنيةٍ هزشي، فقال: كأنّي أنظرُ إلى يونسَ بنِ متى على ناقَةٍ حمراءَ جَعْدَةٍ^(٥) عليه جبةٌ من صوفٍ، خِطامُ ناقتهِ خُلْبَةٌ^(٦) وهو يلتي.»

وفيه^(٧): «كأنّي أنظرُ إلى موسى ﷺ واضعاً أصبعيه في [٨/٨٤] أُذنيه.»

وحكى ابنُ زبالَةَ، ويحيى، وابنُ النَّجَّارِ^(٨): أن الأذانَ في المسجدِ تُركَ في أيامِ الحرّةِ ثلاثةَ أيامٍ، وخرجَ الناسُ وسعيدُ بنُ المسيبِ في المسجدِ.

(١) تقدم نحوه من كلام البيهقي رحمه الله. راجع: «حياة الأنبياء في قبورهم» (ص ٢٨).

(٢) صحيح مسلم (١٦٦/٢٦٨).

(٣) سقط من (ز).

(٤) الجوار: رفع الصوت بالتلبية.

(٥) جعدة: مكتنزة اللحم.

(٦) خُلْبَةٌ: الليف والحبل الصلب الرقيق.

(٧) صحيح مسلم (١٦٦/٢٦٩).

(٨) في «الدرة الثمينة» (برقم ٤٨٣) وإسناده واه فهو من طريق محمد بن الحسن بن زبالَةَ، وهو واه متروك الحديث.

قال سعيد: استوحشتُ فدنوتُ إلى القبرِ، فلَمَّا حضرتِ الظهرُ سمعتُ الأذانَ في القبرِ، فصليتُ ركعتين [ق/٤٧/أ] ثمَّ سمعتُ الإقامةَ، فصليتُ الظهرَ، ثمَّ مضى ذلك الأذانُ والإقامةُ في القبرِ لكلِّ صلاةٍ، حتَّى مضتِ الثلاثُ ليالٍ، ورجع الناسُ، وعادَ المؤذنونُ فسمعتُ أذانهم، فما سمعتُ الأذانَ في قبرِ النبي ﷺ، فرجعتُ إلى مجلسي الذي كنتُ أكونُ فيه.

[فإن قيل^(١): كيف يحجُّون ويلبُّون ويصلُّون وهم أمواتٌ في الدارِ

الآخرةِ وليست دارَ عملٍ؟

فالجوابُ: أنهم كالشهداءِ، بل أفضلُ منهم، والشهداءُ أحياءُ عندَ ربِّهم، فلا يبعدُ أن يحجُّوا ويصلُّوا، أو نقولُ: إنَّ البرزخَ ينسحبُ عليه حكمُ الدنيا في استكثارِهِم من الأعمالِ وزيادةِ الأجورِ، وأنَّ المنقطعَ في الآخرةِ إنمَّا هو التكليفُ.

وقد تحصلُ الأعمالُ من غيرِ تكليفٍ على سبيلِ التلذذِ بها، ولهذا إنهم يُسَبِّحون ويقرأون القرآنَ، ومن هذا سجودُ النبي ﷺ وقتَ الشفاعةِ، وثبوتُ الحياةِ للشهيدِ بقوله تعالى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أحيَاءُ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾، فالشهداءُ أحياءُ حقيقةً عندَ جمهورِ العلماءِ.

(١) في (د) : «فإن قلت».

وهل ذلك للروح فقط أو للجسد معها، بمعنى: عدم البلاء له؟ فيه قولان^(١).

و [قد]^(٢) ذكر القرطبي: أن أجساد الأنبياء لا تبلى.

ونقل ابن زبالة: عن الحسن^(٣) أن رسول الله ﷺ قال: «من كلمه رُوح القدس لم يؤذن للأرض أن تأكل من لحمه»^(٤).

وقد صحَّ عن جابر: أن أبا^(٥) وعمرو بن الجموح^(٦) وكانا ممن

(١) سقط من (ز).

(٢) سقط من (ز).

(٣) الحسن بن أبي الحسن، واسمه يسار، البصري، أبو سعيد، مولى زيد بن ثابت، وأمه خيرة مولاة أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم، وذكر عن الحسن أنه قال: كان أبواي لرجل من بني النجار فتزوج امرأة من بني سلمة، فساقهما إليها من صداقها فأعتقتهما، وولد الحسن لستين بقيتا من خلافة عمر بن الخطاب، فيذكرون أن أمه كانت ربما غابت فيبكي، فتعطيه أم سلمة ثديها، تعلله به إلى أن تجيء أمه، فدر عليه ثديها فشربه فيرون أن تلك الحكمة والفصاحة من بركة ذلك. ونشأ الحسن بوادي القرى، وكان فصيحًا.

(٤) مرسل حسن الإسناد: رواه إسماعيل القاضي في «فضل الصلاة على النبي ﷺ»

(٢٣) قال: حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا جرير بن حازم، سمعت الحسن البصري يقول: قال رسول الله ﷺ: «لا تأكل الأرض جسد من كلمه روح القدس».

ومرسلات الحسن البصري من أوهى المراسيل، لأنه كان يروي عن كل أحد.

(٥) عبد الله بن عمرو بن حرام الأنصاري السلمي أبو جابر، أحد النقباء ليلة العقبة

شهد بدرًا واستشهد يوم أحد.

(٦) عمرو بن الجموح بن زيد بن حرام الأنصاري السلمي الغنمي والد معاذ

ومعوذ. قال الذهبي في «السير» (٢٦٦/١): قال مالك: كفن هو وعبد الله بن عمرو بن

حرام في كفن واحد، وقال مالك: عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة، أنه -

استشهدا بأحدٍ ودُفنا في قبرٍ واحدٍ، حتَّى حفرَ [٨٤/ب] السيلُ قبرَهما، فوجدَا لم يتغيَّرا، وكانَ أحدهما قد جرح فوضعَ يدهُ على جرحه، فدُفنَ وهو كذلك، فأميطت يدهُ عن جرحه ثمَّ أرسلت فرجعت كما كانت، وكان بين ذلك وبين أحدٍ ستَّ وأربعون^(١) سنة^(٢).

وإذا ثبتَ الحياةُ للشهيدِ [٤٧/ق/ب] ثبتت^(٣) للنبيِّ بطريقِ الأولى، ونبينا ﷺ شهيدًا أيضًا؛ لأكلِهِ يومَ خيبرٍ من شاةٍ مسمومةٍ سمًا قاتلاً من ساعته، حتَّى ماتَ منه بشرُّ بنُ البراء، وصارَ بقاؤه ﷺ معجزةً، فكانَ ألمُ السِّمِّ يتعاهدهُ إلى أن ماتَ به. وقال ﷺ في مرضِ موته: «مَا زَالَتْ أَكَلَةُ خَيْبَرَ تُعَادُنِي، حَتَّى كَانَ الْآنَ قَطَعْتَ أَبْهَرِي»^(٤).

ع

كفن واحد، وقال مالك: عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة، أنه بلغه أن عمرو بن الجموح وابن حرام كان السيل قد خرب قبرهما، فحفر عنهما ليغيرا من مكانهما، فوجدوا لم يتغيرا، كأنما ماتا بالأمس، وكان أحدهما قد جرح فوضع يده على جرحه، فدُفن كذلك، فأميطت يده عن جرحه، ثم أرسلت، فرجعت كما كانت، وكان بين يوم أحد ويوم حفر عنهما ست وأربعون سنة.

(١) في (د): «وأربعين».

(٢) «سير أعلام النبلاء» (٣٢٦/١).

(٣) في (ز): «ثبت».

(٤) رواه البخاري (٤٤٢٨) بنحوه، ولفظه: قالت عائشة رضي الله عنها: «يا عائشة، ما أزال أجذ ألم الطعام الذي أكلت بخيبر، فهذا أوان وجدت انقطاع أبهري من ذلك السم».

والأبهران: عِرْقَانِ يَخْرُجَانِ مِنَ الْقَلْبِ يَتَشَعَّبُ مِنْهُمَا^(١) الشرايين،
حكاه الجوهري^(٢).

قال العلماء: فجمع الله له ﷺ بذلك بين النبوة والشهادة.

وأيضاً، فهذه الرتبة إنما حصلت للشهداء أجراً^(٣) على جهادهم
وبذلهم [١/٨٥] أنفسهم لله تعالى، والنبى ﷺ هو الذي سنَّ لنا ذلك،
ودعانا إليه، وهدانا بإذن الله وتوفيقه وقد قال ﷺ: «من دعا إلى هدى
كان له من الأجر مثل أجور من يتبعه، لا يُنقص ذلك»^(٤) من أجورهم
شيئاً، ومن دعا إلى ضلالة كان عليه من الإثم مثل آثام من يتبعه لا
يُنقص ذلك»^(٥) من آثامهم شيئاً»^(٦).

(١) في (د) : «فيهما».

(٢) قال ابن الأثير رَحِمَهُ اللهُ فِي «النهاية في غريب الحديث»: الأبهز عرق في الظهر،
وهما أبهران. وقيل هما الإكحلان اللذان في الذراعين. وقيل هو عرق مُسْتَبْطِنُ الْقَلْبِ
فَإِذَا انْقَطَعَ لَمْ تَبْقَ مَعَهُ حَيَاةٌ. وَقِيلَ الْأَبْهَزُ عَرَقٌ مَنشُوءٌ مِنَ الرَّأْسِ وَيَمْتَدُّ إِلَى الْقَدَمِ، وَهُوَ
شَرَايِينُ تَتَّصِلُ بِأَكْثَرِ الْأَطْرَافِ وَالْبَدَنِ، فَالَّذِي فِي الرَّأْسِ مِنْهُ يُسَمَّى النَّامَةَ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ:
«اسْكُتِ اللَّهُ نَامَتَهُ» أَي أَمَاتَهُ، وَيَمْتَدُّ إِلَى الْحَلْقِ فَيُسَمَّى فِيهِ الْوَرِيدَ، وَيَمْتَدُّ إِلَى الصَّدْرِ
فَيُسَمَّى فِيهِ الْوَرِيدَ، وَيَمْتَدُّ إِلَى الصَّدْرِ فَيُسَمَّى الْأَبْهَرَ، وَيَمْتَدُّ إِلَى الظَّهْرِ فَيُسَمَّى الْوَتِينَ،
وَالْفُؤَادُ مَعْلُوقٌ بِهِ، وَيَمْتَدُّ إِلَى الْفَخْذِ فَيُسَمَّى النَّسَا، وَيَمْتَدُّ إِلَى السَّاقِ فَيُسَمَّى الصَّافِنَ،
وَالْهَمْزَةُ فِي الْأَبْهَرَ زَائِدَةٌ.

(٣) في هامش الأصل: «ثواباً».

(٤) سقط من (ز).

(٥) سقط من (ز).

(٦) «صحيح مسلم» (١٦/٢٦٧٤).

فكلُّ أجرٍ حصلَ للشَّهيدِ حصلَ للنبيِّ ﷺ بسببِهِ مثله، والحياةُ أجرٌ؛ فيحصلُ للنبيِّ ﷺ مثلها زيادةً على ما له ﷺ من الأجرِ الخاصِّ من نفسه على هدايته للمهتدي، وعلى ما له من الأجرِ^(١) على حسناته الخاصة من الأعمالِ والمعارفِ والأحوالِ التي لا تصلُّ جميعَ الأمةِ إلى عرفِ نشرها، ولا يبلغون معشارَ عشرها، فجميعُ حسناتِ المسلمين وأعمالهم الصالحة في صحائفِ نبينا ﷺ زيادةً على ما له من الأجرِ مع مضاعفةٍ لا يحصرها إلا اللهُ؛ لأنَّ كلَّ مهتدٍ [د/٤٧] وعاملٍ إلى يومِ القيامةِ يحصلُ له أجرٌ ويتجددُ لشيخه [ق/٤٨/أ] في الهدايةِ مثلُ ذلك الأجرِ [ب/٨٥]، ولشيخِ شيخه مثلاً، وللشيخِ الثالثِ أربعةٌ، وللرابعِ ثمانيةٌ، وهكذا تُضعَّفُ كلُّ مرتبةٍ بعد الأجرِ الحاصلةِ بعده إلى النبيِّ ﷺ.

وبهذا؛ يعلمُ تفضيلُ السلفِ على الخلفِ، فإذا فرضتِ المراتبُ عشرةً بعدَ النبيِّ ﷺ كان للنبيِّ ﷺ من الأجرِ ألفٌ وأربعةٌ وعشرون، فإذا اهتدى بالعاشرِ حادي عشر صار أجرُ النبيِّ ﷺ ألفينِ وثمانيةً وأربعين، وهكذا كلما ازدادَ واحدٌ يتضاعفُ ما كان قبله أبداً كما قاله بعضُ أئمةِ المحققين.

وبهذا يُعلمُ: أنَّ الحياةَ التي نُثبتها للنبيِّ ﷺ زائدةٌ على حياةِ الشهداءِ^(٢)، لما قلناه.

(١) في (ز): «الأجر».

(٢) في (د): «الشهيد».

[وقد قال صاحب «التلخيص» من الشافعية : إنَّ ماله عليه الصلاة والسلام بعد موته قائم على نفقته وملكه، وعده من خصائصه.

ونقل إمام الحرمين^(١) عنه: إنَّ ما خلفه بقي على ما كان في حياته، فكان ينفق أبو بكر رضي الله عنه منه على أهله وخدمه، وكان يرى أنه باق على ملك النبي ﷺ؛ فإنَّ الأنبياء أحياء، وهذا يقتضي إثبات الحياة في أحكام الدنيا، وذلك زائد على حياة الشهيد.

والقرآن ناطق بموته ﷺ؛ قال الله تعالى: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ﴾، وقال عليه الصلاة والسلام: «إني مقبوض»^(٢)، وقال الصديق رضي الله عنه:

(١) إمام الحرمين الإمام الكبير شيخ الشافعية إمام الحرمين أبو المعالي عبد الملك ابن الإمام أبي محمد عبد الله بن يوسف بن عبد الله الجويني النيسابوري، ولد سنة تسع عشرة وأربع مئة. وكان أبو المعالي إمام الأئمة على الإطلاق مجتمعا على إمامته شرقا وغربا، تفقه على والده وتوفي أبوه ولأبي المعالي عشرون سنة، فدرس مكانه وكان يتردد إلى مدرسة البيهقي، وأحكم الأصول على أبي القاسم الإسفراييني وكان ينفق من ميراثه، ومن معلوم له، إلى أن ظهر التعصب، واضطربت الأحوال، فاضطر إلى السفر عن نيسابور، فذهب إلى المعسكر، ثم إلى بغداد، وصحب الوزير أبا نصر الكندري مدة، يطوف معه، ويلتقي في حضرته بكبار العلماء، وينظرهم، فتحنك بهم، وتهذب وشاع ذكره، ثم حج، وجاور أربع سنين يدرس ويفتي ويجمع طرق المذهب، إلى أن رجع إلى بلده بعد مضي نوبة التعصب، فدرس بنظامية نيسابور، واستقام الأمر، وبقي على ذلك ثلاثين بلا مزاحم ولا مدافع مسلما له المحراب والمنبر والخطبة والتدريس ومجلس الوعظ يوم الجمعة، وظهرت تصانيفه وحضر درسه الأكابر، والجمع العظيم من الطلبة. «سير أعلام النبلاء» (١٨/٤٦٨-٤٧٠).

(٢) حديث ضعيف جداً: رواه البزار في «مسنده» (٨٦٤) من طريق أبي إسحاق عن

فإنَّ محمدًا قد مات^(١).

وأجمع المسلمون على إطلاق ذلك.

وإذا ثبت هذا القول فالوجه ما قاله الشيخ تقي الدين السبكي رَحِمَهُ اللهُ: إنَّ ذلك الموت غير مستمر، وأنه ﷺ أحيى بعد الموت، ويكون انتقال المَلِكِ ونحوه مشروطًا بالموت المستمر، وإلا فالحياة الثانية حياة أخروية، ولا شك أنها أعلى وأكمل من حياة الشهيد [ق/٤٨/ب] وهي ثابتة للروح بلا إشكال، والجسد: قد ثبت أن أجساد الأنبياء لا تبلى، وعود الروح إلى الجسد ثابت في الصحيح لسائر الموتى، فضلًا عن الشهداء، فضلًا عن الأنبياء، وإنما النظر في استمرارها في البدن، وفي أن البدن تصير حياتها كحالته في الدنيا أو حيًا بدونها، وهي حيث شاء الله تعالى؛ فإن ملازمة الحياة للروح أمرٌ عاديٌّ لا عقليٌّ، فهذا ممَّا يُجَوِّزُه^(٢) العقل، فإن صحَّ [به] ^(٣) سَمِعَ أَتْبَع، وقد ذكره جماعة من العلماء، ويشهد له صلاة موسى في قبره؛ فإن الصلاة تستدعي جسدًا حيًا، وكذلك الصفات المذكورة في الأنبياء ليلة الإسراء كلها صفات الأجسام.

قال: ولا يلزم من كونها حياة حقيقة أن تكون الأبدان معها كما

الحارث الأعور، عن علي بن محمد مرفوعًا. والحارث الأعور ضعيف الحديث بل متهم.

(١) «صحيح البخاري» (١٢٤٢).

(٢) في (د): «يجوز».

(٣) زيادة من (د).

كانت في الدنيا من الاحتياج إلى الطعام والشراب وغير ذلك من [صفات الأجسام]^(١) التي نشاهدها، بل يكون لها حكم آخر، فليس في العقل ما يمنع من إثبات الحياة الحقيقية لهم.

وأما الإدراكات كالعلم والسمع: فلا شك أن ذلك ثابت لهم، بل ولسائر الموتى.

انتهى ملخصاً، وهو مما يعز وجوده، وفي مثله فليتنافس المتنافسون، والله أعلم^(٢).

(١) سقط من الأصل.

(٢) سقط من (ز).

الفصل الثالث

في ذكر البقيع، وفضله

وفضل من يعرف فيه^(١) [من]^(٢) الصحابة رضوان الله عليهم

ثم ذكر مقبرة بني سلمة^(٣) وفضلها

روينا في «صحيح مسلم»^(٤) من حديث عائشة رضي الله عنها^(٥): أنها قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كلما كانت^(٦) ليثها يخرج آخر الليل إلى البقيع فيقول [أ/٨٦]:

«السلام عليكم دار قوم مؤمنين، وأتاكم ما توعدون، غدا مؤجلون، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون، اللهم اغفر لأهل بقيع الغرقد».

قيل: والغرقد بالغين المعجمة: نبت فيه، والله أعلم.

وفيه أيضا^(٧)؛ عن عائشة رضي الله عنها قالت: ألا أحدثكم عن رسول الله

(١) في (د): «وفضله ومن يعرف فيه».

(٢) سقط من الأصل.

(٣) في (ز): «سليم».

(٤) «صحيح مسلم» (١٠٢/٩٧٤).

(٥) في (ز): «عن عائشة».

(٦) في (ز): «كان».

(٧) «صحيح مسلم» (١٠٣/٩٧٤).

ﷺ [ق/٤٩/أ] وعني؟ قلنا: بلى. قالت: لَمَا كَانَ لَيْلَتِي الَّتِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيهَا عِنْدِي انْقَلَبَ، فَوَضَعَ رِدَاءَهُ، وَخَلَعَ نَعْلَيْهِ فَوَضَعَهُمَا عِنْدَ رِجْلَيْهِ وَبَسَطَ طَرَفَ إِزَارِهِ عَلَى فِرَاشِهِ، فَاضْطَجَعَ فَلَمْ يَلْبَثْ إِلَّا رِيثًا ظَنَّ أَنَّ قَدْ رَقَدْتُ، فَأَخَذَ رِدَاءَهُ رُوَيْدًا، وَانْتَعَلَ رُوَيْدًا، وَفَتَحَ الْبَابَ فَخَرَجَ، ثُمَّ أَجَافَهُ رُوَيْدًا، وَجَعَلْتُ دِزْعِي فِي رَأْسِي، وَاخْتَمَرْتُ وَتَقَنَعْتُ إِزَارِي، ثُمَّ انْطَلَقْتُ عَلَى إِثْرِهِ حَتَّى [جاء] (١) الْبَقِيْعَ، فَقَامَ (٢) فَأَطَالَ الْقِيَامَ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ ثَلَاثَ مَرَاتٍ، ثُمَّ [د/٤٨] انْحَرَفَ فَانْحَرَفْتُ، فَاسْرَعْتُ فَاسْرَعْتُ، فَهَرَوْتُ فَهَرَوْتُ، فَأَحْضَرَ فَأَحْضَرْتُ فَسَبَقْتُهُ، فَدَخَلْتُ، فَلَيْسَ إِلَّا أَنْ (٣) اضْطَجَعْتُ، فَدَخَلَ فَقَالَ: «مَا لِكَ يَا عَائِشَةُ [ب/٨٦]، حَشِيًّا رَابِيَةً؟» قَالَتْ: قُلْتُ: لَا شَيْءَ. قَالَ: «لَتَخْبِرْنِي (٤) أَوْ لِيُخْبِرْنِي اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ؟» قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي. فَأَخْبَرْتُهُ. قَالَ: «فَأَنْتِ (٥) السَّوَادُ الَّذِي رَأَيْتُ أَمَامِي؟» قُلْتُ: نَعَمْ. فَلَهَزَنِي فِي صَدْرِي لَهْزَةً أَوْجَعْتَنِي، ثُمَّ قَالَ: «أُظْنِتِ أَنْ يُحِيفَ اللَّهُ عَلَيْكَ وَرَسُولُهُ؟!» قَالَتْ: مَهْمَا يَكْتُمُ (٦) النَّاسُ يَعْمَلُهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ؟ قَالَ: «نَعَمْ». قَالَ: «فَإِنَّ حَبْرِيْلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَتَانِي حِينَ رَأَيْتِ، فَنَادَانِي، فَأَخْفَاهُ مِنْكَ، فَأَجَبْتُهُ فَأَخْفَيْتُهُ مِنْكَ، وَلَمْ

(١) سقط من (ز).

(٢) في (ز): «فأقام».

(٣) كلمة «أن» مكررة في الأصل.

(٤) في (ز): «لا تخبريني».

(٥) في (ز): «أنت».

(٦) في (ز): «يكتمه».

يكنُ يدخلُ عليكِ وقد وضعتِ ثيابكِ، فظننتُ أن قد رقدتِ، فكرهتُ أن أوقظكِ، وخشيتُ أن تستوحِشي. فقال: إن ربك يأمرُك أن تأتي أهلَ البقيعِ فتستغفريَ لهم»، قالت: قلتُ: كيف أقولُ لهم يا رسولَ الله؟ قال: «قولي: السلامُ عليكم أهلَ الديارِ من المؤمنينَ والمسلمينَ، ويرحَمُ^(١) اللهُ المستقدمينَ منا والمستأخرينَ، وإنا إن شاء اللهُ بكم لاحقونَ».

[قيل: واللهز: الضربُ بجمع اليد في الصُّدر، مثل: اللكز، ويروى: «فلهدني» بالدال، وهو: الدفع. والله أعلم]^(٢).

وروى ابنُ النُّجَّارِ^(٣): عن أبي عاصمٍ قال: زعمَ مولاي قال: حدثتني أمُّ قيسِ بنتُ محصنٍ قالت: لو [٨٧/أ] رأيتني ورسولُ [ق/٤٩/ب] الله ﷺ أخذَ بيدي في سِكةِ المدينةِ حتَّى انتهى إلى البقيعِ بقيعِ الغرقدِ فقال: «يا أمُّ قيسٍ» قلتُ: لبيك يا رسولَ الله وسعديك. قال: «ترينَ هذه المقبرة؟» قلتُ: نعم، يا رسولَ الله. قال: «يُبْعَثُ منها يومَ القيامةِ سبعونَ ألفاً على صورةِ القمرِ ليلةِ البدرِ، يدخلونَ الجنةَ بغيرِ حسابٍ»^(٤).

(١) في (ز): «ورحم».

(٢) سقط من (ز).

(٣) الدرّة الثمينة (٤٨٩).

(٤) خرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٢٥ / ١٨١) من طريق سعد بن زياد أبي عاصم عن نافع مولى حمزة بنت شجاع قال: حدثتني أم قيس بنت محصن.. فذكره، وإسناده ضعيف، فسعد بن زياد ترجم له الذهبي رحمه الله في «الميزان» (٣ / ١٧٧) و«المغني» (١ / ٢٥٤) وقال: «قال أبو حاتم: ليس بالميتين». ونقله ابن حجر في «لسان الميزان» (٣ / ١٥)

وبسنده^(١) إلى أبي هريرة رضي الله عنه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «أنا أول من تنشق عنه الأرض، فأكون أول من يبعث، فأخرج أنا وأبو بكر وعمر إلى أهل البقيع، فيبعثون، ثم يبعث أهل مكة؛ فأحشر بين الحرمين»^(٢).
 وبه^(٣) إلى عبد الملك^(٤) يرفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «مقبرتان يضيئان لأهل السماء [كما]^(٥) تضيء الشمس والقمر لأهل الدنيا: البقيع، بقيع المدينة، ومقبرة بعسقلان»^(٦).

وقال: «وذكره ابن حبان في الثقات».

قلت: وشيخه نافع مولى حمزة مجهول، ترجم له البخاري في «التاريخ الكبير» (٨ / ٨٣). وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٨ / ٤٥٣) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في «الثقات» (٥ / ٤٧٠).
 (١) «الدرة الثمينة» (٤٩٠).

(٢) حديث ضعيف: رواه ابن النجار كما سبق من طريق محمد بن عثمان، حدثنا أبي، عن عبدالرحمن بن أبي الزناد، عن أبيه، عن الأعرج: عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً. وإسناده ضعيف لجهالة أبي محمد عثمان التنوخي وضعف ابن أبي الزناد، وللحديث شاهد من رواية عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: أخرجه الترمذي (٣٦٩٢) وابن حبان (٦٨٩٩) وابن عدي في «الكامل» (٥ / ٢٢٩) وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (١٥٢٨): كلهم من طريق عاصم بن عمر بن حفص عن عبد الله بن دينار عن نافع عن عبدالله بن عمر، وإسناده ضعيف.

(٣) «الدرة الثمينة» (٤٩١).

(٤) في «الدرة الثمينة»: «أبي عبد الملك» ولم أعرفه.

(٥) سقط من الأصل.

(٦) إسناده ضعيف جداً، ففيه محمد بن الحسن بن زبالة، وهو متروك الحديث.

وبه: إلى كعب الأخبار^(١) [قال: نجدُها في التوراة: كَفْتَةٌ^(٢) محفوفةٌ بالنخيل، وموَكَّلٌ بها ملائكةٌ، كلما امتلأت]^(٣) أخذوا بأطرافها فكفوها في الجنة. يعني: البقيع^(٤).

ونقل ابنُ زبالة: من حديث [ب/٨٧] جابر بن عبد الله: أن النبي ﷺ قال: «يُبْعَثُ من هذه المقبرة - واسمُها: كَفْتَةٌ - مائةُ ألفٍ، كلُّهم على صورةِ القمرِ ليلةِ البدر؛ لا يسترقون، ولا يرقون^(٥)، ولا يتداوون، وعلى ربهم يتوكلون»، والله أعلم.

وبه: إلى ابن كعب القرظي^(٦): أن النبي ﷺ قال: «من دفناه في مقبرتنا هذه شفَعنا له».

واعلم؛ أن أكثر الصحابة ممن تُوفي في حياة النبي ﷺ وبعد وفاته

(١) «الدرة الثمينة» (٤٩٢).

(٢) من قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَجْعَلِ الْأَرْضَ كِفَاتًا﴾ وقال ابن منظور في «لسان العرب» (٢ / ٨٠): «بقيع الغرقد» سمي كفتة، لأنه يدفن فيه، فقبض ونضم. اهـ.

وقال القرظي رَحِمَهُ اللهُ فِي «التفسير» (١٩ / ١٦١): «وكانوا يسمون بقيع الغرقد كفتة لأنه مقبرة تضم الموتى، فالأرض تضم الأجساد إلى منازلهم والأموات إلى قبورهم».

(٣) سقط من (ز).

(٤) ضعيف الإسناد، ففيه ابن زبالة وهو متروك.

(٥) قوله: «لا يرقون» خطأ من الراوي، والصواب: «لا يسترقون».

(٦) محمد بن كعب بن سليم. وقال محمد بن سعد: محمد بن كعب بن حيان ابن سليم بن أسد القرظي، أبو حمزة، وقيل: أبو عبد الله المدني، من حلفاء الأوس بن حارثة. وكان أبوه من سبي قريظة. سكن الكوفة ثم تحول إلى المدينة فسكنها، واشترى بها مالا. وقال ابن حبان: محمد بن كعب بن سليم بن عمرو بن إياس بن حيان بن قرظة بن عمران ابن عمير بن قريظة بن الحارث، وكان أبوه ممن لم يبت يوم قريظة فترك.

مدفونٌ بالبقيع، وكذلك ساداتُ أهلِ البيتِ والتابعين.

ونقل في «مدارك»^(١) القاضي عياض^(٢) عن مالك: أنه مات بالمدينة من الصحابة نحو عشرة آلاف، وباقيهم تفرقوا في البلدان، والله أعلم.

وكذلك أمهاتُ المؤمنين غير خديجةَ رضوانُ الله عليهنَّ، فإنها بمكة، وميمونةَ فإنها بسرف. قيل: وهو [ق/٥٠/أ] الموضع الذي بنى بها النبي ﷺ فيه^(٣) سنة سبع في ذي الحجة، وتوفيت سنة تسع وثلاثين بسرف أيضاً^(٤)، والله أعلم.

ولا [أ/٨٨] يعرف من قبورهم اليوم إلا قبرُ أبي الفضل العباس [عم رسول الله^(٥) وأبي محمد الحسن]^(٦) بن علي بن أبي طالب عليه السلام.

(١) في (د): «مدرك».

(٢) يعني: «ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك».

(٣) في (د): «بنى بها فيه النبي ﷺ».

(٤) روى البخاري (٤٢٥٨) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: تزوج النبي ﷺ ميمونة وهو محرم، وبنى بها وهو حلال ومات بسرف.

وروى كذلك (٥٠٦٧) عن عطاء قال: حضرنا مع ابن عباس رضي الله عنهما جنازة ميمونة بسرف، فقال ابن عباس: هذه زوجة النبي ﷺ فإذا رفعتم نعشها فلا تُزعزعوها ولا تُزلزلوها وارققوا، فإنه كان عند النبي ﷺ تسع، كان يقسم لثمانٍ ولا يقسم لواحدة.

(٥) في (د): «عم النبي».

(٦) سقط من (ز).

وقد ورد: أَنَّ الحسَنَ بنَ عليٍّ^(١) حينَ أحسَّ بالموتِ قالَ: ادفنوني إلى جنبِ أمِّي فاطمةَ، فدُفِنَ.

[وجاءَ مِن طريقِ آخرَ: أَنَّ قبرَ فاطمةَ عليها السلام في بيتها الذي أدخله عمرُ بنُ عبدِ العزيزِ في المسجدِ]^(٢).

ونقل في «ذخائر^(٣) العقبي في فضائلِ ذوي القربى» للشيخِ محبِ الدينِ الطبريِّ^(٤) قالَ: أخبرني أخٌ لي في الله عز وجل: أَنَّ الشيخَ أبا العباسِ المرسيَّ رحمته الله^(٥) كان إذا زارَ البقيعَ وقفَ أمامَ قبلةِ [قبة]^(٦) العباسِ وسلَّمَ على فاطمةَ عليها السلام. ويُذكرُ: أَنَّهُ كُشِفَ له عن

(١) الحسن بن علي بن أبي طالب القرشي الهاشمي، أبو محمد المدني سبط رسول الله صلى الله عليه وآله وريحانته من الدنيا، و أحد سيدي شباب أهل الجنة. ولد في النصف من رمضان سنة ثلاث من الهجرة، هذا أصح ما قيل فيه إن شاء الله.

(٢) سقط من (ز).

(٣) في (ز): «عن جابر».

(٤) محب الدين أحمد بن عبد الله الطبري ولد في جمادى الآخرة ٦١٥ هـ، وتوفي

في جمادى الآخرة ٦٩٤ هـ.

(٥) أبو العباس المرسي هو الإمام شهاب الدين أبو العباس أحمد بن عمر بن علي

الخزرجي الأنصاري المرسي البلنسي يتصل نسبه بالصحابي الجليل سعد بن عبادة

الأنصاري، و كان جده الأعلى قيس بن سعد أميراً على مصر من قبل أمير المؤمنين

علي بن أبي طالب عليه السلام ولد أبو العباس المرسي بمدينة مرسية سنة ٦١٦ هـ -

(١٢١٩م) ونشأ بها وهي إحدى مدن الأندلس وإليها نسب فقيل المرسي. وتوفي رحمته الله

في الخامس والعشرين من ذي القعدة ٦٨٥ هـ. (١٢٨٧م). ودفن في قبره المعروف

خارج باب البحر بالإسكندرية.

(٦) سقط من (ز).

قبرها، والله أعلم.

ومع الحسن ابن أخيه علي بن الحسين زين العابدين، وابنه: محمد الباقر، وابنه جعفر الصادق عليه السلام، وقد بنى عليهم الخليفة الناصر [بن المستضيء أحمد] ^(١) قبة عالية.

ثم: قبر عقیل بن أبي طالب، ومعه في القبة ابن أخيه عبد الله بن جعفر بن أبي طالب الجواد عليه السلام، وعليهما قبة، والمنقول: أن قبر عقیل في داره.

[ومن غريب ما اتفق ما أخبرني به من أثق [ق/٥٠/ب] بدينه أنه دعا في هذا المكان وتذاكر مع رفيق له ذلك فرأى ورقة على الأرض مكتوبة وأخذها تفاعلاً لذلك، فإذا فيها ﴿ وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ ﴾ من جهتها، والله أعلم] ^(٢).

[ونقل ابن النجار ^(٣) تبعاً لابن زبالة عن عوسجة قال: كنت أدعو ليلة إلى [د/٤٩] زاوية دار عقیل ^(٤) التي تلي باب الدار، فمر بي جعفر بن

(١) سقط من (ز)، وفي (د): «الناصر أحمد بن المستضيء».

(٢) ما بين المعكوفتين جاء في (د) بعد عدة أسطر، والمثبت في هذا المكان من الأصل، وقد سقط من (ز).

(٣) «الدرة الثمينة» (٥٣٠).

(٤) عقیل بن أبي طالب بن عبد المطلب بن هاشم القرشي الهاشمي، أبو يزيد، وقيل: أبو عيسى، أخو علي بن أبي طالب، وجعفر بن أبي طالب، وابن عم النبي ﷺ شهد بدرًا مع المشركين مكرها، وأسر يومئذ ثم أسلم قبل الحديبية، وشهد غزوة مؤتة، وكان أسن من أخيه جعفر بن أبي طالب بعشر سنين، وكان جعفر أسن من علي بعشر

محمد فقال لي: أعن أثرٍ وقفتَ هاهنا؟ قلتُ: لا. قال: هذا موقفُ النبي ﷺ من الليلِ إذا جاءَ يستغفرُ لأهلِ البقيع^(١). انتهى.

فينبغي فيه الدعاء، وقد أخبرني غيرُ واحدٍ: أنَّ الدعاءَ عندَ قبره مستجابٌ، ولعلَّ هذا سببه، أو: لأنَّ عبدَ الله كان كثيرَ الجودِ والمكارمِ فأبقى الله تعالى قضاءَ الحوائجِ بالدعاءِ عندَ قبره^(٢).

ثمَّ: قبرُ إبراهيمَ ابنِ سيدنا رسولِ الله ﷺ، وعليه قبةٌ [٨٨/ب] فيها شباكٌ من جهةِ القبلة، وهو مدفونٌ إلى جنبِ عثمانَ بنِ مظعونٍ رضي الله عنه كما وردَ في «الصحيح»^(٣) أنهم قالوا: أينَ نحفرُ له؟ فقال ﷺ: «عندَ فرطنا عثمان»^(٤).

[ووردَ أيضاً أنَّ عبدَ الرحمنِ بنَ عوفٍ رضي الله عنه حينَ نزلَ به الموتُ أرسلتُ إليه عائشةُ رضي الله عنها أنْ هلُمَّ إلى أصحابك يعني النبي ﷺ وأبا بكرٍ وعمرَ رضي الله عنهما، قال: لستُ بمضيقٍ عليك بيتك، إني كنتُ قد عاهدتُ ابنَ مظعونٍ أيُّنا مات دُفِنَ إلى جنبِ صاحبه، ادفنوني إلى جنبِ عثمان، فدُفِنَ، فيُزْران مع إبراهيمَ عليه السلام، وفي قبةِ قبةِ عُقيلٍ رضي الله عنه حظيرٌ

سنين، وكان طالب أسن من عقيل بعشر سنين. ومات طالب كافراً، وكان عقيل من أنسب قريش، وأعلمهم بأيامها.

(١) في إسناده محمد بن الحسن بن زبالة، وهو واه متروك الحديث.

(٢) سقط من (ز).

(٣) يعني مستدرک الحاكم.

(٤) حديث ضعيف: رواه الحاكم في «المستدرک» (٢٠٩/٣) والطبراني في «الأوسط»

مبني بالحجارة يُقال إن فيه قبور أزواج النبي ﷺ فيسلم عليهن هناك^(١).

ثم: قبر أمير المؤمنين أبي عمرو عثمان بن عفان رضي الله عنه شرقي البقيع في موضع يعرف بحش كوكب.

قيل: والحش: البستان، والله أعلم.

وعليه قبة عالية بناها أسامة بن سنان الصالحي. [أحد أمراء السلطان صلاح الدين يوسف بن أيوب سنة إحدى وستمئة.

ونقل أبو شامة أن الباني لها عز الدين سلمة، والله أعلم^(٢).

ثم: قبر أم أمير المؤمنين علي بن أبي طالب: فاطمة بنت أسد بن هاشم بن عبد مناف رضي الله عنه وعنها [وهو شمالي قبة عثمان]^(٣).

في موضع يعرف بالحمام، وعليها قبة صغيرة.

ونقل ابن زبالة وابن النجار^(٤): عن [أبي]^(٥) روي قال: حمل الحسن بدن علي بن أبي طالب رضي الله عنه فدفنه^(٦) [ق/ ٥١/ أ] بالبقيع بالمدينة،

(١) زيادة من (د).

(٢) زيادة من (د).

(٣) زيادة من (د).

(٤) «الدرة الثمينة» (٥٢٨).

(٥) سقط من الأصل، والمثبت من الدرّة الثمينة.

(٦) سقط من الأصل.

ويقال: إنَّ رأسَ الحسينِ أيضًا حُمِلتْ إليه^(١)، واللهُ أعلمُ.

ثمَّ: قبرُ أمِّ الزبيرِ صفيةَ بنتِ عبدِ المطلبِ عمَّةِ النبيِّ^(٢) ﷺ، على يسارِ الخارجِ مِنْ بابِ البقيعِ، ويقالُ: إنَّها [١/٨٩] دُفنتُ عندَ موضعِ الوضوءِ عندِ دارِ المغيرةِ بنِ شُعبةَ رضي الله عنه [عليها بناءٌ من حجارةٍ أرادوا عقْدَ قبةٍ صغيرةٍ فلم يَتَّفِقُوا ذلكَ]^(٣).

ثمَّ: قبرُ الإمامِ أبي عبدِ اللهِ مالكِ بنِ أنسِ الأصبَحيِّ إمامِ دارِ الهجرةِ، رضي الله عنه إذا خَرَجَ الشَّخْصُ مِنْ بابِ المدينةِ يَكُونُ مَواجِهاً لهُ مِنْ جِهَةِ الشَّرْقِ، في قِبةٍ صَغيرةٍ.

ثمَّ: قبرُ إسماعيلَ بنِ جعفرِ الصادقِ^(٤)، في مشهَدٍ كبيرٍ مبيضٍ، غربيِّ قِبةِ العباسِ رضي الله عنه.

[هو ركنُ سورِ المدينةِ مِنْ جِهَةِ القِبلةِ والشَّرْقِ، وبابُهُ مِنْ داخلِ المدينةِ، بناهُ بعضُ العُبَيدِيِّينَ مِنْ ملوكِ مصرَ، ويقالُ: إنَّ عَرَضَةَ هذا المشهَدِ وما حولها مِنْ جِهَةِ الشَّمالِ إلى البابِ كانتِ دارَ زينِ العابدينِ عليِّ بنِ الحسينِ رضي الله عنهما.

(١) رواه الزبير بن بكار قال: حدثنا محمد بن الحسن، عن محمد بن عبد الرحمن عن شريك بن عبد الله، عن أبي روق.. فذكره، وإسناده ضعيف.

(٢) في (د): «عمة رسول الله».

(٣) سقط من (ز).

(٤) إسماعيل بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب

الهاشمي.

وبينَ البابِ الأولِ وبابِ المشهدِ بئرٌ منسوبةٌ إلى زينِ العابدينَ،
وبالجانبِ الغربيِّ للمشهدِ مسجدٌ صغيرٌ مهجورٌ يقالُ: إنَّهُ مسجدُ زينِ
العابدينَ، وليسَ بالبقيعِ قبرٌ يُعرفُ للسلفِ الصالحِ غيرُ ما ذكرناه^(١).

ونقلَ ابنُ زبالةَ: عن عيسى بنِ عبدِ قال: رأيتُ حسنَ^(٢) بنَ أبي
قطيفةَ وله رزقٌ يجري عليه من بيتِ المالِ على أن يُقَمَّ القبورَ.
[انتهى]^(٣).

ويجبُ على ولاةِ الأمورِ - وفقهم اللهُ تعالى - بل وعلى كلِّ مسلمٍ:
مُوازاةُ ما يوجدُ من عظامِ [أموات]^(٤) المسلمينَ، لا سيَّما في البقيعِ،
فقد شاهدتُ فيه من ذلك ما هالني^(٥) رؤيتهُ، والله أعلم.

(١) سقط من (ز).

(٢) في (ز): «الحسن».

(٣) سقط من (ز).

(٤) سقط من (ز).

(٥) في (ز): «أهالني».

ما جاء في [فضل] (١) مقبرة بني سلمة (٢)

نَقَلَ ابْنُ زَبَّالَةَ: قَالَ كَعْبُ الْأَحْبَارِ: إِنَّا نَجَدُ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَقْبَرَةَ بِحَافَةِ سَبِيلِ غَرْبِيِّ الْمَدِينَةِ، يُحْشَرُ مِنْهَا سَبْعُونَ أَلْفًا، لَا حِسَابَ عَلَيْهِمْ. وَرَوَى أَيْضًا عَنْ مَشِيخَةِ بَنِي حِرَامٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ [ب/٨٩] قَالَ: «مَقْبَرَةٌ بَيْنَ سَبِيلَيْنِ، غَرْبِيَّةٌ، يَضِيءُ نُورُهَا [ق/٥١/ب] يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ» (٣).

وَلَمَّا أُصِيبَ أَبُو عَمْرَةَ بْنُ سَكْنٍ (٤) يَوْمَ أُحُدٍ، نُقِلَ إِلَيْهَا بِأَمْرِ النَّبِيِّ ﷺ فَدُفِنَ، فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ دُفِنَ فِيهَا. وَدُفِنَ فِيهَا أَيْضًا: أَبُو سَعِيدِ الْمَقْبَرِيِّ (٥) بِوَصِيَّتِهِ [د/٥٠].

(١) سقط من (ز).

(٢) في (ز): «سليم».

(٣) في (د): «السما والارض».

(٤) أبو عمرة بن سكن الأنصاري رضي الله عنه قال الزبير بن بكار في «أخبار المدينة»: حدثنا محمد بن الحسن، عن موسى بن بشير، عن يحيى بن عبد الله بن أبي قتادة، قال: أصيب أبو عمرة بن سكن بأحد، فأمر به رسول الله ﷺ فقبر، فكان أول من دفن في مقبرة بني حرام.

(٥) كيسان، أبو سعيد المقبري المدني صاحب العباء مولى أم شريك من بني ليث ثم من بني جندع، والد سعيد بن أبي سعيد المقبري كان منزله عند المقابر، فقيل له: المقبري.

[وفي رواية: أن جماعة من قَتلى أُحِدِ نُقِلُوا إليها. وسيأتي بيانها عند مسجد القِبْلَتَيْنِ، والله أعلم] (١).

وفي شمالي المدينة على طريق الحُجَّاجِ الشَّامِيِّينَ مِنْ خَارِجِ سَوْرِ المدينة قَبْرُ (٢) النَّفْسِ الزَّكِيَّةِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحُسَيْنِ (٣) بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) (٤) الْمَقْتُولِ فِي أَيَّامِ أَبِي (٥) جَعْفَرِ الْمَنْصُورِ الْعَبَّاسِيِّ، شَرْقِيَّ جَبَلِ سَلْعٍ، وَعَلَيْهِ بِنَاءٌ كَبِيرٌ بِالْحِجَارَةِ، أَرَادُوا عَقْدَ قَبَةِ فَلَمْ يَتَّفَقُوا.

(١) سقط من (ز).

(٢) في الأصل: «ثم قبر»! وهو خطأ.

(٣) في (د): «الحسن بن الحسن» وفي (ز): «الحسين بن الحسن»! وهو خطأ.

(٤) أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن الحسن بن الحسين بن علي بن أبي طالب، رضي الله عنهم، لقب بالأرقط، وبالمهدي وبالنفس الزكية. أحد الأمراء الأشراف. وُلِدَ ونشأ بالمدينة. وكان يُقال له صريح قريش، لأن أمه وجداته لم يكن فيهن أم ولد. وسمّاه أهل بيته بالمهدي. وكان غزير العلم، شجاعاً وحازماً وسخيّاً. ولما بدأ الانحلال في دولة بني أمية بالشام، بايعه بنو هاشم بالخلافة سرّاً. وعندما قامت الدولة العباسية تخلف هو وأخوه إبراهيم عن بيعة السفاح وعن بيعة المنصور من بعده. ولم يخف على المنصور ما كان يضمه النفس الزكية، فطلبه وأخاه، فتواريا بالمدينة، فقبض على أبيهما واثني عشر من أقاربهما، وعذبهم، فماتوا في حبسه بالكوفة بعد سبع سنين. وعندما علم محمد بموت أبيه خرج في مائتين وخمسين رجلاً، وقبض على والي المدينة، وبايعه أهلها بالخلافة. وأرسل أخاه إبراهيم إلى البصرة، فغلب عليها وعلى الأهواز وفارس. وبعث الحسن بن معاوية إلى مكة فملكها وبعث عاملاً إلى اليمن. وكتب إليه المنصور يحذره ويؤمّنه بالأمان وواسع العطاء، فلم يقبل. وتتابعت الرسائل والرسائل بينهما. وجرّد له المنصور جيشاً، فقتلوه بالمدينة، وقضوا على حركته.

(٥) في (ز): «أبا» خطأ.

[وهو داخلٌ مسجدٍ كبيرٍ مهجورٍ، وفي قِبلةِ المسجدِ منهلٌ من عينِ الأزرقِ الخارجةِ منَ المدينةِ عليه بناءٌ مُدرَّجٌ [بدرجٍ]^(١) من جهةِ الشرقِ والغربِ، والعينُ في وسطه تجري إلى مفيضِها منَ البركةِ التي ينزلُها الحجاجُ]^(٢).



(١) سقط من (د).

(٢) سقط من (ز).

البابُ الثالثُ
في فضلِ أحدِ
وذكرِ الشهداءِ بهِ
وذكرِ بقيةِ المساجدِ
وذكرِ الآبارِ
وذلك في فصولٍ^(١)

(١) في (ز): «وفي ذلك فصول».

الأول

روينا في «الصحيحين» من حديث أنس رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: «أحد جبل يحبنا ونحبه»^(١).

قيل: «يحبنا» أهله، فالمحبة مجازية. [وقيل: بل خلق فيه إدراك أحب به النبي ﷺ، فالمحبة حقيقية]^(٢).

قال الشَّهيلي: سُمي أحدًا لتوحيده وقطعه [١/٩٠] عن أجبل هناك، والله أعلم.

(١) البخاري (١٤٨٢) ومسلم (٤٦٢/١٣٦٥).

(٢) سقط من (ز).

قال النووي رحمته الله: الصحيح المختار أن معناه أن أحدًا يحبنا حقيقة جعل الله تعالى فيه تمييزًا يحب به كما قال سبحانه وتعالى ﴿وَإِنْ مِنْهَا لَمَّا يَحِطُّ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ﴾ وكما حن الجذع اليابس، وكما سبح الحصى، وكما فر الحجر بثوب موسى ﷺ، وكما قال نبينا ﷺ: «إني لأعرف حجزًا بمكة كان يسلم علي» وكما دعا الشجرتين المفترقتين فاجتمعا، وكما رجف حراء، فقال: «اسكن حراء فليس عليك إلا نبي أو صديق...» الحديث، وكما كلمه ذراع الشاة، وكما قال سبحانه وتعالى: ﴿وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَكِنْ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ﴾ والصحيح في معنى هذه الآية أن كل شيء يسبح حقيقة بحسب حاله، ولكن لا نفقهه، وهذا وما أشبهه شواهد لما اخترناه، واختاره المحققون في معنى الحديث، وأن أحدًا يحبنا حقيقة، وقيل: المراد يحبنا أهله فحذف المضاف وأقام المضاف إليه مقامه، والله أعلم.

وبسند ابن النَجَّار^(١): إلى سهل بن سعد رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أُحَدِّثُ رُكْنَ مِنْ أَرْكَانِ الْجَنَّةِ»^(٢).

[ونقل ابن زبالة يرفعه: «إِنَّ أُحَدِّثُ عَلَى تَرْعَةٍ مِنْ تَرْعِ الْجَنَّةِ، وَعَيْرًا عَلَى تَرْعَةٍ مِنْ تَرْعِ النَّارِ»^(٣).

وفي روايةٍ لغيره: «أُحَدِّثُ جَبْلًا يُحِبُّنَا وَنَحْبَهُ، وَعَيْرٌ جَبَلٌ يَبْغُضُنَا وَنَبْغُضُهُ»^(٤) والله أعلم^(٥).

(١) «الدرة الثمينة» (رقم ١١٢).

(٢) حديث ضعيف، خرجه أبو يعلى في «مسنده» (٧٥١٦) والطبراني في «الكبير» (١٥١ / ٦) وابن عدي في «الكامل» (٤ / ١٧٩) من طريق عبد الله بن محمد البغوي، حدثنا إسحاق، حدثنا عبد الله بن جعفر، حدثني أبو حازم عن سهل بن سعد به، وإسناده ضعيف؛ ففيه عبد الله بن جعفر وهو ضعيف الحديث.
(٣) لم أقف عليه.

(٤) حديث ضعيف: رواه الدولابي في «الكنى والأسماء» (١٢٧/١) من طريق إبراهيم بن المنذر الحزامي، قال: حدثني ابن أبي فديك، عن عثمان بن إسحاق، عن عبد المجيد بن أبي عيس، عن أبيه، عن جده أبي عيس بن جبر، أن رسول الله ﷺ قال لأحد: «هذا جبل يحبنا ونحبه، وأنه على باب من أبواب الجنة، وهذا غير يبغضنا ونبغضه، وأنه على باب من أبواب النار».

ورواه الطبراني في «الأوسط» (٦٥٠٥) من طريق عبيد الله بن عبد الله المنكدري ثنا ابن أبي فديك به، وقال: لا يروى هذا الحديث عن أبي عيس بن جبر إلا بهذا الإسناد تفرد به ابن أبي فديك. ورواه الخطيب في «تالي تلخيص المتشابه» (٥٤٨/٢-٥٤٩) من طريق علي بن شعيب حدثنا ابن أبي فديك به. وذكره الذهبي في «الميزان» (٣٩٣/٤) في ترجمة عبد المجيد بن أبي عيس الحارثي وقال: لينة أبو حاتم.

(٥) سقط من (ز).

وبه: إلى جابر بن عتيك^(١) قال [ق/٥٢/أ]: قال رسول الله ﷺ: «خرج موسى وهارون عليهما السلام حاجين أو معتمرين، فلما كانا بالمدينة مرض هارون عليه السلام فثقل، فخاف عليه موسى اليهود فدخل به أهدأ، فمات، فدفنه فيه»^(٢).

[ونقل ابن زبالة: فحفر له، ولحده، والله أعلم]^(٣).

وروي عن أنس: أن النبي ﷺ قال: «لما تجلى الله لجبل طور سيناء فتشظى منه شظايا، فنزلت بمكة ثلاث: حراء وثبير وثور، وبالمدينة: أهد وعير ووزقان».

(١) جابر بن عتيك بن قيس بن الأسود بن مري بن كعب بن غنم بن سلمة الأنصاري السلمي، أخو جبر بن عتيك. له صحبة، يقال: إنه شهد بدرًا، ولم يثبت، وشهد ما بعدها من المشاهد.

(٢) حديث ضعيف: رواه المطري في «التعريف» (ص ١٠٦) من طريق عبد العزيز ابن محمد [وهو الدراوردي] عن طلحة بن خراش عن ابن جابر بن عتيك عن أبيه جابر عن النبي... فذكره. وإسناده ضعيف، فابن جابر بن عتيك إما أن يكون عبد الملك أو عبد الرحمن وكلاهما مجهول.

ورواه الدراوردي على لون آخر، ولعله من عدم حفظه فقد قال أبو زرعة: سيئ الحفظ، فربما حدث من حفظه الشيء فيخطئ، فرواه ابن شبة في «أخبار المدينة» (٦١/١) من طريق عبد العزيز الدراوردي عن رجل من الأنصار عن عبد الملك بن جابر بن عتيك عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

(٣) زيادة من (د).

[ونقل رزين أيضا: «رضوى»، وهو على أربعة بُرْدِ نت المدينة، وفي رواية ابن زبالة في أحد: «يحبنا ونحبه، جبل ليس من جبال أرضنا» وهو مؤكّد لحديث أنس، والله أعلم^(١)].

فأخذ هذا المعروف، وعيّر يقابله من قبل المدينة وهي بينهما، وورقان قبلي شغب عليّ رضي الله عنه ما بين الشعب والروحاء إلى القبلة، وفي قبلة أحد قبور الشهداء الذين قتلوا بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم.

ونقل^(٢) رزين: عن عبد الأعلى بن عبد الله^(٣) قال: [٩٠/ب] وقف رسول الله صلى الله عليه وسلم على مصعب بن عمير فقرا: ﴿مَنْ الْمُؤْمِنِينَ رَجَالٌ صَدَقُوا [مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ]﴾^(٤) الآية، ثم قال: «اللهم إن عبدك ونيك يشهد أن هؤلاء شهداء»، قال: فنظر إلينا وقال: «اتوهم وسلّموا عليهم، فإنه لن يسلم عليهم أحد ما دامت السماوات والأرض إلا ردوا عليه»^(٥).

ونقل ابن الحاج في «منسكه»: عن [ق/٥٢/ب] [أبي]^(٦) إسحاق بن سعيد: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتيهم كل عام يرفع صوته ويقول: ﴿سَلِّمْ عَلَيْكُمْ بِمَا صَبَرْتُمْ﴾ الآية، وفعل ذلك الخلفاء الثلاثة بعده، والله أعلم.

(١) «الدرة الثمينة» (رقم ١١٢).

(٢) في (ز): «وقال».

(٣) في (د): «عن عبد الأعلى أن ابن عبد الله»!

(٤) سقط من (د).

(٥)

(٦) زيادة من (د).

ونقل رزين: [وتبعه ابن النجار^(١)] ^(٢) عن جعفر بن محمد عن أبيه^(٣):
أن فاطمة بنت رسول الله ﷺ كانت تزور قبور الشهداء بين الیومین
والثلاثة^(٤).

وقد نقل ابن النجار^(٥): عن بعض العابدات قالت: ركبت يوماً حتى
جئت قبر حمزة، فصليت ما شاء الله، [ولا]^(٦) والله [ما]^(٧) في الوادي داع
ولا مجيب، وغلّامي أخذ برأس دابتي [١/٩١]، فلما فرغت من صلاتي
قمت فقلت: السلام عليكم، وأشرت بيدي، فسمعت رد السلام علي من
تحت الأرض؛ فاقشعرت كل شعرة مني، فدعوت الغلام وركبت^(٨).

وينبغي ذكر طرف من يوم أحد، وهو: أن كفار قريش كانت تجتمع
لقتاله عليه الصلاة والسلام في ثلاثة آلاف رجل، فيهم سبع مائة دارع،
ومائتا فرس، وثلاثة آلاف بعير، وخمس عشرة امرأة، والمسلمون ألف

(١) «الدرّة الثمينة» (رقم ١٣٧).

(٢) سقط من (ز).

(٣) جاء في «الدرّة الثمينة» (ص ١٥٩ رقم ١٣٧) «عن جعفر بن محمد عن أبيه عن
جده». وهكذا نقله ابن الضياء في «تاريخ مكة المشرفة والمدينة الشريفة» (ص ٢٥٦).

(٤) ذكره ابن النجار - كما تقدم - معلقاً، فالله أعلم بصحته.

(٥) «الدرّة الثمينة» (ص ١٥٩ رقم ١٣٨).

(٦) في ز: «ولولا».

(٧) سقط من (ز).

(٨) ذكره ابن النجار معلقاً، فالله أعلم بصحته.

رجلٍ . ويقالُ: تسع مائة . فانخزلَ ابنُ أبي في ثلاثمائة [د/٥١] ويقالُ: أمرهم النبي ﷺ بالانصرافِ لكفرِهِم بمكانٍ يقالُ له: الشوط^(١)، ويقالُ: «بأحدٍ» عندَ التصافِ، وقالَ لهم النبي ﷺ: «لَا تتغيروا من مكانِكُمْ»، فلمَّا تغيروا هُزِمُوا، ولم يثبتْ معه [عليه الصلاة والسلام] ^(٢) يومئذٍ إلا أربعة عشرَ رجلًا، وقتلَ بيدهِ أبي بنَ خلفٍ، وصلى الظهرَ يومئذٍ قاعدًا، وانقطعَ سيفُ عبدِ الله بنِ جحشٍ يومئذٍ؛ فأعطاهُ النبي ﷺ [ب/٩١] عُرْجونًا فصارَ سيفًا، ولم يزلْ يتناولُ حتَّى اشتراهُ بُغَا^(٣) التركي^(٤)، وقتلَ من المشركينَ ثلاثة، ويقالُ: اثنانَ وعشرونَ رجلًا، وقتلَ من المسلمينَ سبعونَ، ويقالُ: خمسةٌ وستونَ، منهم حمزةُ عمُّ النبي ﷺ بحربةٍ وحشيٍّ، فلمَّا رآه النبي ﷺ وقد مُثِّلَ به، قالَ من جملةِ كلامٍ: [ق/٥٣] «مَا وقفتُ موقفًا هو أغيظُ إليَّ من هذا»^(٥) وأخبرَ عليه الصلاة والسلامُ عن جبريلَ [عليه الصلاة والسلام] ^(٦): «إنَّ حمزةَ أسدُ الله وأسدُ رسوله،

(١) في (ز): «الشواظ»، وراجع «السيرة الحلبية» (٢٤٩٥).

(٢) سقط من الأصل.

(٣) في (ز): «كتبغا».

(٤) وروى الزبير بن بكار في الموفقيات، أن عبد الله بن جحش، انقطع سيفه، قال: فأعطاه النبي ﷺ عرجونا فصار في يده سيفًا. فكان يسمى العرجون، ولم يزل يتناول حتى بيع من بغا التركي بمائتي دينار.. راجع «تاريخ الإسلام» (١٨٥/٢) و«الاكتفاء» (٨٣/٢).

(٥) «السيرة النبوية» (٤٥/٤) و«الاكتفاء» (٨٢/٢) «السيرة الحلبية» (٥٢٣/٢).

(٦) سقط من الأصل.

مكتوبٌ في أهلِ السماواتِ السبع^(١)، وأُصِيبَ عليه الصلاةُ والسلامُ،
 وشُجَّ جبينه، وكُسِرَتْ رِباعيتهُ [اليمنى السفلى]^(٢)، وجُرِحَتْ وجنته،
 ودخلتْ فيه حلقتانِ مِنَ المِغْفِرِ، ووقعَ في حفرةٍ مِنَ الحفْرِ التي كيدَ بها
 المسلمون، واتَّقاءُ طلحةُ بنُ عبيدِ الله، وشُقَّتْ شفُّهُ السفلى ﷺ^(٣)، [كما
 قلت]^(٤):

(١) راجع المصادر السابقة.

(٢) زيادة من (ز).

(٣) روى مسلم رَضِيَ اللهُ فِي صحيحه (١٧٩١/١٠٤) عن ثابتٍ عن أنسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كُسِرَتْ رِباعيتهُ يَوْمَ أُحُدٍ وشُجَّ فِي رَأْسِهِ فَجَعَلَ يَسْلُتُ الدَّمَ عَنْهُ وَيَقُولُ:
 «كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ شَجَّوا نَبِيَهُمْ وَكَسَرُوا رِباعيتهُ وَهُوَ يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ؟» فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ:
 ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾.

وخرج البخاري (٢٩٠٣) عن سهل بن سعد رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا كَسِرَتْ بِيضَةُ النَّبِيِّ ﷺ
 عَلَى رَأْسِهِ وَأَدْمَى وَجْهَهُ وَكَسِرَتْ رِباعيتهُ وَكَانَ عَلِيٌّ يَخْتَلِفُ بِالْمَاءِ فِي الْمَجْنِ وَكَانَتْ
 فَاطِمَةُ تَغْسِلُهُ، فَلَمَّا رَأَتْ الدَّمَ يَزِيدُ عَلَى الْمَاءِ كَثْرَةً عَمَدَتْ إِلَى حَصِيرٍ فَأَحْرَقَتْهَا
 وَأَلْصَقَتْهَا عَلَى جِرْحِهِ فَرَقَّ الدَّمُ.

وخرج ابن المبارك في «الجهاد» (٨٨) عن يزيد بن السكن أن رسول الله ﷺ لما
 لحمه القتال يومئذ. يعني يوم أحد وخلص إليه وكان رسول الله ﷺ قد ثقل وظاهر بين
 درعين يومئذ ودنا منه العدو فذب عنه المصعب بن عمير حتى قتل، وأبو دجاجة سماك
 ابن خرشة حتى كثرت فيه الجراحة وأصيب وجه رسول الله ﷺ وثلمت رِباعيته
 وكلمت شفُّه وأصيبت وجنته، فقال عند ذلك: «من رجل يبيع لنا نفسه؟».

وخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» (٣١٤ / ٨) وابن عبد البر في «الاستيعاب»
 (٥٣٢/٢) وابن هشام في «السيرة النبوية» (٤ / ٢٨) وذكر ابن إسحاق أن الذي أصاب
 النبي ﷺ هو عتبة بن أبي وقاص لعنه الله لعنا كبيرا.

(٤) زيادة من (د).

أمور وقوع الموت يسهل دونها ويصعب سهل الأرض وهو رحيب

ولا يعرف من قبور الشهداء إلا قبر حمزة رضي الله عنه ومعه في القبر ابن أخته^(٢) عبد الله بن جحش^(٣)، قيل: [١/٩٢] وهو الملقب بالمجدع في الله؛ لأنه قتل وجدع أنفه^(٤)، وهو أول من سمي «أمير المؤمنين»^(٥) لما بعثه

(١) سقط من (ز).

(٢) في (د): «أخيه».

(٣) عبد الله بن جحش بن رباب الأسدي حليف بني عبد شمس أحد السابقين، هاجر إلى الحبشة وشهد بدرًا، وروى البغوي عن سعد بن أبي وقاص أنه أول أمير في الإسلام، وروى السراج من طريق زر بن حبيش قال: أول راية عقدت في الإسلام لعبد الله بن جحش، ودفن هو وحمزة في قبر واحد وكان له يوم قتل نيف وأربعون سنة.

(٤) قال أبو الربيع سليمان بن موسى الكلاعي الأندلسي في «الاكتفاء في مغازي

رسول الله والثلاثة الخلفاء» (٨٣/٢):

وكان قد مثل به كما مثل بخاله حمزة إلا أنه لم يبقر عن كبده وجدع أنفه وأذناه فلذلك يقال له المجدع في الله، وكان في أول النهار قد لقي سعد بن أبي وقاص فقال له عبد الله: هلم يا سعد فلندع الله، وليذكر كل واحد منا حاجته في دعائه، وليؤمن الآخر، فقال سعد: يا رب إذا لقيت العدو، فلقني رجلًا شديدًا بأسه شديدًا حرده، أقاتله فيك، ويقاتلني، ثم ارزقني الظفر عليه حتى أقتله وأسلمه سلبه، فأمن عبد الله بن جحش ثم قال: اللهم ارزقني رجلًا شديدًا بأسه شديدًا حرده أقاتله فيك، ويقاتلني فيقتلني، ثم يجدع أنفي وأذني، فإذا لقيتك غدا قلت لي: يا عبد الله فيم جدع أنفك وأذناك؟ فأقول: فيك يا رب وفي رسولك، فتقول لي: صدقت، فأمن سعد على دعوته قال سعد: كانت دعوة عبد الله خيرًا من دعوتي لقد رأيت آخر النهار، وإن أذنيه، وأنفه معلقتان في خيط، ولقيت أنا فلانًا من المشركين فقتلته وأخذت سلبه.

(٥) «الإصابة» (٣٥/٤).

عليه الصلاة والسلام أميرًا على سرية إلى نخلة، والله أعلم.

[وعليهما قبة عالية في مشهدٍ محكم البناء، بنته أم الخليفة الناصر لدين الله ابن المستضيء في سنة سبعين وخميس مائة، وشمالِي هذا آرام من حجارة.]

ففي بعض كتب المغازي: أنها قبور أناس ماتوا عام الرمادة في خلافة عمر رضي الله عنه ويقال: إنها من قبور الشهداء، ولم يثبت بنقل، غير أنا لا نشك أن قبور الشهداء رضي الله عنهم حول قبر حمزة، إذ لا فائدة في البعد عنه، بل في القرب^(١) فوائد، وعند رجلي حمزة قبر سنقر التركي متولي عمارة المشهد، توفي فدفن هنالك.

وفي صحن المشهد قبر قريب من الباب لبعض أمراء أشراف المدينة، فلا يتوهم أنهما من شهداء أحد.

ومن جهة القبلة لاصقًا بجبل أحد مسجد صغير متهدم البناء، يقال: إن النبي صلى الله عليه وسلم صلى فيه الظهر والعصر يوم أحد بعد انقضاء القتال [ويقال إنه يُسمى مسجد الفتح]^(٢).

وفي جهة القبلة من هذا المسجد موضع منقور في الجبل على قدر رأس الإنسان، يقال: إن النبي صلى الله عليه وسلم [ق/٥٣/ب] جلس على الصخرة التي

(١) في (د): «القبر».

(٢) زيادة من (د).

تحتة.

وكذلك، شمالي المسجد غار في الجبل، يقول عوامُّ الناس: إنَّ النبيَّ ﷺ دخله، ولا يصحَّ ذلك لعدم النقلِ به، فلا يعتمدُ.

وقبلي مشهد حمزة رضي الله عنه جُبيل^(١) صغيرٌ يسمَّى «عَيْنين» بالعين المهملة المفتوحة وكسر النون الأولى، والوادي بينهما كان عليه الرماة يوم أُحُد.

وقيل لأحُد: ذي عَيْنين، فكأنه^(٢) لهذا، والله أعلم.

وعنده مسجدان:

أحدهما: مع ركنه الشرقي، يقال: إنه الموضع الذي طُعن فيه حمزة رضي الله عنه. وهناك عين ماءٍ دامرة^(٣) الآن، كان^(٤) قد جددها الأميرُ ودي ابنُ جمار صاحب المدينة، مفيضها بالقرب منه.

والمسجدُ الآخرُ: شمالي هذا المسجد على شفير الوادي، يقال: إنَّه مصرعُ حمزة رضي الله عنه، وإنَّه مشى إلى هناك فصرع، رضي الله عنه.

واعلم؛ أنَّ بين المشهد والمدينة ثلاثة أميالٍ ونصفاً، أو ما يقاربه،

(١) في (د): «جبل».

(٢) في (د): «ولأنه».

(٣) أي: متهدمة. كما في «لسان العرب».

(٤) في (د): «وكان».

والى جبلٍ أُخِذَ نحو أربعة أميالٍ، وقيل: دون الفرسخ^(١).

قيل: وكانت غزوة أُخِذَ يوم السبتِ سابعِ شوالٍ، [وقيل: لتسع ليالٍ
خلونَ منه، ويقال: لإحدى عشرة ليلة خلت منه]^(٢)، وجزم ابنُ النَّجَّارِ^(٣)
بيوم السبتِ النصفِ من شوالٍ سنة ثلاثٍ، والله أعلم.

(١) سقط من (ز).

(٢) سقط من (ز).

(٣) «الدرة الثمينة» (رقم ١١٦).

الفصل الثاني

في ذكر بقية المساجد بالمدينة الشريفة وبين مكة
والمدينة [٥٢/د] وما اشتهر من المساجد في غزوات وغيرها

وفيه طرفان وتتمة

الأول

في ذكر بقية المساجد بالمدينة الشريفة

* فمنها: مسجد الفضيخ^(١):

ويعرف الآن بمسجد الشمس^(٢)، وهو شرقي مسجد قباء على شفير

(١) «خلاصة الوفا» (٢/٢٨٩-٢٩١).

(٢) قال السمهودي رَحِمَهُ اللهُ فِي «خلاصة الوفا» (٢/٢٩٠-٢٩١): ولم أر مأخذاً لقول المطري (إنه يعرف اليوم بمسجد الشمس) قال المجد: ولعله لكونه على مكان عال أول ما تطلع الشمس عليه، ولا يظن إنه المكان الذي أعيدت الشمس فيه بعد الغروب لعلي عَلَيْهِ السَّلَام لما كان رأس النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهو يوحى إليه في حجر علي، فغربت الشمس، ولم يكن علي صلى العصر فقال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اللهم إنه كان في طاعتك وطاعة نبيك فاردد عليه الشمس..» الحديث لأن ذلك بالصهباء من خير فقد أخرج هذا الحديث ابن منده وابن شاهين عن أسماء بنت عميس وابن مردويه عن أبي هريرة، وإسنادهما حسن، وممن صححه الطحاوي. قال الحافظ ابن حجر: أخطأ ابن الجوزي بإيراده في الموضوعات. انتهى.

قال مقيد عفا الله عنه: حديث رد الشمس لعلي عَلَيْهِ السَّلَام ليس بصحيح، وسواء كان موضوعاً أو لا، فهو ضعيف، وفيه نكارة، وقد ذكره جماعة ممن ألفوا في الضعيف

الوادي على نَشْرٍ مِنَ الْأَرْضِ^(١)، وهو صغيرٌ جدًا.

ذَكَرَ [مَحْمَدٌ]^(٢) بَنُ زِبَالَةَ^(٣): عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا حَاصَرَ بَنِي النَّضِيرِ ضَرَبَ قَبْتَهُ فِي مَوْضِعِ مَسْجِدِ الْفُضَيْخِ، وَأَقَامَ بِهَا سِتًّا.

قَالَ: وَجَاءَ [ق/٥٤/أ] تَحْرِيمُ الْخَمْرِ وَأَبُو أَيُّوبَ فِي نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ [ب/٩٢] فِي مَوْضِعِهِ، مَعَهُمْ رَاوِيَةٌ خَمْرٍ مِنْ فُضَيْخِ، فَأَمَرَ أَبُو أَيُّوبَ بِغَزَلَا الْمَزَادَةِ، فَفُتِحَتْ، فَسَالَ الْفُضَيْخُ فِيهِ؛ فَسُمِّيَ مَسْجِدُ الْفُضَيْخِ^(٥).

والموضوع، راجع: الموضوعات (٢٦٦/١-٢٦٧) وتلخيص كتاب الموضوعات (ص ١١٧-١١٨) واللائق المصنوعة (٣٠٨-٣١٢) وتنزيه الشريعة (٣٨٧/١) والفوائد المجموعة (ص ٣٥٠).

قال الذهبي رَحِمَهُ اللَّهُ: لَوْ رُدَّتْ لِعَلِيٍّ لَكَانَ رَدُّهَا يَوْمَ الْخَنْدَقِ لِلنَّبِيِّ ﷺ بِطَرِيقِ الْأُولَى؛ فَإِنَّهُ حَزَنَ وَتَأَلَّمَ وَدَعَا عَلَى الْمُشْرِكِينَ لِذَلِكَ، ثُمَّ نَقُولُ: لَوْ رُدَّتْ لِعَلِيٍّ؛ لَكَانَ لِمَجْرَدِ دَعَاءِ الرَّسُولِ ﷺ وَلَكِنْ لَمَّا غَابَتْ خَرَجَ وَقْتُ الْعَصْرِ، وَدَخَلَ وَقْتُ الْمَغْرَبِ، وَأَفْطَرُ الصَّائِمُونَ، وَصَلَّى الْمُسْلِمُونَ الْمَغْرِبَ، فَلَوْ رُدَّتِ الشَّمْسُ لِلزَّمِّ تَخْيِيطِ الْأُمَّةِ فِي صَوْمِهَا، وَصَلَاتِهَا وَلَمْ يَكُنْ فِي رَدِّهَا فَائِدَةٌ لِعَلِيٍّ؛ إِذْ رَجوعَهَا لَا يَعِيدُ الْعَصْرَ أَدَاءً، ثُمَّ هَذِهِ الْحَادِثَةُ الْعَظِيمَةُ، لَوْ وَقَعَتْ لِاسْتَهْرَتْ، وَتَوَفَّرَتْ الْهَمَمُ وَالِدَوَاعِي عَلَى نَقْلِهَا، إِذْ هِيَ فِي نَسْقِ الْعَادَاتِ جَارِيَةٍ مَجْرَى طُوفَانِ نُوحٍ، وَانْشِقَاقِ الْقَمَرِ.

(١) النَشْرُ: الْمَكَانُ الْعَالِي الْمَرْتَفِعُ.

(٢) سَقَطَ مِنْ (د).

(٣) فِي هَامِشِ (د): «وَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ زِبَالَةَ الْمَدَنِيِّ».

(٤) فِي (د): «أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ».

(٥) رَوَاهُ ابْنُ شِبَةَ فِي «تَارِيخِ الْمَدِينَةِ» (٦٩/١).

[تنبيه: لا يقال: إِنَّ الخمرَ نجسٌ؛ فيجبُ تنزيهُ المساجدِ مِنَ النجاسةِ؛ لأنَّ ذلك قبلَ اتخاذهِ الموضعِ مسجدًا كما دلَّ عليه الحديثُ، أو لجوازِ الإعلامِ بنجاسته بعدَ ذلك، لكنَّ المشهورَ: تحريمُ الخمرِ في شوالِ سنةِ ثلاثٍ، ويقال: سنةُ أربعٍ، وعليه يتمشى؛ لما سيأتي أن بني النضيرِ سنةُ أربعٍ على الأصحِّ، والله أعلمُ] (١).

* ومنها: مسجدُ بني قريظة (٢):

وهو شرقي مسجدِ الشمسِ، بعيدٌ عنه، بالقربِ مِنَ الحرةِ الشرقيةِ، على بابِ حديقةٍ وقفٍ للفقراءِ تُعرفُ بحاجزة، بين بيوتِ خرابٍ هي بعضُ دورِ بني قريظة.

[ونقلَ ابنُ زبالة: أَنَّهُ في موضعِ أَطْمِ الزَّبِيرِ بْنِ بَاطَا القُرْظِيِّ (٣)، والله أعلمُ] (٤).

قالَ ابنُ النَّجَّارِ (٥): وكانَ مَبْنِيًّا على شكلِ مسجدِ قباءَ، بناهَ عمرُ بنُ عبدِ العزيزِ عندَ بناههِ مسجدَ قباءَ بأمرِ الوليدِ.

[قيلَ: وقد كانَ كَتَبَ إليه يَأْمُرُهُ بعمارةِ ما ثبتَ عندهُ أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ

(١) سقط من (ز).

(٢) «خلاصة الوفا» (٢/٢٩١-٢٩٣).

(٣) الزبير: بفتح الزاي وكسر الباء.

(٤) سقط من (ز).

(٥) «الدرة الثمينة» (رقم ٣٦٤).

صَلَّى فِيهِ مِنْ الْمَسَاجِدِ، حَكَاهُ ابْنُ زِبَالَةَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ^(١).

وهو كبيرٌ، طوله نحو العشرين ذراعًا، وعرضه كذلك.

[وقال: المطريُّ: نحو من خمسة وأربعين، وعرضه كذلك] وقد

اعتبرته^(٢)، وكان فيه أساطينٌ وعقودٌ ومنارةٌ في مثل موضع منارة قباء.

قال ابنُ النَّجَّارِ^(٣): وكان فيه نحو ستة عشر اسطوانًا، فتهدم على طول الزمان وأخذت أحجاره جميعها.

قال المطريُّ: وبقي أثره إلى العشرِ الأولِ بعد السبعِ مائة، فجددَ وبني

عليه حظيرٌ مقدارَ نصفِ قامةٍ، عُرفَ مكانه بذلك بعد أن نسي^(٤).

(١) سقط من (ز).

(٢) زيادة من (د).

(٣) «الدرة الثمينة» (رقم ٣٦٤).

(٤) قال المطري في «التعريف بما أنست الهجرة» (ق ٤٨ / ب - ٤٩ / أ):

ومسجد بني قريظة وهو شرقي مسجد الشمس بعيد عنه بالقرب من الحرة الشرقية على باب حديقة تعرف الآن بحاجرة، وقف للفقراء، بين أبيات خراب هي دور بني قريظة شمال باب الحديقة، وحوله أناس نزول من أهل العالية، وكان بناؤه مليحًا على شكل بناء مسجد قباء، وطوله نحو من خمسة وأربعين ذراعًا، وعرضه كذلك، وكان فيه أساطين وعود ومنارة في مثل موضع منارة قباء.

ثم قال: قال الشيخ محب الدين بن النجار: وكان فيه نحو من ستة عشر اسطوانًا، فتهدم على طول الزمان ووقعت منارته وأثرها اليوم باق يعرف به، وأخذت أحجاره جميعًا.

ذَكَرَ [مُحَمَّدٌ] ^(١) بِنُ زِبَالَةَ: قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِ امْرَأَةٍ مِنْ
الْخَضِرِ فِي بَنِي قُرَيْظَةَ، فَأَدْخَلَ الْوَلِيدُ ذَلِكَ الْبَيْتَ فِي الْمَسْجِدِ حِينَ بَنَاهُ ^(٢).

قَالَ ابْنُ النَّجَّارِ: ^(٣) وَمَشْرَبَةُ أُمُّ إِبْرَاهِيمَ [ق/٥٤/ب]، وَالْمَشْرَبَةُ: الْبُسْتَانُ؛
قَالَ: وَأَظْنُهُ كَانَ بُسْتَانًا لِمَارِيَةَ ^(٤).

وَقِيلَ: إِنَّمَا سُمِّيَتْ «مَشْرَبَةُ أُمِّ إِبْرَاهِيمَ» لِأَنَّهَا وُلِدَتْ فِيهَا إِبْرَاهِيمَ ابْنَ
النَّبِيِّ ﷺ وَتَعَلَّقَتْ حِينَ ضَرَبَهَا الْمَخَاضُ بِخَشَبَةٍ ^(٥) مِنْ خَشَبِ الْبَيْتِ،
قَالَ ابْنُ زِبَالَةَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ ^(٦).

وَذَكَرَ ابْنُ زِبَالَةَ وَتَبِعَهُ ابْنُ النَّجَّارِ ^(٧): أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فِي مَشْرَبَةِ أُمِّ
إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

وهذا الموضع شمالي مسجد بني قريظة، قريب من الحرة الشرقية،

ثم قال: وبقي أثره إلى العشر الأول بعد السبع مائة فجدد وبني عليه حصير مقدار
نصف قامة، وكان قد نسي، فمن ذلك التاريخ عرف مكانه، وكان الذي بناه عمر بن
عبد العزيز عند بنائه مسجد قباء، بأمر الوليد بن عبد الملك وهو واليه على المدينة. اهـ.

(١) زيادة من (د).

(٢) «تاريخ المدينة» (٧٠/١) لابن شبة و«خلاصة الوفا» (٢٩٢/٢).

(٣) «الدرة الثمينة» (رقم ٣٥٥).

(٤) «الدرة الثمينة» (رقم ٣٥٦).

(٥) في (ز): «بخشب».

(٦) «تاريخ المدينة» (٦٩/١) لابن شبة و«خلاصة الوفا» (٢٩٤/٢).

(٧) «الدرة الثمينة» (رقم ٣٥٥).

في موضع يُعرف بالدشت، بين محلّ يُعرف بالأشرف القواسم^(١).

* ومنها: مسجد بني ظفر:

من الأوس، وهو شرقي البقيع مع طرف الحرّة^(٢)، خراب، ويُعرف اليوم بمسجد البغلة.

روى الزبير بن بكار: أن رسول الله ﷺ جلس على الحجر الذي في مسجد بني ظفر^(٣)، وأن زياد بن عبيد الله أمر بقلعه، حتى جاءت مشيخة

(١) من بني قاسم بن إدريس بن جعفر أخي الحسن العسكري. ذكره السهودي في «خلاصة الوفا» (٢/٢٩٥).

(٢) ذكر المطري أنه بطرف الحرّة الشرقية، وخالفه السهودي فقال: الغربية. راجع: «خلاصة الوفا» (٢/٢٩٥).

(٣) وأصله ما روى الطبراني في «المعجم الكبير» (١٩/٢٤٢-٢٤٣) من طريق فضيل بن سليمان، عن يونس بن محمد بن فضالة الظفري، عن أبيه محمد بن فضالة الظفري وكان ممن صحب النبي ﷺ أن رسول الله ﷺ أتاهم في مسجد بني ظفر فجلس على الصخرة التي في مسجد بني ظفر اليوم ومعه عبد الله بن مسعود ومعاذ بن جبل وأناس من أصحابه فأمر النبي ﷺ قارئاً فقرأ حتى أتى على هذه الآية ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ فبكى رسول الله ﷺ حتى اضطرب لحياه فقال: «أي رب شهيد على من أنا بين ظهرائه فكيف بمن لم أر؟!».

قلت: إسناده ضعيف، ففيه فضيل بن سليمان.. قال الحافظ في «تهذيب التهذيب» ٢٣/٢٩١: قال صالح بن محمد جزرة: منكر الحديث؛ روى عن موسى بن عقبة مناكير. وقال الساجي، عن ابن معين: ليس هو بشيء، ولا يكتب حديثه. وقال الساجي: وكان صدوقاً، وعنده مناكير. وقال ابن قانع: ضعيف، توفي سنة ثلاث وثمانين ومئة. وذكره ابن عدي، وأورد له أحاديث، ولم يقل فيه شيئاً. وشيخه يونس بن محمد مجهول ذكره ابن حبان في الثقات، ولم أر أحداً وثقه، وهو غير معروف ولا مشهور بالرواية.

بني ظفر، فأعلموه بذلك، فردّه. قال: فقلّ امرأة نَزَرَ ولُدّها^(١) تجلس عليه إلا حَمَلَتْ^(٢).

وعنده آثارٌ في الحَرَّةِ يقال إنها أثر [١/٩٣] حافرِ بغلةِ النبي ﷺ، من جهة القبلة، وفي غريبه أثرٌ على حَجَرٍ^(٣) كأنه [أثر] ^(٤) مِرْفَقِ [النبي ﷺ]^(٥).

وعلى حَجَرٍ آخَرَ أثرٌ أصابع، والناسُ يتبركون بها^(٦)، [والله تعالى أعلم]^(٧).

(١) أي قل ولُدّها.

(٢) هذا الكلام فيه نظر كبير، وهو درب من دروب الشرك، لما فيه من التعلق بغير الله تعالى، والإعراض عن الأسباب الشرعية، والألتفات إلى ما لم يجعله الله سبباً، فكيف يقال «من قل ولُدّها جلست على حجر لتحمل» وما الفرق بين هذا القول وبين قول من قال: من قل ولُدّها فلتذهب إلى البدوي أو الحسين رضي الله عنه؟! والعجب أن هذا الفعل المنكر من هؤلاء - عفا الله عنهم - مبني على هذه الرواية الضعيفة المنكرة التي رواها الطبراني، وهذا من شؤم التعلق بالروايات الضعيفة والمنكرة، وهذا شيء من أثرها السيئ في الأمة.

(٣) في الأصل: «حجر على أثر».

(٤) زيادة من (د).

(٥) سقط من (الأصل، د).

(٦) إن كان هذا الحجر مما مسه النبي ﷺ أو لو كان أثر الأصابع هو أثر أصابع

النبي ﷺ فإن التبرك به حيثذ جائز، وأما إذا لم يثبت ذلك فلا يجوز مثل هذا التبرك وهو حيثذ من التبرك المبتدع الممنوع.

(٧) سقط من (ز).

* ومنها: مسجد [بني] ^(١) معاوية بن مالك بن النجار ^(٢): من الخرج، ويُعرف بمسجد الإجابة.

روى مالك ^(٣) عن عبد الله بن عبد الله بن جابر بن عتيك ^(٤) قال: جاءنا عبد الله بن عمر رضي الله عنهما في بني ^(٥) معاوية وهي قرية من قرى الأنصار، فقال: [هل تدرُونَ] ^(٦) أين صلى رسول الله ﷺ في مسجدكم هذا؟ قلت: نعم، وأشرت له إلى ناحية منه. قال: فهل تدري ما الثلاث التي دعا بهن؟ قلت: نعم، قال: فأخبرني بهن، قلت: دعا أن لا يظهر عليهم عدو من غيرهم، فأعطيتها، وأن لا يهلكهم بالسنين؛ فأعطيتها، وأن لا يجعل بأسهم بينهم، فمنعها ^(٧). قال عبد الله بن عمر: صدقت؛ فلن يزال الهزج [ق/٥٥/أ] إلى يوم القيامة ^(٨).

(١) سقط من الأصل.

(٢) وهم المطري رضي الله عنه فجعله مسجد بني مالك بن النجار من الخرج.

(٣) «موطأ مالك» رقم (٥٠٣).

(٤) وقع في الأصل: «روى مالك بن عتيك بن الحارث»!!.

(٥) في الأصل: «بئر».

(٦) سقط من (ز).

(٧) روى مسلم (٢٠/٢٨٩٠) عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ أقبل ذات يوم من العالية حتى إذا مر بمسجد بني معاوية دخل فركع فيه ركعتين وصلينا معه ودعا ربه طويلاً ثم انصرف إلينا فقال رضي الله عنه: «سألت ربي ثلاثاً فأعطاني ثنتين ومنعني واحدة سألت ربي أن لا يهلك أمتي بالسنة فأعطانيها وسألته أن لا يهلك أمتي بالغرق فأعطانيها وسألته أن لا يجعل بأسهم بينهم فمنعنيها».

(٨) «تاريخ المدينة» (٦٧/١) و«خلاصة الوفا» (٢٩٩/٢).

وهذا المسجدُ شمالي البقيعِ على يسارِ السالكِ إلى العريضِ وَسَطَ
تلولٍ هي آثارُ قريةِ بني معاوية [د/٥٣]، وهي ^(١) اليومَ خرابٌ.

* ومنها: مسجدُ الفتح ^(٢):

روى ابنُ النَّجَّارِ ^(٣): من حديثِ جابرٍ: أن النبيَّ ﷺ [ب/ ٩٣] دعا في
مسجدِ الفتحِ يومَ الاثنينِ ويومَ الثلاثاءِ ويومَ الأربعاءِ، فاستجيبَ له يومَ
الأربعاءِ بين الصلاتينِ، فَعَرِفَ البِشْرُ في وجهه ^(٤).

ونقل ابنُ زَبَّالَةَ: قال جابرٌ: فلم ينزلْ بي أمرٌ مُهمٌّ قط فدعوتُ اللهَ بينَ
الصلاتينِ يومَ الأربعاءِ في تلكَ الساعةِ إلا عَرَفْتُ الإجابةَ ^(٥)، والله أعلم.

[وبه إلى جابرٍ: أن رسولَ الله ﷺ مرَّ بمسجدِ الفتحِ الذي على الجبلِ،

٤

(١) في (د): «هو».

(٢) قال السمهودي في «خلاصة الوفا» (٢/٣٠٤-٣٠٥): وتسمية هذا المسجد
بمسجد الفتح لأن الاستجابة وقعت به وجاء حذيفة بن خمر رجوع الأحزاب ليلا به
فأصبح رسول الله ﷺ والمسلمون قد فتح الله عز وجل لهم ونصرهم وأقر أعينهم وكان
النبي ﷺ قد قال لهم: «أبشروا بفتح الله ونصره» كما في مغازي ابن عقبة، وقول ابن
جبير إن سورة الفتح أنزلت به. لا أصل له.

(٣) «الدرة الثمينة» (ص ٢٨٨).

(٤) خرجه الخزرجي في «التعريف بما أنست الهجرة من معالم دار الهجرة» (ق

٥٢. ٥٣).

وخرجه أحمد (٣/٣٣٢) والبيهقي في «الشعب» (٣٨٧٤) وابن عبد البر في

«التمهيد» (١٩/٢٠١) وغيرهم، وإسناده حسن.

(٥) هو نفسه السابق.

وقد حضرت صلاة العصر، فرقى، فصلّى فيه صلاة العصر^(١).

وروي: أنّ رسول الله ﷺ دعا يوم الخندق على الأحزاب في موضع الاسطوانة الوسطى من مسجد الفتح الذي على الجبل^(٢) - يعني: جبل سلع - من جهة المغرب وغربيه وادي بطحان، ويُعرف الموضع بالسيح، بسين مهملة [مفتوحة]^(٣) وياء مثناة من تحت^(٤).

[ونقل ابن زبالة: إنما]^(٥) سُميت بذلك، لأن جُشَمَ بَنَ الخزرج وأخاه زيدًا سَكَنًا فيه وابتنوا أطمًا يقال له: السَّيْحُ؛ فسميت به الناحية، والله أعلم.

[ويُصعد إلى المسجد بدرجتين شماليه وشرقيه، وكان فيه ثلاث أسطوانات من بناء عمر بن عبد العزيز؛ فلذلك قال في الحديث: «موضع الاسطوانة الوسطى» لكنه تهدم على طول الزمان، ثم جدده الحسين بن أبي الهيجاء^(٦)، أحد وزراء العبّيين ملوك مصر، في سنة

(١) سقط من (ز).

(٢) «خلاصة الوفا» (٣٠٣/٢).

(٣) زيادة من (د).

(٤) في (د) «تحتهما».

(٥) سقط من (ز).

(٦) ترجم له السخاوي في «التحفة اللطيفة» (٢٩٧/١) فقال: الحسين بن أبي الهيجاء صهر الصالح، ووزير الملوك المصريين، أخذ من العين الزرقاء شعبة، أوصلها إلى الرحبة التي عند المسجد من جهة باب السلام، يعني سوق المدينة، وشعبة صغيرة تدخل لصحن المسجد، ثم بطل ذلك، وعمل للحجرة الشريفة ستارة مكتوبًا عليها سورة يس بكمالها، وتكلف عليها مالًا جزيلاً، ومنعه قاسم بن مهنا أمير المدينة من

خمسين وسبعين وخمسمائة.

وَجَدَّدَ أَيْضًا بِنَاءَ الْمَسْجِدِينَ اللَّذِينَ تَحْتَهُ مِنْ جِهَةِ الْقِبْلَةِ:

فَالأول: الَّذِي يَلِي الْقِبْلَةَ، يُعْرَفُ بِمَسْجِدِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي

طالِبٍ رضي الله عنه (١).

وَالثاني: يَلِي الشَّمَالَ، وَيُعْرَفُ بِمَسْجِدِ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ رضي الله عنه (٢).

جَدَّدَهُمَا فِي سَنَةِ سَبْعٍ وَسَبْعِينَ وَخَمْسِينَ مِائَةً.

وَذَكَرَ [ق/٥٥/ب] ابْنُ النَّجَّارِ (٣): أَنَّهُ كَانَ مَعَهُمَا مَسْجِدٌ ثَالِثٌ قَبْلَهُ

خَرَابٌ، وَقَدْ أُخِذَتْ أَحْجَارُهُ وَتَهْدَمَ، فَهَذَا لَمْ يَبْقَ لَهُ أَثَرٌ (٤).

ثُمَّ قَالَ (٥): وَرَوَى عَنْ مُعَاذِ بْنِ سَعْدٍ (٦): أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى فِي:

تعليقها إلا بعد استئذان الخليفة المستعلي بأمر الله، فأذن له، وكانت ولايته في سنة ست وستين وخمسمائة، فدامت نحو عامين، ثم أرسل الخليفة المشار إليه إشارة فأزيلت هذه، وأرسلت لمشهد علي بن أبي طالب رضي الله عنه بالكوفة، ثم عملها غيره، وهكذا وربما تعدت الستائر.

(١) «خلاصة الوفا» (٢/٣٠٥).

(٢) «خلاصة الوفا» (٢/٣٠٥).

(٣) «الدرة الثمينة» (٣٥٥).

(٤) «خلاصة الوفا» (٢/٣٠٦).

(٥) «الدرة الثمينة» (٣٥٣).

(٦) لعله المترجم في "تهذيب الكمال" قال المزي: معاذ بن سعد، أو سعد بن معاذ،

أحد المجهولين. روى حديثه مالك، عن نافع، عن رجل من الأنصار عن معاذ بن سعد أو سعد بن معاذ أخبره: "أن جارية لكعب بن مالك كانت ترعى غنما بسلع فأصيبت شاه منها فأدركتها فذكتها بحجر فسئل النبي ﷺ فقال: "كلوها". ذكره البخاري في

مسجدِ الفتحِ الذي في الجبلِ، وفي المساجِدِ التي حوله ومسجدِ القبلتين^(١).

ونقل ابنُ زَبَّالَةَ: عَمَّنْ صَلَّى وراءَ النبيِّ ﷺ^(٢) في مسجدِ الفتحِ: ثم دعا فقال: «اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ، هَدَيْتَنِي مِنَ الضَّلَالَةِ، فَلَا مُكْرِمَ لِمَنْ أَهْنَتْ، وَلَا مُهِينَ لِمَنْ أَكْرَمْتَ، وَلَا مُعَزَّزَ لِمَنْ أَذَلَّتْ، وَلَا مُذِلَّ لِمَنْ أَغْرَزْتَ، وَلَا نَاصِرَ لِمَنْ خَذَلْتَ، وَلَا خَاذِلَ لِمَنْ نَصَرْتَ، وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ، وَلَا مَانِعَ لِمَا أُعْطِيَ، وَلَا رَازِقَ لِمَنْ حَرَمْتَ، وَلَا حَارِمَ لِمَنْ رَزَقْتَ، وَلَا رَافِعَ لِمَنْ خَفَضْتَ، وَلَا خَافِضَ لِمَنْ رَفَعْتَ، وَلَا خَارِقَ لِمَا سَتَرْتَ، وَلَا سَاتِرَ لِمَا خَرَقْتَ، وَلَا مُقَرِّبَ لِمَا بَاعَدْتَ وَلَا مُبَاعِدَ لِمَا قَرَّبْتَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ»^(٣).

الذبائح من "صحيحه" معقبًا بحديث عبيد الله بن عمر، عن نافع سمع ابن كعب بن مالك يخبر ابن عمر أن أخاه أخبره أن جارية لهم كانت ترعى بسلع، وساق الحديث.

(١) كذا ذكره المصنف رحمته الله وقد خرجه ابن النجار بإسناده كما في الموضع السابق، قال: أنبأنا القاسم بن علي، أخبرنا هبة الله بن أحمد، أخبرنا أبو منصور بن شكرويه، أنبأنا إبراهيم بن عبد الله، حدثنا أبو عبد الله المحاملي، حدثنا علي بن مسلم، حدثنا إسماعيل بن أبي فديك، عن معاذ بن سعد السلمي، عن أبيه: عن جابر: أن رسول الله ﷺ مر بمسجد الفتح الذي على الجبل وقد حضرت صلاة العصر فرقى، فصلى فيه صلاة العصر. انتهى.

وخرجه المطري الخزرجي في «التعريف بما أنست الهجرة» (ق ٥٣ / أ).

(٢) في (د): «رسول الله».

(٣) سقط من (ز).

* ومنها: مَسْجِدُ الْقِبْلَتَيْنِ:

قال ابن النَجَّار^(١): رَوَى عُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَخْنَسِيُّ^(٢): أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ زَارَ امْرَأَةً مِنْ بَنِي سَلَمَةَ يُقَالُ لَهَا: «أُمُّ بَشِيرٍ» فِي بَنِي سَلَمَةَ فَصَنَعَتْ لَهُ طَعَامًا، فَحَانَتْ الظُّهْرُ. [وَنَقَلَ يَحْيَى: أَنَّ الْفَرِيضَةَ كَانَتْ سَجْدَتَيْنِ يَوْمئِذٍ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ]^(٣) وَصَلَّى^(٤) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَصْحَابِهِ الظُّهْرَ [١/٩٤]، فَلَمَّا صَلَّى رَكَعَتَيْنِ أَمَرَ أَنْ يَتَوَجَّهَ إِلَى الْكَعْبَةِ، [فَاسْتَدَارَ^(٥) عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ إِلَى الْكَعْبَةِ، فَسُمِّيَ بِذَلِكَ، وَكَانَتْ الظُّهْرُ يَوْمئِذٍ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ: ثِنْتَانِ إِلَى بَيْتِ الْمُقَدَّسِ، وَثِنْتَانِ إِلَى الْكَعْبَةِ^(٦)].

(١) «الدررة الثمينة» (٣٥٧).

(٢) عثمان بن محمد بن المغيرة بن الأخنس بن شريق الثقفي الأخنسي.. قال يحيى ابن معين: ثقة. وقال علي بن المديني: روى عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أحاديث مناكير. وذكره ابن حبان في كتاب "الثقات".

(٣) سقط من (ز).

(٤) في (ز): «فصلى».

(٥) في الأصل: «فايستدار».

(٦) ذكره ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (١ / ٢٤١ - ٢٤٢) ونقله عنه ابن حجر في

«الفتح» (١ / ٥٠٣)، وذكر ابن سعد عن الواقدي أنه قال: وهذا الثبت عندنا.

وأخرج ابن أبي داود عن عمارة بن روية قال: كنا مع النبي ﷺ في إحدى صلاتي العشي حين صرفت القبلة فدار ودرنا معه في ركعتين. وأخرج البزار من حديث أنس:

انصرف رسول الله ﷺ عن بيت المقدس، وهو يصلي الظهر بوجهه إلى الكعبة. وللطبراني نحوه من وجه آخر عن أنس. وأسانيدهم كلها ضعيفة كما في «فتح الباري»

(١ / ٥٠٣).

قال سعيد بن المسيّب: قبل بَدْرِ بِشهرين^(١).

قال: والثابتُ عندنا أنها صُرفَتْ في الظهرِ في مسجدِ القِبْلَتَيْنِ^(٢).

ونقلَ النوويُّ في «سير الروضة»^(٣) عن محمد بن حبيبِ الهاشميِّ أنَّ التحويلَ يومَ الثلاثاءِ النصفَ من شعبانَ من السنةِ الثانيةِ جازماً به، وقد سبق قولهم: في النصفِ [الثاني]^(٤) من رَجَبٍ، والله أعلمُ^(٥).

وهذا المسجدُ بعيدٌ عن^(٦) مسجدِ الفتحِ من جهةِ الغربِ على رابيةٍ على شفيرِ [ق/٥٦/أ] واديِ العقيقِ، وحوله خرابٌ على الحَرَّةِ، ويُعرفُ موضِعُه بالقاعِ، وحوله آبارٌ ومزارعٌ تُعرفُ بالعرضِ في قبلةِ مزارعِ الجُزفِ، وهذا المسجدُ في قريةِ بني سلمةٍ ويقالُ لها خُرباءُ^(٧).

ونقل ابنُ زبالةَ: أن النبيَّ ﷺ سَمَّاهَا طَلْحَةَ، ومَقْبَرَتُهُمْ كانت [د/٥٤] بحافَّةِ السَّيْلِ، [ولم يُعرفَ عَيْنُهَا]^(٨)، كما تقدم^(٩)، والله أعلمُ.

قال رَزِينٌ: وهو مسجدُ بني حَرَامٍ، وفيه رأى النبيَّ ﷺ النُّخَامَةَ [قال

(١) خرجه ابن سعد في «الطبقات» (١ / ٢٤٢).

(٢) «الدرة الثمينة» (رقم ٣٥٩).

(٣) «روضة الطالبين» (١٠ / ٢٠٦).

(٤) زيادة من (د).

(٥) كل هذه سقط من (ز).

(٦) في (ز، د): «من»

(٧) في هامش الأصل: «بالخاء المعجمة المضمومة بعدها راء ساكنة».

(٨) سقط من الأصل.

(٩) في (د): «كما تقدم ولم يعرف عينها».

ابن زبالة^(١) في قبلته، فحكَّها بالعُرْجُونِ، ثم دَعَا بِخَلُوقِ^(٢) فجعله على رأس العُرْجُونِ، ثم جَعَلَهُ على موضع النخامة، فهو أول مسجد خُلِقَ في الإسلام، والله أعلم.

٤

(١) سقط من (ز).

(٢) في (ز): [عاد بخلوق].

[مطلب الكلام على مصلى العيد]^(١)

واعلم، أن الزبير بن بكار روى أن النبي ﷺ صلى العيدين^(٢) مراتٍ بمواضع ذكرها، ولا^(٣) تُعرف الآن جهاتها فضلاً عن أعيانها، فلا فائدة فيما ذكره.

قال: ثم صلى حيث يصلي الناس اليوم.

وروى: عن محمد بن عمار بن ياسر^(٤): «أن رسول الله ﷺ كان يسلك إلى المصلى من الطريق العظمى على [أصحاب الفساطيط، ويرجع من الطريق]^(٥) الآخر على دار عمار بن ياسر رضي الله عنه.

وروى أيضاً عن عائشة بنت سعد بن أبي وقاص عن أبيها رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: «ما بين مسجدي إلى المصلى روضة من رياض

(١) من هامش الأصل.

(٢) في (الأصل، ز): «العيد».

(٣) في (د): «لا».

(٤) محمد بن عمار بن ياسر العنسي، مولى بني مخزوم. ذكره ابن حبان في كتاب الثقات. روى له أبو داود. قال الحافظ في "تهذيب التهذيب" ٣٥٩/٩: حديثه في سنن أبي داود من روايته عن النبي ﷺ مرسلًا، ليس فيه عن عمار، رواه من طريق سلمة بن محمد بن عمار عن جده، ولم يذكر محمدًا. وقد ذكره البخاري في الأوسط في فصل «من مات ما بين ستين إلى سبعين».

(٥) سقط من (ز).

الجنة».

وَرَوَى عَنْ عَمْرَةَ^(١) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَذْبَحُ أَضْحِيَّتَهُ بِيَدِهِ إِذَا انْتَصَرَفَ مِنَ الْمُصَلَّى عَلَى نَاحِيَةِ الطَّرِيقِ الَّتِي كَانَ يَنْتَصِرُفُ مِنْهَا، وَتِلْكَ الطَّرِيقُ وَالْمَكَانُ الَّذِي يُذْبَحُ فِيهِ مُقَابِلَ الْمَغْرِبِ مِمَّا يَلِي طَرِيقَ بَنِي زُرَيْقٍ.

قَالَ الْمَطْرِيُّ: أَمَّا الطَّرِيقُ الْعُظْمَى: فَطَرِيقُ النَّاسِ الْيَوْمَ مِنْ بَابِ الْمَدِينَةِ إِلَى مَسْجِدِ الْمُصَلَّى، وَهُوَ الَّذِي ذَكَرَهُ، وَلَا يُعْرَفُ مِنَ الْمَسَاجِدِ الَّتِي ذَكَرَ لِصَلَاةِ الْعِيدِ إِلَّا هَذَا الَّذِي يُصَلَّى فِيهِ الْعِيدُ الْيَوْمَ [ق/٥٦/ب]، وَهُوَ الْمَشْهُورُ.

وَنَقَلَ رَزِينٌ: عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي الْفُرَاتِ^(٢) قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى

(١) فِي (ز): «عمر». وَهِيَ عَمْرَةَ بِنْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدِ بْنِ زُرَّارَةَ الْأَنْصَارِيَّةِ، الْمَدِينِيَّةِ، وَالِدَةُ أَبِي الرَّجَالِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَنْصَارِيِّ، وَكَانَتْ فِي حَجْرِ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ: كَانَتْ مِنْ أَعْلَمِ النَّاسِ بِحَدِيثِ عَائِشَةَ. وَقَالَ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ: مَاتَتْ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَمِئَةٍ. وَقَالَ ابْنُ سَعْدٍ: كَانَتْ عَالِمَةً. وَكَتَبَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ إِلَى ابْنِ حَزْمٍ أَنْ يَكْتُبَ لَهُ أَحَادِيثَ عَمْرَةَ.

(٢) دَاوُدُ بْنُ أَبِي الْفُرَاتِ وَاسْمُهُ عُمَرُ بْنُ الْفُرَاتِ الْكِنْدِيُّ، أَبُو عَمْرٍو الْمُرُوزِيُّ، قَدِمَ الْبَصْرَةَ. قَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، وَأَبُو دَاوُدَ: ثِقَةٌ. وَذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي كِتَابِ «الثَّقَاتِ». قَالَ أَبُو بَكْرٍ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ: مَاتَ سَنَةَ سَبْعٍ وَسِتِّينَ وَمِئَةٍ. رَوَى لَهُ الْبُخَارِيُّ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَالنَّسَائِيُّ، وَابْنُ مَاجَهَ. قَالَ الْحَافِظُ فِي «تَهْذِيبِ التَّهْذِيبِ»: وَذَكَرَ أَبُو الْوَلِيدِ الْبَاجِي فِي «رِجَالِ الْبُخَارِيِّ» عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ أَنَّهُ وَثِقَةٌ. وَقَالَ الْعَجَلِيُّ: ثِقَةٌ. وَقَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ: لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ.

المُصَلَّى فقال: «هذا مُسْتَمَطَّرُنَا»^(١)، ومصلانا لِفَطْرِنَا وأضحانا، فلا يضيئ ولا يَنْقُصُ علينا»، والله أعلم.

* ومنها: مسجدُ شماليه وسط الحديقةِ المعروفةِ بِالْعَرِيضِي المتصلة بِقُبَّةِ عَيْنِ الْأَزْرَقِ، وتُعرف اليومَ بِمَسْجِدِ أَبِي بَكْرٍ [٩٤/ب] الصِّدِّيقِ رضي الله عنه ولعله صَلَّى فِيهِ فِي خِلاَفَتِهِ.

* ومنها: مسجدٌ كبيرٌ شمالي الحديقةِ مُتَّصِلٌ بِهَا: يُسمى مسجدَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه ولم يَرِدْ^(٢) أَنَّهُ رضي الله عنه^(٣) صَلَّى بِالْمَدِينَةِ عِيدًا فِي خِلاَفَتِهِ، فَتَكُونُ هَذِهِ الْمَسَاجِدُ مِنَ الْأَمَاكِنِ الَّتِي صَلَّى فِيهَا النَّبِيُّ صلَّى الله عليه وآله وسلم صَلَاةَ الْعِيدِ عِيدًا بَعْدَ عِيدٍ؛ لِأَنَّهُ يَبْعُدُ أَنْ يَخْتَصَّ أَبُو بَكْرٍ وَعَلِيٌّ رضي الله عنهما بِمَسْجِدَيْنِ لِأَنَّفُسِهِمَا وَيَتْرَكَانِ الْمَسْجِدَ الَّذِي صَلَّى فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صلَّى الله عليه وآله وسلم.

وَالنَّقَاءُ الْمَذْكُورُ فِي الْأَشْعَارِ غَرْبِي الْمُصَلَّى إِلَى مَنْزِلَةِ الْحُجَّاجِ غَرْبِي وَادِي بُطْحَانَ، وَالْوَادِي يَفْصِلُ بَيْنَ الْمُصَلَّى وَالنَّقَاءِ، وَمِنْ أَجْلِ مُجَاوِرَةِ الْمَكَائِنِ قَالَ بَعْضُهُمْ [مُورِيًا]^(٤) عَنِ الشَّيْبِ وَمُصَلَّى الْجَنَائِزِ:

أَلَا يَا سَائِلِي فِي قَفْرِ عَمْرٍو يُكَابِدُ فِي السُّرَى وَعَرَا وَسَهْلَا
بَلَّغْتُ نَقَاءَ الْمَشِيبِ وَجُرْتُ عَنْهُ وَمَا بَعْدَ النَّقَاءِ إِلَّا الْمُصَلَّى

(١) فِي (ز): «وَمُسْتَمَطَّرُونَا».

(٢) فِي خ: [يُرْد].

(٣) سَقَطَ مِنَ الْأَصْلِ.

(٤) سَقَطَ مِنْ (ز).

وحاجزُ المذكورُ في الأشعارِ أيضاً غربيّ النقاءِ إلى مُنتهى الحَرَّةِ من وادي العقيق.

[قال المطريُّ: وليس بالمدينة مسجدٌ يُعرَفُ غَيْرَ ما ذُكِرَ إلا مسجدُ علي ثنِيَّةِ الوداعِ، عن يسارِ الداخلِ إلى المدينةِ من طريقِ الشامِ. انتهى. كأنه يُريدُ مسجدَ الرايةِ المعروف^(١) [بذلك على ألسنة الناسِ]^(٢).

قال: ومسجدٌ آخرٌ صَغِيرٌ جداً على طريقِ السافلةِ اليمنى الشرقيةِ إلى مشهد^(٣) حَمْرَةَ رضي الله عنه عن يسارِ السالكِ إليه، وإلى حَدائقِ السافلةِ، يُقالُ: إِنَّه مسجدُ أبي ذَرِّ الغِفاريِّ رضي الله عنه، ولم يَرِدْ فيهما ما يُعْتَمَدُ نَقْلُهُ^(٤) [ق/٥٧/أ].

٤

(١) في (د) : «كأنه يريد المسجد المعروف بمسجد الراية».

(٢) سقط من (د).

(٣) في (د) : «مسجد».

(٤) سقط من (ز).

الطَّرَفُ الثَّانِي [١/٩٥]

فِي ذِكْرِ مَا عُرِفَتْ جِهَتُهُ وَلَمْ تُعْرَفْ عَيْنُهُ؛ لَتَتِمَّ بِهِ الْفَائِدَةُ

* منها: مسجدُ بني زُرَيْقٍ مِنَ الْخَزْرَجِ.

ذَكَرَ ابْنُ زَبَالَةَ وَغَيْرُهُ: أَنَّهُ أَوَّلُ مَسْجِدٍ قُرِئَ فِيهِ الْقُرْآنُ قَبْلَ هِجْرَةِ النَّبِيِّ ﷺ. [وَذَكَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ] ^(١) تَوَضَّأَ فِيهِ وَلَمْ يُصَلِّ، وَعَجِبَ مِنْ اعْتِدَالِ قِبْلَتِهِ.

وَاعْلَمْنَا؛ أَنَّ قَرْيَةَ بَنِي زُرَيْقٍ قَبْلِي سُورِ الْمَدِينَةِ الشَّرِيفَةِ الْيَوْمَ، وَقَبْلِي الْمُصَلَّى، وَبَعْضُهَا كَانَ مِنْ دَاخِلِ السُّورِ الْيَوْمَ بِمَوْضِعِ يُعْرَفُ بِ«ذُرْوَانَ» أَوْ: «ذِي أَرْوَانَ» ^(٢) الَّتِي وَضَعَ لَبِيدُ بْنُ الْأَعْصَمِ - وَهُوَ مِنْ يَهُودِ بَنِي زُرَيْقٍ - السِّحْرَ فِي رَاعِوْفَةَ بَثْرَهَا، وَالْحَدِيثُ مَشْهُورٌ ^(٣).

(١) سقط من (ز).

(٢) «ذروان»: بفتح أوله وسكون ثانيه وواو وآخره نون؛ بئر لبني زريق بالمدينة يقال لها «ذروان». وفي الحديث: سحر النبي ﷺ بمشاطة رأسه وعدة أسنان من مشطه، ثم دس في بئر لبني زريق، يقال لها «ذروان» وكان الذي تولى ذلك لبيد بن الأعصم اليهودي. قال القاضي عياض: ذروان؛ بئر في بين زريق. كذا جاء في «الدعوات» عند البخاري، وفي غير موضع «بئر أروان» وعند مسلم: «بئر ذي أروان» وقال الأضمعي: هو الصواب، وقد صحف بذي أوان.

(٣) رواه البخاري (٣٢٦٨) عن عائشة رضي الله عنها قالت: سحر النبي ﷺ حتى كان يخيل إليه أنه يفعل الشيء وما يفعله حتى كان ذات يوم دعا ودعا ثم قال: «أشعرت أن الله أفتاني فيما فيه شفائي أتاني رجلان فقعد أحدهما عند رأسي والآخر عند رجلي فقال

وذكر: أنه صَلَّى ﷺ في مسجد بني ساعدة - من الخُزرج، رَهط
سعد^(١) بن عبادة - وجلس في السَّقِيفَةِ.

[وذكر عن عبد المهيمن بن عباس بن سهل بن سعد^(٢)، عن أبيه^(٣)،
عن جدّه قال: جلس رسولُ الله ﷺ في سَقِيفَتِنَا التي عند المسجد،
واشْتَشَقَى، فحَضَّتْ له وَطْبَةٌ، فشرَبَ ثُمَّ قَالَ: [«زِدْنِي» فحَضَّتْ له
أخرى، فشرَبَ ثم قال]^(٤): «كانتِ الأولى أطيبَ».

وفي هذه السَّقِيفَةِ كانتِ بَيْعَةُ أَبِي بكرِ الصِّدِّيقِ الأُولَى.

وقرية بني ساعدة عند بئر بُضَاعَةَ، وسَتَعَرَفُهَا، والبئرُ وسطَ بيوتِهِمْ،
وشمالِي البئرِ في جهةِ الغربِ أُطْمُ يُقَالُ: إِنَّهُ في دارِ أَبِي دُجَانَةَ الصُّغْرَى
التي عند بئرِ بُضَاعَةَ، وأبو دُجَانَةَ من بني سَاعِدَةَ.

أحدهما للآخر: ما وجع الرجل؟ قال: مطبوب قال: ومن طبه؟ قال: لبيد بن الأعصم
قال: فيما ذا؟ قال: في مشط ومشاقة وجف طلعة ذكر قال: فأين هو؟ قال: في بئر
ذروان. فخرج إليها النبي ﷺ ثم رجع فقال لعائشة حين رجع «نخلها كأنه رؤوس
الشياطين» فقلت: استخرجته؟ فقال: «لا أما أنا فقد شفاني الله وخشيت أن يثير ذلك
على الناس شراً» ثم دفنت البئر.

(١) في (ز): «سعلة».

(٢) عبد المهيمن بن عباس بن سهل بن سعد الساعدي الأنصاري المدني، أخو أبي
ابن عباس. قال البخاري: منكر الحديث. وقال النسائي: ليس بثقة. وقال أبو أحمد بن
عدي: له عشرة أحاديث أو أقل. روى له الترمذي، وابن ماجه.

(٣) عباس بن سهل بن سعد الأنصاري الساعدي، المدني، والد أبي بن عباس،
وعبد المهيمن بن عباس. أدرك زمان عثمان بن عفان، وهو ابن خمس عشرة سنة.

(٤) سقط من (ز).

وروى بسنده: أن رسول الله ﷺ جاء يعود رجلاً من أصحابه من بني
الربعة من جهينة يقال له: أبو مزيم [د/٥٥] فعاده بين منزل بني قيس
العطار- الذي فيه الأراكة- وبين منزلهم الآخر الذي يلي دار الأنصار،
فصلى في المنزل، فقال نفر من جهينة لأبي مزيم: لو لحقت رسول الله
ﷺ فسألته أن يخط لنا مسجداً. فقال: احمّلوني. فحملوه، فلحق النبي
ﷺ، فقال: «ما لك يا أبا مزيم؟»، فقال: يا رسول الله، لو خطت لنا
مسجداً. قال: فجاء إلى مسجد جهينة وفيه خيام لبلي، فأخذ ضلعاً أو
مخجناً، فخط لهم به، فالمنزل لبلي والخطة لجهينة.

وهذا المسجد لا يُعرف، والناحية معروفة غربي حِضْنِ صاحب
المدينة، والشور القديم بينها وبين جبل سلع، وعندها أثر باب للمدينة
معروف بـ: دَرَبِ جُهَيْنَةَ، إلى سنة ست وستين وسبع مائة، وهو تاريخ
هذا الكتاب.

[مطلبُ ابتناء أسوار المدينة] ^(١)

وقد ذكر ابنُ خَلِكان ^(٢): أنَّ سورَ هذا البابِ القديمِ ^(٣) بَنَاهُ عَضُدُ الدُولَةِ ابنُ بُويهِ ^(٤) بَعْدَ السِّتِينَ وَثَلَاثِمِائَةٍ مِنَ الهِجْرَةِ، فِي أَيَّامِ الطَّائِعِ لِه ابنِ المَطِيحِ ^(٥)، ثُمَّ تَهَدَّمَ عَلَى طُولِ الزَّمَانِ، وَخَرِبَ بِخَرَابِ المَدِينَةِ، وَلَمْ يَبْقَ إِلَّا آثَارُهُ، حَتَّى جَدَّدَ لِهَمَا جَمَالُ الدِّينِ الجَوَادُ الأَصْفَهَانِيُّ وَزَيْرُ بَنِي زِنَكِي السَّابِقُ ذَكَرَهُ سُورًا مُخَكَّمًا حَوْلَ المَسْجِدِ الشَّرِيفِ عَلَى رَأْسِ الأَرْبَعِينَ وَخَمْسِ مِائَةٍ، ثُمَّ كَثُرَ النَّاسُ مِنَ خَارِجِ السُّورِ، فَلَمَّا وَصَلَ إِلَى المَدِينَةِ

٤

(١) زيادة من هامش (ز).

(٢) القاضي شمس الدين أبو العباس أحمد بن محمد بن أبي بكر بن خلكان.

(٣) في (د): «قديم».

(٤) عضد الدولة أبو شجاع فناخسرو الملقب عضد الدولة بن ركن الدولة أبي علي

الحسن بن بويه الديلمي. «وفيات الأعيان» (٥٠/٤) لابن خلكان.

(٥) عبد الكريم بن الفضل بن جعفر بن أحمد أمير المؤمنين الطائع لله بن المطيع

ابن المقتدر بن المعتضد، تولى الخلافة في ذي القعدة سنة ثلاث وستين وثلاثمائة،

وقبضوا عليه في شعبان سنة إحدى وثمانين، وكانت خلافته سبع عشرة سنة وتسعة

أشهر وستة أيام، قال أبو علي بن شاذان: رأته رجلًا مربعًا كبير الأنف أبيض أشقر،

وتوفي رَحِمَهُ اللهُ تعالى ليلة عيد الفطر سنة ثلاث وتسعين وثلاثمائة، وصلى عليه القادر،

وكبر خمسينًا، وحمل إلى الرصافة وشيعة الأكابر، وراثه الشريف الرضا بقصيدة موجودة

في ديوانه. راجع: «فوات الوفيات» (١/٧٠٣-٧٠٤).

الشريفة السلطان المَلِكُ العادلُ نورُ الدين محمودُ بنُ زَنْكِي بنِ آقسنقر^(١) في سنة سَبْعٍ وخَمْسِينَ وخمسة مائة؛ بسببِ رؤياه النبي ﷺ في منامه ثلاثَ مَرَّاتٍ في ليلةٍ واحدةٍ وهو يقولُ له في كلِّ مَرَّةٍ: يا محمودُ؛ أُنقِذني من هذين. لِشخصين^(٢) أشقرين تَجَاهَهُ، فاستَحَضَرَ وزيرَهُ الموفقَ خالدَ بنَ محمدِ بنِ نصرِ القيسرانيِّ الشاعر^(٣) قَبْلَ الصُّبْحِ، وذكرَ له ذلك، وكان مُوفقًا، فقال: هذا أمرٌ حدثَ بمدينة النبي ﷺ ليسَ له غيرك، فَتَجَهَّزَ وخرجَ على عَجَلٍ بِمقدارِ ألفِ راحلةٍ وما يَتَّبِعُها من خيلٍ وغيره، حتَّى دخلَ المدينةَ على حينِ غَفْلَةٍ من أهلها، والوزيرُ معه، وزارَ وجلسَ في المسجدِ لا يَدري ما يصنع؟

فقال له الوزيرُ: أتعرفُ الشخصينِ إذا رأيتَهُما؟ قال: نَعَمْ.

فطلبَ الناسَ عامَّةً للصدقةِ، وفرَّقَ نهبًا كثيرًا وفضَّةً، وقال: لا يَبْقَيْنَ أَحَدٌ بالمدينةِ الشريفةِ، فتأخَّرَ رَجُلانِ مُجاورانِ من [ق/٥٨/١] أهلِ الأندلسِ

(١) نور الدين محمود بن زنكي بن آقسنقر، صاحب الشام وديار الجزيرة ومصر توفي سنة (٥٦٩) يوم الأربعاء حادي عشر شوال، ودفن بقلعة دمشق، ونقل منها إلى المدرسة التي أنشأها بدمشق عند سوق الخواصين. راجع «الكامل في التاريخ» (٥٥/١٠).

(٢) في (د): «شخصين».

(٣) خالد بن محمد بن نصر موفق الدين ابن القيسراني، وزير السلطان نور الدين محمود بن زنكي، كان صدرًا نبيلًا وافر الجلالة بارع الكتابة كتب المحقق، وتفرد به في زمانه، وتوفي بحلب في جمادى الآخرة سنة ثمان وثمانين وخمسة مائة. «الوافي بالوفيات» (١٧٢/١٣).

نازلان في الناحية التي تلي قبلة حُجْرَةِ النَّبِيِّ ﷺ من خارج المسجدِ عند دارِ آلِ عُمَرَ المعروفةِ اليومَ بدارِ العَشْرَةِ، فَطَلَبَهُمَا لِلصَّدَقَةِ، فامْتَنَعَا وأظْهَرَا كِفَايَةً، فَجَدَّ فِي طَلَبِهِمَا حَتَّى جِيءَ بِهِمَا، فَلَمَّا رَأَاهُمَا قَالَ لِرِوَيْهِ: هُمَا هَذَانِ.

فسألتهما عن حالهما وما جاء بهما؟ فقالا: لِمُجَاوَرَةِ النَّبِيِّ ﷺ.

فقال: اضدقاني.

وتكرَّرَ السُّؤَالُ حَتَّى أَفْضَى إِلَى مُعَاقِبَتِهِمَا، فَأَقْرَأَ أَنَّهُمَا مِنَ النَّصَارَى، وَوَجَدَهُمَا قَدْ حَفَرَا نَقْبًا تَحْتَ الأَرْضِ مِنْ تَحْتِ حَائِطِ المَسْجِدِ القِبْلِيِّ إِلَى جِهَةِ الحُجْرَةِ الشَّرِيفَةِ بِاتِّفَاقٍ مِنْ مُلُوكِهِمَا، وَسَوَّلَتْ لَهُمْ أَنْفُسُهُمْ مَا سَوَّلَتْ مِنَ التَّعْرِضِ لِنَقْلِ يَأْبَاهُ اللهُ، وَكَانَا يَجْعَلَانِ التَّرَابَ فِي بَيْتِ عِنْدَهُمَا فِي البَيْتِ، فَضَرَبَ أَعْنَاقَهُمَا عِنْدَ الشَّبَالِكِ الشَّرْقِيِّ لِلحُجْرَةِ المُقَدَّسَةِ^(١) خَارِجَ المَسْجِدِ - وَقَدْ سَبَقَ ذِكْرُهُ-، ثُمَّ أُحْرِقَا بِالنَّارِ آخِرَ النَّهَارِ، وَرَكِبَ مُتَوَجِّهًا إِلَى الشَّامِ، فَصَاحَ بِهِ مَنْ كَانَ خَارِجَ السُّورِ، وَاسْتَعَاثُوا، وَطَلَبُوا حِفْظَ أَوْلَادِهِمْ وَمَاشِيَتِهِمْ بِعَمَلِ سَوْرٍ، فَأَمَرَ بِبِنَاءِ هَذَا السُّورِ اليَوْمَ، فَبُنِيَ فِي سَنَةِ ثَمَانٍ وَخَمْسِينَ، وَكُتِبَ اسْمُهُ عَلَى بَابِ البَقِيعِ، وَهُوَ بَاقٍ إِلَى تَارِيخِ هَذَا الكِتَابِ.

وَيَنْبَغِي أَنْ يُعْلَمَ: أَنَّهُ قَدْ جُدِّدَ فِي سَنَةِ إِحْدَى وَخَمْسِينَ وَسَبْعِمِائَةٍ فِي أَيَّامِ السُّلْطَانِ الشَّهِيدِ المَلِكِ النَّاصِرِ حَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قَلَاوُونَ صَاحِبِ

(١) فِي (د): «الشريفة».

مِصْرَ^(١) رحمه الله، والله أعلم^(٢).

[وقد اتفق بعد الأربع مائة من الهجرة ما يقرب من الحكاية: رؤيا نور الدين الشهيد، وهو ما حكاه ابن النجار في تاريخه المجدد لبغداد:

وقد أنبأنا به إجازة الإمام شهاب الدين أحمد بن علي بن يوسف [٩٥/ب] المكي، أنبأنا الإمام تاج الدين أبو الحسن علي بن أحمد الحسيني العراقي^(٣)، أنبأنا الحافظ محب الدين بن النجار.

[ح، أنبأنا أبو العباس أحمد بن أبي طالب الحجازي، عن الحافظ محب الدين بن النجار^(٤)، أنبأنا^(٥) [أبو] محمد عبد الله بن المبارك المقرئ، عن أبي المعالي صالح بن شافع الجيلي [أنبأنا أبو القاسم عبد الله بن محمد بن محمد ابن المعلم^(٦)، أنبأنا أبو القاسم عبد الحكيم بن محمد المغربي: أن بعض الزنادقة أشار على الحاكم العبيدي - صاحب مِصْرَ [٥٦/د] - بنقل النبي ﷺ وصاحبه إلى مِصْرَ من المدينة، وزين له ذلك وقال: متى تم ذلك شد الناس رِحالهم من

(١) في (د): «في أيام السلطان الشهيد الملك الصالح ابن السلطان الملك الناصر محمد بن قلاوون صاحب مصر».

(٢) كل هذا سقط من (ز).

(٣) في (ز): «الفراقي».

(٤) سقط من (ز).

(٥) في (د): «قال أخبرنا».

(٦) زيادة من (د).

(٧) زيادة من (د).

أقطار الأرض إلى مِضَرَ وكانت مَنْقَبَةً لِسُكَّانِهَا.

فاجتهدَ الحَاكِمُ فِي مُدَّةٍ، وَبَنَى بِمِضَرَ حَائِزًا، وَأَنْفَقَ عَلَيْهِ مَا لَا جَزِيلًا.

قَالَ: وَبَعَثَ أَبُو الْفَتْحِ^(١) لِنَبِيْشِ الْمَوْضِعِ [الشريف]^(٢) وَحَمَلِهِمْ، فَلَمَّا وَصَلَ إِلَى الْمَدِينَةِ وَجَلَسَ بِهَا وَحَضَرَ جَمَاعَةُ الْمُؤَذِّنِينَ، وَقَدْ عَلِمُوا مَا جَاءَ فِيهِ، وَحَضَرَ مَعَهُمْ قَارِئٌ يُعْرَفُ بِالزَّلْبَانِيِّ، فَقَرَأَ فِي الْمَجْلِسِ: ﴿وَإِنْ نَكُثُوا آيَاتِنَاهُمْ مِنْ بَعْدِ عَهْدِهِمْ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [الآية]^(٣)، فَمَآجَ النَّاسِ وَكَادُوا أَنْ يَقْتُلُوا^(٤) أَبُو الْفَتْحِ وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْجُنْدِ، وَمَا مَنَعَهُمْ [١/٩٦] مِنَ السَّرْعَةِ إِلَى ذَلِكَ إِلَّا أَنَّ الْبِلَادَ كَانَتْ لَهُمْ.

وَلَمَّا رَأَى أَبُو الْفَتْحِ^(٥) ذَلِكَ قَالَ لَهُمْ: اللَّهُ أَحَقُّ أَنْ يُخْشَى، وَاللَّهُ، لَوْ كَانَ عَلَيَّ مِنَ الْحَاكِمِ فَوَاتِ الرُّوحِ مَا تَعَرَّضْتُ إِلَى الْمَوْضِعِ^(٦).

وَخَصَلَ لَهُ مِنَ ضَيْقِ الصَّدْرِ مَا أَرْعَجَهُ كَيْفَ نَهَضَ فِي مِثْلِ هَذِهِ الْمَخْزِيَّةِ، فَمَا أَنْصَرَفَ ذَلِكَ النَّهَارُ^(٧) حَتَّى أَرْسَلَ اللَّهُ رِيحًا كَادَتْ الْأَرْضَ تُزَلْزَلُ مِنْ قَوَّتِهَا، حَتَّى دَخَرَجَتِ الْإِبِلَ بِأَقْتَابِهَا وَالْبَخِيلَ بِسُرُوجِهَا كَمَا

(١) فِي (د): «الفتوح».

(٢) زِيَادَةٌ مِنْ (د).

(٣) زِيَادَةٌ مِنْ (د).

(٤) فِي (د): «وكادوا يقتلون».

(٥) فِي (د): «الفتوح».

(٦) فِي (د): «للموضع».

(٧) فِي (د): «فما أنصرف النهار ذلك اليوم».

تُدَخَّرُ الكُرَّةُ على وجه الأرض، وهلك أكثرها وخلق^(١) من الناس،
فأنشراح صدر أبي الفتح^(٢)، وذهب روعه من الحاكم لذلك؛ لقيام عذره
من امتناع ما جاء فيه، والله أعلم^(٣).

وذكر ابن زبالة [أيضاً]^(٤): أن النبي ﷺ صلى في مسجد دار النابغة،
وصلى في مسجد بني عدي بن النجار.

واعلم، أن هذه الدار غربي مسجد رسول الله ﷺ، وهي دار [بني]^(٥)
عدي بن النجار.

وروى: أن النبي ﷺ صلى في مسجد بني خذرة، وأنه ﷺ صلى في
بعض منازل بني خذرة.

قال: فهو^(٦) [٩٦/ب] المسجد الصغير الذي في بني خذرة مقابل بيت
الحيّة.

واعلم، أن دار بني خذرة عند بئر البصة [ق/٨٥/ب]، وعندها أطم مالك
ابن سنان والد أبي سعيد الخدري، وبعضه باق اليوم.

(١) في الأصل: «وخلق».

(٢) في الأصل: «الفتوح».

(٣) كل هذا سقط من الأصل.

(٤) سقط من (ز).

(٥) سقط من الأصل.

(٦) في (د): «وهو».

[وَنَقَلَ ابْنُ زَبَالَةَ: أَنَّ اسْمَهُ الْأَجْوَدُ^(١)، وَاللَّهُ أَعْلَمُ]^(٢).

وروى [أيضاً]^(٣): أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَضَعَ مَسْجِدَ بَنِي مَازِنِ بْنِ النَّجَّارِ بِيَدِهِ، وَهَيَّأَ قِبْلَتَهُ، وَلَمْ يُصَلِّ فِيهِ، وَأَنَّهُ ﷺ صَلَّى فِي بَيْتِ أُمِّ بُرْدَةَ فِي بَنِي مَازِنِ.

وَاعْلَمَ، أَنَّ دَارَ [بَنِي]^(٤) مَازِنِ بْنِ النَّجَّارِ قِبَلِي بئرِ البُصَّةِ وَدَارِ بَنِي خُدْرَةَ.

قِيلَ: وَتُسَمَّى النَّاحِيَةُ الْيَوْمَ «أَبُو مَازِنَ» غَيْرَهَا أَهْلُ الْمَدِينَةِ؛ فَإِنَّ الْمُعَاقِدَاتِ الْقَدِيمَةَ مَكْتُوبٌ فِيهَا: [بَنُو مَازِنِ]^(٥)، وَكَانَ إِبْرَاهِيمُ ابْنُ النَّبِيِّ ﷺ مُشْرَضَعًا فِيهَا عِنْدَ امْرَأَةٍ [أَبِي]^(٦) سَيْفِ الْقَيْنِ^(٧) كَمَا وَرَدَ^(٨).

(١) في (د): «الأجرد».

(٢) سقط من (ز).

(٣) سقط من (ز).

(٤) سقط من الأصل.

(٥) في الأصل: «بنو امازن».

(٦) سقط من (ز).

(٧) هو الحداد والصائغ.

(٨) روى مسلم (٦٢/٢٣١٥) عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «ولد لي الليلة غلام فسميته باسم أبي إبراهيم»، ثم دفعه إلى أم سيف امرأة قين، يقال له: أبو سيف، فانطلق يأتيه واتبعته فانتبهنا إلى أبي سيف وهو ينفخ بكبيره قد امتلأ البيت دخاناً فأسرعت المشي بين يدي رسول الله ﷺ فقلت: يا أبا سيف، أمسك جاء رسول الله ﷺ فأمسك فدعا النبي ﷺ بالصبي فضمه إليه، وقال ما شاء الله أن يقول، فقال أنس: لقد =

وروي: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فِي مَسْجِدِ بَنِي حُدَيْلَةَ بِالْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ الْمَضْمُومَةِ، وَهُوَ مَسْجِدُ أَبِي بِنِ كَعْبٍ.

وَدَارُ بَنِي حُدَيْلَةَ عِنْدَ بَثْرَحَا شِمَالِي سُورِ الْمَدِينَةِ مِنْ جِهَةِ الْمَشْرِقِ، وَبَنِي حُدَيْلَةَ هُمْ: بَنُو مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ مَالِكِ بْنِ النَّجَّارِ مِنَ الْخَزْرَجِ.

وَذَكَرَ أَيْضًا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فِي مَسْجِدِ بَنِي دِينَارٍ عِنْدَ الْغَسَّالِينَ، وَأَنَّ أَبَا بَكْرٍ رضي الله عنه تَزَوَّجَ امْرَأَةً مِنْ بَنِي دِينَارِ ابْنِ النَّجَّارِ فَاشْتَكَى، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعُودُهُ، فَكَلَّمُوهُ أَنْ يُصَلِّيَ لَهُمْ فِي مَكَانٍ يُصَلُّونَ فِيهِ، فَصَلَّى فِي الْمَسْجِدِ.

قال المطريُّ: ودارُ بني دينارِ ابنِ النَّجَّارِ بيْنَ دارِ بني حُدَيْلَةَ ودارِ بني مُعَاوِيَةَ [أهل مسجدِ الإجابة]

وقد تقدم^(١) أن بني حُدَيْلَةَ هُمْ بَنُو مُعَاوِيَةَ^(٢)؛ فكيف يَحْسُنُ التَّغَايُرُ؟! وقد يُقَالُ: إِنَّ بَنِي مُعَاوِيَةَ بَطْنٌ [أَوْ فَخْدٌ]^(٣) مِنْ بَنِي حُدَيْلَةَ فَيَحْسُنُ كَلَامُهُ إِنْ صَحَّ ذَلِكَ.

فهذه بَطُونُ بَنِي النَّجَّارِ كُلِّهَا، وَدُورُهُمْ بِالْمَدِينَةِ وَمَا حَوْلَهَا مِنْ جِهَةِ

رَأَيْتَهُ وَهُوَ يَكِيدُ بِنَفْسِهِ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: فَدَمَعَتْ عَيْنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ «تَدْمَعُ الْعَيْنُ، وَيَحْزَنُ الْقَلْبُ، وَلَا نَقُولُ إِلَّا مَا يَرْضَى رَبُّنَا، وَاللَّهُ يَا إِبْرَاهِيمَ إِنَّا بِكَ لَمَحْزُونُونَ».

(١) فِي الْأَصْلِ: «قَدَمٌ».

(٢) مَكْرَرَةٌ.

(٣) زِيَادَةٌ مِنْ (د).

الشمال إلى مسجد الإجابة، وهي خير دُور الأنصار كما في الحديث^(١)، وهو: بَنُو غَنَمٍ، وَبَنُو عَدِيٍّ، وَبَنُو مَازِنٍ، وَبَنُو دِينَارٍ، وَبَنُو مُعَاوِيَةَ أَخِي غَنَمٍ رضي الله عنهم.

وَذَكَرَ أَيْضًا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ [ق/٥٩/١] صَلَّى فِي مَسْجِدِ بَنِي حَارِثَةَ مِنَ الْأَوْسِ، وَقَضَى فِيهِ فِي شَأْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَهْلِ أَخِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَهْلِ ابْنِ عَمِّ حُوَيْصَةَ وَمُحَيِّصَةَ الْمَقْتُولِ بِخَيْبَرَ^(٢)، وَقَدْ تَقَدَّمَ أَنَّ مَنَازِلَ بَنِي حَارِثَةَ كَانَتْ بِيْثْرَبَ.

(١) روى البخاري (٣٧٨٩) عن أنس بن مالك رضي الله عنه عن أبي أسيد رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «خير دُور الأنصار بَنُو النُّجَارِ، ثُمَّ بَنُو عَبْدِ الْأَسْهَلِ، ثُمَّ بَنُو الْحَارِثِ بْنِ خَزْرَجٍ، ثُمَّ بَنُو سَاعِدَةَ، وَفِي كُلِّ دُورِ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ». فقال سعد: ما أرى النبي ﷺ إلا قد فضل علينا فقيل قد فضلكم على كثير.

(٢) روى البخاري (٧١٩٢) عن أبي ليلي بن عبد الله بن عبد الرحمن بن سهل عن سهل بن أبي حثمة أنه أخبره هو ورجال من كبراء قومه أن عبد الله بن سهل ومُحَيِّصَةَ خَرَجَا إِلَى خَيْبَرَ مِنْ جَهْدِ أَصَابِهِمْ، فَأَخْبَرَ مُحَيِّصَةُ أَنَّ عَبْدِ اللَّهِ قُتِلَ وَطُرِحَ فِي فُقَيْرٍ أَوْ عَيْنٍ، فَاتَى يَهُودَ فَقَالَ: أَنْتُمْ وَاللَّهِ قَتَلْتُمُوهُ. قَالُوا: مَا قَتَلْنَاهُ وَاللَّهِ. ثُمَّ أَقْبَلَ حَتَّى قَدَّمَ عَلَى قَوْمِهِ فَذَكَرَ لَهُمْ، وَأَقْبَلَ هُوَ وَأَخُوهُ حُوَيْصَةُ - وَهُوَ أَكْبَرُ مِنْهُ - وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَهْلِ، فَذَهَبَ لِيَتَكَلَّمَ وَهُوَ الَّذِي كَانَ بِخَيْبَرَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِمُحَيِّصَةَ: «كَبُرَ كَبْرٌ». يُرِيدُ السَّنَّ، فَتَكَلَّمَ حُوَيْصَةُ ثُمَّ تَكَلَّمَ مُحَيِّصَةُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا أَنْ يَدُوا صَاحِبِكُمْ، وَإِنَّمَا أَنْ يُؤْذِنُوا بِحَرْبٍ» فَكَتَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهِمْ بِهِ، فَكَتَبَ مَا قَتَلْنَاهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِحُوَيْصَةَ وَمُحَيِّصَةَ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ: «أَتَحْلِفُونَ وَتَسْتَحِقُونَ دَمَ صَاحِبِكُمْ». قَالُوا: لَا. قَالَ «أَتَحْلِفُ لَكُمْ يَهُودٌ» قَالُوا: لَيْسُوا بِمُسْلِمِينَ. فَوَدَّاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ عِنْدِهِ مِائَةَ نَاقَةٍ حَتَّى أَدَخَلَتْ الدَّارَ. قَالَ سَهْلٌ: فَرَكَضْتَنِي مِنْهَا نَاقَةً.

وذكر أنه عليه الصلاة والسلام صَلَّى في مسجد بني عبد الأشهل
رَهْطِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ وَأَسِيدِ بْنِ حُضَيْرٍ رضي الله عنهما (١).

وَأَنَّ أُمَّ يَزِيدَ بْنِ السَّكَنِ (٢) أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِعَرَقٍ،
فَتَعَرَّقَهُ (٣) وَهُوَ فِي مَسْجِدِ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ (٤).

وَرَوَى أَيْضًا: أَنَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ خَرَجَ إِلَى بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ، أَوْ

(١) روى أبو داود (١٣٠٠) وابن خزيمة (١٢٠١) بإسناد ضعيف عن كعب بن
عجزة أن النبي ﷺ أتى مسجد بني عبد الأشهل فصلى فيه المغرب فلما قضاوا صلاتهم
رأهم يسبحون بعدها فقال: «هذه صلاة البيوت».

وروى ابن خزيمة (٦٧٦) من طريق إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة حدثني عبد
الرحمن بن ثابت بن صامت عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ صلى في مسجد بني
عبد الأشهل وعليه كساء ملتف به يضع يديه يقيه الكساء برد الحصى. ورواه ابن ماجه
(١٠٣١). وهو حديث ضعيف، لجهالة عبد الرحمن بن ثابت بن صامت.

(٢) ترجم لها ابن حجر في «الإصابة» (٢٤٨/٨) فقال: أم عامر بنت يزيد بن السكن
الأنصارية الأشهلية ذكرها أبو عمر، فقال: إن صح فهي أسماء بنت يزيد أو أختها.
قلت: هي أختها سماها ابن السكن «فكيهة» وكانت من المبايعات.

(٣) العرق: هو العظم عليه شيء من اللحم.

(٤) حديث ضعيف: رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٤٨/٢٥) وابن سعد في
«الطبقات» (٣١٩/٨) وابن شبة في «تاريخ المدينة» (٢٠٥) وابن عساكر في «تاريخ
دمشق» (٣٧/٦٩): كلهم من طريق إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة عن عبد الرحمن
ابن عبد الرحمن بن ثابت بن صامت الأنصاري عن أم عامر بنت يزيد بن سكن...
الحديث. وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٢٥٤/١) وقال: رواه الطبراني في
«الكبير» من طريق إبراهيم بن إسماعيل بن أبي خليفة عن عبد الرحمن بن عبد الرحمن
ابن ثابت بن صامت عنها، ولم أجد من ذكر هذين.

بني ظَفَرٍ، وهُم بنو عمِّ بني عبدِ الأشهلِ، أهلِ مسجدِ القِبلةِ المُتقدِّمِ،
فَأُتِيَ بِخُبْزٍ وَلَحْمٍ، فَأَكَلَ، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأَ.

فَيُقَالُ: إِنَّ دَارَ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ قَبْلِي دَارِ بَنِي ظَفَرٍ الْمَذْكُورَةِ مَعَ طَرَفِ
الْحَرَّةِ الشَّرْقِيَّةِ، وَتُعْرَفُ بِحَرَّةٍ وَاقِمٍ^(١).

وَنَقَلَ ابْنُ زَبَّالَةَ: أَنَّهَا سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِأَطْمٍ كَانَ فِيهَا لِبَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ
بَنُوهُ وَسَمَّوهُ: وَاقِمًا، فَسُمِّيَتْ بِهِ النَّاحِيَةُ [٥٧/د]، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَفِيهَا: كَانَتْ وَقْعَةُ الْحَرَّةِ الْمَشْهُورَةِ زَمَنَ يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ^(٢)، سَنَةَ ثَلَاثِ
وَسِتِّينَ مِنَ الْهَجْرَةِ، وَقُتِلَ فِيهَا مَنْ قُتِلَ مِنَ الصَّحَابَةِ وَأَبْنَائِهِمْ مِنْ
الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ^(٣).

٤

(١) قَالَ أَبُو عَمْرٍو بْنُ عَبْدِ الْبَرِّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْتَمَهِيدِ» (٢٤٦/٢٠): حَرَّةٌ وَاقِمٌ هِيَ الْحَرَّةُ الَّتِي
كَانَتْ بِهَا الْوَقِيعَةُ يَوْمَ الْحَرَّةِ بِالْمَدِينَةِ أَوْقَعَهَا بِهِمْ مُسْلِمُ بْنُ عَقْبَةَ أَيَّامَ يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ.
(٢) يَزِيدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سَفْيَانَ صَخْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَوُلِدَ فِي خِلَافَةِ عُثْمَانَ، وَعَهْدَ
إِلَيْهِ أَبُوهُ بِالْخِلَافَةِ، فَبُوعِ سَنَةَ سِتِّينَ، وَأَبَى الْبَيْعَةَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ وَلَاذِ بِمَكَّةَ، وَالْحُسَيْنُ
بْنُ عَلِيٍّ وَنَهَضَ إِلَى الْكُوفَةِ، وَأَرْسَلَ ابْنَ عَمِّهِ مُسْلِمُ بْنُ عَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ لِيَبَايَعَهُ
بِهَا، فَقَتَلَهُ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ زِيَادٍ وَأَرْسَلَ الْجِيُوشَ إِلَى الْحُسَيْنِ فَقَتَلَ. ثُمَّ خَرَجَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ
عَلَى يَزِيدٍ وَخَلَعُوهُ فِي سَنَةِ ثَلَاثِ وَسِتِّينَ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِمْ مُسْلِمُ بْنُ عَقْبَةَ الْمُرِّيَّ، وَأَمَرَهُ أَنْ
يَسْتَبِيحَ الْمَدِينَةَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، وَأَنْ يَبَايِعَهُمْ عَلَى أَنْهُمْ خَوْلَ وَعُبَيْدَ لِيَزِيدَ، فَإِذَا فَرَّغَ مِنْهَا نَهَضَ
إِلَى مَكَّةَ لِحَرْبِ ابْنِ الزُّبَيْرِ. فَفَعَلَ بِهَا مُسْلِمُ الْأَفَاعِيلُ الْقَبِيحَةَ، وَقَتَلَ بِهَا خَلْقًا مِنْ
الصَّحَابَةِ وَأَبْنَائِهِمْ وَخِيَارَ التَّابِعِينَ، وَأَخْبَارُهُ مُسْتَوْفَاةٌ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» لِابْنِ عَسَاكِرِ.
(٣) كُلُّ هَذَا سَقَطَ مِنْ (ز).

روى^(١) ابنُ زَبَّالَةَ: عن إبراهيم بن محمد عن أبيه قال: مطرت السماء على عهدِ عُمَرَ بنِ الخطَّابِ رضي الله عنه فقال لأصحابه: هل لكم بناءً في هذا الماءِ الحديثِ العهدِ بالعَرْشِ لِتَبَرِّكَ به ونَشْرَبَ^(٢) منه، فلو جاء من مَجِيئِهِ رَاكِبٌ لَتَمَسَحْنَا [١/٩٧] به، فخرجوا حتَّى أتوا حَرَّةَ واقِمِ^(٣) وشراجُها يطرُدُ، فشربوا منه^(٤) وتوضَّأوا، فقال كعبٌ: أمَّا والله يا أمير المؤمنين، لَتَسِيلَنَّ هذه الشراخُ بِدماءِ الناسِ كما تَسِيلُ بهذا الماءِ. فقال عُمَرُ رضي الله عنه: إيها الآن، دَعْنَا مِنْ أحاديثِكَ. قال: فدنا منه ابنُ الزُّبَيْرِ فقال: يا أبا [ق/٥٩/ب] إسحاق، ومتى ذلك؟ فقال له كعبٌ: إِيَّاكَ يا عُبَيْسُ أن يكون ذلك على رِجْلِكَ أو يَدِكَ.

[وروى أيضًا: عن كعبِ الأخبارِ قال: إننا نجدُ في كتابِ الله حَرَّةً بِشَرْقِي المدينة، تُقْتَلُ فيها مَقْتَلَةٌ تضيءُ وُجوهَهُم يومَ القِيامةِ كما يضيءُ القمرُ ليلةَ البَدْرِ.

وفي هذه الحَرَّةِ قال عبدُ الرحمن بنُ سعيدِ بنِ زيدٍ أحدُ العشرةِ أبوه وحضرها مع عبدِ الله بنِ مطيعٍ ومحمدِ بنِ حَنْظَلَةَ^(٥):

(١) في (ز): «وذكر».

(٢) في (د): «ولنشر».

(٣) في (ز): [راقم].

(٤) في (د): «منها».

(٥) راجع: «التحفة اللطيفة» (١٣٠/٢) و«شذرات الذهب» (٧١/١) و«الإصابة»

(٢٤٤/٦) و«التمهيد» (٢٤٦/٢٠).

فَإِنْ تَقْتُلُونَا يَوْمَ حَرَّةٍ وَأَقِيمِ
وَنَحْنُ قَتَلْنَاكُمْ بِيَدِ أَدِلَّةٍ وَأَبْنَا بِأَسْلَابِ لَنَا مِنْكُمْ نَفْلٌ
فَإِنْ يَنْجُ مِنْهَا عَائِدُ الْبَيْتِ سَالِمًا فَكُلُّ الَّذِي قَدْ تَابَنَا مِنْكُمْ جَلَلٌ

يعني: عبد الله بن الزبير، فهو المُسَمَّى: عائِدُ بَيْتِ اللَّهِ.

وَقُتِلَ فِي هَذِهِ الْوَقْعَةِ جَمَاعَةٌ مِنَ الصَّحَابَةِ، وَنَقَلَ الذَّهَبِيُّ^(١) أَنَّ مِنْهُمْ:
مَعْقِلَ بْنَ سِنَانِ الْأَشْجَعِيِّ^(٢)، [وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ حَنْظَلَةَ^(٣) ابْنَ غَسِيلِ الْمَلَائِكَةِ
الْأَنْصَارِيِّ]^(٤) وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدِ حَاكِي وَضَوْءَ النَّبِيِّ ﷺ^(٥)، وَغَيْرَهُمْ، وَقُتِلَ

(١) في «تاريخ الإسلام» (٢٨/٥).

(٢) معقل بن سنان بن مظهر الأشجعي، أبو محمد، ويقال: أبو عبد الرحمن،
ويقال: أبو يزيد، ويقال: أبو عيسى، ويقال: أبو سنان. له صحبة. شهد فتح مكة مع النبي
ﷺ، وكان حامل لواء قومه يومئذ.

(٣) عبد الله بن حنظلة بن أبي عامر الأنصاري، يكنى أبا عبد الرحمن، ويقال كنيته
أبو بكر، وهو المعروف بغسيل الملائكة، أعني حنظلة، قُتِلَ حَنْظَلَةُ يَوْمَ أَحَدٍ شَهِيدًا
وَوَلَدَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ حَنْظَلَةَ وَأُمَّهُ جَمِيلَةُ بِنْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي. قَالَ ابْنُ سَعْدٍ: قُتِلَ عَبْدُ اللَّهِ
يَوْمَ الْحَرَّةِ وَكَانَ أَمِيرَ الْأَنْصَارِ يَوْمَئِذٍ وَذَلِكَ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ فِي ذِي الْحِجَّةِ وَكَانَ مَوْلِدُ
عَبْدِ اللَّهِ سَنَةَ أَرْبَعٍ.

(٤) زيادة من (د).

(٥) عبد الله بن زيد بن عاصم الأنصاري المازني، المدني، وأمه أم عمارة نسيبة بنت
كعب، وهو أخو حبيب بن زيد الذي قطعه مسيلمة الكذاب، وعم عباد بن تميم. له
ولأبويه، ولأخيه حبيب صحبة. قال الواقدي، وخليفة بن خياط، ويحيى بن بكير، وغير
واحد: قتل بالحرّة، وكانت في آخر ذي الحجة سنة ثلاث وستين.

مِنَ أَوْلَادِ الْمُهَاجِرِينَ فَوْقَ الثَّلَاثِ مِائَةً^(١)، وَكَانَتِ الْوَقْعَةُ فِي ذِي الْحِجَّةِ
مِنَ السَّنَةِ الْمَذْكُورَةِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ^(٢)

وَذَكَرَ أَنَّهُ صَلَّى ﷺ فِي مَسْجِدِ الْحَبَلِيِّ، وَهُمْ رَهْطُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَنِ بْنِ
سَلُولٍ، وَدَارُهُمْ بَيْنَ قُبَاءَ وَبَيْنَ دَارِ بَنِي الْحَارِثِ، [وَبَنُو^(٣) الْحَارِثِ]^(٤)
شَرْقِيَّ وَادِي بَطْحَانَ.

وَضَعِيبٌ الْآتِي ذِكْرُهُ، وَيُعْرَفُ الْآنَ بِالْحَارِثِ، بِاسْقَاطِ «بَنِي».

[وَقَدْ رَوَى: أَنَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ صَلَّى فِي مَسْجِدِهِمْ أَيْضًا]^(٥).

وَذَكَرَ: أَنَّهُ صَلَّى ﷺ فِي مَسْجِدِ بَنِي أُمَيَّةَ بْنِ زَيْدٍ بِالْعَوَالِي فِي الْكِبَاءِ عِنْدَ
مَالِ نَهْيِكِ بْنِ أَبِي نَهْيِكِ وَيُقَالُ: إِنَّ دَارَهُمْ شَرْقِيَّ دَارِ بَنِي الْحَارِثِ ابْنِ
الْخَزْرَجِ، وَفِيهِمْ كَانَ عُمَرُ بْنُ الْحَطَّابِ رضي الله عنه نَازِلًا بِأَمْرَاتِهِ الْأَنْصَارِيَّةِ أُمَّ

(١) ذكر ابن كثير رَحِمَهُ اللهُ فِي «الْبَدَايَةِ وَالنِّهَايَةَ» (٢٣٤/٦) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهَبٍ عَنِ
الْإِمَامِ مَالِكٍ قَتْلَ يَوْمِ الْحَرَّةِ سَبْعِمِائَةَ رَجُلٍ مِنْ حَمَلَةِ الْقُرْآنِ حَسِبَتْ أَنَّهُ قَالَ وَكَانَ فِيهِمْ
ثَلَاثَةٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ وَذَلِكَ فِي خِلَافَةِ يَزِيدَ. انْتَهَى.

وَقَالَ الذَّهَبِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ» (٢٨/٥): قَالَ خَلِيفَةُ: فَجَمِيعٌ مِنْ أَصِيبٍ مِنْ
قُرَيْشٍ وَالْأَنْصَارِ يَوْمَ الْحَرَّةِ ثَلَاثِمِائَةَ وَسِتَّةِ رِجَالٍ، ثُمَّ سَرَدَ أَسْمَاءَهُمْ فِي سِتِّ أَوْرَاقٍ،
قَالَ: وَكَانَتِ الْوَقْعَةُ لِثَلَاثِ بَقِيَّةٍ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ.

(٢) سقط من (ز).

(٣) فِي (الأصل، د): [وَبَنِي].

(٤) سقط من (ز).

(٥) سقط من (ز).

عاصم بنت أو: أخت عاصم بن ثابت بن أبي الأقلح^(١) كما في الصحيح.
 وذكر: أنه ﷺ [ب/٩٧] صَلَّى فِي مَسْجِدِ بَنِي خِدَارَةَ إِخْوَةَ بَنِي خِدْرَةَ
 [ق/٦٠/أ] عِنْدَ الْأُطَمِ الَّذِي لِحِوَارِ^(٢) سَعْدِ، وَوَضَعَ يَدَهُ الْكَرِيمَةَ عَلَى الْحَجَرِ
 الَّذِي فِي أُطَمِ سَعْدِ بْنِ عَبَادَةَ، فَيُقَالُ: إِنَّ هَذِهِ الدَّارَ قَبْلِي دَارِ بَنِي سَاعِدَةَ
 وَبِئْرٍ بُضَاعَةَ^(٣) مِمَّا يَلِي سَوْرَ الْمَدِينَةِ، وَكَانَ عَرْضُهُ مَا بَيْنَ الْمُصَلَّى إِلَى
 جَرَارِ سَعْدِ الْمَذْكُورَةِ، وَكَانَ يَسْقِي النَّاسَ فِيهَا الْمَاءَ بَعْدَ وَفَاةِ أُمِّهِ ﷺ.

وذكر أنه ﷺ صَلَّى فِي مَسْجِدِ بَنِي وَاقِفِ، وَهُوَ مَوْضِعٌ بِالْعَوَالِي
 كَانَتْ فِيهِ مَنَازِلُ بَنِي وَاقِفِ مِنَ الْأَوْسِ، رَهْطِ هِلَالِ بْنِ أُمِيَّةِ الْوَاقِفِيِّ^(٤)
 أَحَدِ الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ فِي تَخَلُّفِهِمْ عَنِ غَزْوَةِ تَبُوكَ، وَلَا يُعْرَفُ

٤

(١) عاصم بن ثابت بن أبي الأقلح جد عاصم بن عمر بن الخطاب لأمه، من
 السابقين الأولين من الأنصار، وفي الصحيحين من طريق عمرو بن أبي سفيان عن أبي
 هريرة قال: بعث رسول الله ﷺ سرية، وأمر عليهم عاصم بن أبي الأقلح الحديث ..
 بطوله في قصة خبيب بن عدي، وفيه قصة طويلة.. وفيه إن عاصمًا قال: لا أنزل في ذمة
 مشرك، وكان قد عاهد الله ألا يمس مشركًا، ولا يمسه مشرك، فأرسلت قريش ليؤتوا
 بشيء من جسده، وكان قتل عظيمًا من عظمائهم يوم بدر، فبعث الله عليه مثل الظلة من
 الدبر، فحمتهم منهم، ولذلك كان يقال حمي الدبر.

(٢) في (ز): «بحوار».

(٣) في (ز): (مصاعة).

(٤) هلال بن أمية بن عامر الأنصاري الواقفي شهد بدرًا وما بعدها، وهو أحد

الثلاثة الذين تيب عليهم.

[مكان] (١) المنازل غير أنها في جهة العوالي.

[وذكر: أنه ﷺ صلى في المسجد الذي في دار سعد بن خيثمة
رضي الله عنه (٢) بقباء وجلس فيه، فيقال: إن هذه الدار أحد الدور التي قبلي
مسجد قباء، يدخلها الناس إذا زاروا مسجد قباء ويتبركون بها (٣).

وهناك أيضا دار كلثوم بن الهدم، وفي تلك العرصة كان رسول
الله ﷺ نازلا أول قدومه، وكذلك أهله عليه الصلاة والسلام وأهل
أبي بكر رضي الله عنه حين قدم بهم علي بن أبي طالب رضي الله عنه بعد خروجه
عليه الصلاة والسلام من مكة، وهن: سودة بنت زمعة، وعائشة،
وأُمها (٤) أم رومان، وأختها أسماء وهي حامل بعبد الله بن الزبير (٥)
[فولدتها بقباء قبل نزولهم إلى المدينة] (٦)، فكان أول مولود ولد من
المهاجرين بالمدينة، حكاة المطري.

(١) سقط من (ز).

(٢) سعد بن خيثمة بن الحارث الأنصاري الأوسي وكان أحد النقباء بالعقبة، ذكره
ابن إسحاق وغيره.

(٣) ينبغي أن يعلم أن سبب تبركهم بها هو صلاة رسول الله ﷺ فيها، فلو صح أن
النبي ﷺ صلى في بقعة ما جاز التبرك بها، لكن ينبغي الوقوف على صحة ذلك أولا.

(٤) قوله: «أمها» سقط من (د).

(٥) في (ز): (المدينة).

(٦) سقط من (ز).

وَيَنْبَغِي تَحْرِيرُ ذَلِكَ؛ لِمَا سَبَقَ: أَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ [إِنَّمَا] ^(١) قَدِمَ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقُبَاءَ، وَلِمَا قَالَهُ رَزِينٌ وَغَيْرُهُ مِنْ أَهْلِ السَّيْرِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ [د/٥٨] أَرْسَلَ زَيْدَ ابْنَ حَارِثَةَ وَأَبَا رَافِعٍ [ق/٦٠/ب] إِلَى مَكَّةَ بِخَمْسِ مِائَةِ دِرْهَمٍ وَبَعِيرَيْنِ، فَقَدِمَا بِسُودَةَ بِنْتِ زَمْعَةَ، وَأُمَّ كَلْثُومٍ، وَأُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ، وَأُمَّهُ بَرَكَةَ، الْمَكْنَاةَ أُمَّ أَيْمَنَ.

قالوا: وَبَعَثَ أَبُو بَكْرٍ [عَبْدَ اللَّهِ بْنِ أُرَيْقُطٍ] ^(٢) فَخَرَجَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بَعَائِشَةَ وَ أُمَّ رُومَانَ ^(٣) أُمِّهَا وَاسْمُهَا: دَعْدُ ^(٤)، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ. وَيُقْوَى ذَلِكَ: أَنَّ مَوْلَدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ فِي شَوَّالٍ، كَمَا حَكَاهُ رَزِينٌ.

وَقَالَ الذَّهَبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وُلِدَ سَنَةَ اثْنَتَيْنِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَاعْلَمَ، أَنَّ الْمَنَازِلَ الْمَذْكُورَةَ الْيَوْمَ خَرَابٌ، لَيْسَ فِيهَا إِلَّا جِنِّطَانٌ قَائِمَةٌ يَتَبَرَّكُونَ بِهَا.

وَذَكَرَ ابْنُ زَبَالَةَ أَيْضًا: أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ^(٥) صَلَّى فِي مَسْجِدِ التَّوْبَةِ بِالْعُضْبَةِ عِنْدَ

(١) سقط من (ز).

(٢) سقط من (ز).

(٣) أم رومان بنت عامر بن عويمر بن عبد شمس امرأة أبي بكر الصديق ووالدة عبد الرحمن وعائشة. قال أبو عمر: هكذا نسبها مصعب وخالفه غيره، والخلاف في نسبها من عامر إلى كنانة، لكن اتفقوا على أنها من بني غنم بن مالك بن كنانة، وقال ابن إسحاق: أم رومان اسمها زينب بنت عبد بن دهمان أحد بني فراس بن غنم.

(٤) قال الحافظ: واختلف في اسمها فقيل زينب وقيل دعْد.

(٥) في (د): «عليه الصلاة والسلام».

بِثَرِ هَجْمٍ، وَليستُ بِمَعْرُوفَةِ اليَوْمِ، أَمَّا العُضْبَةُ فَهِيَ غَرْبِي مَسْجِدِ قَبَاءَ، فِيهَا مَزَارِعٌ وَأَبَارٌ كَثِيرَةٌ، وَهِيَ مَنَازِلُ بَنِي جَحْجَبَاءَ بْنِ كَلْفَةَ بَطْنٍ مِنَ الأَوْسِ.

وَذَكَرَ: أَنَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ صَلَّى فِي مَسْجِدِ بَنِي أَنَيْفٍ.

رَوَى عَاصِمُ بْنُ سُويْدٍ^(١) عَنِ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ مَشِيخَةَ بَنِي أَنَيْفٍ يَقُولُونَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيمَا كَانَ يَعُودُ طَلْحَةَ بْنَ الْبَرَاءِ رضي الله عنه قَرِيبًا مِنْ أَطْمِهِمْ.

قَالَ عَاصِمٌ: قَالَ أَبِي: فَأَدْرَكْتُهُمْ يَرِثُونَ ذَلِكَ الْمَكَانَ وَيَتَعَاهَدُونَهُ، ثُمَّ بَنَوْهُ بَعْدُ، فَهُوَ مَسْجِدُ بَنِي أَنَيْفٍ بِقَبَاءَ، فَلَعَلَّ هَذِهِ الدَّارَ بَيْنَ قَرْيَةِ بَنِي عَمْرٍو وَبَيْنَ العُضْبَةِ؛ لِأَنَّ بَنِي أَنَيْفٍ بَطْنٌ مِنَ الأَوْسِ.

وَنَقَلَ رَزِينٌ: عَنِ يَحْيَى بْنِ أَبِي قَتَادَةَ عَنِ مَشِيخَةِ قَوْمِهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى فِي مَسْجِدِ الْقَرْصَةِ. وَالْقَرْصَةُ: ضَيْعَةٌ لِسَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ. انْتَهَى.

فَلَعَلَّهَا الْقَرْصَةُ الْمَعْرُوفَةُ اليَوْمِ بِطَرْفِ الْحَرَةِ الشَّرْقِيَّةِ مِنْ جِهَةِ الشَّمَالِ؛ لِأَنَّهَا قَرْيَةٌ مِنْ مَنَازِلِ بَنِي عَبْدِ الأشْهَلِ، وَهُمْ رَهْطُ سَعْدٍ، غَيْرَ أَنَّ الْمَسْجِدَ لَا يُعْرَفُ بِهَا اليَوْمَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) عاصم بن سويد بن عامر الأنصاري، الأوسي، المدني القبائي، إمام مسجد قباء. ذكره ابن زبالة في علماء أهل المدينة. وقال أبو حاتم: شيخ محله الصدق، روى حديثين منكرين. وذكره ابن حبان في كتاب "الثقات" روى له النسائي حديثًا واحدًا.

وذكر ابن زبالة: أن النبي ﷺ صَلَّى في المسجد الذي عند الشيخين، وهو موضع بين المدينة وبين جبل أحد على الطريق الشرقية مع الحرّة إلى جبل أحد.

وذكر: أنه من هناك غدا إلى أحد يوم السبت؛ لأن نزول قريش بالمدينة برومة من وادي العقيق كان يوم الجمعة. وقال ابن إسحاق: يوم الأربعاء فصلّى رسول الله ﷺ الجمعة بالمدينة، ثم لبس لأمته، وخرج هو وأصحابه على حرّة واقم السابق ذكرها، وبات بالشيخين الموضع المذكور، وغدا صبح يوم السبت إلى أحد.

وذكر: أنه ﷺ صَلَّى في مسجد بني خطمة، وأنه ﷺ صَلَّى في مسجد العجوز بني خطمة، وهي امرأة من سليم، وصلى في مسجد بني وائل قبيلان من الأوس، ومنازلهم لا يُعرف مكانها اليوم، إلا أن الظاهر أنهم كانوا بالعوالي شرقي مسجد الشمس؛ لأن تلك النواحي كلها ديار الأوس، وما سفل من ذلك إلى المدينة ديار الخزرج.

وذكر: أنه ﷺ صَلَّى في مسجد بني بياضة من الخزرج، فيقال^(١): كانت دارهم فيما بين دار بني سالم بن عوف من الخزرج بيوادي رانونا عند مسجد الجمعة إلى وادي بطحان قبلي دار بني مازن بن النجار؛ لأن رسول الله ﷺ حين صَلَّى الجمعة في بني سالم بن عوف ركب راحلته

(١) في (د): «يقال».

فانطلقت به حتى وازنت دار بني بياضة فدعاه^(١) زياد بن ليبيد وفروة بن عمرو في رجال بني بياضة.

وذكر: عن محمد بن طلحة، عن موسى بن محمد بن إبراهيم بن الحارث^(٢)، عن أبيه^(٣)، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك^(٤).

ورواه ابن إسحاق من طريق آخر

ورويناه في «سنن أبي داود»^(٥) قال: كنت قائد أبي - كعب بن مالك - حين ذهب بصره، فكنت إذا خرجت به إلى الجمعة، فسمع الأذان بها صلى على أبي أمامة أسعد بن زرارة، فمكث حيناً على ذلك لا

(١) في (د): «تلقاه».

(٢) موسى بن محمد بن إبراهيم بن الحارث القرشي التيمي، أبو محمد المدني عن يحيى بن معين: ضعيف الحديث. وعنه: ليس بشيء ولا يكتب حديثه. وقال البخاري: حديثه مناكير. وسئل أبو داود عن موسى بن محمد بن إبراهيم، قال: بلغني عن أحمد ابن حنبل أنه كان يضعفه. قال أبو زرعة: منكر الحديث. وقال الدارقطني: متروك. وقال ابن سعد: كان كثير الحديث، وله أحاديث منكورة، وتوفي سنة إحدى وخمسين ومئة.

(٣) محمد بن إبراهيم بن الحارث القرشي التيمي أبو عبد الله المدني، وكان جده الحارث بن خالد من المهاجرين الأولين، وهو ابن عم أبي بكر الصديق. رأى سعد بن أبي وقاص.

(٤) عبد الرحمن بن كعب بن مالك الأنصاري السلمى، أبو الخطاب المدني، أخو عبد الله بن كعب بن مالك. ثقة من كبار التابعين.

(٥) «سنن أبي داود» (١٠٦٩) من طريق محمد بن إسحاق، عن محمد بن أبي أمامة بن سهل، عن أبيه عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك، وكان قائد أبيه بعد ما ذهب بصره، عن أبيه كعب بن مالك.. فذكره. وإسناده ضعيف لعننة محمد بن إسحاق، فهو مدلس ولم يصرح بالسماع.

يَسْمَعُ الْأَذَانَ لِلْجُمُعَةِ إِلَّا صَلَّى عَلَيْهِ وَاسْتَغْفَرَ لَهُ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ. فَقَالَ: أَنِّي بُنِي، كَانَ أَوَّلَ مَنْ جَمَعَ بِنَا بِالْمَدِينَةِ فِي [ق/٦١/ب] هَزْمِ النَّبِيِّ^(١) [مِنْ]^(٢) حَرَّةِ بَنِي بِيَاضَةَ بِمَوْضِعٍ يُقَالُ لَهُ: نَقِيعٌ^(٣) الْخَضَمَاتِ^(٤)، قَالَ: قَلْتُ: وَكَمْ كُنْتُمْ؟ قَالَ: أَرْبَعُونَ رَجُلًا.

وَذَكَرَ ابْنُ إِسْحَاقَ [فِي سِيرَتِهِ]^(٥) فِي غَزْوَةِ الْعَشِيرَةِ^(٦): أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ

(١) «فِي هَزْمٍ» بَفَتْحِ الْهَاءِ وَسُكُونِ الزَّاءِ الْمَطْمَئِنِّ مِنَ الْأَرْضِ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: هَزَمَ بَنِي بِيَاضَةَ هُوَ مَوْضِعٌ بِالْمَدِينَةِ، وَقَوْلُهُ: (النَّبِيُّ) بَفَتْحِ النُّونِ وَكَسْرِ الْبَاءِ الْمَوْحِدَةِ وَسُكُونِ الْيَاءِ التَّحْتِيَّةِ وَبَعْدَهَا تَاءٌ فَوْقِيَّةٌ هُوَ أَبُو حَيٍّ بِالْيَمَنِ اسْمُهُ عَمْرُو بْنُ مَالِكٍ كَذَا فِي الْقَامُوسِ.
(٢) سَقَطَ مِنْ (ز).

(٣) فِي الْأَصْلِ: «بَقِيعٌ».

(٤) (فِي نَقِيعٍ) بِالنُّونِ ثُمَّ الْقَافِ ثُمَّ الْيَاءِ التَّحْتِيَّةِ بَعْدَهَا عَيْنٌ مَهْمَلَةٌ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: هُوَ مَوْضِعٌ قَرِيبٌ مِنَ الْمَدِينَةِ كَانَ يَسْتَنْقِعُ فِيهِ الْمَاءُ أَيَّ يَجْتَمِعُ، وَقَالَ الْخَطَّابِيُّ فِي الْمَعَالِمِ: النَّقِيعُ بَطْنُ الْوَادِي مِنَ الْأَرْضِ يَسْتَنْقِعُ فِيهِ الْمَاءُ مَدَّةً، وَإِذَا نَضَبَ الْمَاءُ أَيَّ غَارَ فِي الْأَرْضِ أَنْبَتَ الْكَلَأَ، وَمِنْهُ حَدِيثٌ عَمْرٍو أَنَّهُ حَمَى النَّقِيعَ لَخَيْلِ الْمُسْلِمِينَ، وَقَدْ يَصْحَفُ أَصْحَابُ الْحَدِيثِ فَيُرْوَوْنَ الْبَقِيعَ بِالْبَاءِ مَوْضِعَ الْقُبُورِ بِالْمَدِينَةِ وَهُوَ الْمَعَالِي مِنَ الْأَرْضِ.

و(الْخَضَمَاتِ) بَفَتْحِ الْخَاءِ وَكَسْرِ الضَّادِ الْمَعْجَمَتَيْنِ مَوْضِعٌ بِنَوَاحِي الْمَدِينَةِ كَذَا فِي النِّهَايَةِ، وَالْمَعْنَى أَنَّهُ جَمَعَ فِي قَرْيَةٍ يُقَالُ لَهَا هَزْمُ النَّبِيِّ وَهِيَ كَانَتْ فِي حَرَّةِ بَنِي بِيَاضَةَ فِي الْمَكَانِ الَّذِي يَجْتَمِعُ فِيهِ الْمَاءُ وَاسْمُ ذَلِكَ الْمَكَانِ نَقِيعُ الْخَضَمَاتِ، وَتِلْكَ الْقَرْيَةُ هِيَ عَلَى مِيلٍ مِنَ الْمَدِينَةِ.

(٥) زِيَادَةٌ مِنْ (د).

(٦) غَزْوَةُ الْعَشِيرَةِ وَيُقَالُ بِالْسِينِ الْمَهْمَلَةِ وَيُقَالُ الْعَشِيرَاءُ خَرَجَ بِنَفْسِهِ ﷺ فِي أَثْنَاءِ جُمَادَى الْأُولَى حَتَّى بَلَغَهَا وَهِيَ مَكَانٌ بِيَطْنِ يَنْبَعٍ وَأَقَامَ هُنَاكَ بَقِيَّةَ الشَّهْرِ وَلِيَالِي مِنْ جُمَادَى الْآخِرَةِ ثُمَّ رَجَعَ وَلَمْ يَلْقَ كَيْدًا وَكَانَ اسْتَخْلَفَ عَلَى الْمَدِينَةِ أَبُو سَلْمَةَ بْنُ عَبْدِ

سلك على نَقَبِ [بني دينار، ثم على فيفاء الخِبار، فنزل] (١) تحت شجرة يبطحاء ابن أزهَر يقال لها: ذات الساق، فصلَّى عندها، فثَمَّ مسجده، وصنَّع له طعامٌ عندها، فأكل منه، وأكل الناس معه، فموضع آثار البرمة معلومٌ هناك، واشتقِّي له من ماء يُقال له: المُشِيرِب، فيقال: إنَّ فيفاء الخِبار غربيّ الجمَاواتِ الآتي ذكرُها، وهي الأَجْبُل التي في غربيّ وادي العقيق، وأرضها سهلةٌ، وفيها حجرةٌ وحفائرٌ [٥٩/د].

و«الفيفاء» بفاءين بينهما ياءٌ مُثناةٌ من تحت، و«الخِبار» بخاءٍ مُعجمةٍ وباءٍ مُوحدةٍ ثم ألفٍ وراءٍ، وهو: الموضعُ (٢) الذي كانت تزعى فيه إبلُ الصدقةِ ولقاحُ النبي ﷺ، ففي رواية: أنها إبلُ الصدقة. وفي أخرى: أنها لقاحُ رسولِ الله ﷺ، وأنها كانت تزعى بذي الجدرِ (٣) غربيّ جبلٍ غيرِ

الأسد وفي صحيح مسلم من حديث أبي إسحاق السبيعي قال قلت لزيد ابن أرقم كم غزا رسول الله ﷺ قال تسع عشرة غزوة أولها العشيرة أو العشيرة. وهذه الغزوة من أول غزواته ﷺ وبها بدأ البخاري رحمه الله كتاب المغازي.

(١) سقط من (ز).

(٢) في (د): «الوضع».

(٣) ذكر حماد بن إسحاق في «تركة النبي ﷺ» (ص ١٠٦-١٠٧) أن رسول الله ﷺ كانت له سبع لقائح تكون بذي الجدر، ولقائح تكون بالجماء، وكان كرز بن جابر أغار عليها من الجماء، وكن يومئذ ثلاث لقائح، مع سرح المدينة لقحة من اللقائح التي بذي الجدر تدعى مهرة، ولقحة تدعى الشقراء، ولقحة تدعى الزباء، وكانت مهرة أرسل بها سعد بن عباد من نعم بني عقيل، وكانت غزيرة، وكانت الشقراء والزباء ابتاعهما بسوق النبط من المدينة من بني عامر، وكن يحتلبن،

على ستة أميال من المدينة.

ووجه الجمع: أن النبي ﷺ كانت له إبل، وكان يشرب من ألبانها، وكانت ترعى مع إبل الصدقة، فصَحَّ الإخبارُ عن إبله مرَّةً، وعن إبل الصدقة أخرى، وأنَّ النَّفَرَ من عُكَلٍ أو عُرَيْنَةٍ اجْتَمَعُوا المدينة فأمَّروهم رسولُ الله ﷺ أن يُلْحِقُوا بِإِبِلِ^(١) الصدقة، فَيُشْرَبُوا مِنْ أَبْوَالِهَا وَأَلْبَانِهَا، فَلَحِقُوا بِهَا، فَلَمَّا سَمِنُوا وَصَحَّحُوا قَتَلُوا الرَّاعِي، وَاسْمُهُ: يَسَارٌ مَوْلَى النَّبِيِّ ﷺ وَاسْتَأْقُوا الْإِبِلَ، فَبَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ الْخَبْرَ؛ فَبَعَثَ فِي إِثْرِهِمْ عَشْرِينَ فَارِسًا^(٢)، وَاسْتَعْمَلَ عَلَيْهِمْ كُرْزَ بْنَ جَابِرِ الْفَهْرِيِّ^(٣).

ويسرح إليه بألبانها كل ليلة فيشربه أهله وأضيافه، فلما كانت اللقاح بذي الجدر التي أغار عليها العرنيون سبع لقاح فيها غلام للنبي ﷺ يقال له «يسار» الذي أصابه في بني عبد بن ثعلبة فأعتقه، وهو نوبي، فقتلوه يومئذ.

(١) في (د): «إبل».

(٢) روى البخاري (٤١٩٢) عن أنس رضي الله عنه أن ناسًا من عُكَلٍ وَعُرَيْنَةٍ قَدَمُوا الْمَدِينَةَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَتَكَلَّمُوا بِالْإِسْلَامِ فَقَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنَّا كُنَّا أَهْلَ ضَرْعٍ، وَلَمْ نَكُنْ أَهْلَ رَيْفٍ. وَاسْتَوْحَمُوا الْمَدِينَةَ، فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِذُودٍ وَرَاعٍ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَخْرُجُوا فِيهِ، فَيُشْرَبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا، فَاَنْطَلَقُوا حَتَّى إِذَا كَانُوا نَاحِيَةَ الْحَرَّةِ كَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ، وَقَتَلُوا رَاعِي النَّبِيِّ ﷺ، وَاسْتَأْقُوا الذُّودَ، فَبَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ الْخَبْرَ فَبَعَثَ الْطَلَبَ فِي آثَارِهِمْ فَأَمَرَ بِهِمْ فَسَمَرُوا أَعْيُنَهُمْ، وَقَطَعُوا أَيْدِيَهُمْ، وَتَرَكُوا فِي نَاحِيَةِ الْحَرَّةِ حَتَّى مَاتُوا عَلَى حَالِهِمْ.

(٣) قال ابن حجر رحمته الله في «الإصابة» (٥٨١/٥): كرز بن جابر بن حسل القرشي الفهري، كان من رؤساء المشركين قبل أن يسلم، وأغار على سرح المدينة مرة، فخرج النبي ﷺ في طلبه، وهذه هي غزوة بدر الأولى، ثم أسلم.

وذكر ابن سَعْدٍ عن ابنِ عُقْبَةَ أَنَّ أَمِيرَ الْخَيْلِ يَوْمئِذٍ سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ أَحَدُ الْعَشْرَةِ ~~بِهِمْ~~ فَأَذْرَكُوهُمْ وَأَحَاطُوا بِهِمْ، فَزَبَطُوهُمْ وَأَزْدَفُوهُمْ عَلَى خَيْلِهِمْ، وَرَدُّوا الْإِبِلَ، وَلَمْ يَفْقِدُوا مِنْهَا [ق/٦٢/أ] إِلَّا لِقْحَةً وَاحِدَةً مِنْ لِقَاحِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ تُدْعَى الْحَنَاءُ، فَسَأَلَ عَنْهَا فَقِيلَ: نَحَرُهَا.

فَلَمَّا دَخَلُوا بِهِمُ الْمَدِينَةَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْغَابَةِ - مَاءٍ أَسْفَلَ الْمَدِينَةَ وَسَيَّاتِي - فَخَرَجُوا بِهِمْ نَحْوَهُ، فَلَقَوْهُ بِالزَّغَابَةِ وَهُوَ رَاجِعٌ إِلَى الْمَدِينَةِ - وَالزَّغَابَةُ مَجْمَعٌ^(١) سِيلٌ قَنَاةٌ وَسِيلٌ بَطْحَانٌ، مَعْرُوفَةٌ الْآنَ - فَأَمَرَ بِهِمْ ﷺ فَقَطَعَتْ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ، وَسَمِلَتْ أَعْيُنُهُمْ، وَضَلَبُوا هُنَاكَ. فَهَذِهِ جُمْلَةُ الْمَسَاجِدِ الَّتِي لَا تُعْرَفُ إِلَّا نَوَاحِيهَا^(٢).

(١) في (ز): «بجمع».

(٢) ما بين المعقوفين سقط من (ز).

أما التتمة

ففي ذكر المساجد التي

نقل أن النبي ﷺ صلى فيها بين مكة والمدينة

واشتهرت^(١) في غزوة وغيرها

* منها: مسجدُ ذِي الحُلَيْفَةِ: قِيلَ: وهي تصغيرُ الحَلْفَا بتحريك اللام [واحدةُ الحَلْفَاءِ] ^(٢) بِسُكُونِهَا ^(٣) ماءً لِبَنِي جُشَمٍ على أربعة أميالٍ مِنَ [١/٩٨] المدينة، وقيلَ: سِتَّةٌ، وهي المعروفةُ ببئرِ عليٍّ، والله أعلمُ، وهي مَحْرَمُ الحُجَّاجِ، وميقاتُ أهلِ المدينةِ وَمَنْ مَرَّ بِهَا، كما في الصحيح ^(٤).
رَوَيْنَا فِي صحيحِ مُسْلِمٍ ^(٥): عن عبدِ الله بنِ عُمَرَ قالَ: باتَ رسولُ الله ﷺ بِذِي الحُلَيْفَةِ مَبْدَأَهُ، وَصَلَّى فِي مَسْجِدِهَا.

[وروى الزُّبَيْرُ بنُ بَكَّارٍ بِسَنَدِهِ: إلى نافعٍ: أَنَّ ابنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ: أَنَّ رسولَ

(١) في (د): «أو اشتهرت».

(٢) سقط من الأصل.

(٣) في (د): «باسكانها».

(٤) روى البخاري (١٥٢٥) عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «يَهْلُ

أهل المدينة من ذِي الحُلَيْفَةِ، وَأهلُ الشَّامِ مِنَ الجُحْفَةِ، وَأهلُ نَجْدٍ مِنْ قَرْنٍ».

(٥) صحيح مسلم (١٠٨٨).

الله ﷺ كان ينزلُ بذي الحُلَيْفَةِ حينَ يَغْتَمِرُ وفي حَجَّتِهِ حينَ حَجَّ تحتَ سَمُرَةٍ في موضعِ المسجدِ الذي بذي الحُلَيْفَةِ فيقالُ: إِنَّه المسجدُ الكبيرُ الذي هُنَاكَ، وكان فيه عقودٌ في قِبَلَتِهِ ومِنارةٌ في رُكْنِهِ الغربيِّ الشماليِّ، فتهدَّم على طُولِ الزمانِ. وهو مَبْنِيٌّ في موضعِ الشجرةِ التي كانت هُنَاكَ، وبها سُمِّيَ مَسْجِدُ الشجرةِ.

وفي قِبَلَةِ هذا المسجدِ مسجدٌ آخرٌ أصغرُ منه، ولا يبعدُ أن يكونَ النبيُّ ﷺ صَلَّى فِيهِ أَيْضًا، وبينهما قَدْرُ رَمِيَةِ سَهْمٍ أو أكثرُ قليلًا.

وروى الزُّبَيْرُ أَيْضًا: عن أَبِي هُرَيْرَةَ رضي اللهُ عنه: أن النبيَّ ﷺ صَلَّى فِي مَسْجِدِ الشجرةِ [ق/٦٢/ب] إلى جِهَةِ الاِسْطُوَانَةِ الوَسْطَى، واشتقبلها، وكان موضعَ الشجرةِ التي كان النبيُّ ﷺ صَلَّى إِلَيْهَا^(١).

ورَوَيْنَا في مسلمٍ^(٢): من حديثِ عبدِ اللهِ بنِ عُمَرَ رضيَ اللهُ عنهما: أن رسولَ اللهِ ﷺ كان إذا استوث به راحلتهُ قائمةً عندَ مسجدِ ذي الحُلَيْفَةِ أَهْلًا فقال: «لَبَيْكَ» وأتَمَّهَا، والأولى أن لا يتعدَّى الحاجُّ في نزولهِ المسجدِ المذكورَ وما حوله من القبلةِ، والغربِ والشامِ، بل يحرصُ على أن لا يبعدَ عن النزولِ حَوْلَ المسجدِ [وكثيرٌ منَ الحُجَّاجِ يتجاوزون ما حَوْلَ المسجدِ]^(٣) إلى جِهَةِ الغربِ، ويضعُدون إلى البَيْدَاءِ، فيتجاوزون الميقاتَ بَيِّقِينَ، وتحصلُ الإساءة.

(١) سقط من (ز).

(٢) صحيح مسلم (١١٨٤).

(٣) سقط من (ز).

قال ابن عمر: وكان رسول الله ﷺ إذا قدم من حج أو عمرة وكان بذي الحليفة هبط بطن الوادي وادي العقيق [ب/٩٨]، وإذا ظهر من بطن الوادي أناخ بالبطحاء التي على شفير الوادي الشرقية عرس^(١) ثم، حتى يصبح فيصلّي الصُّبْحَ، ليس [د/٦٠] عند المسجد الذي هناك، ولا على الأكمة التي عليها المسجد، كان ثم خليج يصلّي عنده عبد الله في بطنه كُتِبَ: كان رسول الله ﷺ يصلّي ثم، فدحا السيل فيه بالبطحاء حتى دُفِنَ ذلك المكان الذي كان عبد الله يصلّي فيه.

* ومسجد بِشْرِفِ الرُّوحَاءِ:

فَبَسْنِدِ الزُّبَيْرِ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: [صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ] ^(٢) بِشْرِفِ الرُّوحَاءِ عَنِ يَمِينِ الطَّرِيقِ، وَأَنْتَ ذَاهِبٌ إِلَى مَكَّةَ، وَعَنْ يَسَارِهَا، وَأَنْتَ مُقْبِلٌ مِنْ مَكَّةَ ^(٣).

[وَأَعْلَمُ، أَنَّ شَرْفَ الرُّوحَاءِ هُوَ آخِرُ السِّيَالَةِ، وَأَنْتَ مُتَوَجِّهٌ إِلَى مَكَّةَ، وَأَوَّلُ السِّيَالَةِ إِذَا قَطَعْتَ فَرَسَ مَلَلٍ، وَأَنْتَ رَاجِعٌ مِنْهَا، وَكَانَتِ الصَّخْرَاتُ - صَخْرَاتُ التَّمَامِ - عَنِ يَمِينِكَ، وَهَبَطْتَ مِنْ مَلَلٍ ثُمَّ رَجَعْتَ عَلَى يَسَارِكَ وَاسْتَقْبَلْتَ الْقِبْلَةَ، فَهَذِهِ السِّيَالَةُ.

وَكَانَتْ قَدْ تَجَدَّدَ فِيهَا بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ [ق/٦٢/أ] عِيُونَ وَسُكَّانٌ، وَكَانَ لَهَا

(١) عرس يقال عرس وأعرس إذا نزل في آخر الليل ومنه الإعراس بالمرأة.

(٢) سقط من (ز).

(٣) روى البخاري (٤٨٣) عن موسى بن عقبة قال: رأيت سالم بن عبد الله....

وال من جهة والى المدينة، ولأهلها أخبارٌ وأشعارٌ وآثارُ البناءِ بها والأسواقِ، وأخرها الشرفُ المذكورُ، وعنده المسجدُ، ويقربُه قبورٌ قديمةٌ لعلها مدفنُ أهلِ السِيالةِ.

ثمَّ تهبطُ في وادي الروحاءِ ويُعرفُ اليومَ بِ: «وادي بني سالم» بطنٌ من حَزْبِ عَرَبِ الحِجَازِ، فتمشي مُستقبِلَ القبلةِ، وشِعْبُ عَلِيٍّ رضي الله عنه على يسارك، إلى أن يزويك الطريقُ إلى الغربِ وأنت مع أصلِ الجبلِ الذي عن يمينك، فأولُ ما يَلْقَاكَ مسجدٌ على يمينك، فيه أثرُ قبورٍ كثيرةٍ^(١) في قبليته قد تَهَدَّمْ على طولِ الزمانِ، صلى فيه رسولُ الله صلى الله عليه وسلم، ويُعرفُ ذلك المكانُ بعَرِقِ الظبيةِ^(٢)، ويبقى جبلٌ ورزقانٌ على يسارك، وفي المسجدِ حجرٌ قد نُقِشَ عليه بالخطِ الكوفِيِّ عندِ عِمَارَتِهِ^(٣): الميلُ الفلانيُّ من البريدِ الفلاني^(٤).

وذكر الزُّبَيْرُ بِسَنَدِهِ: إلى ابنِ عُمَرَ قَالَ: أَوَّلُ غزوةٍ [غزاهَا النبيُّ صلى الله عليه وسلم]

(١) في (ز): «قبو كبير».

(٢) قال الحموي رحمته الله في «معجم البلدان» (٥٨/٤): ظبية، بالضم ثم السكون وياء مثناة من تحت خفيفة وما أراه إلا علمًا مرتجلًا لا أعرف له معنى، هكذا ضبطه أهل الإيتقان. انتهى.

وروى ابن شبة في «تاريخ المدينة» (٢٥٦) عن كثير بن عبد الله بن عمرو المزني عن أبيه عن جده قال: صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد الذي يبطن الروحاء عند عرق الظبية ثم قال: «هذا سجاسج واد من أودية الجنة». وإسناده واه.

(٣) في (د): «عمارة».

(٤) سقط من (ز).

وَأَنَا مَعَهُ غَزْوَةٌ^(١) [أَتَذُرُونَ مَا اسْمُ [هَذَا] ^(٢) الْجَبَلِ] يَعْنِي: وَرَقَان «هَذَا حَمْتٌ، اللَّهُمَّ بَارِكْ فِيهِ، وَبَارِكْ لِأَهْلِهِ فِيهِ، تَذُرُونَ مَا اسْمُ هَذَا الْوَادِي» يَعْنِي: وَادِي الرَّوْحَاءِ؟ «هَذَا سَجَاسِجُ، لَقَدْ صَلَّى فِي هَذَا الْوَادِي^(٣) قَبْلِي [١/٩٩] سَبْعُونَ نَبِيًّا، وَلَقَدْ مَرَّ بِهَا - يَعْنِي: [الرَّوْحَاءِ]^(٤) - مُوسَى بْنُ عِمْرَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي سَبْعِينَ أَلْفًا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، عَلَيْهِ عَبَاءَتَانِ قَطْوَانِيَّتَانِ، عَلَى نَاقَةٍ لَهُ وَرَقَاءَ، وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَمُرَّ بِهَا عَيْسَى ابْنُ مَرْيَمَ حَاجًّا أَوْ مُعْتَمِرًا، أَوْ يَجْمَعُ اللَّهُ لَهُ ذَلِكَ^(٥).

وَذَكَرَ أَبُو عَبِيدٍ^(٦) الْبَكْرِيُّ^(٧): أَنَّ قَبْرَ مُضَرَ بْنِ نِزَارٍ بِالرَّوْحَاءِ، عَلَى لَيْلَتَيْنِ مِنَ الْمَدِينَةِ، بَيْنَهُمَا أَحَدٌ وَأَرْبَعُونَ مَيْلًا.

(١) سقط من (ز).

(٢) زيادة من (د).

(٣) في (الأصل، ز): «المسجد».

(٤) سقط من الأصل.

(٥) حديث ضعيف: قال الهيثمي في «المجمع» (٦٨/٦): رواه الطبراني من طريق

كبير بن عبد الله المزني وهو ضعيف عند الجمهور وقد حسن الترمذي حديثه.

ورواه ابن شبة في «تاريخ المدينة» (٢٥٩) وذكره الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في «السلسلة

الضعيفة» (٥٤٨٩).

(٦) في الأصل: «عبيدة»! وفي (ز): «عبد الله».

(٧) «معجم ما استعجم» (٦٨٣/٢).

[وفي «صحيح مسلم» أنَّ ما بين الروحاء والمدينة سنَّة وثلاثين^(١) ميلاً]^(٢).

* ومسجدٌ في آخرِ وادي الروحاء، مع طرفِ الجبلِ، على يساركِ وأنتَ ذاهبٌ إلى مَكَّةَ، لم يَبْقَ مِنْهُ إِلَّا عَقْدُ الْبَابِ، بَلْ وَلَا عَقْدُ الْبَابِ [ق/٦٣/ب]، وَإِنَّمَا بَقِيَ رُسُومُهُ، وَيُعْرَفُ الْآنَ بِمَسْجِدِ الْغَزَالَةِ^(٣)، وَقَدْ صَلَّى فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَعَنْ يَمِينِ الطَّرِيقِ إِذَا كُنْتَ بِهَذَا الْمَسْجِدِ وَأَنْتَ مُسْتَقْبِلُ النَّازِيَةِ - مَوْضِعٌ كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما يَنْزِلُ فِيهِ وَيَقُولُ: هَذَا مَنَزِلُ النَّبِيِّ ﷺ^(٤).

وَكَانَ ثَمَّ شَجْرَةٌ كَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا نَزَلَ هَذَا الْمَنْزِلَ وَتَوَضَّأَ صَبَّ فَضْلَ وَضُوئِهِ فِي أَضْلِ الشَّجَرَةِ، وَيَقُولُ [ب/٩٩]: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُ^(٥). [وورد: أَنَّهُ كَانَ يَدُورُ بِالشَّجَرَةِ أَيضًا ثُمَّ يَصُبُّ الْمَاءَ فِي أَضْلِهَا اتِّبَاعًا لِلسُّنَّةِ]^(٦).

(١) وقع في (د): «وثلاثون»!

(٢) زيادة من (د).

(٣) في «خلاصة الوفا» (٤٧٦/٢-٤٧٧): وهو المعروف بمسجد المنصرف، وقال الأسدي أنه في سند الجبل على ثلاثة أميال من الروحاء يقال له مسجد المنصرف جبل عن يسارك ينصرف منه في الطريق.

(٤) في (ز): «رسول الله».

(٥) ذكر البخاري في صحيحه في كتاب الصلاة باب المساجد التي على طريق المدينة والمواضع التي صلى فيها النبي ﷺ.

(٦) ذكره السهودي في «خلاصة الوفا» (٤٧٧/٢).

(٧) سقط من (ز).

وليس اليوم بطريق مكة مسجد يُعرَفُ غَيْرُ هذه الثلاثة مساجد.

[وإذا كان الإنسان عند مسجد الغزاة كانت طريق النبي ﷺ إلى مكة على يساره مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ، وهي الطريق المعهودة من قديم الزمان، ثم على بئر يُقال لها: الشقياء، ثم على ثنية هزشي، وهي طريق الأنبياء عليهم الصلاة والسلام.

والطريق اليوم: من طرف الرُّوحاء على النازية، إلى مضيق الصفراء، والمساجد التي من الرُّوحاء إلى مكة مذكورة في كتب الصَّحاح وغيرها، وليس منها اليوم شيء معروف.

نعم، ذكر البخاري في الصحيح^(١) وكذلك ابن زبالة عدة مساجد في أماكن معروفة، لكن المساجد لا تُعرَفُ:

* فَمِنْهَا: مسجد كان على يمين الطريق المذكورة في مكان سهل بطحاء، تجده حين تقصى من أكمة دون الرُّويثة بميلين، تحت سرحة ضحمة، قد انكسر أعلاها فانشى في جوفها [د/٦١]، وهي قائمة على ساق.

(١) ذكر البخاري في صحيحه في كتاب الصلاة باب المساجد التي على طريق المدينة والمواضع التي صلى فيها النبي ﷺ ثم قال: وأن ابن عمر كان يصلي إلى العرق الذي عند مُنصرف الروحاء، وذلك العرق انتهاء طرفه على حافة الطريق، دون المسجد الذي بينه وبين المُنصرف، وأنت ذاهب إلى مكة. وقد ابثنى ثم مسجد، فلم يكن عبد الله يصلي في ذلك المسجد، كان يتركه عن يساره ووراءه، ويصلي أمامه إلى العرق نفسه، وكان عبد الله يزوح من الروحاء، فلا يصلي الظهر حتى يأتي ذلك المكان فيصلى فيه الظهر، وإذا أقبل من مكة فإن مر به قبل الصبح بساعة أو من آخر السحر عرس حتى يصلي بها الصبح.

والروثة، معروفةٌ هناك^(١).

* ومسجدٌ بطرف^(٢) تَلْعَةٍ وراءَ العَرَجِ، وأنتَ ذاهبٌ إلى مَكَّةَ، عن يَمِينِ الطَّرِيقِ، على رَأْسِ خَمْسَةِ أَمْيَالٍ مِنَ العَرَجِ إلى هَضْبَةٍ هُنَاكَ عِنْدَهَا ثَلَاثَةُ أَقْبُرٍ وَرَضْمٌ مِنْ حِجَارَةٍ بَيْنَ سَلَمَاتٍ، هُنَاكَ كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَرُوحُ مِنْ [ق/٦٤/أ] العَرَجِ بَعْدَ أَنْ تَمِيلَ الشَّمْسُ بِالْهَاجِرَةِ، فَيُصَلِّي الظُّهْرَ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ. وَالْعَرَجُ مَعْرُوفٌ.

* ومسجدٌ عن يَسَارِ الطَّرِيقِ وَأَنْتَ ذَاهِبٌ إِلَى مَكَّةَ فِي مَسِيلٍ دُونَ ثَنِيَّةِ هَرْشَى إِلَى سَرْحَةٍ هِيَ أَقْرَبُ السَّرْحَاتِ إِلَى الطَّرِيقِ، وَهِيَ أَطْوَلُهُنَّ. وَعَقْبَةُ هَرْشَى مَعْرُوفَةٌ، سَهْلَةٌ الْمَسْلُوكِ، وَفِيهَا طَوَّلٌ.

* ومسجدٌ بِالْأَثَايَةِ^(٣)، وَلَيْسَتْ بِمَعْرُوفَةٍ الْيَوْمَ.

(١) قال البخاري رَضِيَ اللَّهُ فِي صَحِيحِهِ بِرَقْمِ (٤٨٧) وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَنْزِلُ تَحْتَ سَرْحَةٍ ضَخْمَةٍ دُونَ الرَّوْثَةِ عَنْ يَمِينِ الطَّرِيقِ، وَوَجَاهِ الطَّرِيقِ فِي مَكَانٍ بَطْحِ سَهْلٍ، حَتَّى يُفْضِيَ مِنْ أَكْمَةِ دُوَيْنِ بَرِيدِ الرَّوْثَةِ بِمِيلَيْنِ، وَقَدْ انْكَسَرَ أَعْلَاهَا، فَانْتَشَى فِي جَوْفِهَا، وَهِيَ قَائِمَةٌ عَلَى سَاقٍ، وَفِي سَاقِهَا كُتُبٌ كَثِيرَةٌ.

(٢) وَقَعُ بِالْأَصْلِ: «بَطْرِيقٌ» وَهُوَ تَصْحِيفٌ وَقَعُ لِلْمَطْرِيِّ وَمَنْ تَبِعَهُ، وَقَدْ نَبِهَ عَلَيْهِ السَّمْعُودِيُّ رَضِيَ اللَّهُ فِي «خِلَاصَةِ الْوَفَا» (٤٧٩/٢) فَقَالَ: مَسْجِدٌ بِطَرَفِ تَلْعَةٍ مِنْ وَرَاءِ الْعَرَجِ، وَوَقَعُ لِلْمَطْرِيِّ وَمَنْ تَبِعَهُ «بَطْرِيقٌ» وَهُوَ تَصْحِيفٌ؛ إِذْ فِي الْبُخَارِيِّ عَقِبَ مَا تَقَدَّمَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فِي طَرَفِ تَلْعَةٍ وَرَاءَ الْعَرَجِ وَأَنْتَ ذَاهِبٌ إِلَى هَضْبَةٍ.

(٣) ذَكَرَ السَّمْعُودِيُّ رَضِيَ اللَّهُ فِي «خِلَاصَةِ الْوَفَا» (٤٧٩/٢) أَنَّهُ بِالْمَثَلَةِ وَالْمَثَاةِ تَحْتَ كَالنَّوَايَةِ عَلَى الْأَرْجَحِ، وَابْنُ زِبَالَةَ إِذَا رَسُلَ اللَّهُ ﷺ صَلَّى عِنْدَ بَثْرِ الْأَثَايَةِ رَكَعَتَيْنِ فِي أَزَارٍ مَلْتَفَحًا بِهِ، وَذَكَرَهُ الْأَسَدِيُّ وَقَالَ إِنَّهُ قَبْلَ الْعَرَجِ بِمِيلَيْنِ بَعْدَ أَوَّلِ عَقْبَةِ الْعَرَجِ الْمَسَامَةَ بِالْمَدَارِجِ وَهِيَ مَتْنَى الْحِجَازِ بِمِيلٍ قَبْلَ أَنْ تَنْزَلَ مِنَ الْوَادِي وَعِنْدَهُ بَثْرٌ تَعْرِفُ بِالْإَثَايَةِ،

* ومسجد في المسيل الذي بوادي مَرَّ الظَّهْرَانِ^(١) حين تَهْبَطُ مِنَ الصَّفْرَاوَاتِ، عن يَسَارِ الطَّرِيقِ وَأَنْتَ ذَاهِبٌ إِلَى مَكَّةَ. وَمَرُّ الظَّهْرَانِ هُوَ بَطْنُ مَرِّ الْمَعْرُوفِ، وَلَيْسَ الْمَسْجِدُ بِمَعْرُوفِ الْيَوْمِ [وَيُقَالُ إِنَّهُ الْمَسْجِدُ الْمَعْرُوفُ الْآنَ بِمَسْجِدِ الْفَتْحِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ]^(٢)

* وَمَسْجِدُ بَدِي طُوًى^(٣)، [كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْزِلُ بِدِي طُوًى]^(٤) وَيَبِيتُ فِيهِ حَتَّى يَصَلِّي الصُّبْحَ. وَوَادِي طُوًى مَعْرُوفٌ بَيْنَ الثَّنِيَّتَيْنِ بِمَكَّةَ، وَمُصَلَّى النَّبِيِّ ﷺ عَلَى أَكْمَةِ سُودَاءَ، تَدْعُ مِنَ الْأَكْمَةِ عَشْرَةَ أَذْرُعٍ أَوْ

وَمُقْتَضَى هَذَا أَنْ يَكُونَ حَدِيثُ أَحْمَدَ فِي مَرُورِهِ ﷺ بِالْعَرَجِ فَإِذَا هُوَ بِحِمَارِ عَقِيرٍ ثُمَّ سَارَ حَتَّى أَتَى عَقْبَةَ الْإِثَابَةِ فِي رَجُوعِهِ ﷺ مِنْ مَكَّةَ.

(١) ذَكَرَ السَّمْعُودِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «خِلَاصَةِ الْوَفَاءِ» (٤٨٥/٢) مَسْجِدَ بَطْنِ بَمَرِ الظَّهْرَانِ وَقَالَ الْأَسَدِيُّ: بَيْنَ مَكَّةَ وَبَيْنَ بَطْنِ مَرِّ الظَّهْرَانِ سَبْعَةَ عَشَرَ مِيلاً وَبِطْنِ مَرِّ مَسْجِدَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبِرُكَّةٍ لِلْسَّيْلِ، وَرَبَّمَا مَلَّتْ مِنْ عَيْنٍ يُقَالُ لَهَا الْعَقِيقُ وَقَالَ الْبُخَارِيُّ: وَإِنْ عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ عَمْرٍو حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَنْزِلُ فِي الْمَسِيلِ الَّذِي فِي أَدْنَى مَرِّ الظَّهْرَانِ قَبْلَ الْمَدِينَةِ حِينَ يَهْبَطُ مِنَ الصَّفْرَاوَاتِ يَنْزِلُ فِي بَطْنِ ذَلِكَ الْمَسِيلِ عَنْ يَسَارِ الطَّرِيقِ وَأَنْتَ ذَاهِبٌ إِلَى مَكَّةَ لَيْسَ بَيْنَ مَنَزَلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبَيْنَ الطَّرِيقِ الْأَرْمِيَةِ بِحَجْرٍ. قَالَ الْمَطْرِي: وَمَرِّ الظَّهْرَانِ هُوَ بَطْنُ مَرِّ الْمَعْرُوفِ، وَلَيْسَ الْمَسْجِدُ بِمَعْرُوفِ الْيَوْمِ.

(٢) زِيَادَةٌ مِنْ (د).

(٣) رَوَى الْبُخَارِيُّ (٤٩٢) أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ حَدَّثَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَقْبَلَ فَرَضَتِي الْجَبَلِ الَّذِي بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَبَلِ الطَّوِيلِ نَحْوَ الْكَعْبَةِ، فَجَعَلَ الْمَسْجِدَ الَّذِي بُنِيَ ثُمَّ يَسَارُ الْمَسْجِدَ بِطَرَفِ الْأَكْمَةِ، وَمُصَلَّى النَّبِيِّ ﷺ أَسْفَلَ مِنْهُ عَلَى الْأَكْمَةِ السُّودَاءِ، تَدْعُ مِنَ الْأَكْمَةِ عَشْرَةَ أَذْرُعٍ أَوْ نَحْوَهَا، ثُمَّ تُصَلِّي مُسْتَقْبِلَ الْفُرْضَتَيْنِ مِنَ الْجَبَلِ الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَ الْكَعْبَةِ.

(٤) سَقَطَ مِنَ الْأَصْلِ، (ز) وَالْمَثْبُوتُ مِنْ (د).

نحوها يَمِينًا ثُمَّ تُصَلِّي مُسْتَقْبِلَ الْفَرَضَتَيْنِ مِنَ الْجَبَلِ الطَّوِيلِ الَّذِي بَيْنَكَ
وَبَيْنَ الْكَعْبَةِ، وَلَيْسَ بِمَعْرُوفِ الْيَوْمِ.

فهذه جميعُ المساجدِ في طريقِ النَّبِيِّ ﷺ إِذَا خَرَجْتَ مِنْ وادي
الرَّوْحَاءِ ثُمَّ تَيَاسَرْتَ وَاسْتَقْبَلْتَ الْقِبْلَةَ إِلَى مَكَّةَ.

وَذَكَرَ أَيْضًا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَزَلَ بِالذَّبَّةِ الْمُسْتَعْجَلَةِ مِنَ الْمَضِيقِ، وَاسْتَقْبَلَ
لَهُ مِنْ بَثْرِ الشَّعْبَةِ الصَّابَةِ أَسْفَلَ مِنَ الذَّبَّةِ^(١)، فَهُوَ لَا يُفَارِقُهَا مَاءً أَبَدًا.

فَيُقَالُ: إِنَّ الْمُسْتَعْجَلَةَ هِيَ الْمَضِيقُ الَّذِي يَضَعُ مِنْهُ الْحَاجُّ إِذَا قَطَعَ
النَّازِيَةَ وَهُوَ مُتَوَجِّهٌ إِلَى الصَّفْرَاءِ.

وَذَكَرَ ابْنُ إِسْحَاقَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَزَلَ بِشَعْبِ سَيْرِ^(٢)، وَهُوَ الشَّعْبُ
الَّذِي بَيْنَ الْمُسْتَعْجَلَةِ وَالصَّفْرَاءِ، وَقَسَمَ بِهِ غَنَائِمَ أَهْلِ بَدْرٍ، وَلَا يَزَالُ فِيهِ
الْمَاءُ غَالِبًا.

وَذَكَرَ ابْنُ زِبَالَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فِي مَسْجِدِ الصَّفْرَاءِ، وَفِي مَسْجِدِ
آخَرَ بِمَوْضِعٍ يُسَمَّى ذَاتَ أَجْدَالٍ مِنَ مَضِيقِ الصَّفْرَاءِ، وَفِي مَسْجِدِ آخَرَ

(١) قال السمهودي في «خلاصة الوفا» (٤٨٩/٢): والذبة بفتح الدال المهملة
وتشديد الموحدة مجتمع الرمل فالمراد منهما واحد.

(٢) قال السمهودي في «خلاصة الوفا» (٤٩٠/٢): وشعب سير بين جبلين على نحو
نصف فرسخ من المستعجلة وعنده بركة كانت لتزول الحاج به، وتعرف تلك الجبال
بجبال المضيق.

اق/٦٤/ب] بِذِفْرَانَ^(١). وادٍ معروفٌ - يَصُبُّ في الصفراءِ مِنْ جِهَةِ الْغَرْبِ،
وَأَنَّهُمْ حَفَرُوا بَيْتًا فِي مَوْضِعِ سُجُودِ النَّبِيِّ ﷺ وَجَدُوا لِمَائِهَا فَضْلًا مِنْ
الْعُدْوِيَّةِ عَلَى مَا حَوْلَهَا.

واعلم، أَنَّ قَبْرَ عُبيدَةَ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمَطْلِبِ [بن هاشم] ^(٢) بن
عبد مناف بِذِفْرَانَ^(٣)، مات في الصفراءِ مِنْ جِرَاحَةٍ أَصَابَتْهُ بِبَدْرٍ، فَدَفَنَهُ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ أَسَنَ بَنِي عَبْدِ مَنْفٍ رَحِمَهُ اللَّهُ وَرَضِيَ عَنْهُ.

وذكر أيضًا: أَنَّهُ نَزَلَ فِي مَوْضِعِ الْمَسْجِدِ الَّذِي بِالْبُرُودِ مِنْ مَوْضِعِ
الْفَرَعِ، وَصَلَّى فِيهِ.

وَأَنَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ^(٤) صَلَّى مَطْلَعَهُ مِنْ طَرِيقِ مَبْرَكٍ فِي مَسْجِدٍ
هناك، بَيْنَهُ وَبَيْنَ^(٥) زَعَانَ سِتَّةَ أَمْيَالٍ.

فهذه جميعُ المساجدِ التي ذُكِرَ أَنَّهُ ﷺ صَلَّى فِيهَا بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ.
وذكر محمدُ بنُ إِسْحَاقَ وَابْنُ زَبَّالَةَ وَالْحَافِظُ عَبْدُ الْغَنِيِّ الْمَسْجِدَ الَّذِي

(١) قال السهودي رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «خِلاصَةِ الْوَفَا» (٢/٤٩٠): ذِفْرَانَ وَادٍ مَعْرُوفٌ قَبْلَ
الصفراءِ بِيَسِيرٍ يَصُبُّ سَيْلُهُ فِيهَا مِنَ الْمَغْرِبِ، وَيَسْلُكُهُ الْحَاجُّ الْمِصْرِي فِي رَجُوعِهِ إِلَى
بِنَعِ، فَيَأْخُذُ ذَاتَ الْيَمِينِ، وَيَنْزِلُ الصَّفْرَاءَ يَسَارًا، كَمَا فَعَلَ ﷺ فِي ذَهَابِهِ فِي غَزْوَةِ بَدْرٍ.
(٢) مِنْ (د).

(٣) فِي الْأَصْلِ: «بِذِرْفَانَ».

(٤) فِي الْأَصْلِ: «السَّلَام».

(٥) فِي الْأَصْلِ: «بَيْنَهُ».

صَلَّى فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ الْمَدِينَةِ وَتَبُوكَ:

* فمنها: مسجدُ تبوك^(١): قَالَ ابْنُ زَبَالَةَ: وَيُسَمَّى مَسْجِدَ التَّوْبَةِ، وَيُقَالُ: إِنَّهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ الَّتِي بَنَاهَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ رَحِمَهُ اللَّهُ.

* وَمَسْجِدٌ بِثَنِيَّةِ مَدِرَانَ^(٢)، يَفْتَحُ الْمِيمَ وَكَسْرَ الدَّالِ الْمَهْمَلَةَ، تَلْقَاءُ تَبُوكَ.

* وَمَسْجِدٌ بِذَاتِ الزَّرَابِ^(٣)، بِتَشْدِيدِ الزَّايِ وَكَسْرِهَا وَبِعْذُهَا رَاءَ مُهْمَلَةً، عَلَى مَرَحَلَتَيْنِ مِنْ تَبُوكَ.

* وَمَسْجِدٌ بِالْأَخْضَرِ^(٤)، عَلَى أَرْبَعِ مَرَاحِلَ [مِنْ تَبُوكَ]^(٥).

* وَمَسْجِدٌ بِذَاتِ الْخَطْمِيِّ^(٦) يَفْتَحُ الْخَاءَ الْمُعْجَمَةَ ثُمَّ طَاءَ مُهْمَلَةً، عَلَى خَمْسِ مَرَاحِلَ مِنْ تَبُوكَ^(٧).

* وَمَسْجِدٌ بَالَا^(٨): يَفْتَحُ أَوَّلَهُ وَثَانِيَهُ، عَلَى خَمْسِ مَرَاحِلَ أَيْضًا مِنْ تَبُوكَ.

(١) فِي (ز): «تَبُوكَ».

(٢) «خِلَاصَةُ الْوَفَا» (٤٩٧/٢).

(٣) «خِلَاصَةُ الْوَفَا» (٤٩٧/٢).

(٤) «خِلَاصَةُ الْوَفَا» (٤٩٧/٢).

(٥) سَقَطَ مِنْ (ز).

(٦) فِي (ز، د): «الْخَطْمِ».

(٧) «خِلَاصَةُ الْوَفَا» (٤٩٧/٢).

(٨) «خِلَاصَةُ الْوَفَا» (٤٩٨/٢).

* ومسجدُ بِطَرْفِ^(١) البتراءِ^(٢)، تَأْنِيثُ أُبْتَرٍ. قال ابنُ إِسْحَاقَ: مِنْ ذَنْبِ
كواكبِ^(٣). وقال أبو عبيد^(٤) البَكْرِيُّ: إِنَّمَا هُوَ كوكبٌ: وهو جبلٌ في تلكِ
الناحيةِ في بلادِ بني الحارثِ بنِ كَعْبٍ.
* ومسجدُ بِشِيقِ تاراءِ^(٥): بِالتاءِ [أ/١٠٠] المُثَنِّاةِ [مِنْ] ^(٦) فوقَ، ثُمَّ راءِ
مُهْمَلَةٌ.

قال [ق/٦٥/أ] ابنُ إِسْحَاقَ و ابنُ زَبَّالَةَ:

* ومسجدُ بِذِي الخَلِيفَةِ^(٧).

وقال الحافظُ عبدُ الغنيِّ المَقْدِسيُّ عنِ الحاكِمِ: ومسجدُ بِالشُّوشِقِ^(٨).

* ومسجدُ بِضَدْرِ حوضي^(٩) بِالحاءِ المُهْمَلَةِ والضادِ المعجمةِ
مَقْصُورِ^(١٠).

٤

(١) في (ز): «بطريق».

(٢) «خلاصة الوفا» (٤٩٨/٢).

(٣) السيرة النبوية (٢١٣/٥).

(٤) في الأصل، (ز): «عبيدة».

(٥) «خلاصة الوفا» (٤٩٨/٢).

(٦) سقط من (ز).

(٧) «خلاصة الوفا» (٤٩٨/٢) وقال: بكسر الخاء المعجمة، وقيل بفتحها، وقيل

بجيم مكسورة، وقيل بحاء مهملة مفتوحة.

(٨) «خلاصة الوفا» (٤٩٨/٢).

(٩) «خلاصة الوفا» (٤٩٨/٢).

(١٠) في الأصل: «مقصورة».

* ومسجدُ بالحِجْرِ^(١).

* ومسجدُ بالصَّعِيدِ، صَعِيدُ قَرْحِ^(٢).

* ومسجدُ بوادي القُرَى^(٣)، قَالَ الحَافِظُ: قَالَ الحَاكِمُ فِي مَسْجِدِ [٦٢/د] الصَّعِيدِ المَذْكُورِ: وَهُوَ اليَوْمَ مَسْجِدُ وادي القُرَى.

* ومسجدُ بالرُّقْعَةِ^(٤)، عَلَى لَفْظِ رُقْعَةِ الثَّوْبِ - قَالَ أَبُو عبيد^(٥) البَكْرِيُّ: أَخْشَى أَنْ يَكُونَ بِالرَّقْمَةِ بِالمِيمِ - مِنَ الشَّقَةِ شَقَّةِ بَنِي عُذْرَةَ^(٦).

* ومسجدُ بذي المَرْوَةِ^(٧)، عَلَى ثَمَانِيَةِ بُرْدٍ مِنَ المَدِينَةِ، كَانَ بِهَا عُيُونٌ وَمَزَارِعٌ وَبَسَاتِينٌ، وَأَثْرُهَا^(٨) بَاقٍ إِلَى اليَوْمِ، وَكَانَتْ مِنَ أَعْمَالِ المَدِينَةِ.

* ومسجدُ بِفَيْفَاءِ الفَخْلَتَيْنِ^(٩)، وَهِيَ مِنَ عَمَلِ المَدِينَةِ أَيْضًا، [وَكَانَ بِهَا عُيُونٌ وَبَسَاتِينٌ لِجَمَاعَةٍ مِنَ أولَادِ الصَّحَابَةِ وَغَيْرِهِمْ، مِنْهُمْ: أَزْهَرُ بْنُ مَكْمَلِ بْنِ عَوْفِ القُرَشِيِّ الزُّهْرِيِّ وَكَانَ فَاضِلًا نَاسِكًا، وَيُقَالُ: إِنَّهُ ذَكَرَ

(١) «خلاصة الوفا» (٤٩٩/٢).

(٢) «خلاصة الوفا» (٤٩٩/٢).

(٣) «خلاصة الوفا» (٤٩٩/٢).

(٤) «خلاصة الوفا» (٤٩٥/٢).

(٥) فِي (ز): «عبدة».

(٦) فِي الأَصْلِ: «عدوة».

(٧) «خلاصة الوفا» (٥٠٠/٢).

(٨) فِي (ز): «وأصلها».

(٩) «خلاصة الوفا» (٥٠٠/٢).

للخِلافة، وأبوه ابنُ عمِّ عبدِ الرحمنِ بنِ عوفٍ رضي الله عنه ماتَ بفَيْفاءِ
الفحلتين وتولَّى دفنَه ابنُ عمِّه حفصُ بنُ عُمَرَ بنِ عبدِ الرحمنِ بنِ
عوفٍ. والفيفاءُ ممدودةٌ بفَاءَيْنِ^(١).

* ومسجدُ بذي خُشبٍ^(٢) بِضَمِّ الخاءِ والشينِ المُعجمتينِ وباءِ
مُوَحَّدةٍ، على مرحلةٍ مِنَ المدينةِ [ثمَّ نزلَ ﷺ بذي أوانٍ^(٣) موضعٍ بينه
وبين المدينةِ ساعةً، ولم يُذكر أنه صَلَّى فيه]^(٤).

واعلمُ أنْ مِنَ مشهورِ المساجدِ^(٥):

* مسجدُ بَعْضِرٍ^(٦)، موضعٍ على مرحلةٍ مِنَ المدينةِ، صَلَّى فيه النبيُّ
ﷺ [١٠٠/ب] عند خُرُوجهِ إلى خَيْبَرَ.

٤

(١) سقط من (ز).

(٢) «خلاصة الوفا» (٥٠٠/٢).

(٣) قال الحموي رَحِمَهُ اللهُ فِي «معجم البلدان» (٢٧٥/١): أوان بالفتح قال ابن إسحاق
في ذكر غزوة تبوك: ثم أقبل رسول الله ﷺ حتى نزل بذي أوان، ويقال: ذات أوان،
وكان بلدًا بينه وبين المدينة ساعة من النهار.

(٤) سقط من (ز).

(٥) في (د): «ومن مشهور المساجد».

(٦) «خلاصة الوفا» (٥٠٠/٢).

* ومسجد بالصَّهْبَاءِ^(١)، وهو من أَدْنَى خَيْبَرَ.

[وروى مالك بسنده^(٢): إلى سويد بن النعمان رضي الله عنه^(٣): أنه خرج مع النبي صلى الله عليه وسلم عام خَيْبَرَ، حتى إذا كانوا بالصَّهْبَاءِ وهي من أدنى خَيْبَرَ نزل فصلى العَصْرَ، ثُمَّ دَعَا بِالْأَزْوَادِ، فلم يُؤْتِ إِلَّا بالسَّوِيقِ، فأكل [ق/٦٥/ب] وأكلنا، ثُمَّ قامَ إِلَى الْمَغْرِبِ فمَضَمَضَ، ومَضَمَضْنَا، ثُمَّ صَلَّى ولم يتوضأ^(٤)] والمسجدُ بِهَا معروفٌ.

* ومسجدٌ بِبَدْرٍ^(٥)، كان عند العريش الذي بُني لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يومَ بَدْرٍ، وهو معروفٌ اليومَ بِهَا، ويصلى فيه بِبَطْنِ الْوَادِي بَيْنِ النَّخِيلِ والعين قريبٌ منه.

(١) «خلاصة الوفا» (٢/٥٠٠).

(٢) الموطأ (٤٩).

(٣) قال ابن حجر في «الإصابة» (٣/٢٢٩): سويد بن النعمان بن مالك بن عامر بن مجدعة بن جشم بن حارثة بن الحارث بن الخزرج بن عمرو بن مالك بن الأوس الأنصاري، يكنى أبا عقبة، روى حديثه البخاري في المضمضة من السويق، وفيه أنه خرج مع النبي صلى الله عليه وسلم إلى خيبر، وقد شهد بيعة الرضوان، وقد ذكر ابن سعد أنه شهد أحدًا، وذكر العسكري أنه استشهد بالقادسية، وفيه نظر، لأن بشير بن يسار سمع منه وهو لم يلحق ذلك الزمان.

(٤) سقط من (ز).

(٥) «خلاصة الوفا» (٢/٤٩٢).

* ومسجد بالعشيرة^(١) من بطن ينبع، وهو كبير معروف هناك.

* ومسجد بالحديبية^(٢) لا يُعرف اليوم، [بل]^(٣) ويقال: إن مكة ليس فيها أحد يعرف الحديبية بعينها، وإنما يعرفون^(٤) الجهة لا غير.

* ومسجد بلية^(٥) من أرض الطائف، وبين وادي الطائف ووادي لية قريب من ثمانية أميال أو نحوها.

[قال ابن إسحاق^(٦): سلك رسول الله ﷺ حين فرغ من خيبر متوجهاً إلى^(٧) الطائف على نخلة اليمانية، ثم على قرن وهو مهل أهل نجد، ثم على المليح، ثم على بحرة الرغاء من لية؛ فابتنى بها مسجداً وصلى فيه، وهو معروف اليوم في^(٨) وسط الوادي، وعنده أثر في حجر، يقال: إنه أثر خف ناقة النبي ﷺ، وقاد النبي ببجرة الرغاء حين نزلها بدم - وهو أول دم أُقيد في الإسلام - رجل من بني ليث قتل رجلاً من هذيل؛ فقتله به.

(١) «خلاصة الوفا» (٤٩٢/٢).

(٢) «خلاصة الوفا» (٥٠١/٢).

(٣) سقط من (ز).

(٤) في (د): «تعرف».

(٥) «خلاصة الوفا» (٥٠١/٢).

(٦) «السيرة النبوية» (١٥٤/٥).

(٧) كلمة «إلى» مكررة في الأصل.

(٨) في الأصل: «على».

قال ابن إسحاق^(١): ثُمَّ سَلَكَ مِنْ لِيَّةَ عَلَى نَخْبٍ وَهِيَ عَقْبَةٌ فِي الْجَبَلِ حَتَّى نَزَلَ تَحْتَ سَدْرَةٍ يُقَالُ لَهَا: الصَّادِرَةُ، ثُمَّ ارْتَحَلَ فَنَزَلَ بِالطَّائِفِ، وَكَانَ قَدْ نَزَلَ قَرِيبًا مِنْ حَصَنِ الطَّائِفِ، فَقُتِلَ جَمَاعَةٌ مِنَ الصَّحَابَةِ بِالنَّبْلِ، فَانْتَقَلَ مِنْهُ إِلَى مَوْضِعِ مَسْجِدِهِ الَّذِي بِالطَّائِفِ الْيَوْمَ، وَهُوَ جَامِعٌ كَبِيرٌ فِيهِ مَنْبَرٌ عُمِلَ فِي أَيَّامِ النَّاصِرِ لِدِينِ اللَّهِ أَبِي الْعَبَّاسِ أَحْمَدَ بْنِ الْمُسْتَضِيِّ^(٢)، وَفِي رُكْنِهِ الْأَيْمَنِ الْقِبْلِيُّ قَبْرُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فِي قُبَّةٍ عَالِيَةٍ ههنا.

ومسجدُ رسولِ الله ﷺ في صُحْنِ هَذَا الْجَامِعِ^(٣) [ق/٦٦/أ] بَيْنَ قُبَّتَيْنِ صَغِيرَتَيْنِ يُقَالُ: إِنَّهُمَا بُنِيَّتَا فِي مَوْضِعِ قُبَّتِي زَوْجَتَيْهِ ﷺ اللَّتَيْنِ^(٤) كَانَتَا مَعَهُ: عَائِشَةُ وَأُمُّ سَلْمَةَ^(٥).

(١) «السيرة النبوية» (١٥٤/٥).

(٢) الخليفة الناصر لدين الله أبو العباس أحمد بن المستضيء بأمر الله ينتهي نسبه إلى أبي جعفر المنصور بن محمد بن علي بن عبد الله بن العباس بن عبد المطلب الهاشمي العباسي أمير المؤمنين. ولد ببغداد سنة ثلاث وخمسين وخمسمائة وبويع له بالخلافة بعد موت أبيه سنة خمس وسبعين وخمسمائة وتوفي في سنة (٤٨٤) وقد انتظم في نسبة أربعة عشر خليفة، وبقية الخلفاء العباسيين كلهم من أعمامه وبنى عمه. «البداية والنهاية» (١٠٥/١٣-١٠٦).

(٣) «خلاصة الوفا» (٥٠٢/٢).

(٤) في (ز): «اللذين».

(٥) ذكره ابن إسحاق في «السيرة النبوية» (١٥٥/٥) فقال: ومعه امرأتان من نساؤه.

قال المطري: ورأيت بالطائف شجرات من السدر يُذكرُ أنهنَّ من عهد النبي ﷺ، ينقل ذلك خلف أهل الطائف عن سلفهم، فمنهنَّ واحدةٌ دورُ جذورها^(١) خمسةٌ وأربعون شبرًا، وأخرى تزيدُ على الأربعين، وأخرى سبعةٌ وثلاثون. قال: كل ذلك شبرته.

وأخرى يُذكرُ: أنَّ النبي ﷺ مرَّ بها، وهو على راحلته فأنفركَ جذرها بنصفين يدخلُ الراكبُ بينهما، يذكرون: أنَّ ناقته ﷺ دخلتُ من بينهما وهو ناعسٌ، فالله أعلمُ بصحة ذلك.

قال: ورأيتها سنة تسعٍ وعشرين وسبعِ مائةٍ قد وقعتُ وبيستُ، وجذرها ملقى لا يمسه أحدٌ لحرمة.

وذكر ابنُ زبالةٍ أيضًا: أنَّ النبي ﷺ نزلَ محينٌ وصلَ إلى خيبرِ بينِ أهلِ الشقِّ وأهلِ النطاة^(٢)، وصلَّى إلى عوسجةٍ هنالك، وجعلَ حَوْلَ مُصَلَّاهُ أحجارًا يُعرفُ بها.

وأنَّ عليه الصلاةُ والسلامُ صَلَّى في رأسِ جبلٍ بخيبرٍ يُقالُ له: سُمران، فهنالك [١/١٠١] مسجدهُ من ناحيةِ سَهْمِ بَنِي النَّزَارِ، ويُعرفُ هذا

(١) في (د): «جذرها».

(٢) في «معجم البلدان» (٢٩١/٥): نطاة بالفتح وآخره تاء علم مرتجل فيما أحسب، قيل هو اسم لأرض خيبر، وقال الزمخشري: نطاة حصن بخيبر وقيل عين بها تسقي بعض نخيل قراها وهي وبثة.

الجَبَلُ اليَوْمَ بِمُسْمِرَانَ^(١) بالسِينِ المهملة.

[وزوي: أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَيْلَانِ فِي مَيْلَيْنِ مِنْ خَيْبَرَ مُقَدَّسٍ»، وَأَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «نِعْمَ الْقَرْيَةُ فِي سِنِيَاتِ الْمَسِيحِ خَيْبَرٌ» يَعْنِي: الدَّجَالُ [د/٦٣].

وروى أيضا: عن سعيد بن المسيب: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «خَيْبَرُ مُقَدَّسَةٌ، وَالسَّوَارِ فِيهِ مُؤْتَفِكَةٌ».

وروي: عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ بَنَى لِلَّهِ بَيْتًا بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ، وَلَوْ مِثْلَ مِفْحَصِ الْقَطَاةِ» قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَالْمَسَاجِدُ الَّتِي بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ؟ قَالَ: «نَعَمْ» [ق/٦٦/ب].

(١) في الأصل: «بمسمران» والمثبت من (د).

الفصل الثالث

في ذكر الآبار المنسوبة إلى^(١) رسول الله ﷺ

* مِنْهَا: بئرُ أَرَيْسٍ^(٢): بِقُبَاءَ، غَرْبِي الْمَسْجِدِ الشَّرِيفِ.

رَوَيْنَا فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ»^(٣): مِنْ حَدِيثِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ تَوَضَّأَ فِي بَيْتِهِ، ثُمَّ خَرَجَ فَقَالَ: لَا لَزْمَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَا كُونَنَّ مَعَهُ يَوْمِي [هَذَا]^(٤).

فَجَاءَ إِلَى الْمَسْجِدِ فَسَأَلَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالُوا: خَرَجَ وَوَجَّهَ هَاهُنَا، قَالَ: فَخَرَجْتُ عَلَى أَثَرِهِ أَسْأَلُ عَنْهُ، حَتَّى دَخَلَ بئرُ أَرَيْسٍ^(٥)، قَالَ:

(١) في (ز): «إليه».

(٢) «أريس» بوزن جليس: نسبة لرجل من اليهود اسمه أريس، وهو الفلاح بلغة أهل الشام، وجاء في الحديث: «فإن توليت فإن عليك إثم الأريسيين» رواه البخاري في صحيحه برقم (٧).

راجع «التعريف بما أنست الهجرة» (ق ٥٣ / أ) و«تاريخ مكة والمدينة» (ص ٢٤٤) و«الدرة الثمينة» (ص ١٢٦-١٢٩) و«عمدة الأخبار في مدينة المختار» (ص ٢١٢-٢١٤) و«خلاصة الوفا بأخبار دار المصطفى» (٢/٤١٧-٤٢٢).

(٣) صحيح مسلم (٢٤٠٣).

(٤) سقط من (ز).

(٥) بفتح الهمزة وكسر الراء، وهو مصروف.

فجلستُ عندَ البابِ، وبأبها من جريدٍ، حتَّى قضى رسولُ الله ﷺ حاجته وتوضاً.

فَقُمْتُ [١٠١/ب] إليه، فإذا هو قد جلسَ على بئرٍ أرييسٍ وتوسَّطَ قَفِّها^(١)، وكشَفَ عن ساقَيْهِ ودَلَّاهُما في البئرِ، قال: فسَلَّمْتُ عليه، ثُمَّ انصرفتُ^(٢)، فجلستُ عندَ البابِ.

فقلتُ: لأَكُونَنَّ بَوَّابَ رسولِ الله ﷺ اليومَ، فجاءَ أبو بكرٍ الصديقُ رضي الله عنه فدفعَ البابَ، فقلتُ: مَنْ هذا؟ فقال: أبو بكرٍ. فقلتُ على رسيلِكَ [حتَّى أَسْتَأْذِنَ]^(٣).

قال: ثُمَّ ذَهَبْتُ، فقلتُ: يا رسولَ الله، هذا أبو بكرٍ يَسْتَأْذِنُ؟ فقال: «اِئْذِنْ لَهُ، وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ»، قال: فأقبلتُ حتَّى قلتُ لأبي بكرٍ رضي الله عنه: ادْخُلْ، ورسولُ الله ﷺ يُبَشِّرُكَ بِالْجَنَّةِ.

قال: فدَخَلَ أبو بكرٍ فجلسَ على يَمِينِ النبي ﷺ معه في القَفِّ، ودَلَّى رِجْلَيْهِ في البئرِ كما صنعَ رسولُ الله ﷺ، وكشَفَ عن ساقَيْهِ ثُمَّ رَجَعْتُ فجلستُ وقد تركتُ أخي يتوضأُ ويلحقني، فقلتُ: إن يُرِدِ اللهُ بِفُلَانٍ^(٤) خَيْرًا يَأْتِ بِهِ.

(١) القف: بضم القاف، وهو حافة البئر وأصله الغليظ المرتفع من الأرض.

(٢) في الأصل: «انصرف».

(٣) سقط من (الأصل، د).

(٤) في (ز): «بأخي».

وإذا إنسانٌ يُحرِّكُ البابَ، فقلتُ: مَنْ هذا؟ فقال: عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ.
فقلتُ: [أ/١٠٢] على رِسْلِكَ^(١).

ثُمَّ جِئْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ وَقُلْتُ: هَذَا عُمَرُ يَسْتَأْذِنُ؟ فَقَالَ:
«اأذِنْ لَهُ، وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ»، فَجِئْتُ عُمَرَ رضي الله عنه فَقُلْتُ: ادْخُلْ، وَبَشِّرْكَ^(٢)
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ [أ/٦٧] بِالْجَنَّةِ، قَالَ: فَدَخَلَ فَجَلَسَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي
الْقُفِّ عَنْ يَسَارِهِ وَدَلَّى رِجْلَيْهِ فِي الْبَيْرِ^(٣).

ثُمَّ رَجَعْتُ فَجَلَسْتُ فَقُلْتُ: إِنْ يُرِدِ اللَّهُ بِفُلَانٍ خَيْرًا - يَعْنِي: أَخَاهُ -
يَأْتِ بِهِ.

فجاءَ إنسانٌ فحرَّكَ البابَ فقلتُ: مَنْ هذا؟ قال: عثمانُ بنُ عفَّانَ.
فقلتُ: على رِسْلِكَ.

قال: وجِئْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأخبرتهُ، فقال: «اأذِنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ مَعَ
بَلْوَى تُصِيبُهُ»، فَجِئْتُ فَقُلْتُ: ادْخُلْ، وَبَشِّرْكَ رَسُولَ اللَّهِ^(٤) بِالْجَنَّةِ مَعَ
بَلْوَى تُصِيبُكَ. قال: فَدَخَلَ، فوجدَ القُفَّ قد مُلِيَ، فَجَلَسَ وَجَاهَهُمْ^(٥) مِنْ
الشَّقِّ الْآخِرِ.

(١) على رسلك: بكسر الراء وفتحها، أي تمهل وتأن.

(٢) في (ز): «ورسول الله ﷺ يبشرك».

(٣) وإنما صنع أبو بكر وعمر رضي الله عنهما كما صنع النبي ﷺ ليكون أبلغ في موافقته
واتباعه، وليبقى على هيئته وراحته، بخلاف إذا لم يفعلوا مثله فلربما استحيا فرفع قدميه،
فرضي الله عنهما.

(٤) في (د): «ورسول الله يبشرك».

(٥) وجاههم: بكسر الواو وضمها، أي: قبالتهم.

قال شريك^(١): فقال سعيد بن المسيب: فأولتها قبورهم^(٢).

ورَوينا^(٣) في «صحيح البخاري»^(٤): من حديث أنس قال: كان خاتم رسول الله ﷺ [ب/١٠٢] في يده وفي يد أبي بكر بعده، وفي يد عمر بعد أبي بكر. قال: فلما كان عثمان جلس على بئر أريس فأخرج الخاتم فجعل يعبث به فسقط. قال: فاختلفنا ثلاثة أيام مع عثمان فنزح البئر فلم نجد^(٥).

قيل: وعلق عليها اثني عشر ناضحاً، فلم يقدر عليه حتى الساعة، والله أعلم^(٦).

(١) شريك بن عبد الله بن أبي نمر القرشي، أبو عبد الله المدني. وقال الواقدي: الليثي من أنفسهم.

(٢) فأولتها قبورهم: يعني أن الثلاثة دفنوا في مكان واحد وعثمان في مكان بائن عنهم. قال النووي: وهذا من باب الفراسة الصادقة.

(٣) في (ز): «وروي».

(٤) صحيح البخاري (٣٤٧١).

(٥) قال الحافظ رحمه الله في الفتح: قوله: «فاختلفنا ثلاثة أيام مع عثمان ننزح البئر فلم نجد» أي: في الذهاب والرجوع والنزول إلى البئر والطلوع منها.

قال بعض العلماء: كان في خاتمه ﷺ من السر شيء مما كان في خاتم سليمان عليه السلام؛ لأن سليمان لما فقد خاتمه ذهب ملكه، وعثمان لما فقد خاتم النبي ﷺ انتقض عليه الأمر، وخرج عليه الخارجون، وكان ذلك مبدأ الفتنة التي أفضت إلى قتله، واتصلت إلى آخر الزمان.

(٦) ذكره السهودي رحمه الله في «خلاصة الوفا» (٤٢٠/٢).

فَيُقَالُ: إِنَّ ذَلِكَ كَانَ لِتَمَامِ سِتِّ سِنِينَ مِنْ خِلَافَتِهِ، فَمِنْ ذَلِكَ الْيَوْمِ
حَصَلَ فِي خِلَافَتِهِ مَا حَصَلَ لِفَوَاتِ بَرَكََةِ الْخَاتَمِ.

[قِيلَ: وَفِي «مُسْنَدِ الْحَمِيدِيِّ»^(١) مِنْ رَوَايَةِ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ سَقَطَ
مِنْ مُعَيْقِبٍ^(٢) فِي بَيْتِ أَرِيْسٍ^(٣).

وَلِهَذَا تَرَدَّدَ ابْنُ زَبَّالَةَ^(٤) بِقَوْلِهِ: فَهُوَ الْخَاتَمُ الَّذِي سَقَطَ مِنْ عُثْمَانَ أَوْ
مِنْ مُعَيْقِبٍ^(٥) فِي بَيْتِ أَرِيْسٍ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ^(٦).

(١) «مسند الحميدي» (رقم ٦٧٥).

(٢) قال ابن عبد البر رَحِمَهُ اللهُ فِي «الاستيعاب»: معيقب بن أبي فاطمة مولى سعيد بن
العاص، أسلم معيقب قديماً بمكة، وهاجر منها إلى أرض الحبشة الهجرة الثانية، وأقام
بها حتى قدم على النبي ﷺ بالمدينة. قيل: إنه قدم عليه في السفينتين وهو بخير وقيل:
قدم عليه قبل ذلك وكان على خاتم رسول الله ﷺ ومُتَوَفِّي آخر خلافة عثمان. وقيل: بل
توفي سنة أربعين في آخر خلافة علي وهو قليل الحديث.

(٣) قال رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ: وهذا يدل على أن نسبة سقوطه إلى عثمان نسبة مجازية، أو
بالعكس، وأن عثمان طلبه من معيقب، فختم به شيئاً، واستمر في يده، وهو يفكر في شيء
يعبث به، فسقط في البئر، أو رده إليه، فسقط منه، والأول هو الموافق لحديث أنس.

(٤) نقله السمهودي رَحِمَهُ اللهُ فِي «خلاصة الوفا» (٤١٩/٢).

(٥) وقد أخرج النسائي (١٧٨/٨-١٧٩) من طريق المغيرة بن زياد، عن نافع هذا
الحديث، وقال في آخره: وفي يد عثمان ست سنين من عمله، فلما كثرت عليه دفعه
إلى رجل من الأنصار، فكان يختم به، فخرج الأنصاري إلى قليب لعثمان، فسقط،
فالتمس، فلم يوجد. قال السمهودي: ومعيقب دوسي لكن قد يوصف المهاجري
بذلك المعنى الأعم. «خلاصة الوفا» (٤٢٠/٢).

(٦) سقط من (ز).

وذكر ابن النجار^(١): أنه ذرع طولها [فكان]^(٢) أربع عشرة ذراعًا وشبرًا، [منها ذراعان]^(٣) ونصف ماء، وعرضها خمس^(٤) أذرع، وطول قفها الذي جلس عليه النبي ﷺ وصاحبه ثلاث^(٥) أذرع يشف^(٦) كفاً، وهي تحت أطيم عال خراب من جهة القبلة، وقد بُني في أعلاه مسكن.

[ونقل ابن زبالة: أن النبي ﷺ [ق/٦٧/ب] نهى الأنصار أن يهدموا أطامهم وقال: «إنها من زينة المدينة»، والله أعلم.

وقد جدد لها صفى الدين السلامي رحمه الله درجًا، وعليه قبو ينزل إليها منه من يريد الشرب أو الوضوء في سنة أربع عشرة وسبع مائة^(٧) [٧]^(٨).

(١) «الدرة الثمينة» (ص ١٢٩).

(٢) سقط من (ز).

(٣) سقط من (ز).

(٤) في (د): «خمسة».

(٥) في (د): «ثلاثة».

(٦) تشف: يعني تزيد.

(٧) ذكره بنحوه السهمودي رحمه الله في «خلاصة الوفا» (٤٢٢/٢) فقال: ولما بنى متولي

العمارة السبيل والبركة المقابلين لمسجد قباء رفع قف البئر المذكور نحو ثلاثة أذرع،

ولهذه البئر درجة تجددت سنة أربع عشرة وسبعمائة. وراجع «الوفا» (٩٤٨/٣-٩٤٩).

(٨) سقط من (ز).

* ومنها: بئر غرس^(١):

فَبِسْنِدِ ابْنِ النَّجَّارِ^(٢): إِلَى سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ رُقَيْشٍ^(٣) قَالَ: جَاءَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِقُبَاءٍ فَقَالَ: أَيْنَ بَيْرُكُمْ؟ - يَعْنِي: بَيْرُ غَرَسٍ - فَذَلَّلْنَا^[١/١٠٣] عَلَيْهَا؛ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَاءَهَا وَإِنَّهَا لَتُسْنَى - عَلَى حِمَارٍ بِسَحَرٍ - فَدَعَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِدَلْوٍ مِنْ مَائِهَا، فَتَوَضَّأَ مِنْهُ ثُمَّ سَكَبَهُ فِيهَا؛ فَمَا نَزَفَتْ بَعْدُ^(٤).

(١) بفتح الغين المعجمة، وقيل: بضمها وسكون الراء، ويقال لها: الأغرس، قال المجد: والغرس؛ الفسيل أو الشجر الذي يغرس، مصدر غرس الشجر، وضبطه بعضهم بالتحريك مثال شجر، قال: وسمعت كثيراً من أهل المدينة يضمون الغين، والصواب الذي لا محيد عنه ما قدمته. أي: من الفتح، وهي بئر بقباء شرقي مسجدتها على نصف ميل من جهة الشمال، ويعرف مكانها اليوم وما حولها بالغرس.

راجع «تاريخ المدينة» (١ / ١٦١ - ١٦٢) لابن شبة، و«التعريف» (ق ٥٥/أ) و«الدرة الثمينة» (ص ١٣٢-١٣٤) و«تاريخ مكة والمدينة» (ص ٢٤٥ - ٢٤٦) و«عمدة الأخبار في مدينة المختار» (ص ٢١٤ - ٢١٥) و«خلاصة الوفا» (٢/٤٤٧ - ٤٤٩).

(٢) «الدرة الثمينة» (رقم ٩٦) وإسناده واه؛ ففيه محمد بن الحسن بن زباله، وهو واهي الحديث.

(٣) قال ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٣٩/٤): سعيد بن عبد الرحمن بن رقيش الأسدي روى عن أنس، روى عنه يحيى بن سعيد الأنصاري ومالك بن أنس وعبد العزيز بن محمد الدراوردي ومجمع بن يعقوب سمعت أبي يقول ذلك: حدثنا عبد الرحمن قال: سئل أبو زرعة عن سعيد بن عبد الرحمن بن رقيش فقال: شيخ مديني ثقة.

(٤) نقله السهودي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في «خلاصة الوفا» (٢/٤٤٨) ولابن شبة في «تاريخ المدينة» (١/١٦١): عن سعيد بن رقيش أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ مِنْ بَيْرِ الْأَغْرَسِ فَأَهْرَاقَ بَقِيَّةَ وَضُوئِهِ فِيهَا.

[قِيلَ: ورواه الحافظ أبو نعيم لكن عن سعيد بن عبد الرحمن بن رُشَيْقٍ بِلَفْظِهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ] (١).

وَرَوَى ابْنُ النَّجَّارِ (٢): أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ أَنِي أَضْبَحْتُ عَلَى بَثْرِ مِنَ الْجَنَّةِ»، فَأَصْبَحَ عَلَى بَثْرِ غَزِيرٍ، فَتَوَضَّأَ مِنْهَا، وَبَزَقَ فِيهَا. [قِيلَ: وَأَهْدِي لَهُ عَسَلٌ فَصَبَّهُ فِيهَا] (٣)، زَادَهُ ابْنُ زَبَالَةَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ] (٤).

وَعَسَلٌ مِنْهَا حِينَ تُوْفِي ﷺ، [قِيلَ: بِوَصِيَّتِهِ] (٥) وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وقوله: «فما نزلت بعد» أي: ما نفدت، وما قل ماؤها. قال الفيروز آبادي في «القاموس»: نزل ماء البئر ينزفه: نزحه كله والبئر: نُزحت كُنُزفت بالضم لازم مُتعد وأنزلت والاسم: النزل بالضم. وبئر نزوف: نُزفت باليد. ونُزف كعني: ذهب عقله أو سكر ومنه: ولا يُنزفون. ونزلت عبرته كسمع: فنيته وأنزلتها. والنزفة بالضم: القليل من الماء ونحوه.

(١) سقط من (ز).

(٢) «الدرة الثمينة» (ص ١٢٣) وإسناده واه، ففيه ابن زباله وحاله مشهور، وفيه إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع، وهو من كبار أتباع التابعين، وروايته عن النبي ﷺ مرسلة.

(٣) ذكره المطري في «التعريف» قال: وكانت هذه البئر قد خربت فجددت بعد السبعمائة، وهي كثيرة الماء، وعرضها عشرة أذرع، وطولها يزيد على ذلك، وماؤها تغلب عليه الخضرة، وهو طيب عذب.

ونقله السمهودي رَحْمَتَهُ فِي «خلاصة الوفا» (٤٤٩/٢) وزاد: وقد خربت بعد فاشتراها وما حولها الخوجا حسين بن الشهاب أحمد القاواني، وحوط عليها حديقة وعمرها وجعل لها درجة ينزل إليها من داخل الحديقة وخارجها، وأنشأ بجانبها مسجداً عام اثنين وثمانين وثمانمائة.

(٤) سقط من (ز).

(٥) سقط من الأصل.

وبينها وبين مسجد قُباء نحو نصف ميل، شرقي مسجد قُباء إلى جهة الشمال، وهي [٦٤/د] بين النخيل، وتُعرف ناحيتها بها، وكانت قد خربت فجددت، بعد السبع مائة، وهي كثيرة الماء.

قال المطري: عرضها عشرة أذرع، وطولها يزيد على ذلك. لكن قال ابن النجار^(١): ذرعتها، فكان طولها سبعة أذرع شافة، منها ذراعان ماء، وعرضها عشرة أذرع، والله أعلم.

* ومنها بئر البصة^(٢):

فبسنده أيضا^(٣): إلى أبي [زيد، عن]^(٤) ربيع بن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري^(٥) [١٠٣/ب] قال:

(١) «الدرة الثمينة» (ص ١٣٤).

(٢) بضم الموحدة وتخفيف الصاد المهملة كما هو الدائر على السنة أهل البلد. وقال المجد: إنه بالتشديد، كأنه من: (بص الماء بصا) إذا رشح، قال: وإن روي بالتخفيف، فمن وبص يبض وبصا وبصة، كوعد يعد وعدا وعدة، إذا بلغ، أو من وبص لي من المال، أي: أعطاني.

راجع «التعريف» (ق ٥٥ / ب) للمطري، و«الدرة الثمينة» (ص ١٣٤-١٣٥)، و«تاريخ مكة والمدينة» (ص ٢٤٦ . ٢٤٧) لأبي البقاء بن الضياء و«عمدة الأخبار في مدينة المختار» (ص ٢١٥-٢١٦) و«خلاصة الوفا» (٢/٤٢٦-٤٢٧).

(٣) «الدرة الثمينة» (ص ١٣٤-١٣٥).

(٤) سقط من الأصل.

(٥) ربيع بن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري المدني، أخو سعيد بن عبد الرحمن، وقال أبو زرعة: شيخ. وقال أبو أحمد بن عدي: أرجو أنه لا بأس به. وذكره

كان رسولُ الله ﷺ يأتي الشهداءَ وأبناءهم ويتعاهدُ عيالاتهم^(١)، قال: فجاء يوماً أبا سعيدٍ الخُدريِّ، فقال: «هل عندك»^(٢) من سِدْرٍ أُغسلُ به رأسي؛ فإنَّ اليومَ الجُمُعةُ؟» [ق/٦٨/أ] قال: نَعَمْ. فأخرجَ له سِدْرًا، وخرجَ معه إلى البُصَّةِ، فغَسَلَ رسولُ الله ﷺ رأسَهُ وصبَّ غُسالَةَ رأسِهِ ومُراقَةَ شَعْرِهِ^(٣) في البُصَّةِ^(٤).

وهذه البئرُ قريبةٌ مِنَ البَقِيعِ على يسارِ السالكِ إلى قُبَاءٍ، وهي في حديقةٍ كبيرةٍ مَحُوطٍ عليها بِحائِطٍ، وعندها في الحديقةِ أيضًا بئرٌ أصغرُ منها^(٥).

وابنُ النَّجَّارِ قاطِعٌ بأنَّها الكُبرى القِبْلِيَّةُ؛ لأنَّه ذَكَرَ: أَنَّ عَرْضَها تسعةُ أذرعٍ وطولُها أحدَ عشرَ ذراعًا، والصغرى عَرْضُها سِتَّةٌ، وهي التي تلي

ابن حبان في كتاب الثقات ذكر ابن سعد في الطبقات أن اسمه سعيد، وأن لقبه ربيع. وقال الترمذي في «العلل الكبير» عن البخاري: ربيع منكر الحديث.

(١) في (ز): «عيالهم».

(٢) في (ز): «هل من عندك».

(٣) أي: ما سقط من شعره، ويقال: مراقبة ومراطة، وفي «لسان العرب»: ومرق الصوف والشعر يمرقه مرقةً مرقةً ننتفه، والمُراقاة بالضم ما انتتف منها.

(٤) إسناده واه، ففيه محمد بن الحسن بن زبالة وهو متهم بالكذب، والحديث خرجه المطري في «التعريف» (ق ٥٥ / ب).

(٥) «الدرة الثمينة» (ص ١٣٥).

أَطَمَ مالِكُ بنِ سنانِ أَبِي^(١) أَبِي سعيدِ الخُدْرِيِّ مهينه عنها، وقد سبق وهي من شرقية، فربّما يُختلف فيها.

[ورجّح المطريُّ أيضًا ما جزم به ابنُ النّجارِ^(٢).

والحديقة التي هي فيها وقفها عزيزُ الدولة رِيحانُ البدرِيُّ على الفقراءِ والمساكينِ، تُوفِّي سنة سبعٍ وتسعين وستمائة، وكان شيخًا لِخُدّامِ الحَرَمِ الشريفِ^(٣).

٤

(١) في الأصل: «أبو».

(٢) قال المطري في «التعريف»:

والناس يختلفون فيهما أيتها بثر البصة، والصغرى عرضها ستة أذرع التي تلي أطم مالك بن سنان والد أبي سعيد الخدري. اهـ.

قال السمهودي في «خلاصة الوفا» (٤٢٧/٢):

ونقل المطري عن أدرك ترجيح أنها القبلية.

ثم قال: لعله ناشئ عن تقليد ابن النجار، وإلا فقد قال ابن زبالة في الأطم المذكور: إنه الذي يقال لبثره: البصة، والكبرى لا تنسب للأطم لبعدها منه، وقد ابنتى الزكوي بن صالح على محل الأطم منزلًا واتخذ للبثر الصغرى درجة، والحديقة المذكورة وقفها شيخ الخدام عز الدولة ریحان البدری الشهابی علی الصادر والوارد من الفقراء.

(٣) سقط من الأصل.

* ومنها: بَيْرُحَا^(١):

رَوَيْنَا فِي «صَحِيحِ الْبَخَارِيِّ»^(٢): مِنْ حَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرَ [١٠٤/أ] أَنْصَارِيٍّ بِالْمَدِينَةِ مَالًا مِنْ نَخْلِ، وَكَانَ أَحَبُّ أَمْوَالِهِ إِلَيْهِ بَيْرُحَا، وَكَانَتْ مُسْتَقْبَلَةَ الْمَسْجِدِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم

(١) بفتح الموحدة وكسرها وبفتح الراء وضمها وبالمد فيهما، وبفتحها والقصر، من البراح، وهو الأرض المنكشفة.

وقال البكري رحمته الله في «معجم ما استعجم» (٣١٤/٢): حاء على وزن حرف الهجاء بالمدينة مستقبل المسجد إليها ينسب بئر حاء.

قال السهودي في «خلاصة الوفا» (٤٣٥/٢ - ٤٣٦): فالاسم مركب، فتعرب الراء بحسب العامل. وأنكر بعضهم إعراب الراء وقال: هي مفتوحة على كل حال، واختلف في (حاء) هو رجل أو امرأة أو مكان أضيف إليه البئر.

وقال الحافظ رحمته الله في الفتح (٣٢٦/٣):

بفتح الموحدة وسكون التحتانية وفتح الراء وبالمهملة والمد وجاء في ضبطه أوجه كثيرة جمعها ابن الأثير في النهاية فقال: يروى بفتح الباء وبكسرها وبفتح الراء وضمها وبالمد والقصر فهذه ثمان لغات وفي رواية حماد بن سلمة: «بريحا» بفتح أوله وكسر الراء وتقديما على التحتانية، وفي «سنن أبي داود»: (باريحا) مثله لكن بزيادة ألف، وقال الباجي: أفصحها بفتح الباء وسكون الياء وفتح الراء مقصور، وكذا جزم به الصغاني وقال: إنه فيعلى من البراح قال: ومن ذكره بكسر الموحدة وظن أنها بئر من آبار المدينة فقد صحف. اهـ

راجع «تاريخ المدينة» (١ / ١٥٧) لابن شبة، و«التعريف بما آنت الهجرة» (ق ٥٦ / أ) للمطري و«الدرة الثمينة» (ص ١٢٤-١٢٥)، و«تاريخ مكة والمدينة» (ص ٢٤٣) لأبي البقاء بن الضياء و«عمدة الأخبار في مدينة المختار» (ص ٢١٦-٢١٧) و«خلاصة الوفا» (٤٣٥/٢ - ٤٣٧).

(٢) صحيح البخاري (١٣٩٢).

يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب.

قال أنس: فلما نزلت هذه الآية: ﴿لَنْ نَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ قام أبو طلحة إلى رسول الله ﷺ [فقال] ^(١): يا رسول الله، إن الله عز وجل يقول: ﴿لَنْ نَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾، وإن أحب أموالي إلي بيئرحا، وإنها صدقة لله؛ أزجو برها وذخرها عند الله، فضغها يا رسول الله حيث أراك الله.

فقال رسول الله ﷺ: «بَخِ بَخِ، ذَلِكَ مَالٌ رَابِعٌ، وَقَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ».

قال أبو طلحة: أفعل يا رسول الله. فقسمها أبو طلحة في أقاربه وبني عمه، فصارت لأبي وحسان كما في «الصحيح» ^(٢).

[ونقل ابن زبالة: أنهم [ق/٦٨/ب] تقاوموه، فصار لحسان فباعه من معاوية بن أبي سفيان بمائة ألف، والله أعلم.

وهذه البئر وسط حديقة صغيرة فيها نخل، وهي شمالي سور المدينة الشريفة، بينها وبين السور الطريق، وتعرف الآن بالنويرية، اشتراها بعض

(١) سقط من الأصل.

(٢) «صحيح البخاري» (٢٧٥٨) عن أنس قال: فتصدق به أبو طلحة على ذوى رحمه، قال: وكان منهم أبي وحسان، قال: وباع حسان حصته منه من معاوية، فقيل له: تبيع صدقة أبي طلحة؟ فقال: ألا أبيع صاعاً من تمر بصاع من دراهم؟ قال: وكانت تلك الحديقة في موضع قصر بني خديلة الذي بناه معاوية.

نساء النويريين^(١) ووقفها على الفقراء والمساكين، فنُسبت إليها^(٢).

قال ابن النجار^(٣):

ذرعها فكان طولها عشرين ذراعاً، منها أحد عشر ذراعاً ونصف ماء،
والباقي بُنيان، وعرضها ثلاثة أذرع وشيء [١٠٤/ب] يسير. وهي كما ورد
مُستقبلة المسجد.

* ومنها: بئر بضاعة^(٤):

وهي غربي بئر حاء، إلى جهة الشمال.

(١) وهم خطباء مكة يومئذ، أفاده السهمودي في «خلاصة الوفا» (٤٣٧/٢).

(٢) سقط من الأصل.

(٣) «الدرة الثمينة» (ص ١٢٥).

(٤) بضم الموحدة على المشهور، وحكي كسرهما، وبفتح الضاد المعجمة وأهملها بعضهم، وبالعين المهملة، ثم هاء في آخرها.

هي دار بني ساعدة بالمدينة وهم بطن من الخزرج وأهل اللغة يضمون الباء ويكسرونها والمحفوظ في الحديث الضم كذا في «المفاتيح».

وقال ابن الملقن رَحِمَهُ اللهُ فِي «البدر المنير»: بضاعة قيل: هو اسم لصاحب البئر، وقيل: هو اسم لموضعها، وهي بئر بالمدينة بصق رسول الله ﷺ وبرك وتوضاً في دلو ورده فيها وكان إذا مرض مريض يقول له: «اغتسل بمائها» فيغتسل فكانما نشط من عقال وهي في دار بني ساعدة مشهورة.

راجع «تاريخ المدينة» (١ / ١٥٦) و«التعريف بما أنست الهجرة» (ق ٥٦ / ب) و«الدرة الثمينة» (ص ١٢٩ - ١٣٢) و«تاريخ مكة والمدينة» (ص ٢٤٤ - ٢٤٥) و«عمدة الأخبار في مدينة المختار» (ص ٢١٧) و«خلاصة الوفا» (٤٢٧/٢ - ٤٣١).

رَوَيْنَا فِي «سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ»^(١): مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُقَالُ لَهُ: [إِنَّهُ]^(٢) يُسْتَقَى لَكَ مِنْ بَثْرِ بُضَاعَةٍ؛ وَهِيَ بَثْرٌ تُلْقَى فِيهَا لُحُومُ الْكِلَابِ وَالْمَحَايِضُ وَعَذْرُ النَّاسِ؟^(٣) فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمَاءُ طَهُورٌ، لَا يُتَجَسَّهُ شَيْءٌ»^(٤).

[وَنَقَلَ ابْنُ مَعِينٍ^(٥) أَنَّ إِسْنَادَهُ جَيِّدٌ. وَفِي رِوَايَةِ الدَّارِقُطْنِيِّ^(٦): بَثْرٌ بُضَاعَةٌ بَثْرُ بَنِي سَاعِدَةَ. وَبِهَا يَتَرَجَّحُ: أَنَّ سَقِيفَتَهُمْ كَانَتْ عِنْدَهَا، خِلَافًا

(١) سنن أبي داود (٦٧).

(٢) سقط من (ز).

(٣) يعني أن الناس يلقون الحيض ولحوم الكلاب والتتن في الصحاري خلف بيوتهم، فيجري عليها المطر، ويلقيها الماء إلى تلك البثر، لأنها في ممر الماء، وليس معناه أن الناس يلقونها فيها، لأن هذا مما لا يجوز كافر فكيف يجوز الصحابة رضي الله عنهم ذلك؟!.

وقوله: (والمحايض) عطف على اللحوم قيل: هو جمع المحيض وهو مصدر حاض ويقع الحيض على المصدر والزمان والمكان والدم، (وعذر الناس) بفتح العين المهملة وكسر الذال المعجمة جمع عذرة ككلمة وكلم وهي الغائط.

(٤) ضعفه ابن القطان في كتابه «بيان الوهم والإيهام» وقال: إن في إسناده اختلافاً. وذكر البيهقي في سننه ما وقع في هذا الحديث من الاختلاف ثم قال: وهذا إسناد حسن موصل. وعن أحمد بن حنبل أنه قال: حديث بثر بضاعة صحيح، وقال الترمذي: هذا حديث حسن.

راجع تخريجه في «تلخيص الحبير» (١ / ١٣ - ١٥) وقد ذكر ابن حجر: تصحيحه عن أحمد وابن معين وابن حزم، وأما نقل ابن الجوزي عن الدارقطني أنه قال: «ليس بثابت» فهذا غير ثابت عن الدارقطني، والله أعلم.

(٥) في الأصل: «معن».

(٦) «سنن الدارقطني» (١/٣١ رقم ١٣).

لِرَزِينٍ، حَيْثُ زَعَمَ أَنَّهَا مَعْرُوفَةٌ بِقُبَاءٍ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ^(١).

وَبِسْنَدِ^(٢) ابْنِ النَّجَّارِ^(٣): إِلَى مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَحْيَى^(٤) عَنْ أُمِّهِ قَالَتْ: دَخَلْنَا عَلَى سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رضي الله عنه فِي نِسْوَةٍ، فَقَالَ: لَوْ أَنِّي سَقَيْتُكَ مِنْ بئرِ بُضَاعَةَ لَكَرِهْتُنَّ ذَلِكَ، وَقَدْ وَاللَّهِ سَقَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِيَدِي مِنْهَا^(٥).

وَبِهِ: إِلَى عَبْدِ الْمُهِيمِنِ بْنِ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ^(٦)، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بَصَقَ فِي بئرِ بُضَاعَةَ^(٧).

وَبِهِ: إِلَى أَبِي أُسَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم [١/١٠٥] دَعَا لِبئرِ بُضَاعَةَ^(٨).

(١) سقط من الأصل.

(٢) في (د): «بسند».

(٣) «الدرة الثمينة» (رقم ٩٠).

(٤) محمد بن أبي يحيى الأسلمي، أبو عبدالله المدني، صدوق.

(٥) خرجه أحمد (٣٣٧ / ٥) والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (١ / ١٢)

والرويانى في «مسنده» (٢٣٥ / ٢) والبيهقي (٢٥٩ / ١) وأبو يعلى (٧٥١٩) والطبراني

في «الكبير» (٢٠٧ / ٦) وابن النجار في «الدرة الثمينة» (رقم ٩٠): كلهم من طريق حاتم

ابن إسماعيل عن محمد بن أبي يحيى به، وقال البيهقي: هذا إسناد حسن موصول.

وخرجه ابن شبة في «تاريخ المدينة» (١ / ١٥٧) بإسنادين آخرين عن سهل بن سعد.

(٦) عبد المهيمن: ضعيف جداً، منكر الحديث.

(٧) خرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٩ / ٢٦٣).

(٨) «الدرة الثمينة» (رقم ٩٢) وهو ضعيف.

قال أبو دواد في «سُنَنِهِ»^(١): سمعتُ قُتَيْبَةَ بنَ سَعِيدٍ^(٢) يقولُ: سألتُ قَيْمَ^(٣) بئرِ بُضَاعَةَ عن عُمُقِهَا فقلتُ: أكثرُ مَا يكونُ فِيهَا المَاءُ. قال: إلى العَانَةِ^(٤). قلتُ: فإذا نَقَصَ؟ قال: دُونَ العَوْرَةِ^(٥).

قال أبو دَاوَدَ: وَقَدَّرْتُ^(٦) بئرَ بُضَاعَةَ بِرِدَائِي أَنِي: مَدَدْتُهُ عَلَيْهَا - ثُمَّ ذَرَعْتُهُ، فَإِذَا عَرَضَهُ سِتَّةُ أَذْرُعٍ، وَسَأَلْتُ الَّذِي فَتَحَ لِي البُسْتَانَ فَأَدْخَلَنِي إِلَيْهِ: هَلْ غَيْرَ بِنَاوِهَا عَمَّا كَانَتْ عَلَيْهِ؟ فَقَالَ: لَا^(٧).

وقال ابنُ النَّجَّارِ^(٨): ذَرَعْتُهَا فَكَانَ طَوْلُهَا أَحَدَ عَشَرَ ذِرَاعًا وَشِبْرًا: مِنْهَا ذِرَاعَانِ رَاجِحَةٌ مَاءً وَالبَاقِي بِنَاءً، وَعَرَضُهَا سِتَّةُ أَذْرُعٍ كَمَا ذَكَرَ أَبُو دَاوَدَ. [وهي الآن في حديقَةٍ في قِبْلَةِ البئرِ وَيَسْتَقِي مِنْهَا أَهْلُ حَدِيقَةِ أُخْرَى

(١) سنن أبي داود (٦٧).

(٢) قتيبة بن سعيد بن جميل بن طريف، أبو رجاء البلخي البغلاني، قيل إن جده جميلًا كان مولى للحجاج بن يوسف الثقفي، وهو ابن أخي الوسيم بن جميل الثقفي. قال أبو أحمد بن عدي: اسمه يحيى بن سعيد. وقتيبة لقب. وقال أبو عبد الله بن مندة: اسمه علي. وقال غيره: كان له أخ اسمه قديد بن سعيد.

(٣) (قيم): بفتح القاف وتشديد الياء المكسورة أي: من كان يقوم بأمر البئر.

(٤) (العانة): قال أهل اللغة: هي موضع منبت الشعر فوق قبل الرجل والمرأة.

(٥) (إذا نقص): ماؤها فما يكون مقدار الماء (دون العورة) قال ابن رسلان: يشبه

أن يكون المراد به عورة الرجل أي: دون الركبة.

(٦) في (د): «قدرت».

(٧) قوله: (مددته عليها) أي: بسطت ردائي على البئر، وهذه كيفية تقديرها ولم

يسهل تقديرها إلا بهذه الكيفية (ثم ذرعت) أي: ردائي بعد مدة (إذا عرضها) أي: بئر

بضاعة (سنة أذرع) جمع ذراع وهو من المرفق إلى أطراف.

(٨) «الدرة الثمينة» (ص ١٣٢).

شمالي البئر، وهي بينهما وهي^(١) بئر مليحة، وماؤها الآن طيبٌ
عذبٌ^(٢).

* ومنها: بئر رومة^(٣):

رؤينا في «صحيح البخاري»^(٤): من حديث أبي عبد الرحمن السلمي:
أن عثمان رضي الله عنه حين حوَصِرَ أشرف على الناس وقال: أنشدكم ولا
أنشد إلا أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، ألستم تعلمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم [١٠٥/ب]
قال: «مَنْ يَحْفَرُ [بِئْرًا]^(٥) رُومَةَ^(٦) فَلَهُ الْجَنَّةُ»؛ فحفرتها؟ ألستم تعلمون أن

(١) في الأصل: «بينها وبين»!.

(٢) سقط من (ز).

(٣) بالضم كسوقة، وقيل: بعد الراء همزة ساكنة.

راجع «تاريخ المدينة» (١ / ١٥٢ - ١٥٥) و«التعريف بما آنت الهجرة» (ق ٥٧ / ب)،
و«الدرة الثمينة» (ص ١٣٥ - ١٣٨) و«تاريخ مكة والمدينة» (ص ٢٤٧ - ٢٤٨) و«عمدة
الأخبار في مدينة المختار» (ص ٢١٧ - ٢١٩) و«خلاصة الوفا» (٢ / ٤٣٩ - ٤٤٢).

(٤) صحيح البخاري (٢٦٢٦).

(٥) سقط من (ز).

(٦) قوله: «بئر رومة»: بإضافة بئر إلى رومة بضم الراء وسكون الواو وبالميم،
ورومة علم على صاحب البئر، وهو رومة الغفاري، وقال ابن بطال: بئر رومة كانت
ليهودي وكان يقفل عليها بقفل، ويغيب، فيأتي المسلمون ليشربوا منها، فلا يجدونه
حاضرًا، فيرجعون بغير ماء، فشكا المسلمون ذلك، فقال من يشتريها ويمنحها
للمسلمين، ويكون نصيبه فيها كنصيب أحدهم، فله الجنة، فاشتراها عثمان، وهي بئر
معروفة بمدينة النبي صلى الله عليه وسلم اشتراها عثمان بخمسة وثلاثين ألف درهم فوقفها.

النبي ﷺ قال: «مَنْ جَهَّزَ جَيْشَ الْعُسْرَةِ فَلَهُ الْجَنَّةُ»، فَجَهَّزْتُهُ؟ قَالَ [د/٦٥]:
فَصَدَّقُوهُ بِمَا قَالَ.

[وَبِسْنَدِ ابْنِ النَّجَّارِ^(١): إِلَى مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ^(٢): أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:
«نِعْمَ الْحَفِيرَةُ حَفِيرَةُ الْمُزْنِيِّ» - يَعْنِي: رُومَةَ، فَلَمَّا سَمِعَ بِذَلِكَ عُثْمَانُ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ابْتِغَاءَ نِصْفِهَا بِمِائَةِ بَكْرَةٍ، وَتَصَدَّقَ بِهَا، فَجَعَلَ النَّاسُ يَسْتَقُونَ مِنْهَا،
فَلَمَّا رَأَى صَاحِبُهَا أَنَّ قَدِ امْتَنَعَ مِنْهُ مَا كَانَ يُصِيبُ عَلَيْهَا بَاعَ مِنْ عُثْمَانَ
النِّصْفَ الْبَاقِيَ بِشَيْءٍ يَسِيرٍ، فَتَصَدَّقَ بِهَا كُلَّهَا^(٣).

وَذَكَرَ أَبُو عَمَرَ بْنُ عَبْدِ الْبَرِّ^(٤): أَنَّ بَيْتَ رُومَةَ كَانَتْ رِكِيَّةً لِيَهُودِيٍّ يَبِيعُ
مِنَ الْمُسْلِمِينَ مَاءَهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يَشْتَرِي رُومَةَ فَيَجْعَلُهَا
لِلْمُسْلِمِينَ، يَضْرِبُ بِدَلْوِهِ فِي دَلَائِهِمْ، وَلَهُ بِهَا مَشْرَبٌ فِي الْجَنَّةِ؟» فَأَتَى
عُثْمَانُ الْيَهُودِيَّ فَسَاوَمَهُ، فَأَبَى أَنْ يَبِيعَهَا كُلَّهَا، فَاشْتَرَى [ق/٦٩/ب] عُثْمَانُ
نِصْفَهَا بِأَثْنَيْ عَشَرَ أَلْفَ دَرَاهِمٍ، فَجَعَلَهُ لِلْمُسْلِمِينَ، فَقَالَ لَهُ عُثْمَانُ: إِنْ
شِئْتَ جَعَلْتُ لِنَصِيبِي يَوْمِينَ^(٥)، وَإِنْ شِئْتَ فَلِي يَوْمٌ وَلَكَ يَوْمٌ، فَقَالَ: بَلْ

(١) «الدرة الثمينة» (رقم ١٠٤).

(٢) موسى بن طلحة بن عبيد الله القرشي التيمي، أبو عيسى ويقال: أبو محمد،
المدني، نزيل الكوفة، وأمه خولة بنت القعقاع بن معبد بن زرارة بن عدس بن زيد بن
عبد الله بن دارم التيمي الدارمي، وهي أم إسحاق بن طلحة، وعائشة بنت طلحة،
ومريم بنت طلحة، وكان يقال للقعقاع هذا تيار الفرات من سخائه.

(٣) ذكره السهودي رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «خِلاصَةِ الْوَفَا» (٢/٤٤٠).

(٤) «الاستيعاب» (٣/١٠٣٩).

(٥) فِي الْأَصْلِ: «قَرْنَيْن».

لك يومٍ ولي يومٍ، فكان إذا كان يومُ عثمانَ استَقَى المسلمون ما يكفيهم يومين، فلمَّا رأى ذلك اليهوديُّ قال: أفسدت عليَّ رِكيتي، فاشتَرِ النصفَ الآخرَ. فاشترَاهُ بِثَمَانِيَةِ آلَافٍ^(١).

وَنَقَلَ البَغَوِيُّ فِي مُسْنَدِهِ: مِنْ حَدِيثِ بَشِيرِ بْنِ يَسَارِ الْأَسْلَمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ الْمُهَاجِرُونَ الْمَدِينَةَ اسْتَكْرُوا^(٢) الْمَاءَ، وَكَانَتْ لِرَجُلٍ مِنْ غِفَارِ عَيْنٍ، يُقَالُ لَهَا: رُومَةٌ، وَكَانَ يَبِيعُ مِنْهَا الْقُرْبَةَ بِمَدٍّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَبِيعُهَا بِعَيْنٍ فِي الْجَنَّةِ؟»^(٣) فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَيْسَ لِي وَلَا لِعِيَالِي عَيْنٌ غَيْرُهَا لَا أَسْتَطِيعُ ذَلِكَ. قَالَ: فَبَلَغَ ذَلِكَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ رضي الله عنه فَاشْتَرَاهَا بِخَمْسَةِ وَثَلَاثِينَ أَلْفَ دَرَاهِمٍ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: أَتَجْعَلُ لِي مِثْلَ الَّذِي جَعَلْتَ لَهُ عَيْنًا فِي الْجَنَّةِ إِنْ اشْتَرَيْتُهَا وَجَعَلْتُهَا لِلْمُسْلِمِينَ^(٤).

وَرَوَى الزُّبَيْرِيُّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ [١/١٠٦]: «نِعْمَ الصَّدَقَةُ صَدَقَةُ عُثْمَانَ» يَعْنِي: بئرُ رُومَةٍ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وهذه البئرُ وَسَطُ وادي العقيقِ من أسفلِهِ، فِي بَرَاخٍ وَاسِعٍ مِنَ الْأَرْضِ، وَعِنْدَهَا بِنَاءٌ - بِالْحَجَرِ وَالْجِصِّ عَالٍ مُنْهَدِمٌ، يُقَالُ: إِنَّهُ كَانَ دَيْرًا لِلْيَهُودِ شِمَالِيٍّ مَسْجِدِ الْقِبْلَتَيْنِ بَعِيدًا مِنْهُ، وَحَوْلَهَا آبَارٌ وَمَزَارِعٌ، وَهِيَ قِبْلَتِي

(١) سقط من (ز).

(٢) فِي الْأَصْلِ: «اسْتَكْرُوا».

(٣) قَالَ السَّمُودِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «خُلَاصَةِ الْوَفَا» (٤٤١/٢): وَتَسْمِيَتُهَا فِيهِ عَيْنًا غَرِيبًا جَدًّا، وَلَعَلَّهُ لِاسْتِمَالِ الْبِشْرِ عَلَى مَا يَنْبَغُ فِيهَا مُقَابِلَةً لَهَا بِعَيْنٍ فِي الْجَنَّةِ، وَجَاءَ تَسْمِيَةُ صَاحِبِهَا بِرُومَةِ الْغِفَارِيِّ، وَلَا يَنَافِيهِ كَوْنُهَا حَفِيرَةً الْمَزْنِيِّ.

(٤) نَقَلَهُ السَّمُودِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «خُلَاصَةِ الْوَفَا» (٤٤١/٢).

الجُرفِ المعروفِ^(١).

قال ابنُ النَّجَّارِ^(٢): [وقد انتقضت خرزتها وأعلامها]^(٣) وهي بئرٌ مليحةٌ جدًّا، مبنيةٌ بالحجارةِ الموجهةِ، وذرعُها، وكان طولُها ثمانيةَ عشرَ ذراعًا، منها ذراعانِ ماءً وبقاياها مطمومٌ بالرملِ الذي تَسْفِيهِ الرياحُ فيها، وعرضُها ثمانيةُ أذرعٍ، وماؤها طيبٌ حلوٌ.

[ثمَّ قال: واعلم، أنَّ هذه الآبارَ المذكورةَ قد يزيدُ ماؤها في بعضِ الزمانِ عمًّا ذكرنا [ق/٧٠/أ]، وقد ينقصُ، ورُبَّمَا بقي منها ما كان مطمومًا]^(٤).

قال المطريُّ: وقد خربت هذه البئرُ - يعني: رومةَ - ونقضت حجارتها وأخذت وانطمت، ولم يبق اليومَ منها إلا أثرها.

[وينبغي أن تعلم: أنها جددت بعد ذلك، ورفع بُنيانها عن الأرضِ نحوَ قامةٍ، ونزحت فكثر ماؤها، والله الحمدُ.

أحيانا كذلك القاضي شهابُ الدينِ أحمدُ بنُ محمدِ بنِ محمدِ بنِ المُجِيبِ الطَّبْرِيِّ قاضي مَكَّةَ المُشْرِفَةَ رَحِمَهُ اللهُ فِي حُدُودِ الخَمْسِينَ وَسَبْعِ مائةٍ أَحْسَنَ اللهُ جَزَاءَهُ.

(١) سقط من (ز).

(٢) «الدرة الثمينة» (ص ١٣٨).

(٣) سقط من (ز).

(٤) سقط من (ز).

وفي الصحيح^(١): «مَنْ يَحْفَرُ بِئْرَ رُؤْمَةَ فَلَهُ الْجَنَّةُ»، وقد حفرها،
فَتَنَاوَلَهُ^(٢) الْعُمُومُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى، وَاللَّهُ أَعْلَمُ^(٣).

* وَأَمَّا عَيْنُ النَّبِيِّ ﷺ^(٤):

فقد روى ابنُ النَّجَّارِ بِسَنَدِهِ: إِلَى طَلْحَةَ بْنِ خِرَاشٍ^(٥) قَالَ: كَانُوا أَيَّامَ
الْحَنْدَقِ يَخْرُجُونَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَيَخَافُونَ الْبَيَّاتَ فَيَدْخُلُونَ بِهِ كَهْفَ
بَنِي حَرَامٍ، فَيَبْتَغُونَ فِيهِ، حَتَّى إِذَا أَصْبَحَ هَبَطَ. قَالَ: وَنَقَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
الْعَيْنَةَ^(٦) الَّتِي عِنْدَ الْكَهْفِ، فَلَمْ تَزَلْ تَجْرِي حَتَّى الْيَوْمِ^(٧).

(١) صحيح البخاري (٣٤٩١).

(٢) في (د): «فيتناولهُ».

(٣) سقط من (ز).

(٤) «عمدة الأخبار في مدينة المختار» (ص ٣٠٩) و«خلاصة الوفا» (٤٥٢/٢).

(٥) طلحة بن خراش . بالخاء المعجمة . ابن عبد الرحمن بن خراش بن الصمة،
الأنصاري السلمي المدني.

(٦) في الأصل: «العين».

(٧) إسناده واه، ففيه محمد بن الحسن بن زباله، وقد تقدم أنه متهم بالكذب. والحديث
خرجه المطري في «التعريف بما أنست الهجرة» (ق ٥٨/ب) من طريق ابن النجار.
وخرجه بنحوه ابن شبة في «تاريخ المدينة» (١ / ١٦٠) عن أبي غسان قال: وحدثنا
عن ابن أبي يحيى عن طلحة بن خراش عن عبد الرحمن ومحمد ابني جابر عن
عبد الملك بن جابر بن عتيك وسعد بن معاذ أن النبي ﷺ تَوَضَّأَ مِنَ الْعَيْنَةِ الَّتِي عِنْدَ
كَهْفِ بَنِي حَرَامٍ. قَالَ: وَسَمِعْتُ بَعْضَ مَشِيخَتِنَا يَقُولُ: قَدْ دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ ذَلِكَ الْكَهْفَ.
قلت: وإسناده ضعيف. وذكر المطري في «التعريف بما أنست الهجرة» (ق ٥٨/ب)
أن هذا الكهف معروف، وهو غربي جبل سلع عن يمين السالك إلى مساجد الفتح.

قال: وهذه العينُ في ظاهرِ المدينةِ وعليها [١٠٦/ب] بِنَاءٌ، وهي مُقَابِلَةُ الْمُصَلَّى، وَالكَهْفُ الَّذِي ذَكَرَ مَعْرُوفٌ فِي غَرْبِيِّ جَبَلِ سَلْعٍ عَنِ^(١) يَمِينِ السَّالِكِ إِلَى مَسَاجِدِ الْفَتْحِ مِنَ الطَّرِيقِ الْقِبْلِيَّةِ، وَعَلَى يَسَارِ الْمُتَوَجِّهِ إِلَى الْمَدِينَةِ مُسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةِ، يُقَابِلُهُ حَدِيقَةُ نَخْلٍ تُعْرَفُ بِالغُنَيْمِيَّةِ فِي بَطْنِ وَادِي بَطْحَانَ غَرْبِيِّ جَبَلِ سَلْعٍ.

وَفِي الْوَادِي عَيْنٌ تَأْتِي مِنْ عَوَالِي الْمَدِينَةِ تَسْقِي مَا حَوْلَ الْمَسَاجِدِ مِنَ الْمَزَارِعِ، وَتُعْرَفُ بِعَيْنِ الْخَيْفِ خَيْفِ شَامِيٍّ^(٢).
وَهَذِهِ النَّاحِيَةُ تُعْرَفُ بِالسِّيْحِ كَمَا سَبَقَ.

وَأَمَّا الْعَيْنُ: الَّتِي ذَكَرَ ابْنُ النَّجَّارِ أَنَّهَا مُقَابِلَةٌ لِلْمُصَلَّى:

قَالَ الْمَطْرِيُّ: فَهِيَ عَيْنُ الْأَزْرَقِ^(٣) وَهُوَ: مَرْوَانُ بْنُ الْحَكَمِ، أَجْرَاهَا بِأَمْرِ مُعَاوِيَةَ ~~عَلَيْهِ السَّلَامُ~~ فِي وِلَايَتِهِ عَلَى الْمَدِينَةِ نِيَابَةً عَنْهُ، وَأَضْلَاهَا بِقُبَاءِ مَعْرُوفٍ، مِنْ بئرٍ كَبِيرَةٍ غَرْبِيِّ مَسْجِدِ قُبَاءٍ فِي حَدِيقَةِ نَخْلٍ، وَتَجْرِي إِلَى الْمُصَلَّى، وَعَلَيْهَا فِي الْمُصَلَّى قُبَّةٌ كَبِيرَةٌ مَقْسُومَةٌ بِنِصْفَيْنِ، يَخْرُجُ الْمَاءُ مِنْهَا فِي وَجْهَيْنِ مُدْرَجَيْنِ: قِبَلِي وَشِمَالِي، وَتَخْرُجُ الْعَيْنُ مِنَ الْقُبَّةِ مِنْ جِهَةِ الْمَشْرِقِ ثُمَّ تَأْخُذُ إِلَى جِهَةِ الشَّمَالِ.

(١) فِي (د): «عَلَى».

(٢) «عَمْدَةُ الْأَخْبَارِ فِي مَدِينَةِ الْمُخْتَارِ» (ص ٣١٠).

(٣) «عَمْدَةُ الْأَخْبَارِ فِي مَدِينَةِ الْمُخْتَارِ» (ص ٣٠٩).

تنبية:

نقل الشيخ تقي الدين السبكي رَحِمَهُ اللهُ فِي «شَفَاءِ السَّقَامِ» لَهُ: أَنَّ [٦٦/د] مُعَاوِيَةَ لَمَّا أُجْرِيَ الْعَيْنَ الَّتِي اسْتَنْبَطَهَا بِالْمَدِينَةِ وَذَلِكَ بَعْدَ أُخْدِ بِنَحْوِ مِنْ خَمْسِينَ سَنَةً، وَأَمْرٍ بِنَقْلِ الْمَوْتَى، أَصَابَتْ الْمَسْحَاةُ قَدَمَ حَمْزَةَ رَحِمَهُ اللهُ عَنْهُ فَسَالَ مِنْهُ الدَّمُ؛ مُسْتَدَلًّا بِهِ عَلَى حَيَاةِ جَسَدِ الشَّهِيدِ.

وذكر العين استطرادًا.

وظاهره مخالف لنقل المطري، إذ لا قائل بنقل حمزة عن موضعه، فإن صح أنه أمر بحفر عين أخرى في جهة أخذ، فلعلها العين المعروفة بالشهداء أو غيرها في هذه الجهة، ودثرت، لم يتعد، وإلا فلا يتصور الجمع بين الكلامين، والله أعلم.

وقد أخذ ابن أبي الهيثجاء في حدود السنين وخمس مائة شعبة من عين قباء من عند مخرجها من القبة، وساقها إلى باب المدينة من جهة المصلى، ثم أوصلها إلى الرحبة التي عند مسجد النبي ﷺ من جهة باب السلام، وبنى منها بدرج من تحت الدور يستقي منه أهل المدينة، وجعل لها مَضْرِفًا من تحت الأرض يشق وسط المدينة على الموضع المعروف بالبلاط ثم يخرج إلى ظاهر المدينة من جهة الشمال شرقي الحصن الذي يسكنه أمير المدينة، وكان قد جعل منها شعبة صغيرة تدخل إلى صحن المسجد، وجعل لها منها بدرج عليه عقدة يخرج

الماء إليه من فؤارة يتوضأ منها من يحتاج إليه، فحصل بذلك انتهاك حُرمة المسجد الشريف من كشف العورات والاستنجاء [ق/٧١/أ] في المسجد فسدت لذلك.

وإذا خرجت العين من القبة التي بالمُصلَّى سارت إلى جهة الشمال، حتى تصل إلى سور المدينة الشريفة، فيدخل من تحته إلى منهل آخر بوجهين مُدرَجَيْن، ثم يخرج إلى خارج المدينة الشريفة، فيصل إلى منهل آخر كذلك عند قبر النفس الزكية، ثم يخرج من هناك، وتجتمع هي وما يتحصّل من مصلها في قناة^(١) واحدة إلى البركة التي ينزلها الحجاج.

وليس لعين النبي ﷺ التي ذكرها ابن النجار اليوم أثر، وإن كان كما قال عند الكهف فقد دثرت وعفا أثرها.

والآبار المذكورة ست، والسابعة لا تُعرف اليوم، إلا ما يُسمع من قول العامة: إنها بئر جمل، ولم يُعلم أين هي، ولا من ذكرها، غير ما ورد في حديث أبي هريرة: أقبل رسول الله ﷺ من نحو بئر جمل^(٢).

(١) «في قناة» مكرر في (د).

(٢) روى البخاري (٣٣٧) عن عمير مولى ابن عباس قال: أقبلت أنا وعبد الله بن يسار مولى ميمونة زوج النبي ﷺ حتى دخلنا على أبي جهيم بن الحارث بن الصمة الأنصاري فقال أبو جهيم: أقبل النبي ﷺ من نحو بئر جمل، فلقية رجل فسلم عليه، فلم يرد عليه النبي ﷺ حتى أقبل على الجدار، فمسح بوجهه ويديه، ثم رد عليه السلام. ورواه مسلم (٣٦٩/١١٤). وليس عن أبي هريرة كما قال المصنف.

وروى ابن زبالة أيضاً فيها: عن عطاء بن يسار عن عبد الله^(١) وأسامه ابن زيد قالاً: ذهب رسول الله ﷺ إلى بئر جمل^(٢)، وذهبنا معه، فدخل رسول الله ﷺ ودخل معه بلال، فقلنا: لا نتوضأ حتى نسأل بلالاً كيف توضأ رسول الله ﷺ؟ فقال: توضأ ومسح على الخفين والخمار^(٣). ولم يذكر بئر جمل في السبع المشهورات.

قال المطري: إلا أنني رأيت حاشية بخط الشيخ أمين الدين ابن عساكر رحمه الله على نسخة من «الدرة الثمينة في أخبار المدينة» للشيخ محب الدين ابن النجار ما مثاله العدد ينقص عن المشهور بئر واحدة؛ لأن المثبت ست، والمأثور سبع، والسابعة اسمها بئر العهن^(٤) بالعالية،

(١) هو ابن رواحة كما في «عمدة الأخبار في مدينة المختار» (ص ١٩٨).

(٢) قال الشيخ أحمد بن عبد الحميد العباسي في «عمدة الأخبار في مدينة المختار» (ص ١٩٨-٢٠١): بئر جمل بالجيم بلفظ الجمل من الإبل، بئر معروفة بناحية الجرف، في آخر العقيق، وعليها مال من أموال أهل المدينة، يحتمل أنها سميت بجمل مات فيها أو برجل حفرها.

(٣) حديث بلال في المسح على الخمار والخفين في «صحيح مسلم» (٢٧٥/٨٤) ولفظه: عن الأعمش عن الحكم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن كعب بن عجرة عن بلال أن رسول الله ﷺ مسح على الخفين والخمار. وليس فيه ذكر بئر جمل. وقد تبعت طرقه لعلني أظفر بهذه الزيادة فلم أرها، والحديث رواه الترمذي (١٠١) والنسائي (٧٥/١) وابن ماجه (٥٦١) وابن خزيمة (٩١/١) وابن أبي شيبة (٢٨/١، ١٦٢) وعبد الرزاق (١٨٧/١) وابن أبي عاصم في «الآحاد» (٢٠٤/١) والحميدي (١٥٠) وأبو عوانة (٧١٤، ٧١٧) والبيهقي (٦١/١، ٢٧١) وغيرهم.

(٤) «عمدة الأخبار في مدينة المختار» (ص ٣٠٩).

يُزْرَعُ عَلَيْهَا الْيَوْمَ، وَعِنْدَهَا سِدْرَةٌ، وَلَهَا اسْمٌ آخَرٌ مُشْتَهَرَةٌ بِهِ، انْتَهَى^(١).

وهذه البئرُ معروفةٌ [ق/٧١/ب] بالعوالي، منقورةٌ في جَبَلٍ في بُسْتَانٍ معروفٍ بِهَا، وَالسِّدْرَةُ مَفْقُودَةٌ الْآنَ، وَعِنْدَهَا شَجَرَاتُ حَنَاءٍ، وَلَا يَكَادُ يَنْزِفُ مَاؤُهَا مَعَ طَيْبِهِ.

وَذَكَرَ ابْنُ زَبَّالَةَ أَيْضًا عِدَّةَ آبَارٍ بِالْمَدِينَةِ الشَّرِيفَةِ، وَسَمَّاهَا فِي دُورِ الْأَنْصَارِ.

رَوَى: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَاهَا وَتَوَضَّأَ مِنْ بَعْضِهَا وَشَرِبَ مِنْهَا، وَلَا يُعْرَفُ الْيَوْمَ مِنْهَا شَيْءٌ.

فَمِنْ جُمْلَةِ مَا ذَكَرَ: بئرٌ بِالْحَرَّةِ الْغَرْبِيَّةِ فِي آخِرِ النِّقَاءِ، عَلَى يَسَارِ السَّالِكِ إِلَى بئرِ عَلِيٍّ، أَغْنَى: ذَا الْحُلَيْفَةِ، وَعَلَى جَانِبِهَا الشَّمَالِيِّ بِنَاءٌ مُسْتَطِيلٌ مُجَصَّصٌ يُقَالُ لَهُ السُّقْيَا كَانَتْ لِسَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رضي الله عنه ذَكَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَرَضَ جَيْشَ بَدْرِ بِالسُّقْيَا الَّتِي كَانَتْ لِسَعْدِ، وَصَلَّى فِي مَسْجِدِهَا، وَدَعَا هُنَالِكَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ أَنْ يُبَارَكَ لَهُمْ فِي مُدَّهِمْ وَصَاعِهِمْ، وَأَنْ يَأْتِيَهُمْ بِالرِّزْقِ مِنْ هَاهُنَا وَهَاهُنَا وَهَاهُنَا، وَشَرِبَ ﷺ مِنْ بئرِهَا، وَيُقَالُ لِأَرْضِهَا: الْقَلْجَانِ.

(١) فِي حَاشِيَةِ (الْأَصْل، د): وَقَدْ نَظَّمَ بَعْضُهُمْ:

إِذَا رُمَتْ لِأَثَارِ النَّبِيِّ بِطَيْبَةٍ فَعَدَّتْهَا سَبْعُ أَرِيْسٍ، وَغَرَسُ، وَرُومَةٌ، وَبُضَاعَةٌ كَذَا

وَنَقَلَ أَبُو دَاوُدَ فِي سُنَنِهِ^(١): مِنْ رِوَايَةِ الدَّرَاوَرْدِيِّ: عَنْ هِشَامٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُسْتَعَذَّبُ لَهُ مِنْ بُيُوتِ السُّقْيَا.

أوردته في الأشربة.

وفي لفظٍ لِلْبَزَارِ: مِنْ بئرِ السُّقْيَا.

وفي الأحكام: قال قُتَيْبَةُ: هِيَ عَيْنٌ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْمَدِينَةِ يَوْمَانِ

فِيُحْتَمَلُ أَنَّهُ أَرَادَ الْبئرَ الَّذِي سَبَقَ تَعْرِيفُهَا فِي الطَّرِيقِ الْيُسْرَى قَبْلَ ثَنِيَّةِ هَرَشَى، لَكِنْ اسْتَعَذَّبُ الْمَاءِ مِنْهَا بَعِيدٌ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَسُقْيَا سَعْدِ الْيَوْمِ مُعَطَّلَةٌ خَرَابٌ مَنْقُورَةٌ فِي جَبَلٍ.

وَذَكَرَ الْحَافِظُ عَبْدُ الْغَنِيِّ الْمَقْدِسِيُّ: أَنَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَرَضَ جَيْشَةُ عَلَى بئرِ أَبِي عَنبَةَ بِالْحَرَّةِ فَوْقَ هَذِهِ الْبئرِ إِلَى الْمَغْرِبِ. وَذَكَرَ: أَنَّهَا عَلَى مِيلٍ مِنَ الْمَدِينَةِ.

ومنها: بئر [٦٧/د] أُخْرَى، إِذَا وَقَفْتَ عَلَى هَذِهِ الْمَذْكُورَةِ وَأَنْتَ عَلَى جَادَةِ الطَّرِيقِ، وَهِيَ عَلَى يَسَارِكَ كَانَتْ هَذِهِ عَلَى يَمِينِكَ، وَلَكِنَّهَا بَعِيدَةٌ عَنِ الطَّرِيقِ قَلِيلًا، وَهِيَ فِي سَنَدِ [ق/٧٢/أ] مِنَ الْحَرَّةِ حُوطٌ حَوْلَهَا بِنَاءٌ مُجَصَّصٌ، وَكَانَ عَلَى شَفِيرِهَا حَوْضٌ لَمْ يَزَلْ أَهْلُ الْمَدِينَةِ يَتَبَرَّكُونَ

(١) سنن أبي داود (٣٧٣٥).

وَيَشْرَبُونَ مِنْ مَائِهَا وَيُنْقَلُ إِلَى الْآفَاقِ مِنْهَا كَمَا زَمَزَمَ، بَلْ وَيُسْمَوْنَ بِهَا
زَمَزَمَ لِبَرَكَتِهَا.

قال المطري: ولم أعلم أحداً ذكر فيها أثراً يُعتمدُ - والله أعلم -
أَيُّهُمَا السُّقْيَا الْأُولَى لِقُرْبِهَا أَمْ هَذِهِ؟ لِتَوَاتُرِ التَّبْرُكِ بِهَا.

ولعلَّ هذه هي البئرُ التي اختفرتها فاطمةُ ابنةُ الحسينِ بنِ عليٍّ زوجةُ
الحسنِ بنِ الحسنِ بنِ عليٍّ حينَ أُخرجتْ من بيتِ جدِّتها فاطمةَ الكبرى
في أيامِ الوليدِ بنِ عبدِ الملكِ، لما أمرَ بإدخالِ الحُجراتِ، وبيتُ فاطمةَ
ﷺ في المسجدِ، كما سبقَ، وحينئذِ بنتُ دارها في الحرةِ، وأمرتْ
بِحفرِ بئرِها، فطلعَ لهم جبلٌ، فذكروا ذلكَ لها، فتوضَّأتْ وصلَّتْ
رَكَعَتَيْنِ، ودَعَتْ، ورَشَّتْ موضعَ البئرِ بِفَضْلِ وَضُوءِهَا، وأمرتهم فَحَفَرُوا،
فلمْ يتوقَّفْ عليهم مِنَ الْجَبَلِ شَيْءٌ، حَتَّى ظَهَرَ الْمَاءُ لَهُمْ.

فالظاهرُ، أَنَّهَا هَذِهِ، وَأَنَّ السُّقْيَا هِيَ الْأُولَى، لِأَنَّهَا عَلَى جَادَةِ
الطَّرِيقِ^(١).

(١) سقط من (ز).

البابُ الرابعُ
في ذِكْرِ أوديةِ المدينةِ
وحفرِ الخندقِ
وحدودِ حرمِها^(١)
وجبالِها وجِهاَتِها
وما خصت به من الفضائلِ
وما يؤول إليه أمرُها
وذلك في فصولِ

(١) في (د): «وحدوده حرمها».

الأول في ذكر الأودية

* فمنها: وادي العقيق^(١):

رَوَيْنَا فِي «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ»^(٢) «(٣): مِنْ حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ بِوَادِي الْعَقِيقِ: «أَتَانِي اللَّيْلَةَ آتٍ»^(٤) فَقَالَ: صَلَّى فِي هَذَا الْوَادِي الْمُبَارَكِ»^(٥) وَقُلْتُ: عُمْرَةٌ فِي حَجَّةٍ».

وكان عبدُ الله [١/١٠٧] بنُ عُمَرَ يَنْبِخُ بِالْوَادِي^(٦)، يَتَحَرَّى مُعَرَّسَ رَسُولٍ

(١) «خلاصة الوفا» (٥٠٥/٢) و«عمدة الأخبار في مدينة المختار» (ص ٣٥٥-٣٥٦).

(٢) وقع بالأصل: «صحيح مسلم» والمثبت من (ز، د).

(٣) «صحيح البخاري» (١٥٣٥، ٢٣٣٦).

(٤) قوله: «أتاني الليلة آتٍ» هو جبريل.

(٥) قوله: «فقال: صل في هذا الوادي المبارك»: يعني: وادي العقيق، وهو بقرب البقيع، بينه وبين المدينة أربعة أميال. روى الزبير بن بكار في «أخبار المدينة» أن تبعاً لما رجع من المدينة انحدر في مكان فقال: «هذا عقيق الأرض» فسمي العقيق.

(٦) قال في «لسان العرب» (٦٥/٣): نوح أنخت البعير، فاستناخ ونوخته فتنوخ، وأناخ الإبل أبركها فبركت، واستناخت بركت، والفحل يتنوخ الناقة إذا أراد ضربها، واستناخ الفحل الناقة وتنوخها أبركها، ثم ضربها، والمناخ الموضع الذي تناخ فيه الإبل. قال ابن الأعرابي: يقال: تنوخ البعير ولا يقال: ناخ ولا أناخ.

الله^(١) ﷺ ويقول: هو أسفل من المسجد الذي يبطن الوادي.
 وبسند ابن النجار^(٣): إلى سعد أبي وقاص^(٤) قال: ركب رسول الله
 ﷺ [ق/٧٢/ب] إلى العقيق، ثم رجع، فقال: «يا عائشة، جئنا من هذا
 العقيق، فما ألين موطئه^(٥)! وأعدب مائه!»، فقلت: [يا رسول الله]^(٦)،
 أفلا تنتقل إليه؟ فقال: «كيف وقد ابتنى الناس؟!»
 وذكر ابن زبالة وابن النجار^(٧): أنه وجد قبر أرمي^(٨) عادي عند جماء
 أم خالد بالعقيق مكتوب عليه: أنا عبد الله، ورسول رسول الله سليمان
 ابن داود عليهما السلام إلى أهل يثرب^(٩).

(١) في (د): «يتحرى معرس النبي».

(٢) يعني: يتحرى المكان الذي كان ينزل فيه ليلاً. قال في «لسان العرب»: و يعرس أي: ينزل أول الليل، وقيل: التعريس النزول في آخر الليل، وعرس المسافر نزل في وجه السحر، وقيل التعريس النزول في المعهد أي: محين كان من ليل أو نهار.
 (٣) «الدرة الثمينة» (ص ١٢٠-١٢١).

(٤) عند ابن النجار: عن عامر بن سعد بن أبي وقاص، يعني مرسلًا، وليس عن أبيه سعد. وإسناده ضعيف فهو من طريق محمد بن الحسن، عن عمر بن عثمان بن عمر بن موسى، عن أيوب بن سلمة، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص.. وعمر بن عثمان بن عمر بن موسى بن عبيد الله بن معمر القرشي التيمي، أبو حفص المدني؛ صدوق. وأيوب بن سلمة المخزومي، أبو سلمة المدني، ترجمته في «التاريخ الكبير» (١ / ٤١٥) و«الجرح والتعديل» (٢ / ٢٤٨) و«الثقات» (٦ / ٦٠).

(٥) في الأصل: «موطأه».

(٦) سقط من (ز).

(٧) «الدرة الثمينة» (ص ١٢١).

(٨) الأرمي: القديم.

(٩) ذكر ذلك ابن شبة في «تاريخ المدينة» (١ / ١٤٩) من طريق يزيد بن عياض بن

ووجد أيضًا في حَجْرٍ عَلَى قَبْرِ آخَرَ: أَنَا أَسْوَدُ بْنُ سَوَادَةَ، رَسُولُ
رَسُولِ [اللَّهِ] ^(١) عَيْسَى ابْنِ مَرْيَمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى أَهْلِ هَذِهِ الْقَرْيَةِ ^(٢).

[وَالجَمَّاءُ] ^(٣) أَرْبَعَةُ أَجْبُلٍ غَرْبِي وَادِي الْعَقِيقِ، وَابْتَنَى النَّاسُ فِيهِ مِنْ
خِلَافَةِ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَنَزَلُوهُ، وَجُعِلَتْ فِيهِ الْآبَارُ وَالنَّخِيلُ وَالْأَشْجَارُ مِنْ
جَمِيعِ نَوَاحِيهِ عَلَى جَنْبَيْ الْوَادِي إِلَى الْجَمَّاءِ، وَسُمِّيَتْ كُلُّ جُمَاءٍ
مِنْهَا بِاسْمِ مَنْ بَنَى فِيهَا ^(٤).

وَنَقَلَ ابْنُ زَبَّالَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «نِعْمَ الْمَنْزِلُ الْعَرَصَةُ، لَوْلَا
كَثْرَةُ الْهَوَامِ» ^(٥).

وَبِسَنَدِ الزُّبَيْرِ: قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا إِلَى الْعَرَصَةِ مِنْ نَاحِيَةِ
الْعَقِيقِ [١٠٧/ب]، فَلَمَّا رَأَاهَا قَالَ: «لَوْ عَلِمْنَا هَذِهِ أَوْلًا لَكَانَتْ الْمَنْزِلُ».

جعدة عن الزهري من قوله، وزاد فيه أشياء أخرى.

وإسناده واه جدًا، فيزيد بن عياض بن جعدة كذبه مالك وغيره، وقد أنكر بعض
أهل العلم على الترمذي إذ روى له في جامعه، والله أعلم.

(١) «صحيح البخاري» (١٥٣٥، ٢٣٣٦).

(٢) الدرر الثمين (ص ١٢١) و«عمدة الأخبار في مدينة المختار» (ص ٣٥٥).

(٣) قال الحموي في «معجم البلدان» (١٥٨/٢-١٥٩): الجماء: اسم هضبة سوداء، قال

ياقوت الحموي: وهما جماوان، يعني هضبتين، عن يمين الطريق للخارج من المدينة
لمكة. قال: والجماء: جبل بالمدينة على ثلاثة أميال من ناحية العقيق إلى الجرف.

(٤) ذكر العباسي في «عمدة الأخبار في مدينة المختار» (ص ٣٥٦) أن الجماءات ثلاثة،

وهي جماء تضارع المقابلة لمن يريد مكة، والثانية جماء أم خالد والثالثة جماء العافر.

(٥) سقط من (ز).

وقد رَوَوْا: أَنَّ بَنِي أُمِّيَّةَ كَانُوا يَمْنَعُونَ الْبِنَاءَ فِي الْعَرَصَةِ ضِنًّا بِهَا، وَكَانَ نَخْلُهَا أَبْكَرَ شَيْءٍ بِالْمَدِينَةِ، وَكَانَتْ تُسَمَّى عَرَصَةُ الْمَاءِ، وَأَنَّ سُلْطَانَ الْمَدِينَةِ لَمْ يَكُنْ يَقْطَعُ فِيهِ^(١) قَطِيعَةً إِلَّا بِإِذْنِ الْخَلِيفَةِ.

وَوَلَّى النَّبِيُّ ﷺ الْعَقِيقَ لِرَجُلٍ اسْمُهُ: هَيْضَمُ الْمُزَنِّي، وَلَمْ تَزَلِ الْوَلَاةُ عَلَى الْمَدِينَةِ يُوَلَّوْنَ عَلَيْهِ، حَتَّى كَانَ دَاوُدُ بْنُ عَيْسَى فَتَرَكَهُ فِي سَنَةِ ثَمَانٍ وَتِسْعِينَ^(٢) وَمِائَةٍ، [وَاللَّهُ أَعْلَمُ] ^(٣) ^(٤).

وَنَزَلَ فِيهِ جَمَاعَةٌ مِنَ الصَّحَابَةِ ~~بِهِمْ~~ مِنْهُمْ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ وَمَاتَ فِيهِ، وَسَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ وَمَاتَ فِيهِ، وَأَبُو هُرَيْرَةَ، وَسَعِيدُ بْنُ الْعَاصِ [بْنِ سَعِيدِ ابْنِ الْعَاصِ] ^(٥) [ق/٧٣/ب] بِنِ أُمِّيَّةَ الْجَوَادُ وَمَاتَ فِيهِ، وَدُفِنُوا بِالْبَقِيعِ.

وَكَانَتْ فِيهِ قُصُورٌ مَشِيدَةٌ وَمَنَاظِرٌ رَائِقَةٌ وَأَبَارٌ وَحِدَائِقُ مُلْتَفَّةٌ، وَلِأَهْلِهِ أَخْبَارٌ وَأَشْعَارٌ مُسْتَحْسَنَةٌ حَتَّى أُفْرِدَتْ بِالتَّصْنِيفِ، فَخَرِبَ^(٦) عَلَى طُولِ الزَّمَانِ، وَلَمْ يَبْقَ فِيهِ الْيَوْمَ إِلَّا الْآبَارُ^(٧) [أ/١٠٨].

وَلِهَذَا؛ قَالَ ابْنُ النَّجَّارِ^(٨): وَوَادِي الْعَقِيقِ الْيَوْمَ لَيْسَ بِهِ سَاكِنٌ، وَفِيهِ

(١) فِي (د) : «فِيهَا».

(٢) فِي (ز) : «وَسَبْعِينَ».

(٣) سَقَطَ مِنْ (ز).

(٤) «الدَّرَةُ الثَّمِينَةُ» (ص ١٢٢-١٢٣).

(٥) سَقَطَ مِنْ (ز).

(٦) فِي (د) : «فَخَرِبَتْ».

(٧) فِي (د) : «آبَار».

(٨) «الدَّرَةُ الثَّمِينَةُ» (ص ١٢٣).

بَقَايَا بُنْيَانِ خِرَابٍ وَأَبَارٍ تَجِدُ النَّفْسَ بِرُؤْيَيْهَا أُنْسًا، كَمَا قَالَ أَبُو تَمَّامٍ
حَبِيبُ بْنُ أَوْسِ الطَّائِيِّ^(١):

مَا رُبِعُ مِيَّةً مَعْمُورًا يَطِيفُ بِهِ غَيْلَانُ أَبْهَى رَبًّا مِنْ رَبِّعِهَا الْخَرْبِ
وَلَا الْخُدُودُ وَإِنْ أَدْمَيْنَ مِنْ نَظَرٍ أَشْهَى إِلَى نَاطِرٍ مِنْ خَدِّهَا التَّرْبِ

[قِيلَ: وَلَمَّا^(٢) بَنَى عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ^(٣) قَصْرَهُ فِيهِ قِيلَ: جَفَوْتَ عَنْ مَسْجِدِ
النَّبِيِّ ﷺ. فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ مَسَاجِدَهُمْ لَاهِيَةً وَأَسْوَاقَهُمْ لَاجِيَةً،
وَالْفَاحِشَةَ فِي فِجَاجِهِمْ عَالِيَةً، فَكَانَ فِيهَا هُنَاكَ عَمَّا هُمْ فِيهِ عَافِيَةً.

وَيُقَالُ إِنَّهُ تُوفِّي بِالْفِرْعِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَأَصْلُ مَسِيلِ الْعَقِيقِ مِنَ النَّقِيعِ بِالنُّونِ وَالْقَافِ وَالْيَاءِ الْمَثْنَاةِ مِنْ تَحْتِ
قَبْلِي الْمَدِينَةِ الشَّرِيفَةِ، بَيْنَهُ وَبَيْنَ قَبَاءِ مَقْدَارُ يَوْمٍ وَنِصْفٍ، وَهُوَ مَعْرُوفٌ
فِي طَرِيقِ الْمَشْيَانِ، وَيَصِلُ إِلَى بَثْرِ عَلِيِّ الْعُلْيَا الْمَعْرُوفَةِ بِالْخَلِيقَةِ بِالْقَافِ
وَالخَاءِ الْمَعْجَمَةِ الْمَفْتُوحَةِ^(٤) مَعَ كَسْرِ اللَّامِ، ثُمَّ يَأْتِي [٦٨/د] عَلَى غَرْبِي
جَبَلِ عَيْرٍ، وَيَصِلُ إِلَى بَثْرِ عَلِيِّ ذِي الْخُلَيْفَةِ مَحْرَمِ الْخُجَّاجِ، ثُمَّ يَأْتِي

(١) حبيب بن أوس الطائي أبو تمام الشاعر أحد الحذاق في استخراج المعاني
الشريفة وتتبع الألفاظ البديعة، واحتج أهل الصنعة على حسن نظره واختياره بكتاب
الحماسة، ولد سنة تسعين ومائة، وقيل: غيره، ومات بالموصل سنة ثمان وعشرين
ومائتين، وقيل: سنة اثنين وثلاثين ومائتين، «التدوين في أخبار قزوين» (٣٨٥/٢).

(٢) في (د): «لما».

(٣) عروة بن الزبير بن العوام بن خويلد بن أسد بن عبد العزى بن قصي القرشي
الأسدي، أبو عبد الله المدني.

(٤) في (د): «بالخاء المعجمة والقاف المفتوحة».

مشرقًا إلى قريبِ الحرّةِ التي يطلعُ منها إلى المدينة، ثمَّ يعرجُ يسارًا ومن
بئرِ المُحَرَّمِ يُسمَّى العقيق.

ونقل ابنُ زبالة: عن هشامِ بنِ عروة^(١): أنه يُسمَّى عقيقًا، من النقيعِ
والله أعلم، فينتهي إلى [غربي] ^(٢) بئرِ رومة.

ونقل أيضًا: عن سليمان بنِ عبّاسِ السَّعْدِيِّ: إنما سُمِّيَ عقيقًا لأنَّ
سَيْلَهُ عَقَّ [ق/٧٣/ب] في الحرّةِ، فعلى هذا، هو فَعِيلٌ بمعنى فاعل، والله
أعلم ^(٣).

وقال رزَيْنٌ من جملةِ خبرِ طويلٍ: إنَّ تَبَعًا جَرَّدَ إلى بني النَّجَّارِ خيلاً،
فقاتلَهُم بنو النجارِ ورئيسُهُم يومئذِ عُمُرُو^(٤) بنُ طلحةَ أخو بني معاويةَ ابنِ
مالكِ بنِ النَّجَّارِ، ورَمَى عَسْكَرُ تَبِعِ حُصُونِ الْأَنْصَارِ بالنبلِ، فلقد جاءَ
الإسلامُ والنبلُ فيها، وجُدِعَ في القتالِ فَرَسٌ تَبِعِ فحلفَ لا يَبْرُحُ حَتَّى
يَخْرِبَهَا بِرِزْمِهِ، فسمعَ بذلكَ أحبارٌ من اليهودِ فنزلوا إليه^(٥) وقالوا: أيُّهَا^(٦)
الْمَلِكُ، إنَّ هَذِهِ الْبَلَدَةَ مَحْفُوظَةٌ؛ فَإِنَّا نَجِدُ اسْمَهَا طَيِّبَةً، وَإِنَّهَا مُهَاجِرُ

(١) هشام بن عروة بن الزبير بن العوام القرشي الأسدي أبو المنذر المدني. رأى
أنس بن مالك، وجابر بن عبد الله، وسهل بن سعد، وعبد الله بن عمر بن الخطاب
ومسح رأسه ودعا له.

(٢) سقط من (ز).

(٣) سقط من (ز).

(٤) في (ز، د): «عمر».

(٥) في (د): «إليها».

(٦) في (د): «يا أيها».

[١٠٨/ب] نَبِيٍّ مِنْ بَنِي إِسْمَاعِيلَ - [وَنَقَلَ ابْنُ زَبَّالَةَ] ^(١) اسْمُهُ: أَحْمَدُ - يَخْرُجُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. فَأَعْجَبَ تَبَعٌ بِقَوْلِهِمْ وَصَدَّقَهُمْ، وَصَرَفَ نَيْتَهُ عَمَّا كَانَ عَزَمَ عَلَيْهِ، وَأَمَّنَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ، فَتَبَايَعُوا مَعَ الْعَسْكَرِ، وَخَرَجَ تَبَعٌ يُرِيدُ الْيَمَنَ، وَمَعَهُ مِنَ الْأَحْبَارِ الَّذِينَ نَهَوْهُ عَنِ خَرَابِ الْمَدِينَةِ حَبْرَانَ ^(٢) مِنْ بَنِي قُرَيْظَةَ، أَحَدَهُمَا: سُخَيْتٌ، وَالْآخَرُ: مُنْتَبَهٌ.

[قِيلَ: وَهُمَا أَبْنَا هَدَلٍ، وَسُمِّيَ بِهِدَلٍ، كَانَ فِي شَفْتِهِ، وَلَمَّا شَخَّصَ عَنْ مَنْزِلِهِ بِقَنَاةٍ قَالَ: هَذِهِ قَنَاةُ الْأَرْضِ. فَسُمِّيَ وَادِي قَنَاةٍ

وَمَرَّ بِالْجُرْفِ فَقَالَ: هَذَا جُرْفُ الْأَرْضِ. أَيُّ: أَرْفَعُهَا؛ فَسُمِّيَ الْجُرْفُ، وَكَانَ يُسَمَّى الْعَرَضِ، فِيمَا حَكَاهُ ابْنُ زَبَّالَةَ.

وَمَرَّ بِمَوْضِعٍ فَقَالَ: [هَذِهِ] ^(٣) عَرَصَةُ الْأَرْضِ. وَكَانَتْ تُسَمَّى السَّلِيلِ، فَسُمِّيَتْ الْعَرَصَةُ.

وَمَرَّ بِالْعَقِيقِ فَقَالَ: هَذَا عَقِيقُ الْأَرْضِ - لِحُمْرَةِ مَوْضِعِهِ - فَسُمِّيَ بِذَلِكَ، وَبَعَثَ [تَبَعٌ] ^(٤) رَائِدًا يَنْظُرُ إِلَى مَزَارِعِ الْمَدِينَةِ، فَأَتَاهُ فَقَالَ: نَظَرْتُ، فَأَمَّا قَنَاةُ فَحَبٌّ وَلَا تَبْنٌ، وَأَمَّا الْحَرَارُ: فَلَا حَبٌّ وَلَا تَبْنٌ، وَأَمَّا الْجُرْفُ: فَالْحَبُّ وَالتَّبْنُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) سقط من (ز).

(٢) في الأصل: «جيران».

(٣) زيادة من (د).

(٤) زيادة من (د).

وزَمَلَ مَسْجِدَ النَّبِيِّ ﷺ يُحْمَلُ مِنَ الْعَرَصَةِ الْمَذْكُورَةِ، يَسِيلُ^(١) مِنْ الْجَمَّاءِ الشَّمَالِيَةِ إِلَى الْوَادِي فَيُحْمَلُ مِنْهُ، وَلَيْسَ بِالْوَادِي زَمْلٌ أَحْمَرٌ إِلَّا مَا يَسِيلُ مِنَ الْجَبَلِ^(٢).

وَذَكَرَ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي «جَامِعِ الْأَصُولِ» [ق/٧٤/١] عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ^(٣) قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنه عَنِ الْحَضْبَاءِ الَّذِي كَانَ فِي الْمَسْجِدِ؟ فَقَالَ: إِنَّا مُطِرْنَا ذَاتَ لَيْلَةٍ؛ فَأَصْبَحَتِ الْأَرْضُ مُبْتَلَّةً، فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَجِيءُ بِالْحَضْبَاءِ فِي ثَوْبِهِ فَيَسُطُّهُ تَحْتَهُ، فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاتَهُ قَالَ: «مَا أَحْسَنَ هَذَا؟!» ثُمَّ قَالَ: أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ^(٤).

[وَبِسْنِدِ ابْنِ زَبَّالَةَ وَابْنِ النَّجَّارِ^(٥) : إِلَى الضَّحَّاكِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ بَشْرِ ابْنِ سَعِيدٍ - أَوْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، شَكَ الضَّحَّاكُ - أَنَّهُ حَدَّثَهُ: أَنَّ الْمَسْجِدَ كَانَ يُرْشُ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَزَمَنِ أَبِي بَكْرٍ وَعَامَّةِ زَمَانِ عُمَرَ، فَكَانَ^(٦) النَّاسُ يَتَنَحَّمُونَ فِيهِ وَيَبْصِقُونَ^(٧) حَتَّى قَدِمَ ابْنُ مَسْعُودٍ الثَّقَفِيُّ فَقَالَ لِعُمَرَ: أَلَيْسَ قُرْبُكُمْ وَاِدٍ؟ قَالَ: بَلَى. قَالَ: فَمَرَّ بِحَضْبَاءٍ تُطْرَحُ فِيهِ، فَهُوَ أَكْفُ

(١) فِي الْأَصْلِ : «يَسِير».

(٢) سَقَطَ مِنْ (ز).

(٣) أَبُو الْوَلِيدِ مَوْلَى رِوَاحَةَ رَوَى عَنْ ابْنِ عُمَرَ، رَوَى ابْنُ جَرِيْجٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْهُ. وَقِيلَ: هُوَ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ الْبَصْرِيُّ نَسِيبُ ابْنِ سَيْرِينَ. رَوَى لَهُ أَبُو دَاوُدَ.

(٤) حَدِيثٌ ضَعِيفٌ: رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ (٤٥٨).

(٥) «الْدُرَّةُ الثَّمِينَةُ» (ص ٢٥٢ رَقْم ٢٨٧).

(٦) فِي (د) : «وَكَانَ».

(٧) فِي (د) : «وَيَبْصِقُونَ».

للمخاطِ وللنخامة، فأمر به عُمَرُ (١).

وفي رواية لابن زبالة: قال عُمَرُ: اخضبوه من هذا الوادي المبارك -
يعني: العقيق (٢).

وفي رواية ابن النجَّار (٣): أنَّ عُمَرَ بنَ الخطَّابِ رضي الله عنه ألقى الحَضْبَاءَ
في مسجدِ رسولِ الله ﷺ، وكانَ الناسُ إذا رَفَعُوا رُؤُوسَهُمْ مِنَ السُّجُودِ
[١٠٩/أ] نَفَضُوا أَيْدِيَهُمْ مِنَ التُّرَابِ، فَجِيءَ بِالْحَضْبَاءِ مِنَ الْعَقِيقِ مِنْ هَذِهِ
الْعَرَصَةِ، فُبَسِطَ فِي الْمَسْجِدِ (٤).

رَوَيْنَا فِي «سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ» (٥): عَنِ الْقَاسِمِ (٦) قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ
فَقُلْتُ: يَا أُمَّةَ، اكْشِفِي لِي عَنْ قَبْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَصَاحِبِيهِ رضي الله عنهما،
فَكَشَفَتْ لِي عَنْ ثَلَاثَةِ قُبُورٍ، لَا مُشْرِفَةَ وَلَا لَاطِئَةَ، مَبْطُوحَةٌ (٧) بِبَطْحَاءِ

(١) إسناده ضعيف، فيه محمد بن الحسن بن زبالة، وهو واهي الحديث.

(٢) سقط من (ز).

(٣) «الدرة الثمينة» (ص ٢٥٣).

(٤) خرجه ابن سعد في «الطبقات» (٣ / ٢٨٤) من طريق حماد بن سلمة عن علي
ابن زيد بن جدعان . وهو ضعيف . عن عبدالله بن إبراهيم قال: أول من ألقى الحصى
في مسجد رسول الله ﷺ عمر بن الخطاب، وكان الناس إذا... فذكره. وخرجه ابن أبي
شيبه في «المصنف» (٧ / ٣٥٩٠٨).

(٥) سنن أبي داود (٣٢٢٠).

(٦) القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق القرشي التيمي، أبو محمد ويقال: أبو
عبد الرحمن المدني. وقال ابن حبان في ثقات التابعين: كان من سادات التابعين، من
أفضل أهل زمانه علماً، وأدباً، وفقهاً، وكان صموثاً، فلما ولي عمر بن عبد العزيز قال
أهل المدينة: اليوم تنطق العذراء، أرادوا القاسم.

(٧) في الأصل: «مبطوحة».

العَرْصَةُ الحَمْرَاءُ^(١).

* ثُمَّ: وَاِدِي رَانُونَاءُ^(٢):

يَأْتِي [مِنْ] ^(٣) شَمَالِي جَبَلِ عَيْرٍ^(٤) الْمَذْكُورِ [إِلَى] ^(٥) غَرْبِي مَسْجِدِ قُبَاءَ

(١) قال شمس الحق أبادي رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «عُونَ المَعْبُود» (٢٨/٩-٢٩) قَالَ ابْنُ الْمَلِكِ: أَي: مَسْوَاةٌ مَبْسُوطَةٌ عَلَى الْأَرْضِ. قَالَ الْقَارِي: وَفِيهِ أَنَّهَا تَكُونُ حَيْثُذُ بِمَعْنَى لَاطِئَةٌ، وَالصَّوَابُ أَنَّ مَعْنَاهَا مَلَقَاةٌ فِيهَا الْبَطْحَاءُ. قَالَ فِي «النَّهَائَةِ»: بَطْحُ الْمَكَانِ تَسْوِيتُهُ، وَبَطْحُ الْمَسْجِدِ أَلْقَى فِيهِ الْبَطْحَاءُ، وَهُوَ الْحَصِيُّ الصَّغَارُ، وَالْعَرْصَةُ جَمْعُهَا عَرَصَاتٌ، وَهِيَ كُلُّ مَوْضِعٍ وَاسِعٍ لَا بِنَاءَ فِيهِ، وَالْبَطْحَاءُ مَسِيلٌ وَاسِعٌ فِيهِ دِقَاقُ الْحَصِيِّ، وَالْمُرَادُ بِهَا هُنَا الْحَصِيُّ لِإِضَافَتِهَا إِلَى الْعَرْصَةِ. وَالْحَمْرَاءُ صِفَةٌ لِلْبَطْحَاءِ أَوْ الْعَرْصَةِ.

قَالَ الطَّيْبِيُّ: أَي: كَشَفْتُ لِي عَنْ ثَلَاثَةِ قُبُورٍ، لَا مَرْتَفَعَةٌ وَلَا مَنخَفُضَةٌ لِاصْتِقَاءِهَا بِالْأَرْضِ مَبْسُوطَةٌ مَسْوَاةٌ، وَالْبَطْحُ أَنْ يَجْعَلَ مَا ارْتَفَعَ مِنَ الْأَرْضِ مَسْطَحًا حَتَّى يَسْوَى وَيَذْهَبَ التَّفَاوُتُ كَذَا فِي الْمَرْقَاةِ.

(٢) قَالَ الْحَمَوِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ» (١٩/٣): رَانُونَاءُ بَعْدَ الْأَلْفِ نُونٌ وَوَاوٌ سَاكِنَةٌ وَنُونٌ أُخْرَى وَهُوَ مَمْدُودٌ قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ فِي السِّيَرَةِ: لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ الْمَدِينَةَ أَقَامَ بِقُبَاءَ أَرْبَعَةَ أَيَّامٍ وَأَسَّسَ مَسْجِدَهُ عَلَى التَّقْوَى، وَخَرَجَ مِنْهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَأَدْرَكَتْ رَسُولَ اللَّهِ الْجُمُعَةَ فِي بَنِي سَالِمِ بْنِ عَوْفٍ، وَصَلَاهَا فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي فِي بَطْنِ الْوَادِي وَادِي رَانُونَاءَ، فَكَانَتْ أَوَّلَ جُمُعَةٍ صَلَاهَا بِالْمَدِينَةِ وَهَذَا لَمْ أَجِدْهُ فِي غَيْرِ كِتَابِ ابْنِ إِسْحَاقَ الَّذِي لَخَّصَهُ ابْنُ هِشَامٍ، وَكُلُّهُ يَقُولُ: صَلَّى بِهِمْ فِي بَطْنِ الْوَادِي فِي بَنِي سَالِمٍ، وَرَانُونَاءُ بوزن عاشوراء وخابوراء.

وَرَاوَعُ: «خِلَاصَةُ الْوَفَا» (٥٢٠/٢-٥٢١).

(٣) سَقَطَ مِنْ (ز).

(٤) ذَكَرَ الْعَبَّاسِيُّ فِي «عَمْدَةُ الْأَخْبَارِ» (ص ٣٥٧) عَنْ ابْنِ شَبَّةٍ أَنَّ سَيْلَهَا يَأْتِي مِنْ

جَبَلٍ فِي يَمَانِي عَيْرٍ.

(٥) سَقَطَ مِنَ الْأَصْلِ.

في العُصْبَةِ، وهي منازلُ بني جحجبي من الأوس كما سبق، وينتهي إلى مسجد الجمعة، منازل [بني] ^(١) سالم بن عوف بن الخزرج، ثم يُصبُّ [في وادي بطحان] ^(٢).

[تنبية:

قد سبق عن ابن زبالة [ق/٧٤/ب] أن بني سالم بن عوف صلى بهم النبي ﷺ في ذي صلبٍ لا رانونا.

قال ابن زبالة: وصدُرُ سَيْلِ ذي صلبٍ من رانونا، وصدُرُ رانونا يأتي من التَّخْيِيبِ، ثم يسكبُ ذو ^(٣) صلبٍ ورانونا في سدِّ عبد الله بن عمرو، ثم في شاحطة وأموال العُصْبَةِ، ثم في عوساء، ثم ^(٤) في [وادي] ^(٥) بطحان.

[وهذا يدلُّ على المغايرة وإن اتفقا آخرًا في المجرى، والسدُّ، لا يُعرف اليوم بهذا الاسم، ولعله السدُّ المعروف بِسِدِّ عَنْتَرٍ؛ لأنه في هذه الجهة المذكورة، وهذا وصفه.

وشاحطة لا تُعرف، ولعلها مزرعة السدِّ.

(١) سقط من (ز).

(٢) سقط من (ز).

(٣) في (د) : «ذي».

(٤) سقط من (ز).

(٥) زيادة من (ز).

وقد تقدّم تعريفُ العُضْبَةِ.

ولا تُعرفُ عَوْسَاءُ في هذه الجِهةِ، بل ولا في غيرها، ولعلّه أراد «حَوْسَاءَ» بالحاءِ المهملةِ، وهي معروفةٌ بِقُبَاءٍ وتَشْرِبُ مِنْ رَانُونَاءٍ، ووقَعَ في الاسمِ تغييْرٌ، والله أعلمُ^(١).

* ثَمَّ: وادي جِفاف^(٢):

وهو^(٣) أعلى موضعٍ بالعَوَالِي شَرْقِيَّ مَسْجِدِ قُبَاءٍ. [وقيل: إنَّ بُطْحَانَ يَأْتِي مِنْ صَدْرِ جِفافٍ]^(٤).

وروى ابنُ زَبَالَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بُطْحَانُ [د/٦٩] عَلَى [تُرْعَةَ مِنْ]^(٥) تُرْعِ الْجَنَّةِ»، [والله أعلمُ]^(٦).

(١) سقط من (ز).

(٢) قال الشيخ أحمد بن عبد الحميد العباسي رَحِمَهُ اللهُ فِي «عمدة الأخبار في مدينة المختار» (ص ٢٣٦ - ٢٣٧): جفاف بالكسر وفاءين، موضع أمام العوالي. قال: رأيتَه ودرت فيه وعانيت الآبار والأماكن والآثار والنخيل والزرع.

(٣) في الأصل: «وهي».

(٤) سقط من (ز).

(٥) سقط من (ز).

(٦) سقط من (ز).

* ثُمَّ: وادي مُذَنَّبٍ^(١):

وهو شرقي جِفاف^(٢)، يلتقي هو وجِفاف فوق مسجد الشمس [١٠٩/ب] المعروف قديماً بمسجد الفُضَيْخ، ثُمَّ يَصُبَّان في بَطْحَانَ، يلتقيان مع رانوناء بِبَطْحَانَ، فَيَمْرَان بالمدينة غربي المُصَلَّى، وَيَصِلَان إلى مساجد الفتح سيلاً واحداً، ويلتقي هو والعقيق عند بئر رومة.

[ونقل ابن زبالة: أنَّ صُدورَ مُذَنَّبٍ وبَطْحَانَ يَأْتِيَان مِنَ الحَلَاتَيْنِ: حَلَاتِي صَغْبٍ، على سبعة أميالٍ مِنَ المدينة، أو نحو ذلك، ومصَّبُهُمَا^(٣) في زُغَابَةَ، والله أعلم^(٤)].

(١) قال الحموي رَحِمَهُ اللهُ فِي «معجم البلدان» (٩١/٥): مَذَنَّبٌ بوزن تصغير المذنب وأصله مسيل الماء بحضيض الأرض بين تلعتين، وقال ابن شميل: المذنب كهيئة الجدول يسيل عن الروضة ماؤها إلى غيرها فتفرق ماءها فيها، والتي يسيل عليها الماء مذنب أيضاً وقال ابن الأعرابي: مذنب الوادي والمذنب الطويل الذنب والمذنب الضب والمذنب المغرفة ومذنب واد بالمدينة، وقيل: مَذَنَّبٌ يسيل بماء المطر خاصة، وقد روى مالك في موطنه أن رسول الله ﷺ قال في سيل مهزور ومذنب: «يمسك حتى الكعبين ثم يرسل الأعلى على الأسفل».

(٢) ذكره العباسي رَحِمَهُ اللهُ فِي «عمدة الأخبار» (ص ٣٥٧) والسمهودي في «خلاصة الوفا» (٥٢٣/٢-٥٢٤).

(٣) في الأصل: «ومنصبهما».

(٤) سقط من (ز).

* ثُمَّ: وادي مَهْزُورٍ^(١):

وهو أيضًا شرقيّ العوالي شماليّ مُذَنَّبٍ^(٢)، ويشقُّ في الحَرَّةِ الشرقيَّةِ إلى العَرِيضِ، ثُمَّ يَصُبُّ في الشظاة.

ونقل ابنُ زَبَالَةَ: أَنَّ صَدْرَهُ مِنْ حَرَّةِ شورانَ. فكأنَّها المرادُ بالحَرَّةِ الشرقيَّةِ، ولهذا قال [ق/٧٥/أ]: وهو يَصُبُّ في أموالِ بني قُريظة، ثُمَّ يأتي المدينةَ فَيَشَقُّها.

وقيل^(٣): وهو السيلُ الذي كان يُخافُ منه على المسجدِ الشريفِ^(٤)؛ لأنَّه كان يمرُّ فيه، فيقال^(٥): إِنَّ عُمَرَ بنَ عبد العزيزِ إِنَّمَا عَرَّضَ الجِدَارَ^(٦) الشرقيَّ للمسجدِ الشريفِ دونَ الغربيِّ بِسَبَبِ ذلك.

وفي ليلةِ الأربعاءِ هلالِ المُحَرَّمِ سَنَةَ ثمانٍ وخمسينَ ومائةٍ في إمارةِ عبد الصمدِ وخِلافةِ أبي جعفرَ: لَمَّا أَصَابَ [أ/١١٠] الناسَ تلكَ الخرفةُ أي: مُطِرُوا في الخريفِ - استغاثَ الناسُ على سيلِ مَهزورٍ مخافةً على

(١) قال الحموي رَحِمَهُ اللهُ في «معجم البلدان» (٢٤٢/٥): مهزور بفتح أوله وسكون ثانية ثم زاي وو او ساكنة وراء قال أبو زيد: يقال: هزره يهزره هزراً وهو الضرب بالعصا على الظهر والجنب، وهو مهزور وهزير، والهزير المتقحم في البيع والإغلاء، وقد هزرت له في البيع أي: أغليت. مهزور ومذنب واديان يسيلان بماء المطر خاصة.
(٢) ذكره العباسي رَحِمَهُ اللهُ في «عمدة الأخبار» (ص ٣٥٧) والسهمودي في «خلاصة الوفا» (٥٢٤/٢-٥٢٧).

(٣) في (ز): «ونقل» وفي (د): «وقيل».

(٤) في (ز): «كان يخاف على المسجد الشريف منه».

(٥) في (د): «ويقال».

(٦) في (د): «بالجدار».

قبر النبي^(١) ﷺ ، فعمل الناس بالمساحي والمكاتل والماء في برقة -
 صدقة النبي ﷺ - إلى أنصاف النخل، فبينما هم يعملون إذ طلعت
 عليهم عجوز مسنة من أهل العالية فقالت: أدركت الناس يقولون: إذا
 خيف على القبر الشريف من سئل مهزوز، فأهدموا من هذه الناحية.
 يعني: القبلة. فدار الناس إليها فهدموها، وأبدوا حجارة منقوشة، فعدل
 الماء إلى هذا الموضع اليوم، وآمنوا، وهي الليلة التي هدمت بيوت
 بطحان وبني جشم. انتهى.

وبرقة: معروفة اليوم، وصدقة النبي ﷺ [فيها]^(٢) غير معروفة^(٣)،
 [وبني جشم لا تعرف]^(٤) وإنما [المعروف]^(٥) دُشم بالذال: بستان شامي
 مسجد البغلة على نحو رميتي سهم منه، فلعلها منارلهم، ووقع في
 الاسم تغيير.

[وروى ابن زبالة: قضى رسول الله ﷺ في سئل مهزوز: الأعلى قبل
 الأسفل، يسقي الأعلى إلى الكعبين، ثم يرسل إلى من أسفل منه.
 وفي رواية: فإذا استضعف أضله أمسك [الأول]^(٦).
 فالأول وله أصل في الصحيح من حديث الزبير، والله أعلم]^(٧).

(١) في (د) : «قبر رسول الله».

(٢) سقط من (ز)، وفي (د) : «بها».

(٣) في (ز) : «لا تعرف».

(٤) سقط من (ز).

(٥) سقط من (د).

(٦) سقط من الأصل، والمثبت من (د).

(٧) سقط من (ز).

تنبيه:

في بيان [١١٠/ب] صدقات النبي ﷺ

وقد قال ابن زبالة: إنها سبعة:

(١) برقة^(١): المذكورة في شرقي^(٢) المدينة، ولناحيته شهرة بها.

(٢) والمثبت^(٣): وهي غير معروفة.

(٣) والدلال^(٤): يفتح [٧٥/ب] الدال المهملة، وهو جذع معروف

بقرب المليكي، وقف فقهاء المدرسة الشهابية.

(٤) وحسنا^(٥): وهي لا تعرف اليوم، [كذا رأته في ابن زبالة بالسین بعد

الحاء، ولعله تصحيف من الحناء بالنون بعد الحاء، وهو معروف اليوم]^(٦).

(٥) [والعواف^(٧): ويقال: الأعواف]^(٨) وهو بالعالية، بقرب المربع

ملك ذوي خزيمة من آل جماز.

(١) «عمدة الأخبار في مدينة المختار» (ص ٣٥٤).

(٢) في (ز): «قبلي».

(٣) «عمدة الأخبار في مدينة المختار» (ص ٣٥٤).

(٤) «عمدة الأخبار في مدينة المختار» (ص ٣٥٤).

(٥) «عمدة الأخبار في مدينة المختار» (ص ٣٥٤).

(٦) سقط من الأصل.

(٧) «عمدة الأخبار في مدينة المختار» (ص ٣٥٤).

(٨) في (ز): «والأعواف: ويقال: العواف»، وفي (د): «والأعراف ويقال العواف».

(٦) وَمَشْرَبَةٌ أُمُّ إِبْرَاهِيمَ^(١): [وقد سبق تعريفها]^(٢).

(٧) وَالصَّافِيَةُ^(٣): وهي شرقي المدينة بجذع زهيرة.

وكلها تشرب من مهزور، وإن اختلفت جهة المشرب^(٤).

[قال ابن زبالة: وكانت الكتيبة مما ترك ﷺ، فصارت في صدقاته

بخيبر.

وكانت نصف فدك له خاصة؛ لأنه ﷺ لم يوجف عليها بخيل ولا ركاب، بل بمصالحة أهلها، فكانت مما ترك.

وقد قال ﷺ: «نَحْنُ مَعَاشِرَ الْأَنْبِيَاءِ لَا نُورَثُ، مَا تَرَكَنَا فَهُوَ صَدَقَةٌ»، وقد نسي [جميع]^(٥) ما قاله ابن زبالة من الصدقات، حتى لم يعرف جهات بعضها، وتوالث يد الملاك عليها لطول الزمان وتكرّر الفتن. فقد قال ابن زبالة: كَتَبْنَا هَذَا فِي صَفْرِ سَنَةِ [تِسْعِ]^(٦) تِسْعِينَ وَمِائَةً. بَلْ مَا نَقَلَهُ رَزِينُ، وَوَفَاتَهُ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ وَخَمْسِ مِائَةٍ مِنْ أَنَّ الْمَوْضِعَ الْمَعْرُوفَ بِالْبُورَةِ بِقُبَاءِ صَدَقَةِ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ النَّخْلِ.

قال: ولم تزل معروفة للمساكين، محبوسة، وعلى من مرّ بها إلى عهد

(١) «عمدة الأخبار في مدينة المختار» (ص ٣٥٤).

(٢) سقط من (ز).

(٣) «عمدة الأخبار في مدينة المختار» (ص ٣٥٤).

(٤) في (ز): «الشرب».

(٥) زيادة من (د).

(٦) زيادة من (د).

قريب من تاريخ الخُمسِ مائة كالعشرين سنة ونحوها، فَتَغَلَّبَ عليها بعضُ وُلاةِ المدينةِ لِنَفْسِهِ.

قال: وبها حِصْنُ النَّضِيرِ وَحُصُونُ قُرَيْظَةَ.

وقد ذكر الحافظُ ابنُ بَشْكُوَالٍ ترجمةَ رَزِينٍ ووصفه بالعلم والدين رحمه الله.

والبُؤَيْرَةُ اليومَ معروفةٌ في قِبْلَةِ مسجدِ قُبَاءٍ إلى جِهَةِ المِغْرِبِ، وبالقُرْبِ منها أُطْمُ خرابٌ، ولعله الذي أراد، وقد تَوَالَتْ عليها يدُ المُلَّاكِ بِالغَلْبَةِ، ونُسي ما قاله [رَزِينٌ] ^(١) مع قُرْبِ زمانِهِ، فكيف بما قاله ابنُ زَبَالَةَ مع طُولِ الزمانِ، والله تعالى أعلم ^(٢).

* ثُمَّ [ق/٧٦/أ]: وادي الشظاة ^(٣):

يأتي من شرقي المدينة من أماكن بعيدة عنها، إلى أن يصل إلى السدِّ الذي أحدثته ^(٤) نارُ الحَرَّةِ التي ظهرت في المدينة ^(٥) الشريفة في جُمادى ^(٦) [١/١١١] الآخرة سنة أربع وخمسين وستمائة، وكان ظهورها من وادٍ يُقال له: [٧٠/د] «أحيلين»؛ في الحَرَّةِ الشرقيَّةِ، وسارت من مخرجها

(١) زيادة من (د)

(٢) سقط من (ز).

(٣) ويسمى وادي قناة راجع: «عمدة الأخبار في مدينة المختار» (ص ٣٥٧).

(٤) في (د): «أحدثه».

(٥) في (ز، د): «ظهرت بالمدينة».

(٦) في الأصل: «جمدي».

إلى جهة الشمال مُدَّة ثلاثة أشهر، تَدْبُ دَبِيبَ النَّمْلِ، تَأْكُلُ كُلَّ مَا مَرَّتْ عَلَيْهِ مِنْ جَبَلٍ وَحَجَرٍ^(١)، وَلَا تَأْكُلُ الشَّجَرَ^(٢)، فَلَا تَمُرُّ عَلَى شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ إِلَّا صَارَ سَدًّا لَا مَسْلِكَ فِيهِ لِإِنْسَانٍ وَلَا دَابَّةٍ إِلَى مُتَهَيِّئِ الْحَرَّةِ مِنْ جِهَةِ الشَّمَالِ، فَقَطَعْتُ فِي وَسْطِ وَادِي الشُّظَاةِ الْمَذْكُورِ^(٣) إِلَى جِهَةِ جَبَلِ وَعَيْرَةَ فَسَدَّتِ الْوَادِي الْمَذْكُورَ بِسَدِّ عَظِيمٍ بِالْحَجَرِ الْمَسْبُوكِ بِالنَّارِ، وَلَا كَسَدِ ذِي الْقَرْنَيْنِ؛ لَا يَصِفُهُ إِلَّا مَنْ رَأَاهُ طَوَّلًا وَعَرْضًا وَارْتِفَاعًا، وَانْقَطَعَ وَادِي الشُّظَاةِ بِسَبَبِهِ، وَصَارَ السَّيْلُ يَنْحَبِسُ^(٤) خَلْفَ السَدِّ الْمَذْكُورِ، وَهُوَ وَادٍ عَظِيمٌ، فَتَجْتَمِعُ^(٥) خَلْفَهُ الْمِيَاهُ حَتَّى يَصِيرَ بَحْرًا مَدَّ الْبَصَرِ عَرْضًا وَطَوَّلًا، كَأَنَّهُ طَوَّلٌ نَيْلٌ مِصْرَ عِنْدَ زِيَادَتِهِ.

قَالَ الْمَطْرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: شَاهَدْتُهُ كَذَلِكَ [١١١/ب] فِي شَهْرِ رَجَبٍ مِنْ سَنَةِ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ وَسَبْعِ مِائَةٍ.

[قَالَ: وَأَخْبَرَنِي عَلَمُ الدِّينِ سِنَجَرُ الْغَزِيِّ عَتِيقُ الْأَمِيرِ مُنِيفِ بْنِ شَيْحَةَ صَاحِبِ الْمَدِينَةِ رَحِمَهُ اللَّهُ: أَنَّ الْأَمِيرَ أَرْسَلَهُ بَعْدَ ظُهُورِ النَّارِ بِأَيَّامٍ وَمَعَهُ شَخْصٌ مِنَ الْعَرَبِ لِيَتَحَقَّقًا أَمْرَهَا، وَنَحْنُ فَارِسَانُ، إِلَى أَنْ قَرُبْنَا مِنْهَا فَلَمْ نَجِدْ لَهَا حَرًّا، فَتَزَلَّتْ عَنْ فَرَسِي وَسِرْتُ إِلَى أَنْ وَصَلْتُ إِلَيْهَا وَهِيَ تَأْكُلُ الصَّخْرَ وَالْحَجَرَ، وَأَخَذْتُ سَهْمًا مِنْ كِنَانَتِي، وَمَدَدْتُ بِهِ يَدِي، إِلَى أَنْ وَصَلَ النَّصْلُ إِلَيْهَا، فَلَمْ أَجِدْ لَذًا لِذَلِكَ أَلْمًا وَلَا حَرًّا، فَعَرِقَ النَّصْلُ، وَلَمْ يَحْتَرِقِ الْعُودُ،

(١) فِي (د) : «أَوْ».

(٢) فِي (د) : «الشَّجْرَةَ».

(٣) فِي (د) : «الْمَذْكُورَةَ».

(٤) فِي (د) : «يَحْتَبِسُ».

(٥) فِي الْأَصْلِ : «فِيَجْمَعُ».

فأدرت السهم وأدخلت فيها الريش فاخترق ولم يؤثّر في العود^(١).

قال: وأخبرني بعض من أدركها من النساء: أنّهنّ كنّ يَغزِلنّ على ضوئها بالليل على أسطح المدينة. [ق/٧٦/ب]

ونقل أبو شامة عن مشاهدة كتاب شمس الدين سنان بن عبد الوهاب بن نميلة الحسيني قاضي المدينة: إنّها رُوِيَتْ من مكة ومن الفلاة جميعها، وراها أهل يثبَع وأرسلوا قاضيهم ابن سَعْدِ.

قال أبو شامة: وأخبرني بعض من أثقّ به ممّن شاهدتها بالمدينة: أنّه بلغه أنّه كتب بتيماء على ضوئها الكُتُب، والله أعلم.

فظهرت بظهورها معجزة من مُعْجَراتِ رسولِ الله ﷺ، فقد صحّ أنّه قال: «لا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَظْهَرَ نَارٌ بِالْحِجَازِ، تُضِيءُ لَهَا أَعْنَاقُ الْإِبِلِ بِبُضْرَى»^(٢) و[كانت]^(٣) هذه؛ إذ لم يظهر قبلها من أيامه ﷺ ولا بعدها نارٌ مثلها.

وقد يظهر أنّ عدم أكلها الشجر دون الحجر بسبب تحريم النبي ﷺ [١١٢/أ] شجر المدينة.

وهو أيضا من الإعجاز؛ لأنّ طاعته ﷺ على كل مخلوق واجبة. هذا حاصل كلام المطري، وفيه نظر، ولا شك في عظم معجزات

(١) في (د): «فكانت».

(٢) رواه البخاري (٧١١٨) ومسلم (٢٩٠٢/٤٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) سقط من الأصل.

نَبِينَا ﷺ، حَتَّى قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ: مَا مِنْ مُعْجَزَةٍ سَبَقَتْ لِنَبِيِّ إِلَّا وَلِنَبِينَا ﷺ مِثْلَهَا أَوْ أَعْظَمُ مِنْهَا.

وقد استُقرئ ذلك فَوُجِدَ كَمَا قَالَ [وإنما يَحْسُنُ ما قاله المطرِيُّ أن لو كان السهمُ من شجرِ الحَرَمِ، والظاهرُ خِلافُهُ.

فإن قيل: حصل له حُرْمَةُ الحَرَمِ بإدخاله فيه؟

قلنا: فيلزم أن لا يجوز ذبحُ الصيدِ المملوكِ قَبْلَ ذلك بَعْدَ إدخاله فيه، والأكثرُون على خِلافه.

وأيضاً، فالْمُحَرَّمُ قَطْعُ الشجرِ الرطبِ، والسهمُ بخِلافه، بل لو قَلَعَ شجرةً من الجِلِّ وغرَسَها في الحَرَمِ ونبتت لم يثبت لها حُكْمُ الحَرَمِ، بخلافِ الصيدِ كما هو معروفٌ في كتبِ الفقه، اللهم إلا أن يُجَابَ عنه بأن هذه النارَ لم يكن لها قوةُ الإحراقِ للخشبِ وما أشبهه مطلقاً، تأكيداً لِحُرْمَةِ الحَرَمِ، وهو [ق/٧٧/ب] أبلغٌ في إظهارِ المعجزة، والله أعلم.

وقد انخرقَ هذا السدُّ من تحته لَمَّا تكاثَرَ الماءُ من خلفه في سنةِ تسعين وستمائة، فَجَرى الوادي المذكورُ سنةً كاملةً يَمَلأ ما بين جانبي الوادي، وسنةً أُخرى دون ذلك. ثُمَّ انخرقَ مَرَّةً أُخرى في العَشرِ الأوَّلِ بعدَ السبعِ مائة فَجَرى سنةً كاملةً أو أزيدَ، ثُمَّ انخرقَ في سنةِ أربعٍ وثلاثين وسبع مائة، وكان ذلك بعدَ تواترِ أمطارٍ عظيمةٍ في تلكِ السنةِ وكَثُرَ الماءُ وعلَا من جانبي السدِّ ومن دونه مِمَّا يلي جبلَ وَعَيْرَةَ، وتلكِ النواحي، فجاء سَيْلٌ لا يُوصَفُ [كثرةً] ^(١)، ومَجْرَاهُ مشهُدٌ حَمْزةً وقِبلي

(١) زيادة من (د).

جَبَلِ عَيْنِينَ، وَبَقِيَ الْمَشْهَدُ وَجَبَلُ عَيْنِينَ فِي وَسْطِ السَّيْلِ نَحْوَ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ لَا يَقْدِرُ أَحَدٌ عَلَى الْوَصُولِ إِلَى قَبْرِ حَمْزَةَ، وَلَا إِلَى الْجَبَلِ الْمَذْكُورِ إِلَّا بِمَشَقَّةٍ، وَلَوْ زَادَ مَقْدَارَ ذِرَاعٍ فِي الِارْتِفَاعِ وَصَلَ إِلَى الْمَدِينَةِ الشَّرِيفَةِ، وَكَانَ الْوَقْفُ خَارِجَ بَابِ الْبَقِيعِ عَلَى التَّلِّ الَّذِي هُنَاكَ يَرَاهُ وَيَسْمَعُ خَرِيرَهُ.

ثم استقر في الواديين: القِبْلِيَّ - الَّذِي أُحْدِثُهُ^(١) [النار]^(٢) - وَالشَّمَالِيَّ قَرِيبًا مِنْ سَنَةِ، وَكشَفَ عَنْ عَيْنٍ قَدِيمَةٍ قِبْلِيَّ الْوَادِي؛ جَدَّهَا الْأَمِيرُ وَدَى، وَهِيَ الَّتِي سَبَقَ ذِكْرُهَا فِي الْكَلَامِ عَلَى أَحَدٍ.

وَيَنْتَهِي سَيْلُ الشُّظَاةِ إِلَى مُجْتَمَعِ السِّيُولِ بِرُومَةٍ، أَغْنَى: سَيْلُ بُطْحَانَ وَالْعَقِيقِ، وَالزُّغَابَةِ، وَالنَّقْمَى، وَسَيْلِ غُرَابٍ مِنْ جِهَةِ الْغَابَةِ.

وَنَقَلَ ابْنُ زَبَّالَةَ: يَأْتِي سَيْلُ الْعَقِيقِ إِذَا اسْتَجْمَعَ مِنَ النَّقِيعِ، وَيَأْتِي سَيْلُ قَنَاةِ إِذَا اسْتَجْمَعَتْ مِنَ الطَّائِفِ، ثُمَّ يَجْتَمِعَانِ وَسَائِرُ السِّيُولِ بِزُّغَابَةٍ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

فَيَصِيرُ سَيْلًا وَاحِدًا، وَيَأْخُذُ فِي وَادِي الضِّيْقَةِ إِلَى أَضْمٍ - جَبَلٍ مَعْرُوفٍ - ثُمَّ إِلَى أَكْرَاءَ مِنْ طَرِيقِ مِضَرَ [د/٧١] وَيَصُبُّ فِي الْبَحْرِ الْمَالِحِ. فَهَذِهِ جَمِيعُ أَوْدِيَةِ الْمَدِينَةِ الشَّرِيفَةِ^(٣) [٤].

(١) فِي الْأَصْلِ : «أَحْدِثُهُ».

(٢) زِيَادَةٌ مِنْ (د).

(٣) فِي (د) : «الْمَشْرِفَةُ»

(٤) سَقَطَ مِنْ (ز).

الثاني [ق/٧٧/أ]

في ذكر الخندق

نَقَلَ أَهْلُ السِّيَرِ: أَنَّ غَزْوَةَ بَنِي النَّضِيرِ فِي [رَبِيعِ الْأَوَّلِ] ^(١) سَنَةِ أَرْبَعٍ وَقَالَ ابْنُ النَّجَّارِ ^(٢): فِي رَبِيعِ الْآخِرِ.

وَاسْتَخْلَفَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ابْنَ ^(٣) أُمِّ مَكْتُومٍ، وَلَمَّا تَحَصَّنُوا حَاضِرَهُمْ خَمْسَةَ عَشَرَ يَوْمًا، وَقِيلَ: سِتَّةَ أَيَّامٍ، لِأَنَّهُمْ نَقَضُوا عَهْدَهُ وَأَرَادُوا قَتْلَهُ ﷺ فَخَرَّبَ ^(٤) وَحَرَّقَ، وَقَذَفَ اللَّهُ فِي قُلُوبِهِمُ الرِّعْبَ، فَسَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُجَلِّيَهُمْ وَيَكْفَ عَنْ دِمَائِهِمْ، وَيَحْمِلُوا مَا قَدَرُوا عَلَيْهِ مِنْ أَمْوَالِهِمْ إِلَّا السَّلَاحَ، فَفَعَلَ، فَخَرَجُوا إِلَى خَيْبَرَ، وَمِنْهُمْ مَنْ [١١٢/ب] سَارَ إِلَى الشَّامِ.

وَقَسَمَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَمْوَالَهُمْ عَلَى الْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ دُونَ الْأَنْصَارِ، إِلَّا سَهْلَ بْنَ حُنَيْفٍ وَأَبَا دُجَانَةَ سِمَاكَ بْنَ خَرْشَةَ ^(٥)، ذَكَرَا فَقَرَأَا

(١) سقط من (ز).

(٢) «الدررة الثمينة» (ص ١٦٢ برقم ١٤٢).

(٣) في الأصل: «إن».

(٤) في الأصل: «فحرت».

(٥) أبو دجانة الأنصاري اسمه سماك بن خرشة متفق على شهوده بدرًا، وقيل استشهد باليمامة، وقيل إنه ممن شارك في قتل مسيلمة، وثبت ذكره في الصحيح لمسلم من طريق حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس أن النبي ﷺ أخذ سيفًا يوم أحد فقال: «من يأخذ هذا السيف بحقه؟» فأخذه أبو دجانة ففلق به هام المشركين. «الإصابة» (١١٩/٧).

فأعطاهما، والله أعلم.

وكان نفرٌ من بني النضير الذين أجلاهم رسولُ الله ﷺ قد خرجوا فقدموا مكة على قريش ودعَوْهم إلى حربِ النبي ﷺ، ثمَّ جاءوا [إلى] (١) غطفانَ لِمِثْلِ ذلك وأخبروهم بما كان من موافقةِ قريشٍ لهم، فلمَّا بلغه عليه الصلاة والسلامُ تجمُّعهم وقُدومُ بني النضيرِ حفرَ ﷺ الخندقَ. قيل: في ستةِ أيَّامٍ بِمَشُورَةِ سَلْمَانَ، والله أعلم، وهو يومُ الأحزابِ، ثمَّ سعى حُيَيُّ بنُ أخطبَ النضيريُّ، حتَّى قطعَ التَّحالفَ الذي كان بينَ النبي ﷺ وبينَ بني قُرَيْظَةَ، واشتدَّ الحِصارُ على المسلمينَ، وفشا النفاقُ، وكان في ذلك ما قصَّ الله في كتابه العزيزِ، في قوله تعالى: ﴿إِذْ جَاءُوكُم مِّنْ فَوْقِكُمْ﴾ يعني: بني قُرَيْظَةَ [١١٣/١]، ﴿وَمِنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ﴾ يعني: بني أسدٍ وغطفانَ، وكانوا نازلين ما بينَ طَرْفِ وادي النقيمِ إلى أُحُدٍ، وقُرَيْشٌ وكنانةٌ ومَن مَعَهُمْ مِنَ الْأَحَابِيثِ بِرُومَةَ مِنْ وادِي [٧٨/١] الْعَقِيقِ.

قيل: فكانت قريشٌ ومَن تَبِعَهَا عشرةَ آلافٍ، عليهم أبو سُفْيَانَ بنُ حَرْبٍ، والمسلمون ثلاثة آلاف.

واجتهدوا في عمله بأنفسهم، فلمَّا رأى عليه الصلاة والسلامُ ما بهم من النَّصَبِ قال:

اللَّهُمَّ الْعَيْشُ عَيْشُ الْآخِرَةِ فَاعْفِرْ لِلْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ

فأجابوه:

(١) سقط من (الأصل، د).

نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّدًا عَلَى الْجِهَادِ مَا بَقِينَا أَبَدًا

وتَدَاعَوْا إِلَى الْبَرَازِ، وَأَقَامُوا عَلَى ذَلِكَ بِضْعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً. [وَقَالَ ابْنُ النَّجَّارِ^(١): بِضْعًا وَعِشْرِينَ]^(٢) وَلَمْ يَكُنْ مِنْهُمْ حَزْبٌ إِلَّا الرَّمِي بِالنَّبْلِ، وَلَمَّا وَقَفُوا عَلَى الْخَنْدَقِ قَالُوا: إِنَّ هَذِهِ لِمَكِيدَةٌ مَا كَانَتْ الْعَرَبُ تَكِيدُهَا.

وَطَوَّلَ الْخَنْدَقَ مِنْ أَعْلَى وادي بَطْحَانَ غَرْبِي الْوَادِي مَعَ الْحَرَّةِ إِلَى غَرْبِي مُصَلَّى الْعِيدِ، ثُمَّ إِلَى مَسْجِدِ الْفَتْحِ، ثُمَّ إِلَى الْجَبَلَيْنِ الصَّغِيرَيْنِ اللَّذَيْنِ فِي غَرْبِي الْوَادِي، يُقَالُ لِأَحَدِهِمَا: رَاتِجٌ، وَالْآخَرُ: جَبَلُ بَنِي [١١٣/ب] عُبَيْدٍ. قِيلَ: وَاسْمُهُ: ذُو يَخْلٍ. قَالَ ابْنُ زَبَّالَةَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَجَعَلَ الْمُسْلِمُونَ ظَهْرَهُمْ إِلَى جَبَلِ سَلْعٍ، وَضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قُبَّتَهُ عَلَى الْقَرْنِ الَّذِي فِي الْغَرْبِ مِنْ جَبَلِ سَلْعٍ مَوْضِعِ مَسْجِدِهِ الْيَوْمَ، وَقَدْ سَبَقَ، وَالْخَنْدَقُ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْمُشْرِكِينَ.

قِيلَ: وَكَانَ مِنْ أَسْبَابِ النُّصْرَةِ: مَشِي نُعَيْمِ بْنِ مَسْعُودٍ الْأَشْجَعِيِّ إِلَى الْكُفَّارِ وَهُوَ مُخْفٍ إِسْلَامَهُ، فَتَبَّطَ قَوْمًا عَنْ قَوْمٍ، وَأَوْقَعَ بَيْنَهُمْ شَرًّا؛ لِقَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ^(٣): «الْحَزْبُ خُدْعَةٌ»^(٤)، وَأَرْسَلَ [اللَّهُ]^(٥) عَلَيْهِمْ رِيحًا

(١) «الدرة الثمينة» (ص ١٦٩).

(٢) سقط من (ز).

(٣) في (د): «ﷺ»

(٤) «صحيح البخاري» (٣٠٢٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٥) سقط من الأصل.

فَهَزَمَهُمْ^(١) بِهَا.

وَفَرَّغَ مِنْهُ [رَسُولُ اللَّهِ] ^(٢) لِيَتَسَعَ لِيَالٍ بَقِيْنَ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ سَنَةً خَمْسِينَ، وَعِنْدَ ابْنِ عُقْبَةَ: كَانَ الْخَنْدَقُ فِي شَوَّالٍ سَنَةً [أَرْبَعًا، وَصَحْحُهُ النَّوَوِيُّ، وَعِنْدَ ابْنِ إِسْحَاقَ فِي شَوَّالٍ سَنَةً] ^(٣) خَمْسِينَ.

وَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «لَنْ تَغْزُوكُمْ قُرَيْشٌ بَعْدَ عَامِكُمْ هَذَا»، وَدَخَلَ الْمَدِينَةَ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ، وَلَمَّا انصَرَفَ وَوَضَعَ^(٤) السِّلَاحَ جَاءَهُ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ الظُّهْرَ فَقَالَ: «إِنَّ الْمَلَائِكَةَ مَا وَضَعَتِ السِّلَاحَ بَعْدَ [ق/٧٨/ب]، إِنْ اللَّهُ يَأْمُرُكَ أَنْ تَسِيرَ [١١٤/أ] إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ، فَإِنِّي عَامِدٌ إِلَيْهِمْ فَمُرِّزِلُ [بِهِمْ]» فَحَاصَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ خَمْسَةَ عَشَرَ يَوْمًا. [وَقَالَ ابْنُ النَّجَّارِ: خَمْسًا وَعِشْرِينَ لَيْلَةً] ^(٥).

وَقَذَفَ [اللَّهُ] ^(٦) فِي قُلُوبِهِمُ الرِّعْبَ، فَسَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُرْسَلَ إِلَيْهِمْ [أَبَا] ^(٧) لُبَابَةَ [الْيَشَاوِرُوهُ] ^(٨) فِي أَمْرِهِمْ، فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ بِيَدِهِ: أَنَّهُ الذَّبْحُ،

(١) فِي الْأَصْلِ: «تَهْزَمُهُمْ».

(٢) سَقَطَ مِنْ (د).

(٣) سَقَطَ مِنْ (ز).

(٤) فِي الْأَصْلِ: «وَضَعَ».

(٥) سَقَطَ مِنَ الْأَصْلِ.

(٦) سَقَطَ مِنَ الْأَصْلِ.

(٧) فِي (ز): «أَبُو».

(٨) فِي (ز، د): «يَشَاوِرُونَهُ».

ثُمَّ نَدِمَ وَاسْتَرْجَعَ، وَرَبَطَ نَفْسَهُ إِلَى سَارِيَةِ الْمَسْجِدِ^(١) - وَهِيَ أُسْطُوَانَةُ التَّوْبَةِ - سِتًّا لِيَالٍ، وَيُقَالُ: بَضِعَ عَشْرَةَ^(٢) لَيْلَةً، [وَيُقَالُ: قَرِيبًا مِنْ عَشْرِينَ يَوْمًا]^(٣) حَتَّى ذَهَبَ سَمْعُهُ وَكَادَ يَذْهَبُ بَصْرُهُ.

وَيُقَالُ: إِنَّ هَذِهِ الْحَالَةَ إِنَّمَا جَرَتْ لَهُ حِينَ تَخَلَّفَ عَنْ تَبُوكَ، وَأَنْزَلَ اللَّهُ تَوْبَتَهُ وَنَزَلُوا عَلَى حُكْمِ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَالَتِ الْأَوْسُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُمْ مَوَالِينَا دُونَ الْخَزْرَجِ، فَهَبْهُمْ لَنَا. فَقَالَ: «أَلَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَحْكَمَ فِيهِمْ رَجُلٌ مِنْكُمْ؟» قَالُوا: بَلَى. فَحَكَمَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ، وَكَانَ ضَعِيفًا، فَحَكَمَ بِقَتْلِ الرِّجَالِ، وَقَسَمَ الْأَمْوَالَ^(٤)، وَسَبَى الذَّرَارِي وَالنِّسَاءَ. فَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «لَقَدْ حَكَمْتَ [فِيهِمْ]^(٥) بِحُكْمِ الْمَلِكِ»^(٦) فَاسْتَنْزَلُوا وَحُجِسُوا^(٧) بِالْمَدِينَةِ ١١٤/ب.

ثُمَّ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى سُوقِ الْمَدِينَةِ فَخَنَدَقَ بِهَا خَنَادِقَ، ثُمَّ جِيءَ بِهِمْ فَضْرِبَتْ أَعْنَاقُهُمْ فِي تِلْكَ الْخَنَادِقِ، وَكَانُوا سَبْعِمِائَةً، فِيهِمْ حَيْثِيُّ بْنُ أَخْطَبِ النَّضِيرِيِّ السَّاعِي فِي نَقْضِ عَهْدِهِمْ، وَلَمْ يُقْتَلْ مِنْ نِسَائِهِمْ إِلَّا امْرَأَةٌ وَاحِدَةٌ قِصَاصًا، وَمَنْ أَنْبَتَ مِنَ الذَّكَورِ قَتْلَهُ، وَمَنْ لَمْ

(١) فِي (ز) : «إِلَى سَارِيَةِ فِي الْمَسْجِدِ».

(٢) فِي الْأَصْلِ : «عَشْرَ».

(٣) سَقَطَ مِنْ (ز).

(٤) فِي (ز) : «الْمَالِ».

(٥) زِيَادَةٌ مِنْ (د).

(٦) «صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ» (٣٠٤٣).

(٧) فِي (ز) : «وَجَلَسُوا».

يُنْبِتِ اسْتِحْيَاهُ.

ثُمَّ قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ أَمْوَالَهُمْ وَنِسَاءَهُمْ وَأَبْنَاءَهُمْ [د/٧٢] عَلَى الْمُسْلِمِينَ، وَفَرَّغَ مِنْهُمْ يَوْمَ الْخَمِيسِ، لِخَمْسِ لَيَالٍ خَلَوْنَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ، وَأَنْفَجَرَ جُرْحُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ بَعْدَ ذَلِكَ، فَمَاتَ شَهِيدًا، وَحَضَرَ جَنَازَتَهُ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ، وَاهْتَزَّ لَهُ عَرْشُ الرَّحْمَنِ^(١)، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَقَدْ عَفَا أَثْرُ الْخَنْدَقِ [اليوم]^(٢)، حَتَّى لَمْ يَبْقَ مِنْهُ [شيء]^(٣) [ق/٧٩/١] إِلَّا نَاحِيَةٌ^(٤)، لِأَنَّ وَادِي بَطْحَانَ اسْتَوْلَى عَلَى مَوْضِعِ الْخَنْدَقِ، وَصَارَ مَسِيلُهُ فِي مَوْضِعِهِ.

(١) «صحيح البخاري» (٣٨٠٣).

(٢) سقط من (د).

(٣) سقط من (ز).

(٤) في (ز) : «ناحية».

الثالث^(١)

في ذكر الحرم وحدوده

رَوَيْنَا فِي «الصَّحِيحِينَ»^(٢): قَوْلُهُ ﷺ: «إِنَّ إِبْرَاهِيمَ [١١ / أ] حَرَّمَ مَكَّةَ وَدَعَا لِأَهْلِهَا، وَإِنِّي حَرَّمْتُ الْمَدِينَةَ كَمَا حَرَّمَ إِبْرَاهِيمُ مَكَّةَ وَإِنِّي دَعَوْتُ فِي صَاعِهَا وَمُدَّهَا»^(٣)^(٤).

وَفِي «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ [قَالَ]^(٥): «حَرَّمَ مَا بَيْنَ لَابَتِي الْمَدِينَةِ»^(٦) [عَلَى]^(٧) لِسَانِي.

(١) فِي الْأَصْلِ: «الْخَامِسُ»؛ خَطَأً.

(٢) «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» (٢١٢٩) وَ«صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (٤٥٤/١٣٦٠).

(٣) الصَّاعُ أَرْبَعَةُ أَمْدَادٍ، وَالْمُدُّ مَا يَمْلَأُ كَفِي الرَّجُلِ مَتَوَسِّطِ الْخِلْقَةِ.

(٤) أَي: فِيمَا يَكَالُ بِهِمَا، فَهُوَ مِنْ بَابِ ذِكْرِ الْمَحَلِّ وَإِرَادَةِ الْحَالِ؛ لِأَنَّ الدَّعَاءَ إِنَّمَا هُوَ

لِلْبُرْكَاتِ فِي الطَّعَامِ الْمَكِيلِ لَا فِي الْمَكَايِلِ، وَالْمَدُّ مَكِيلٌ دُونَ الصَّاعِ.

(٥) سَقَطَ مِنَ الْأَصْلِ.

(٦) قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: اللَّابَةُ الْحَرَّةُ وَهِيَ الْأَرْضُ الَّتِي قَدْ أَلْبَسَتْهَا حِجَارَةٌ سَوْدَاءٌ، وَجَمَعَ

اللَّابَةُ لَابَاتٍ، مَا بَيْنَ الثَّلَاثِ إِلَى عَشْرٍ، فَإِذَا كَثُرَتْ فِيهِ اللَّابُ وَاللُّوبُ، لَفْتَانٌ. رَاجِعٌ «غَرِيبُ الْحَدِيثِ» (١ / ١٨٨) لِأَبِي عُبَيْدٍ.

وَقَالَ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ مُسْلِمٍ»: قَالَ الْعُلَمَاءُ: اللَّابَتَانِ الْحَرَّتَانِ، الْوَاحِدَةُ لَابَةٌ،

وَهِيَ الْأَرْضُ الْمَلْبَسَةُ حِجَارَةً سَوْدَاءً، وَلِلْمَدِينَةِ لَابَتَانِ شَرْقِيَّةٌ وَغَرْبِيَّةٌ، وَهِيَ بَيْنَهُمَا.

وَقَالَ: وَيُقَالُ لَابَةٌ وَلُوبَةٌ وَنُوبَةٌ بِالنُّونِ حِكَاةً مِنْ أَبِي عُبَيْدٍ وَالْجَوْهَرِيِّ وَمَنْ لَا يَحْصِي

مَنْ أَهْلُ اللُّغَةِ، قَالُوا: وَمِنْهُ قِيلَ لِلْأَسْوَدِ: لُوبِيٌّ وَنُوبِيٌّ بِاللَّامِ وَالنُّونِ. قَالُوا: وَجَمَعَ اللَّابَةُ

لُوبٌ وَلَابٌ وَلَابَاتٌ وَهِيَ غَيْرُ مَهْمُوزَةٌ.

(٧) سَقَطَ مِنْ (ز).

وَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ بَنِي حَارِثَةَ، وَقَالَ: «أَرَاكُمْ يَا بَنِي حَارِثَةَ قَدْ خَرَجْتُمْ [مِنْ]»^(١) الْحَرَمِ» ثُمَّ التَفَتَ فَقَالَ: «بَلْ أَنْتُمْ فِيهِ» وَكَانَتْ مَنَازِلُهُمْ غَرَبِي مَشْهَدٌ^(٢) حَمَزَةٌ كَمَا تَقَدَّمَ.

وَرَوَيْنَا فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ»: عَنْ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ رضي الله عنه قَالَ: أَهْوَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ وَقَالَ: «إِنَّهَا حَرَمٌ آمِنٌ»^(٣).

قِيلَ: وَفِيهِ^(٤) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا بَيْنَ لَابَتَيْ الْمَدِينَةِ، فَلَوْ وَجَدْتُ الطِّبَاءَ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا مَا ذَعَرْتُهَا. وَجَعَلَ اثْنَيْ عَشَرَ مِيلاً حَوْلَ الْمَدِينَةِ حِمَىً^(٥).

(١) سقط من (ز).

(٢) في (ز): «مسجد».

(٣) «صحيح مسلم» (٤٧٩ / ١٣٧٥) وقوله «لحرم آمن» أي من أن تغزوه قريش أو من الدجال والطاعون أو يأمن صيدها وشجرها وقيل: أي: ذات أمن.

(٤) «صحيح مسلم» (٤٧٢ / ١٣٧٣).

(٥) وهو في «صحيح البخاري» (١٨٧٣) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: لَوْ رَأَيْتُ الطِّبَاءَ بِالْمَدِينَةِ تَرْتَعُ مَا ذَعَرْتُهَا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا حَرَامٌ».

قال الحافظ ابن حجر رحمته الله في «فتح الباري» (٨٩/٤ - ٩٠):

واستدل أبو هريرة بقوله رضي الله عنه «ما بين لابتيها» أي المدينة حرام؛ لأن المراد بذلك المدينة لأنها بين لابتين شرقية وغربية، ولها لابتان أيضا من الجانبين الآخرين، إلا أنهما يرجعان إلى الأولين لاتصالهما بهما، والحاصل أن جميع دورها كلها داخل ذلك وقوله «ترتع» أي: ترعى، وقيل تنبسط.

وقال رحمته الله في «فتح الباري» (٨٣/٤):

و«اللابتان» جمع لابة بتخفيف الموحدة وهي الحرة، وهي الحجارة السود وقد تكرر ذكرها في الحديث، ووقع في حديث جابر عند أحمد: «وأنا أحرم المدينة ما بين

وفي حديث الهجرة: «إني أريت»^(١) دار هجرتكم ذات نخل بين لابتَيْن»^(٢).

وهما الحرتان، والحرّة: أرض تزكّبها ججارة سود [١١٥/ب]، والله أعلم.

وفيه^(٣) من حديث إبراهيم التيمي^(٤) عن أبيه^(٥) قال: خطبنا عليّ ابن أبي طالب عليه السلام فقال: من زعم أن عندنا شيئاً نقرؤه إلا كتاب الله، وهذه الصحيفة. قال: وصحيفة معلقة في قراب سيفه، فقد كذب فيها أسنان الإبل، وأشياء من الجراحات، وفيها: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «المدينة حرم ما

حرتها» فادعى بعض الحنفية أن الحديث مضطرب؛ لأنه وقع في رواية: «ما بين جبلية» وفي رواية: «ما بين لابتية» وفي رواية: «مأزمية»، وتعقب بأن الجمع بينهما واضح، وبمثل هذا لا ترد الأحاديث الصحيحة، فإن الجمع لو تعذر أمكن الترجيح، ولا شك أن رواية: «ما بين لابتية» أرجح لتوارد الرواة عليها، ورواية: «جبلية» لا تنافيا، فيكون عند كل لابة جبل أو لابتية من جهة الجنوب والشمال، وجبلية من جهة الشرق والغرب، وتسمية الجبلين في رواية: أخرى لا تضر، وأما رواية «مأزمية» فهي في بعض طرق حديث أبي سعيد، و«المأزم»: بكسر الزاي: المضيق بين الجبلين، وقد يطلق على الجبل نفسه.

(١) وفي (ز): «أريت».

(٢) «صحيح البخاري» (٢٢٧٩).

(٣) «صحيح البخاري» (٦٧٥٥) ومسلم (٤٦٧/١٣٧٠).

(٤) إبراهيم بن يزيد بن شريك التيمي، تيم الرباب، أبو أسماء الكوفي.

(٥) يزيد بن شريك بن طارق التيمي، تيم الرباب الكوفي، والد إبراهيم التيمي.

قال المزي: قال إسحاق بن منصور، عن يحيى بن معين: ثقة. وذكره ابن حبان في كتاب الثقات. روى له الجماعة.

بَيْنَ عَيْرٍ إِلَى ثَوْرٍ^(١)، فَمَنْ أَخَذَتْ فِيهَا حَدَثًا أَوْ آوَى مُخْدِتًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ

(١) وفي رواية للبخاري: «عائر إلى كذا».

قال ابن حجر: «ما بين عائر إلى كذا»، فعين الأول وهو بمهملة وزن فاعل، وذكره يعني البخاري في الجزية وغيرها بلفظ «عير» بسكون التحتانية، وهو جبل بالمدينة كما سنوضحه. واتفقت روايات البخاري كلها على إبهام الثاني ووقع عند مسلم «إلى ثور» ف قيل: إن البخاري أبهمه عمدًا لما وقع عنده أنه وهم.

وقال صاحب «المشارك» و«المطالع»: أكثر رواة البخاري ذكروا عيرًا وأما ثور فمنهم من كنى عنه بكذا، ومنهم من ترك مكانه بياضًا، والأصل في هذا التوقف. قول مصعب الزبيري: ليس بالمدينة عير ولا ثور، وأثبت غيره عيرًا ووافقه على إنكار ثور.

قال أبو عبيد قوله: «ما بين عير إلى ثور» هذه رواية أهل العراق وأما أهل المدينة فلا يعرفون جبلًا عندهم يقال له ثور، وإنما ثور بمكة، ونرى أن أصل الحديث ما بين عير إلى أحد. قلت: وقد وقع ذلك في حديث عبد الله بن سلام عند أحمد والطبراني. وقال عياض: لا معنى لإنكار «عير» بالمدينة فإنه معروف، وقد جاء ذكره في أشعارهم وأنشد أبو عبيد البكري في ذلك عدة شواهد. وقال ابن السيد في المثلث: «عير» اسم جبل بقرب المدينة معروف، وروى الزبير في «أخبار المدينة» عن عيسى بن موسى قال: قال سعيد بن عمرو لبشر بن السائب: أتدري لم سكنا العقبة؟ قال: لا، قال: لأنا قتلنا منكم قتيلاً في الجاهلية، فأخرجنا إليها، فقال: وددت لو أنكم قتلتم منا آخر وسكتتم وراء عير، يعني جبلًا. كذا في نفس الخبر.

وقد سلك العلماء في إنكار مصعب الزبيري لعير وثور مسالك منها ما تقدم، ومنها قول ابن قدامة: يحتمل أن يكون المراد مقدار ما بين عير وثور لا أنهما بعينهما في المدينة أو سمى النبي ﷺ الجبلين اللذين بطرفي المدينة عيرًا وثورًا ارتجالاً. وحكى ابن الأثير كلام أبي عبيد مختصرًا، ثم قال: وقيل إن عيرًا جبل بمكة فيكون المراد أحزم من المدينة مقدار ما بين عير وثور بمكة؛ على حذف المضاف، ووصف المصدر المحذوف.

وقال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ: يحتمل أن يكون ثور كان اسم جبل هناك، إما أحد، وإما غيره. وقال المحب الطبري رَحِمَهُ اللَّهُ في «الأحكام» بعد حكاية كلام أبي عبيد ومن تبعه: قد أخبرني الثقة العالم أبو محمد عبد السلام البصري أن حذاء أحد عن يساره جانحًا إلى

والملائكة والناس أجمعين، لَا يَقْبَلُ اللهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا^(١)، وَذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ، يَسْعَى بِهَا أَدْنَاهُمْ^(٢)، وَمَنْ ادَّعَى [ق/٧٩/ب] إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ أَوْ انْتَمَى إِلَى غَيْرِ مَوَالِيهِ فَعَلِيهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ^(٣) الحديث.

ورائه جبل صغير يقال له: «ثور» وأخبر أنه تكرر سؤاله عنه لطوائف من العرب أي: العارفين بتلك الأرض وما فيها من الجبال، فكل أخبر أن ذلك الجبل اسمه ثور وتواردوا على ذلك. قال: فعلمنا أن ذكر ثور في الحديث صحيح، وأن عدم علم أكابر العلماء به لعدم شهرته وعدم بحثهم عنه. قال: وهذه فائدة جليلة. انتهى.

(١) قال النووي رَحِمَهُ اللهُ فِي «شرح صحيح مسلم» (١٤١/٩):

اختلفوا في تفسيرهما، فقيل: الصرف الفريضة، والعدل النافلة. وقال الحسين البصري: الصرف النافلة، والعدل الفريضة، عكس قول الجمهور. وقال الأصمعي: الصرف التوبة والعدل الفدية. وقال يونس: الصرف الاكتساب، والعدل الفدية. وقال أبو عبيدة: العدل الحيلة، وقيل: العدل المثل، وقيل: الصرف الدية والعدل الزيادة. قال القاضي: وقيل: المعنى لا تقبل فريضته ولا نافلته قبول رضا، وإن قبلت قبول جزاء، وقيل: يكون القبول هنا بمعنى تكفير الذنب بهما. قال: وقد يكون معنى الفدية هنا أنه لا يجد في القيمة فداء يفتدى به بخلاف غيره من المذنبين الذين يتفضل الله ﷻ على من يشاء منهم بأن يفديه من النار بيهودي أو نصراني كما ثبت في الصحيح.

(٢) قال النووي في «شرح صحيح مسلم» (١٤٤/٩): المراد بالذمة هنا الأمان معناه: أن أمان المسلمين للكافر صحيح فإذا أمنه به أحد المسلمين حرم على غيره التعرض له ما دام في أمان المسلم وللأمان شروط معروفة. وقوله ﷻ: «يسعى بها أدناهم» فيه دلالة لمذهب الشافعي وموافقيه أن أمان المرأة والعبد صحيح؛ لأنهما أدنى من الذكور الأحرار.

(٣) قال النووي رَحِمَهُ اللهُ فِي «شرح صحيح مسلم» (١٤٤/٩): هذا صريح في غلظ تحريم انتماء الإنسان إلى غير أبيه أو انتماء العتيق إلى ولاء غير مواليه لما فيه من كفر النعمة وتضييع حقوق الإرث والولاء والعقل وغير ذلك مع ما فيه من قطيعة الرحم والعقوق.

ونقل ابن النَجَّار^(١): عن رِوَايَةِ أَبِي دَاوُدَ: «لَا يُخْتَلَى خَلَاهَا^(٢)، وَلَا يُنْفَرُ صَيْدُهَا^(٣)، وَلَا تُلْتَقَطُ لِقَطَّتُهَا إِلَّا لِمُنْشِدٍ^(٤)، وَلَا يَصْلُحُ لِرَجُلٍ أَنْ

(١) «الدرة الثمينة» (ص ١١٦ رقم ٦٥).

(٢) قال الحافظ رَجَمَلَهُ فِي «الفتح» (٤٨/٤-٤٩): قوله: «ولا يختلى خلاها» بالخاء المعجمة والخلا مقصور، وذكر ابن التين أنه وقع في رواية القاسبي بالمد، وهو الرطب من النبات واختلاؤه قطعه واحتشاشه، واستدل به على تحريم رعية لكونه أشد من الاحتشاش، وبه قال مالك والكوفيون واختاره الطبري، وقال الشافعي: لا بأس بالرعي لمصلحة البهائم وهو عمل الناس بخلاف الاحتشاش فإنه المنهي عنه، فلا يتعدى ذلك إلى غيره، وفي تخصيص التحريم بالرطب إشارة إلى جواز رعي اليابس واختلاؤه وهو أصح الوجهين للشافعية؛ لأن النبت اليابس كالصيد الميت. قال ابن قدامة: لكن في استثناء الإذخر إشارة إلى تحريم اليابس من الحشيش ويدل عليه أن في بعض طرق حديث أبي هريرة: «ولا يحتش حشيشها» قال: وأجمعوا على إباحة أخذ ما استنبته الناس في الحرم من بقل وزرع ومشموم فلا بأس برعيه واختلاؤه.

(٣) قال النووي رَجَمَلَهُ فِي «شرح مسلم» (١٢٥/٩ - ١٢٦): وأما صيد الحرم فحرام بالإجماع على الحلال والمحرم، فإن قتله فعليه الجزاء عند العلماء كافة، إلا داود فقال: يَأْتُمُ وَلَا جَزَاءَ عَلَيْهِ، وَلَوْ دَخَلَ صَيْدٌ مِنَ الْحُلِّ إِلَى الْحَرَمِ فَلَهُ ذَبْحُهُ وَأَكْلُهُ وَسَائِرُ أَنْوَاعِ التَّصَرُّفِ فِيهِ، هَذَا مَذْهَبُنَا وَمَذْهَبُ مَالِكٍ وَدَاوُدَ، وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ وَأَحْمَدُ: لَا يَجُوزُ ذَبْحُهُ وَلَا التَّصَرُّفُ فِيهِ، بَلْ يَلْزِمُهُ إِرسَالُهُ، قَالَا: فَإِنْ أَدْخَلَهُ مَذْبُوحًا جَازَ أَكْلُهُ، وَقَاسَوْهُ عَلَى الْمَحْرَمِ، وَاحْتَجَّ أَصْحَابُنَا وَالْجُمْهُورُ بِحَدِيثِ: «يَا أَبَا عَمِيرٍ مَا فَعَلَ النَّغِيرُ»، وَبِالْقِيَاسِ عَلَى مَا إِذَا دَخَلَ مِنَ الْحُلِّ شَجَرَةٌ أَوْ كَلَأٌ؛ وَلِأَنَّهُ لَيْسَ بِصَيْدِ حَرَمٍ.

وقوله رَجَمَلَهُ فِي: «ولا ينفر صيده» تصريح بتحريم التنفير وهو الإزعاج وتنحيته من موضعه فإن نفره عصي، سواء تلف أم لا، لكن إن تلف في نفاه قبل سكون نفاه ضمنه المنفر، وإلا فلا ضمان. قال العلماء: ونبه رَجَمَلَهُ فِي بالتنفير على الإتلاف ونحوه لأنه إذا حرم التنفير فالإتلاف أولى.

(٤) قوله رَجَمَلَهُ فِي: «ولا يلتقط لقطته إلا من عرفها» وفي رواية: «لا تحل لقطتها إلا لمنشد» المنشد: هو المعروف، وأما طالبها فيقال له: ناشد، وأصل النشد والإنشاد: رفع الصوت؛

يَحْمِلُ السِّلَاحَ^(١) فِيهَا لِقِتَالٍ، وَلَا يَضْلُحُ أَنْ يُقْتَطَعَ [١١٦/أ] مِنْهَا شَجَرَةٌ، إِلَّا أَنْ يَغْلِفَ رَجُلٌ بَعِيرَهُ^(٢).

[وفي رواية لابن زبالة: من قول جابر: لَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ أَنْ يَحْمِلَ فِيهَا سِلَاحًا. وَاللَّهُ أَعْلَمُ]^(٣).

وقال^(٤) أبو عبيد القاسم بن سلام^(٥): إِنَّ عَيْرًا وَثُورًا جَبَلَانِ بِالْمَدِينَةِ^(٦)،

ومعنى الحديث: لا تحل لقطتها لمن يريد أن يعرفها سنة ثم يملكها كما في باقي البلاد، بل لا تحل إلا لمن يعرفها أبدًا ولا يملكها، وبهذا قال الشافعي وعبد الرحمن بن مهدي وأبو عبيد وغيرهم، وقال مالك: يجوز تملكها، بعد تعريفها سنة كما في سائر البلاد، وبه قال بعض أصحاب الشافعي، ويتأولون الحديث تأويلات ضعيفة. واللقطة: بفتح القاف على اللغة المشهورة، وقيل: بإسكانها: وهي الملقوط.

(١) في (د): «فيها السلاح».

(٢) «سنن أبي داود» (رقم ٢٠٣٦) وإسناده ضعيف.

(٣) سقط من (ز).

(٤) في (ز): «وحكى».

(٥) القاسم بن سلام - بتشديد اللام - الإمام الجليل أبو عبيد الأديب الفقيه المحدث صاحب التصانيف الكثيرة في القراءات والفقه واللغة والشعر، ولد بهراة؛ وكان أبوه فيما يذكر عبدًا لبعض أهلها وتنقلت به البلاد وولى قضاء طرسوس ثم حج بالآخرة فتوفى بمكة سنة أربع وعشرين ومائتين. قال إسحاق بن راهويه: الحق يحبه الله، أبو عبيد أفقه مني وأعلم مني، أبو عبيد أوسعنا علمًا، وأكثرنا أدبًا، إنا نحتاج إلى أبي عبيد، وأبو عبيد لا يحتاج إلينا. قال الحاكم: هو الإمام المقبول عند الكل. وقال أبو بكر الأنباري: وكان أبو عبيد قد جزأ الليل ثلاثة أجزاء ثلثًا ينام وثلثًا يصلى وثلثًا يطالع الكتب. «طبقات الشافعية الكبرى» (١٥٣/٢-١٥٤).

(٦) في (د): «في المدينة».

قال: وأهل^(١) المدينة لا يعرفون بها جبلاً يُقال له: ثور، [إنما ثور]^(٢) بمكة؛ فَنرى: أن الحديث أضله: «مَا بَيْنَ عَيْرٍ إِلَى أُحُدٍ».

وقال المازري^(٣): نَقَلَ بعض أهل العلم أن ذكر ثور هنا وهم^(٤).

وخلف أهل^(٥) المدينة ينقل عن سلفهم: أن خلف جبل أُحُدٍ من جهة الشمال جبل صغير إلى الجَمرة بتدوير يُسمى ثورًا، وقد تحققتُه بالمُشاهدة، والحمد لله^(٦).

ووعيرة^(٧) شرقية، وهما حد الحريم.

ونقل^(٨) ذلك جماعة منهم: ياقوت صاحب البلدان^(٩)، والإمام أبو

(١) في (د) : «وقال أهل».

(٢) سقط من الأصل.

(٣) وقع في الأصل : «الماوردي» وهو خطأ. ء

(٤) سقط من الأصل.

(٥) في (ز،د) : «وأعلم أن خلف».

(٦) في (د) : «والله أعلم».

(٧) في الأصل : «ووعيرة».

(٨) في (ز) : «ثم نقل».

(٩) ياقوت بن عبد الله شهاب الدين الرّومي الحموي البغدادي، ابتاعه وهو صغير عسكري الحموي التاجر ببغداد وعلمه الخط فلما كبر قرأ النحو واللغة، وشغله مولاه بالأسفار في التجارة، ثم جرت بينه وبين مولاه أمور أوجبت عتقه وإبعاده عنه، فاشتغل بالنسخ بالأجرة، فحصل له اطلاع ومعرفة، وكان من الأذكياء، ثم أعطاه مولاه بضاعة فسافر له إلى كيش، ثم مات مولاه وحصل شيئاً كان يسافر به وكان منحرفاً فإنه طالع كتب الخوارج فوفر في ذهنه شيء، ودخل دمشق سنة ثلاث عشرة فتناظر هو وإنسان فبدا منه تنقص لعلني ~~خبرني~~ فثار الناس عليه وكادوا يقتلونه فهرب إلى حلب ثم إلى

مُحمَّد عبدُ السلام بنُ مزروعِ البَصْرِيِّ^(١)، وابنُ الأثير^(٢)، فلا [يُغْتَرُّ]^(٣) بِمَنْ خَالَفَ ذَلِكَ.

وفائدته: أَنَّ أَحَدًا مِنَ الْحَرَمِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَبِسْنَدِ ابْنِ النَّجَّارِ^(٤): إِلَى كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الشَّجَرَ بِالْمَدِينَةِ بَرِيدًا فِي بَرِيدٍ، وَأُرْسِلَنِي فَأَعْلَمْتُ عَلَى الْحَرَمِ: عَلَى شَرْفِ ذَاتِ الْجَيْشِ، وَعَلَى مُشِيرِبٍ، وَعَلَى أَشْرَافِ الْمُجْتَهَرِ [١١٦/ب]، وَعَلَى تَيْمٍ.

الموصل وإربل ودخل خراسان واستوطن مرو يتجر، ثم دخل خوارزم فصادفه خروج التتار فانهزم بنفسه، وقاسى الشدائد وتوصل إلى الموصل وهو فقير دائر ثم قدم حلب فأقام في خان بظاهرها. «تاريخ الإسلام» للذهبي (٢٦٦/٤٥).

(١) عبد السلام بن محمد بن مزروع الإمام عفيف الدين البصري ثم المدني، أحد من عني بالأثر وقرأ الحديث وسمع من ابن قميرة مشيخة ابن شاذان، ولي منه إجازة، توفي سنة ست وتسعين وستمائة بالمدينة. ومن سماعته الأول من مسند عمار وسمع من إبراهيم بن الزغبى كتاب «الشكر» لابن أبي الدنيا بسماعه من ابن شاهين، وكان من جملة العلماء «معجم المحدثين» (رقم ١٧١).

(٢) المبارك بن محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني أبو السعادات الملقب بمجد الدين المعروف بابن الأثير، ومولده في أحد الربيعين سنة أربع وأربعين وخمسمائة بالجزيرة، وانتقل إلى الموصل في سنة خمس وستين ولم يزل بها إلى أن مات. قال المؤلف: وكان عالمًا فاضلاً وسيداً كاملاً قد جمع بين علم العربية والقرآن والنحو واللغة والحديث وشيوخه وصحته وسقمه والفقه وكان شافعياً وصنف في كل ذلك تصانيف هي مشهورة بالموصل وغيره.... «معجم الأدباء» (٤٩/٥ - ٥٢).

(٣) في (ز، د): «عبرة».

(٤) «الدرة الثمينة» (ص ١١٨-١١٩ رقم ٧٠) وإسناده ضعيف.

وبه: إلى كَغِبٍ أيضًا قال: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أُعَلِّمُ عَلَى أَشْرَافِ حَرَمِ الْمَدِينَةِ، فَأُعَلِّمْتُ عَلَى: شَرَفِ ذَاتِ الْجَيْشِ، وَعَلَى مُشِيرِبٍ، وَعَلَى أَشْرَافِ مَخِيضٍ، وَعَلَى الْحَفِيَاءِ، وَعَلَى ذِي الْعُشَيْرَةِ، وَعَلَى تَيْمٍ.
فَأَمَّا ذَاتُ الْجَيْشِ: فَتَنْقُبُ ثَنِيَّةَ الْحَفِيرَةِ مِنْ طَرِيقِ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ.
وَأَمَّا [ق/٨٠/ا] مُشِيرِبٌ: فَمَا بَيْنَ جِبَالٍ فِي شَامِيَّ ذَاتِ الْجَيْشِ، بَيْنَهَا وَبَيْنَ خَلَاتِقِ الضَّبُوعَةِ.

وَأَمَّا أَشْرَافُ مَخِيضٍ: فَجِبَالُ مَخِيضٍ مِنْ طَرِيقِ الشَّامِ^(١).

وَأَمَّا الْحَفِيَاءُ: فَبِالْغَابَةِ شَامِيَّ الْمَدِينَةِ^(٢).

وَأَمَّا ذُو الْعُشَيْرَةِ: فَتَنْقُبُ فِي الْحَفِيَاءِ.

وَأَمَّا تَيْمٌ: وَيُقَالُ: تَيْبٌ^(٣)؛ [وَجَزَمَ بِهِ ابْنُ زَبَالَةَ]^(٤): فَجَبَلٌ شَرْقِيَّ الْمَدِينَةِ.

(١) قال الحموي في «معجم البلدان» (٧٣/٥): مخيض بلفظ المخيض من اللبن جاء ذكره في غزوة النبي ﷺ لبني لحيان قال عبد الملك بن هشام سلك رسول الله ﷺ على غراب ثم على مخيض ثم على البتراء.

(٢) قال الحموي في «معجم البلدان» (٢٧٦/٢): حفياء بالفتح ثم السكون وياء وألف ممدودة: موضع قرب المدينة، أجرى منه رسول الله ﷺ الخيل في السباق، قال الحازمي: ورواه غيره بالفتح والقصر، وقال البخاري: قال سفيان: بين الحفيا إلى الشية خمسة أميال أو ستة، وقال ابن عقبة: ستة أو سبعة، وقد ضبطه بعضهم بالضم والقصر وهو خطأ كذا قال عياض.

(٣) في (د): «تينب».

(٤) سقط من (ز).

وذلك كله يُشبه أن يكون بريدًا في بريد.

وفي «سنن أبي داود»^(١) من حديثِ عديِّ بنِ زيدٍ^(٢) قال: حَمَى رسولُ الله ﷺ كلَّ ناحيةٍ مِنَ المدينةِ بريدًا في بريدٍ^(٣)، لا يُخبطُ شجرُها، ولا يُغضدُ إلا ما يُساق به الجَمَلُ^(٤).

[وروى الزبيرُ بنُ بكارٍ: أن رسولَ الله ﷺ قال: «كُلُّ دَفْعَةٍ دَفَعْتُ عَلَيْهَا مِنْ هَذِهِ الشَّعَابِ، فَهِيَ حَرَامٌ أَنْ يُغضدَ أو يُخبطَ»^(٥)، [أو يُقَطعَ]^(٦)، إلا لِعُضْفُورٍ قَتَبٍ أو مسدٍ محالةٍ أو عَصِي حديديةٍ»]^(٧).

وروى [أيضًا]^(٨) ابنُ زبالةَ: عن كَعْبِ بنِ مالكٍ: حَمَى رسولُ الله ﷺ

(١) «سنن أبي داود» (٢٠٣٦) وإسناده ضعيف. قال المنذري رَحِمَهُ اللهُ: في إسناده سليمان بن كنانة سئل عنه أبو حاتم الرازي فقال: لا أعرفه. ولم يذكره البخاري في تاريخه، وفي إسناده أيضًا عبد الله بن أبي سفيان، وهو في معنى المجهول.

(٢) عدي بن زيد الجذامي. يقال: له صحبة. عداه في أهل الحجاز. وقال المزي: له عن النبي ﷺ حديث واحد، وهو حديث مختلف في إسناده.

(٣) في الأصل: «بريدًا بريدًا»، والبريد أربعة فراسخ والفرسخ ثلاثة أميال.

(٤) (لا يخبط) بصيغة المجهول الخبط: ضرب الشجر ليسقط ورقه (ولا يعضد) بصيغة المجهول أي: لا يقطع، والعضد: القطع (إلا ما يساق به) من السوق يقال: سقت الدابة أسوقها سوقًا. أي: ما يكون علفًا للجمل على قدر الضرورة فيساق به للجمل للرعي.

(٥) في (د): «يخبط أو يعضد».

(٦) سقط من (د).

(٧) سقط من (ز).

(٨) سقط من (ز).

[١/١١٧] الشجر ما بين لابتي المدينة، إلى وعيرة، وإلى ثنية المحدث، وإلى أشراف مخيض، وإلى ثنية الحفيا، وإلى مضرب القبة، [ق/٨٠/ب] قت وإلى ذات الجيش، من الشجر: أن يقطع، وأذن لهم في متاع الناضح أن يقطع من حمى المدينة.

وروى [أيضاً]^(١): أن رسول الله ﷺ نزل بمضرب القبة؛ فقال: «ما بيني وبين المدينة حمى، لا يعضد شجره» فقالوا: إلا المسد؟ فأذن لهم في المسد.

واعلم، أن مضرب القبة لا يعرف عينه الآن بل ولا جهته، ويقال بالتخمين إنه ما بين ذات الجيش من غربي المدينة [الشريفة]^(٢) إلى مخيض، وهو الجبل الذي على [٧٣/د] يمين القادم من طريق الشام حين يفضي^(٣) من الجبال إلى البركة مورد حجاج الشام، كما سبق.

وروى أيضاً: من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: بعثني عمي إلى رسول الله ﷺ تستأذنه في مسد، فقال رسول الله ﷺ [ق/٨٠/ب]: «أقرئ عمك السلام، وقل: لو أذنت لكم في مسد طلبتم ميزاباً، ولو أذنت لكم في ميزاب طلبتم [١/١١٧] خشبة»، ثم قال: «حمي من حيث اتسقت بنو فزارة لقاحي»^(٤).

فيقال: إن لقاحه رضي الله عنه كانت ترعى بالغابة وما حولها، فأغار عليها

(١) سقط من (ز).

(٢) سقط من (د).

(٣) في (د): «يقضي».

(٤) لم أقف عليه.

عُيْنَةُ بَنُ حِصْنٍ^(١) الْفَزَارِيُّ^(٢) يَوْمَ ذِي قَرْدٍ^(٣) كَمَا وَرَدَ فِي الصَّحِيحِ.

وَاتَّفَقَ لِسَلْمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ مَا اتَّفَقَ مِنْ اسْتِنْقَاذِ اللَّقَاحِ وَوُصُولِ الْفِرْسَانِ [إِلَيْهِ]^(٤) وَهُوَ يُقَاتِلُهُمْ وَيَزْمِيهِمْ بِالنِّبَالِ: أَبُو قَتَادَةَ، وَعُكَّاشَةُ بْنُ مَحْصَنِ، وَسَعِيدُ^(٥) بْنُ زَيْدٍ، وَهُوَ أَمِيرُهُمْ، وَالْمِقْدَادُ بْنُ عَمْرٍو، وَغَيْرُهُمْ، وَفِي ذَلِكَ الْيَوْمِ. قَالَ. عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ. : «كَانَ خَيْرَ فِرْسَانِنَا الْيَوْمَ أَبُو قَتَادَةَ، وَخَيْرَ رِجَالِنَا سَلْمَةُ»^(٦)، رَضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ.

وَلِحَقِّهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالنَّاسِ بَعْدَ أَنْ اسْتَنْقَذُوا اللَّقَاحَ وَقَتَلُوا مَنْ قَتَلُوا.

(١) فِي (ز): «حَصِين».

(٢) عِيْنَةُ بَنُ حِصْنِ بْنِ حَذِيْفَةَ بْنِ بَدْرِ بْنِ عَمْرٍو الْفَزَارِيُّ أَبُو مَالِكٍ، يُقَالُ: كَانَ اسْمُهُ حَذِيْفَةَ فَلَقِبَ عِيْنَةَ؛ لِأَنَّهُ كَانَ أَصَابَتْهُ شَجَةٌ فَجَحِظَتْ عِيْنَاهُ، قَالَ ابْنُ السَّكَنِ: لَهُ صَحْبَةٌ، وَكَانَ مِنَ الْمُؤَلَّفَةِ، وَلَمْ يَصْحَ لَهُ رَوَايَةٌ، أَسْلَمَ قَبْلَ الْفَتْحِ وَشَهِدَهَا وَشَهِدَ حَنِينًا وَالطَّائِفَ، ثُمَّ كَانَ مِمَّنْ ارْتَدَ فِي عَهْدِ أَبِي بَكْرٍ، وَمَالَ إِلَى طَلْحَةَ فَبَايَعَهُ، ثُمَّ عَادَ إِلَى الْإِسْلَامِ وَكَانَ فِيهِ جَفَاءٌ سَكَانَ الْبُوَادِي. «الْإِصَابَةُ» (٧٦٧/٤).

(٣) «ذُو قَرْدٍ»: بِفَتْحِ الْقَافِ وَالرَّاءِ، وَحَكَى الضَّمُّ فِيهِمَا، وَهُوَ مَاءٌ عَلَى نَحْوِ بَرِيدٍ مِمَّا يَلِي بِلَادَ غُطْفَانَ، وَقِيلَ: عَلَى مَسَافَةِ يَوْمٍ. وَهِيَ الْغَزْوَةُ الَّتِي أَغَارُوا فِيهَا عَلَى لِقَاحِ النَّبِيِّ ﷺ قَبْلَ خَيْبَرَ بِثَلَاثٍ. كَذَا جَزَمَ بِهِ الْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ.

وَأَمَّا ابْنُ سَعْدٍ فَقَالَ: كَانَتْ غَزْوَةُ ذِي قَرْدٍ فِي رَبِيعِ الْأَوَّلِ سَنَةِ سِتٍّ قَبْلَ الْحَدِيثِيَّةِ وَقِيلَ: فِي جَمَادَى الْأُولَى. «فَتْحُ الْبَارِي» (٤٦٠/٧ - ٤٦١).

(٤) سَقَطَ مِنْ (د).

(٥) فِي (ز): «سَعْد».

(٦) «صَحِيحُ مُسْلِمٍ» (١٨٠٧/١٣٢).

وسُمِّيَتْ غزوةُ ذِي قَرْدٍ بالموضعِ الذي كانَ فيه القِتالُ^(١).

والحفياؤ: شمالي الغابة

وقد سَبَقَ تعريفُ ثور، وَوَعِيْرَةُ شرقِيه، وهو أكبرُ من ثورٍ، وأصغرُ من جَبَلِ أُحُدٍ.

وتَيِّمٌ: جَبَلٌ [كَبِيرٌ]^(٢) شرقِي المدينة، وهو [١١٨/أ] [أَبْعَدُ]^(٣) جِهَاتِ الحَرَمِ. [وَعِيْرٌ هُوَ]^(٤) الجَبَلُ الكَبِيرُ الذي مِن جِهَةِ قِبَلَةِ المدينة.

وذات الجيْش: في وَسْطِ البِداءِ، وهي التي إذا رَحَلَ الحَاجُّ مِن ذِي الخُلَيْفَةِ استَقْبَلوها مُصْعِدِينَ إلى جِهَةِ الغَرْبِ^(٥)، وهي المقصودةُ بقولِ عائِشَةَ رضي الله عنها: حَتَّى إِذَا كُنَّا بالبِداءِ أَوْ بِذَاتِ الجِيشِ، وفيها نزلتْ آيَةُ التَّيِّمِ، وشماليُّها جَبَلٌ كَبِيرٌ يُسَمَّى أعْظَمَ، وهي على جَادَةِ الطَّرِيقِ، وورد^(٦) في تاريخِ المدينة: ما بَرَقَتِ السَّمَاءُ على أعْظَمَ إِلَّا اسْتَهَلَّتْ. [ونَقَلَ بعضُهُم: أَنَّ اسْمَ الجَبَلِ «عَظَمَ» لا «أعْظَمَ»، لقولِ عامرِ بنِ صالحِ الزُّبَيْرِيِّ^(٧):

(١) في (ز): «القتال فيه»

(٢) سقط من الأصل.

(٣) سقط من (ز).

(٤) في (ز): «وهو غير».

(٥) في (د): «المغرب».

(٦) في (ز): «ووجد».

(٧) عامر بن صالح بن عبد الله بن الزبير قال أحمد بن حنبل: عامر بن صالح الزبيري ثقة لم يكن صاحب كذب. وعن يحيى بن معين قال: عامر بن صالح ضعيف

قُلْ لِلَّذِي رَامَ هَذَا الْحَيَّ مِنْ أَسَدٍ رُمْتَ الشَّوَامِخَ مِنْ غَيْرِ وَمِنْ عَظْمٍ

[ق/٨١/١] لكن أخشى أن يكون قول الشاعر: «وَمِنْ أَضْمٍ»، والله أعلم. ويُقال: إنَّ في أغلاه نبيًا مدفونًا أو رجلًا صالحًا.

وهو جبل كبير مُسَطَّحٌ، ليس بالشاهق، وفيه رفق لأهل المدينة زمن الربيع، وشماله جبل مخيض إلى جهة طريق الشام كما تقدّم ويليه من الشام الحفيا، فهذا الذي يُعرف اليوم من حدود الحرم باسمه.

ونقل ابن زبالة عن مالك: الحرم حرمان: فحرم الطير والوحش: من حرّة واقم إلى حرّة العقيق، وحرم الشجر بريد في بريد، والله أعلم.

وقد اتفق الشافعي ومالك وأحمد - رحمهم الله - على تحريم صيد المدينة واصطياده وقطع شجرها.

وقال أبو حنيفة: لا يحرم شيء من ذلك.

وهل يُضمن^(١) صيدها وشجرها بالجزاء؟

فيه قولان للشافعي:

وهما روايتان عن أحمد، الجديد: أنه لا ضمان، وبه قال مالك.

وقال في القديم: يضمن.

الحديث. وقال أبو حاتم: صالح الحديث ما أرى بحديثه بأسا كان يحيى بن معين يحمل عليه وأحمد بن حنبل يروى عنه: «الجرح والتعديل» (٣٢٤/٦).

(١) في (د): «يضم».

في ضمانه وجهان:

أحدهما: كَحَرَمِ مَكَّةَ. وبه قال ابنُ نافعٍ - من المالكيَّةِ.

وأصحُّهُمَا: يُؤْخَذُ سَلْبُ الصَّائِدِ وَقَاطِعِ الشَّجَرِ، وَهُوَ كَسَلْبِ الْقَتِيلِ مِنَ الْكُفَّارِ عَلَى الْمُصَحَّحِ، وَقِيلَ: ثِيَابُهُ فَقَطْ، وَيَبْقَى لَهُ مَا يَسْتُرُ الْعَوْرَةَ، وَيُضْرَفُ السَّلْبُ لِلسَّالِبِ عَلَى الصَّحِيحِ كَمَا يُضْرَفُ لِقَاتِلِ^(١) الْكَافِرِ. وَقِيلَ: لِفُقَرَاءِ الْحَرَمِ. وَقِيلَ: لِبَيْتِ الْمَالِ.

وظاهرُ كلامِ الأئمة: أَنَّهُ يُسَلَبُ إِذَا اصْطَادَ، وَلَا يُشْتَرَطُ الْإِتْلَافُ

وَلَوْ أُدْخِلَ إِلَى الْحَرَمِ صَيْدًا جَازَ لَهُ إِمْسَاكُهُ وَذَبْحُهُ، وَبِهِ قَالَ مَالِكٌ.

وعن أحمدَ وأبي حنيفةَ وجوبُ رفعِ يدهِ [عنه]^(٢) إِنْ أُدْخِلَهُ حَيًّا، كَذَا نَقَلَهُ ابْنُ النَّجَّارِ^(٣) وَتَبِعَهُ الْمَطْرِيُّ.

وفي النقلِ عن أبي حنيفةَ نظرٌ؛ لِمَا تَقَدَّمَ عَنْهُ: أَنَّ الْمَدِينَةَ لَا حَرَمَ لَهَا عِنْدَهُ.

نَعَمْ، الْحُكْمُ فِي حَرَمِ مَكَّةَ مَا نَقَلَاهُ، وَلَيْسَ الْكَلَامُ فِيهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ^(٤).

(١) في (د) : «القاتل».

(٢) سقط من (د).

(٣) «الدرة الثمينة» (ص ١١٩).

(٤) سقط من (ز).

الرابع

في: ذكر بعض خصائصها^(١)

[فمنه:]

* مضاعفة الأعمال:

روى ابن النجّار بسنده^(٢) إلى ابن عمر: أن رسول الله ﷺ قال: «صلاة الجمعة بالمدينة كالف صلاة فيما سواها»^(٣).

وعنه أيضا: أنه ﷺ قال: «صيام شهر رمضان في المدينة كصيام ألف شهر فيما سواها»^{(٤)(٥)}.

* ومنه: خصوصية تمرها [ق/٨١/ب]:

روينا في «صحيح مسلم» من حديث سعد بن أبي وقاص: أن النبي ﷺ قال: «من أكل سبع تمرات من بين لابتها [ب/١١٨] حين يصبح لم

(١) سقط من (ز).

(٢) «الدرة الثمينة» رقم (٥٨).

(٣) خرجه البيهقي في «الشعب» (٤١٤٨) وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٩٤٧) و«مثير العزم» (٤٥١) وضعفاه.

(٤) سقط من الأصل.

(٥) «الدرة الثمينة» رقم (٥٩) و«مثير العزم» (٤٥٢) و«العلل المتناهية» (٩٤٧) لابن الجوزي.

يَضُرُّهُ سُمْ حَتَّى يُمْسِيَ»^(١).

وَرَوَيْنَا فِي «الصَّحِيحِينَ» مِنْ حَدِيثِ سَعْدِ أَيْضًا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَصَبَّحَ كُلَّ يَوْمٍ بِسَبْعِ تَمْرَاتٍ عَجْوَةً لَمْ يَضُرَّهُ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ سُمْ وَلَا سِحْرٌ»^(٢).

وَنَقَلَ ابْنُ زَبَالَةَ عَنْ سَعْدٍ: لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا قَالَ: «مِنَ الْعَالِيَةِ».

بَلْ رَوَيْنَا فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ»^(٣) أَيْضًا مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّ فِي عَجْوَةِ الْعَالِيَةِ شِفَاءً، أَوْ إِنَّهَا تَرِيأُقُ أَوَّلَ الْبَكْرَةِ»، وَاللَّهُ أَعْلَمُ^(٤).

* مَا جَاءَ فِي بَعْضِ جِهَاتِهَا:

نَقَلَ ابْنُ زَبَالَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَصْحُ الْمَدِينَةِ مِنَ الْحُمَى مَا بَيْنَ حَرَّةِ بَنِي قُرَيْظَةَ وَالْعَرِيضِ».

وَرَوَى أَيْضًا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ [٧٤/د] فِي سُوقِهِمْ».

وَفِي رِوَايَةٍ [لَهُ] ^(٥): أَنَّهُ ﷺ مَرَّ ^(٦) بِرَجُلٍ يَبِيعُ طَعَامًا فِي السُّوقِ بِسِعْرِ

(١) «صحيح مسلم» (٢٠٤٧/١٥٤).

(٢) «صحيح البخاري» (٥٤٤٥) و «صحيح مسلم» (٢٠٤٧).

(٣) «صحيح مسلم» (٢٠٤٨/١٥٦).

(٤) سقط من (ز).

(٥) سقط من (د).

(٦) في (د): «ﷺ».

هو أرفع من سِغْرِ السُّوقِ. فقال: «تَبِيعُ فِي سُوقِنَا بِسِغْرِ هُوَ أَرْفَعُ مِنْ سِغْرِنَا؟» قال: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قال: «صَبْرًا وَاحْتِسَابًا؟» قال: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قال: «أَبَشِّرْ، فَإِنَّ الْجَالِبَ إِلَى سُوقِنَا كَالْمَجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَإِنَّ الْمُحْتَكِرَ فِي سُوقِنَا كَالْمُلْحِدِ فِي كِتَابِ اللَّهِ»، [والله أعلم] (١)

وفي رواية: أنه عليه الصلاة والسلام جاء سوق المدينة ف ضرب [١/١١٩] برجله وقال: «هَذَا سُوقُكُمْ، فَلَا يُضَيِّقُ، وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا خَرَاجٌ»،

ومرَّ فيه على خيمةٍ فأمرَ بتخريقها، فحُرِّقَتْ.

وهَدَمَ عُمَرُ [بن الخطاب] رضي الله عنه (٢) كَثِيرًا لِحَدَادِ [أَوْ لِصَائِغِ] (٣) وَقَالَ: لَا تُضَيِّقُوا عَلَى النَّاسِ سُوقَهُمْ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

* خصوصية تربتها:

روى ابن النجَّار (٤): أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «غُبَارُ الْمَدِينَةِ شِفَاءٌ مِنَ الْجُدَامِ» (٥).

وروى [ق/٨٢/١] عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْجَهْمِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى بِالْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ فَإِذَا هُمْ رَوْبِي، فَقَالَ: «مَا لَكُمْ يَا بَنِي الْحَارِثِ

(١) زيادة من (د).

(٢) زيادة من (د).

(٣) في (ز): «والصائغ».

(٤) «الدرة الثمينة» (٣٦).

(٥) خرجه الرافعي في «التدوين في أخبار قزوين» (٣ / ٣٩٦) من طريق ابن أبي حاتم عن سليمان بن داود به، وإسناده ضعيف، وقد خرجته مطولاً في «جامع الآثار في السير ومولد المختار» لابن ناصر الدين الدمشقي رحمته الله.

رَوَيْتِي؟»^(١) قَالُوا: نَعَمْ؛ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَصَابَتْنَا هَذِهِ الْحُمَّى. قَالَ: «فَأَيْنَ أَنْتُمْ عَنْ صُعَيْبٍ؟» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا نَصْنَعُ بِهِ؟ قَالَ: «تَأْخُذُونَ مِنْ تُرَابِهِ فَتَجْعَلُونَهُ فِي مَاءٍ، ثُمَّ يَتْفُلُ أَحَدُكُمْ وَيَقُولُ: بِسْمِ اللَّهِ، تُرَابُ أَرْضِنَا، بِرِيقِ بَعْضِنَا؛ شِفَاءٌ لِمَرِيضِنَا»^(٢) بِإِذْنِ رَبِّنَا»، فَفَعَلُوا، فَتَرَكْتَهُمْ [الْحُمَّى] ^(٣) ^(٤).

وَفِي دَارِهِمْ كَانَ أَبُو بَكْرٍ ^(٥) يَنْزِلُ بِزَوْجَتِهِ حَبِيبَةَ ابْنَةَ خَارِجَةَ [١١٩/ب] وَقِيلَ: مُلَيْكَةُ أُخْتُ زَيْدِ بْنِ خَارِجَةَ الْمُتَكَلِّمِ بَعْدَ الْمَوْتِ.

وَذَكَرَ^(٥) ابْنُ النَّجَّارِ: أَنَّ الشَّرِيفَ أَبَا الْقَاسِمِ طَاهِرَ بْنَ يَحْيَى الْحُسَيْنِيَّ قَالَ: إِنَّ صُعَيْبَ: وَاذِي بَطْحَانَ دُونَ الْمَاجِشُونِيَّةِ، وَفِيهِ حُفْرَةٌ مِمَّا يَأْخُذُ النَّاسُ مِنْهُ، وَهُوَ الْيَوْمَ إِذَا وَبِئَ إِنْسَانٌ أَخَذَ مِنْهُ.

وَقَالَ: رَأَيْتُ هَذِهِ الْحُفْرَةَ الْيَوْمَ، وَالنَّاسُ يَأْخُذُونَ مِنْهَا، وَذَكَرُوا أَنَّهُمْ جَرَّبُوهُ فَوَجَدُوهُ صَحِيحًا.

(١) قَالَ فِي «لِسَانِ الْعَرَبِ» (٣٥٤/٥): مِنْ قَوْمِ رَوَيْتِي، هُمُ الَّذِينَ أَثْنَنَهُمُ السَّفَرُ وَالْوَجْعُ، فَاسْتَثَقَلُوا نَوْمًا، وَيُقَالُ: شَرِبَ مِنَ الرَّائِبِ فَسَكَّرُوا.

(٢) فِي (د): «الْمَرْضَانَا».

(٣) سَقَطَ مِنْ (ز).

(٤) ذَكَرَهُ الْبَكْرِيُّ فِي الْمَوْضِعِ السَّابِقِ قَائِلًا: وَرَوَى قَاسِمُ بْنُ ثَابِتٍ مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ فَضَالَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْجَهْمِ... الْحَدِيثِ. قُلْتُ: وَإِسْنَادُهُ وَاهٍ جَدًّا، وَلَكِنْ خَرَجَ الْبُخَارِيُّ (٥٧٤٥) عَنْ عَائِشَةَ ^(٦) أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ لِلْمَرِيضِ: «بِسْمِ اللَّهِ تَرَبُّهُ أَرْضِنَا بِرِيقَةٍ بَعْضِنَا يَشْفِي سَقِيمَنَا بِإِذْنِ رَبِّنَا» وَخَرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢١٩٤).

قَالَ النَّوَوِيُّ فِي «شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (١٤ / ١٨٤): قَالَ جَمَاهُورُ الْعُلَمَاءِ: الْمُرَادُ بِأَرْضِنَا هُنَا جَمَلَةُ الْأَرْضِ، وَقِيلَ: أَرْضُ الْمَدِينَةِ خَاصَّةً لِبَرَكَتِهَا.

(٥) سَقَطَ مِنْ (ز).

ثم قال رَحِمَهُ اللهُ: وأخذتُ منها [أنا] ^(١) أيضًا، والحمدُ لله.

[وهي معروفةٌ إلى تاريخِ هذا الكتابِ، والله أعلمُ] ^(٢).

ونقلَ رَزِينٌ: عنِ ابنِ عُمَرَ: أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ لَمَّا دَنَا مِنَ الْمَدِينَةِ مِنْ مُنْصَرِفِهِ مِنْ تَبُوكَ خَرَجَ إِلَيْهِ، فَتَلَقَّاهُ أَهْلُ الْمَدِينَةِ مِنَ الْمَشَايخِ وَالْغِلْمَانِ، فَثَارَ مِنْ آثَارِهِمْ غَبْرَةٌ، فَخَمَّرَ بَعْضُ مَنْ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنْفَهُ عَنِ الْغُبَارِ، فَمَدَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَدَهُ فَأَمَاطَهُ عَنِ وَجْهِهِ وَقَالَ [١/١٢٠]: «أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ عَجْوَةَ الْمَدِينَةِ شِفَاءٌ مِنَ السُّقْمِ، وَغُبَارُهَا شِفَاءٌ مِنَ الْجُدَامِ؟» ^(٣).

وفي روايةِ ابنِ زَبَالَةَ: أَقْبَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ غَزَاةٍ غَزَاهَا، فَلَمَّا دَخَلَ الْمَدِينَةَ أَمْسَكَ بَعْضُ أَصْحَابِهِ عَلَى أَنْفِهِ مَنْ تَرَابِهَا، فَقَالَ [رسولُ اللهِ] ^(٤): «والذي نفسي بيده إنَّ تُرْبَتَهَا لَمُؤْمِنَةٌ، وَإِنَّهَا لَشِفَاءٌ مِنَ الْجُدَامِ»، وفي روايةٍ لَهُ: «غُبَارُ الْمَدِينَةِ يُطْفِئُ [ق/٨٢/ب] الْجُدَامَ» والله أعلمُ.

(١) سقط من (ز).

(٢) سقط من (ز).

(٣) لم أقف على إسناده.

(٤) زيادة من (د).

الخامس

فيما يؤول إليه أمرها وأمر مسجدها

روينا في «صحيح البخاري»^(١): من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يقول: «لَتُشْرَكَنَّ الْمَدِينَةُ عَلَى خَيْرِ مَا كَانَتْ مُذَلَّةً ثَمَارُهَا، لَا يَغْشَاهَا إِلَّا الْعَوَافِي» يُرِيدُ: عَوَافِي الطَّيْرِ وَالسَّبَاعِ، «وَأَخْرَجُ مَنْ يُخْشَرُ مِنْهَا: رَاعِيَانِ مِنْ مُزَيْنَةَ، يَرِيدَانِ الْمَدِينَةَ، يَنْعِقَانِ بَغَنِمَهُمَا فَيَجِدَانِيهَا وَخُشَا، حَتَّى إِذَا بَلَغَا ثَنِيَّةَ الْوُدَاعِ خَرَا عَلَى وَجُوهِهِمَا» [ب/١٢٠].

ونقل ابن زبالة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ، لَتُشْرَكَنَّهَا مُذَلَّةً عَلَى أَوْفَرِ مَا كَانَتْ أَرْبَعِينَ خَرِيفًا تَأْكُلُهَا الْعَافِيَةُ، الطَّيْرُ وَالسَّبَاعُ»، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وروى أيضًا وتبعه ابن النجار^(٢): أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَغْلِبَ عَلَى مَسْجِدِي هَذَا الْكِلَابُ وَالذَّنَابُ وَالضَّبَاعُ، فَيَمْرُ الرَّجُلُ بِيَابِهِ فَيُرِيدُ أَنْ يَصَلِّيَ فِيهِ فَمَا^(٣) يَقْدِرُ عَلَيْهِ».

(١) «صحيح البخاري» (١٨٧٤) وفي «صحيح مسلم» (١٣٨٩/٤٩٨)، (١٣٩٠/٤٩٩).

(٢) سقط من (ز).

(٣) في الأصل: «فَيْتَمَا».

خاتمة

تشتمل على فصلين

أحدهما

في فضل الموت بالمدينة وطلبه

تقدم قوله ﷺ : «ما على الأرض بقعة أحب إلي من أن يكون قبري بها منها» يعني: المدينة في حديث طويل ذكره ابن زبالة وابن النجار. وروي أيضا: عن [ابن] (١) عمر: أن رسول الله ﷺ قال: «من استطاع أن يموت بالمدينة (٢) فليمت بها، فإن من مات بالمدينة شفعت له يوم القيامة».

ونقل ابن زبالة: أن رسول الله ﷺ [١/١٢١] كان إذا دخل مكة قال: «اللهم، لا تجعل مناينا بها حتى نخرج منها».

وفي رواية له: أن رسول الله ﷺ قال من جملة حديث (٣): «ومن مات بواحد من الحرمين بعث في الآمنين يوم القيامة».

(١) سقط من (ز).

(٢) في (ز): «في المدينة».

(٣) في (د): «حديث قال».

ونقل رَزِينٌ [ق/٨٣/١]: عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ اسْتَطَاعَ أَنْ يَمُوتَ بِالْمَدِينَةِ فَلِيَمْتَ بِهَا؛ فَإِنِّي شَفِيعٌ لِمَنْ يَمُوتُ بِهَا، وَإِنِّي أَوْلُ مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ الْأَرْضُ»^(١)، ثم أبو بكر، ثم عمر، ثم إنا نأتي البقيع فيحشرون، ثم أنتظر أهل مكة فأحشر بين [أهل]^(٢) الحرمين».

[وفي رواية الترمذي: «من استطاع أن يموت بالمدينة فليمت بها؛ فإنني أشفع لمن مات بها»^(٣)، وقد صححه عبد الحق في «أحكامه الصغرى»^(٤)].

ونقل رزين أيضًا عن ابن عمر: أن عمر رضي الله عنه كان من أجل دعائه: اللهم ارزقني شهادةً في سبيلك، واجعل موتي في بلد رسولك.

وعن مزاحم مولى عمر بن عبد العزيز قال: لما خرج [عمر]^(٥) من المدينة التفت إليها حين خرج منها وبكى، ثم قال: إني لأخشى أن [أكون]^(٦) ممن نفت المدينة. والله أعلم [١٢١/ب].

(١) في (د): «تنشق الأرض عنه».

(٢) سقط من (د).

(٣) رواه الترمذي (٣٩١٧) وقال: حسن غريب.

(٤) سقط من (ز).

(٥) سقط من (ز).

(٦) في (ز): «يكون».

الثاني

في ذكر بعض ما يشوق إليها من الأشعار

فمن ذلك^(١) ما قرأته على شيخنا الحافظ أبي السيادة عبد الله عفيف الدين بن محمد بن أحمد المطري شيخ المحدثين بالحرم الشريف النبوي [رَحِمَهُ اللهُ]^(٢) ما أنشده الشيخ الإمام العارف أبو محمد عبد الله بن عمر بن موسى اليشكري المغراوي لنفسه بحق سماع شيخنا عليه غير مرة، وهو قوله [د/٧٥]:

دَارُ الْحَبِيبِ أَحَقُّ أَنْ تَهْوَاهَا وَتَخُنُّ مِنْ طَرَبٍ إِلَى ذِكْرَاهَا
وَعَلَى الْجُفُونِ مَتَى هَمَمْتَ بِزُورَةٍ يَا ابْنَ الْكِرَامِ، عَلَيْكَ أَنْ تَغْشَاهَا
فَلَأَنْتَ أَنْتَ إِذَا حَلَلْتَ بِطَيْبَةٍ فَظَلَلْتَ تَرْتَعُ فِي ظِلَالِ رَبَّاهَا
مَعْنَى الْجَمَالِ مَنَى الْخَوَاطِرِ وَالَّتِي سَلَبْتَ عُقُولَ الْعَاشِقِينَ حُلَاهَا
لَا تَحْسَبِ الْمِسْكَ الزَّكِيَّ كَثْرِبَهَا هَيْهَاتَ، أَيْنَ الْمِسْكَ مِنْ رَبَّاهَا
طَابَتْ فَإِنْ تَبَغِ التَّطِيبَ يَا فَتَى فَأَدِمِ عَلَى السَّاعَاتِ لَثْمَ ثَرَاهَا

(١) في الأصل : «وذلك».

(٢) زيادة من (د).

وابتسُر، ففي الخبر الصحيح مُقَرَّرًا
 وَأَخْتَصَّهَا بِالطَّيِّبِينَ لَطِيئَهَا
 لا كالمدينة منزلٌ وكفى لها
 حُظِيَّتٌ بِهَجْرَةِ خَيْرٍ مَنْ وَطِئَ الثَّرَى
 كُلُّ الْبِلَادِ إِذَا ذُكِرْنَ كَأَحْرَفِ
 حاشا مسمى القدس فهي قريبة
 لا فرق، إلا أن ثَمَّ لَطِيفَةَ
 جزم الجميع بأن خير الأرض ما
 ونعم، لقد صدقوا بساكنها علت
 وبهذه ظهرت مزية طيبة
 حتى لقد خصت بروضة جنةٍ
 ما بين قبرٍ للنبي ومنبرٍ
 هذة محاسنها؛ فهل من عاشق
 إنني لأرهب من توقع بينها
 أن الإله بِطَابَةِ سَمَاهَا
 واختارها ودعا إلى سُكْنَاهَا
 شرفاً حلولُ محمدٍ بِفِنَاهَا
 وأجلُّهم قَدْرًا، فكيف تراهَا
 في اسمِ المدينة لا خَلَّتْ مَعْنَاهَا
 منها، ومكة إنها إياها
 مهما بدت يجلو الظلامُ سناها
 قد حاظ ذات المصطفى وحوها
 كالنفس حين زكت زكا مأواها
 فعدت وكل الفضل في معناها
 الله شرفها بها وحبها
 حيا الإله رسوله، وسقاها
 كَلِيفِ شَحِيحِ بَاخِلِ بِنَوَاهَا
 فيظل قلبي مُوجَعًا أَوَاهَا

ولقل ما أبصرتُ حالَ مودِّعٍ إلا رثت نفسي له وشجاها
فلكم أراكم قافلين جماعة في إثر أخرى طالبين سواها
قسماً، لقد أركى فؤادي بينكم نازاً، وفجّر مقلتي مياها
إن كان يزعجكم طلاب فضيلة فالخير أجمعه لذي مثواها
أو خفتم ضرّاًها فتأملوا بركات بلغتها فما أزاها
أف لمن يبغي الكثير لشهوة ورفاهة لم يذر ما عقباها
والعيش ما يكفي وليس هو الذي يطغي النفوس ولا خسيس مناها
يا ربّ، أسألُ منك فضل قناعةٍ بيسيرها وتجنّباً لحماها
ورضاك عني دائماً ولزومها حتى توافي مهجتي أخراها
فإن الذي أعطيت نفسي سُؤلها وقبلت دعوتها، فيا بشرها
بجوار أوفى العالمين بدمّة وأعز من بالقرب منه يباها
من جاء بالآيات والنور الذي داوى القلوب من العمى فشاها
أولى الأنام بخطّة الشرف التي تدعى الوسيلة خير من يعطاها
إنسان عين الكون سر وجوده (ياسين)، أكسير المحامد (طه)
حسبي، فلست أفي بذكر صفاته ولو أنّ لي عدّد الحصا أفواها

كثرت محاسنه فأعجز حصرها
 غدت وما يلقى لها أشباها
 إني اهتديت من الكتاب بآية
 فعلمت أن علاه ليس يضاها
 ورأيت فضل العالمين مجددًا
 وفضائل المختار لا تنهاها
 كيف السبيل إلى تقصي مدح من
 قال الإله له وحسبك جاهها
 إن الذين يباعدونك إنما
 فيما يقول يباعدون الله
 هذا الفخار فهل سمعت بمثله
 واهل لنشأته الكريمة واهها
 صلوا عليه وسلموا فبذلكم
 تهدي النفوس لرشدتها وغناها
 صلى عليه الله غير مُفَنِّدٍ
 وعليه من بركاته أنماها
 وعلى الأكابر آله سُرُجُ الهدى
 أحبُّ بعترته ومن والهاها
 وكذا السلامُ عليه ثم عليهم
 وعلى عصابته التي زكاهاها
 أعني الكرام أولي النهى أصحابه
 باقية التقى ومن أهتدى بهداهاها
 والحمد لله الكريم وهذه
 نجزت، وظني أنه يرضاهاها

تمت، وبتمامها تم كتاب: التحقيق والنصرة، والحمد لله أولاً وآخراً،
 وصلواته وسلامه الطيبان الأكملان على زين خلقه محمد، وعلى آله
 وصحبه.

فَأَسْأَلُكَ اللَّهُمَّ: أَنْ تَحَقِّقَ لِي بِهِ وَوَالِدِي وَمَشَايِخِي وَأَحْبَابِي سَعَادَةَ الدَّارَيْنِ. وَأَنْ تَجْعَلَهُ قَرَّةَ عَيْنٍ لِي بِحَضْرَةِ نَبِيِّ الرَّحْمَةِ ﷺ [١٢٤/ب]. وَأَنْ تَجْعَلَنِي مِنْ جِيرَانِهِ الْمَفْلُحِينَ بِجِوَارِهِ، الْمَخْلَصِينَ فِي الْإِنْتِمَاءِ إِلَى ذِكْرِ مَعَاهِدِهِ الشَّرِيفَةِ وَأَثَارِهِ. وَأَنْ تَدْخُلَنِي بِلَطْفِكَ فِي خُصُوصِ شَفَاعَتِهِ. وَأَنْ تَهْدِيَنِي بِالتَّجَوُّهِ وَالِاسْتِغَاثَةِ بِجَنَابِهِ إِلَى دَوَامِ الْأَخْذِ بِهَدَايَتِهِ.

إِنَّكَ اللَّطِيفُ الرَّحِيمُ، الْمَنَّانُ، ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ، وَحَسْبُنَا اللَّهُ وَنَعْمَ الْوَكِيلُ.

قال مؤلفه - عفا الله عنه -: فرغْتُ من تبييضه يوم السبت ثاني عشر رجب الفرد، عام ستة وستين وسبع مائة.

وتمت هذه النسخة المباركة يوم الأربعاء، تاسع عشر رجب الفرد، سنة سبع وستين وسبع مائة، على يد العبد الفقير إلى الله تعالى: عبد الله ابن عبد الكافي بن علي الحسيني الطباطبي الشافعي الصوفي، نزيل حرم رسول الله ﷺ [ق/٨٦/أ]، غفر الله له، ولوالديه، ولأحبابه وأصحابه، ولجميع المسلمين. والحمد لله رب العالمين بالمدينة الشريفة النبوية، على ساكنها أفضل الصلاة والسلام والرحمة. وحسبنا الله ونعم الوكيل.

الصفحة	طرف الحديث
١١٩	اثنوني بوضوء.....
٥٤٧	اُذِنَ لَهُ، وَبَشِّرُهُ بِالْجَنَّةِ.....
٢٣٣	ابنوا لي منبراً.....
٥٧٧	أَتَانِي اللَّيْلَةَ آتٍ فَقَالَ: صَلَّى فِي هَذَا الْوَادِي الْمُبَارَكِ وَقُلْتُ: عُمْرَةٌ فِي حَجَّةٍ
١٨٣	أَتُخَيِّبُنِي؟.....
٤٧٠	أُحَدِّثُ جِبْلَ يُحِبُّنَا وَنَحْبَهُ، وَعَيْرُ جِبْلٍ يَبْغُضُنَا وَنَبْغُضُهُ.....
٤٦٩	أُحَدِّثُ جِبْلَ يُحِبُّنَا وَنَحْبَهُ.....
٤٧٠	أُحَدِّثُ رُكْنَ مِنْ أَرْكَانِ الْجَنَّةِ.....
٢٤٥	أُحَدِّثُ شَقِي الْمَنْبِرِ عَلَى عَقْرِ الْحَوْضِ، فَمَنْ حَلَفَ عِنْدَهُ عَلَى يَمِينِ فَاجِرَةٍ
	يَقْتَطِعُ بِهَا مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ فَلْيَتَّبِعُوا بَيْتًا مِنَ النَّارِ.....
١٩١	أَذْهَبَ فَاحْتَمِلْ غَيْرَهُ، فَلَسْتُ بِأَفْقَرَ إِلَى اللَّهِ مِنِّي.....
٦٠٦	أَرَاكُمْ يَا بَنِي حَارِثَةَ قَدْ خَرَجْتُمْ مِنَ الْحَرَمِ.....
١٠٥	أَرَيْتُ فِي الْمَنَامِ أَنْ سَوْدَاءَ رُدِفَتْ خَلْفِي حَتَّى بَلَغَتِ الْجُحْفَةَ فَتَزَلَّتْ بِهَا،
	فَأَوْلَتْهَا حُمَى الْمَدِينَةِ.....
٢٤٢	اسْتَوْوَا، عَدِلُوا صُفُوفَكُمْ.....
١١٧	اضْبِرُوا يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ وَأَبْشِرُوا؛ فَإِنِّي قَدْ بَارَكْتُ عَلَى صَاعِكُمْ وَمُدِّكُمْ
٦٢٢	أَصْحُ الْمَدِينَةِ مِنَ الْحُمَى مَا بَيْنَ حَرَّةِ بَنِي قُرَيْظَةَ وَالْعَرِيضِ.....
٣٠٩	اغْدُ عَلَى بَرَكَةِ اللَّهِ تَعَالَى.....
٤٣٩	أَفْضَلُ أَيَّامِكُمْ يَوْمُ الْجُمُعَةِ؛ فِيهِ خُلِقَ آدَمُ، وَفِيهِ قُبِضَ، وَفِيهِ النَّفْحَةُ،
	وَفِيهِ الصَّعْقَةُ، فَأَكْثِرُوا عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةِ فِيهِ.....
٦١٦	أَقْرَأُ عَمَّتِكَ السَّلَامَ، وَقُلْتُ: لَوْ أَذِنْتُ لَكُمْ فِي مَسَدٍ طَلَبْتُمْ مِيزَابًا، وَلَوْ
	أَذِنْتُ لَكُمْ فِي مِيزَابٍ طَلَبْتُمْ خَشْبَةً.....
٦٠٣	أَلَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَخْكُمَ فِيهِمْ رَجُلٌ مِنْكُمْ.....
٤٣٧	الأنبياء صلوات الله عليهم أحياء في قبورهم يصلون.....

- ١٨٦ التمس لي غلاماً من غلمانكم يخدمني
- ٦٠١ الحزب خذعة
- ١٨٠ السفل أرفق بنا ويمن يغشانا
- ٤٥٢ السلام عليكم دار قوم مؤمنين، وأتاكم ما توعدون، غداً مؤجلون، وأنا
إن شاء الله بكم لاحقون، اللهم؛ اغفر لأهل بقيع الغزقد
- ١٠٢ اللهم اجعل بالمدينة ضعفي ما جعلت بمكة من البركة
- ٤٧٢ اللهم إن عبدك ونيك يشهد أن هؤلاء شهداء
- ٦٢٢ اللهم بارك لأهل المدينة في سوقهم
- ١١٢ اللهم بارك لنا في ثمرنا، وبارك لنا في مدينتنا، وبارك لنا في صاعنا
- ١٠٤ اللهم حبب إلينا المدينة كحبنا مكة أو أشد، اللهم بارك لنا في صاعنا
وفي مدينا، وصححها لنا، وانقل حماها إلى الجحفة
- ١٢١ اللهم من أرادني وأهل بلدي بسوء فاعجل هلاكه
- ١٠٩ اللهم، إنك أخرجتني من أحب بلادك إلي، فأسكني في أحب بلادك إليك
- ٤١٦ اللهم، إني أسألك وأتوجه إليك بنبيك محمد نبي الرحمة، يا محمد، إني
توجهت بك إلى ربي في حاجتي لتقضى لي، اللهم شفعه في
- ٦٢٧ اللهم، لا تجعل مآيانا بها حتى نخرج منها
- ٥٦٠ الماء طهور، لا ينجسه شيء
- ٦٠٨ المدينة حرم ما بين غير إلى ثور، فمن أخذ فيها حدثاً أو آوى محدثاً
فعلية لعنة الله والملائكة والناس أجمعين
- ١١٠ المدينة خير لهم لو كانوا يعلمون، لا يدعها أحد رغبة عنها إلا أبدل الله
فيها من هو خير منه، ولا يثبت أحد على لأوائها وجهدها إلا كنت له
شفيعاً أو شهيداً يوم القيامة
- ١٠٨ المدينة خير من مكة
- ١٢٠ المدينة مهاجري، وفيها مضجعي
- ١٧٩ المرء مع رجليه

- ٦٢٥ أما عَلِمْتَ أَنَّ عَجْوَةَ الْمَدِينَةِ شِفَاءٌ مِنَ السُّقْمِ، وَغَبَارُهَا شِفَاءٌ مِنَ الْجُدَامِ؟
- ٩٧ أَمَرْتُ بِقَرِيَّةٍ، تَأْكُلُ الْقَرَى، يَقُولُونَ: يَثْرِبُ، وَهِيَ الْمَدِينَةُ، تَنْفِي النَّاسَ كَمَا يَنْفِي الْكَبِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ.....
- ١٠٧ إن إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ، وَدَعَا لِأَهْلِهَا، وَإِنِّي حَرَّمْتُ الْمَدِينَةَ كَمَا حَرَّمَ
- ٦٠٥ إِبْرَاهِيمُ مَكَّةَ، وَإِنِّي دَعَوْتُ فِي صَاعِهَا وَمُدَّهَا.....
- ٤٧٠ إنَّ أَخْذًا عَلَى تَرْعَةٍ مِنْ تَرْعِ الْجَنَّةِ، وَعَيْزًا عَلَى تَرْعَةٍ مِنْ تَرْعِ النَّارِ
- ٤٤١ إنَّ أَقْرَبَكُمْ مِنِّي يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي كُلِّ مَوْطِنٍ أَكْثَرَكُمْ عَلَيَّ صَلَاةً فِي الدُّنْيَا، فَمَنْ صَلَّى عَلَيَّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَلَيْلَةَ الْجُمُعَةِ.....
- ٤٣٨ إنَّ الْأَنْبِيَاءَ لَا يَتْرَكُونَ فِي قُبُورِهِمْ بَعْدَ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، وَلَكِنَّهُمْ يَصْلُونَ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ حَتَّى يُنْفَخَ فِي الصُّورِ.....
- ٩٨ إنَّ الْإِيمَانَ لِيَأْرِزُ إِلَى الْمَدِينَةِ كَمَا تَأْرِزُ الْحَيَّةُ إِلَى جُحْرِهَا.....
- ٣٠٠ إنَّ الْحِصَاةَ إِذَا خَرَجْتَ مِنَ الْمَسْجِدِ صَاحَتْ.....
- ٣٠٠ إنَّ الْحِصَاةَ لَتَنَاشِدُ الَّذِي يُخْرِجُهَا مِنَ الْمَسْجِدِ.....
- ٤٣٩ إنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَى الْأَرْضِ أَنْ تَأْكُلَ أَجْسَادَ الْأَنْبِيَاءِ.....
- ١٦٧ إنَّ اللَّهَ قَدْ أَحْسَنَ الثَّنَاءَ عَلَيْكُمْ فِي كِتَابِهِ الْعَزِيزِ فَقَالَ: ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَطَهَّرُوا﴾ الْآيَةَ، مَا هَذَا الطُّهُورُ؟.....
- ١١٣ إنَّ الْمَدِينَةَ تَنْفِي خَبَثَ الرِّجَالِ كَمَا يَنْفِي الْكَبِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ.....
- ٢٩٩ إنَّ الْمُصَلِّيَ مَنَاجٍ رَبَّهُ، فَلْيَنْظُرْ أَحَدُكُمْ مَا يَنَاجِي بِهِ رَبَّهُ.....
- ٦٠٢ إنَّ الْمَلَائِكَةَ مَا وَضَعَتْ السَّلَاحَ بَعْدَ أَنْ تَسِيرَ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ
- ٢٦٨ إنَّ أَمْرَ النَّاسِ عَلَيَّ فِي صُحْبَتِهِ وَمَالِهِ: أَبُو بَكْرٍ، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ أُمَّتِي خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا.....
- ٤٧٥ إنَّ حَمْزَةَ أَسَدُ اللَّهِ وَأَسَدُ رَسُولِهِ، مَكْتُوبٌ فِي أَهْلِ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ.....
- ٢٣٧ إنَّ شَيْئًا أَنْ أُرَدَّكَ إِلَى الْحَائِطِ الَّذِي كُنْتَ فِيهِ كَمَا كُنْتَ؛ تَنْبُثُ لَكَ غُرُوقَكَ: وَيَكْمُلُ خَلْقُكَ.....
- ٤١٦ إنَّ شَيْئًا دَعَوْتُ، وَإِنْ شَيْئًا صَبَرْتُ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ؟.....
- ٦٢٢ إنَّ فِي عَجْوَةِ الْعَالِيَةِ شِفَاءً، أَوْ إِنَّهَا تَرِيأُقُ أَوَّلَ الْبَكْرَةِ.....

- ٢٤٤ إِنَّ قَدَمِي الْآنَ عَلَى تَرْعَةٍ مِنْ تَرْعِ الْجَنَّةِ، أَتَدْرُونَ مَا التَّرْعَةُ؟ هُوَ الْبَابُ
- ١٥٦ أَنَا أَبَايَعُكُمْ عَلَى أَنْ تَمْنَعُونِي مِمَّا تَمْنَعُونَ نِسَاءَكُمْ.....
- ٤٥٥ أَنَا أَوَّلُ مَنْ تَنَشَقُّ عَنْهُ الْأَرْضُ، فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُبْعَثُ، فَأَخْرَجُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعَمْرٌ إِلَى أَهْلِ الْبَقِيعِ، فَيَبْعَثُونَ.....
- ١٣٥ أَنَا خَاتَمُ الْأَنْبِيَاءِ، وَمَسْجِدِي خَاتَمُ مَسَاجِدِ الْأَنْبِيَاءِ، أَحَقُّ الْمَسَاجِدِ أَنْ يُزَارَ وَتُرَكَبَ إِلَيْهِ الرَّوَّاحِلُ.....
- ١٦٥ أَنْجَحْتَ وَأَنْجَحْنَا.....
- ٣٠٩ أَنْفَذُوا جَيْشَ أُسَامَةَ.....
- ١٣٦ إِنَّمَا يُسَافِرُ إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: مَسْجِدِ الْكَعْبَةِ، وَمَسْجِدِي، وَمَسْجِدِ إِبْلِيسَ
- ٢٩٤ إِنَّهُ خَطِيئَةٌ.....
- ٦٠٦ إِنَّهَا حَرَمٌ آمِنٌ.....
- ١١٣ إِنَّهَا طَيِّبَةٌ، تَنْفِي الذُّنُوبَ كَمَا يَنْفِي الْكَبِيرُ خَبَثَ الْفِضَّةِ.....
- ١٠٩ إِنَّهَا مِنْ زِينَةِ الْمَدِينَةِ.....
- ١٣٥ إِنِّي أَحْرَمٌ مَا بَيْنَ لَابَتِي الْمَدِينَةِ، أَنْ يَقَطَعَ عِضَاهُهَا أَوْ يُقْتَلَ صَيْدُهَا.....
- ٦٠٧ إِنِّي آخِرُ الْأَنْبِيَاءِ، وَإِنَّ مَسْجِدِي آخِرُ الْمَسَاجِدِ.....
- ٦٠٧ إِنِّي أَرَيْتُ دَارَ هِجْرَتِكُمْ ذَاتَ نَخْلٍ بَيْنَ لَابَتَيْنِ.....
- ١٣٠ إِنِّي قَدْ أَمَرْتُ أَنْ أُسِيرَ إِلَى بَلَدَةٍ بَيْنَ الْمَسْجِدَيْنِ، يُقَالُ لَهَا: يَثْرِبُ، وَمَا أَرَاكَ إِلَّا صَاحِبِي.....
- ١٤٥ إِنِّي لَعَلَى حَوْضِي الْآنَ.....
- ٤٤٩ إِنِّي مَقْبُوضٌ.....
- ١١٦ بِشَرِّ مَا قُلْتُ.....
- ٥٥٨ بَخِ بَخٍ، ذَلِكَ مَالٌ رَابِعٌ، وَقَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتُ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبَيْنِ.....
- ٥٥٨ بَطْحَانٌ عَلَى تَرْعَةٍ مِنْ تَرْعِ الْجَنَّةِ.....
- ١٥٧ بِلِ الدَّمِ الدَّمُ، وَالْهَدْمُ الْهَدْمُ.....

- ٦٢٢ تَبِيْعُ فِي سُوْقِنَا بِسِغْرِ هُوَ اَزْفَعُ مِنْ سِغْرِنَا؟
- ٥٦٥ تَبِيْعُهَا بِعَيْنٍ فِي الْجَنَّةِ؟
- ٩٨ تَفْتَحُ الْيَمْنَ، فَيَاْتِي قَوْمٌ يَبْسُوْنَ، فَيَتَحَمَّلُوْنَ بِأَهْلِيْهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ،
وَالْمَدِيْنَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُوْنَ.....
- ٢٩٩ تَفَقَّدُوا نِعَالَكُمْ عِنْدَ أَبْوَابِ مَسَاجِدِكُمْ.....
- ٢٩٣ جَنَّبُوا مَسَاجِدَكُمْ: صَبِيَانَكُمْ، وَمَجَانِيْنَكُمْ، وَشِرَاكَكُمْ، وَيَبِيْعَكُمْ، وَرَفَعَ
أَصْوَاتَكُمْ، وَسَلَاخَكُمْ، وَجَمَرَوْهَا فِي كُلِّ جُمُعَةٍ.....
- ٦٠٥ حَرَّمَ مَا بَيْنَ لَابَتِي الْمَدِيْنَةِ عَلَى لِسَانِي.....
- ١٧٠ خَذُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ.....
- ٤٧١ خَرَجَ مُوسَى وَهَارُونَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ حَاجِّينَ أَوْ مُعْتَمِرِينَ، فَلَمَّا كَانَا
بِالْمَدِيْنَةِ مَرَضَ هَارُونَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَثَقُلَ.....
- ١٧٧ خَلُّوا سَبِيْلَهَا.....
- ٣٦١ ذَهَبْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ.....
- ٥٥٣ رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ أَنِّي أَصْبَحْتُ عَلَى بَثْرٍ مِنَ الْجَنَّةِ.....
- ١٠٦ رَأَيْتُ امْرَأَةً سَوْدَاءَ ثَائِرَةَ الرَّأْسِ خَرَجَتْ مِنَ الْمَدِيْنَةِ حَتَّى نَزَلَتْ
مَهْيَعَةً، فَتَأَوَّلْتُهَا: أَنْ وَبَاءَ الْمَدِيْنَةَ نُقِلَ إِلَى مَهْيَعَةٍ.....
- ١٤٤ رِيَاضُ الْجَنَّةِ جِلْقُ الذَّكْرِ.....
- ٣٦٦ سَبِقَ مِنْ أَرْضِهِ وَسَمَاوِيهِ إِلَى التَّرْبَةِ الَّتِي خُلِقَ مِنْهَا.....
- ٦٢١ صَلَاةُ الْجُمُعَةِ بِالْمَدِيْنَةِ كَأَلْفِ صَلَاةٍ فِيْمَا سِوَاهَا.....
- ١٣٥ صَلَاةُ الْمَرْءِ فِي بَيْتِهِ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِهِ فِي مَسْجِدِي هَذَا إِلَّا الْمَكْتُوبَةَ
- ١٣٨ صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِي غَيْرِهِ، إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ،
وَصَلَاةٌ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ تَعْدُلُ مِائَةَ أَلْفٍ.....
- ١٣٧ صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيْمَا سِوَاهُ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ
- ١٣٤ صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِي غَيْرِهِ مِنَ الْمَسَاجِدِ، إِلَّا
الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ.....
- ٦٢١ صِيَامُ شَهْرِ رَمَضَانَ فِي الْمَدِيْنَةِ كَصِيَامِ أَلْفِ شَهْرٍ فِيْمَا سِوَاهَا.....

- ١٩٦ عريش كعريش موسى، ثمّام، وخشنيات، والامرُ اعجل من ذلك.....
- ١٦٠ على رسلك؛ فاني ارجو ان يؤذن لي.....
- ٤٦٠ عند فرطنا عثمان.....
- ٦٢٣ غبار المدينة شفاء من الجدّام.....
- ٦٢٥ غبار المدينة يطفى الجدّام.....
- ٤٤٢ فاذا موسى باطش بجانب العرش، فلا ادري؛ اكان فيمن صعق فافاق
قبلي ام كان ممن استثنى الله عز وجل.....
- ٤٤١ فان صلاتكم تبلغني اينما كنتم.....
- ١٢١ فيها قبري وفيها مبعثي حقيق على امتي حفظ جيرانى ما اجتنبوا الكبائر
- ١٦٠ قد اذن لي.....
- ٣٠٣ قم ابا تراب، قم ابا تراب.....
- ١٣٤ قوائم المشير رواتب في الجنة.....
- ١١٤ كالكبير تنفي خبثها وينصع طيبها.....
- ٦١٧ كان خير فزساننا اليوم ابو قتادة، وخير رجالتنا سلمة.....
- ٤٤٣ كاتي انظر الى موسى هابطا من الشية وله جوار الى الله بالتلبية، ثم اتى
على ثنية هزسى، فقال: كاتي انظر الى يونس بن متى.....
- ٦١٥ كل دفعة دفعت عليها من هذه الشعاب، فهي حرام ان يعضد او يخبط،
او يقطع، الا لغضفور قتب او مسد محالة او عصي حديدة.....
- ٣١٠ لا اله الا الله؛ ان للموت لسكرات.....
- ٤٧٤ لا تتغيروا من مكانكم.....
- ١٣٣ لا تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد: مسجدى، والمسجد الحرام،
والمسجد الأقصى.....
- ٥٩٦ لا تقوم الساعة حتى تظهر نار بالحجاز، تضيء لها اعناق الابل بضرى
- ٦٢٦ لا تقوم الساعة حتى يغلب على مسجدى هذا الكلاب والذئاب
والضباع، فيمر الرجل ببابه فيريد ان يصلي فيه فما يقدر عليه.....

- ٢٤٤ لا يَخْلِفُ أَحَدٌ عِنْدَ مَنْبَرِي هَذَا عَلَى يَمِينِ آثِمَةٍ وَلَوْ عَلَى سِوَاكِ أَحْضَرَ
إِلَّا تَبَوَّأَ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ أَوْ وَجِبَتْ لَهُ النَّارُ.....
- ٦١٠ لَا يُخْتَلَى خَلَاهَا ، وَلَا يُنْفَرُ صَيْدُهَا ، وَلَا تُلْتَقَطُ لُقَطَتُهَا إِلَّا لِمُنْشِدٍ ، وَلَا
يَضْلُحُ لِرَجُلٍ أَنْ يَحْمِلَ السِّلَاحَ فِيهَا لِقِتَالٍ.....
- ٩٩ لَا يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ رُغْبُ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ ، لَهَا يَوْمٌ سَبْعَةٌ أَبْوَابٍ ، عَلَى
كُلِّ بَابٍ مَلَكَانِ.....
- ٣١٣ لَا يُغَسِّلُنِي إِلَّا أَنْتَ ؛ فَإِنَّهُ لَا يَرَى أَحَدٌ عَوْرَتِي إِلَّا طُمِسَتْ عَيْنَاهُ.....
- ٦٢٦ لَتُرَكَّنَ الْمَدِينَةُ عَلَى خَيْرِ مَا كَانَتْ مُذَلَّةً ثَمَارُهَا ، لَا يَغْشَاهَا إِلَّا الْعَوَافِي ..
- ٤٥٣ لَتُخْبِرَنِي أَوْ لِيُخْبِرَنِي اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ؟.....
- ٤١٣ لَمَّا اقْتَرَفَ آدَمُ الْخَطِيئَةَ قَالَ : يَا رَبِّ ؛ أَسْأَلُكَ بِحَقِّ مُحَمَّدٍ لَمَّا غَفَرْتَ
لِي . فَقَالَ اللَّهُ : يَا آدَمُ ، وَكَيْفَ عَرَفْتَ مُحَمَّدًا وَلَمْ أَخْلُقْهُ ؟ قَالَ : يَا رَبِّ ،
لَأَنَّكَ لَمَّا خَلَقْتَنِي بِيَدِكَ.....
- ٦٠٢ لَنْ تَغْرُوكُمْ قُرَيْشٌ بَعْدَ عَامِكُمْ هَذَا.....
- ٢٠٠ لَوْ بُنِيَ هَذَا الْمَسْجِدُ إِلَى صَنْعَاءَ كَانَ مَسْجِدِي فَلَوْ مُدَّ إِلَى بَابِ دَارِي مَا
عَدَوْتُ الصَّلَاةَ فِيهِ.....
- ١٩٨ لَوْ زِدْنَا فِي مَسْجِدِنَا.....
- ٢٠٠ لَوْ زِيدَ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ مَا زِيدَ كَانَ الْكُلُّ مَسْجِدِي.....
- ٥٧٩ لَوْ عَلِمْنَا هَذِهِ أَوَّلًا لَكَانَتِ الْمَنْزِلُ.....
- ٢٣٤ لَوْ لَمْ أَخْتَضِنُهُ.....
- ١٠٠ لَيْسَ مِنْ بَلَدٍ إِلَّا سَيْطَوُهُ الدَّجَالُ ، إِلَّا مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ ، لَيْسَ مِنْ نِقَابِهَا إِلَّا
عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ صَافِينَ يَحْرُسُونَهَا.....
- ٢٩٥ مَا أَحْسَنَ هَذَا.....
- ٥٨٤
- ١٤٠ مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمَنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ.....
- ١٤١ مَا بَيْنَ حُجْرَتِي إِلَى مَنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ ، وَإِنَّ مَنْبَرِي عَلَى
تُرْعَةٍ مِنْ تُرْعِ الْجَنَّةِ.....

- ١٤٠ مَا بَيْنَ قَبْرِي وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ.....
- ٤٩٥ مَا بَيْنَ مَسْجِدِي إِلَى الْمُصَلَّى رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ.....
- ٦١٦ مَا بَيْنِي وَبَيْنَ الْمَدِينَةِ حِمَى، لَا يُغْضَدُ شَجَرُهُ.....
- ٤٤٦ مَا زَالَتْ أَكْلَةُ خَيْرِ تُعَادُنِي، حَتَّى كَانَ الْآنَ قَطَعْتَ أَبْهَرِي.....
- ٢٠١ مَا زِيدَ فِي مَسْجِدِي فَهُوَ مِنْهُ، وَلَوْ بَلَغَ مَا بَلَغَ.....
- ٦٢٧ مَا عَلَى الْأَرْضِ بُقْعَةٌ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ قَبْرِي بِهَا مِنْهَا.....
- ٤٥٣ مَا لِكَ يَا عَائِشَةُ، حَشِيًّا رَابِيَةً؟.....
- ٦٢٣ مَا لَكُمْ يَا بَنِي الْحَارِثِ رَوْبِي؟.....
- ٤٤١ مَا مِنْ أَحَدٍ يَسْلُمُ عَلَيَّ إِلَّا رَدَّ اللَّهُ عَلَيَّ رُوحِي حَتَّى أَرُدَّ عَلَيْهِ.....
- ٣٢٥ مَا هَلَكَ نَبِيٌّ قَطُّ إِلَّا يُدْفَنُ حَيْثُ تُقْبَضُ رُوحُهُ.....
- ٤٣٨ مَرَرْتُ بِمُوسَى وَهُوَ قَائِمٌ يَصَلِّي فِي قَبْرِهِ.....
- ٢٢١ مَسْجِدِي هَذَا.....
- ٤٦٤ مَقْبَرَةٌ بَيْنَ سَيْلَيْنِ، غَرْبِيَّةٍ، يَضِيءُ نُورُهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ.....
- ٤٥٥ مَقْبَرَتَانِ يَضِيئَانِ لِأَهْلِ السَّمَاءِ كَمَا تَضِيءُ الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ لِأَهْلِ الدُّنْيَا: الْبَقِيْعُ، بَقِيْعُ الْمَدِينَةِ، وَمَقْبَرَةٌ بِعَسْقَلَانَ.....
- ١١٩ مَنْ أَخَافَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ أَوْ ظَلَمَهُمْ أَخَافَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْفِرْعِ الْأَكْبَرِ.....
- ١١٨ مَنْ أَخَافَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ ظَلَمْنَا أَخَافَهُ اللَّهُ، وَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ.....
- ١١٩ مَنْ أَخَافَ أَهْلَهَا فَقَدْ أَخَافَ مَا بَيْنَ هَذَيْنِ.....
- ٢٩٥ مَنْ أزدردَ ريقَهُ فِي الْمَسْجِدِ تَعْظِيمًا لِحَقِّ الْمَسْجِدِ جَعَلَ اللَّهُ ذَلِكَ صِحَّةً فِي جِسْمِهِ، وَكُتِبَ لَهُ حَسَنَةٌ، وَمَحَا عَنْهُ سَيِّئَةٌ، وَرَفَعَ لَهُ دَرَجَةً.....
- ٦٢٧ مَنْ اسْتَطَاعَ أَنْ يَمُوتَ بِالْمَدِينَةِ فَلِيُمُتْ بِهَا، فَإِنَّ مَنْ مَاتَ بِالْمَدِينَةِ شَفَعَتْ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.....
- ٦٢٨ مَنْ اسْتَطَاعَ أَنْ يَمُوتَ بِالْمَدِينَةِ فَلِيُمِتْ بِهَا؛ فَإِنِّي أَشْفَعُ لِمَنْ مَاتَ بِهَا.....

- ٦٢٨ مَنْ اسْتَطَاعَ أَنْ يَمُوتَ بِالْمَدِينَةِ فَلِيَمِتْ بِهَا؛ فَإِنِّي شَفِيعٌ لِمَنْ يَمُوتُ بِهَا،
وإِنِّي أَوَّلُ مَنْ تَنَشَقُّ عَنْهُ الْأَرْضُ، ثُمَّ أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ عَمْرٌ.....
- ٦٢١ مَنْ أَكَلَ سَبْعَ تَمْرَاتٍ مِنْ بَيْنِ لَابَتَيْهَا حِينَ يُضْبِحُ لَمْ يَضُرَّهُ سُمْ حَتَّى
يُمْسِي.....
- ٥٤٥ مَنْ بَنَى لِلَّهِ بَيْتًا بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ، وَلَوْ مِثْلَ مِفْحِصِ الْقَطَاةِ.....
- ٦٢٢ مَنْ تَصَبَّحَ كُلَّ يَوْمٍ بِسَبْعِ تَمْرَاتٍ عَجْوَةً لَمْ يَضُرَّهُ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ سُمْ وَلَا
سِحْرٌ.....
- ٣٧٠ مَنْ جَاءَنِي زَائِرًا لَا يُعْمَلُهُ حَاجَةٌ إِلَّا زيارَتِي؛ كَانَ حَقًّا عَلَيَّ أَنْ أَكُونَ لَهُ
شَفِيعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ.....
- ٥٦٤ مَنْ جَهَّزَ جَيْشَ الْعُسْرَةِ فَلَهُ الْجَنَّةُ.....
- ١٣٨ مَنْ خَرَجَ عَلَى طَهْرٍ لَا يَرِيدُ إِلَّا الصَّلَاةَ فِي مَسْجِدِي حَتَّى يَصَلِّيَ فِيهِ كَانَ
بِمَنْزِلَةِ حَجَّةٍ.....
- مَنْ خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ حَتَّى يَأْتِيَ مَسْجِدَ قُبَاءَ وَيُصَلِّيَ فِيهِ كَانَ عَدْلَ عُمْرَةٍ.....
- ١٣٨ مَنْ دَخَلَ مَسْجِدِي هَذَا يَتَعَلَّمُ فِيهِ خَيْرًا أَوْ يُعَلِّمُهُ كَانَ بِمَنْزِلَةِ الْمُجَاهِدِ فِي
سَبِيلِ اللَّهِ، وَمَنْ دَخَلَهُ لغيرِ ذَلِكَ مِنْ أَحَادِيثِ النَّاسِ.....
- ٤٤٧ مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ يَتَّبِعُهُ، لَا يُنْقِصُ
ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا.....
- ٤٥٦ مَنْ دَفَنَاهُ فِي مَقْبَرَتِنَا هَذِهِ شَفَعْنَا لَهُ.....
- ٣٦٨ مَنْ زَارَ قَبْرِي وَجَبَتْ لَهُ شَفَاعَتِي.....
- ٣٧٣ مَنْ زَارَنِي بِالْمَدِينَةِ كَانَ فِي جِوَارِي يَوْمِ الْقِيَامَةِ.....
- ١٢٥ مَنْ سَمَّى الْمَدِينَةَ يَثْرِبَ، فَلَيْسَتْغْفِرَ اللَّهُ تَعَالَى هِيَ طَابَةٌ.....
- ٣٠١ مَنْ صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ فِي الْمَسْجِدِ فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ.....
- ١٣٧ مَنْ صَلَّى فِي مَسْجِدِي أَرْبَعِينَ صَلَاةً كُتِبَ لَهُ بَرَاءَةٌ مِنَ النَّارِ، وَبَرَاءَةٌ مِنَ
الْعَذَابِ، وَبَرِيٌّ مِنَ النِّفَاقِ.....
- ٢٩٥ مَنْ فَعَلَ هَذَا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَهِيَ فِي وَجْهِهِ.....
- ٢٩٥ مَنْ فَعَلَ هَذَا؟! أَحِبُّ أَحَدَكُمْ أَنْ تَكُونَ كَيْتَهُ فِي وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.....

- ٤٤٥ من كَلَّمَهُ رُوحُ الْقُدُسِ لَمْ يُؤْذَنْ لِلْأَرْضِ أَنْ تَأْكَلَ مِنْ لَحْمِهِ.....
- ٥٦٣ مَنْ يَخْفَرُ بِشَرِّ رُومَةَ فَلَهُ الْجَنَّةُ.....
- ٥٦٤ مَنْ يَشْتَرِي رُومَةَ فَيَجْعَلُهَا لِلْمُسْلِمِينَ، يَضْرِبُ بِدَلْوِهِ فِي دَلَائِهِمْ، وَلَهُ بِهَا
مَشْرَبٌ فِي الْجَنَّةِ؟.....
- ٥٤٥ مَيْلَانٌ فِي مَيْلَيْنِ مِنْ خَيْبَرَ مُقَدَّسٌ.....
- ٣٠٨ نَاوِلَانِي أَيْدِيكُمْ.....
- ٥٩٣ نَحْنُ مَعَاشِرَ الْأَنْبِيَاءِ لَا نُورَثُ، مَا تَرَكْنَا فَهُوَ صَدَقَةٌ.....
- ٥٦٤ نِعْمَ الْحَفِيْرَةُ حَفِيْرَةُ الْمُزْنِيِّ.....
- ٥٦٥ نِعْمَ الصَّدَقَةُ صَدَقَةُ عُثْمَانَ.....
- ٥٤٥ نِعْمَ الْقَرْيَةُ فِي سِنِيَاتِ الْمَسِيحِ خَيْبَرُ.....
- ٥٧٩ نِعْمَ الْمَنْزِلُ الْعَرَضَةُ، لَوْلَا كَثْرَةُ الْهَوَامِ.....
- ١٦٠ نَمِ عَلَى فِرَاشِي، وَتَسَجَّ بِبِرْدَتِي، فَلَنْ يَخْلُصَ إِلَيْكَ مِنْهُمْ أَمْرٌ، فَتَرُدَّ هَذِهِ
الْوَدَائِعَ لِأَهْلِهَا.....
- ١٥٧ هَذَا أَرْبُ الْعَقَبَةِ - يَعْنِي: الشَّيْطَانَ - لِأَفْرَغَنَّ لَكَ أَيُّ: عَدُوِّ اللَّهِ.....
- ١٧٩ هَذَا الْمَنْزِلُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.....
- ٦٢٣ هَذَا سُوقُكُمْ، فَلَا يُضَيِّقُ، وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا خَرَاجٌ.....
- ٤٩٧ هَذَا مُسْتَمَطَّرُنَا، وَمَصْلَانَا لِفِطْرِنَا وَأَضْحَانَا، فَلَا يُضَيِّقُ وَلَا يَنْقُصُ عَلَيْنَا
- ٩٧ هَذِهِ طَابَةُ.....
- ١٣٦ هُوَ مَسْجِدُكُمْ هَذَا.....
- ١٣٦ هُوَ مَسْجِدِي هَذَا، وَفِي كُلِّ خَيْبَرٍ.....
- ١٣٠ هِيَ الْمَدِينَةُ، يَثْرِبُ.....
- ٦٢٥ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنْ تُرِبْتَهَا لِمُؤْمِنَةٍ، وَإِنَّهَا لَشِفَاءٌ مِنَ الْجُدَامِ.....
- ٢٩٥ وَإِنَّ الْمَسْجِدَ لَبَيْتُ كُلِّ تَقِيٍّ، وَمَنْ ابْتَلَعَ رِيقَهُ فِي الْمَسْجِدِ تَعْظِيمًا لَهُ
أَعْقَبَهُ اللَّهُ فِي ذَلِكَ صِحَّةً فِي جِسْمِهِ، وَعَافِيَةً فِي بَدَنِهِ.....
- ١١٠ وَمَا يُرِيدُ أَحَدٌ أَهْلَ الْمَدِينَةِ بِسُوءٍ إِلَّا أَذَابَهُ اللَّهُ فِي النَّارِ ذُوبَ الرِّصَاصِ

- ٦٢٧ ومن مات بواحد من الحرمين بُعث في الأمين يوم القيامة.....
- ١٤٠ وَمِنْبَرِي عَلَى حَوْضِي.....
- ٤٥٤ يَا أُمَّ قَيْسٍ.....
- ٦٢٦ يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ، لَتَتْرُكُنَّهَا مُذَلَّةً عَلَى أَوْفَرِ مَا كَانَتْ أَرْبَعِينَ خَرِيفًا تَأْكُلُهَا
..... الْعَافِيَةَ، الطَّيْرُ وَالسَّبَاعُ.....
- ٥٧٨ يَا عَائِشَةَ، جِئْنَا مِنْ هَذَا الْعَقِيْقِ، فَمَا أَلَيْنَ مَوْطِئَةً! وَأَعَذَبَ مَاءَهُ!.....
- ١٠١ يَأْتِي الدَّجَالُ وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْهِ أَنْ يَدْخُلَ نِقَابَ الْمَدِينَةِ، يَنْزِلُ بَعْضُ
السَّبَاحِ الَّتِي بِالْمَدِينَةِ، فَيَخْرُجُ إِلَيْهِ يَوْمئِذٍ رَجُلٌ هُوَ خَيْرُ النَّاسِ.....
- ١١١ يَأْتِي الْمَسِيحُ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ وَهَمَّتُهُ إِلَى الْمَدِينَةِ، حَتَّى يَنْزِلَ دُبْرَ أَحَدٍ،
ثُمَّ تَضْرِبُ الْمَلَائِكَةُ وَجْهَهُ قِبَلَ الشَّامِ، وَهَنَّاكَ يَهْلِكُ.....
- ١١٣ يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَدْعُو الرَّجُلُ لَابْنَ عَمِّهِ أَوْ قَرِيْبِهِ: هَلُمَّ إِلَى الرَّخَاءِ،
هَلُمَّ إِلَى الرَّخَاءِ.....
- ٤٥٦ يَبْعَثُ مِنْ هَذِهِ الْمَقْبَرَةِ . وَاسْمُهَا: كَفْتَةٌ . مَائَةٌ أَلْفٍ، كُلُّهُمْ عَلَى صُورَةِ
القَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ؛ لَا يَسْتَرْقُونَ، وَلَا يَرْقُونَ.....
- ١٢٤ يَقُولُونَ: يَثْرِبُ، وَهِيَ الْمَدِينَةُ.....
- ١٩٧ يَنْبَغِي أَنْ يُزَادَ فِي الْمَسْجِدِ.....

١- فهرسة الموضوعات الإجمالي

٢- فهرسة الموضوعات التفصيلي

الصفحة

الموضوع

- ٥ ديباجة التحقيق
- ٩ أبو بكر المراغي وكتابه عرض ودراسة
- ٩ أولاً: أبو بكر المراغي
- ٢٠ ثانياً: كتابه تحقيق النصره: عرض وتحليل
- ٣٢ جهود وأبحاث العلماء قديما وحديثا حول المدينة النبوية
- ٥٥ فصل في ذكر النسخ الخطية للكتاب وطريقتي في تحقيقه
- ٦١ منهج تحقيق الكتاب والعمل فيه
- ٧٣ مباحث هامة بين يدي الكتاب
- ٨٩ نص الكتاب محققا
- ٩٦ الفصل الأول في فضل المدينة وفضل سكناها
- ١٢٢ الفصل الثاني في أسماء المدينة الشريفة
- ١٣٣ الفصل الثالث في فضل المسجد الشريف وفيه طرفان
- ١٣٣ الطرف الأول في شد الرحال إلى المسجد النبوي

- ١٤٠ الطرف الثاني في فضل ما بين القبر والمثبر
- ١٤٧ الباب الأول في بعض مقدمات الهجرة ووروده عليه السلام المدينة وتأسيس مسجد قباء وذكر مسجد الجمعة ثم مسجد المدينة.....
- ١٤٩ الفصل الأول في بعض مقدمات الهجرة وورود النبي عليه السلام المدينة.....
- ١٦٧ الفصل الثاني في فضل أهل قباء ومسجدهم.....
- ١٧٦ الثالث في بناء مسجده، وتعيين مصلاه عليه السلام.....
- ٢٢٥ الرابع يذكر فيه الأساطين بالروضة الشريفة والجذع والمنبر.....
- ٢٦٥ الخامس في ذكر الخوخ والأبواب التي كانت في مسجده الشريف.....
- ٢٨٣ السادس في ذكر ما تجدد بالمسجد الشريف.....^٤
- ٢٩٣ السابع آداب تتعلق بالمسجد الشريف.....
- ٣٠٥ الباب الثاني في ذكر وفاته عليه الصلاة والسلام ووفاة صاحبيه ثم ذكر الزيارة وآدابها وذكر البقيع وذلك في فصول.....
- ٣٠٧ الأول في الوفاة.....
- ٣٤٥ وفاة أبي بكر الصديق رضي الله عنه وأرضاه.....
- ٣٤٩ وفاة أمير المؤمنين عمر الفاروق.....

- ٣٦٨ الفصلُ الثاني في زيارة سيدنا رسولِ الله ﷺ وبعض ما ورد في فضلها.
- ٣٦٨ الأولُ في فضلها.....
- ٣٩٣ الطرف الثاني في استحضار الخشوع عند زيارة قبر النبي ﷺ.....
- ٤٥٢ الفصل الثالث في ذكر البقيع، وفضله وفضل من يعرف فيه من الصحابة رضوان الله عليهم ثم ذكر مقبرة بني سلمة وفضلها.....
- ٤٦٤ ما جاء في فضل مقبرة بني سلمة.....
- ٤٦٧ الباب الثالث في فضل أحد وذكر الشهداء به وذكر بقية المساجد وذكر الآبار وذلك في فصول.....
- ٤٦٩ الفصل الأول في فضل جبل أحد.....
- ٤٨٠ الفصل الثاني في ذكر بقية المساجد بالمدينة الشريفة وبين مكة والمدينة وما اشتهر من المساجد في غزوات وغيرها.....
- ٤٨٠ الأول في ذكر بقية المساجد بالمدينة الشريفة.....
- ٤٩٥ مطلب الكلام على مصلى العيد.....
- ٤٩٩ الطَّرْفُ الثاني في ذِكْرِ مَا عُرِفَتْ جِهَتُهُ وَلَمْ تُعْرَفْ عَيْنُهُ.....
- ٥٠٢ مطلبُ ابتناء أسوار المدينة.....
- ٥٢٦ ذكر المساجد التي نقل أن النبي ﷺ صلى فيها بين مكة والمدينة.....

- ٥٤٦ الفصل الثالث في ذكر الآبار المنسوبة إلى رسول الله ﷺ
- ٥٧٥ الباب الرابع في ذكر أودية المدينة وحفر الخندق وحدود حرمها وجبالها
وجبهاتها وما خصت به من الفضائل وما يؤول إليه أمرها.....
- ٥٧٧ الأول في ذكر الأودية.....
- ٥٩٢ تنبيه في بيان صدقات النبي ﷺ.....
- ٥٩٩ الثاني في ذكر الخندق.....
- ٦٠٥ الثالث في ذكر الحرم وحدوده.....
- ٦٢١ الرابع في: ذكر بعض خصائصها.....
- ٦٢٦ الخامس فيما يؤول إليه أمرها وأمر مسجدها.....^٤
- ٦٢٧ خاتمة تشتمل على فصلين.....
- ٦٢٧ أحدهما في فضل الموت بالمدينة وطلبه.....
- ٦٢٩ الثاني في ذكر بعض ما يشوق إليها من الأشعار.....

الصفحة	الموضوع
٥	ديباجة التحقيق.....
٥	بداية معرفتي بالكتاب.....
٥	طبغات الكتاب السابقة.....
٥	مضمون الكتاب.....
٩	(١) أبو بكر المراغي وكتابه:
	تحقيق النصره بتلخيص معالم دار الهجرة عرض ودراسة
٩	* أولاً: أبو بكر المراغي.....
٩	١. اسمه ونسبه.....
١٠	٢. نشأته ومسيرته العلمية.....
١٣	٣. مكانته العلمية.....
١٣	أ. ثناء العلماء عليه.....
١٤	ب. تلاميذه.....
١٦	ج. مؤلفاته.....
١٧	٤. المراغي في المدينة.....
٢٠	٥. وفاته.....
٢١	* ثانياً: كتاب تحقيق النصره عرض وتحليل.....
٢١	١. الكتاب ونسبته إلى مؤلفه.....
٢١	٢. سبب تأليف الكتاب ومضمونه وموضوعه.....
٢٣	٣. أهمية الكتاب وقيمه في تاريخ المدينة.....

- ٢٦ ٤ . منهج الكتاب وأبرز سماته وملامحه
- ٣٢ ٥ . مصادره
- ٣٤ (٢) جهود ودراسات
- وأبحاث العلماء قديما وحديثا حول المدينة النبوية
- ٣٤ قائمة بأسماء الكتب المؤلفة حول مدينة رسول الله ﷺ
- ٥٨ (٢) فصل:
- في ذكر النسخ الخطية للكتاب وخريقتي في تحقيقه
- ٥٨ ١ . النسخة الخطية الأولى: نسخة دار الكتب المصرية
- ٦٠ ٢ . النسخة الخطية الثانية: نسخة دار الكتب المصرية
- ٦٢ ٣ . النسخة الخطية الثالثة: نسخة المكتبة الأزهرية
- ٦٤ منهج تحقيق الكتاب والعمل فيه
- ٦٧ نماذج النسخ الخطية للكتاب
- ٧٧ بعض المباحث الهامة المتعلقة بالمدينة النبوية الشريفة
- ٩١ النص المحقق
- ٩١ مقدمة الإمام المراغي
- ٩٣ رواية المراغي لكتاب الدرّة الثمينة بإسناده إلى المصنف
- ٩٤ جمع المصنف لمقاصد كتابين هما (الدرّة الثمينة) و(التعريف)
- ٩٦ الفصل الأول
- في فضل المدينة وفضل سكنائها
- ٩٦ حديث أبي هريرة أن المدينة تأكل القرى وأنها تنفي الناس
- ٩٧ تفسير قوله ﷺ: تأكل القرى

- ٩٧ تفسير قوله ﷺ: تنفي الناس
- ٩٨ حديث أبي هريرة أن الإيمان يارز إلى المدينة
- ٩٨ حديث سفيان بن أبي زهير في أن المدينة خير للناس من الشام والعراق
واليمن.....
- ٩٩ تفسير قوله ﷺ: «فيأتي قوم يبسون»
- ٩٩ حديث أبي بكر الأنصاري: لا يدخل المدينة رعب الدجال
- ١٠٠ حديث أنس بن مالك أن الملائكة يحرسون المدينة من الدجال
- ١٠١ حديث أبي سعيد الخدري في خروج الدجال وخروج رجل مسلم إليه من
المدينة لتكذيبه.....
- ١٠٢ حديث أنس في دعائه ﷺ للمدينة بالبركة
- ١٠٢ حديث أنس في حب النبي ﷺ للمدينة
- ١٠٣ حديث عائشة في توعدك أبي بكر وبلال عند قدوم المدينة
- ١٠٤ دعاء النبي ﷺ بحب المدينة والبركة في صاعها ومدها ونقل حماها
- ١٠٥ نقل حمى المدينة إلى الجحفة
- ١٠٦ رؤيا النبي ﷺ لوباء المدينة المدينة أنه امرأة سوداء
- ١٠٦ حديث عبد الله بن زيد بن عاصم في تحريم النبي ﷺ للمدينة كما حرم
إبراهيم مكة.....
- ١٠٧ حديث رافع بن خديج في فضل المدينة واعتراضه على مروان بن الحكم
- ١٠٩ مكة والمدينة أحب البلاد إلى الله
- ١٠٩ تحريم المدينة ومعنى لابتها وعضائها
- ١١٠ فضل من ثبت على شدة المدينة

- ١١٠ عقوبة من أراد المدينة وأهلها بسوء
- ١١١ نزول المسيح الدجال خلف أحد وطرد الملائكة له
- ١١٢ مجيء الناس بأول الثمر لرسول الله ﷺ ليدعو لهم
- ١١٣ حديث أبي هريرة أن المدينة خير للناس وأنها تنفي شرارها
- ١١٣ حديث زيد بن ثابت أن المدينة طيبة تنفي الذنوب
- ١١٤ تفسير عبد الرحمن بن زيد بن أسلم لقوله تعالى: ﴿وَقَدْ رَبَّ أَدْخَلَنِي مُدْخَلَ صِدْقٍ﴾
- ١١٥ تفسير ابن عباس لقوله تعالى: ﴿لَنْبُؤْتَنَّهُمْ فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً﴾
- ١١٥ قول عائشة أن المدينة فتحت بالقرآن
- ١١٦ حديث يحيى بن سعيد عن النبي ﷺ في تمنى أن يكون قبره بالمدينة
- ١١٧ ثواب من صبر على شدة المدينة وعقاب من رغب عنها أو أرادها بسوء
- ١١٨ حديث السائب بن خلاد في دعاء النبي ﷺ على من أخاف أهل المدينة
- ١١٩ حديث علي بن أبي طالب في دعاء النبي ﷺ للمدينة بالبركة في صاعها ومدها
- ١٢٠ حديث معقل بن يسار أن المدينة مهاجر النبي ﷺ ومضجعه

الفصل الثاني:

في أسماء المدينة الشريفة

- ١٢٢ للمدينة في التوراة أحد عشر اسمًا
- ١٢٣ أثر كعب الأحبار في ذكر التوراة للمدينة
- ١٢٣ أثر الدراوردي أن المدينة لها في التوراة أربعون اسمًا
- ١٢٤ من أسماء المدينة: المطيبة وطيبة والحبيبة والمحبة والدار

- ١٢٤ كراهة تسمية المدينة «يثرب»
- ١٢٥ من سمى المدينة يثرب فليستغفر الله
- ١٢٦ تفسير تسميتها في القرآن (يثرب)
- ١٢٦ كراهة عيسى بن دينار لتلك التسمية
- ١٢٦ سبب الكراهة
- ١٢٦ الأسماء التي سماها النبي ﷺ للمدينة
- ١٢٧ على أي مكان يقع الآن . عصر المؤلف . اسم يثرب
- ١٢٧ كان يسكن يثرب بعض بطون الأوس
- ١٢٩ حديث أبي ذر في قول النبي ﷺ: «أمرت أن أسير ...» يقال لها: يثرب.....» وفيه إشعار بعدم كراهة تسميتها بذلك
- ١٣٠ في الصحيحين تسميتها بيثرب
- ١٣٠ حكاية أن في بني حارثة نزل قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَتْ طَائِفَةٌ... فَأَرْجِعُوا﴾ يؤكد الجواز
- ١٣٠ فيمن نزل قوله تعالى: ﴿إِذْ هَمَّتْ طَّائِفَتَانِ... وَلِيَهُمَا﴾
- ١٣١ أصل الأوس والخزرج

الفصل الثالث:

في فضل المسجد الشريف وفيه طرفان

١٣٣

الطرف الأول

في فضل المسجد النبوي

- ١٣٣ حديث أبي هريرة في النهي عن شد الرحال لغير المساجد الثلاثة
- ١٣٤ حديث أبي هريرة في فضل الصلاة في المساجد الثلاثة

- ١٣٤ حديث زيد بن ثابت في فضل الصلاة غير المكتوبة في مسجد النبي ﷺ ...
- ١٣٥ حديث أبي هريرة في كون النبي آخر الأنبياء ومسجده آخر المساجد.....
- ١٣٥ رواية عائشة للحديث.....
- ١٣٦ حديث أبي سعيد الخدري في كون مسجد النبي أسس على التفرق.....
- ١٣٧ حديث أنس بن مالك في من صلى أربعين صلاة في مسجد النبي ﷺ.....
- ١٣٧ حديث جابر عند ابن عساكر في «تحفة الزائر» في فضل المساجد الثلاثة...
- ١٣٨ حديث سهل بن حنيف في من خرج على طهر لا يريد إلا الصلاة في مسجد النبي ﷺ تعدل حجة.....
- ١٣٨ حديث سهل بن سعد في فضل من دخل مسجد النبي ﷺ ليعلم أو ليتعلم..

١٤٠

الطرف الثاني:

في فضل ما بين القبر والمنبر

- ١٤٠ حديث عبد الله بن زيد المازني في فضل ما بين بيت النبي ﷺ ومنبره.....
- ١٤١ حديث جابر في ذلك أيضًا.....
- ١٤٣ حديث أم سلمة في قوائم المنبر.....
- ١٤٤ قول الأئمة فيمن لازم العبادة في الروضة.....
- ١٤٥ حديث أم سلمة في أن المنبر هو الحوض.....
- ١٤٥ ذرع ما بين المنبر ومصلى رسول الله ﷺ، وذرع ما بين القبر والمنبر.....
- ١٤٦ الروضة تتسع عما هو معروف الآن وتشتمل بيوته ﷺ.....

١٤٧

الباب الأول

في بعض مقدمات الهجرة

١٤٩

الفصل الأول

في مبدأ أمر الهجرة بإسلام وفد الخزرج

١٤٩

ذكر النفر الذين لقيهم النبي ﷺ من الخزرج في الموسم.....

١٥١

ذكر النفر الذين حضروا الموسم من السنة الثالثة.....

١٥٤

قول عبادة بن الصامت أن الإسلام ما ترك بيتًا في المدينة إلا ودخله.....

١٥٥

مواعدة الأنصار لرسول الله ﷺ وحضور العباس يرافق رسول الله ﷺ.....

١٥٥

مبايعة الأنصار لرسول الله ﷺ وقول البراء بن معرور في ذلك.....

١٥٦

كلمة رسول الله ﷺ بين يدي المبايعة.....

١٥٦

ما دار بين بعض الأنصار ورسول الله ﷺ أثناء المبايعة.....

١٥٧

إخراج الأنصار النقباء منهم ليبايعوا رسول الله ﷺ.....

١٥٧

الشيطان يصرخ حزينًا على ما سيصيب حزبه من كفار قريش على أيدي

الأنصار.....

١٥٨

استفسار الأنصار لرسول الله ﷺ أيخرج معهم في ذلك الموسم ورفض قريش

لذلك لما يرون فيه مهانة لهم.....

١٥٨

اجتماع قريش في دار الندوة ليأتمروا برسول الله ﷺ بعد هجرة أغلب

الصحابة.....

١٥٩

آراء الكفار في مواجهة دعوة رسول الله ﷺ.....

١٦٠

إخبار جبريل لرسول الله ﷺ لما كان من اجتماع قريش ونزل قول الله تعالى:

﴿وَإِنْ يُرِيدُوا أَنْ...﴾.....

- ١٦٠ أمر النبي ﷺ علياً بالنوم في فراشة تعمية لأمر الهجرة
- ١٦٠ الإذن للنبي ﷺ في الهجرة وتجهيز أبي بكر الراجليين للهجرة
- ١٦٢ اختيار عبد الله بن أريقط دليلاً لهما وهو على دين الكفار إذ ذاك
- ١٦٣ كسوة الزبير رسول الله ﷺ وأبا بكر ثياباً بيضاً
- ١٦٣ خروج المسلمين في كل غداة ينتظرون قدوم رسول الله ﷺ
- ١٦٤ ذكر الأقوال في قدوم رسول الله ﷺ
- ١٦٥ ذكر أول من مات من الأنصار بعد قدوم النبي ﷺ
- ١٦٦ الجمع بين قول من قال: إن أول من مات من المسلمين عثمان بن مظعون وما قاله المصنف
- ١٦٦ ذكر أمر أول مسجد في الإسلام

الفصل الثاني:

في فضل أهل قباء ومسجدهم

- ١٦٧ حديث عويم بن ساعدة في ثناء الله على أهل مسجد قباء
- ١٦٨ حديث ابن عمر في زيارة النبي ﷺ لمسجد قباء
- ١٦٩ قول عمر في حث الناس على زيارة مسجد قباء
- ١٧٠ حديث ابن عمر في إمامة سالم مولى أبي حذيفة للمهاجرين الأولين
- ١٧٠ حديث: «خذوا القرآن من أربعة»
- ١٧١ حديث أبي أمامة بن سهل بن حنيف في فضل من توضأ وجاء مسجد قباء
- ١٧٢ قول سعد بن أبي وقاص في فضل مسجد قباء عن بيت المقدس
- ١٧٢ وصف ابن زبالة لمسجد قباء
- ١٧٣ الصحيح في المسافة بين قباء والمدينة

- ١٧٤ توهيم المؤلف لابن النجار في تحديده لمكان مسجد الضرار.....
- ١٧٥ سبب تسمية قباء بذلك.....

١٧٦ الفصل الثالث:

في بناء مسجده وتعيين مصلاه ﷺ

- ١٧٦ مدة إقامة النبي ﷺ بقباء.....
- ١٧٦ اسم المسجد الذي صلى فيه النبي ﷺ أول جمعة.....
- ١٧٧ كيف تم اختيار مكان المسجد النبوي.....
- ١٧٩ نزول النبي ﷺ عند أبي أيوب الأنصاري.....
- ١٨١ نقل المصنف عن بعض شيوخه أن البيت الذي لأبي أيوب قد بناه تبع الأول لعالم ترك له رسالة لرسول الله ﷺ.....
- ١٨٣ غلمان وجواري بني النجار يخرجون مرحبين برسول الله ﷺ.....
- ١٨٣ مؤاخاة النبي ﷺ بين المهاجرين والأنصار.....
- ١٨٤ مدة مكوث النبي ﷺ عند أبي أيوب الأنصاري.....
- ١٨٥ إكرام المسلمين لرسول الله ﷺ بالطعام مدة مكوث عند أبي أيوب.....
- ١٨٦ عن يحيى أن أم سليم لم تجد ما تقدمه للنبي ﷺ فأخدمته أنسا، لكن في الصحيح غير ذلك من حديث أنس.....
- ١٨٦ إرسال النبي ﷺ لملا بني النجار بسبب موضع المسجد وما قيل في شرائه
- ١٨٩ وذكر تحويل الملك المظفر ابن الملك العادل دار أبي أيوب إلى مدرسة ووصف ملك المدرسة.....
- ١٨٩ وصف ما كان عليه المرید الذي بني عليه المسجد.....
- ١٩٠ ذكر بناء المسجد ومعاونة النبي ﷺ لأصحابه وعمله فيه بنفسه ترغيباً لهم.....

- ١٩٠ ارتجاز النبي ﷺ والصحابة أثناء عملهم في بناء المسجد
- ١٩١ بناء النبي ﷺ للمسجد مُرَبَّعًا
- ١٩٢ ذرع المسجد والاختلاف في ذلك وحمل المصنف ذلك الخلاف على أن المسجد بني مرة ثم زيد عليه.....
- ١٩٢ وصف مكان الأبواب وتغيير أماكن بعضها بعد تحويل القبلة.....
- ١٩٣ ذكر المصنف عن ابن النجار أن المسجد بني مرتين في الثانية زيد عليه.....
- ١٩٣ ذكر المدة التي صَلَّى فيها النبي ﷺ إلى بيت المقدس.....
- ١٩٤ أمر النبي بالتحويل إلى الكعبة وذكر المصنف كشف جبريل الكعبة للنبي ليضع القبلة إليها.....
- ١٩٥ ذكر توسيع المسجد وسقفه وتظليله.....
- ١٩٧ ذكر تحويل القبلة وفي أي الصلوات حُوِّلت.....
- ١٩٧ زيادة عمر في المسجد وذكره حديثًا عن النبي ﷺ في ذلك.....
- ١٩٨ ذكر شراء عمر لدار العباس لتوسعة المسجد.....
- ١٩٩ ذكر شراء عمر لدور جعفر بن أبي طالب.....
- ١٩٩ ذكر طول المسجد وعرضه بعد توسعة عمر له.....
- ٢٠٠ الزيارة في مسجد النبي ﷺ كلها منه مهما زاد.....
- ٢٠٠ حديث أبي هريرة في زيارة المسجد.....
- ٢٠٢ مشاوره عثمان لأهل الرأي في زيارة المسجد.....
- ٢٠٣ ابتداء زيارة عثمان في توسعة المسجد.....
- ٢٠٤ وصف الاسطوانة المربعة في مسجد النبي ﷺ.....
- ٢٠٤ بناء عثمان للمقصورة في المسجد خوفًا مما أصاب عمر.....

- ٢٠٥ ما قيل في أول من جعل المقصورة في المسجد
- ٢٠٦ مباشرة عثمان للعمل بنفسه في المسجد
- ٢٠٧ أمر الوليد لعمر بن عبد العزيز بشراء الدور المحيطة بالمسجد لتوسعته
- ٢٠٧ إدخال القبر الشريف تبعًا للدور في المسجد
- ٢٠٨ وصف بناء عمر بن عبد العزيز للمسجد
- ٢٠٩ تمنى سعيد بن المسيب ترك المسجد على عمله حاله
- ٢١٠ قصة عامل رومي همَّ بأمر سوؤ أثناء بناء المسجد وما عاقبه الله به
- ٢١١ مهارة عمال الروم في بناء المسجد وزخرفته
- ٢١١ إحداث عمر بن عبد العزيز للشرافات والمحراب في المسجد
- ٢١٣ بناء منارات أربعة للمسجد
- ٢١٣ فراغ عمر بن عبد العزيز من توسعة المسجد
- ٢١٥ صفة الحجرة الشريفة وصفة الحائز حولها
- ٢١٦ أمر المتوكل بزخرفة الحجرة بالرخام
- ٢١٧ إدخال عمر بيت فاطمة في المسجد
- ٢١٨ وصف الحائط الذي بناه عمر بن العزيز على الحجرة الشريفة
- ٢١٨ طول المسجد وعرضه حيثئذ
- ٢١٨ تعقب المصنف على ذرع ابن النجار للمسجد
- ٢١٩ أمر المهدي بالزيارة في المسجد سنة
- ٢٢٠ وصف صحن المسجد وما فيه من بالوعات
- ٢٢١ وصف ابن النجار للمسجد وبيان حدوده
- ٢٢٢ ذرع المصنف للمسجد بنفسه

- ٢٢٢ تعقب المصنف على النووي في حكم مضاعفة الثواب لمن صلى في
زيادات المسجد.....
- ٢٢٤ طول المسجد وعرضه بعد الزيادات حيثئذ.....

الفصل الرابع:

في ذكر الأساطين بالروضة الشريفة والجذع والمنبر

- ٢٢٥ الاسطوانة المخلفة التي صلى إليها النبي ﷺ المكتوبة بعد تحويل القبلة
- ٢٢٦ اسطوانة عائشة.....
- ٢٢٦ ذكر المصنف أن الدعاء مستجاب عند هذه الاسطوانة وتعقبه في ذلك
- ٢٢٧ وصف أبي هريرة لقبلة ومصلى النبي ﷺ في المسجد.....
- ٢٢٨ اسطوانة التوبة التي ارتبط بها أبو لبابة.....
- ٢٢٩ صلاة النبي ﷺ النوافل عند اسطوانة التوبة.....
- ٢٣٠ ما روي في طرح فراش النبي ﷺ عند اعتكافه، عند هذه الاسطوانة
- ٢٣١ الخلاف في تحديد هذه الاسطوانة.....
- ٢٣٢ اسطوانة الوفود.....
- ٢٣٣ ذكر الجذع الذي حنَّ لرسول الله ﷺ.....
- ٢٣٣ كان النبي ﷺ يخطب مستنداً إلى خشية ثم اتخذ المنبر.....
- ٢٣٤ سماع أنس لحنين الجذع.....
- ٢٣٥ ما روي في حوار الجذع.....
- ٢٣٧ ما روي في دفنه تحت المنبر.....
- ٢٣٧ ما روي في أنه أكلته الأرضة.....
- ٢٣٩ ما روي في تخيير النبي ﷺ للجذع وبيان ضعف هذه الرواية.....

- ٢٤٠ الاختلاف في تحديد مكان الجذع بالمسجد
- ٢٤٠ وهم بعض المسلمين بأن الجذع مثبت في المسجد وتعلق الناس به
- ٢٤١ أحد العلماء يأمر بإخفاء الخشبة الموصوفة في الاسطوانة
- ٢٤٢ ذكر موضع العود الذي في مكان النبي ﷺ
- ٢٤٤ ذكر فصل المنبر الشريف وذكر عمله وسبب احتراق المسجد وتجديده
- ٢٤٤ حديث جابر في الوعيد فيمن خالف على يمين أئمة عند منبر النبي ﷺ
- ٢٤٥ رواية أوردها ابن زبالة للحديث المتقدم
- ٢٤٥ ذكر كون المنبر من طرفاء الغابة وذكر صنعه
- ٢٤٦ إيراد الروايات فيمن صنع المنبر
- ٢٤٩ سنة صنع المنبر
- ٢٤٩ ذكر كيفية وقوف رسول الله ﷺ على المنبر ثم أبي بكر ثم عمر ثم عثمان ثم فعل عثمان بعد ذلك
- ٢٥٠ طول المنبر ووصفه
- ٢٥٠ ذكر كساء المنبر القباطي
- ٢٥٢ ذكر تجديد المنبر
- ٢٥٤ عام حريق المسجد الشريف
- ٢٥٥ احتراق المسجد واحتراق أحد فراشيه
- ٢٥٥ شروع العمال في عمارة المسجد وعدم استجسار أحدهم لإزالة الهدم
- ٢٥٦ ذكر غرق بغداد
- ٢٥٦ ظهور دوي عظيم ثم زلزلة عظيمة بالمدينة ونار
- ٢٥٧ نقل المصنف عن أبي شاسة أنهم كانوا يعدون ما وقع من النار وغيرها

- منذراً بوقوع بعض الكائنات.....
- ٢٥٧ سقف الحجرة الشريفة وما حولها بعد وقوع النار.....
- ٢٥٧ حدوث وقعة بغداد وقتل المستعصم بالله واستيلاء العدو على بمكيدة دبرت
مع وزيره.....
- ٢٥٨ وصول الآلات من مصر لعمارة المسجد وكذلك من اليمن.....
- ٢٥٩ عزل صاحب مصر على يد مملوك أبيه في ذلك الوقت.....
- ٢٦٠ وقعة عين جالوت ونصر المسلمين.....
- ٢٦٠ مقتل السلطان قطز بعد وقعة عين جالوت بشهر.....
- ٢٦١ تولي الملك الظاهر بيبرس وعمله في عمارة باقي المسجد.....
- ٢٦١ تجديد الملك الناصر محمد بن قلاوون للسقف الشرقي الغربي للمسجد
الشريف.....
- ٢٦٢ أمر المملوك عمالهم بصناعة المنبر كلٌ يغير ما صنعه غيره.....
- ٢٦٣ مُتَهَجِد النبي ﷺ من الليل.....
- ٢٦٤ تعيين محمد ابن الحنفية لمصلّي النبي ﷺ من الليل.....
- ٢٦٥
الخامس:
- في ذكر الخوخ والأبواب التي كانت في مسجده الشريف
- ٢٦٥ منها: خوخة تحت الأرض.....
- ٢٦٧ ومنها: خوخة أبي بكر.....
- ٢٧٠ أبواب المسجد من جهة المشرق.....
- ٢٧٠ منها: باب النبي ﷺ.....
- ٢٧٠ والباب الثاني باب عليّ.....
- ٢٧١ والثالث: باب عثمان.....

- ٢٧٤ الرابع: باب ربيعة ابنه أبي العباس السفاح
- ٢٧٥ الخامس: باب يقابل دار أسماء ابنة الحسين بن عبد الله بن عبيد الله بن العباس
- ٢٧٦ السادس: باب يقابل دار خالد بن الوليد
- ٢٧٧ السابع: كان يقابل زقاق المناصع
- ٢٧٩ الثامن: كان يقابل أبيات الصوافي
- ٢٧٩ الأبواب من جهة المغرب: منها بابان مسدودان وثالث كذلك
- ٢٧٩ باب عاتكة بنت عبد الله بن يزيد بن معاوية
- ٢٨١ وبابان سُدًا أيضًا
- ٢٨١ والثامن باب مروان بن الحكم

٢٨٣

السادس:

في ذكر ما تجدد بالمسجد الشريف

- ٢٨٣ لم يكن قبل حريق المسجد ولا بعده قبة على الحجرة الشريفة
- ٢٨٣ ثم بناء القبة في أيام الملك المنصور قلاوون الصالحي
- ٢٨٤ وصف للقبة وذكر الشبايك التي بها
- ٢٨٥ الكلام على الجدار الذي بنته عائشة بعد دفن عمر بجوار صاحبيه ووصف حجرة عائشة
- ٢٨٥ ذكر أنه ما دخل حجرة عائشة عند القبر المقدس بعد موتها أحد إلا عند سقوط الجدار
- ٢٨٧ إيراد المصنف لما حكاه ابن النجار عن الشيخ الصوفي الذي دُلي بحبل إلى القبر الشريف
- ٢٨٩ استنكار المصنف لما نقله عن ابن النجار واستبعاده لتعذر حدوث ذلك

- ٢٨٩ ذكر الرائحة المتغيره التي وجدت من داخل الحجرة الشريفة وكيف فعلوا
لاستبيان ذلك.....
- ٢٩٠ جعل داربزينات من خشب على الحجرة الشريف بأمر من السلطان الظاهر
بيبرس وما أخذه عليه المصنف من الوضع الذي وضعه عليه.....
- ٢٩١ استحداث قبة كبيرة في صحن الحرم الشريف لحفظ حواصله.....
- ٢٩٢ إنشاء رواقين في المسجد من جهة القبلة بأمر السلطان الناصر بن قلاوون..
- ٢٩٣ السابع:
- في ذكر آداب تتعلق بالمسجد الشريف
- ٢٩٣ من تلك الآداب: عدم رفع الصوت فيه.....
- ٢٩٤ منها كذلك: وجوب تنزيهه عن المخاط والبصاق.....
- ٢٩٦ ومنها: أنه إذا وجد قملة في ثوبه وهو في المسجد فلا يرمي بها فيه بل بعد
أن يخرج.....
- ٢٩٦ ومنها: استحباب تجميره وتطيبه.....
- ٢٩٨ ومنها: تخليقه.....
- ٢٩٩ ومنها: اجتناب أكل الثوم والبصل والكراث إذا دخله.....
- ٢٩٩ ومنها: ينوي الاعتكاف كما أراد مكثاً.....
- ٣٠٠ ومنها: ألا يخرج من حصائه شيئاً.....
- ٣٠٢ ومنها: ألا ينشد الضالة فيه.....
- ٣٠٣ ومنها: جواز النوم فيه وفي غيره من المساجد من غير كراهة.....
- ٣٠٤ كذلك لا بأس من إنشاد الشعر المباح.....

٣٠٥

الباب الثاني:

في ذكر وفاته ﷺ ووفاة صاحبيه عليهما السلام ثم ذكر الزيارة وآدابها وذكر البقيع

وذلك في فصول

٣٠٧

الأول في الوفاة

٣٠٧

..... بدأ وجع النبي ﷺ

٣٠٨

..... بكاء الأنصار والمهاجرين لمرض النبي ﷺ وخروجه لخطابهم

٣٠٩

..... توديع النبي ﷺ لجيش أسامة وثقله ﷺ

٣٠٩

..... اشتداد وجع النبي ﷺ وانتظار أسامة للخروج حتى أمره ﷺ

٣٠٩

..... إرسال أم أيمن لأسامة رسولاً أن النبي ﷺ يموت

٣١٠

..... حديث عائشة في استئذان النبي ﷺ بسواك عبد الرحمن أخيها

٣١١

..... وفاته ﷺ شهيداً حين زاغت شمس يوم الثاني عشر من ربيع الأول

٣١٢

..... ذكر ما كان من عمر عليه السلام وما كان من أبي بكر عليه السلام

٣١٣

..... تغسيل النبي ﷺ وتكفينه

٣٢١

..... أول من صلى عليه الملائكة

٣٢٥

..... تحديد موضع دفنه

٣٢٨

..... حفر لحد رسول الله ﷺ في موضع فراشه

٣٣٣

..... ذكر من دخل قبره ﷺ

٣٣٥

..... عمره حين توفي ﷺ

٣٣٦

..... الجمع بين القولين في عمره ﷺ

٣٤٢

..... مدة إقامته ﷺ في المدينة

- ٣٤٢ رَشُّ بلال لقبره ﷺ بالماء
- ٣٤٢ وفاة النبي ﷺ عند عائشة وفي يومها
- ٣٤٤ ما رَثَى به أبو بكر النبي ﷺ
- ٣٤٤ ومما ينسب لفاطمة ولا يصح
- ٣٤٥ **وفاة الصديق أبي بكر**
- ٣٤٥ ما نقل عن ابن النجار نقلًا عن ابن جرير الطبري أن الصديق مات مسمومًا
- ٣٤٥ قول عائشة عن بداية مرضه رحمته
- ٣٤٦ الصديق يعهد للفاروق بالخلافة
- ٣٤٧ تزهد الصديق في اختيار كفه
- ٣٤٨ وفاة الصديق وِسْنُهُ
- ٣٤٨ تغسيله والصلاة عليه
- ٣٤٩ **وفاة أمير المؤمنين عمر الفاروق**
- ٣٤٩ ذكر الرؤية التي رآها عمر وتأويله لها باقتراب الأجل
- ٣٥٠ حديث عمرو بن ميمون في الصحيحين في مقتل عمر
- ٣٥٠ حرص عمر ألا يكبر للصلاة حتى يسوي الصفوف
- ٣٥١ حرصه كذلك على اجتماع الناس مما يجعله يطيل في الركعة الأولى
- ٣٥١ طعن أبي لؤلؤة له ولثلاثة عشر رجلًا آخرين
- ٣٥٢ استخلاف عمر لعبد الرحمن بن عوف يصلي بالناس
- ٣٥٢ سؤال عمر ابن العباس عن قتله
- ٣٥٣ حَمْدُ عمر الله أن لم يجعل منيته على يد رجل يدعي الإسلام
- ٣٥٣ حزن الناس لما أصاب عمر تألم يصابوا بمصيبة من قبل

- ٣٥٤ استبيان الناس مدى جرحه بإسقاطه نييذا ثم لبنا.....
- ٣٥٤ ثناء الناس على عمر وذكر قصة الشاب الذي دخل يبشره.....
- ٣٥٥ سؤاله عليه السلام عما عليه من الدين.....
- ٣٥٦ استئذان عمر عائشة رضي الله عنها في أن يدفن بجوار صاحبيه.....
- ٣٥٧ أم المؤمنين حفصة تبكي أباه.....
- ٣٥٧ اختيار عمر الرهط الذين يُستخلف منهم بعده.....
- ٣٥٨ إيصاله الخليفة من بعده بالمهاجرين والأنصار خيرًا ثم بباقي المسلمين.....
- ٣٥٩ بيع عبد الله بن عمر دار عمر لقضاء الدين وإدخال والي المدينة زياد بن عبيد الله تلك الدار للمسجد بعد أن هدمها.....
- ٣٦٠ مدة خلافته عليه السلام.....
- ٣٦٠ ذكر من صلّى عليه.....
- ٣٦١ حديث ابن عباس رضي الله عنهما في الصحيح في ذكر ما كان من علي بن أبي طالب أثناء تجهيز عمر.....
- ٣٦١ ذكر الرؤية التي رأتها أم المؤمنين عائشة وتأويل أبي بكر لها.....
- ٣٦٣ ذكر الموضع الذي في البيت وهو موضع قبر يدفن فيه عيسى ابن مريم.....
- ٣٦٨ الفصل الثاني:

في زيارة سيدنا رسول الله ﷺ وبعض ما ورد في فضلها

- ٣٦٨ وفيه طرفان: الأول في فضلها.....
- ٣٦٨ حديث: «من زار قبري وجبت له شفاعتي»، وهو ضعيف.....
- ٣٧٠ حديث: «من جاءني زائرًا لا يُعْمَله حاجة إلا زيارتي» وهو ضعيف.....
- ٣٧٣ حديث: «من زارني بالمدينة كان في جوارحي يوم القيامة» وفي التحقيق

- أيضاً أنه ضعيف.....
- ٣٧٤ قول المصنف: «وينبغي لكل مسلم اعتقاد كون زيارته ﷺ قربة.....» ورد
أهل العلم على هذا القول وأشباهه في التحقيق.....
- ٣٧٧ قول المصنف: «وقد أجمع المسلمون على استحباب زيارة القبور.....»
وضبط وتدقيق هذا القول ومدى ارتباطه بزيارة القبر النبوي وحكم ذلك....
- ٣٨١ نقل عن بعض العلماء في كون زيارة القبر الشريف لا فرق في حكمها بين
الرجال والنساء.....
- ٣٨٥ أي النيات يجمع من يريد الزيارة.....
- ٣٨٦ هل مكة أفضل أم المدينة.....
- ٣٨٩ أين كان يقف من يريد أن يسلم على رسول الله ﷺ.....
- ٣٩٣ الطرف الثاني:
- فيما ينبغي للزائر أن يستحضر من الخشوع
- ٣٩٤ ما ينبغي من التأدب وعدم رفع الصوت.....
- ٣٩٦ أين يقف من أحب أن يقوم وجاه النبي ﷺ.....
- ٣٩٧ كيفية السلام على النبي ﷺ.....
- ٣٩٩ السلام على الصحابين أبي بكر وعمر.....
- ٤٠١ ذكر قصة العتيبي وما فيها والتحقيق لهذه القصة وذكر أقوال أهل العلم فيها.
- ٤١١ قوله: «يستحب بعد زيارة القبر قصد الآثار والمساجد التي صلى فيها النبي
ﷺ» وتحقيق ذلك.....
- ٤١٣ تنبيهان أحدهما: في أن التوسل واقع على ثلاثة أحوال: الأول منها: التوسل
به قبل خلقه وذكر حديث آدم أن توسل إلى الله بمحمد ﷺ..... إلخ والرد
عليه في ذلك.....

- ٤١٦ الحال الثاني: في التوسل به بعد خلقه وفي حياته.....
- ٤١٦ ذكر حديث عثمان بن حنيف في الرجل الأعمى وتحقيق القول في حجيته
- ٤٢١ الحال الثالث: في التوسل بعد موته.....
- ٤٢٥ ذكر حديث الكوّة والتحقيق له.....
- ٤٣٣ التنبيه الثاني: في حياة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام.....
- ٤٣٧ حديث: «الأنبياء صلوات الله عليهم أحياء في قبورهم يصلون» وفي التحقيق توجيه هذه الحياة.....
- ٤٣٩ حديث: «إن من أفضل أيامكم يوم الجمعة.....»
- ٤٣٩ حديث: «إن الله حرم على الأرض»
- ٤٤٣ قصة سعيد بن المسيب في سماع صوت الأذان بالقبر، وبيان وهائها.....
- ٤٤٥ ذكر مرسل الحسن في أن من كلمه روح القدس لم يؤذن للأرض أن تأكل من لحمه.....
- ٤٤٦ ذكر حفر السيل لقبري عبد الله بن حرام وعمرو بن الجموح.....
- ٤٤٦ ذكر استشهاد النبي ﷺ بموته من أكله للشاة المسمومة يوم خيبر.....
- ٤٤٧ كلام المصنف عن حياة النبي ﷺ في قبره.....
- ٤٥٢ الفصل الثالث:
- في ذكر البقيع وفضله وفضل من يعرف فيه من الصحابة رضوان الله عليهم ثم ذكر مقبرة بني سلمة وفضلها
- ٤٥٢ حديث عائشة في أن النبي ﷺ كان يأتي البقيع يستغفر لأهله وذلك في كل ليلة لها.....
- ٤٥٢ حديث عائشة أيضًا فيما كان منها ومن رسول الله ﷺ حينما خرج من الليل من عندها وتبعته فوجدته يستغفر لأهل بقيع الغرقد.....

- ٤٥٤ حديث المقبرة التي يخرج منها يوم القيامة سبعون ألفاً على صورة القمر
ليلة البدر.....
- ٤٥٥ حديث: «أنا أول من تنشق عنه الأرض».....
- ٤٥٧ أكثر الصحابة مدفون بالبقيع.....
- ٤٥٨ ذكر بعض القبور.....
- ٤٦٤ ما جاء في فضل مقبرة بني سلمة
- ٤٦٤ ذكر ما روى ابن زبالة عن مشيخة بني حرام فيما ورد في فضلها.....
- ٤٦٤ ذكر أول من دفن فيها.....
- ٤٦٤ ذكر أن قبر النفس الزكية بها.....
- ٤٦٧ الباب الثالث:
- في فضل أحد وذكر الشهداء به وذكر بقية المساجد وذكر الآبار وذلك في فصول
- ٤٦٩ الأول: في فضل أحد
- ٤٦٩ حديث أنس: «أحد جبل يحبنا ونحبه».....
- ٤٦٩ سبب تسميته أحداً.....
- ٤٧٠ ذكر بعض الأحاديث في فضل أحد.....
- ٤٧٣ ذكر طرف من يوم أحد.....
- ٤٧٦ ذكر أنه لا يعرف من قبور الشهداء إلا قبر حمزة.....
- ٤٧٨ ذكر مسجد آخر عند أحد.....
- ٤٧٩ تاريخ غزوة أحد.....

٤٨٠

الفصل الثاني:

في ذكر بقية المساجد بالمدينة الشريفة وبين مكة والمدينة وما اشتهر من
المساجد في غزوات وغيرها وفيه طرفان وتتمت:

٤٨٠

الأول:

في ذكر بقية المساجد بالمدينة الشريفة

٤٨٠

..... منها مسجد الفضيخ

٤٨٢

..... ومنها مسجد بني قريظة

٤٨٥

..... ومنها مسجد بني ظفر

٤٨٧

..... ومنها مسجد بني معاوية بن مالك بن النجار

٤٨٨

..... ومنها مسجد الفتح

٤٩٠

مسجدان تحت مسجد الفتح؛ الأول: يعرف بمسجد أمير المؤمنين علي بن
أبي طالب

٤٩٠

..... الثاني: يعرف بمسجد سلمان الفارسي

٤٩٢

..... ومنها: مسجد القبلتين

٤٩٥

مطلب:

الكلام على مصلى العيد

٤٩٥

..... الإشارة إلى ما روى الزبير بن بكار عن مواضع صلاة العيد

٤٩٥

..... ذكر سلوك النبي ﷺ طريقاً في الذهاب وآخر في العود

٤٩٦

..... ذكر المكان الذي كان يذبح فيه النبي ﷺ وأضحيتة وهو المصلى

٤٩٧

..... ومنها: مسجد شماليه ويعرف بمسجد أبي بكر الصديق

٤٩٧

..... ومنها: مسجد كبير شمالي الحديقة المعروفة بالعريفي يسمى مسجد علي

- بن أبي طالب.....
- ٤٩٩ الطرف الثاني:
- في ذكر ما عرفت جهته ولم تعرف عينه لتتم به الفائدة
- ٤٩٩ منها: مسجد بني زريق من الخزرج.....
- ٥٠٢ مطلب:
- ابتناء سور المدينة أولاً ثم كونه تهدم
- ٥٠٢ ذكر ابن خلكان لمن بنى السور.....
- ٥٠٣ ذكر الباعث للسلطان نور الدين محمود بن زنكي في بناء السور.....
- ٥٠٥ ذكر ما كان يريد فعله بعض الحكام العبيديين من نقل الجثمان الشريف
وصاحبيه إلى مصر.....
- ٥٠٧ بعض المواضع التي صلى فيها النبي ﷺ.....
- ٥٠٧ ذكر ابن زباله أن النبي صلى في مسجد دار النابغة وفي مسجد بني عدي
بن النجار.....
- ٥٠٧ وروى أنه ﷺ صلى في مسجد بني خدرة.....
- ٥٠٩ وروي أنه ﷺ صلى في مسجد بني خديلة.....
- ٥٠٩ وذكر أنه ﷺ صلى في مسجد بني دينار.....
- ٥١٠ وذكر أنه ﷺ صلى في مسجد بني حارثة.....
- ٥١١ وذكر أنه ﷺ صلى في مسجد بني عبد الأشهل.....
- ٥١٣ ذكر إشارة كعب لما سيحدث عند الحرة من أمر ابن الزبير.....
- ٥١٤ ذكر بعض من قتل في هذه الواقعة من الصحابة.....
- ٥١٥ وذكر أنه ﷺ صلى في مسجد الحنيلي.....
- ٥١٥ وذكر أنه ﷺ صلى في مسجد بني أمية بالعوالي.....

- ٥١٦ وذكر أنه ﷺ صلى في مسجد بني واقف
- ٥١٧ وذكر أنه ﷺ صلى في المسجد الذي في دار سعد بن خيشمة
- ٥١٨ وذكر أنه ﷺ صلى في التوبة
- ٥١٩ ذكر أنه ﷺ صلى في مسجد بني أنيف
- ٥١٩ ذكر أنه ﷺ صلى في مسجد القرصة وهي ضيعة لسعد بن معاذ
- ٥١٩ ذكر أنه ﷺ صلى في المسجد عند الشيخين وهو موضع بين المدينة وأحد
- ٥٢٠ ذكر أنه ﷺ صلى في مسجد بني خطمة
- ٥٢٠ ذكر أنه ﷺ صلى في مسجد بني بياضة

٥٢٦

التتمة:

ففي ذكر المساجد التي نقل أن النبي ﷺ صلى فيها بين مكة والمدينة واشتهرت
في غزوها وغيرها

- ٥٢٦ منها مسجد ذي الحليفة
- ٥٢٨ ومنها مسجد بشرف الروحاء
- ٥٣١ ومسجد في آخر وادي الروحاء
- ٥٣٢ ومنها مسجد كان على يمين الطريق طريق الروحاء
- ٥٣٣ ومسجد بطرف تلعة وراء العرج
- ٥٣٣ ومسجد عن يسار الطريق وأنت ذاهب إلى مكة
- ٥٣٣ ومسجد بالأثاية
- ٥٣٤ ومسجد في المسيل الذي بوادي مر الظهران
- ٥٣٤ ومسجد بذي طوى

المساجد التي بين المدينة وتبوك:

- ٥٣٧ منها: مسجد تبوك.....
- ٥٣٧ ومسجد بثنية مدران.....
- ٥٣٧ ومسجد بذات الزراب.....
- ٥٣٧ ومسجد بالأخضر.....
- ٥٣٧ ومسجد بذات الخطمي.....
- ٥٣٧ ومسجد بالا.....
- ٥٣٨ ومسجد بطرف البتراء.....
- ٥٣٨ ومسجد بشق تاراء.....
- ٥٣٨ ومسجد بندي الخليفة بالخاء المعجمة.....
- ٥٣٨ ومسجد بالشوشق.....
- ٥٣٨ ومسجد بصدر حوضي.....
- ٥٣٩ ومسجد بالحجر.....
- ٥٣٩ ومسجد بصعيد قزح.....
- ٥٣٩ ومسجد بوادي القرى.....
- ٥٣٩ ومسجد بالرقعة.....
- ٥٣٩ ومسجد بندي المروة.....
- ٥٣٩ ومسجد بفيفاء الفحلتين.....
- ٥٤٠ ومسجد بندي خُشب.....

ومن مشهور المساجد:

- ٥٤٠ مسجد بَعْضِرِ
- ٥٤١ ومسجد بالصهباء
- ٥٤١ ومسجد بيدر
- ٥٤٢ ومسجد بالعشيرة
- ٥٤٢ ومسجد بالحديبية
- ٥٤٢ ومسجد بليّة

الفصل الثالث:

في ذكر الآبار المنسوبة إلى رسول الله ﷺ

- ٥٤٦ منها بئر أريس
- ٥٤٦ حديث أبي موسى الأشعري في قوله لأكونن بواب رسول الله ﷺ حين
دخل إلى بئر أريس
- ٥٥٢ ومنها بئر غرس
- ٥٥٤ ومنها بئر البضة
- ٥٥٧ ومنها: بيرحاء
- ٥٥٧ حديث أبي طلحة في تصدق بيرحاء
- ٥٥٩ ومنها: بئر بضاعة
- ٥٦٣ ومنها: بئر رومة
- ٥٦٣ حديث أبي عبد الرحمن السلمي في أمر حصار عثمان وذكر قصة بئر رومة
- ٥٦٧ وأما عين النبي ﷺ

- ٥٦٩ تنبيه
- ٥٧٢ ذكر بعض الآبار
- ٥٧٢ من ذلك بئر بالحرة الغربية.....
- ٥٧٣ ومنها بئر أخرى وأنت على جادة الطريق.....
- ٥٧٥ الباب الرابع:
- في ذكر أودية المدينة وحفر الجندق وحدود حرمها وجبالها وجهاتها وما خصت به من الفضائل وما يؤول إلى أمرها وذلك في فصول
- ٥٧٧ الأول:
- في ذكر الأودية
- ٥٧٧ فمنها: وادي العقيق.....
- ٥٨٦ ثم: وادي رانوناء.....
- ٥٨٧ تنبيه.....
- ٥٨٨ ثم: وادي جفاف.....
- ٥٨٩ ثم: وادي مذيئيب.....
- ٥٩٠ ثم: وادي مهزور.....
- ٥٩٢ تنبيه: في بيان صدقات النبي ﷺ
- ٥٩٤ ثم: وادي الشظاة.....
- ٥٩٩ الثاني:
- في ذكر الخندق
- ٥٩٩ ذكر غزوة بني النضير واستخلاف النبي ﷺ لعبد الله ابن أم مكتوم.....
- ٦٠٠ ذكر ما كان من بني النضير في تأليب وتخريب قريش لقتال النبي ﷺ.....

- ٦٠٠ ذكر عدة قريش ومن تبعها.
- ٦٠٠ حفر الجندق.
- ٦٠١ تداعي القوم للبراز.
- ٦٠١ ذكر طول الجندق.
- ٦٠١ ذكر مشي نعيم بن مسعود ليثبط القوم.
- ٦٠٢ الفراغ من الحفر.
- ٦٠٢ قذف الله الرعب في قلوب قريش.
- ٦٠٢ ذكر ما كان من أبي لُبابة.
- ٦٠٣ حكم سعد بن معاذ في اليهود.
- ٦٠٤ قسم النبي ﷺ أموالهم ونساءهم وأبناءهم على المسلمين.
- ٦٠٤ لم يعد للخندق أثر اليوم.

الثالث:

في ذكر الحرم وحدوده

- ٦٠٥ ذكر الحديث في تحريم النبي ﷺ المدينة كما حرم إيزاهيم مكة.
- ٦٠٥ حديث أبي هريرة: «حُرِّمَ ما بين لابتي المدينة على لساني».
- ٦٠٧ ذكر حديث الهجرة: «إني رأيت دار هجرتكم.....».
- ٦٠٧ حديث علي أن النبي ﷺ لم يختصهم بشيء.
- ٦١٠ في تحريم حمل السلاح بها.
- ٦١٢ حديث: «ما بين غير إلى ثور» وذكر المراد بـ «ثور».
- ٦١٣ تحريم رسول الله ﷺ الشجر بريداً في بريد.
- ٦١٥ ما في سنن أبي داود أن النبي ﷺ حمى كل ناصية من المدينة بريداً في بريد.

- ٦١٦ ذكر مضرب القبة وأنه لا يعرف عينه الآن.
- ٦١٦ حديث أبي سعيد في استئذان عمته في مسدِّ ورد النبي ﷺ عليها في ذلك..
- ٦١٧ ذكر استنقاذ لقاح النبي من بني فزارة.
- ٦١٩ الحرم حرمان.
- ٦١٩ في تحريم صيد المدينة.

الرابع:

في ذكر بعض خصائصها

- ٦٢١ فممه: مضاعفة الأعمال.
- ٦٢١ وممه: خصوصية تمرها.
- ٦٢٢ ما جاء في بعض جهاتها.
- ٦٢٣ خصوصية تربتها.

الخامس: ء

فيما يؤول إليه أمرها وأمر مسجدها

- ٦٢٦ ذكر ترك المدينة على خير ما كانت مزلة للعوافي.
- ٦٢٧ خاتمة تشتمل على فصلين
- ٦٢٧ أحدهما:
- في فضل الموت بالمدينة وخليبه
- ٦٢٧ ذكر أن المدينة أحب البقاع لرسول الله ﷺ أن يدفن فيها.
- ٦٢٧ ذكر فضل الموت بها.

الثاني: في ذكر بعض ما يشوق إليها من الأشعار



تَرْغِيبٌ فِي النَّصِيحَاتِ

بِإِخْتِصَارٍ مَعَ دَارِ الْمُهَاجِرَةِ

لِلشَّيْخِ الْإِسْلَامِ الْعَامِلِ الْمُجْتَمِعِ

زَيْنِ الدِّينِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ الْحُسَيْنِ الرَّافِعِيِّ الْعُمَلِيِّ السَّامِرِيِّ

الْمُدَرِّسِ بِالْحَجْرَةِ النَّبَوِيِّ الشَّرِيفِ

الْمُتَرَفِّي سَنَةِ ١١١٦ هـ رَحِمَهُ اللَّهُ

حَقِيقَةٌ

أَبُو نَعْمَانَ نَشَاتُ كَمَا ل

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ